الجلد الرابع

من شرح الشفاء لشهاب الدين

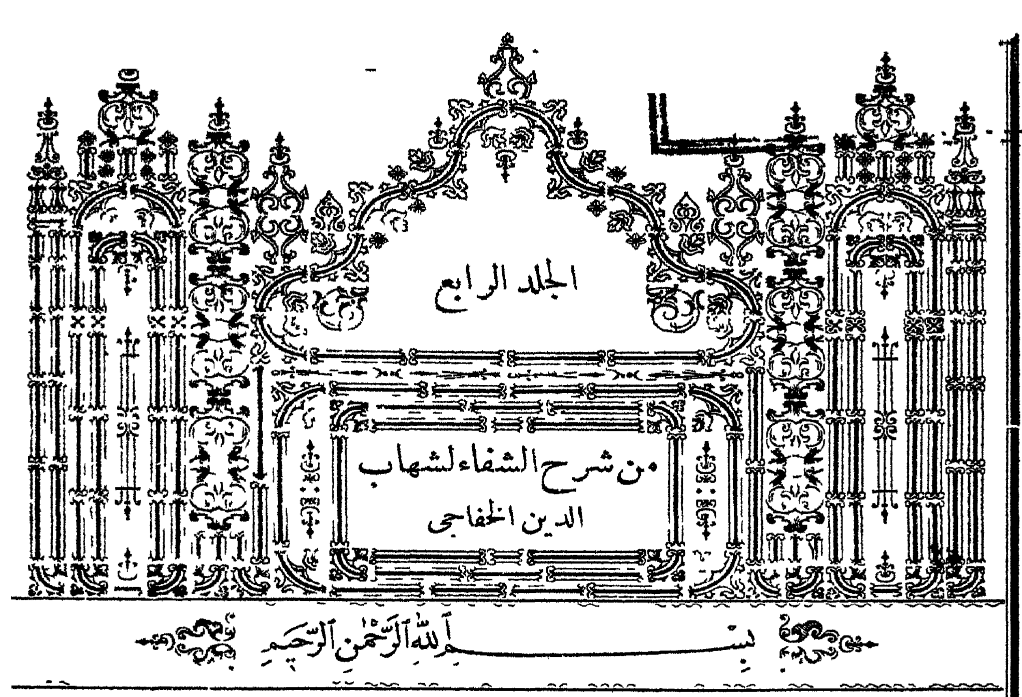
الخفاجي

معارف عمومیه نظارت جلیله‌سنك ٢٥٣ نومرو وفی ١٩ صفر سنه ١٣١٤ وفی ١٨ تموز سنه ١٣١٢ تاریخلی رخصتنامه‌سنی حائزدر

درسعادت



١٣١٥



بسم الله الرحمن الرحيم

﴿ فصل فى حكم عقد قلب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ﴾ والمراد بعقد قلبه ما انعقد عليه اعتقاده وجزم به مما ثبت عنده يقينا (من وقت نبوته) ورسالته اى اظهارها للناس بعد الوحى اليه والغاية محذوفة للعلم بها اى الى آخر عمره فعقد القلب هو الاعتقاد الجازم الذى لا يحتمل النقيض اصلا (اعلم) تقدم ان مثله يبتدأ به فيما يهتم به والخطاب عام لكل من يصلح للخطاب (منحنا الله) عز وجل اى اعطانا وانعم علينا (واياك) الخطاب كالذى قبله وهو معطوف على المفعول الاول وقوله (توفيقه) المفعول الثانى وقوله (ان ما تعلق منه بطريق التوحيد) ضمير منه لعقد قلب النبى اى اعتقاده وعلمه اليقين الجازم الذى اتصف به بعد نبوته وما موصولة والعائد ضمير منه اى علمه الذى له تعلق بالتوحيد (والعلم بالله) اى بذاته وحقيقته (وصفاته) الذاتية الثبوتية والسلبية والاضافية وغيرها (والايمان به) اى بما ذكر من توحيده وتحقق ذاته وصفاته (وبما اوحى اليه) بالبناء للمجهول اى بكل ما اوحاه الله اليه من شرعه ليعمل به او يبلغه لغيره (فعلى غاية المعرفة) الفاء زائدة فى خبر الموصول ودخول الباء لا يمنع منه كما بينه النحاة يعنى ان علم الانبياء المتعلق باصول الدين والعقائد وصل الى النهاية والغاية التى لا يصل اليها سواهم (ووضوح العلم واليقين) اى اتضح لهم ذلك انكشف لهم انكشافا تاما بحيث انه لا يقبل الزوال ولا يرتاب فيه انفسهم القدسية (و) على غاية (الانتفاء عن الجهل بشيء من ذلك) فليس لهم جهل بشيء من ذلك اصلا (او الشك او الريب فيه) اى التردد واحتمال نقيضه لانه حق اليقين

الذي لايطرأ عليه شيء من ذلك (والعصمة) بالجر عطف على المعرفة اى على غاية العصمة وتقدم معناها (عن كل مايضاد المعرفة بذلك) المذكور من التوحيد ومابعده بان يجهل شيئا منها (و) يضاد (اليقين) من شك اوريب فى شيء منها (هذا) المذكور من علم الانبياء بما ذكر (ماوقع اجماع المسلمين عليه) ولم يخالف فيه احد منهم (ولا يصح بالبراهين الواضحة) التى هى فى غاية الظهور (ان يكون فى عقود الانبياء) اى عقائدهم التى ارتبطت عليها قلوبهم (سواه) اى غيره مما يخالفه اصلا (ولا يعترض على هذا) اى ماوقع عليه الاجماع وكشفته البراهين القاطعة حتى لايحتمل غيره بوجه من الوجوه (بقول ابراهيم الخليل) صلى الله عليه وسلم فيما حكاه الله عنه اذ (قال بلى ولكن ليطمئن قلبى) لجعل اطمينان قلبه بمشاهدة الاحياء يقتضى ان عنده ريبة وشبهة فى ذلك ورده بقوله (اذلم يشك ابراهيم) متعلق بالنفى اى انتفى الاعتراض بما ذكر (فى اخبار الله له باحياء الموتى) اى ما اخبرالله به من انه هوالذى يحيى الموتى ويوجدها من العدم (ولكن اراد) بماقاله مما يوهم الشك (طمانينة القلب) قال الراغب الاطمينان السكون بعد الانزعاج واطمأن وتطامن متقاربان لفظا ومعنى انتهى فطمانينته زوال قلقه وانزعاجه من امرما (وترك المنازعة) مفاعلة من النزع وهو جذب الشيء عن مقره كنزع القوس ويعبر بها عن المخاصمة والمجادلة ومنازعة القلوب ميلها الى شيء ما والمراد هنا ترك القلق او ترك الميل الى الشبهة فى كيفية ذلك بعد تحققه عنده كما اشار اليه بقوله (بمشاهدة الاحياء) وكيفية صدوره عن القدرة (لحصل له العلم الاول بوقوعه) اى تيقن وقوعه من الله اجمالا من غير شبهة فيه (واراد) بسؤاله ربه (العلم الثانى بكيفيته ومشاهدته) اى مشاهدة صدوره عن الله تفصيلا ليزيد علمه واطمينانه لا انه شك فيه وهو جواب عن الاعتراض الوارد على قولهم ان علم الانبياء عليهم الصلوة والسلام بالله لايعتريه شك بان الخليل عليه الصلوة والسلام من اجلهم وقد شك فاجاب بانه لم يشك ولم يجهل وانما اراد الانتقال عن علم اليقين الى عين اليقين وهذا امر لاضير فيه (الوجه الثانى) فى جواب الاعتراض على ماوقع من الخليل (ان ابراهيم) صلى الله عليه وسلم (انما اراد) بسؤال ربه (اختبار منزلته عند ربه) المراد بالاختبار لازمه وهو العلم اى ان يحقق رتبته عند الله (وعلم اجابته دعوته بسؤال ذلك من ربه) اى يعلم انه مقبول عنده حتى لايرد دعاءه ولايخيب فيه رجاءه وان يريه كيف احيا الموتى وفى نسخة اجابة دعوته بالاضافة وعدم تحقق رتبته عند الله ليس فيه مايضره وينقص معرفته بربه فماقيل انه يقتضى شكه فى منزلته عند الله وهو غير واقع لاوجه له ولما كان قوله تعالى فى جوابه اولم تؤمن يقتضى الاعتراض دفعه بقوله (ويكون) على هذا (قوله اولم تؤمن) بالاستفهام الانكارى المقتضى بحسب الظاهر نفى ايمانه فيأول (اى لم تصدق بمنزلتك منى وخلتك) اى اتخاذك خليلا (واصطفائك) اى اختيارك على غيرك تشريفا وتكريما لك فالايمان بمعناه اللغوى وهو التصديق والمصدق به المنزلة

والاصطفاء فانه لايلزم من النبوة اصطفاؤه بحيث يطلعه على اسرار قدرته ولعله كان فى اول امره (الوجه الثالث انه سأل) من ربه (زيادة يقين وقوة طمانينة) اى ان يقوى طمانينة قلبه وسكونه بحيث يقر اقراراً متمكنا غاية التمكن (وان لم يكن فى) علمه (الاول) الذى كان قبل المشاهدة (شك) فى شئ من امور الرب وتوحيده وقدرته وهو دفع لما يتوهم من ان هذا الطلب يقتضى الشك منه بانه انما هو لقبول اليقين الزيادة كما بينه بقوله (اذ العلوم الضرورية) التى تحصل من غير استدلال لظهورها (والنظرية) التى تتوقف على نظر واستدلال لكونها غير بديهية (قد تتفاضل) اى يزيد بعضها على بعض لانه تفاعل من الفضل بمعنى الزيادة كما وكيفا (فى قوتها) لانها كيفيات نفسانية تقبل التفاوت فى الوضوح والخفاء والعلم ينقسم الى ضرورى ونظرى وعلم الله حضورى لايوصف بذلك اصلا (وطريان) بفتحات بمعنى حدوث (الشكوك) جمع شك (على الضروريات) اى العلوم الضرورية كالواحد نصف الاثنين والضدان لايجتمعان (ممتنع) لما هو ظاهر (ومجوز) بصيغة المفعول اى يجوز العقل طريانها وعروضها (فى النظريات) المكتسبة بالنظر والفكر يعنى ان علم الخليل عليه الصلوة والسلام بذلك اولا كان نظريات يقينيا لاشبهة له فيه ولكن النظريات من شأنها انها تحتمل الشكوك فاراد الانتقال الى رتبة اعلى منها بكون علمه بقدرة الله على الاحياء ضروريا فيها لايحتمل خلافه اصلا ليطمئن قلبه بذلك فقط وهذا معنى ما فى المواقف من ان سؤال الخليل عليه الصلوة والسلام لم يكن عن شك فى قدرته تعالى بل طلبه لان فى عين اليقين ماليس فى علم اليقين فان للوهم باحداث الوسواس والدغادغ سلطانا على القلب عند علم اليقين دون عين اليقين وليس فى كلام المص رحمه الله مايقتضى ان ابراهيم عليه الصلوة والسلام وقع منه شك فى علمه النظرى بل ان النظرى من حيث هو يجوز طريان الشك عليه وفرق بين الشك وجوازه فجوازه على علم اليقين لايقتضى وقوعه حتى يعترض عليه بان علم ابراهيم يقينى لايحتمل النقيض وانه يجوز ان يخلق الله فيه علما ضروريا بذلك بعد الوحى او الكشف وكذا ماقيل من انه اذا علم منه ذلك فما وجه قوله اولم تؤمن لان المصنف اشار الى دفعه فى الجواب الثانى فيعلم بالقياس عليه ان لم تعلم ذلك علما غير محتاج للمشاهدة والى هذا اشار المص بقوله (فاراد) ابراهيم صلى الله عليه وسلم بسؤاله (الانتقال من النظر) اى من العلم الحاصل من البرهان القطعى اليقينى الذى لايحتمل النقيض (او الخبر) الصادق بالوحى اليه الذى لاشك فيه (الى المشاهدة) والنظر بعينه (والترقى) اى الصعود الى الاعلى (من علم اليقين) الحاصل بالنظر او الخبر (الى عين اليقين) الحاصل بمشاهدته عيانا وهذا يقتضى ان المحسوسات والعلوم الضرورية تسمى يقينا وايقانا وفى الكشاف وشروحه وتفسير القاضى ان العلم

الذى من شأنه ان يتطرق اليــه الشك والشبهة اذا انتفيــا عنه كان ايقانا ولذلك
لايوصف به العلم القديم ولا الضرورى فلايقال تيقنت ان الكل اعظم من الجزء
ويناقيه قوله فى سورة التكاثر علم المشاهدة اعلى مراتب اليقين وقد بيناه فى حواشى
القاضى (فليس الخبر كالمعاينة) هذا من الامثال النبوية ورد فى حديث مرفوع رواه
احمد فى مسنده عن ابن عباس رضى الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ليس الخبر كالمعاينة ان الله اخبر موسى بما صنع قومه بالعجل فلم يلق الالواح فلمــا
عاين ماصنعوا القى الالواح فانكسرت وقال الشاعر

ولـكن للعيان لطيف معنى * له سأل المعاينــة الكليم

(ولهذا قال سهل بن عبدالله) التســترى وقد قدمنا ترجته (سأل) الخليل عليه
الصلوة والسلام (كشف غطاء العيان) اى الغطاء المانع للعيان بكسر العين كما مر
اى المعاينة و الغطاء مايغطيه و يستره (ليزداد بنور اليقين) اى ما ينوره ويظهره
عيانا (تمكنا فى حاله) من العلم والمشاهدة ليكون على بصيرة تامة فى معرفة الله وفيه
استعارة مكنية مرشحة لتشبيهه بامر محتجب تحت غطاء ازالته المشاهدة والكلام
على علم اليقين وحق اليقين وعين اليقين والفرق بينهــا بحسب اللغة ظاهر وللصوفية
فيها اصطلاح اورده بعضهم هذا وبين عليها امورا واهية ولاحاجة لنا به وههنا سؤال
مشــهور وهو يروى عن على كرم الله وجهه انه قال لو كشف الغطاء ما ازددت
يقينا فقيل كيف يقول هذا والخليل عليه الصلوة والســلام يقول ولـكن ليطمئن
قلبى فطلب كشف الغطاء ليزداد يقينا وهو اجل رتبة ونقل الســبكى عن الغزالى
رحمه الله انه قال اليقين يتصور ان يطرأ عليــه الجحود لقوله تعالى (وجحدوا بهــا
واستيقنتها انفسهم) والطمانينة لا يطرء عليها ذلك قال ابن عبدالســلام اراد على
ما ازددت يقينا فى الايمان وان كان برؤيته يزداد بمعرفة تفاصيلها كمن رأى بناء عجيبا
علم ان له صانعا قادرا فيطلب ان يرى كيف يبنى وعندى ان السؤال غير وارد رأسا
حتى يحتاج لماقالوه فان كلامهما لم يتوارد على امر واحد اذ مراد على كرم الله وجهه
ان امور الآخرة التى عرفها من رسول الله صلى الله عليه وسلم وقف على حقائقها
بالكشف اذا شاهدها عياناً لا يزيد يقينه بها والخليل عليه الصلوة والســلام طلب
فى الدنيا ان يشــاهد كيفية الاحيــاء ونفخ الروح لامرا حبه واين هذا من هذا
حتى يحتاج للتوفيق (الوجه الرابع انه) اى ابراهيم عليه الصلوة والسلام (لما احتج
على المشركين) يعنى نمرود وقومه (بان ربه يحيى ويميت) بقوله ربى الذى يحيى ويميت
(طلب ذلك من ربه) اى سأل ربه الاحياء وكيفيته (ليصح احتجاجه) ويحقق ماانكروه
(عياناً) ومشــاهده ليقطع عنادهم ويبطل شوكتهم وهو فى نفســه غير متردد فيه

فقوله اولم تؤمن تعريض لهم على حد قوله * اياك عنى فاسمعى ياجاره * ولا طريق لالزامهم الا هذا فسقط ماقيل انه لايلزم من اقامة البرهان بشئ مشاهدته (الوجه الخامس قول بعضهم هو سؤال على طريق الادب والمراد) منه حقيقة (اقدرنى على احياء الموتى) ليكون معجزة له كما وقع لعيسى عليه الصلوة والسلام ليفحم من عارضه ويوبخهم فلم يسند الاحياء اليه تأدبا منه واسنده الى الله لانه المحيى والمميت حقيقة وان اجراه على يد غيره (و) معنى (قوله ليطمئن قلبى) على هذا التقدير اطمئنانه (عن هذه الامنية) بضم الهمزة ماتمنى ويراد و بين معجزه احيائه الموتى عيانا وقوله اولم تؤمن اى اولم تصدق بانى مجيب دعوتك ومعطيك امنيتك او تعريض كما تقدم وقوله ارنى الخ تجوز به عن سببه ولازمه لانه اذا اقدره على صدور فعل منه رآه فلا يرد عليه انه لادلالة للفظ على هذا المعنى ولا تمكن مع قوله اولم تؤمن (الوجه السادس انه رأى) اى اظهر لغيره (من نفسه) وفى نسخة رأى فى نفسه والاصح ماتقدم لاحتياج هذا للتكلف (الشك) اى صورته والتكلم به (وماشك) حقيقة لقوة يقينه وكمال علمه بالله وقدرته (ولكن) فعل ذلك (ليجاوب) بالبناء للمجهول اى ليجيبه ربه تأدبا منه (فيزداد قربه) من الله حال مناجاته له وتلذذه بخطابه وشرفه بقرب منزلته عنده لاعتنائه باجابته فاستبعد هذا بانه كيف يظهر ماهو منتف عنه مما يؤدى الى تنقيصه وسوء الظن باعتقاده وليس بشئ لانه تم ماقاله لو استقر على حاله اما اذا ادى الى ماتحقق كماله وتيقنه كما هو معروف فى طريق المجادلة والجرى مع الخصم حتى يفحمه فلا (وقول نبينا صلى الله عليه وسلم نحن احق بالشك من ابراهيم) هذا جواب عن سؤال تقديره قد نفيت الشك عن ابراهيم عليه الصلوة والسلام فى هذا الاجوبة والنبى صلى الله عليه وسلم اثبته له فى هذا الحديث وجعل نفسه احق بذلك منه فاجاب عما اجاب به المزنى صاحب الشافعى فقال هو (نفى لان يكون ابراهيم شك وابعاد للخواطر) جمع خاطر او خاطرة بمعنى القلب او الشبهة لانها فى الاصل مايعرض للانسان من الافكار والشبه ويجوز ههنا ارادة كل منهما هنا وقوله (الضعيفة) اى التى تدفع بادنى تأمل لظهور بطلانها (ان يظن هذا) اى الشك بابراهيم لان مقامه يجل عن مثله وحاصله انه صلى الله عليه وسلم قصد فى الشك عنه برهان قوى وقياس منطقى تقريره لو شك ابراهيم كنت انا شاكا ايضا بل احق اى اولى واقرب لذلك منى لانى لايجوز على غيرى من الانبياء عليهم الصلوة والسلام وما كنت بدعا من الرسل وقد علم انى لم يقع منى شك فظاهر وكذلك ابراهيم ايضا فهذا نفى لازمه الا انه صلى الله عليه وسلم افضل من ابراهيم ولا يلزم من نفى شئ عن الفاضل نفيه عن المفضول وكيف قال انه احق منه واشار المص الى جوابه بقوله (اى نحن موقنون بالبعث واحياء الله الموتى)

عطف تفسير على البعث (فلو شك ابراهيم) اشارة الى انه قياس استثنائى (لكنا اولى)
بيان لان احق بمعنى اولى (بالشك منه) اى من ابراهيم ثم اشار الى دفع السؤال الوارد
على قوله احق كما قدمناه بانه (اما على طريق الادب) منه مع ابيه ابراهيم عليهما الصلوة
والسلام بقوله احق (اوان يريد) بقوله نحن (امته الذين يجوز عليهم الشك) لعدم
عصمتهم لانه عليه السلام كثيرا ما يسند لنفسه ما هو لامته لنكتة تقتضيه اى انتم مع انكم
دون مقام ابراهيم لم تشكوا فكيف به لانه قيل ان بعضهم لما سمع قوله ارنى الخ قال
ان ابراهيم شك (او) قاله (على طريق التواضع) منه وهو قريب من الجواب الاول
مع الفرق الظاهر (والاشفاق) اى الخوف من ان يبتلى بما ابتلى به (ان حملت) بالبناء للمفعول
ونائب الفاعل (قصة ابراهيم) عليه الصلوة والسلام فى سؤال ربه (على اختبار حاله)
بالباء الموحدة وهو الوجه الثانى من الاجوبة السابقة كما تقدم (او زيادة يقينه) وقيل انه
قاله قبل علمه بانه افضل من ابراهيم وقيل انما قاله لما عاين من انكار قومه البعث فتأمل
ثم اورد دفع شبهة تتوهم من ظاهر بعض الآيات وتقريرها ان الانبياء عليهم الصلوة
والسلام لا يطرق عليهم شك فى عقائدهم وفيما اوحى اليهم فقال (فان قلت فما معنى
قوله تعالى فان كنت فى شك مما انزلنا اليك) بنا على ان الخطاب له صلى الله عليه وسلم
لا عام له ولغيره والشك فيه شك فى انه من عند الله ومطابق لما اوحى لغيره من الانبياء
(فاسئل الذين يقرؤن الكتاب من قبلك الآيتين) يعنى ﴿ لقد جاءك الحق من ربك
فلا تكونن من الممترين ولا تكونن من الذين كذبوا بآيات الله فتكون من الخاسرين ﴾
وفى الاربعين ان هذه الشرطية غير ممكنة (فاحذر ثبتك الله قلبك) جملة دعائية معترضة
(ان يخطر ببالك) اى قلبك وفكرك (ما ذكره بعض المفسرين) ممن لم يدقق النظر وليس
من اهل التحقيق وهو مبالغة فى عدم اعتماده له (عن ابن عباس او غيره) من السلف
(من اثبات شك للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم فيما اوحى اليه) بناء على ظاهر اللفظ (وانه
من البشر) فيطرؤ عليه صلى الله عليه وسلم ما يطرؤ عليهم (فمثل هذا) اى هذا وامثاله
او مثله غير جائز فكيف به (لا يجوز) اى لا يطرؤ (عليه جملة) اى لا يجوز تركه ولا شىء منه
(بل) اضراب انتقالى (قد قال ابن عباس) فيما صح روايته عنه كما قاله ابن ابى حاتم فى تفسيره
(لم يشك النبى صلى الله تعالى عليه وسلم) لان الشرطية فرضية غير ممكنة ولو قلنا الخطاب له
صلى الله عليه وسلم (ولم يسأل) احدا من اهل الكتاب (ونحوه عن ابن جبير والحسن)
البصرى (وحكى قتادة) كما رواه ابن جرير (ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال)
لما نزلت الآية (لا اشك) وفى نسخة ما اشك (ولا اسئل وفى شىء من ذلك (وعامة المفسرين)
اى كلهم يقال جاؤا عامة وقاطبة اى جميعا (على هذا) اى متفقون على انه ليس المراد انه
شك ارسال (ه) بل اتفاقهم على هذا (احترازا وفى بعض النسخ) [illegible] المراد

قل يامحمد للشاك) اى لمن يشك فى الوحى المنزل عليك (ان كنت فى شك الآية) فالخطاب ليس له صلى الله تعالى عليه وسلم فلا ترد الشبهة وبراءة ساحته قرينة قريبة وتقدير القول كثير فى كلام العرب (قالوا) اى الذاهبون لهذا التأويل (وفى سورة نفسها) عطف على مقدر اى فى القرآن مايدل عليه وفى السورة الخ (مادل على هذا التأويل قوله قل ياايها الناس ان كنتم فى شك من دينى الآية) وقوله قل بدل من ما او خبر مبتدأ تقديره هو ويجوز نصبه اى اعنى قوله والآية تمامها (فلا اعبد الذين تعبدون من دون الله ولكن اعبد الله الذى يتوفاكم) ووجه السؤال ان الانبياء عليهم الصلوة والسلام لايعتريهم شك فى شئ من امور الدين والآية بحسب الظاهر دالة على خلافه فاجاب بان الخطاب لغيره وايده بانه ورد مصرحا به فى هذه السورة والقرآن يفسر بعضه بعضا كثيرا ووصف الله بانه الذى يتوفاهم ويميتهم كما احياهم تهديدا لهم وتنبيها لهم على انه الذى ينبغى ان يخاف منه ولا يشك فيه احد فضلا عن سيد الانبياء عليهم الصلوة والسلام (وقيل المراد بالخطاب) فى قوله فان كنت فى شك الآية (العرب وغير النبى صلى الله تعالى عليه وسلم) وافراد الضمير لتأويله بمن يسمع الخطاب فالخطاب بحسب الظاهر والمراد غيره بطريق التعريض ومثله كثير فى القرآن وكلام العرب كقوله تعالى (ياايها النبى اتق الله) بدليل قوله بعده (واتبع مايوحى اليك من ربك ان الله كان بما تعملون خبيرا) ولو كان الخطاب له قال بما تعمل ووجه الخطاب تعظيما له وتهويلا لامر الشرك (كما قال) الله عز وجل (لئن اشركت ليحبطن عملك) الآية اى يفسد ويسقط عن الاعتبار ويبطل من حبطت الدابة اذا افرطت فى المرعى حتى ماتت وانتفخت وجعل هذه الآية مشبها بها لانها اظهر فى التعليق بالمحال لان الخطاب فيها للرسل كلهم اذ اولها لقد اوحى اليك والى الذين من قبلك اى من الرسل لئن اشركت الخ وافرد لان المراد كل واحد منهم وهم مبرؤن عن الشرك فالمراد بذلك اممهم ممن يجوز عليه الشرك واليه اشار بقوله (الخطاب له والمراد غيره) تعريضا وتهييجا لحميتهم حتى ينتهوا عما لو وقع من احب خلق الله تعالى لم يعف عنه (ومثله) اى ماذكر من الخطاب المقصود به غيره قوله تعالى (فلاتك فى مرية) اى شك وريب (مما يعبد هؤلاء) اى لاتشك فى انه ضلال باطل مؤد الى العذاب الشديد (ونظيره) مما قصد بالخطاب الغير (كثير) فى القرآن وكلام العرب وهو باب واسع يسمونه التعريض والتلويح وله نكات ومقاصد جليلة كحمله على قبول مايلقى اليه والاذعان واطفاء نار الغضب والحمية كما فصله اهل المعانى وقسموه اقساما مشهورة (قال بكر ابن العلاء) بفتح العين وهو القاضى بكر بن العلاء من علماء المالكية الاجلاء وماقاله مؤيد لما قدمه من ان الخطاب لغيره (الا تراه) اى الله عز وجل (يقول) فى هذه

الآية (ولا تكونن من الذين كذبوا بآيات الله الآية) فهذا شاهد صدق فى غاية الظهور (وهو) صلى الله تعالى عليه وسلم (كان المكذب ٢) بالشديد وصيغة اسم المفعول من التكذيب (فهذا كله) مما ذكر فى تلوين الخطاب (يدل على ان المراد بالخطاب غيره) لانه لايصح كونه مرادا بالخطاب الظهور فساده لما عرفت مما قرره (ومثل هذه الآية) فى ان المقصود بالخطاب غير من اتى اليه (قوله) تعالى (الرحمن فاسئل به خبيرا) اتى بهذه الآية دليلا لما قاله من انه قد يؤمر الرسول بامر والمقصد امر غيره من امته ان يسئل النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فهو مسؤل وان كان ظاهر النظم انه سائل كما بينه بقوله (المأمور ههنا) اى فى قوله فاسئل به خبيرا (غير النبى صلى الله تعالى عليه وسلم) من امته (ليسئل النبى والنبى هو) المقصود بقوله (الخبير) اى العارف بحقيقة الامر فهو فى الحقيقة (المسؤل) منه (لا المستخبر السائل) هو تفسير للمستخبر اى الطالب للخبر السائل عنه وهذا ومابعده من كلام بكر بن العلاء رحمه الله تعالى وهذا بناء على احد التفاسير فى هذه الآية وقيل انه صلى الله عليه وسلم امر ان يسئل جبريل او الله عزوجل والآية على ظاهرها وقيل انه امر بسؤال اهل الكتاب فيصدقوه لتندفع شبهة المشركين وقيل الضمير راجع للرحمن وان المشركين انكروا اسم الرحمن فالمعنى ان انكروا اطلاق الرحمن على الله فاسئل اهل الكتاب ليخبروهم باطلاقه عليه فى الكتب المنزلة على غيرك من الرسل وعلى هذا فلا شاهد فيه لما نحن بصدده والباء سببية او تجريدية او بمعنى عن (وقال) بكر بن العلاء فى معنى قوله تعالى (فان كنت فى شك) الآية (ان هذا الشك الذى امر به غير النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بسؤال الذين يقرؤن الكتاب) عنه من الاحبار والرهبان (انما هو فيما قصه الله) عزوجل فى كتابه الكريم (من اخبار الامم) السالفة مع انبيائهم ونجاة المؤمنين منهم وهلاك من كفر فانهم امة امية لا يعرفون احوال الامم ولم يصدقوا ما قصه الله عزوجل على رسوله صلى الله تعالى عليه وسلم (لا فيما دعا) النبى صلى الله عليه وسلم (اليه) اى الى الايمان به (من التوحيد) اى الايمان بالله ووحدانيته (والشريعة) التى شرعها على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم وبلغها لهم وامرهم باتباعها من الملة الحنيفية فان هذا امر لا تندفع شبهة المشركين فيه بسؤال اهل الكتاب وانما تندفع بالبراهين والمعجزات الباهرة (وهذا) اى امر النبى صلى الله عليه وسلم بالسؤال والمقصود امر غيره (قوله) عزوجل (واسئل من ارسلنا من قبلك من رسلنا الآية) اى اقرأ الآية بتمامها وهو (اجعلنا من دون الرحمن آلهة يعبدون) الاستفهام انكارى لتكذيبهم ونفى ما ادعوه برهان تقديره ان لم نجعل آلهة غير الله تعبد فى ملة من الملل لاجماع من قبلك من الانبياء على توحيد الله فهو امر لم تبتدعه فكيف يكذب ويعادى من اتى به ولما كان ظاهر الآية مشكل لانه امره صلى الله تعالى

(٢) كان المكذب فيما يدعوا اليه فكيف يكون ممن كذب به نسخه

عليه وسلم بسؤال الرسل الذين قبله وهم غير موجودين فكيف يتمكن من سؤالهم وهو ايضا عالم بالتوحيد متيقن له كما اخبره الله تعالى به غير محتاج للسؤال عنه اشار الى تأويلها بقوله (المراد به المشركون) والمسؤل منه اهل الكتاب واحبارهم فالمعنى اسئلوا علماء اهل الكتاب العالمين بما انزل على الرسل من قبلك هل فى كتبهم غير التوحيد (والخطاب) فى هذه الآية (مواجهة للنبى صلى الله عليه وسلم) لامره به ظاهرا والمقصود غيره من المشركين (قاله) اى هذا التأويل والتوجيه (القتبى) اختلفت النسخ هنا ففى اكثرها القتبى بقاف مضمومة ومثناة فوقية مفتوحة وباء موحدة وياء نسبة مشددة وفى بعضها القتيبى بزيادة ياء مثناة تحتية بعد التاء الفوقية وهما بمعنى والمراد به امام اهل اللغة والتفسير ابن قتيبة بن سعيد بن طريف بن جميل صاحب التآليف الجليلة المشهورة وفى بعضها العتبى بضم العين المهملة وسكون التاء المثناة الفوقية والموحدة وهو عمدة مذهب مالك فقيه الاندلس محمد بن احمد بن عبد العزيز القرطبى العتبى نسبة لعتبة بن ابى سفيان لانه من مواليه وهو صاحب كتاب العتبية المشهورة فى مذهب مالك وتسمى المستخرجة كما تقدم بيانه ورجح البرهان الحلبى النسخة الاولى (وقيل معناه) المذكور فى هذه الآية (سلنا) اصله اسألنا فنقل حركة الهمزة للسين فحذفت همزة الوصل وهى لغة مشهورة وضمير العظمة لله وحده (عمن ارسلنا فحذف الخافض) اى عن الجارة (وتم الكلام) من غير تعلق له بما بعده بعد حذف المفعول والجار وايصال الفعل بنفسه ومثله كثير وان كان غير مقيس (ثم ابتدأ) الكلام واستأنفه فقال (اجعلنا من دون الرحمن الى آخر الآية) يعنى آلهة يعبدون (على طريق الانكار) لعبادة غير الله بالاستفهام الانكارى الذى هو فى معنى النفى فلذا قال (اى ما جعلنا) آلهة فلا عبادة لغيره وفى نسخة ماجعلناه (قاله) وفى نسخة حكاه (مكى) ابن ابى طالب الامام المفسر الزاهد صاحب التآليف الجليلة ولد بالقيروان واقام بالاندلس بعد اقامته بمكة ولذا نسب اليهما كما تقدم (وقيل) فى تأويل الآية وامره بسؤال الرسل وهم غير موجودين انه (امر) صلى الله تعالى عليه وسلم وامر مبنى للمفعول او الفاعل اى امر الله ورجح الاول (ان يسئل الانبياء) لما اجتمع بهم (ليلة الاسراء) كما مر من اجتماعه بهم فى السماء (عن ذلك) اى عن جعله آلهة تعبد من دونه (فكان) صلى الله تعالى عليه وسلم بما كشف له من عين اليقين (اشد يقينا) واكثر علما بالله وبما جعله من سائر الانبياء (من ان يحتاج الى السؤال) منهم لانه اعرفهم بالله وبما فعله وفى قوله وقيل اشارة الى ضعفه الا ان مثله لا يقال من قبل الرأى وشدة يقينه صلى الله تعالى عليه وسلم معروف فامره بذلك انما هو لاظهار امره ورفعة قدره فلا وجه الاعتراض عليه بما ذكر (فروى انه صلى الله تعالى عليه وسلم) وروى مبنى للمجهول واوله انه صلى الله تعالى عليه وسلم ليلة اسرى به بعث الله له آدم وولده من الانبياء عليهم الصلوة والسلام فاذن جبريل ثم قال

له يا محمد صل بهم فلما فرغ قال له عن الله ﴿ سل من ارسلنا من قبلك من رسلنا اجعلنا من دون الرحمن آلهة يعبدون﴾ ومن ثم قيل ان هذه الآية قدسية بناء على ان ذلك كان ببيت المقدس قبل العروج (قال لااسئل) احدا منهم (قد كفيت) وفى نسخة اكتفيت بما عندى من اليقين الذى ثلج به صدرى (قاله ابن زيد) هو عبد الرحمن بن زيد بن اسلم كما تقدم وليس فيه مخالفة لامر الله له بالسؤال لانه علم انه ليس امر ايجاب بل اظهار لعلمه وشدة يقينه (وقيل) معناها (سل امم من ارسلنا) بتقدير مضاف بقرينة ان الرسل لم يكونوا موجودين لما امر بالسؤال بل الاخبار من اممهم (هل جاؤهم) اى هل جاءهم رسلهم من عند الله (بغير التوحيد) اى اعتقاد وحدانيته وعبادته وحده والاستفهام تقريرى اى ماجاؤهم الا بهذا فهو انفى مجيئهم بغيره (وهو) اى ماذكر (معنى قول مجاهد والسدى والضحاك وقتادة) فى تفسير هذه الآية (والمراد بهذا) اى ماقاله مجاهد ومن ذكر بعده (والذى قبله) مما حكاه بقيل اوماذكره ابن زيد ومن تقدمه وقيل المراد بهذا قوله ﴿واسئل من ارسلنا من قبلك من رسلنا الآية﴾ والذى قبله قوله فان كنت فى شك الى آخره (اعلامه صلى الله تعالى عليه وسلم بما بعثت به الرسل) من التوحيد (وانه سبحانه وتعالى لم يأذن لاحد) من الرسل واممهم (فى عبادة غيره) عز وجل (ردا على مشركى العرب وغيرهم) من عبدة الاصنام وغيرهم وردا مفعول لاجله تعليلا لما قبله من مراد الله فانه لايتصور نسبة ماذكر له صلى الله تعالى عليه وسلم (فى قوله سبحانه وتعالى حكاية عنهم مانعبدهم) اى الاوثان (الا ليقربونا الى الله زلفى) اى قربى من زلف بمعنى قرب فهو مؤكد لما قبله وفى نسخة فى قولهم انما نعبدهم ليقربونا وتفصيله فى التفاسير وفى الشرح الحديد ان الاجوبة المذكورة كلها بعيدة وان الداعى لهم لتأويل الآية بما ذكر قصور النظر عن تصور مقامه صلى الله تعالى عليه وسلم واتصاله بالملأ الاعلى فى كل حين واجتماعه بارواح الانبياء واطال فى ذلك بنقل كلام ساداتنا الصوفية وهو قريب مما ذكره المصنف رحمه الله فى سؤاله فى قصة الاسراء ولو لاخشية الاطالة بلا طائل نقلنا كلامه هنا (وكذلك) اى مثل ماذكر من الآيات التى نسب له صلى الله تعالى عليه وسلم الشك فيها والمراد غيره بلا شك (قوله تعالى والذين آتيناهم الكتاب يعلمون انه) اى القرآن (منزل من ربك بالحق) اى ملتبسا به ونسب العلم لجميعهم لعلم احبارهم به وتمكن باقيهم من ذلك بادنى تأمل (فلا تكونن من الممترين) اى لايكن عندك شك فالمراد ظاهرا نهيه عن الشك والمراد نهى غيره كقوله ﴿قل ياايها الناس ان كنتم فى شك من دينى﴾ ووجه آخر اشار اليه بقوله (اى فى علمهم بانك رسول الله وان لم يقروا بذلك) اى بحقية مانزل عليك وانك رسول الله حسدا منهم بعد ماتبين لهم الحق (وليس المراد به) اى بقوله

فلا تكونن من الممترين (شك صلى الله تعالى عليه وسلم فيما ذكر فى اول الآية) يعنى قوله فان كنت فى شك كما يتوهم من ظاهر الآية بل المراد ما قدمناه لك (وقد يكون ايضا) هذه الآية واردة (على مثل ما تقدم) اى على طريقته فى التأويل السابق بان يكون الخطاب له صلى الله تعالى عليه وسلم والمقصود غيره على نهج الكناية التعريضية التلويحية (اى قل يا محمد لمن امترى) وشك (فى ذلك) اى فى حقية ذلك وانك لرسول الله (فلا تكونن من الممترين) فى ان القرآن نزل عليك من الله ارسلك به وايدك بمعجزاته فليست الآية على ظاهرها (بدليل قوله تعالى فى اول الآية) التى فيها والذين آتيناهم الكتاب (افغير الله ابتغى حكما الآية) اى لا اريد حاكما غير الله يحكم بينى وبينكم يميز الحق والمبطل فهذا صريح فى انه صلى الله تعالى عليه وسلم مبرأ عن الشك والريب (وان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يخاطب بذلك) اى بما يدل على الشك والامتراء (غيره) من اهل الكتاب او المشركين كما تقدم بيانه (وقيل هو) اى ما ذكر مما نسب اليه فيه ما لا يليق وقيل المراد امره صلى الله عليه وسلم بالسؤال فى الآية (تقرير) اى حمل لغيره على ان يقر بما عنده فيزجر عنه او بالحق حتى يسجل عليه (كقوله اانت قلت للناس اتخذونى وامى الهين من دون الله) فانه استفهام تقريرى حمله على الاعتراف توبيخا لغيره ممن اسند ذلك لغيره (وقد علم الله سبحانه وتعالى انه لم يقل) ذلك (وقيل معناه) اى معنى الامر بالسؤال فى الآية (ما كنت فى شك) فى حقية ما انزل اليك (فاسئل) الذين يقرؤن الكتاب (تزدد) بسؤالك (طمأنينة) اطمينان قلب (وعلما الى علمك و) يقينا الى (يقينك) فانه يقبل الزيادة كما تقدم (وقيل) معناه وتأويله (ان كنت تشك فيما شرفناك وعظمناك وفضلناك به) لا فى امر التوحيد والدين (فسلهم) اى اهل الكتاب (عن صفتك فى الكتب) المنزلة على من قبلك (ونشر فضائلك) اى ما انتشر فيها وشاع من فضائلك التى فضلك الله بها على غيرك من الرسل (وحكى عن ابى عبيدة) معمر بن المثنى التيمى امام اهل اللغة توفى سنة عشر او احدى عشرة ومائتين وقد قارب المائة (ان المراد) من هذه الآية (ان كنت فى شك من غيرك) من اعتقاد غيرك (فيما انزلناه) عليك من الحق المنقذ من الضلال فاسئل الذين يقرؤن الكتاب حتى يخبروك بما عندهم فيه (فان قيل فما معنى قوله عز وجل حتى اذا استيأس الرسل وظنوا انهم قد كذبوا جاءهم نصرنا على قراءة التخفيف) فى كذبوا اى تخفيف الذال والبناء للمفعول استيأس استفعل من اليأس ضد الرجاء واستيأس بمعنى يئس كاستعجب بمعنى عجب الا ان فيه مبالغة فى اليأس عند الزمخشرى لان زيادة البناء تدل على زيادة المعنى وبهذه القراءة قرأ عاصم وحمزة والكسائى وغيرهم والمعنى انهم لشدة

﴿ مخالفة ﴾

مخالفة اممهم لهم يئسوا منهم فظنوا ان ماوعدوا به من النصر عليهم كذب والوعد من الله الذى لايخلف الميعاد فهذا منهم يقتضى شكهم فيما جاءهم من الوحى وهم منزهون عن مثله فهذه شبهة تقتضى خلاف ماقرره اولا وحتى غاية مغياها محذوف قدروه بوجوه متقاربة منها ماارسلنا قبلك الا رجالا تراخى النصر عنهم حتى يئسوا منه وظنوا تخلف ماوعدهم الله به فاجاب المصنف عنه بقوله (قلنا) جوابا عن هذه الشبهة التى هى اقوى مما قبلها لان فى تلك نسبة الشك بحرف الشرط المقتضى لعدم وقوعه وفى هذه نسبة الظن باذا المقتضية لتحققه (المعنى فى ذلك) اى فى نسبة الظن المذكور فى الآية (ماقالته عائشة) ام المؤمنين (معاذالله) منصوب على المصدرية اى انزه الله وابريه (ان تظن ذلك الرسل بربها) اى تظن ان الله اخلفهم ماوعدهم به (وانما معنى ذلك) اى ماذكر فى الآية (ان الرسل لمااستيأسوا) ليس المراد انهم وقع منهم يأس من انجاز ماوعدهم الله به بل المراد انه طالت المدة عليهم فاستعار اليأس له اوالمراد انهم يئسوا من اتباعهم بقرينة قوله (ظنوا ان من وعدهم النصر من اتباعهم) جمع تابع كاصحاب جمع صاحب (كذبوهم) بالتخفيف والتشديد اى اخلفوا ماوعدوا رسلهم به من نصرهم على عدوهم فليس يأسهم وظنهم التكذيب معناه اليأس من نصرالله والتكذيب كذب وعدالله لهم فلايرد عليه ماذكر من الشبهة (وعلى هذا) التأويل (اكثر المفسرين) وفيما نقله المصنف عن عائشة نظر فان المروى عنها فى صحيح البخارى ان عروة بن الزبير سألها عن هذه الآية فقال لها وقد تلا الآية اهى كذبوا ام كذبوا اى بالتشديد اوبالتخفيف فقالت كذبوا بالتشديد فقال اجل لعمرى لقد استيقنوا بذلك وظنوا انهم قد كذبوا قالت معاذالله لم تكن الرسل تظن ذلك بربها فقال لها فما هذه الآية قالت هم اتباع الرسل الذين آمنوا بربهم عزوجل وصدقوهم وطال عليهم البلاء واستأخر عنهم النصر حتى استيأس الرسل ممن كذبهم من قومهم فظنت الرسل ان اتباعهم قد كذبوهم فجاءهم نصرالله عند ذلك * قلت لامنافاة بين ماذكره المصنف هنا وبين مافى صحيح البخارى اذ مراده انه على قراءة التخفيف والتشديد المعنى واحد وانكارها قراءة التشديد لانها لم تبلغها لالان معناها لايصح ولانها لاتأول بما ذكر وقول عائشة معاذالله ليس لانكار هذه القراءة بل لما فهمه عروة منها من ان الرسل ظنوا بربهم ماهم معصومون عنه فضمير ظنوا للرسل وكذبوا مبنى للمجهول وفاعله اتباع الرسل لاالله كما تقدم وقيل الظن هنا بمعنى الوسوسة والهاجس وان انفسهم كذبتهم حين حدثتهم بانهم ينصرون وله تفصيل فى الكشاف وشروحه (وقيل ان الضمير فى ظنوا عائد على الاتباع والامم) اى امم الدعوة لاامم الاجابة المؤمنين برسلهم

(لاعلى الانبياء والرسل) فظن بعض امتهم ممن لم يؤمن بهم ان الرسل كذبوا بماوعدوهم من النصر على اعدائهم والاتباع وان لم يسبق لهم ذكر معلومون من فحوى الكلام لان الرسل لابدلهم من مرسل اليه مؤمنا كان اوكافرا ففى مرجع الضميرين اختلاف بين المفسرين على مما ذكر ويجوز ان يراد امة الاجابة مطلقا وهذا الظن يقع مثله وان كان منكرا من المؤمن مثله (وهو) اى هذا التفسير المذكور (قول ابن عباس والنخعى وابن جبير وجماعة من العلماء) اى علماء التفسير من السلف (وبهذا المعنى) اى بسبب هذا المعنى الذى جعل فيه ضمير ظنوا للامم (قرأ مجاهد) اى اختار ورجح قراءة (كذبوا بالفتح) اى للكاف والتخفيف مبنيا للفاعل اى ظنوا ان رسلهم كذبوا فيما وعدوهم به من النصرة على اعدائهم فان القراءة سنة متبعة لاتكون بالرأى وان جاز ترجيحها على غيرها كاختيارات القراء ووجهه كما قيل انه على هذه القراءة يكون ضمير ظنوا للاتباع اى ظن اتباع الرسل ان الرسل كذبوا فيما وعدوهم به من النصرة على اعدائهم فلاينافى هذا عصمة الرسل لان صدور مثل هذا الظن عن غيرهم جائز عقلا ويمكن على قراءة التخفيف والبناء للمجهول ايضا ان يفسر بهذا ايضا بان يجعل فاعل كذبوا المحذوف راجع الى الاتباع وقيل انه تمثيل كيقدم رجلا ويؤخر اخرى فشبه حال الرسل لما ابطأ عليهم النصر وصاروا فى غم وكرب بحال من وعد بامر يحتاج اليه ولم يعجل له فقنط وحدثته نفسه بان مواعيده عرقوبية فبينما هو كذلك جاءه الفرج واليه ذهب الزمخشرى (فلا تشغل بالك) الفاء فصيحة فى جواب شرط مقدر اى اذا عرفت ان مافسر به الآية جاريا على مقتضى مقام النبوة فلاتجعل فكرك مشغولا بغيره مما يوهم خلافه فالبال بمعنى القلب والفكر وتشغل بفتح اوله وثالثه هو الفصيح (من شاذ التفسير) اى غريبه مما لم يشتهر فالشاذ حقيقته المفرد فتجوز به عما ذكر وهو بيان لقوله (سواه) اى بغيره والضمير لما ذكر وقيل اقول عائشة رضى الله تعالى عنها (مما لايليق) اى يناسب وهو بدل من قوله بسواه (بمنصب العلماء) اى بمقامهم ومقاصدهم وهذا معناه لغة ويكون بمعنى الحسب واطلاقه على الاعمال السلطانية مولد وماموصولة عبارة عن الشك فى مثله (فكيف بالانبياء) اى فكيف يليق بهم عليهم الصلوة والسلام وكيف تجوز بها عن الاستبعاد نحو كيف تكفرون بالله ويجوز ان يريد بالشاذ ماذكر فى مصطلح الحديث وهو ماخالف الراوى فيه غيره من الثقات والمراد به ماروى عن ابن عباس رضى الله عنهما انهم اخافوا ماوعدهم الله به لانهم بشر وتلا قوله تعالى (وزلزلوا حتى يقول الرسول والذين آمنوا معه متى نصر الله الا ان نصر الله قريب) وقد ضعف ابن الانبارى هذه الرواية عن ابن عباس وقال الزمخشرى ان صح عنه هذا فالمراد بالظن الوسوسة وحديث النفس على ماعليه البشر لا الظن الراجح فانه لايليق بهم ان يظنوا ان الله يخالف

وعده وتوقف فى صحة هذه الرواية عنه وتبعه البيصى واعترض عليه بانها ثابتة عنه فى صحيح البخارى وقال الخطابى لاشك ان ابن عباس لا يجوز على الرسل الشك فى الوحى فيحمل كلامه على انهم لشدة تأخره وابطائه توهموا ان انفسهم غلطت فى تلقى ماورد عليهم منه فالمراد بالكذب الغلط كقولهم كذبتك نفسك وقال القشيرى انه هاجس خطر على قلوبهم فصرفوه عنها فالمعنى انهم قربوا من الظن وقال الحكيم انهم ظنوا تخلفه لتخلف بعض شروطه لانهم اتهموا الوحى ورجح ابن حجر ان الظان اتباعهم وحمل عليه كلام ابن عباس وهو بعيد جدا (وكذلك) اى مثل ما ذكر مما ظاهره الشك فيما جاءه من الوحى وهو مأول اومثل قوله استيأس الرسل الآية (ماورد فى حديث السيرة) اى الحديث المتعلق بسيرته وطريقته صلى الله تعالى عليه وسلم فى النبوة وهو ما رواه البخارى وغيره (ومبتدأ الوحى) اى ماوقع له صلى الله تعالى عليه وسلم فى ابتدائه (من قوله) صلى الله تعالى عليه وسلم (لخديجة) ام المؤمنين رضى الله تعالى عنها لما اخبرها برؤية جبريل عليه الصلوة والسلام وهو بحراء (لقد خشيت على نفسى) اى خفت عليها فان ظاهره انه شك فى انه وحى اتاه به الملك لان مثله صلى الله عليه وسلم لايخشى (وليس معناه الشك فيما آتاه الله) اى اوحى الله به اليه (بعد رؤية الملك ولكن لعله خشى) وخاف (ان لاتحتمل قوته) اى لاتطيق قواه البشرية (مقاومة الملك) اى مقابلته وان لايقوم بحقه ومكالمته (واعباء الوحى) استعارة لانه جمع عبء وهو الحمل فاستعير لمقاساة مشاقه ففيه استعارة مكنية وتخييلية (فينخلع قلبه) وفى نسخة يخلع قلبه واصل معنى الخلع النزع كما قال تعالى فاخلع نعليك فاستعير لشدة الخوف كانه نزع قلبه (اوتزهق نفسه) اى تخرج روحه من فزعه (وهذا) بناء (على ماوردفى) الحديث (الصحيح انه) صلى الله عليه وسلم (قاله) اى قوله خشيت على نفسى (بعد لقائه الملك) حين ظهرله وبشره بانه رسول الله (او يكون) قال (ذلك قبل لقياه) الملك (و) قبل (اعلام الله له بالنبوة) اى انه صيره نبيا وفيما خشيه اثنى عشر وجها فقيل خشى الجنون اوانه هاجس ووسوسة اوالموت من شدة الرعب اوالمرض او دوامه اوالعجز عن النظر للملك اوالقتل اوعدم الصبر على اذى قومه اوتكذيبهم الى غير ذلك من الاقوال واضعفها الاولان والثالث هو الصحيح لما فى البخارى وغيره كما يأتى من انه غطه وقال له اقرأ ومن قال انه قبله يقول فى زمن الارهاص والمنامات وصححه الكرمانى (لاول) اللام بمعنى فى كما فى قولهم كتبته لست خلون من الشهر (ماعرضت عليه) بالبناء للمجهول اى اظهر له ورآه (من العجائب) اى من الامور الخارقة للعادة المفسرة بقوله (وسلم عليه الحجر والشجر) اى قال السلام عليك يارسول الله والمراد الجنس اى شيء معين منهما وقد روى انه الحجر الاسود كما تقدم فى المعجزات وهو كان قبل النبوة وبعدها ايضا (وبدأته المنامات) الصالحة التى كان يراها [illegible] الى [illegible] فى اول امره [illegible]

(والتباشير) اى العلامات المبشرة له صلى الله تعالى عليه وسلم بالنبوة والمقدمات الدالة على النتائج قال فى الاساس من المجاز تباشير الفجر وهى اوائله كانها جمع تبشير مفرد بشر وفيه مخايل الخير وتباشيره وتباشير التمر بواكيره قال ابن كمال وهذا يبين ما فى قول الجوهرى التباشير البشرى وتباشير الصبح اوائله وكذا اوائل كل شئ ولا يكون منه فعل من الخلل * قلت يعنى انه انكر فعله وكلام الزمخشرى يدل على خلافه والمخطئ ابن اخت خالته لان الفعل من البشارة وهى الخبر السار لا من الاولية والتقدم واعلم انه يقال فى تباشير الصبح بشائره ايضا قال ابو فراس

اقول وقد تم الحلى بحرسه * علينا ولاحت للصباح بشائره

(كما روى فى بعض طرق هذا الحديث) اى حديث مبتدأ الوحى (ان ذلك) المذكور من التباشير (كان فى المنام اولا) اى فى ابتداء البعثة (ثم ارى فى اليقظة) ضد المنام (مثل ذلك) اى مثل ما رأى فى المنام اولا (تأنيسا له) صلى الله تعالى عليه وسلم ليحصل له الانس بالملائكة والوحى فيراه اولا مناما ثم يراه جهرة (لئلا يفجأه الامر) اى يراه بغتة وابتداء من غير تدرب فى رؤيته (مشاهدة) برؤية البصر (ومشافهة) اى يخاطبه بفمه حقيقة (فلا يحتمله) اى لا يقدر عليه ويطيقه (لاول حاله) بالاضافة الى الضمير او بتاء التأنيث اى فى اول احواله لعدم تدربه وتأنسه (بنية) فعلة بالكسر لهيئة البناء والمراد جسده وما جبلت عليه (البشرية) اى الانسان فانه لا يطيق رؤية الملائكة ابتداء وهذا اشارة الى حديث البخارى من انه صلى الله تعالى عليه وسلم كان فى اول امره يجاوز فى كل سنة شهرا فى غار حراء يتعبد فيه وكان ذلك عادة قريش فاذا انصرف صلى الله تعالى عليه وسلم منه طاف بالبيت ويرجع لبيته فكان يرى فى منامه ما يرى ثم جاءه جبريل الى آخر الحديث المشهور فى اول البخارى والكلام عليه مفصل فى شروحه (وفى الصحيح) اى الحديث الصحيح والبخارى ومسلم (عن عائشة) رضى الله تعالى عنها وهو من مرسل الصحابة لانها رضى الله تعالى عنها لم تكن معه صلى الله تعالى عليه وسلم اوهى سمعته منه فهو متصل (اول ما بدئ به رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من الوحى الرؤيا الصادقة) فكان لا يرى رؤيا الا جاءت كفلق الصبح وهكذا رؤيا الانبياء عليهم الصلوة والسلام فانها قسم من الوحى كما مر وروى الصالحة بدل الصادقة وهما بمعنى (قالت) عائشة رضى الله تعالى عنها (ثم حبب) بالبناء للمجهول (اليه الخلاء) بفتح اوله والمد وهو المكان او بمعنى الخلوة وهو الانفراد عن الناس لفراغ القلب وتوجه الفكر والرياضة ليفرغ قلبه عما سوى الله ليتمكن الوحى منه اذا اتاه فصادف قلبا خاليا متمكنا (وقالت الى ان جاءه الحق) اى الوحى الذى تحققه ورآه عيانا (وهو فى غار حراء) الغار هو النقب(٢) فى الجبل وحراء بكسر اوله والمد والقصر يذكر ويؤنث فيجوز صرفه وعدم صرفه وبينه وبين

(٢) الثقب نسخه اقرب كلاهما بمعنى مصحح

(مكة)

مكة ثلاثة اميال على يسار السائر لمنى والجملة حالية (الحديث) بالنصب اى اذكره او اقرأه
(وعن ابن عباس) رضى الله تعالى عنهما فى حديث مسند رواه ابن سعد (مكث النبى
صلى الله تعالى عليه وسلم بمكة خمس عشرة سنة) قال البرهان الحلبى هذا على القول المرجوح
انه عاش خمسا وستين سنة والصحيح انه عاش ثلاثا وستين منها بمكة ثلاث عشرة وبالمدينة
عشرة وقيل انه عاش ستين سنة وقد جمع بين الاقوال الثلاثة انتهى يعنى انه عد الكسر سنة وفيه
نظر وبعث على رأس الاربعين (يسمع الصوت) اى يسمع صوت ملك يناديه ولا يراه
وكان من الانبياء من يسمع الملك ولا يراه كما حكاه ابن سيد الناس عن ابن عباس رضى الله
تعالى عنهما (ويرى الضوء) اى نور الملك من غير رؤية ذاته لان الملائكة انوار مجردة
(سبع سنين) قبل ان يظهر له الملك (ولا يرى شيئا وثمان سنين يوحى اليه) اى يأتيه
الملك ظاهرا له بالوحى من الله وهذا مبنى على القول السابق لا على الثانى كما توهم (وقد
روى ابن اسحق عن بعضهم) هذه رواية لم تخرج (ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم
قال وذكر جواره) بكسر الجيم وضمها كما مر اى مجاورته واعتكافه والجوار جاء بمعنى
الاقامة ومعناه الآخر معروف والجوار اعم من الاعتكاف لانه يختص بالمسجد كما قاله
ابن عبد البر (بغار حراء) اى اقامته به كما تقدم بيانه (قال) تأكيد لقال الاول
(فجاءنى) يعنى الملك وهو جبريل عليه الصلوة والسلام (وانا نائم) الظاهر انه نوم حقيقى
لما يأتى من قوله هببت من نومى ويحتمل ان يريد انه مضطجع على هيئة النائم (فقال اقرأ)
امر (فقلت ما اقرأ) ما استفهامية او نافية لانه روى ما انا بقارىء وتفصيله فى شرح
البخارى (وذكر) الراوى (نحو حديث عائشة فى غطه له) بفتح الغين المعجمة وتشديد
الطاء المهملة مصدر بمعنى شدة ضمه وخنقه وعمه ليصرفه عن الدنيا ويوقظه لما يلقيه له
واستدل به على تأديب المعلم للمتعلم منه (واقرائه له اقرأ باسم ربك السورة) واستدل به
على ان البسملة ليست آية من كل سورة وفيه نظر وهذه اول نازل فى قول (قال) النبى
صلى الله تعالى عليه وسلم (فانصرف) جبريل عليه الصلوة والسلام (عنى) اى فارقنى
(وهببت) ببائين موحدتين فعل ماض مسند الى ضمير المتكلم يقال هب اذا استيقظ
من منامه وتحرك من هبت الريح (من نومى) اى استيقظت منه وتقدم كلام فيه (كأنما
صورت) سورة اقرأ (فى قلبى) اى مثلت السورة فى قلبه صلى الله تعالى عليه وسلم
خطها وفى رواية كأنما كتبت فى قلبى وهو كناية عن حفظها وبقائها فى قوته الحافظة
بحيث لا ينساها بعده ورؤيا الانبياء وان كانت وحيا الا ان رواية ابن اسحق هذه تدل
على ان من القرآن ما نزل عليه صلى الله تعالى عليه وسلم فى منامه وقد قسموا النزول الى
اقسام منها ما نزل عليه سفرا وحضرا وقل من تعرض الى نزوله يقظة ومناما ولم يتعرض
له الشراح هنا (ولم يكن) كان ان كانت ناقصة فاسمها ضمير يرجع الى شىء المفهوم

من السياق وخبرها قوله (ابغض الى) اى اشد بغضا عنده (من) ان يقال انى (شاعر اومجنون) وقيل ان اسمها ضمير شان وابغض خبرها وهذا بناء على انه يجوز الاخبار عن ضمير الشان بمفرد نحوان هي الاحياتنا الدنيا وقيل اسمها ابغض وهو صفة موصوف مقدر والخبر محذوف ايضا وتقديره لم يكن شيء ابغض الى موجودا وان كان تامة فابغض فاعلها وانما بغض هذا لانه اذا اخبر قريشا انه جاءه ملك بوحي يتلوه عليهم منهم من يقول انه شاعر ومنهم من يقول انه مجنون (ثم قلت) اى قال صلى الله تعالى عليه وسلم لما اوحي اليه وخشي مامر (لاتحدث) مضارع مرفوع بتائين فوقانيتين حذفت احديهما تخفيفا ويجوز بناؤه للمجهول وهو نهي فى صورة الخبر اى لايخبرهم احد سمعه مني وينقله (عني قريش بهذا ابدا) وهذا (٢) اشارة الى كونه شاعرا اومجنونا (لاعمدن) جواب قسم مقدر اى والله لاعمدن اى اقصدن مضارع من العمد بمعنى القصد بكسر الميم وفتحها وماضيه عمد بهما والمشهور فتحه كضرب يضرب (الى حالق من الجبل) بالحاء المهملة واللام المكسورة والقاف اى مكان مرتفع منه وقيل انه الجبل المرتفع من قولهم حلق الطائر اذا ارتفع فى الجو (فلا طرحن نفسي منه) اى ارمين جسدى من اعلى الجبل (فلاقتلنها) برميها من الجبل حتى لايبلغني مايتحدثون به انى شاعر اومجنون اذا بلغهم ماجرى لى (فبينا اناعامد لذلك) اى وقع لى عقب اذكنت قاصدا لالقاء نفسي من اعلى الجبل لاهلكها حتى لااسمع مايتحدثوا به فى حقي وهذا كان هاجسا خطر على قلبه صلى الله عليه وسلم لشدة حميته وغيرته على عرضه ولم يكن فى ابتداء امره معصوما عن مثله فلا يتوهم انه امر جزم به وهو ممتنع شرعا (اذ سمعت مناديا) اى سمعت صوته ونداءه لى (ينادى من السماء) اى من جانبها يسمعه ولا يراه كما تقدم وهو يقول (يامحمد انت رسول الله وانا جبريل) ارسلني الله اليك لتبليغ وحيه وتعيينا لمن ناداه لئلا يظنه غيره (فرفعت رأسي) الى جانب السماء لاراه (فاذا) اى فاجأني بغتة رؤية (جبريل على صورة رجل) حال من جبريل اى متمثلا بصورته دون صورته الحقيقية حتى لايهوله فى ابتداء امره (الحديث) اى اذكر الحديث الذى رواه ابن اسحق الى آخره ثم انه فسر ماذكر بقوله (فقد بين) الراوى للحديث اوالنبي صلى الله تعالى عليه وسلم (فى هذا) الحديث (ان قوله) صلى الله تعالى عليه وسلم (لماقال) بكسر اللام وتخفيف الميم اى لقوله (وقصده) مصدر معطوف على قوله وقوله (لما قصد) متعلق به ومامو صولة والعائد مقدر تقديره لما قصده وماقاله خشية ان يتحدثوا بانه شاعر اذاتلى عليهم ما اوحي اليه اومجنون اذاقيل انه يسمع صوتا او يرى فى الافق ملكا لتوهمهم ان كلامه شعر وما تراآ له جن (انما كان قبل لقاء جبريل) عليه الصلوة والسلام اى قبل رؤيته على صورة رجل (وقبل اعلام الله له بالنبوة) بواسطة جبريل واخباره له (واظهاره)

(٢) قوله وهذا اى لفظ هذا الذى فى المتن مصحح

اى الله اوجبريل عليه الصلوة والسلام (واصطفانه) اى الله (له بالرسالة) امابعد
ذلك فلا فانه حينئذ لايخشى احدا ولايتوهم شيئا يضيق به صدره (ومثله) اى مثل
حديث ابن اسحق فيماذكر (حديث عمرو بن شرحبيل) الذى رواه البيهقى
وشرحبيل بضم الشين المعجمة وفتح الراء وسكون الحاء المهملتين وموحدة مكسورة
ومثناة تحتية ولام وعمرو ابنه تابعى عابد جليل توفى سنة ثلاث وستين ومائة وهو ابو
ميسرة الهمدانى ولهم عمرو بن شرحبيل آخر خزرجى وليس بمرادهنا (انه
صلى الله تعالى عليه وسلم) وهو بفتح الهمزة بدل من حديث عمرو (قال لخديجة)
ام المؤمنين رضى الله تعالى عنها (انى اذا خلوت وحدى سمعت نداء) يا محمد
(وقد خشيت والله ان يكون هذا) النداء (لامر) يصيبنى مما لم احط به خبرا فقال له
معاذ الله ما كان الله ليفعل بك ذلك فوالله انك لتؤدى الامانة وتصل الرحم وتصدق
الحديث فمثلك لايخشى امرا شيطانيا (وفى رواية حماد بن سلمة) كما رواه الطبرانى
وابن منيع عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما (ان النبى صلى الله تعالى عليه
وسلم قال لخديجة انى لاسمع صوتا) من جانب السماء (وارى ضوأ) اى نور الملك
النازل عليه قبل تمثله له وظهوره له عيانا (واخشى ان يكون بى جنون) يخيل لى
ماذكر وهذا كله قبل ظهور الامر له صلى الله تعالى عليه وسلم كما مر (وعلى هذا)
المذكور (يتأول لو صح) رواية (قوله) صلى الله تعالى عليه وسلم (فى بعض هذه
الاحاديث) التى ورد فيها (ان الابعد شاعر اومجنون) فحشى ان ماسمعه شعر
يلقيه الجن عليه كما كان فى الجاهلية لبعض الشعراء رئى من الجن ومثل هذه الكلمة
تقولها العرب اذا تحاشوا تأدبا عن اطلاق شئ على المخاطب اى الشاعر امر متباعد
عنك وان قاله غيرك فيأتون به فى مكان انت كذا وهو استعمال شائع مما قيل من انه
شتم معناه الخائن الذى لاخير فيه ليس بشئ (والفاظا) وردت عنه صلى الله تعالى
عليه وسلم فى بعض الاحاديث (يفهم منها معانى الشك فى تصحيح ما رآه) اى فيما
اوحى اليه ومثله صلى الله تعالى عليه وسلم لايليق به شك وتردد فى مثله فهو لايرتاب
فى شئ مما ذكر (وانه كان كله فى ابتداء امره وقبل لقاء الملك له و) قبل (اعلام الله له
انه رسوله) وبعده اطمأن قلبه وشاهد الامر عيانا (فكيف وبعض هذه الالفاظ)
الموهمة لما ذكر (لاتصح طرقها) بحسب الرواية (واما بعد اعلام الله تعالى له
ولقائه الملك فلا يصح فيه ريب ولايجوز عليه شك فيما القى اليه) من الوحى فان
الانبياء عليهم الصلوة والسلام لايتصور منهم ذلك (وقد روى ابن اسحق) صاحب
السيرة فى سيرته (عن شيوخه) ممن لقيه واخذ عنه وله شيوخ كثيرون (ان رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم كان يرقى) بالبناء للمجهول من الرقية المعروفة (بمكة من العين)

(٢) حجر نسخه

اى صيانةله صلى الله تعالى عليه وسلم من اصابة العين والعين حق كما ورد فى الحديث
قال ابن القيم فى كتاب الروح تأثير النفس امر لا ينكر لاسيما عند تجردها عن العلائق
البدنيـة وحينئذ تؤثر مايعجز عنه البدن كمن نظر الى بحر (٢) فشقه او الى نعمة فازالها
وهذا مما شاهده الناس على اختلاف الملل والاعصار ويسمونه اصابة العين يضيفون
الاثر الى العين وانما هو للنفس المتكيفة بالكيفية الردية السمية فيكون بواسطتها
وقد يكون بدونهـا فيوصف له شئ يتوجه اليه فيؤثر فيه وان لم يره بعينه وقد امر
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان يغسل مغابن العائن بماء يصب على من اصابته عينه
فيزول عنـه مايجده والمغابن بغين معجمة وباء موحـدة ونون المواضع القذرة
من البدن كتحت الابط وهو لامر طبيعى اقتضته الحكمة فان الارواح الخبيثة تألف
هذه المواضع فتسـاعدها فاذا غسلت انطفت نارها كما فصله صاحب النهاية فى حرف
العين فى حديث العين حق ولو كان شئ سابق القدر لسبقته العـين واذا استغسلتم
فاغسلوا وفى شرح مسلم انهم اخذوا بظاهر الحديث وانكره بعض المبتدعة واهل
الطبائع زعموا انه ينبعث من عينه قوة سمية تؤثر فيما نظره وقيـل انه ينفصل عنه
اجزاء لطيفة يخلقها الله ولا ترى وقيل انه ليس بانفصال شئ وقد قيل انه يجب عليه
اذا استغسل ان يغسل وان من عرف بذلك يلزمه الامام بيته ويرزقه من بيت المال
وتداوى صلى الله تعالى عليه وسلم برقى معروفة قبل الاصابة بعدها ومن فسر العين هنا
بمايلم به من العوارض عدل عن الظاهر بغير داع له (قبل ان ينزل عليه) بالبناء للمجهول
اى قبل نزول القرآن عليه (فلما نزل عليه القرآن اصابه نحو ما كان يصيبه) من العين
كما قال الله تعالى (وان يكاد الذين كفروا ليزلقونك بابصارهم) ولم يبينه احد باكثر
مما ذكر (فقالت له خديجة) بنت خويلد ام المؤمنين رضى الله عنها (اوجه اليك) اى اوجه
فحذفت همزة الاستفهام ومعناه ءارسـل لك (من يرقيك) اى يقرؤ عليك رقية (قال
اما الآن فلا) الآن الزمن الحاضر وهو ظرف متعلق بمقدر اى ان اردت ان ترقينى الآن
فلا تفعلى ذلك اى لا حاجة لى بالرقى بعد نزول القرآن فانه شـفاء من كل داء وقد ورد
فى احاديث كثيرة الرقى وجوازها والنهى عنها وجمع بينهما بان الجائز منها ما كان بلسان
عربى ظاهر المعنى كاسماء الله وسورة الفاتحة وورد فى الحديث ان جبريل جاءه عليهما الصلوة
والسلام وقد اصابته حمى فقال باسم الله ارقيك من كل شئ يؤذيك من شر كل نفس او عين
حاسد الله يشـفيك بسم الله ارقيك والممنوع المنهى عنه مالم يكن بشئ مما ذكر
واعتقاد تأثيرها بنفسها ولذا ورد ماتوكل من استرقى ولما كانت الرقى من باب مباشرة
الاسباب وتركها توكل وتسليم لله وهو اليق بمقام النبوة تركها صلى الله تعالى عليه وسلم
وله رقى مأثورة استوفيت فى محلها (وحديث خديجة) رضى الله تعـالى عنهـا الذى
رواه ابن اسحق والبيهقى وابو نعيم فى الدلائل (واخبارها) بخـاء معجمة ومثناة

فوقية وباء موحدة وراء مهملة اى تجربة خديجة (امر جبريل) عليه الصلوة السلام لما اخبرها النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بمجيئه اليه فارادت ان تعرف امره هل هو ملك ام لا (بكشف رأسها الحديث) لان الملك لايدخل بيتا فيه عورة مكشوفة والمرأة الحرة بدنها كلها عورة وكانت قالت له صلى الله عليه وسلم اذا تاك جبريل اخبرني به فلما اتاه واخبرها كشفت رأسها فرجع فعلمت انه ملك لانه لوكان شيطانا دخل البيت ولما كان في اقرار النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لما فعلته خديجة ما يوهم الشك دفعه بقوله (انما ذلك) الاختبار والتردد واقع (في حق خديجة) لاصادر منه صلى الله تعالى عليه وسلم حتى يتوهم شك في نزول الملك عليه (لتحقق) خديجة (صحة نبوته) صلى الله تعالى عليه وسلم (وان الذي يأتيه ملك ويزول الشك عنها) لاعنه صلى الله تعالى عليه وسلم كما توهم (لاانها فعلت ذلك) الاختبار (للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم) ولا نافية داخلة على ان المفتوحة وما وقع في بعض النسخ من لانها بالتعليل خطأ من الناسخ (وليختبر) اى يعرف (هو) صلى الله تعالى عليه وسلم (حاله بذلك) وهو معطوف على المنفى فهو منفى اى لم يفعله لازالة شكه ولا لاختباره فالاختبار بكشف رأسها وهي كانت جازمة بنبوته ولكن ارادت كشف الغطاء لتزداد يقينا فالمراد بالشك مجرد الاحتمال المرجوح لا تساوى الطرفين كما يعرفه من وقف على جلية حالها (بل) اضراب انتقالى (قد ورد في حديث عبدالله بن محمد بن يحيي بن عروة) بن الزبير المدنى وقد قال ابن حبان فيه انه متروك الحديث يروى الموضاعات وله ترجمة في الميزان (عن هشام عن ابيه) هو هشام بن عروة بن الزبير ابو المنذر وقيل ابو عبدالله القرشي مولاهم توفي سنة ست واربعين ومائة وهو امام ثقة اخرج له الستة وقال ابن القطان انه اختلط في آخر عمره ورده الذهبي كما فصله في ترجمته (عن عائشة) ام المؤمنين رضي الله تعالى عنها (ان ورقة) بن نوفل بن اسد المشهور (امر خديجة) بنت خويلد بن اسد ام المؤمنين وورقة ابن عمها كانت تأتيه وتذكر له ما كان يراه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في اول بعثته اى تعرض عليه ما كان يراه وانه يقول انه يأتيه بالوحى ملك فامرها (ان تختبر الامر) اى امر الملك مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (بذلك) اى بكشف رأسها اذا اتاه وهو عندها فان رجع فهو ملك والا فلا ففعلت كما مر وتختبر ثلاثى بفتح المثناة الفوقية وسكون الخاء المعجمة وضم الباء الموحدة وراء مهمله مضارع خبره اذا امتحنه وجربه وحاصله انه لم يكن من النبي صلى الله تعلى عليه وسلم شك في امره انما هو تردد ما من خديجة في اول امرها كما ذكر في الحديث الذي بعده في قوله (وفي حديث اسمعيل بن ابي حكيم) الذي رواه ابن اسحق ايضا وحكيم بفتح الحاء المهمله وكسر الكاف

ومثناة تحتية وميم واسمعيل ابنه قرشي مدني ثقة كان كاتبا لعمر بن عبدالعزيز فى خلافته اخرج له مسلم وغيره من اصحاب السنن وتوفى سنة ثلاثين ومائة (انها) اى خديجة (قالت لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يا ابن عم) وهو صلى الله تعالى عليه وسلم ابن عمها لاجتماع نسبهما فى قصى فانه صلى الله تعالى عليه وسلم محمد بن عبدالله بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف بن قصى وهى خديجة بنت خويلد بن اسد بن عبد العزى بن قصى ولا حاجة لما قيل انه جار على عادة العرب فى تخاطبهم بل لا وجه له (هل تستطيع ان تخبرني بصاحبك) يعنى الملك الذى يأتيك وهو جبريل عليه الصلوة والسلام (اذا جاءك) الوحى جهرة وانما قالت له هل تستطيع لانها تخشى انه لا يقدر على اخبار غيره لما يغشاه من دهشة الوحى وشدته عليه (قال) صلى الله تعالى عليه وسلم (نعم) اخبرك به (فلما جاءه جبريل) وهو عندها (اخبرها) بمجيئه اليه (فقالت له اجلس الى شقى) بكسر الشين المعجمة اى بجنبى ملاصقالى (وذكر) اسمعيل (الحديث الخ) يعنى من انه جلس وجبريل قادم عليه فكشفت رأسها فلم يدخل جبريل عليه فاخبرها بذلك (وفيه فقالت ماهذا) الآتى لك (بشيطان هذا الملك يا ابن عم) لانه لو كان شيطانا دخل البيت ورأسها مكشوفة (فاثبت) له اذا جاءك واسمع منه ما اتاك به من الوحى (وابشر) اى قر عينا وكن مسرورا بما اكرمك الله به (وآمنت به) صلى الله تعالى عليه وسلم وبرسالته وهى اول من آمن به مطلقا اومن النساء رضى الله عنها (فهذا) اى ماروى عن خديجة (يدل على انها) اى خديجة (مستثبتة) اى طالبة للثبات باطمئنان القلب وزيادة اليقين (بما فعلته لنفسها) من السؤال والاختبار (ومستظهرة لايمانها) اى طالبة لظهور ما آمنت به حتى لا يبقى عندها شائبة تردد (لا للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم) لانه لا شبهة عنده ولا تردد اصلا (و) مما يوهم وقوع ما نزهه عنه (قول معمر) بن راشد اليمانى فيما رواه عنه احمد والبيهقى (فى) حديث (فترة الوحى) اى انقطاعه فى ابتداء امره مقدار سنتين ونصف والفتر والفترة سكون بعد حدة ولين بعد شدة وضعف بعد قوة قال الله تعالى على فترة من الرسل قاله الراغب والمراد مامر (فحزن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم) اى عرض له حزن وغم لانقطاع الوحى (فيما بلغنا) رواية عمن علمه (حزنا غدا) بغين معجمة اى ذهب ومشى (به) اى بسبب حزنه لذلك وفى نسخة منه (مرارا) متعددة (كى يتردى) اى يلقى نفسه وهو فى الاصل تفعل من الردى بمعنى الهلاك لان من يفعله يهلك غالبا (من) رؤس (شواهق الجبال) اى من اعالى جبال مكة وهذا جواب سؤال تقديره اذا كان الامر كما قلت انه صلى الله تعالى عليه وسلم لا يعتريه شك فيما يتعلق بالعقائد والنبوة فلم حزن حتى كاد يقتل نفسه فيما رواه معمر اجاب عنه بانه (لا يقدح) اى

لا يطعن فيما قلناه ولا يضره من القدح بمعنى الذم (فى هذا الاصل) اى القضية الكلية من انه فى غاية اليقين لامور الوحى والتوحيد وليس المراد به ماقاله لخديجة كما قيل ثم بين عدم القدح بوجوه الاول قوله (لقول معمر) بفتح الميمين وهو من اتباع التابعين (عنه) صلى الله تعالى عليه وسلم (فيما بلغنا ولم يسنده) اى لم يرفعه الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فلا يستدل به (ولا ذكر رواته) جمع راو وهو من رواه عنه (ولا من حدث به) عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الا ان ابن سيد الناس رواه مسندا من طريق الدولابى ولم يذكر فيه معمرا بل رواه عن الزهرى عن عروة عن عائشة فقال لم يلبث ورقة ان توفى وفتر الوحى وذكر هذا الحديث (ولا) ذكر معمر ايضا (ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قاله ولا نعرف مثل ذلك) وفى نسخة ولا يعرف مثل هذا من احواله (الا من جهة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم) لان مثله لا يقال من قبل الرأى فهو فى حكم المرفوع وان كان مقطعا والجواب الثانى ماشار اليه بقوله (على انه) اى ماذكر من حزنه الى آخره وفى نسخة مع انه قد يحمل على انه (كان اول الامر كما ذكرناه) اى اول امره من قبل ان يلقاه جبريل عليه الصلوة والسلام ويعلمه بانه رسول الله صلى الله عليه وسلم وانه اوحى اليه وتمكن من حمل اعباء النبوة وجواب آخر اشار اليه بقوله (او انه فعل ذلك) المذكور (لما احرجه) بكسر اللام وتخفيف الميم واخرجه بحاء مهملة وجيم اى اوقعه فى حرج وضيق صدر (من تكذيب من بلغه) ماارسل به اليهم وهو بتشديد اللام ويجوز تخفيفها (كما قال تعالى فلعلك باخع نفسك على آثارهم ان لم يؤمنوا بهذا الحديث اسفا) وباخع بمعنى قاتل من بخع الشاة اذا ذبحها والاسف الحزن على مافات وعلى آثارهم اى بعدهم جمع اثر لحزنه صلى الله تعالى عليه وسلم لم يكن لشك اعتراه وانما كان لتكذيبهم له وعدم طاعتهم له وهو حريص على ان يهديهم الله رحمة منه لما فاتهم من سعادة الدارين وهذا للشفقة عليه تسلية له صلى الله تعالى عليه وسلم (ويصحح معنى هذا التأويل) اى تأويل مارواه معمر وجعله بمعنى الآية المذكورة (حديث رواه شريك) والراوى له البزار وهو شريك بن عبد الله النخعى الامام الثقة وقد وثقه ابن معين وقال غيره لا بأس به وقد قيل انه كان سيء الحفظ توفى سنة سبع وسبعين ومائة وسنه ثمانون سنة وله ترجمة فى الميزان (عن عبد الله بن محمد بن عقيل) بن ابى طالب بن عبد المطلب توفى بعد الاربعين ومائة وهو لين الحديث حتى قيل انه لا يحتج بروايته (عن جابر بن عبد الله) رضى الله تعالى عنهما (ان المشركين لما اجتمعوا بدار الندوة) بفتح النون وسكون الدال المهملة والندوة بمعنى الاجتماع ومنه النادى ودار الندوة دار كانت بمكة تجتمع فيها قريش للمشاورة والحكومة بناها قصى بن كلاب وكانت

ديوان رؤسائهم (للتشاور فى شأن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم) وكان ذلك بعد موت خديجة رضى الله تعالى عنها وابى طالب وقد امر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بانذارهم وانذرهم مرارا كما هو مشهور مفصل فى السير وحضور ابليس لعنه الله تعالى ورأيه فى هذه القصة مشهور (واتفق رأيهم على ان يقولوا انه ساحر) كما مر عن ابى جهل والوليد بن المغيرة (اشتد ذلك) اى قولهم هذا واشتد عليه الامر بمعنى صعب وعسر (عليه) صلى الله تعالى عليه وسلم (وتزمل فى ثيابه) اى تلفف فيها كالنائم (وتدثر فيها) اى تغطى بها فوق لباسه الذى على بدنه ويلى جسده ومنه حديث الانصار شعارى والعرب دثارى (فاتاه جبريل) عليه الصلوة والسلام (فقال) له جبريل (يا ايها المزمل يا ايها المدثر) اصله المتزمل والمتدثر تفعل من زمله اذا لفه ودثره اذا غطاه فابدل وادغم على قاعدة اهل الصرف قيل انه اجتمع فى دار الندوة ابولهب وابوسفيان والوليد بن المغيرة والنضر بن الحارث وامية بن خلف وابى العاصى بن وائل السهمى ومطعم بن عدى وقالوا ان العرب يستجمعون فى ايام الحج ويسمعون امر محمد وقد احتلفتم فيه فاجمعوا على رأى فيما يقال لهم فقال رجل منهم نقول انه شاعر فقال الوليد قد سمعت الشعر وكلام محمد لا يشبهه فقالوا نقول كاهن فقال الكاهن يكذب ويصدق وما كذب محمد قط فقالوا نقول انه مجنون فقال المجنون يخنق ولم يخنق ثم انصرف لبيته فقالوا صبا الوليد فذهب ابو جهل وقال له انا نجمع لك شيئا من المال فقال مالى حاجة اليه ولم اصب وانما فكرت فى امرى فرأيته يفرق بين المرء وزوجه وبين الوالد وولده وهذا شأن الساحر فنقول انه ساحر فلما سمع هذا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حزن حزنا شديدا كما ذكره المصنف رحمه الله تعالى وغيره من غير تعقب له ولا يخفى انه مخالف للرواية الصحيحة من ان احتماعهم بدار الندوه انما كان وقت الهجرة ونزول يا ايها المزمل ويا ايها المدثر كان فى ابتداء الوحى عليه كما فى البخارى وهو مخالف لما هنا فان صحت هذه الرواية تكون نزلت عليه مرتين ومن العجب ان الشراح لم ينبهوا على هذا مع ظهوره ثم احاب بجواب آخر عن هذه الشبهة فقال (او خاف) صلى الله تعالى عليه وسلم من (ان الفترة) اى انقطاع الوحى عنه سنة ونصف اوسنتين اوستتين ونصف على اختلاف فيه كان (لامر) صدر منه (او سبب) صدر (منه) لم يعرفه (فخشى ان يكون) انقطاع الوحى عنه (عقوبة من ربه) لغضبه عليه (ففعل ذلك) اى الهم بان يلقى نفسه من اعالى الجبال حتى يهلك (بنفسه) اى بذاته وجسمه (ولم يرد بعد) بالبناء على الضم اى بعد ما وقع له صلى الله تعالى عليه وسلم وماهم به (شرع) بين (بالنهى عن ذلك) اى بنهيه عما فعله وحظر

على قلبه (فيعترض به) بالبناء للمجهول اى يكون سببا لان يعترض معترض به عليه و يعده شبهة فى فعله و يعترض مرفوع اى فكيف يعترض ويجوز نصبه (ونحو هذا) اى مثل ماصدر عن نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم مما يتوهم فيه امر ويحتاج للتأويل اونحو ماروى من حزنه صلى الله تعالى عليه وسلم وارادته لالقاء نفسه من الجبل (فرار يونس) بن متى نبى الله صلى الله تعالى عليه وسلم المعلوم وقد تقدم ان يونس مثلث النون بهمز ودونه ففيه ست لغات مشهورة (خشية) بالنصب اى خوفا من (تكذيب قومه له لما) بكسر اللام وتخفيف الميم (اوعدهم به من العذاب) بيان لما ويونس صلى الله تعالى عليه وسلم كما فى مرآة الزمان كان بعد سليمان نبى الله صلى الله تعالى عليه وسلم وقد علم انه ابن متى ومتى اسم ابيه وقيل اسم امه وهو من ولد بنيامين بن يعقوب عليه الصلوة والسلام وكان من عباد بنى اسرائيل ينزل بشاطى دجلة فبعثه الله نبيا مرسلا لاهل نينوى من اهل الموصل فلما بلغهم الرسالة لم يجيبوه فانذر بعذاب يصيبهم بعد اربعين يوما فقالوا ان رأينا اسباب العذاب آمنا بك فلما مضى من ميقاته خمسة وثلاثون يوما غامت السماء غيما اسود يدخن فلما ايقنوا برزوا من القرية باهليهم وبهائمهم وفرقوا بين كل دابة وولدها وضجوا الى الله تعالى فقبل الله توبتهم وقدساح يونس عليه الصلوة والسلام فى الارض وروى ابن مسعود ان يونس صلى الله تعالى عليه وسلم وعد قومه العذاب واخبرهم انه يأتيهم الى ثلاثة ايام ففرقوا بين كل والدة وولدها وجأروا الى الله فرفع عنهم العذاب بعد مشاهدة البأس وذلك لم يكن لغيرهم وانتظر يونس العذاب فلم ير شيئا وخاف الكذب على مايأتى فانطلق مغاضبا وركب سفينة فركدت وغيرها سائرة فقال مابالها قالوا لاندرى فقال ان عبدا ابق من ربه لاتسير حتى تلقوه منها فقالوا امانت فلا نلقيك فقال اقترعوا فمن وقعت عليه القرعة التى فخرجت القرعة عليه ثلاث مرات فالقى فى البحر وابتلعه الحوت وهوى به لقراره فسمع تسبيح الحصى فنادى فى الظلمات يعنى ظلمة بطن الحوت والليل وجوف البحر الى آخر ماقصه الله من امره واختلفوا فى مدة مكثه فى بطن الحوت فقيل عشرون وقيل اربعون وقيل سبعة وقيل ثلاثة ايام وقيل يوم (وقول الله تعالى فى يونس) اى فى قصته عليه السلام (فظن ان لن نقدر عليه) جواب سؤال مقدر تقديره انك قلت ان من الاصول المقررة كما تقدم ان الانبياء عليهم الصلوة السلام منزهون من ان يكون عندهم شك وشبهة فى شيء مما يتعلق بالعقائد وذات الله وصفاته وكيف يظن يونس نبى الله عليه السلام ان قدرة الله لاتتعلق به وهو على كل شيء قدير اجاب عنه بقوله (معناه ان لن نضيق عليه) فانه يقال قدر وقتر وقتر بمعنى ضيق اى ظن انا لا نضيق عليه وهذا مروى عن جماعة من ائمة التفسير واللغة (قال مكى) رحمه الله (طمع فى رحمة الله تعالى وان لا يضيق عليه مسلكه

فى خروجه) مما هو فيه وقيل انه لايناسب قوله انى كنت من الظالمين واجيب بانه باعتبار مقامه فانه امر بالصبر فكان عليه ان يسلم امره لله عز وجل ولايذهب مغاضبا لقومه وللانبياء عليهم الصلوة والسلام مقامات لاتناسب مقام غيرهم فليس من القدرة لانه غير مناسب هنا وقيل انه تمثيل لحاله بحال من ظن انه لن نقدر عليه لما استعجل ولم ينتظر امرالله عز وجل (وقيل حسن ظنه بمولاه) يعنى الله عزوجل (انه لايقضى عليه العقوبة) هذا جواب ثان فهو من التقدير قال الجوهرى قدرت الشئ اقدره واقدره من التقدير وهو القضاء والحكم اى ظن ان الله لايقضى عليه بعقوبة ويجازيه على ذهابه وعدم صبره وهذا قاله مجاهد وقتادة واختاره الفراء وثعلب (وقيل) فى تأويله ان معناه (نقدر) عليه بضم اوله وتشديد ثالثه (ما اصابه) من الابتلاء بابتلاع الحوت له (وقرئ نقدر عليه بالتشديد) فهذه القراءة تدل على ان المخفف بمعنى المشدد كما قاله ثعلب رحمه الله تعالى وانشد شاهدا عليه قوله

ولاعائدا ذاك الزمان الذى مضى * تباركت ماتقدر يقع ولك الشكر

وفى الآية قرآات لاحاجة لتفصيلها هنا وهذا قريب من الجواب الذى قبله فان الفعل فيهما من التقدير والفرق بينهما انه فى الاول عرف ان فعله مستحق للعقوبة ولكن رجاء العفو من كرم ربه وفى هذا لم يكن يخشى عقوبة ويظن ان الله لايبتليه بما ابتلاه به (وقيل) معناه (يؤاخذه) اى الله يجازيه (بغضبه) على قومه (وذهابه) مفارقا لهم ولم يصبر منتظرا لامر الله فلن يقدر عليه بمعنى لن يؤاخذه بغضبه وذهابه فاطلق السبب على المسبب فليس فيه ظن لعدم قدرة الله عليه وليس هذا راجعا الى معنى القضاء عليه لان المؤاخذة بالقضاء والحكم السابق كما قيل (وقال ابن زيد) هو كما تقدم عبد الرحمن بن زيد بن اسلم وقد تقدمت ترجمته وما فى بعض النسخ ابو زيد وفى بعضها ابن دريد من تحريف الناسخ والصحيح الاول كما فى المقتفى للبرهان الحلبى (معناه افظن ان لن نقدر عليه على) تقدير حرف (الاستفهام) وقد ورد حذفه كثيرا كقوله * قالوا تحبها قلت بهرا * عدد الرمل والحصى والتراب * اى اتحبها وهو مفصل فى كتب النحو والاستفهام انكارى اى اتظن عدم قدرتنا عليه اى لم يظنه ولم يخطر له ببال كما اشار اليه بقوله (ولايليق) اى لايناسب عقلا ولاشرعا (ان يظن) بالبناء للمجهول اى يظن احد (بنبى) من الانبياء (ان يجهل صفة من صفات ربه) وهى هنا قدرته تعالى وتعلقها بكل شئ وفى نسخة انه جهل (وكذلك) اى مثل ما تقدم فى انه مصروف عن ظاهره (قوله اذذهب مغاضبا الصحيح) فى معناه انه اراد (مغاضبا لقومه لكفرهم) اى اقامتهم على كفرهم فراغمهم بفراقهم رغما لهم لظنه انه سائغ شرعا حيث لم يفعله

الاغضبالله وانفة لدينه وبغضا للكفر واهله وان ينتظر الاذن من الله كما قاله الزمخشرى (وهو) التفسير المذكور (قول ابن عباس والضحاك وغيرهما) من السلف (لا) مغاضبا (لربه) اذلا يليق ذلك بمقام النبوة (اذ مغاضبة الله تعالى) معناها (معاداة له) تفسير باللازم لان العداوة يقتضى عدم الرضاء (ومعاداة الله تعالى كفر لا يليق بالمؤمنين فكيف) يليق (بالانبياء عليهم الصلوة والسلام) وكيف استفهام تجوز به عن الاستبعاد لما بعده كما تقدم والمغاضبة مفاعلة اريد بها اصل الفعل اوهى على ظاهرها لانها بمعنى العداوة وهى من الجانبين لانه عاداهم لله وعادوه لجهلهم وكفرهم فلا حاجة لصرفه عن ظاهره (وقيل) ذهابه فى صورة الغضب لانه كان (مستحييا) اسم فاعل بيائين اى حياء (من قومه ان يسموه) بدل من قومه بدل اشتمال اى يصفوه (بالكذب) لانه اوعدهم بعذاب يحل بهم لما خالفوه وعين له مدة كما تقدم وهى من السمة بمعنى العلامة كالكى وغيره فاستعير للصفة لانها تميزه كالعلامة اى كراهة ان يصفوه به اذ كان اجلهم اربعين ليله فقالوا ان رأينا مخايلة آمنا فلما رأوا اذلك آمنوا فكشف عنهم العذاب كما قصه الله تعالى بقوله الاقوم يونس لما آمنوا كشفنا عنهم العذاب وقوله (او يقتلوه) اى وخوفا من ان يقتلوه فهو كقوله متقلدا سيفا ورمحا (كما روى فى الخبر) المذكور فى قصص الانبياء عليهم الصلوة والسلام وتقدم بعض منه وليس هذا راجعا الى القول بانه غضب من ربه كما حكاه ابن عطية فتوهمه لاوجه له وفى مرآة الزمان ان يونس عليه الصلوة والسلام لما ساح فرأى راعيا فى فلاة فسقاه لبنا وهو مستند الى صخرة فاعلمه انه يونس وامره ان يقرأ على قومه السلام فقال يا نبى الله لا استطيع لان من كذب منا قتل قال فان كذبوك فالشاة التى سقيتنى من لبنها وعصاك والصخرة يشهدن لك فاتاهم الراعى واخبرهم فانكروا فنطقت الشاة والصخرة والعصا وشهدن له فقالوا له انت خيرنا اذ رأيت نبينا وملكوه عليهم اربعين سنة (وقيل) انه ذهب (مغاضبا لبعض الملوك) فى عهده (فيما امره به) اى بسبب امر امره به (من التوجه) بيان لما (الى امر امره الله به على لسان نبى آخر) بواسطته يبلغه له وضمير امره للملك (فقال له) اى قال يونس عليه الصلوة والسلام للملك (غيرى اقوى عليه منى) اعتذارا له لخشيته من التقصير فيه (فعزم عليه) اى صمم اواقسم عليه انه يفعل ما امره به ولم يقبل عذره (فخرج لذلك) اى لما صنعه الملك معه (مغاضبا له) اى للملك لا لربه كما توهم وهذا اشارة لما فى بعض التفاسير كما حكاه الاخفش من ان يونس عليه الصلوة والسلام لما خرج مغاضبا الملك كان لقومه والنبى المذكور كما روى عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما شعيبا والملك اسمه حزقيل فاوحى الله الى شعيب ان قل لحزقيل ان يبعث نبيا من انبياء بنى اسرائيل

الى اهل نينوى يأمرهم بتخلية بنى اسرائيل فانى ملق على قلوب جبابرتهم وملوكهم فقال ليونس اخرج اليهم فقال يونس هل امرالله باخراجى لهم وسمانى فقال لا فقال هاهنا انبياء اقوياء فالح عليه فخرج مغاضبا الى آخر ماقصه الله تعالى (وقد روى عن ابن عباس ان ارسال يونس) عليه الصلوة والسلام (ونبوته) اى بعثته نبيا مرسلا الى اهل نينوى من ارض الموصل (انما كان بعد ان نبذه الحوت) ونبذه بلفظ الماضى العلوم وفى نسخة بعد نبذه باضافة المصدر لمفعوله اى قذفه من بطنه والمراد مطلق الالقاء وقال الراغب النبذ القاء الشئ وطرحه لقلة الاعتداد به ولذا يقال نبذه نبذ النعل الخلق وقال تعالى (فنبذوه وراء ظهورهم) انتهى وفيه نظر لانه لايناسب قوله تعالى (فنبذناه بالعراء وهو سقيم) فتأمل (واستدل) لماقاله ابن عباس رضى الله تعالى عنهما (بقوله فنبذناه بالعراء وهو سقيم) العراء بالفتح والمد المكان المتسع الخالى من البناء والشجر فهو كأنه عار وكان الحوت يسير مع السفينة رافعا رأسه ليتنفس واختلف فى مدة لبثه فى بطنه كامر وقوله وهو سقيم اى ضعيف كالطفل حين يولد من حرارة بطن الحوت (وانبتنا عليه شجرة من يقطين) تفعيل من قطن اذا اقام وهى شجرة يبن وقيل القرع وعلى هذين فاطلاق الشجرة عليه مجاز لانها ماله ساق والمشهور الثانى لما روى انه صلى الله تعالى عليه وسلم كان يحبه ويقول هى شجرة اخى يونس فانبتت عليه لتظله ويأكل منها وقيل انها لايقع عليها الذباب (وارسلناه الآيه) ووجه الاستدلال انه ذكر الارسال بعد اخراجه من بطن الحوت والواو وان لم تفدالترتيب على الصحيح لكن الترتيب الذكرى يقتضيه لان غيره مخالف للظاهر وهو معنى ما نقل عن الشافعى اذلا وجه للعدول عن الظاهر من غير قرينة وقوله اويزيدون او بمعنى الواو اوالمراد وصفهم بالكثرة اوتردد من رآهم وقداجيب عما استدل به ابن عباس رضى الله تعالى عنهما بانه ارسال لغوى اى ارجعه الى من ارسل اليه اولا وهوارسال لغيرهم الى غيرذلك مماذكره المفسرون (ويستدل ايضا) اى لقول ابن عباس كما استدل بماقبله (بقوله ولاتكن) الخطاب له صلى الله تعالى عليه وسلم (كصاحب الحوت) اذضجر ولم يصبر فاصبر فان الله ناصرك (وذكر القصة) يعنى قوله اذ نادى وهو مكظوم الى آخره (ثم قال فاجتباه ربه فجعله من الصالحين) وهذا بناء على ان معنى اجتباه اصطفاه واختاره لرسالته وهذا ليس بمتعين فقوله (فتكون هذه القصة قبل نبوته) وارساله لقومه غير مسلم لما تقدم وانما قال هذا ابن عباس لانه قبل النبوة اذيجوز صدور ماذكر عنه لانه لم يوح اليه بمايزيل الشك عنه ثم اورد سؤالا على الاصل الذى قرره من براءة الانبياء عليهم الصلوة والسلام ممايعرض لغيرهم من الشك ونحوه فقال (فان قيل فما معنى قوله صلى الله تعالى عليه وسلم) فى حديث

رواه مسلم عن الاغر المزني (انه) اى الامر والشان (ليغان على قلبي) الغين بالغين المعجمة وياء ونون الستر والتغطية وهو قريب من الغيم ويكون بمعناه اى ترد على قلبي امور تشغله ويقال غين على قلبه اذا عرض له وسوسة ونحوها ولما توهم من ظاهر الحديث انه قد يعرض له صلى الله تعالى عليه وسلم شك فى بعض شؤنه ورد سؤال بانه مخالف لما قرره لان قوله (فاستغفر الله فى كل يوم) وفى نسخة فى اليوم (مائة مرة وفى طريق) اى فى رواية له (فى اليوم اكثر من سبعين مرة) يقتضى انه خواطر غير مرضية محتاجة للعفو عنها دفعه فقال اذا سمعت هذا وعرفت مايوهمه (فاحذر ان يقع ببالك) اى يخطر على قلبك وفكرك وذكر البال هنا فيه لطف صادف محزه (ان هذا الغين) الوارد فى هذا الحديث (وسوسة اوريبا) اى شكا فى شئ من اموره المتعلقة بالوحى (وقع فى قلبه) صلى الله تعالى عليه وسلم فى شئ من امور الدين ثم وضحه بعد بيان معناه حقيقة فقال (بل اصل الغين) اى اصل معناه وماوضع له لغة (فى هذا) الكلام (مايغشى القلب ويغطيه) عطف تفسير وهو استعارة لما يشغله (قاله) الامام (ابو عبيدة) وفى نسخة ابو عبيد القاسم بن سلام كما تقدم (واصله) اى ماوضع له اولا مأخوذ (من غين السماء وهو اطباق الغيم عليها) اى على السماء واطباقه تغطية جميع نواحيها وقريب منه ماقيل انه الغيم المطبق فيحتمل ان النون مبدلة من الميم (وقال غيره) اى غير ابى عبيدة (الغين شئ يغشى) بفتح الياء والشين المخففة اوبضمها وكسر الشين المشددة والاول اظهر (القلب) اى يعرض له اويستره (ولا يغطيه كل التغطية) اى لايغطيه كله (كالغيم الرقيق الذى يعرض فى الهواء) اى فى الجو (فلايمنع ضوء الشمس) لرقته فيه (وكذلك) اى مثل ماذكر من انه لايفهم منه انه وسوسة (لايفهم من الحديث انه يغان على قلبه مائة مرة او اكثر من سبعين مرة فى اليوم) ثم بينه بقوله (اذ ليس يقتضيه لفظه الذى ذكرناه) اى لايدل عليه دلالة متعينة (وهو اكثر الروايات) اشارة الى ان فيه روايات اخر (وانما هذا) المذكور فى الحديث(عدد للاستغفار لاللغين) فانه واقع بعد الاستغفار المرتب على الغين بالفا وان احتمل ان يكون كل استغفار لغين فيكون المراد العدد واما الروايتان فلاتنافى بينهما لانه اما باعتبار الاحوال اوالاكثر من سبعين هو المائة نفسها (فيكون المراد بهذا الغين اشارة الى غفلات قلبه وفترات نفسه) اى فتورها وكسلها (وسهوها) اى زوال صورتها عن الكفر وبين ماغفل عنه فى فتورها وسهوها بقوله (عن مداومة الذكر) اى ذكره صلى الله تعالى عليه وسلم لله بلسانه وقلبه (ومشاهدة الحق) ان اريد به الله تعالى فالمراد مشاهدته فى مرايا مصنوعاته حتى كانه يراه بعين عيانه وان اريد به ماهو حق ثابت متيقن من العلوم

الحقة والامور اليقينية اللدنية فالامر واضح ولما كان هذا يوهم امرا لايناسب مقامه صلى الله تعالى عليه وسلم حتى قيل انه لاينبغي ذكره فانه يقتضي تفضيل الملائكة على الانبياء عليهم الصلوة والسلام لانهم لايفترون عن العبادة والتسبيح طرفة عين اشار الى دفعه بمالم يتنبه له المعترض فقال (بما كان) اى بسبب ما كان (صلى الله تعالى عليه وسلم دفع اليه) بالدال المهملة المضمومة مبنى للمجهول اى فوض اليه واعطيه قال الراغب الدفع اذا عدى بالى معناه الانالة كقوله تعالى (فادفعوا اليهم اموالهم) فان عدى بعن فمعناه الحماية نحو ان الله يدافع عن الذين آمنوا (من مقاساة البشر) المقاساة والمكابدة مباشرة ما فيه مشقة من امور غيره (وسياسة الامة) السياسة هو الحكم والتدبير لامر غيره من ساسه يسوسه اذا قام عليه لاصلاح اموره وهو لفظ عربى لامعرب كما توهم وهى حكم مخصوص بما يكون بطريق القهر والضبط (ومعاناة الاهل) اى الاعتناء بامرهم والتقيد بما فيه معاشهم (ومقاومة الولى) اى القيام بالامر الذى يتعلق بالولى وهو من يواليه ويتبعه (والعدو) من يظهر عداوته ومقاومته بالغلبة والقهر كما كان يفعله عليه السلام فى غزواته وتدبير جيوشه (ومصلحة النفس) اى مصلحة نفسه فى امور معاشه (وكلفه) بالبناء للمجهول معطوف على دفع اليه (من اعباء اداء الرسالة) جمع عبء بهمزة فى آخره وهو كالحمل لفظا ومعنا بكسر اوله وهو ما يكون له فى تبليغها ودعوة الخلق (وحمل) بفتح اوله (الامانة) اى ما استودعه الله من اسراره واعطاء كل ذى حق حقه وليس المراد بها طاعة الله التى اوحيها عليه كما قيل (وهو) صلى الله تعالى عليه وسلم (فى كل هذا) اى ما دفع اليه وكلفه بما ذكر من المقاساة وما بعدها (فى طاعة ربه وعبادة خالقه) دفع لما يتوهم من انه كان اللائق به صلى الله تعالى عليه وسلم ان لا يشغله شيء عن ذكر ربه ومشاهدته بانه لم يشغله بحظوظ نفسانية ولا لامور رياسية وانما الله شغله بذلك فما انقطع عنه الا لخدمته التى امره الله عز وجل بها كما قيل

اريد وصاله (٢) ويريد هجرى * فاترك ما اريد لما يريد

ولما ورد عليه ان هذا اذا كان طاعة وعبادة فلم استغفر منه والاستغفار انما يكون من الذنب وجهه على طريق الاستدراك بقوله (ولكن لما كان) صلى الله تعالى عليه وسلم (ارفع الخلق عند الله مكانة) اى له رتبة عند الله ومنزلة عالية على كل مخلوق والمكانة بالتاء تختص بالمحل المعنوى كالمنزلة (واعلاهم درجة) الدرجة ما فى جانب العلو ضد الدرك ومكانة ودرجة تمييز (واتمهم) اى اكملهم (به) اى بالله (معرفة) فهو اعرف بالله مما سواه واخر هذا لانه مترتب على ما قبله فى المعقول والمحسوس (وكانت حاله) الحال مؤنث اى امره وشانه (عند خلوص قلبه) لله بحيث لا يمر به سواه (وخلو همه) اى جعل همته وعزمه وفكره خالية عن غير الله تعالى (وتفرده بربه) اى جعل امره منفردا بالتوجه لجانبه الاعلى فيكون قلبه معه

(٢) وفى نسخة صلاحه بدل وصاله مصحح

(وحده)

وحده فى خلوته فان ذاكر الله جليس الرحمن كما ورد عنه (واقباله بكليته عليه) اى بذاته كلها قلبا وقالبا (ومقامه هنالك) اى اقامته مع الله فى حظيرة قدس قربه واشار بالبعد لعلو مقامه ثمه (ارفع) اى اعلى (حاليه) اى حالة اشتغاله بالظاهر وحالة كونه مع الله عالم السرائر وكل منهما رفيعة ولكن هذه ارفع (رأى صلى الله تعالى عليه وسلم) اى علم او شاهد (حال فترته عنها) اى عن ارفع حاليه (وشغله بسواها) اى اشتغاله بغيرها (غضا عن على حاله) وهو مفعول ثان لرأى او حال وغض الطرف ارخاؤه واطراقه ويكون بمعنى النقصان كما يقال غض صوته قاله الراغب وهو المراد هنا وكنى به عن التنزل عما ذكر (وخفضا) اى حطا وتنزيلا (من رفيع مقامه) وهذا بالنسبة للحالة الاخرى وان لم يكن كذلك فى نفسه (فاستغفر الله تعالى) اى طلب مغفرته وعفوه ومسامحته له (من ذلك) لعده بالنسبة لمقامه الآخر كالذنب كما قال البحترى

اذا محاسنى اللاتى ادل بها * كانت ذنوبى فقل لى كيف اعتذر

ولذا ورد انه صلى الله تعالى عليه وسلم كان اذا قام من مجلسه قال استغفر الله الذى لا اله الا هو الحى القيوم واتوب اليه وروى انه كان يقول رب اغفر لى وتب على انك انت التواب الرحيم مائة مرة (وهذا) التفسير (اولى وجوه الحديث) التى ذكرت فى توجيهه (واشهرها والى معنى ما اشرنا اليه مال كثير من النـاس وحام حوله) اى دار باطرافه وقرب منـه كقوله صلى الله عليه وسـلم من حام حول الحمى واصله رفرفة الطـائر على الماء عنـد ارادة النزول (وقارب) اى حاول القرب والوصول اليه (ولم يرد) اى لم يصل اليه استعارة من ورد الماء اذا اتاه ليستقى منه وفيه اشـارة الى ذلك فيه شفاء العليل وثلج الصدور وان النفس لها طمأ اليه وفيه من البلاغة مالا يخفى (وقد قربنا غامض معناه) اى دنيناه لمن قاربه ففيه لطف لا يخفى اى خفية الذى لم يتضح واصله المكان المنخفض فكنى به عما ذكر ثم صار حقيقة فيه (وكشفنا للمستفيد) اى طالب الفائدة العامية من تجارته الرابحة (محياه) بالضم والفتح والتشديد بمعنى الوجه وفيه استعارة مكنية تخييلية بتشبيهه بحسان مخدرة والكشف للحديث هنا لرفع عينه واظهار محياه لعينه (وهو) اى هذا التفسير (مبنى) اى متفرع (على جواز الفترات والغفلات والسهو) على سائر الانبياء عليهم الصلوة والسلام (فى غير طريق البلاغ) اى ما امر لتبليغه لامته من الشرائع واما ما طريقه البلاغ فلا فانه لا يجوز فيه ذلك لمنافاته له (على ما سيأتى) فى هذا الكتاب وفى كلامه نظر لا يخفى فانه جعل الغفلة والفترة والسهو عبارة عن اشتغاله بامر امته واهله ولا غفلة ولا فترة ولا سهو حقيقة فكيف بناه على غير اساسـه وهذا عنده كالغفلة فيما قاله فتأمله فانه غريب ومن هنا علمت سر دعاء الملائكة لبنى آدم بالمغفرة وتفسير صلاتهم بها ومعنى قوله تعالى ويستغفرون للذين آمنوا ربنا وسعت كل شئ رحمة وعلما وسر تذييل هذه الآية بما ذكر (فذهبت طائفة) اى اختاروا مذهبا ورأيا كقوله * وللناس فيما يعشقون مذاهب *

(من ارباب القلوب) اى اولياء الله الذين نور الله قلوبهم وطهرها حتى صاروا من ارباب الكشف (ومشيخة) بفتح الميم وسكون الشين ويجوز كسرها جمع شيخ وهو الكبير سنا ثم شاع فيمن كبر قدره فى العلم والصلاح (المتصوفة) اى ارباب التصوف وهو علم السلوك وهو لفظ اطلق على هؤلاء بعد العصر الاول لتقشفهم ولبسهم الصوف او لصفاء قلوبهم او لمضاهاتهم لاهل الصفة كما بيناه فى كتاب شفاء الغليل (ممن قال بتنزيه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عن هذا) اى ما ذكر من الغفلة وما بعده (جملة) اى كله ومجموعه (واجله) اى عظمه صلى الله تعالى عليه وسلم بتنزيهه عن مثله (عن ان يجوز) بالبناء للمجهول بضم اوله وتشديد واوه المفتوحة اى يراه جائزا اطلاقه (عليه فى حال) من احواله (سهوا او فترة) السهو الذهول عن شئ يتنبه له سريعا وقيل انه فى الشئ تركه من غير علم وعن الشئ تركه مع علم ومنه (الذين هم عن صلوتهم ساهون) والفترة السكون بكسل ونحوه كما تقدم (الى ان معنى) هذا (الحديث) والى متعلقة بذهبت (مايهم) بضم اوله وكسر هائه من اهمه اذا اقلقه واحزنه (خاطره) بالنصب مفعوله اى قلبه وفكره وجعل ذاهم مجاز كقوله (ويغم فكره) اى يجعله ذاغم والهم والغم الحزن وقد يفرق بينهما (من امر امته) صلى الله تعالى عليه وسلم (لاهتمامه بهم وكثرة شفقته عليهم) وحنوه ورحمته لهم (فيستغفر لهم) اى يدعو لهم بالمغفرة لما صدر منهم او لما سيصدر فالغين خواطره فيما يتعلق بهم واستغفاره صلى الله عليه وسلم انما هو لهم فلا اشكال فى الحديث اصلا (قالوا) اى المشايخ المنزهون له صلى الله تعالى عليه وسلم عما ذكر (وقد يكون الغين ههنا) اى فى هذا الحديث (هو السكينة) اى الوقار والتأنى والطمانينة فى الامور (التى تتغشاه) اى تعرض له (لقوله تعالى فانزل الله سكينته عليه) اى طمانينته وحلمه ووقاره وفى الضمير فى عليه قولان احدهما على النبى صلى الله تعالى وسلم والثانى على ابى بكر قال ابن العربى قال علماؤنا وهو الاقوى لانه خاف على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فانزل الله سكينته عليه بتأمين النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وسكن فسكن جاشه وذهب روعه وحصل الامن والسكينة لها معان منها الوقار والسكون والرحمة وقيل انها وردت بمعنى ذات لطيفة هوائية لها وجه كوجه الانسان او على صورة هرة مع بنى اسرائيل اذا ظهرت انهزم عدوهم ووردت بمعنى السحابة كذا فى الشرح الجديد وقال الراغب فى قوله وانزل السكينة فى قلوب المؤمنين قيل هى ملك يسكن قلب المؤمن فيؤمنه ومنه ان السكينة تنطق على لسان عمر وقيل هو العقل ويقال له سكينة اذا سكن عن الميل والشهوة والسكينة زوال الرعب وعليه قوله تعالى (ان يأتيكم التابوت فيه سكينة من ربكم) وما ذكر من انها شئ له رأس كرأس الهرة لم يصح (ويكون استغفاره صلى الله عليه وسلم عندها على هذا اظهارا للعبودية والافتقار) الى ربه عز وجل وهو ليس بذنب

بل خضوع وخشوع (وقال ابن عطاء) تقدمت ترجمته (استغفاره وفعله هذا) اى الواقع فى هذا الحديث (تعريف للامة) اى تعليم لهم (يحملهم على الاستغفار) اى طلب مغفرة ربهم (وقال غيره) اى غير ابن عطاء (ويستشعرون) اى يدركون ويعرفون من تعريف رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم واصله طلب الشعور فعبر به عما ذكر (الحذر) اى الاحتراز من المعاصى والخوف منه كما قال تعالى ﴿ ويحذركم الله نفسه ﴾ وفى نسخة الحصر اى حبس انفسهم على طاعة الله تعالى والامتناع من الذنوب (ولا يركنون) اى لا يميلون ميلا ما (الى الامن) من الوقوع فى المعاصى والذنوب منها فان من حام حول الحمى يوشك ان يقع فيه (وقد يحتمل ان تكون هذه الاغانة) فى قوله صلى الله تعالى عليه وسلم انه ليغان على قلبى (حالة خشية واعظام) اى يخطر بباله عظمة الله تعالى والخشية منه (تغشى قلبه) ان تعرض له حالة من تصور ذلك (فيستغفر حينئذ) اى حين ماغشيته هذه الحالة (شكرا لله تعالى) على نعمة جاية له اذ عرفه عظمته وخشيته وهو اعظم المعلومات فهو نعمة لا يساويها غيرها (وملازمة لعبودته) اى مداومته عليها اذ مقتضاها عده نفسه مقصرة لا تفى باداء خدمته فلذلك يستغفره (كما قال صلى الله تعالى عليه وسلم فى ملازمة العبادة) كما ورد فى حديث انه صلى الله تعالى عليه وسلم اكثر من قيام الليل حتى تورمت قدماه فقال له الصحابة اتفعل هذا يارسول الله وقد غفر الله لك ماتقدم من ذنبك وماتأخر فقال (افلا اكون عبدا شكورا) عطفه بالفاء على كلامهم بتقدير اذا انعم الله تعالى على بمغفرة ماتقدم وماتأخر ففى مقابلة هذه النعمة اللائق منى الشكر واعظمه الانقياد بالجنان والعمل بالاركان ولا عمل له افضل من الصلوة وقد كمل شكره بلسانه لما قال هذا فلذا قال عبدا شكورا فاعترف بعبوديته وهى من اعظم النعم عليه واتى بصيغة المبالغة وفاء السببية وهو معطوف على كلامهم ويسمى عطف تلقين كما صرح به سيبويه وذكره فى الكشاف كما مر وهذا الحديث رواه البخارى وغيره وفى رواية افلا احب ان اكون عبدا شكورا فان الشكر يديم النعم او معطوف على مقدر اى ءاترك التهجد فلا اكون الخ وفيه حث لغيره ودليل على ان الشكر كما يكون باللسان يكون بالابدان كما قال الله تعالى ﴿ اعملوا آل داود شكرا ﴾ لكن غيره اذا خشى الملال لا يأتى الا بما يستطيعه كما ورد فى الحديث فلا منافاة بينه وبين قوله عليكم من الاعمال ماتستطيعون فان الله لا يمل حتى تملوا (وعلى هذه الوجوه الاخيرة) قالوا هى قوله وقد يكون الغين الى هنا وقيل من قوله وذهبت طائفة من ارباب القلوب الخ (يحمل) اى يفسر (ماورد فى بعض طرق هذا الحديث) من رواية البخارى عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه (عنه صلى الله تعالى عليه وسلم انه ليغان على قلبى فى اليوم اكثر من سبعين مرة

فاستغفر الله) تعالى فيفسر الغين بما مر ويجعل الاستغفار له لما مر او لامته تعليما لهم والعدد للاستغفار لا للغين لبعده لفظا ومعنى وقال الخيضرى فى خصائصه قال السهروردى لاتعتقد ان هذا الغين نقص بل هو كمال متمم لكمال ومثله بجفن العين يسبل لدفع القذى عن العين فيمنع من الرؤية فهو نقص بحسب الظاهر وكمال فى الحقيقة وهكذا بصيرة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم للاغبرة الثائرة من انفاس الاغيار الى ستر حدقة بصيرته صيانة ووقاية لها وقول ابن الجوزى هفوات الطبائع البشرية لايخلو احد منها والانبياء عليهم الصلوه والسلام وان عصموا من الكبائر لم يعصموا من الصغائر مبنى على خلاف المختار وقال ابن بطال الانبياء عليهم الصلوة والسلام اشد الناس اجتهادا فى العبادة فهم دائبون فى شكره معترفون بالتقصير عما يجب له تعالى ويحتمل انه عد اشتغاله بالمباحات ذنبا كالاكل والشرب والجماع وغيره من امور الدنيا والنظر فى امر العباد وغيره مما يشغله عن ذكر الله تعالى ومراقبته فعده ذنبا بالنسبة لعالى مقامه بمنعه من اتصاله بحضرة القدس وكونه تعليما لامته مخالف للسياق وكذا ماقيل انه لاطلاعه على مايحدث من امته بعده وفى الاحياء كان صلى الله تعالى عليه وسلم دائما يترقى فى المقامات فاذا انتقل من مقام الى اعلى منه رأه نقصا فتاب منه واستغفر وحسنات الابرار سيئات المقربين كما قاله الجنيد وتعقب هذا بانه يدل على وقوع الاستغفار مفرقا بحسب الاحوال وظاهر الحديث يخالفه كما قال ابن حجر وفيه نظر لانه ليس فى الحديث مايدل على افتراق واجتماع انتهى وسئل العراقى عن هذا الحديث فاجاب بما مر ثم قال والظاهر ان الجملة الثانية مترتبة على الاولى وان سبب الاستغفار الغين بدليل مارى حتى استغفر الله فاستغفر الله ويحتمل ان الجمع بينهما من الراوى فاخبر بحصول ذلك الغين مع كثرة الاستغفار فما ظنك بمن لم يكن كذلك والجملة حال مقدره وقال بعض المشايخ من الصوفية الغين فى اصطلاح ارباب السلوك شهود الحق بشهود الاغيار التى هى حجاب عن شهود الحق وهو منزه عنه فالمراد به اختلاف التجليات كالتجلى الصفاتى والذاتى وقال الشاذلى اشكل على هذا الحديث فرأيته صلى الله تعالى عليه وسلم فى المنام فقال يامبارك ذاك غين الانوار لاغين الاغيار وفى لطائف المنن لابن عطاء الله وحل الرموز للمقدسى من ظنه غين عمله وحجاب فقد اخطأ وانما كان صلى الله تعالى عليه وسلم يستغرق فى انوار التجليات فيغيب فى ذلك الحضور ويسئله المغفرة اى ستر هذه الحالة لانه من الغفر بمعنى الستر لان الخواص لو دام لهم تجلى مايكاشفون به لتلاشوا عن ظهور سلطان الحقيقة وهذا الستر لهم رحمة وللعوام عقوبة لانه حجاب استر عن مشاهدة فانهم مستورون عنه بغيره والخواص مستورون به

عماسواه وهو ستر عن دنو الذات المحرق للسواء كما قال عمر بن الفارض رحمه الله

ولولا احتجابي بالصفات لاحرقت * مظاهر ذاتي من سناء سجيتي

هذا محصل ماقاله اهل الباطن والظاهر وزبدة ما في الحديث من الظواهر والسرائر فاحتر لنفسك مايحلو ثم انتقل لشبهة اخرى ترد على الاصل الذي قرره فقال (فان قلت فما معنى قوله تعالى لمحمد صلى الله تعالى عليه وسلم ولوشاء الله لجمعهم) اى جعل الناس كلهم مجتمعين متفقين (على الهدى) بهدايتهم للعقائد الحقة واتباع الشريعة اللازمة فلايضل احد منهم عن الطريق المستقيم (فلاتكونن من الجاهلين) اول الآية (فان استطعت ان تبتغي نفقا في الارض اوسلما في السماء فتأتيهم بآية) وهو شفقة عليه صلى الله تعالى عليه وسلم لما رأى من حرصه على ايمان الناس فنهيه عن الجهل بقدرة الله لماشاء يوهم انه لم يحط بذلك وهو منزه عنه ودفعه بماسيأتي (و) كذلك (قوله تعالى لنوح عليه الصلوة والسلام فلاتسئلني ماليس لك به علم اني اعظك ان تكون من الجاهلين) حين ناداه وقال رب ان ابني من اهلي وان وعدك الحق يعني ماوعده به من نجاة اهله لما قال الله تعالى له احمل فيها من كل زوجين اثنين واهلك وابنه من اهله فسأله عن سبب عدم نجاته فانكر عليه سؤاله ونسبه لما لايليق بالانبياء عليهم الصلوة والسلام من الجهل والى دفع وجه السؤال والشبهة اشار بقوله (فاعلم) امر لكل من يمكن توجه الخطاب اليه وسدمسد مفعوله قوله (انه لايلتفت) بالبناء للمجهول اى لايتوجه التفات احد ونظره (في ذلك) اى في خطابه تعالى لهما بماذكر (الى قول من قال) من المفسرين (في آية نبينا) اى في الآية الاولى التي نزلت في حقه (صلى الله تعالى عليه وسلم) وقوله فيها فلاتكونن من الجاهلين ان معناها (لاتكونن ممن يجهل ان الله لوشاء لجمعهم على الهدى) باسناد الجهل بمشيئة الله اليه (و) لاتلتفت ايضا لقول من قال (في آية نوح عليه الصلوة والسلام لاتكونن ممن يجهل ان وعد الله حق لقوله وان وعدك الحق) فانك لاتخلف الميعاد وعلل عدم الالتفات لهذا القول بقوله (اذ فيه) اى في هذا القول وتفسير الآيتين بما ذكر (اثبات الجهل بصفة من صفات الله تعالى) وهي قدرته وعلمه (وذلك لايجوز على الانبياء) صلوات الله وسلامه عليهم لمعرفتهم بالله تعالى وصفاته (والمقصود) اى المعنى المراد من هاتين الآيتين (وعظهم) اى ارشادهم وتنبيههم على (ان لايتشبهوا في امورهم) حين الدعوة للخلق (بسمات الجاهلين) اى لايتصفوا بصفاتهم من عدم الصبر والحرص على سرعة حصول المراد مما هو شأن الجهلة (كما قال اني اعظك) فهو دليل على انه ارشاد له صلى الله تعالى عليه وسلم ان لايتسم بماليس من شأنه ويتحاشى عما يضاهي اخلاق الجهلة لانه جاهل بذلك (وليس في آية منها)

اى من الآيات المذكورة (دليل على كونهم على تلك الصفة) اى صفة الجهل بصفة من صفات الله فانهم اعلم الناس بها (التى نهاهم عن الكون عليها) اى الاتصاف بذلك والنهى عن الكون ابلغ من النهى عن الاتصاف بها كما قرره ابن جنى فى كتاب المحتسب (فكيف) يكونون وهم اعلم الخلق على صفة نهوا عن الكون عليها والاستفهام لاستبعاد ذلك (وآية نوح) عليه الصلوة والسلام المذكور فيها قصته وهى قوله انى اعظك الخ (قبلها فلا تسألنى ماليس لك به علم)فهى مؤذنة بان المراد نهيه عن التشبيه بالجهلة لنهيه عن السؤال عما لايحتاج اليه (فحمل مابعدها على ماقبلها اولى) من الجرى على ظاهرها ونسبة مالايليق بهم اليهم (لان مثل هذا) السؤال عماليس له به علم من حال ابنه (قديحتاج الى اذن) من الله فلا يقدم عليه بدونه (وقدتجوز اباحةالسؤال فيه ابتداء) منه من غير اذن فيختلف باختلاف الاحوال والمقامات (فنهاه الله عن ان يسئله عما طوى عنه) اى اخفى عنه (علمه) به فشبه الامر المخفى عنه بثوب مطوى ملفوف لايظهر باطنه ومافى داخله (واكنه) اى ستر كقوله قلوبنا فى اكنة اى حجاب يمنع الادراك (من غيبه) اى من الامر المغيب عنه وفى نسخة فى غيبه (من السبب الموجب لهلاك ابنه) باغراقه وعدم ادخاله فى سفينته ببان لماانطوى عنه واكنه لانه لم يكن على دينه لانه كان يبطن الكفر ونوح عليه الصلوة والسلام لم يعلمه (ثم اكمل الله نعمه عليه) جمع نعمة وفى نسخة نعمته بالافراد (باعلامه ذلك) اى ماسأل عنه وانما جعله من كمال النعمة لانه علم مالم يعلم و بين له مانهى عن السؤال عنـه (بقوله) عز وجل له (انه) اى ابنه (ليس من اهلك) لانقطاع الولاية بكفره وخروجه عن دينه (انه عمل غير صالح) تعليل لنفى كونه منه ومعدودا من اهله (حكاه) اى هذا التفسير حكاه عن السلف (مكى) تقدمت ترجمته (كذلك) اى مثل قصـة نوح عليه الصلوة والسلام فى انها مخالفة للظاهر محتاجة للتـأويل بانها تشبيه بمن امتطى مطية الجهل (امر) فعل مبنى للمفعول (نبينا) صلى الله تعالى عليه وسلم (فى الآية الاخرى) السابقة وهى ﴿ ولو شاء الله ﴾ الخ (بالتزام الصبر) متعلق بامر والمراد بالامر مايلزم النهى وامره صلى الله تعـالى عليه وسـلم بالصبر مذكور صريحـا فى آيات اخر كقوله تعالى ﴿ فاصبر كما صبر اولو العزم من الرسل ﴾ (على اعراض قومه) عن دينه وعنه (ولايحرج) من الحرج وهو ضيق الصدر والقلق (عند ذلك) اى عند اعراضهم عنه (فيقارب) حاله (حال الجاهل بشدة التحسر) اى التأسف والندم على عدم اطاعة قومه له (حكاه) اى ماذكر من التفسير (ابو بكر بن فورك) تقدمت ترجمته والكلام على اسمه فى منع الصرف وعدمه (وقيل معنى الخطاب) فى قوله فلاتكونن من الجاهلين (لامة محمد) لانه صلى الله تعالى عليه وسلم فهو تعريض كما تقدم

تحقيقه (اى فلا تكونوا من الجاهلين) اى ممن اتصف بصفاتهم وانخرط فى سلكهم (حكاه ابو محمد مكى) ايضا (وقال) مكى (مثله فى القرآن كثير) فيخاطب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم والمراد امته كقوله ﴿ياايها النبى اذا طلقتم النساء﴾ (فبهذا الفضل) الذى قرره فى حق الانبياء عليهم الصلوة والسلام من تأويل مايوهم نسبتهم مما لايليق بعلى مقامهم (وجب) وفى نسخة اوجب (القول بعصمة الانبياء) عليهم الصلوة والسلام (منه) لشرفهم وكمال علمهم ورجحان عقولهم وتبرئة الله لهم عن النقائص (بعد النبوة قطعا) لقيام الادلة عليه والحاصل ان معنى الآية الاولى انه تعالى لما رأى اشتداد حرصه صلى الله تعالى عليه وسلم على ايمانهم وشق عليه حتى كاد يهلك نفسه لم يرض تهالكه فقال له ان كان عظم ذلك عليك فان امكنك ان تغوص فى الارض لتطلع منها آية لهم او تنصب سلما تصعد به الى السماء لتأتيهم بآية منها حتى يؤمنوا اى انت لاتستطيع هذا فما فائدة هذا الحرص ولو اراد الله هدى جميع الخلق فلا تحرص على مالم يرده وقيل كانوا يقترحون عليه آيات يود لو اجيبوا لها حرصا على ايمانهم فقيل له ان استطعت ان تفعل هذا لتأتيهم بما اقترحوه فافعل ليؤمنوا وقيل ابتغاء النفق والسلم هو الآية نفسها فهذه ثلاثة اوجه الاول بيان لشدة حرصه عليه الصلوة والسلام وانه لو قدر على المحال فعله والثانى بيان لحرصه على تثبيت مطلوبهم ومقترحهم والثالث حرصه على جعل الصعود والهبوط آية لهم حتى يؤمنوا به وترك القاضى الاخيرين لان عادة الله ان من اجيب لما اقترح عجل هلاكه وهو مناف لحرصه على ايمانهم ولان المتبادر من الآية النفق والسلم غير الآية مع مافيه من النزعة الاعتزالية وقصة نوح وهلاك ابنه كنعان بعد ماسأل الله نجاته فقيل له انه سبق القول بهلاكه لكفره والكلام فيه مفصل فى التفاسير فلا نطيل بذكره ثم اورد سؤالا آخر على ماقرره من الشك فى شئ مما يتعلق بالعقائد والدين فقال (فان قلت فاذا قررت عصمتهم من هذا) اى حفظ الله لهم عما ذكر (وانه لايجوز عليهم شئ من ذلك) ولا يصح اعتقاده فيهم (فمامعنى اذن) وقعت فى جواب سؤال مقدر فاصلة بين المضاف والمضاف اليه ملغاة لعدم شروط عملها (وعيد الله تعالى لنبيه صلى الله تعالى عليه وسلم) اى تخويفه بتقدير صدور شئ من ذلك منه وتهديده (على ذلك ان فعله) ونحوه مما يقتضى جواز مثله عليه (وتحذيره منه كقوله تعالى لئن اشركت ليحبطن عملك الآية) حبوط العمل بطلانه بالكلية بحيث لايثاب عليه ولايبقى له عمل من حبطت الدابة اذا وجدت مرعى طيبا فاكلت منه اكلا كثيرا حتى انتفخت منها فماتت فالاتيان بالشروط واسناد الشرك له صلى الله تعالى عليه وسلم بحسب الظاهر يدل على جواز مثله عليه وعلى غيره من الانبياء مع انهم منزهون عنه واطلاق الاحباط فى هذه الآية امالانه مخصوص لان ذنب العظيم عظيم او هو مقيد بموته على ذلك كما يعلم من قوله ﴿ومن يرتدد منكم عن دينه

فيمت وهو كافر فاولئك حبطت اعما لهم) والجواب علم مما تقدم واللام الاولى توطئة لقسم مقدر والثانية في جوابه (وقوله) بالجر اى وما معنى قوله تعالى (ولا تدع من دون الله ما لا ينفعك ولا يضرك الآية) اى فان فعلت فانك اذا من الظالمين ونهيه عن ان يدعو غير ربه اى يعبده لان الدعاء هنا بمعنى العبادة يقتضى صدوره منه صلى الله تعالى عليه وسلم وتأويله يعلم مما مر (وقوله تعالى اذا لاذقناك ضعف الحياة الآية) اى وضعف الممات اى يضاعف له عذاب الدنيا والآخرة (وقوله تعالى) ولو تقول علينا بعض الاقاويل اى لو افترى علينا (لاخذنا منه باليمين) جواب لو وعطف عليه قوله ثم لقطعنا منه الوتين والكلام على الآيتين وسبب نزولهما مبين في التفاسير والذى يهمنا هنا ماقصده المصنف رحمه الله تعالى بايرادها هنا (وقوله وان تطع اكثر من في الارض يضلون عن سبيل الله) والمراد بهم الكفرة الجهلة واطاعتهم بموافقة ماهم عليه ومثله لا يجوز عليه صلى الله تعالى عليه وسلم فكيف اسند اليه فيها وقد مر جوابه (وقوله تعالى فان يشأ الله يختم على قلبك) وهذا بناء على الظاهر من ان المراد يمنعه من قبول الحق كما في قوله (ختم الله على قلوبهم) لا على تفسير مجاهد بانه ان يشأ يربط على قلبك بالصبر على اذاهم حتى لا تلاقى مشقة (وقوله تعالى وان لم تفعل ما امرت (فما بلغت رسالته) اى فكأنك لم تبلغ شيئا منها لتقصيرك فهذا يقتضى جواز تقصيره ظاهرا في تبليغ جميع ما اوحى اليه فامره بان يبلغه جميعا ولا يخشى مكروها من احد فان الله عصمه وصانه وجعله في حصن حمايته وكان عمر رضى الله تعالى عنه اول من اظهر ذلك وقال لا نعبد الله سرا (وقوله تعالى يا ايها النبى اتق الله) ولا تخف من احد (ولا تطع الكافرين والمنافقين) فيما يؤدى الى تفريط في شئ من امر الدين روى انه صلى الله تعالى عليه وسلم لما هاجر الى المدينة كان يحب اسلام اليهود وقد تبعه ناس على نفاق منهم فكان يلين جانبه لهم ويتجاوز عن قبائحهم فنزلت هذه الآية فيهم وقيل في سبب نزولها غير ذلك كما ذكره الواحدى وغيره ثم شرع في الجواب عما ذكر في هذه فقال (فاعلم وفقنا الله واياك) للوقوف على معانى كلامه فانه لا يكون الا بتوفيق منه تعالى (انه عليه الصلوة والسلام لا يصح) عقلا ولا شرعا (ولا يجوز عليه) صلى الله تعالى عليه وسلم (ان لا يبلغ شيئا) مما امره الله بتبليغه كما يوهمه ظاهر قوله فان لم تفعل فما بلغت رسالته (ولا ان يخالف امر ربه) كما يوهمه قوله فان لم تفعل (ولا ان يشرك به ولا ان يتقول على الله) اى يكذب عليه ويفترى كما مر في قوله ولو تقول علينا الآية (مالا يحب) بالحاء المهملة اى مالم يرده ولم يأذن له فيه (او يفترى عليه) اى يكذب عليه وهو بمعنى يتقوله واعاده لانه صريح في المراد وقد يفرق بينهما بان يراد بالتقول تكلفه فيما يقوله بزيادة او مبالغة فيه وهو مناسب لعطفه باو (او يضل) عن الصواب والطريق

(المستقيم)

المستقيم باطاعة غير الله تعالى فهو اشارة الى قوله وان تطع اكثر من في الارض يضلوك
الخ (او يختم الله على قلبه) ويطبع عليه ما يمنعه عن قبول الحق (او يطيع الكافرين)
والمنافقين في امر تهواه انفسهم وهو اشارة الى قوله (ولا تطع الكافرين والمنافقين)
فان الامة اجمعوا على عصمة الانبياء عليهم الصلوة والسلام قبل النبوة وبعدها عن الكفر
غير الخوارج حيث جوزوا عليهم بعض الذنوب وهي كفر عندهم ولبعض الشيعة
القائلين بجواز اظهار الكفر تقية ولا يعتد باقوالهم الواهية فلذا كان المراد بقوله لئن
اشركت تهييج الرسل واقناط الكفرة على طريق الفرض اى اذا كان هؤلاء يحبط
عملهم به فكيف حال غيرهم وكذا قيل في نفي الافتراء والتقول عنهم وقس عليه ما بعده
(لكن يسر الله امره) اى حاله صلى الله عليه وسلم او ما امره به (بالمكاشفة) متعلق
بيسر او بامر او بهما على التنازع (والبيان) عطف تفسير لان المراد بالمكاشفة كشفه له
وتبيينه او المرا بالاول ما يكشفه بالالهام وبالثاني ما يوحى به اليه (في البلاغ) متعلق بامره
وقيل بالمكاشفة (للمخالفين) متعلق بالبلاغ اى من خالفه فيما بلغه لهم عن ربه ويجوز
في قوله بالمكاشفة والبيان ان يراد به المبارزة والاظهار للبلاغ من غير مبالاة باحد
فهو متعلق بامره فاذا لم يبارزهم به فكانه لم يفعل (وان ابلاغه) بفتح همزة ان وهو معمول
لمقدر اى واعلمه ان تبليغه لما امر به (ان لم يكن بهذه السبيل) اى على هذه الحالة
والطريقة من تبليغ جميعه واظهاره والصدع به (فكانه ما بلغ) اصلا لانه كالعدم كمن ترك
ركنا من اركان الصلوة لا يعتد بصلاته وانث اسم الاشارة لان السبيل تذكر وتؤنث
(وطيب نفسه) طيب النفس جعلها مسرورة غير مكدرة ولا خائفة من سيء (وقوى
قلبه) اى كان قويا متحققا لانه لا يصيبه مكروه ويقابله ضعفه وهو خوفه مما يتوهمه
(بقوله والله يعصمك من الناس) اى يحميك ويصونك عنهم حتى لا يقدر احد على شيء
بضرك وهذه الآية ان كانت نزلت بعد احد فهي على عمومها وكان قبل نزولها له صلى الله
عليه وسلم حرس يحرسونه فلما نزلت ترك ذلك وان كانت نزلت قبلها فالمراد عصمته
من القتل فلا ينافي ما اصابه باحد من جراحته وكسر ثنيته لحكمة تطيبا لقلوب المؤمنين
وتكثيرا للثواب فمن ظن من تلاقي الحروب ان لا يصاب فقد ظن محرا (كما قال الله)
عز وجل (لموسى وهارون) عليهما الصلوة والسلام حين ارسالهما الى فرعون وقومه
الجبابرة (لا تخافا انني معكما) اى حافظا وناصرا لكما على هؤلاء مع عتوهم وتجبرهم
فبلغا اوامري واصدعا بالحق (لتشتد) اى تقوى وتزيد شدة (بصائرهم) اى موسى
وهارون ومحمد صلى الله تعالى عليه وسلم فيكونوا على بصيرة ويقين في امورهم
(في الابلاغ) اى تبليغ ما ارسلوا به لهم (واظهار دين الله) من غير خوف (ويذهب عنهم)
بالبناء للمجهول والنصب معطوفا على تشتد (خوف العدو) لوعده تعالى بحفظهم

ونصرهم عليهم (المضعف للنفس) صفة خوف اسم فاعل بتخفيف العين وتشديدها
اى المؤدى لضعف نفس من خاف فهو بنون وفاء وسين مهملة وروى لليقين بيائين
تحتيتين وقاف بينهما ونون والاول اولى رواية ودراية لان يقين الانبياء عليهم
الصلوة والسلام بربهم قوى ابدا وان جاز ضعف انفسهم بمقتضى البشرية ويؤيده بل
يعينه قوله فاوجس فى نفسه خيفة موسى والخوف من المضمرات امر طبع عليه
البشر مع انهم على يقين من ان الله هو الضار النافع وهو لاينافى التسليم والتوكل الاترى انهم
خندقوا فى الاحزاب وهاجروا من عدوهم ودخلوا الغار وهو بحسب المقامات
فلايرد عليه ان بعض الاولياء لايفر من الاسد (واما قوله تعالى ولو تقول علينا بعض
الاقاويل الآية) تقدم انه ليس فيه شين له صلى الله تعالى عليه وسلم (وقوله اذا لاذقناك
ضعف الحياة فمعناه ان هذا) العذاب المضاعف فى الدنيا والآخرة (جزاء من فعل
هذا) التقول والافتراء على الله (وجزاؤك لو كنت ممن يفعله) فاذا هدد به من لا يصدر
عنه فما بالك بغيره (وكذلك) اى مثل ماذكر فى الآيتين (قوله وان تطع اكثر من فى الارض
يضلوك عن سبيل الله) الخطاب له صلى الله تعالى عليه وسلم ظاهرا (والمراد غيره) بطريق
التعريض قرعا للعصاة وايقاظا لهم وتحريكا لغفلتهم لارتفاع قدره صلى الله تعالى عليه وسلم
عن ارتكاب مثله (كما) صرح تعالى بالمراد اذ (قال) مخاطبا لهم صريحا (ان تطيعوا
الذين كفروا الآية) يعنى قوله (يردوكم على اعقابكم فتنقلبوا خاسرين) فان الخطاب
للمنافقين اذ قالوا للمؤمنين باحد لما ارجف بقتله صلى الله تعالى عليه وسلم ارجعوا
لاخوانكم وادخلوا فى دينهم فلو كان محمد نبيا ما قتل (و) كذلك (قوله فان يشأ الله
يختم على قلبك) خوطب والمراد غيره (و) كذلك قوله تعالى (لئن اشركت ليحبطن
عملك) كما تقدم بيانه (وما اشبهه) مما خوطب به (فالمراد) به (غيره) تعريضا وايقاظا
(وان هذه) الحال المذكورة من الاحباط ونحوه (حال من اشرك) بالله لا حاله صلى الله
تعالى عليه وسلم (والنبي صلى الله تعالى عليه وسلم لايجوز عليه هذا) فلابد من تأويله
بما مر (و) اما (قوله) تعالى (اتق الله ولا تطع الكافرين) فى رأيهم بما تقدم (فليس
فيه انه اطاعهم) وانما نزلت لما بايعه بعض اليهود على نفاق منهم فكان صلى الله عليه
وسلم يداريهم رجاء ان يحسن اسلامهم وليس فى الآية انه صلى الله عليه وسلم فعل
مانهى عنه ولما استشعر سؤالا وهو ان يقال حيث كان الامر كما ذكر فلم نهى عنه اجاب
عنه بقوله (والله سبحانه) يعامل نبيه صلى الله عليه وسلم بما لايجوز ان يعامل به غيره
ولا يسئل عما يفعل فله ان (ينهاه عما يشاء) وان لم يتصور صدوره منه (ويأمره بما يشاء)
وان لم يتصور مخالفته له كقوله اتق الله و(كما قال تعالى) له (ولا تطرد الذين يدعون ربهم)
اى يعبدونه وقوله (الآية) اشارة لقوله (بالغداة والعشى يريدون وجهه ماعليك

من حسابهم من شيء وما من حسابك عليهم من شيء فتطردهم فتكون من الظالمين)
(وما كان) صلى الله تعالى عليه وسلم (طردهم) عن مجلسه (ولا كان من الظالمين)
اي ممن ظلمهم بطردهم وهم احقاء بتقريبه لهم واكرامهم وان لا يطيع فيهم من يبتغي
خلافه ارضاء له وكان المشركون قالوا لا نرضى مجالسة مثل هؤلاء يعنون سلمان
وصهيبا وبلالا وحسان فاطردهم عنك وطلبوا ان يكتب لهم بذلك فقاموا وجلسوا
ناحية فنزلت الآية فنهاه عما قالوه كما في مسلم وانما هم بذلك رجاء لاسلامهم مع
ان ذلك لا يضر اصحابه لعلمه صلى الله تعالى عليه وسلم باحوالهم ورضاهم بما يرضاه
كما فسره المفسرون ﴿فصل واما عصمتهم﴾ اي حفظ الله انبيائه عليهم السلام
(من هذا الفن) اي اعتقاد مالا يليق في التوحيد والعلم بالله وصفاته وبما اوحى اليه
من امور الدين كما تقدم (قبل النبوة) اي قبل ان ينبئهم الله ويأتيهم الوحي من الله
والنبوة والرسالة والفرق بينهما مشهور وليس هذا محل تفصيله (فللناس) من علماء
الاصول والسلف (فيه خلاف) جرى بينهم مذكور في كتبهم (والصواب) اي
القول الموافق للواقع والادلة التي على خلافه خطاء من قائله (انهم معصومون) اي
محفوظون مصونون (قبل النبوة من الجهل) بمعرفة ذات (الله تعالى) بوجوه ما
او بحقيته (وصفاته) فلا يجهلون شيئا منها (و) معصومون ايضا من (التشكيك
في شيء من ذلك) وفي نسخة او التشكيك بالعطف باو الفاصلة اي لا يقع في نفسهم شك
في ذات الله تعالى ولا في صفة من صفاته لان فطرتهم جبلت على التوحيد والايمان واما
قوله تعالى ﴿ما كنت تدري ما الكتاب ولا الايمان﴾ والمراد به الايمان بما لا يعرف
الا بالوحي كوجوب الصلوة ونحوه من فروع الشريعة وقوله من الجهل بيان لما قصد
من العصمة فلا وجه لما قيل انه اطلاق فيما منه العصمة وكان عليه ان يعينه وهذا اظهر
من الشمس لا يخفى على ذي بصيرة وقد تقرر ان العصمة عند المتكلمين ان لا يخلق الله
في النبي ذنبا وعند الحكماء ملكة تمنع من الفجور حاصله من العلم بالقبائح والمحاسن
فانه الراجر عن المعاصي والداعي للطاعة ويتأكد في الانبياء بالوحي الالهي وقيل
العصمة خاصة في النفس او البدن بسببها يمتنع عن صدور الذنب ويأباه انه لو كان كذا
ما استحق المدح والثواب لانها ليست داخلة تحت الاختيار وهم مكلفون بالاتفاق
وفي التحرير لابن الهمام العصمة عدم القدرة على المعصية او خلق مانع منها غير ملجئ
وهو مناسب لقول الماتريدي العصمة لا تزيل المحنة اي الابتلاء المقتضي لبقاء الاختيار
ومعناه كما في الهدايه انها لا تجبره على الطاعة ولا تعجزه عن المعصية بل هي لطف من الله
تعالى يحمله على فعله ويزجره عن الشر مع بقاء الاختيار تحقيقا للابتلاء * واعلم
ان العلامة القرافي قال في التقييد شرح الاربعين الرازية العصمة لغة الامتناع ومنه

العصم لبعض الوحش لبعده عن مظان الاذى وامتناعه واستعصم الرجل امتنع ومنه عصمة الزوجية وحملة الشرع يطلقون العصمة على معنيين احدهما عدم المعصية فى الجملة ومنه قولهم فى الدعاء نسئلك من العصمة تمامها والثانى عصمة الانبياء والملائكة عن الكفر دون سائر البشر مع ان الله اثنى (٢) على الخالق بدوام الايمان فلابد من تفسير عصمة الانبياء بغير عدم الكفر ومنع الله منه حتى يصح قولنا ليس احد منا معصوما وان كنا غير كافرين مساوين للانبياء فى ذلك فتميزهم انما هو باعلام الله تعالى لنا انه صانهم فى قضائه وقدره عن الكفر وقدر لهم السعاده الابدية حتما مقضيا فهذا الاعلام الربانى هو عصمة الانبياء والملائكة ومجموع الامة دون كل واحد منهم انتهى (وقد تعاضدت) اى تقوت وهو مأخوذ من العضد وهو مابين المرفق الى الكتف ولكون عمل الانسان واعتماده بذلك قيل عضدته بمعنى قويته كما اشار اليه الامام الراغب (الاخبار والآثار) هما بمعنى وقد يفرق بينهما كما تقدم اى قوى كل منهما الآخر حتى حصلت القوة التامة والمراد بها مااشتهر من احوالهم وصفاتهم المأثورة المعروفة عند كل احد (عن الانبياء) كلهم والمرسلين باسرهم وليس المراد انه نقل عنهم بل عرف منهم وفى حقهم فمن قدر هنا وعن غيرهم لم يصب (بتنزيههم) اى تبرئتهم (عن هذه النقيصة) بصاد مهملة اى الصفة المنقصة لمن اتصف بها (منذ ولدوا) اى من ابتداء زمن ولادتهم الى آخر عمرهم والكلام على مذ ومنذ معروف فى كتب النحو (ونشأتهم) بالجر معطوف على تنزيههم والنشأة ابتداء خلقهم لازمن شبابهم كما توهم (على التوحيد) وهو عدم الشرك بالله تعالى (والايمان) بالله وبكل مايجب الايمان به (بل) للانتقال على سبيل الترقى (على اشراق انوار المعارف) جمع معرفة والمراد معرفة الله تعالى وصفاته وكل مايتعلق به واشراقها سطوع انوارها منهم وشدة ظهورها فى احوالهم واقوالهم (ونفحات الطاف السعادة) والنفحة الرائحة الطيبة التى تفوح والسعادة اى كونهم سعداء الدارين فشبه مايلوح منهم من اماراتها برائحة طيب يعبق منهم فيعطر الكون وفى الحديث ان لله فى ايام دهركم نفحات الا فتعرضوا لها (كما نبهنا عليه فى الباب الثانى من القسم الاول من كتابنا هذا) فمن اراده ينظره ثمه (ولم ينقل احد من اهل الاخبار) عن احد غيره (ان احدا نبئ) بالبناء للمجهول وهمز اخره اى صيره الله نبيا (واصطفى) اى اصطفاه الله واختاره لذلك وهو مجهول ايضا (ممن عرف بكفر واشراك) وهو من عطف الخاص على العام (قبل ذلك) اى قبل نبوته واصطفائه (ومستند) اسم مفعول اى مايستند اليه ويعلم به (هذا الباب) اى باب معرفة احوال الانبياء عليهم الصلوة والسلام (النقل) عن اهل الاخبار والآثار ويؤيده العقل الدال على انه تعالى

(٢) وفى بعض النسخ امتن بدل اثنى وهو من المن مصحح

لايختار من خلقه لنبوته الا من كان كذلك فليس المراد الحصر ولذا عقبه بما يدل على ان العقل موافق للنقل فقال (وقد استدل بعضهم) عليه (با) دليل عقلي وهو (ان القلوب) والعقول السليمة (تنفر) اى تكره فكأنها تفر (عمن كانت هذه) اى صفة الكفر والشرك (سبيله) اى طريقه والمراد عادته ودأبه قيل ان فيه اشارة الى ان منهم من خالف فى ذلك فجوز عدم عصمتهم عن الكفر قبل النبوة الا انه ليس بصواب وقد نقل عن الباقلانى انه جوزه عقلا وان لم يقع ان الله بعث كافرا ولا فاسقا وفى المواقف اجتمعت الامة على عصمتهم عن الكفر قبل النبوة وبعدها كما تقدم (وانا اقول) ناقلا لما يؤيد ذلك (ان قريشا قد رمت نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم بكل ما افترته) عليه واصل الرمى فى الاعيان كرمى السهم والحجر واستعير للشتم والقذف والرجم والمراد انها ذمته ونسبته لكل نقيصة مثل قولهم انه ساحر او مجنون او شاعر اى لم تترك شيئا من مفترياتها التى وسعتها قوتهم حتى افترته عليه (وعير) بفتح العين المهملة وتشديد الياء المثناة التحتية وراء مهملة (كفار الامم انبياءها) وفى نسخة انبيائهم اى نسبوهم للعار وهو الامر الذى يستقبح وينفر منه وقال الراغب عيرته ذممته من العار وقولهم تعاير بنو فلان قيل معناه تذاكروا العار وقيل تعاطوا العيارة اى فعل العير فى الانفلات والتخلية ومنه عارت الدابة انتهى فالمعنى عيروهم (بكل ما امكنها) وفى نسخة امكنهم اى تيسر لهم وجاز صدوره منهم (واختلقته) وكذبت عليهم بوصفهم بما ليس فيهم واصل اختلاق الشىء اختراعه من غير سبق لمثله فيعم كل كذب (بما نص الله عليه) اى ذكره فى كتابه الكريم وفى غيره من الكتب الالهية من تكذيبهم ورميهم بانواع البهتان (او نقلته الينا الرواة) نقلا مستفيضا بحيث لا يمكن انكاره (ولم نجد فى شىء من ذلك) اى من الكتب الالهية والاخبار المروية او المراد مانقلته الرواة لقوله (تعييرا لواحد منهم) اى من الانبياء عليهم الصلوة والسلام اى نسبتهم لعار بذمهم ووصفهم (برفضه) اى تركه (بعد اتباعه) آلهته ان كان هذا الضمير راجعا لمن غير المعلوم من السياق فالامر واضح لا لواحد لانه من الانبياء وليس لهم آلهة اللهم الا ان يكون على طريق الفرض فحينئذ يصح تفسير ذلك بالكتب الالهية والاخبار فاعرفه (وتقريعه) اى توبيخه وتعييره (بذمه) اى ذم احد من الانبياء (ترك ما كان) النبى صلى الله تعالى عليه وسلم (قد جامعهم) اى وافقهم واجتمع معهم (عليه) اى على عبادته كما فعلوا ولو كان هذا (لكانوا) اى كفار الامم (بذلك) اى تعييره وتوبيخه برجوعه عن عبادة آلهتهم التى كان موافقا لهم على عبادتها (مبادرين) بدال وراء مهملتين اى مسارعين لذكره مقدمين له على جميع ما افتروه (وبتلونه) بالباء الجارة ومثناة فوقية ولام مفتوحتين وواو مكسورة مشددة ونون وضمير مضاف اليه

مصدر تلون تلونا اذ تغير و تنقل من حال الى حال آخر تفعل من اللون كالبياض والصفرة تجوز به عن الاحوال كما عبر به عن الاجناس والانواع قال الراغب يقال فلان اتى بالوان من الاحاديث وتناول الوانا من الطعام (فى معبوده) اى مايعبده متعلق بتلونه المتعلق بقوله (محتجين) اى مقيمين الحجة والدليل فيقولون انت لا تستقر على دين تارة تعبد هذا وتارة تعبد ذاك فما صرفك عن معبودك الاول ومعبود قومك (ولكان توبيخهم له) اى توبيخ كفار كل امة لنبيهم (بنهيهم) مصدر مضاف للمفعول اى نهى النبي لامته (عما كان يعبد قبل) اى قبل نبوته (افظع) بفاء وظاء معجمة اى اشد فظاعة وهى الشناعة والقباحة (واقطع) بقاف وطاء مهملة اى اقوى واشد قطعا (فى الحجة) اى الدليل الذى استدلوا به عليه (من توبيخه) هو المفضل عليه فيهما على التنازع او التجاذب (بنهيهم عن تركهم آلهتهم) ان قيل الظاهر عن آلهتهم وترك تركهم او عن تركه قيل ضمير نهيهم للكفار وضمير تركهم للانبياء عليهم الصلوة والسلام (وماكان يعبد آباؤهم من قبل) اى قبل انبياءهم (فى اطباقهم) اى اتفاق كفار الامم واجماعهم يقال اطبق القوم على كذا اذا اتفقوا (على الاعراض عنه) اى عن التوبيخ بما ذكر وهو اقوى واظهر فى احتجاجهم على رسلهم (دليل على انهم لم يجدوا سبيلا) وطريقا موصلا (اليه) فى نص او خبر واثر (اذ لوكان) لهم سبيل اليه (لنقل) بالبناء للمجهول اى نقل الرواة لهم ذلك ونقل انا من بعدهم احتجاجهم به ولم ينقله احد (و) لو نقل لهم ذلك (ماسكتوا عنه) بل بادروا اليه قبل كل شئ (كما لم يسكتوا) اى الكفار (عن) وفى نسخة عند (تحويل القبلة) عن بيت المقدس الى الكعبة فانهم وبخوابه وشنعوا حين سفههم الله فقال سيقول السفهاء الآية (وقالوا ماوليهم) اى صرفهم (عن قبلتهم التى كانوا عليها) فى اول امرهم (كما حكاه الله عنهم) فى القرآن والكلام عليه مفصل مشهور فى كتب التفسير والحديث (وقد استدل القاضى القشيرى) هذا هو الامام عبدالرحيم بن الامام عبدالكريم بن هوازن الاستاذ ابو نصر بن الاستاذ ابى القاسم القشيرى صاحب الرسالة المجمع على جلالته وعلمه وزهده وامامته تخرج على امام الحرمين توفى سنة اربع عشرة وخمسمائة بنيسابور وله عدة اولاد كما فصله البرهان الحلبى وقال انه لم يل هو ولا احد من اولاده القضاء فقول المصنف رحمه الله تعالى له القاضى لا اصل له وماقيل انه شخص آخر غير هؤلاء احتمال واه لنقله عن شخص غير معلوم موهم لغير مراده (على تنزيههم عن هذا) اى عن الكفر والاشراك بالله قبل النبوه لا عن نقيصة الجهل بالله وصفاته والشك فى شئ لعدم مناسبته لما بعده وان كان منزها عن ذلك ايضا (بقوله تعالى واذ اخذنا من النبيين ميثاقهم ومنك الآية) تقدم ان الميثاق العهد وهو مأخوذ من الوثاق وهو حبل يشد به الاسير استعير للعهد كما استعير له الحبل كما ورد فى الحديث بيننا

وبينهم حبال وتمام الآية (ومن نوح وابراهيم وموسى وعيسى ابن مريم واخذنا منهم ميثاقا غليظا) وخص هؤلاء بالذكر لشرفهم وقدم نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم لشرفه وفضله على جميع الانبياء والميثاق الذى اخذ عليهم هو تبليغ الرسالة ودعوة الخلق الى دين الاسلام وان يصدق بعضهم بعضا ويبشر به وكان هذا حين كتب وقدر كل ماهو كائن وقال مجاهد انه كان فى عالم الذر ووجه الاستدلال على احد الوجهين انه اذا عهد اليهم قبل ظهورهم بتبليغ دينه وتوحيده فكيف يصدر عنهم مايخالفه قبل النبوة وبعدها وهو معنى قوله عليه السلام (كل مولود يولد على الفطرة) الحديث (وبقوله تعالى واذ اخذ الله ميثاق النبيين الى قوله) (لما آتيتكم من كتاب وحكمة ثم جاءكم رسول مصدق لما معكم) (لتؤمنن به ولتنصرنه) فعهد اليهم انفسهم اوالى اولادهم فهو على تقدير مضاف واكتفى بذكر انبيائهم اوسماهم انبياء تهكما لقولهم نحن احق بالنبوة من محمد صلى الله تعالى عليه وسلم وقد قدمنا الكلام على هذه الآيه وان للسبكى فيها تأليف مستقل لحصناه فيما مر (قال) القشيرى (فطهره الله) اى برأه ونزهه عما لايليق بعلى قدره (فى الميثاق) اى حين اخذ الميثاق عليهم فى عالم الازل (وبعيد) غاية البعد عند العقول السليمة (ان يأخذ) الله (منه) صلى الله تعالى عليه وسلم (الميثاق) والعهد الوثيق المحكم بالايمان وامور الدين كله وكذا اخوانه من الانبياء والمرسلين (قبل خلقه) وظهوره فى عالم الارواح والذر وآدم بين الماء والطين (ثم يأخذ ميثاق النبيين) بما عهد اليهم (بالايمان به) اى محمد صلى الله تعالى عليه وسلم (ونصره) على اعدائه ان ادرك زمانه فيتبعه ويكون من امته (قبل مولده) اى زمان ولادته صلى الله تعالى عليه وسلم (بدهور) جمع دهر وهو الزمان الطويل كما قيل

ان دهرا يلم شملى بسعدى * لزمان يهم بالاحسان

(ويجوز) بتشديد الواو ويجوز تخفيفها ايضا من الجواز اوالتجويز وهو منصوب معطوف على يأخذ اى وان يجوز الى آخره ويجوز رفعه بتقدير وهو يجوز (عليه الشرك اوغيره من الذنوب) والضمائر عائدة عليه صلى الله تعالى عليه وسلم فلا يجوز عليه ولا على غيره من الانبياء الشرك ولا غيره من الذنوب بعد اخذ الميثاق عليهم قبل خلقهم بالايمان واقامة شرعه القويم (هذا) اى تجويز الشرك والذنوب بعد اصطفائهم واخذ الميثاق عليهم (ما) اى امر وشئ (لايجوزه) عليه وعليهم (الا) شخص (ملحد) فاسق العقيدة عادل عن طريق الحق ونهج الصواب يقال لحد اذا حفر حفرة مائلة عن الوسط كلحد القبر ثم عم لكل ميل يقال لحد والحد وشاع فى الميل عن الحق وصار حقيقة فيه (هذا) المذكور (معنى كلامه) اى كلام القشيرى واستدلاله على ماذكر قال (وكيف يكون ذلك) وفى نسخة وكيف ذلك وفى اخرى فكيف وهو اسم استفهام عن الكيفية والهيئة التى وقع عليها الامر تجوز به

عن التعجب الانكاري فهو انكار لتجويز ماذكر عليه بانكار حالته التي يكون عليها الان كل
امرئ لا ينفك عن حالة وصفة يكون عليها فاذا انكرت حالته لزم انكار وجوده كناية
على وجه برهاني اقوى من انكاره ابتداء كما قرروه في قوله تعالى ﴿ كيف تكفرون بالله ﴾
وذلك اشارة لتجويز ماذكر (وقد اتاه جبريل) عليهما الصلوة والسلام كما تقدم عن انس
وفي رواية مسلم (وشق قلبه صغيرا) اي في حال صغره وهو عند مرضعته حليمة كما تقدم
تفصيله (واستخرج منه علقة) اي قطعة صغيرة من دم متجمد يشبه العلقة المعروفة
(وقال) جبريل عليه الصلوة والسلام (هذا) المستخرج (حظ الشيطان منك) اي
نصيبه في وسوسته لبني آدم الذي يسره من غيرك لقبوله ما يلقيه له فباخراجه لم يبق له
عليه سبيل كغيره من الانبياء عليهم الصلوة والسلام لقوله تعالى ﴿ ان عبادي
ليس لك عليهم سلطان الا من اتبعك من الغاوين ﴾ وجعلها نفس الحظ مبالغة تقدم
فيه كلام نفيس (ثم غسله) بماء زمزم والكوثر كما تقدم اي قلبه الشريف (وملأه
حكمة وايمانا) تمثيل لاستقرارهما فيه او انه تعالى جسم ذلك بقدرته وقد تقدم الكلام
عليه مفصلا في قصة الاسراء (كما تظاهرت) اي اشتهرت وقويت من قولهم ظاهره
اذا اعانه (به) اي بشق صدره الشريف صلى الله تعالى عليه وسلم وقد وقع
مرارا كما تقدم (اخبار المبدأ) اي الاحاديث الصحيحة الواردة في ابتداء امره ونبوته
فهو مصدر ميمي او اسم زمان او مكان والاول اظهر (ولا يشبه عليك) بضم
اوله وفتح ثانية الموحدة المشددة مبني للمجهول اي لا يشبه عليك ويوقعك في شبهة
وليس كقوله تعالى ﴿ ولكن شبه لهم ﴾ وهذه شبهة شرع في دفعها لايهامها
في حق الانبياء عليهم الصلوة والسلام ما يخالف ما قدمه في تنزيههم عن الشك
في معرفة الله وصفاته (بقول ابراهيم) اي بسبب قول الخليل عليه الصلوة والسلام لما جن
عليه الليل (في الكوكب) اذ رآه طالعا (والقمر) اذ رآه بازغا (والشمس هذا ربي)
هذا اكبر الآية اي لا تقع في شبهة مما وقع لابراهيم عليه الصلوة والسلام في اطلاقه على هذه
الكواكب ربا وهو من كبار اولي العزم وذلك اشارة الى ما روي وهو انه عليه الصلوة
والسلام لما كان في السرب قال لامه من ربي قالت انا قال فمن ربك قالت ابوك قال فمن رب ابي
قالت اسكت فقالت لابيه الغلام الذي تحدثوا بانه يغير دين اهل الارض هو ابنك واخبرته
بما قال ثم اتاه ابوه فقال له مثل ذلك فلطمه ثم قال لابويه اخرجاني من السرب فاخرجاه
فنظر ابلا وغيرها سارحة فقال لا بد لهذه من خالق يطعمها ويسقيها وتفكر في خلق
السموات والارض فقال ان الذي خلقني ورزقني هو ربي لا اله سواه ثم نظر الى كوكب
طلع وهو المشتري او الزهرة طالعة فقال هذا ربي الى آخر ما قصه الله تعالى عنه
وهذا ما ذكره اهل الاخبار والى جواب هذه الشبهة اشار المصنف رحمه الله تعالى

﴿ بقوله ﴾

بقوله (فانه قدقيل كان هذا فى سن الطفولية) هو مصدر طفل اذا كان طفلا اى ولدا صغيرا كما تقدم لكن الذى ذكره الراغب وغيره ممن يعتمد عليه من اهل اللغة لانه يقال طفل طفولة وطفالة فاذا كانت الطفولية مصدرا لايحتاج لياء النسبة التى تصير بها الجوامد مصادر فان مثله سماعى كالخصوصية كما فصله المرزوقى وغيره من ائمة اللغة الاان المصنف رحمه الله تعالى ثقة فلعله وقف عليه (وابتداء النظر والاستدلائل) على وحدانية الله تعالى ووجوده لقوله تعالى وتلك حجتنا آتيناها ابراهيم على قومه (وقبل لزوم التكليف) فى ابتداء تمييزه من غير ثبات على ماقاله بل اراد الاستدلال على وجود صانع قديم لايجرى عليه تغير الا انه جواب ضعيف لاقتضائه صدور شك منه فى صغره ومثله لايليق بمثله عليه الصلوة والسلام وكونه تنبيها لابويه وقومه على خطائهم فى عبادة غيرالله حواب آخر فادخاله فى الكلام هناغير مناسب لما فاته لقوله وابتداء النظر الى آخره (وذهب معظم الحذاق) جمع حاذق وهو من له ذكاء وفهم ومعظم بمعنى اكثر (من العلماء والمفسرين) اشارة الى ضعف ماقبله وان قائله لايعتدبه (الى انه) عليه الصلوة والسلام (انما قال ذلك) اى هذا ربى الى آخره (تبكيتا) وفى نسخه مبكتا ويناسبها المعطوف الآتى (لقومه) لانهم كانوا يعبدون الكواكب والتبكيت بالمثناة الفوقية والموحدة وكاف ومثناة تحتية ساكنة وآخره مثناة فوقية وهواللوم والتقريع يقال بكته اذاعنفه واستقبله بمكروه اوغلبه بحجة وكله صحيح هنا وفى الكشاف انه قول من ينصف خصمه مع علمه انه مبطل وهو جواب آخر قريب مما ذكر (ومستدلا عليهم) لالزام الحجة لان الظهور والاحتجاب تغير تؤذن بالحدوث مناف للالوهية فاراد ارشادهم الى النظر بارخاء العنان حتى ينقادوا للحق من غير عناد (وقيل معناه) اى معنى قوله هذا ربى هذا اكبر (الاستفهام) الانكارى بتقدير الهمزة كما بينه بقوله (الوارد مورد الانكار) الذى صدر منه مصدر الانكار لاعلى طريق الشك ولا الاعتقاد ولابعد فيه وان كان الاصل عدم التقرير (والمراد فهذا ربى) اى يليق بمثله ان يكون ربا معبودا (وقال الزجاج قوله هذا ربى اى على قولكم) وفى نسخة قولهم اى حكاية لقول الخصم حتى يكر عليه بالابطال كما تقدم فى كلام الكشاف (كما قال) الله تعالى فى آية اخرى (اين شركائى) فاضافهم الى نفسه لما سألهم تهكما منه (اى عندكم) اى كونهم شركاء على زعمهم وادعائهم كما فى هذه الآية فسماهم الله شركاء باعتبار اعتقادهم الفاسد وقومه ان كانوا يعبدون الكواكب فظاهر وان كانوا يعبدون الاصنام فابطال الوهية الاجرام العلوية النيرة يقتضى ابطال غيره بالطريق الاولى وفى شرح المواقف هذا الكلام صدر عن الخليل عليه الصلوة والسلام قبل تمام النظر فى معرفة الله وكم بينه وبين نبوته

اذلا يتصور نبوة الا بعد تمام ذلك النظر فلا اشكال او يختار انه لم يعتقده فيكون كذبا صادرا قبل البعثة او هو على سبيل الفرض ارشادا لقومه كما فى برهان الحامد اى الكواكب لو كانت اربابا كما يزعمون لزم ان يكون الرب متغيرا و ذلك باطل وفيه ما فيه (ويدل على انه) اى الخليل عليه الصلوة والسلام (لم يعبد شيئا من ذلك) اى من جنس الكواكب والاوثان (ولا اشرك قط) لاستغراق الازمنة (بالله) عز وجل (طرفة عين) اى فى اقل الازمنة وطرفة العين مقدار تحريك جفنها من اعلى لاسفل ويكنى به عن غاية القلة وطرفة مصدر منصوب على الظرفية الزمانية ومثله كثير (قول الله) فيما حكاه (عنه اذ قال لابيه) آزر (وقومه ما تعبدون) سائلا لهم مضيفا العبادة لهم (قالوا نعبد اصناما فنظل لها عاكفين) الآية (ثم قال) ابراهيم عليه الصلوة والسلام لهم (افرأيتم ما كنتم تعبدون انتم وآباؤكم الاقدمون فانهم عدو لى الا رب العالمين) يريد انهم اعداء لعابديهم لتضررهم بعبادتهم فوق ضرر اعدى اعدائهم وهو الشيطان فضرر الامر فى نفسه تعريضا لهم فانه انفع فى النصح من التعريض واشعارا بانها نصيحة بدأ فيها بنفسه ليكون ادعى الى القبول كما قاله البيضاوى وقوله الا رب العالمين استثناء منقطع والقول بان هذا الاتيم لاحتمال انه بعد النبوة لا وجه له وفى المقام كلام يضيق عنه البيان هنا فحسبك ما فيه شفاء الصدور (وقال اذ جاء ربه بقلب سليم اى من الشرك) فسلامته منه دليل على انه لم يعرض له اصلا (وقوله واجنبنى وبنى ان نعبد الاصنام) اى باعد بينهم وبين عبادتها فهذا يدل على انه هو وذريته لم يصدر منهم شئ من ذلك (فان قلت فما معنى قوله) اى قول ابراهيم عليه الصلوة والسلام بعد افول القمر (لئن لم يهدنى ربى لاكونن من القوم الضالين) فانه ربما يتوهم منه انه فى شبهة ما (قيل) فى الجواب (انه) اراد به الاستيقان بربه وقد استعجز نفسه وعلم انه انما يهتدى بتوفيق الله تعالى له فقال لقومه (ان لم يؤيدنى) اى يقوينى (بمعونته اكن مثلكم) ايها القوم (فى ضلالتكم وعبادتكم) لغير الله تعالى وانما قال هذا وهو مهتد بلا شك (على معنى الاشفاق) على قومه ترحما لهم (والحذر) اى الخوف من الله والاحتراز عما هم فيه (والا) اى وان يحمل ما ذكره على هذا لم يكن لذكره هنا فائدة (فهو معصوم فى الازل) قديما فى قضاء الله له بالسعادة وتطهير فطرته (من الضلال) وهذا السؤال وارد على ما قرره من عصمة الانبياء عليهم الصلوة والسلام عن الريب والشبهة وبعض الشراح هنا حاطب ليل تركناه ما كثر به سواده (فان قلت فما معنى قوله) تعالى فى سورة ابراهيم عليه الصلوة والسلام (وقال الذين كفروا لرسلهم لنخرجنكم من ارضنا او لتعودن فى ملتنا) فالعود يقتضى انهم كانوا على دينهم وكفرهم وهم معصومون من ذلك قبل البعثة

وبعدها كما تقدم فالآية يشكل ظاهرها عليهم (ثم قال) الله عز وجل (بعد) بالبناء
على الضم اى بعد قول الذين كفروا ما ذكر وقيل بعد قوله لنخرجنكم من ارضنا
الآية وسيأتى ما فيه (عن الرسل) اى حاكيا عنهم وما تقدم كان محكيا عن قومهم لا عنهم
والثانى اظهر فى الاشكال لان قومهم قد يظنون انهم قبل البعثة كانوا على دينهم
واما الرسل فعلى يقين من خلافه فكيف يصح منهم ان يفتروا ويرد على التقدير الثانى
ان قوله تعالى (قد افترينا على الله كذبا ان عدنا فى ملتكم بعد اذ نجانا الله منها) ليس
بعد هذه الآية فان الاولى فى سورة الاعراف وهذه فى سورة ابراهيم وكونها بعدها
فى النزول يحتاج الى نقل وقيل انها بعدها فى الجملة لان القصة واحدة وهى قصة شعيب
وليس المراد بالرسل جميعهم بل الجنس الصادق على الواحد وقد وقع جوابا للكفرة
فهو اقوى فى الشبهة فانهم لا يقولون على انفسهم ما لم يتصفوا به لانهم منزهون
عن الكذب ومعنى قد افترينا على الله التعجب اى ما اكذبنا على الله ومعنى نجانا الله
منها عصمنا عن الميل اليها فضلا عن الدخول فيها وجواب الشرط مقدر يدل عليه
ما قبله وهو ماض لفظا مستقبل معنى لدخول حرف الشرط عليه تقديرا وقد مقربة له
للحال اذا عرف هذا (ولا تشكل عليك لفظة العود) بمعنى الرجوع الى الكفر
المقتضية لاتصافهم به اولا وهم معصومون منه قبل البعثة وبعدها كما قرره اولا فتشكل
هى (وانها تقتضى) اى تستلزم بحسب الدلالة (انهم) اى الرسل (انما يعودون) اى
يرجعون (الى ما كانوا فيه) اى داخلين فيه ومتصفين به (من ملتهم) يعنى الكفر
لان الملة تطلق عليه كالدين (فقد تأتى هذه اللفظة ٢) اى لفظة العود وردت كثيرا
(فى كلام العرب) الفصحاء (لغير ما ليس له) اى لما لم ثابت له (ابتداء) اى قبل حاله التى
هو عليها مما ينافيها (بمعنى الصيرورة) وهى وجود الشئ بعد ان لم يكن تقول صار فلان
كذا وصار غنيا بعد فقره وفى المحصول ان ما صار اليه شرع نسخ وقيل الصائر لذلك امتهم
فادخلوا فيه بطريق التغليب او هو باعتبار ظنهم وزعمهم او على حد قولهم ضيق فم الركية
بحمل المتوهم كالمتحقق وفيه كلام فى شرح المفتاح وحواشيه (كما جاء فى حديث
الجهنميين) اى الحديث الذى فى حق اهل جهنم المروى فى الصحيحين عن ابى سعيد
الخدرى رضى الله تعالى عنه (عادوا حمما) بضم اوله وفتح ثانيه بزنة صرد اى
سودا كالفحم جمع حمة واوله اذا دخل اهل الجنة الجنة واهل النار النار يقول الله
تعالى من كان فى قلبه حبة خردل من ايمان فاخرجوه فيخرجون قد امتحشوا
وعادوا حمما فيلقون فى نهر الحياة فينبتون كما تنبت الحبة فى حميل السيل وعاد هنا
بمعنى صار (ولم يكونوا) اى الجهنميون (قبل ذلك كذلك) اى حمما (ومثله) اى مثل
الحديث فى ان عاد بمعنى صار وحدث وان لم يكن موجودا قبل (قول الشاعر) هو امية

(٢) فان هذه اللفظة نسخة

ابن ابى الصلت من قصيدة مدح بها سيف بن ذى يزن ملك اليمن لما ظفر بالحبشة وقد غلبوا على ملكهم فغزاهم ونفاهم عن بلاده وذلك بعد مولد النبى صلى الله عليه وسلم بسنتين فأتته وفود العرب تهنيه وفيهم قريش وعبدالمطلب فانشده امية بن ابى الصلت

لا يطلب الثار الاكابن ذى يزن * يمم البحث للاعداء جوالا
اتى هرقلا وقد شالت نعامته * فلم يجد عنده للنصر تستالا
ثم انحى نحو كسرى بعد تاسعة * من السنين يهين النفس والمالا
حتى اتى ببنى الاحرار يقدمهم (٢) * تخالهم فوق متن الارض احبالا

الى ان قال فيها

فاشرب هنيئا عليك التاج مرتفعا * فى رأس غمدان دارا منك محلالا
قدليط بالمسك اذ شالت نعامتهم * واسبل اليوم من برديك اسبالا
تلك المكارم لاقعبان من لبن * شيبا بماء فعادا بعد ابوالا

وعارضها بعضهم بقصيدة منها فى مدح الصوفية فقال

لله تحت قباب العز طائفة * اخفاهم فى ثياب الفقر اجلالا
هم السلاطين فى اثواب مسكنة * استعبدوا من ملوك الارض اقيالا
غبر ملابسهم شم معاطسهم * جروا على فلك العلياء اذيالا
هذى المناقب لاثوبان من عدن * خيطا قميصا فعادا بعد اسمالا
هذى المكارم لاقعبان من لبن * شيبا بماء فعادا بعد ابوالا

والقصيدة الاولى بتمامها فى ديوانه وفى كثير من كتب الادب والتاريخ والسير باسانيد صحيحة ولها قصة مشهورة وفيها البشارة ببعثة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كما فصله وليس الشعر المذكور منها كما توهمه من لاخبرة له بالادب واساليب كلام العرب وليس كما قيل لابى الصلت ولا للاعشى ولا للنابغة ولا لعمر بن عبد العزيز وانما تمثل رضى الله تعالى عنه بهذا البيت فتوهم الحافظ الجاى انه له وهذا مثل فى الفخر بمعالى الامور وعدم التنزل لسفسافها وشيبا بمعنى خلطا ومزجا والقعب اناء معروف يقول انك فى معال وقصور رفيعة ملتذا بالخمور ام الشرور تجود بالاموال لست كعرب البادية الذين جودهم سقى ضيفانهم لبنا بماء مزج به يعود فى يومه بولا مراقا وجودك بمكارم واموال تبقى عند من انعمت عليه فشتان بينك وبين غيرك فعاد هنا بمعنى صار لانه لا تصور انها كانت بولا قبل ذلك واليه اشار بقوله (وماكان) ماذكر (قبل ذلك كذلك) اى بولا وهو ظاهر وانما اطلنا فيه لما فى الشرح هنا من الخلط ثم اورد سؤالا آخر على ما قرره من عصمة الانبياء عليهم الصلوة والسلام فقال (فان قلت فما معنى قوله تعالى ووجدك ضالا فهدى) الخطاب له صلى الله تعالى عليه وسلم واصله فهداك فحذف المفعول رعاية

(٢) يحملهم نسخه

للفاصلة فانه يقتضى نسبته صلى الله تعالى عليه وسلم للضلال قبل البعثة والضلال شرعا اما بالكفر او بارتكاب المعاصى وهو صلى الله تعالى عليه وسلم منزه عنهما وجوابه قوله (فليس هو من الضلال الذى هو الكفر) فانه صلى الله تعالى عليه وسلم معصوم من المعاصى قبل النبوة وبعدها فصلا عن الكفر فاذا كان كذلك (قيل) معناه هنا (ووجدك ضالا عن النبوة فهداك اليها) لان الضلال معناه لغة العدول عن الطريق المستقيم وضده الهداية فكل عدول ضلال سواء كان عمدا ام لا فمعناه غير مهتد لما سبق لك من النبوة كقوله فعلتها اذا وانا من الضالين كما يأتى (قاله) اى التفسير المذكور محمد بن جرير (الطبرى) وقد قدمنا ترجمته (وقيل) فى معناه وتأويله (ووجدك بين اهل الضلال فعصمك) عن ان تنظم فى سلكهم وتعد منهم فصانك (من ذلك) اى من الضلال وموافقة اهله فيه (وهداك للايمان بالله) ومعرفته اذ جعله فطرة لك ثم اودع مايرشدك له بعقلك السليم اى ارشدك له بالوحى (والى ارشادهم) اى ارشاد من لم يكن مهتديا للحق افعال من الرشد ضد الغى وهو قريب من الهداية كما قاله الراغب وله معان اخر (اليه) اى الايمان وسلوك الطريق المستقيم بتبليغ مااوحى اليه (ونحوه) اى قريب منه ومشابه له ونحوه نقل (عن السدى) رحمه الله وتقدمت ترجمته (و) نقل ذلك ايضا عن (غير واحد) اى عن ناس كثيرين من اهل التفسير فعلى هذا الضلال بمعناه المشهور وليس متصفا ولكنه لكونه بين اهله اطلق عليه مجازا بعلاقة المجاورة وليس من قبيل قولهم بنوا فلان قتلوا قتيلا كما لايخفى ولم يبين وجهه الشراح هنا (وقيل) معناه المراد (ضالا عن شريعتك) التى اوحيها الله سبحانه وتعالى اليك (اى لاتعرفها) قبل ان اوحى اليك فالضلال بمعنى الغفلة وقد ورد بهذا المعنى كقوله (ان تضل احديهما الاخرى) كما قيل له صلى الله تعالى عليه وسلم بعد مااوحى اليه فلا تكن من الغافلين ويأتى ايضا انه بمعنى النسيان واستدل له بهذه الآية ومثله قبل البلاغ ليس بنقص كذا قيل (فهداك اليها) ودلك الى مالاتعرفه وانت طالب له فعلمك مالم تكن تعلم وقوله (والضلال ههنا) اى فى هذه الآية على هذا القول (التحير) اى الوقوع فى الحيرة حتى لايدرى اين يذهب ومايفعل

حيرة تمت فاى فتى * رام عرفا فلم يحر

لايناسبه فانه ليس للغافل والناسى حيرة فالظاهر تفسيره بعدم المعرفة كما صرح به ومن لم يعرف شيئا وطلبه تحير فتدبر (ولهذا كان صلى الله عليه وسلم) قبل نزول الوحى عليه (يخلو) اى يختلى ويعتزل الناس (بغار حراء) بالصرف وعدمه اسم جبل بمكة كما تقدم (فى طلب مايتوجه به الى ربه) اى بسبب تصفية باطنه واعمال فكره فى وسيلة توصله الى الله (ويتشرع به) اى يتخذه شريعة وعبادة تقربه لربه وفى نسخة يشرع بلا تاء بضم اوله وكسر ثالثه وشينه معجمة وقيل انه بسين مهملة من الاسراع

فى اصل المصنف رحمه الله تعالى وقيل الرواية الصحيحة فى الاصول الاول وهو الاظهر ولم يزل صلى الله تعالى عليه وسلم يفعل ذلك (حتى هداه الله) ودله دلالة موصلة (الى الاسلام) والدين الحق بما جاءه عن الله كاتبين فى بدء الوحى (قال) اى حكى كما فى نسخة (معناه) الامام (القشيرى) التى تقدمت ترجمته يعنى انه صلى الله عليه وسلم كان موحدا فى اول امره طالبا لاتمام النعمة عليه بهدايته لما يرضيه ويكمله فمن عليه بذلك (وقيل) معنى ضالا (لا تعرف الحق) اى الدين الحق لانه لا يعرف الا بالوحى (فهداك اليه) بما اوحاه له (وهذا) فى المعنى (مثل قوله) عز وجل (وعلمك مالم تكن تعلم) من الشرع واحكامه او من خفيات واسرار الله تعالى التى لم تقف عليها ومعنى مالم تكن تعلم مالم يكن فى قوتك وقدرتك علمه ولذا عدل عما لم تعلم وهو اظهر واما كونه لغوا لان كل احد انما يعلم مالم يعلم اذ تعليم مايعلم تحصيل للحاصل وكذا قال السبكى فى عروس الافراح وغيره ان قوله (علم الانسان مالم يعلم) بتقدير مالم يكن يعلم فليس بشئ لانه للامتنان او بتأويل مالم يكن من مقامك علمه والوقوف عليه ومر لهذا تتمة عن بعض حواشى المطول (قاله على بن عيسى) الامام فى العربية والكلام شارح الكتاب المعروف بالرمانى وقد تقدمت ترجمته (قال ابن عباس) رضى الله تعالى عنهما فى تفسير هذه الآية (لم تكن له) اى من شانه وصفته (ضلالة معصية) اى ليس الضال هنا بمعنى مرتكب المعاصى لعصمة الله تعالى له فالضلال مأول ومفسر بما مر (وقيل) معنى (هدى) هنا (اى بين امرك) للناس (بالبراهين) والادلة القاطعة لعرف الشبه فيك وفيما جئت به حتى صرت لا تخفى على احد والبرهان الدليل اليقينى ومن تفسيره الهداية علم معنى ضالا وانه وجدك خفيا وكنزا مخفيا لم يعرفه الناس ولم يطلعوا على شانه وعلو قدره فاظهره الله تعالى حتى ذاع وشاع وملأ الافكار والاسماع فتقدير مفعوله على هذا هدى الناس كلهم وهدى العقول (وقيل) معناه (وجدك ضالا بين مكة والمدينة فهداك الى المدينة) بان جعلها دار هجرتك ومثواك فالمراد انه بعد البعثة ودعوة الناس لدينه مع ماكان عليه قومه فى القيام عليه صلى الله تعالى عليه وسلم واذيته وهجره بعض المسلمين للحبشة كان فى حيرة مترددا فى الاقامة بمكة والهجرة للمدينة يرجو ان يؤذن له فى الهجرة اليها حتى اذن الله تعالى له فى ذلك كما فصل فى السير (وقيل المعنى وجدك) قائما باعباء الرسالة وتبليغها وهو عالم بذلك قبل وقوعه ولكن هو تمثيل وتنويه بامره ومحبة الله تعالى له فكانه امر مطلوب لعظيم عثر عليه كما يقال العلم ضالة المؤمن (فهدى بك ضالا) بارشادك له فضالا مفعول لهدى قدم عليه لرعاية الفاصلة وليس صفة له حتى يتوجه السؤال وهو وجه متكلف عهدته على قائله لا ناقله (وعن جعفر بن محمد) هو جعفر الصادق الذى تقدم ومحمد هو الباقر زين العابدين فقال جعفر معناه (ووجدك ضالا عن محبتى لك) اى لم يظهر لك انى

اتخذتك حبيبالى مقربا عندى (فى الازل) اى فى القدم قبل خلقك (اى لا تعرفها) هو معنى ضالا (فمننت عليك بمعرفتى) اى انعمت وتفضلت لانى احبك وهو تفسير لقوله فهدى فعلى هذا لا يتوهم فيه نقص لان معناها ليس احد اكرم على منك قال فى المحصل الازل القدم واصله انهم قالوا للقديم لم يزل ثم نسبوا اليه باختصار فقالوا يزل ثم ابدلوا الياء همزة فهو من النحت عنده وقال غيره هو من الازل وهو الضيق لضيق القلوب عن تقديره وهى كلمة محدثة (وقرأ الحسن بن على) بن ابى طالب رضى الله تعالى عنهما (ووجدك ضال) بالرفع والضلالة صفة لغيره على هذه القراءة الشاذة فلا يرد السؤال (فهدى) فهو على هذا لازم (اى اهتدى بك) لسعادة الدارين او المعنى فهداه الله بك ويجوز ايضا على القراءة المشهورة ان يكون فاعل وجد ضمير الواحد المفهوم منه وضالا حال من هذا الضمير وهو بعيد (وقال ابن عطاء) فى تفسير الآية (ووجدك ضالا اى محبا لمعرفتى) فهداك بانوار هدايته وعنايته ولما كان هذا خلاف المشهور فى اللغة بينه بقوله (والضال) ورد بمعنى (المحب كما قال) الله (تعالى انك لفى ضلالك القديم) هو من كلام اخوة يوسف عليه الصلوة والسلام لابيهم حكاه الله تعالى عنهم (اى) فارادوا انك على (محبتك القديمة) ليوسف عليه الصلوة والسلام لا تنساه وهذا منقول عن قتادة وسفيان وقيل ارادوا اضلاله خطاؤه وقيل جنونه من حب يوسف عليه الصلوة والسلام كما قاله الحسن (ولم يريدوا) اى لم يقصدوا اولاد يعقوب عليه الصلوة والسلام (ههنا) اى فيما حكى عنهم فى هذه الآية ضلالة (فى الدين) بان يعتقدوا خطاءه فى دينه باعتقاد ما يخالفه او اصراره على ما ينافيه (اذلو قالوا ذلك) معتقدين مثله (فى نبى الله) الذى عصمه الله عن الخطاء فى دينه علما وعملا (لكفروا) فى اختراعهم على نبى الله ونسبته لما لا يليق به وتحقيره ومثله كفر فى الشرع فلذا فسر الضلال بالمحبة (ومثله) اى مثل كون الضلال بمعنى المحبة فى هذه الآية (انا لنراها فى ضلال مبين) هو فى حق زليخا وقد شغفها حب يوسف عليه الصلوة والسلام (اى) فان المناسب للمقام انه بمعنى (محبة بينة) اى ظاهرة مكشوفة لافتضاحها (عند هذا) اى ابن عطاء الذى فسر الضلال بالمحبة فوضع اسم الاشارة موضع الضمير لتمييزه اكمل تمييز وفى بعض النسخ ومثله عند هذا الخ (وقال الجنيد) رحمه الله تعالى فى تأويل هذه الآية وهو ابو القاسم بن محمد الزاهد العابد شيخ وقته ووحيد عصره واصله من نهاوند ونشأ بالعراق وتفقه باخذه عن الثورى رحمه الله تعالى وسفيان واخذ الطريقة عن السرى السقطى والمحاسبى توفى سنة سبع وتسعين ومائتين وهو من فقهاء الشافعية كما فى طبقات السبكى ودفن بالشونيزية عند خاله السرى ببغداد (ووجدك متحيرا فى بيان٢ ما انزل اليك) من القرآن تفسير لقوله ضالا (فهداك لبيانه) باظهاره وبيان ما حق

(٢) شأن نسخه

من معانيه في حال تبليغه لامته (لقوله وانزلنا اليك الذكر الآية) المراد بالذكر القرآن لما ذكر من التذكير والموعظة لتبين للناس ما نزل اليهم مما خفي عليهم فالضلال التحير فيماشق عليه في ابتداء امره ومثله لاضير فيه (وقيل) معناه (ووجدك ضالا) بمعنى انك في خفاء حالك بين الناس كمن ضل فتاه وفارق قومه حتى خفي امره عليهم فهو استعارة وعبارة عن انك (لم يعرفك احد) من الناس ولم يعرف اتصافك (بالنبوة حتى اظهرك الله فهدى بك السعداء) اى من اسعده الله تعالى بمعرفتك واتباعك والايمان بك وفي الآية وجوه كثيرة منها انه بمعناه الحقيقي لانه صلى الله تعالى عليه وسلم وهو طفل ضل في شعاب مكة فرآه ابو جهل ورده لجده عبد المطلب كما رواه ابن عباس رضي الله تعالى عنهما وعن ابن جبير انه صلى الله تعالى عليه وسلم خرج مع ابي طالب في سفر فاخذ ابليس بزمام ناقته وعدل به عن الطريق في ليلة ظلماء فجاء جبريل عليه الصلوة والسلام ونفخ ابليس نفخة رماه بها للهند ورده صلى الله تعالى عليه وسلم الى القافلة فمن الله عليه بذلك وعن كعب ان مرضعته حليمة لما اتت به لترده لعبد المطلب جلست لتصلح ثيابها فلم تره وسمعت هدة شديدة فقالت اين الصبي قالوا لم نره فصاحت وامحمداه فرأت ابليس لعنه الله على هيئة شيخ متكئ على عصا وقال اذهبي لهبل يرده عليك ثم جاء وقبل رأس الصنم وقال له رد ابن السعدية عليها فتساقطت الاصنام وقال له اليك عنا فارتعد وقال لها لابنك رب يحميه فاطلبيه فطلبته في جماعة من قريش فيهم عبد المطلب فتضرع الى الله تعالى قائلا في ذلك

يارب رد ولدي محمدا * فاردده لي ليتخذ عندي يدا * فشمل قومي كلهم تبددا

فسمعوا مناديا يقول لاتضجوا فان لمحمد ربا لايضيعه وهاهو بتهامة عند شجرة فوجدوه عليه الصلوة والسلام عندها يلعب باوراقها وقيل المعنى وجدك ضالا عن طريق المعراج فهداك له (ولا اعلم احدا من المفسرين قال فيها) اى في تفسير آية ووجدك ضالا فهدى ان معناها (ضالا عن الايمان) لانه صلى الله تعالى عليه وسلم وسائر الانبياء معصومون قبل النبوة وبعدها عن الكفر وكل ماينفر عنه القلوب وفي الكشاف من قال انه صلى الله تعالى عليه وسلم كان على امر قومه اربعين سنة ان اراد خلوه عن الامور السمعية فنعم وان اراد انه على كفرهم ودينهم فمعاذ الله فانه صلى الله تعالى عليه وسلم وسائر الانبياء معصومون قبل النبوة وبعدها عن الكبائر والصغائر الشائنة فما بالك بالكفر والجهل بالصانع ماكان لنا ان نشرك بالله من شئ وكفى نقيصة عند الكفار ان يسبق منه كفر انتهى وما نقل عن الكلبي والسدي من ان الآية على ظاهرها ومعناها وجدك كافرا في قوم كفار مخالف للاجماع وبعيد عن الادراك ان ينسب صلى الله تعالى عليه وسلم الى اشراك ولهذه الرواية

الشاذة بل الفاسدة رده الزمخشري فيما قاله والعجب ممن نقل هذه المقالة وقال لاوجه لترديده مع حملها على الشق الثاني (وكذلك) اى مثل آية ووجدك ضالا فهدى وتأويلها قوله تعالى (فى قصة موسى) صلى الله تعالى عليه وسلم فى قوله تعالى عنه (قال فعلتها اذا وانا من الضالين) وقرأ ابن مسعود من الجاهلين (اى) ومعناه (من المخطئين الفاعلين شيئا بغير قصد) وتعمد لقتل النفس التى قتلتها او الذاهبين الى مايفضى اليه الوكز قصدا من التأديب وهذا معنى جائز قبل النبوة فلا يتوهم من هذه الآية ان فيها نقيصة لموسى عليه الصلوة والسلام لان الضلال بمعنى الخطاء وضمير فعلتها للفعلة التى فعلها وهى قتله قبطيا من اتباع فرعون بمصر قبل نبوته وبخه فرعون عليها لما دعاه وعدد نعمه عليه بقوله الم نربك فينا وليدا الى قوله وفعلت فعلتك التى فعلت وانت من الكافرين فاجابه بقوله فعلتها اذا وانا من الضالين فوصف نفسه بالضلال وهو معصوم منه فاجاب بان الضلال بمعنى الخطاء وعدم القصد لقتله وانما اراد دفعه فوكزه فمات من وكزه ومثله لاضير فيه لانه خطأ معفو عنه ويأتي الكلام على ذلك ايضا (قاله) اى قال هذا التفسير لهذه الآية (ابن عرفة) وهو الحسن العبدري المؤدب المحدث الثقة الذى روى عنه الترمذى وغيره وهو معمر عاش مائة وسبعا اوعشرا وتوفى سنة سبع وخمسين ومأتين وهو المراد هنا عند الحافظ الحلبي وغيره لا ابن عرفه الذى هو عبدالله بن ابراهيم بن محمد بن عرفة المعروف بنفطويه وقال التلمساني انه المراد هنا وفيه نظر (وقال الازهرى) ابو منصور محمد بن احمد امام اهل اللغة صاحب التهذيب توفى سنة سبعين وثلاثمائة (معناه) اى معنى من الضالين فى الآية (من الناسين) وعروض النسيان للانبياء عليهم الصلوة والسلام جائز وهو تكذيب لفرعون فى قوله وفعلت فعلتك التى فعلت وانت من الكافرين والمراد به عدم القصد اذ القتل لا يكون نسيانا اللهم الا ان يريد نسيان انه من القبط وجند فرعون وهو الظاهر لقوله (وقد قيل ذلك) اى ان الضلال بمعنى النسيان (فى قوله) عز وجل فى حق نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم كما تقدم (ووجدك ضالا اى ناسيا فهدى) اى فهداك وذكرك (كما قال ان تضل احداهما) اى تنسى احدى المرأتين ما شهدت به فتذكرها الاخرى ما نسيته ثم اورد آية اخرى تخالف ماقرره من عصمة الانبياء عليهم الصلوة والسلام عن الشرك وكل مايضر كالجهل فقال (فان قلت فما معنى قوله) عز وجل لنبينا صلى الله تعالى عليه وسلم وكذلك اوحينا اليك روحا من امرنا (ما كنت تدرى ما الكتاب ولا الايمان) ووجه السؤال انه نفى عنه صلى الله تعالى عليه وسلم معرفته بالقرآن المنزل عليه وبالايمان والاول صحيح لان عدم معرفته بالقرآن قبل الوحى امر مقرر والمشكل انما هو الثانى لانه يقتضى انه صلى الله تعالى عليه وسلم لم يكن مؤمنا قبله وهو معصوم عن الكفر قبل النبوة وبعدها كما تقدم ولذا قيل ان المراد به الايمان بما يجب الايمان به من احكام الشريعة لا مجرد التوحيد والتصديق

والكل ينتفى بانتفاء جزئه ولاحاجة لما تكلفه بعضهم من ان الايمان المراد به ماذهب اليه المحدثون وهو التصديق بالقلب والاقرار باللسان والعمل بالجوارح ومجموعه لم يكن معلوماله صلى الله تعالى عليه وسلم قبل الوحى (فالجواب) عماذكر فى هذه الآية (ان السمرقندى) هو الامام ابو الليث رحمه الله تعالى وقد تقدمت ترجمته (قال معناه) اى ماذكر فى هذه الآية (ما كنت تدرى قبل الوحى ان تقرأ القرآن) اى لاتعرف قراءته ولادراسته (ولا كيف تدعو الخلق الى الايمان) وقيل انه بعيد غاية البعد فان قدر مثله فى النظم فلاقرينة تدل عليه وقد يقال تعريف الايمان عهدى والمراد به ايمان امته اى لاتدرى كيف يؤمن قومك وباى طريق يدخلون فى الايمان وملة الاسلام وهو بدعوته له وستسمع بيانه قريبا (وقال ابو بكر القاضى) تقدمت ترجمته (نحوه) اى نحو ما قاله السمرقندى بما هو قريب منه (قال) اى ابو بكر لاالسمرقندى كما قيل ومقوله هو قوله (ولا الايمان) مصدر بمعنى المفعول اى مايجب الايمان به (الذى هو الفرائض والاحكام) الشرعية التى كلف بها علما وعملا مما لابد منه (قال) ابو بكر (فكان صلى الله تعالى عليه وسلم قبل) اى قبل نزول الوحى ومجيء الملك له (مؤمنا) اى مصدقا (بتوحيده) وانه لااله الاهو (ثم نزلت الفرائض التى لم يكن يدريها قبل) اى قبل نزولها وقبل بعثه (فزاد بالتكليف) اى بسبب ما كلفه الله من الفرائض (ايمانا وهو) اى ماقاله السمرقندى وابو بكر (احسن وجوهه) اى احسن ماوجهت به هذه الآية واحسن تفاسيرها لانه تعالى لم يرد انه صلى الله عليه وسلم لايدرى وانه لايعرف الايمان لانه لوكان الامر كذلك قال ماكنت تدرى الكتاب ولاالايمان فلمااتى بماالاستفهامية كان معناه انه لم يدر حال الكتاب وحال الايمان وحال الكتاب تلاوته وحفظه وهوامى لايعرفه وحال الايمان لم يرد به ايمان النبى بالله وهو مجبول عليه متيقن له من ابتداء خلقه الى آخره فالمراد به ايمان غيره من امته وهو مايعرف ايمانهم المضمر فى قلوبهم الااذا دعاهم فاجابوه وطابق السانهم جنانهم فهذا تفسير له بلازمه البين وهو وجه دقيق كما اشار اليه المصنف رحمه الله تعالى ومن لم يقف على مراده قال على هذا الايمان فى هذه الآية معناه التصديق والاقرار والعمل والتصديق بما جاء به محمد صلى الله تعالى عليه وسلم هو معناه الحقيقى شرعا وماعداه غير داخل فيه الا على قول واماتفسيره بدعوة الخلق ومعرفتها فلم يقله احد فكيف يكون ماذكره وجها ولادلالة للفظ عليه بوجه من الوجوه والمراد ماقدمناه قيل معناه وماكنت تعرف الكتاب قبل نزوله عليك ولاالايمان بالفرائض والاعمال التفصيلية قبل مجيء الكتاب الذى هو تبيان لكل شيء وهذا وجه آخر غير ماذكره المصنف ومنهم من نزل عليه كلام المصنف فخلط وخبط (فان قلت) اذاكان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عالما بالله وصفاته (فما معنى قوله تعالى)

له (وان كنت من قبله لمن الغافلين) فوصفه ان كان غفلة عن آيات الله قبل الوحى نافى ماقررته اولاوردہ بقوله (فاعلم انه) اى ماذكر من وصفه بالغفلة (ليس بمعنى) الغفلةالتى فى (قوله تعالى والذين هم عن آياتنا غافلون) فان الغفلة فى هذه الآية غفلة عن العلم بالله وصفاته واول الآية (ان الذين لايرجون لقاءنا ورضوا بالحيوةالدنيا واطمأنوا بها والذين هم عن آياتنا غافلون اولئك مأويهم النار بماكانوا يكسبون) وهو صلى الله تعالى عليه وسلم معصوم عن هذه الغفلة (بل) معنى الغفلة المذكورة (ماحكى ابوعبيد الهروى) امام اهل اللغة (ان معناه لمن الغافلين عن قصة يوسف) مع ابيه واخوته عليهم الصلوة والسلام فانه صريح قوله تعالى (نحن نقص عليك احسن القصص بما اوحينا اليك هذا القرآن وان كنت من قبله لمن الغافلين) (اذلم تعلمها الابوحينا) قيل ماقصه الله تعالى عليه والغفلة عن مثله ممالايعلم الابالنقل ولانقص فيه وهذا اظهر من ان يذكر فالفرق بين الغفلتين ظاهر وفى التعبير بالغفلة اشارة استعداده للعلم بما لم يعلم حتى كأنه كان عالمابه ونسيه (وكذلك) اى ماذكر ممايوهم مالايليق بعصمته قبل النبوة (الحديث الذى يرويه) ابويعلى الموصلى فى مسنده و (عثمان بن ابى شيبة) وهو من المحدثين الاانه ضعيف على مايأتى لانه نسب اليه اوهام (بسنده عن جابر رضى الله تعالى عنه) كماقال ابويعلى حدثنا ابن ابى شيبة قال حدثنا جرير بن عبد الحميد الضبى عن سفيان الثورى عن عبدالله بن محمد بن عقيل عن جابر بن عبدالله رضى الله تعالى عنهما (ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قد كان يشهد) اى يحضر (مع المشركين) بمكة فى صغره (مشاهدهم) اى محل اجتماعهم عنداصنامهم وهذا هو محل الانكار من هذا الحديث فانه لم ينقل ذلك عنه الافى رواية ذكرها السهيلى وقال انها مرة واحدة على مافيها وكان ذلك بالحاح عليه من عمه ابى طالب ثم لم يعدلها (فسمع ملكين خلفه) كانا موكلين به يحفظانه (احدهما) اى احد الملكين (يقول لصاحبه اذهب حتى تقوم خلفه) تحفظه (فقال الآخر كيف اقوم خلفه) واقرب منه (وعهده) مبتدأ خبره محذوف اى قريب والعهد بمعنى الزمان كقولهم فى عهد خلافة فلان (باستلام الاصنام) وفى الزاهر لابن الانبارى الاستلام افتعال من السلمة وهى الحجر ومعناه مس الحجر اواستفعال من اللأمة وهى السلاح اى حصن نفسه بمسه وحنف وعن الفراء استلمت الحجر واستألمته بالهمز انتهى ولم يقف الدمامينى فى حاشية البخارى على هذا فذكره بطريق البحث من عنده وفى كشف الكشاف انه مأخوذ من عين لا من مصدر وفيه صيرورة تقديرية وهو افتعال للاتخاذ والاختصاص اى اتخذ سلمة وحجرا لنفسه يعظمه بالاشارة اليه بيده ومسه ثم عم لكل تقبيل (فلم يشهدهم) اى لم يشهد المشركين فى مشاهدهم (بعد) اى بعد ماسمع من الملكين ماقالاه وهذا الحديث

مشكل لما تقرر من انه لم يكن على شئ مما كان عليـه المشركون من ولادته الى وفاته صلى الله تعالى عليه وسلم ورده المصنف رحمه الله تعالى بقوله (فهذا حديث انكره احمد بن حنبل جدا) اى انكارا شديدا ولم يقل بصحته واصل الجد ضد الهزل استعير لماذكر (وقال هو موضوع) وكذب لم يثبت والثابت خلافه (اوشبيه بالموضوع) على زنة فعيل يعنى به انه يشبه الموضوع بشدة ضعفه وليس من الفضائل حتى تغتفر روايته وحرف بعضهم شبيه بتشبه نفعل منه روى يشبه مضارع مجهول مشدد الباء (وقال الدارقطنى يقال ان عثمان وهم) بوزن غلط ومعناه ويقال وهم واوهم بمعنى غلط ايضا (فى اسناده والحديث بالجملة) اى اجمالا (منكر غير متفق على اسناده) اى فى روايته (فلا يلتفت اليه) اى لا يعتبر بل ينبغى تركه وعدم روايته اصلا لثبوت خلافه كما سيبينه المصنف رحمه الله تعالى وقال انه مما انكر على عثمان وقد انكر عليه احاديث اخر رواها مع ان الشيخين رويا عنه بعض الاحاديث وعثمان هذا هو عثمان بن محمد بن ابى شيبة ابو الحسن العبسى الكوفى الحافظ توفى سنة تسع وثلاثين ومائتين وقد ضعفوه الا ان ابن معين قال انه ثقة مأمون والسعيد من عدت غلطاته ثم اشار الى رده بعد ما رد سنده وبين الوهم فيه فقال (والمعروف عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم خلافه) اى ما يخالفه معنى (عند اهل العلم) بالحديث وباحواله صلى الله تعالى عليه وسلم (من قوله) صلى الله تعالى عليه وسلم (بغضت) بالتشديد والبناء للمجهول (الى الاصنام) اى جعلنى الله محبا ولا على عدم حبها وهو يقتضى ظاهرا انه لم يشهد مشاهدها ولم يوافق قومه فى امرها (ومن قوله فى الحديث الآخر الذى روته ام ايمن) حاضنته صلى الله تعالى عليه وسلم وهى ام اسامة واسمها بركة وهى صحابية وترجمتها مشهورة وحديثها هذا رواه ابن سعد عن ابن عباس رضى الله عنهما (حين كلمه عمه) ابو طالب (واله فى حضور بعض اعيادهم) وكان قال له صلى الله تعالى عليه وسلم يا بنى لم لا تشهد مع قومك مشاهدهم عند اصنامهم يريد بذلك ان تؤلف بينه وبينهم باظهاره لموافقه لما هم عليه لما رأى اجتنابه لهم ولاصنامهم (وعزموا عليه) اى الحوا عليه واقسموا عليه (فيه) اى فى شأن الحضور معهم يقال عزم عليه اذا اقسم وهو قسم استعطاف وطلب وضمير عزموا لاهل بيته لاخبارهم اباطالب بانه لا يريد ذلك واليه اشار بقوله (بعد) ظهور (كراهته لذلك) اى لحضور مشاهدهم (فخرج) صلى الله تعالى عليه وسلم (معهم) اى مع اهل بيتـه وقومه الى اعيادهم ومجامعهم (ورجع) من عندهم (مرعوبا) اى ظاهرا عليه آثار الرعب والخوف وفى نسخة منقولة من الام (فقال) الفاء فصيحة اى فسأله عمه عن سبب رعبه فقال (كلما دنوت) اى قربت (منها) لامسها بيدى (من صنم) بدل من قوله

منها مفسرله (تمثل) اى ظهر (لى شخص) وهو ملك موكل بحفظه صلى الله تعالى عليه وسلم ظهرله على مثل (رجل ابيض طويل يصيح بى وراءك) بالنصب على انه ظرف جعل اسم فعل اى ارجع (لاتمسه) اى لاتمس صنما منها بيدك كما يفعلون وهذا سبب رعبه صلى الله تعالى عليه وسلم لانه كان قبل بعثته وانسه بالملائكة الكرام عليهم الصلوة والسلام (فلم يشهد) اى لم يحضر صلى الله تعالى عليه وسلم (بعد) مبنى على الضم اى بعدما رأى ذلك الملك الموكل بحفظه (عيدا) لهم يجتمعون فيه عند اصنامهم وهذامناف لقوله انه كان يشهد مشاهدهم المقتضى لوقوع ذلك منه باختياره مرارا فان كان يقتضى تكرر مابعدها كقولهم كان حاتم يكرم الضيف وهذا الحديث تقدمت الاشارة اليه فى الاسراء حين نفر البراق وهوضعيف ايضا (وقوله فى قصة بحيراء) الراهب بفتح الباء والمد والقصر وقصته معروفة حين سافر صلى الله تعالى عليه وسلم الى الشام مع عمه ابى طالب ومر بصومعة بحيراء ورأى السحاب تظله والشجرة التى نزل تحتها صلى الله تعالى عليه وسلم تميل اليه لتظله وقصته مشهورة (حين استحلف النبى صلى الله تعالى عليه وسلم) اى اقسم عليه اوطلب منه ان يحلف (باللات والعزى) اسم صنمين معروفين (اذ لقيه بالشام) اى قريبا منها اوبارضها واقاليمها (فى سفره مع عمه ابى طالب) لمااستصحب معه صغيرا لانه كان لايفارقه سفرا ولا حضرا (وهوصبى) صغير (ورأى بحيراء) عند قدومه عليه (فيه) صلى الله تعالى عليه وسلم (علامات النبوة) كتظليل الغمامة له وميل الشجرة لجانبه ونزوله صلى الله تعالى عليه وسلم فى منزل كان الانبياء عليهم الصلوة والسلام ينزلون فيه كما فصل فى قصته وارهاصاته قبل النبوة (فاختبره بذلك) وفى نسخة فاخبره اى اخبر بحيراء ابا طالب بذلك اى بعلامات النبوة التى شاهدها فيه (فقال له) اى لبحيراء (النبى) صلى الله تعالى عليه وسلم (لاتسألنى) اصله كما فى نسخة لاتسئلنى فخفف بحذف الهمزة بعد نقل حركتها اى لاتقسم على (بهما) لما فيه من الشرك وتعظيم الاصنام (فوالله) اقسم صلى الله تعالى عليه وسلم بالله ارشادا له وبيانا لما حقه ان يقسم به وتأكيدا لقوله (ما ابغضت شيئا) وكرهه (قط بغضهما) اى كبغضى لهما (فقال له بحيراء فبالله الاما اخبرتنى عما اسئلك عنه فقال) له صلى الله تعالى عليه وسلم وشرف وكرم (سل عما بدالك) اى عن كل شئ خطر ببالك وقد تقدم الكلام على هذا التركيب *واعلم ان قصته صلى الله تعالى عليه وسلم مع عمه ابى طالب رواها ابن سعد فى طبقاته وابن سيدالناس فى سيرته وحاصلها بيانا لما مر ان قريشا كانوا يجتمعون فى كل سنة بمحل وراء ينبع يسمى بولاه بضم الباء او فتحها وواو مفتوحة والف وهاء اسم هضبة فيها اصنام لهم عيد فيه فى كل سنة فقال ابو طالب وعماته له صلى الله تعالى عليه وسلم اذهب معنا لعيدنا فابى فقال له ابو طالب انا نراك

تحالفنا فى امر آلهتنا ونحن نخاف عليك من ذلك والحوا عليه حتى غضب ابو طالب فلم يزالوا به صلى الله تعالى عليه وسلم حتى ذهب معهم وبينما هو معهم ثم غاب عنهم ماشاء الله ثم رجع مرعوبا فزعا فقالوا له مادهاك فقال اخشى ان يكون بى لمم فقالوا له ماكان الله ليبتليك بالشيطان مع ما فيك من خصال الخير فما رأيت قال انى كلما دنوت من صنم منها يميل الى رجل ابيض طويل يناديني وراءك يا محمد لاتمسه ثم ماعاد صلى الله عليه وسلم الى عيدلهم حتى نبئ واما قصة بحيراء فمذكورة ايضا فى السير وقد عرفت محصلها (وكذلك) اى مثل ماذكر فى الدلالة على خلاف ماروا ابن ابى شيبة او مثل ما تقدم من نزاهته صلى الله تعالى عليه وسلم عما كان عليه اهل الجاهلية (المعروف من سيرته) عليه الصلوة والسلام واحواله المروية عنه فى السير (وتوفيق الله له) بهدايته وخلوص طويته من ابتداء خلقته الى وفاته والمعروف مبتدأ خبره وقوله (انه كان قبل نبوته) بفتح همزة انه وقوله كذلك مبتدأ خبره الجملة التى بعده او انه مبتدأ مؤخر وكذلك خبر مقدم والمعروف بدل من اسم الاشارة (يخالف المشركين فى وقوفهم بمزدلفة فى الحج فكان) صلى الله تعالى عليه وسلم اذا حج (يقف بعرفة) اسم مكان معروف يقف به الحاج ويسمى عرفات ايضا ويقال المعرف والتعريف قال ابن دريد فى مقصورته * ثم اتى التعريف يقرو مخبتا * واصله الوقوف بعرفة وعرفة علم منقول من جمع عارف سمى به لتعارف آدم وحوى فيه وقيل ان عرفه اسم مولد ويرده حديث الحج عرفة وقيل عرفات اسم المكان وعرفة اسم يوم الاجتماع وفيه كلام ليس هذا محله (لانه) اى عرفة (كان موقف ابراهيم) الخليل عليه الصلوة والسلام فهداه الله لاتباع شريعته ومخالفة الجاهلية فيما كانوا عليه وكانت قريش تقف بمزدلفة لانها من الحرم وسائر العرب تقف بعرفات وهى خارجة عن الحرم فخالفهم صلى الله تعالى عليه وسلم فى ذلك كما فى صحيح البخارى وفى هذا نزل ثم افيضوا من حيث افاض الناس الآية ﴿ فصل قال القاضى ابو الفضل ﴾ هو كنية المؤلف عياض رحمه الله تعالى (قد بان) اى ظهر واتضح (بما قدمناه) فى هذا الباب (عقود الانبياء) عليهم الصلوة والسلام جمع عقد وهو الجزم والتصميم مستعار من العقد وهو جمع الاطراف (فى التوحيد) اى اعتقاد وحدانيته تعالى وعدم الشرك (والايمان) اى التصديق بكل مايجب الايمان به (والوحى) النازل عليه من الله تعالى (وعصمتهم فى ذلك) اى حفظهم من اعتقاد خلاف ذلك المذكور كله (على ما بيناه) فى الفصل الذى قبل هذا (فاما ماعدا هذا الباب) اى غير ما ذكر من التوحيد والايمان والوحى وعصمتهم فيه (من عقود قلوبهم) اى جزمها وهو بيان لماعدا (فجماعها) بكسر الجيم بمعنى جمع ومجتمع والمراد جملتها وما يجمعها اى جملة عقود قلوبهم فى غيرها (انها) اى قلوبهم كلها (مملوءة علما ويقينا) نصب على التمييز والمراد بماعداها ما لابد

من علمه كاحوال الآخرة والبرزخ والملائكة (على الجملة) اى هذا حالها اجمالا
لاتفصيلا لانه لايحصى لكثرته (وانها قد احتوت) اى اشتملت وجمعت وقوله
(من المعرفة والعلم) بيان لما تقدم عليه بناء على جواز تقدم من البيانية على مبينها
كما ذهب اليه بعض النحاة ومن منعه يقدرله مبينا يبينه مايأتى والفرق بين المعرفة
والعلم ان الاول متعلق بالجزئيات والعلم بغيرها اوبما يسبقه جهل ولذا قيل انه لايطلق
على الله معرفة الا ان ابن جماعة اعترض عليه وقال انه ورد فى الحديث مايخالفه
وقدبيناه فى غير هذا المحل (بامور الدين والدنيا) جزئياتها وكلياتها (مالاشئ فوقه)
اى يزيد عليه ويفضله وفوق ضد تحت ويكون فى المكان والزمان والجسم والعدد
ونحوه فاستعيرت لما ذكر كماقاله الراغب (ومن طالع الاخبار) اى اطلع على مافى كتبها
والمطالعة تختص عرفا بالنظر فى الكتب وقراءتها (واعتنى) اى اهتم واشتغل
(بالحديث) النبوى رواية ودراية (وتأمل) اى فكر ودقق النظر واصله مفعل
من الامل استعير لما ذكر (ماقلناه) فيما تقدم (وجده) محققا كما قلناه (وقدقدمنامنه)
اى من الامور المتعلقة بعقد قلوب الانبياء فى ماذكر (فى حق نبينا صلى الله تعالى
عليه وسلم فى الباب الرابع) فيما اظهره الله على يديه من المعجزات وشرفه به
من الخصائص والكرامات فى القسم الاول (اول قسم من هذا الكتاب ماينبه على
ماوراءه) اى مع ماذكر بعده فى هذا الكتاب فعلى بمعنى مع اومحتويا ذلك عليه
(الا ان احوالهم فى هذه المعارف تختلف) استثناء منقطع كالاستدراك على ماقبله
اى لكن احوالهم مختلفة فبعضهم له مرتبة فيها اعلى مما عداه كنبينا صلى الله تعالى
عليه وسلم فالتفاوت لاضرر فيه وقال الباقلانى يجوز عقلا عدم معرفة النبى ببعض
شرائع من قبله وعدم معرفته ببعض الفروع الفقهية التى فرعها الفقهاء لكنه اذا
سئل عنها لابدان يعرفها وكذا علمه باللغات بشرط ان لايخل بالتوحيد كما قيل وفيه
نظر لايخفى (فاما ما تعلق منها) اى من العلوم المفهومة من السياق لا بالعقود
(بامور الدنيا) كامر المعاش واحوال الناس (فلا يشترط) بالياء التحتية مبنى
للمفعول ونائب فاعله العصمة فى قوله (فى حق الانبياء العصمة من عدم معرفتهم ببعضها)
ويجوز ان يكون مبنيا للفاعل ونصب العصمة على المفعولية والضمير فيه للعلماء
والاجلاد فى قوله ببعضها لان عدم معرفتها بالكلية ينافى شدة فطنتهم وسلامة عقولهم
والمراد مالا تعلق له بالدين اصلا فيجوز عدم معرفتهم بذلك (او اعتقادها
على خلاف ماهى عليه) كقصة تأبير النخل وسيأتى ورجوعه صلى الله تعالى عليه
وسلم لرأى الحباب بن المنذر فى بدر والمراد بالاعتقاد مايشمل الظن لاالجازم منه
(ولا وصم) بفتح الواو وسكون الصاد المهملة اى لاعيب ولا نقص تقصير (عليهم)
اى عائد على الانبياء عليهم الصلوة والسلام (فيه) اى فى عدم معرفته وبين علمه

بقوله (اذهمهم) جمع همة وهى العزيمة من هم بالامر اذا عزم عليه (متعلقة) اى مشغولة (با) امور (الآخرة وانبائها) جمع نبأ وهو الخبر وعبر به لانها انما يعلم بالوحى واخبار الله لهم بهـا (وامر الشريعة وقوانينها) وهو لفظ رومى معرب (وامور الدنيا تضادها) اى تخالفها فالاشتغال بها لايليق بعلو هممهم (بخلاف غيرهم من اهل الدنيا) اى غير الانبياء عليهم السلام من الناس (الذين يعلمون) بدل من اهل الدنيا تلويحا لان علمهم لايعتد به لانهم انما يعلمون (ظاهرا من الحيوة الدنيا) ففيه اشارة لبلادتهم وانهم انما يعلمون ظاهر زخارفها الذين يتمتعون به دون باطنها الذى يستعدون به للآخرة ويتزودون به لدار القرار من صالح الاعمال وتنكير ظاهرا اشارة الى انه متاع قليل (وهم عن الآخرة هم غافلون) عنها لايخطر ببالهم تدارك مايلزمهم منها فهم كالانعام وهم الثانية تكرير للاولى وغافلون خبرها اومبتدأ خبره غافلون والجملة خبر الاولى وعلى كل حال فيه تأكيد لغفلتهم وهو اقتباس واشار بالمضادة الى ان المراد بالدنيا ماتمحض لها كرياستها وجاهها ولذائذها بخلاف بيان امور المعاملات فانها امور شرعية يلزمهم بيانها فلاوجه لذكره هنا لانه سيأتى واليه اشار بقوله (كماسنبين هذا فى الباب الثانى ولكنه) ضمير شان وهو استدراك عما قبله (لا) يصح ان (يقال انهم لايعلمون شيئا من امور الدنيا) اصلا (فان ذلك) اى عدم علمهم بشىء منه (يؤدى الى) نسبتهم الى مالايليق بهم من (الغفلة والبله) اى شدة البلادة وعدم الادراك (وهم المنزهون عنه) اى عما ذكر من الغفلة والبله لكمال عقولهم وتمام خلقتهم فالله نزههم وابعد خلقهم عن مثله واشـار بتعريف الطرفين لكمالهم فيه حتى كانهم مخصوص بهم والحاصل ان الانبياء عليهم الصلوة والسـلام كلهم لابدلهم من العلم بالعقائد والشرائع والوحى يقينا من غير شك وشبهة واما امور الدنيا لبحسبها فلايلزم العلم بها لكنهم عليهم الصلوة والسـلام لكونهم اكمل الناس فطنة وعقلا لايكثر عدم علمهم بها وانما يكون ذلك فى النادر وليس فى كلامه هنا مايقتضى ان كل نبى اكمل اهل زمانه واعلمهم كماقيل وهو غير مسلم لقول ابن الهمام انه اكمل اهل زمانه ممن ليس بنبى وقيده فى الكشاف بمن ارسل اليه وهو الحق فلايلزم ان يكون موسى عليه الصلوة والسلام اعلم من الخضر عليه الصلوة والسلام لانه لم يرسل اليه ولايحتاج اليه ان يقال انه موسى بن ميشالاموسى بن عمران (بل قد ارسلوا الى اهل الدنيا وقلدوا) بالبناء للمجهول اى ولوا وحكموا ومنه تقليد القضاء وهو فى الاصل من قلادة العنق (سـياستهم) اى ضبط امورهم امرا ونهيا بالقهر واصلها القيام على الشىء بما يصلحه (وهدايتهم) اى ارشادهم لكل خير فى الدارين (والنظر فى مصالح دينهم ودنياهم) ببيان ماانتظم به صلاح المعاش والمعاد (وهذا) اى النظر والسياسة (لايكون) ويوجد (مع عدم العلم بامور الدنيا بالكلية) بان لايعلم شيئا منها

اصلا لانه مانع للنظر فى احوالهم لكن العلم بها ليس مقصودا لهم بالذات (واحوال الانبياء) صلوات الله وسلامه وتحياته عليهم اجمعين (وسيرهم) جمع سيرة وقد تقدمت (فى هذا الباب) اى فى هذا النوع من العلم وهو العلم بامور الدنيا (معلومة) بما اشتهر من اخبارهم (ومعرفتهم بذلك) المذكور (مشهورة) لاتخفى على اهل العلم (واما ان كان هذا العقد) اى عقد قلوبهم بالاعتقاد الجازم (فيما يتعلق بالدين) وان كان له تعلق بالدنيا كالمعاملات (فلا يصح من النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الا العلم به) يقينا وجزما من غير شك وشبهة فيه (ولا يجوز عليه جهله جملة) اى لايجهل شيئا منه ولايخفى عليه شئ من جملته ويجوز ان يراد بالجملة الاجمال اى يعلم علما اجماليا انه يجب اعتقادنا انه صلى الله تعالى عليه وسلم لايجهل شيئا مماله تعلق بالدين وقيل انه قيد للنفى اى انتفى جهله به انتفاء كليا فيعلم جميع ذلك (لانه) اى علمه بذلك (لايخلو) علمه من (ان يكون حصل عنده ذلك) العلم صادرا (عن وحى من الله) بارسال ملك ونحوه (فهو مما) اى امر (لايصح الشك منه) صلى الله تعالى عليه وسلم (فيه) اى فى الوحى ومايتعلق به بناء (على ماقدمناه) كما علمته قبل هذا واذا لم يحصل منه ادنى شك فى شئ من ذلك (فكيف الجهل) اى فكيف يصح منه جهل شئ منه وهو انكار لجهله بانكار كيفيته وحاله على طريق برهانى لانه اذا وقع لابدان يقع على كيفية مخصوصة (بل حصل له العلم اليقين) اى المتيقن واستدركه لانه لايلزم من عدم العلم تيقن ضده (اويكون فعل ذلك) الامر المتعلق بالدين ببيان احكامه حلا وحرمة ونحوه (باجتهاده) وهو افتعال من الجهد وهو الطاقة والوسع وبذله فى تحصيل المطلوب وهو تحصيل الحكم مما اعلمه الله تعالى واستخراجه من قواعد الدين بالتفاته اليه (فيما لم ينزل عليه فيه شئ) من الوحى فى بيان حكمه فيعلم حكمه بذلك وهو فى غيره تحصيل ظن بحكم شرعى استخرجه من نص ونحوه (فعلى القول بتجويز وقوع الاجتهاد منه) صلى الله تعالى عليه وسلم (فى ذلك) اى فيما لم ينزل عليه وحى فيه (على قول المحققين) الذاهبين لجواز اجتهاده وهو القول الصحيح ثم على هذا هل يجوز وقوع الخطاء منه فيما اجتهد فيه فمنعه بعضهم وجوزه بعض مع الاتفاق على عدم اقراره صلى الله عليه وسلم على الخطاء وهذا رجحه كثير من الاصوليين وذهب كثير منهم الى ترجيح عدم وقوع الخطاء فى اجتهاده اصلا واليه مال المصنف رحمه الله تعالى وادلتهم مبسوطة فى كتب الاصول فمن ارادها فليأخذ الماء من مجاريه (وعلى مقتضى) بصيغة المفعول اى على ماتقتضيه ويدل عليه لزوما (حديث ام المؤمنين هند بنت ابى امية المشهورة بام (سلمة) رضى الله تعالى عنها بفتحات فيما روته عنه صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال (انى انما اقضى بينكم برأيى) واجتهادى

(فيما لم ينزل على فيه شئ) اى فيما لم ينزل من الله فيه شئ من وحيه وهو صريح فى وقوع
الاجتهاد منه صلى الله تعالى عليه وسلم (خرجه الثقات) اى رواه مسندا من يوثق به
كابى داود وغيره فهو حديث صحيح دال على صحة اجتهاده صلى الله تعالى عليه وسلم
وسبب هذا الحديث انه عليه الصلوة والسلام اتاه رجلان يختصمان فى مواريث واشياء
قد درست فقال انى الى آخره وهو كما علمت دليل على جواز اجتهاده ووقوعه منه
خلافا لمن يجوزه اوجوزه وقال لم يقع لقوله تعالى ﴿ وماينطق عن الهوى ان هو الا وحى
يوحى ﴾ اوخصه بالحروب لان اجتهاده فى حكم الوحى لاستنباطه منه بالقياس فليس هوى
وقوله صلى الله عليه وسلم لاادرى فى بعض الاحيان لاينافيه لعدم ظهور القياس له
والقياس مستند الى الوجه لقوله تعالى فاعتبروا يا اولى الابصار (وكقصة اسرى بدر)
جمع اسير كاسارى وهما بمعنى وقيل الاسرى من لم يوثق والاسارى الموثقون وهم سبعون
رجلا والقصة كما فى صحيح مسلم انه صلى الله تعالى عليه وسلم قال لابى بكر والصحابة
ماترون فى هؤلاء فقال ابو بكر رضى الله عنه بنوا العم والعشيرة ارى ان تأخذ منهم فدية
يكون لنا بها قوة على الكفار فعسى الله ان يهديهم الى الاسلام فقال رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم ماتقول ياعمر فقال ارى ان تضرب اعناقهم فانهم ائمة الكفر وصناديده فنزل
﴿ ماكان لنبى ان تكون له اسرى حتى يثخن فى الارض ﴾ بعدم الفدية فجلس صلى الله تعالى
عليه وسلم هو وابو بكر يبكيان فقال لهما عمر لم تبكيان اخبرانى فان وجدت بكاء بكيت
والا تباكيت فقال صلى الله تعالى عليه وسلم ابكى لما عرض من الفداء لقد عرض عذابهم
ادنى من هذه الشجرة لشجرة عنده وتقدم ذلك مع مافيه فهذا دليل على وقوع الاجتهاد
منه صلى الله تعالى عليه وسلم كما علمته (و) كقصة (الاذن للمتخلفين) عنه صلى الله
تعالى عليه وسلم فى غزوة تبوك فانه اذن لجماعة استأذنوه فى القعود عنها فاذن لهم باجتهاد
منه ولم ينتظر الوحى فعاتبه الله على ذلك مع لطفه فى تقديم العفو عنه بقوله ﴿ عفا الله عنك
لم اذنت لهم حتى يتبين لك الذين صدقوا ﴾ الآية لانه كان مع من استأذنه
واعتذر باعذار بعض المنافقين لم يعرف نفاقهم حتى نزلت آية التوبة عليه (على رأى
بعضهم) راجع للقصتين اوللثانية فقط فانه قيل ان ذلك كان باجتهاد من اصحابه بناء على
جواز وقوع الاجتهاد منهم عنده صلى الله تعالى عليه وسلم بناء على ان العتاب لهم
وخطابه لقبوله له واقرارهم مع انه خلاف الاولى اوان الله تعالى خيره فى ذلك
قبل واذن له ولا اجتهاد فيه وانما كان عليه ان ينتظر الوحى ان يبين الاولى به وفيه
مباحث وانظار دقيقة (فلا يكون ايضا مايعتقده مماثمره اجتهاده) اى يترتب
عليه ويكون ثمرة له ومن بيانية اوتبعيضية اوتجريدية (الاحقا) موافقا للواقع
(وصحيحا) فى نفسه بقطع النظر عن الواقع ومطابقته وهذا بناء على انه صلى الله تعالى

عليه وسلم لايخطيء في اجتهاده اصلا كما ارتضاه الغزالي وبنى عليه انه يجوز القياس على ما اجتهد فيه وهو اللائق بمقام النبوة ومثله في هذا كله سائر الانبياء عليهم الصلوة والسلام وذهب ابن الحاجب وغيره الى انه يقع منه الخطأ نادرا الا انه لايقر عليه وليس ما استدلوا به خطأ بل خلاف الاولى فان ارادوه ارتفع الخلاف فتدبر (هذا) القول من ان اجتهاده صلى الله تعالى عليه وسلم لايكون الاحقا صحيحا (هو الحق الذي لا يلتفت) ولايعتد (الى خلاف من خالف فيه) بان قال لايجتهد اصلا اويقع في اجتهاده الخطأ او اجتهاده مخصوص بالحروب (ممن اجاز عليه الخطأ في الاجتهاد) ونحوه وهذا وقع في بعض النسخ وسقط من بعضها (ان لو قام عليه دليل لا على القول بتصويب المجتهدين) بصيغة التثنية اوبصيغة الجمع اى موافقة حكم كل منهما او منهم للصواب وقوله (الذي هو الحق والصواب) مفعول تصويب في محل نصب اى ما اعتقده كل موافق للحق والصواب فكل مجتهد مصيب كما قيل

رمى فاصاب قاي باجتهاد * صدقتم كل مجتهد مصيب

اوالذي مبتدأ خبره قوله (عندنا) وهو احد قولين ورجحه المصنف والاشعرية فالضمير راجع للاشعرية (ولا على القول الآخر) الذي ذهب اليه الجمهور القائلون (بان الحق في طرف واحد) غير معين فالآخر خطأ الا انه لا اثم عليه فيه وهذا في غير النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لانه لايخطيء اولايقر على الخطأ (لعصمة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم) اى لعصمة الله تعالى له (من الخطأ في الاجتهاد في الشرعيات) قيده به لانه محل الخلاف بخلاف العقائد وامور الآخرة كما تقدم وما لا تعلق له بالدين فان الاول لايجوز فيه الخطأ بالاتفاق والثاني يجوز فيه بالاتفاق كما تقدم تفصيله ومحل الخلاف في اجتهاد غير الانبياء (ولان القول في تخطئة المجتهدين) اى كلام الاصوليين فيما يتعلق به (انما هو بعد استقرار الشرع) فلايتصور بدونه اجتهاد لانه يكون قياسا على حكم شرع قبله (ونظر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم واجتهاده انما هو فيما لم ينزل عليه فيه شيء) من الوحي (ولم يشرع له قبل) اى قبل اجتهاده فيه ونظره ليظهر له الصواب في محل الاجتهاد فلايتصور خطأه لان خطأ المجتهد انما يظهر بمخالفة نص او اجماع او قياس جلي وقد تقرر انه لم يسبق به شرع وهذا دليل على انه لايقع الخطأ في اجتهاده صلى الله تعالى عليه وسلم وفيه بحث لان الاجتهاد بالنظر في نظائره فان اراد انه لم ينزل شيء في عينه فمسلم لكنه لايمنع الاجتهاد وان اراد شيء من نوعه واشباهه فممنوع فهذه مغالطة وتمويه فتأمله (هذا) المذكور فيما اوحي اليه او عمل فيه برأيه واجتهاده فيما لم ينزل فيه شيء (فيما عقد) صلى الله تعالى عليه وسلم اى علمه علما جازما او عزم (عليه قلبه) الشريف واعمل فيه فكره من امور الدين التي لابد منها سواء كان من العقائد وامور الوحي مما لابد

من علمه من غير شك فيه او من الشرع المعلوم بالوحي او الاجتهاد كما فصله وليس هذا مخصوصا بالاعتقاديات كما قيل (فاما مالم يعقد) النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (عليه قلبه) ولم يعلمه علما جازما (من امر النوازل) جمع نازلة وهي القضية التي تحدث له ويحتاج لبيان الحكم فيها وقوله (الشرعية) اى المتعلق بها حكم شرعي من حل وحرمة ونحوه (فقد كان) صلى الله تعالى عليه وسلم (لا يعلم) شيئا (منها اولا) اى فى ابتداء بعثته وقبل الوحي والاذن له فى التشريع (الا ماعلمه الله تعالى) بالوحي اليه (شيئا فشيئا) اى شيئا بعد شيء على سبيل التدريج بحسب الوقائع واسبابها المقتضية لبيانه لها وهذا منصوب على الحال كعلمته النحو بابا بابا لانه مأول بفصل ونحوه وليس الثاني تأكيدا وتفصيله فى كتب العربية (حتى استقر علم جملتها) اى علم جميعها (عنده) اى فى علمه وحفظه لما نزل عليه منها (اما بوحي من الله اواذن له) فى (ان يشرع فى ذلك) بفتح اوله وثالثه المخفف او بضم اوله وكسر ثالثه المشدد اى يأخذ فى بيانه اويبين ما حكم الشرع فيه برأيه واجتهاده (ويحكم) فى القضايا (بما اراه الله) اى عرفه وعلمه بوحي منه اوالهام ونظر فيما انزل عليه كما قال الله تعالى ﴿انا انزلنا اليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما اراك الله﴾ والآية دالة على اجتهاده المأذون له فيه وانه مصيب فيه (وقد كان) صلى الله عليه وسلم (ينتظر الوحي فى كثير منها) اى من النوازل الواقعة ليبين الله له الحكم فيها ويجتهد فى قليل منها احيانا (ولكنه لم يمت حتى استقر علم جميعها عنده) اى تحقق صلى الله تعالى عليه وسلم وتقرر عنده العلم بجميع الاحكام الشرعية اللازمة ولذا قال الله تعالى ﴿اليوم اكملت لكم دينكم﴾ وفى نسخة استفرغ بفاء وغين معجمة اى استوفى واستكمل وهو استعارة من استفراغ الماء وصبه كانه افاض ماءه على العطاش (وتقررت) وتحققت (معارفها) اى العلوم بالاحكام الشرعية وجزئياتها (لديه) اى عنده وعند امته (على التحقيق) اى متيقنة محققة بلا تردد (ورفع الشك والريب) اى الاشتباه فى شيء منها (وانتفاء الجهل) عن امته (وبالجملة) اى اجمالا وقد يراد بهذه الكلمة على كل حال وبكل وجه (فلا يصح) ولا يجوز عقلا وشرعا (منه) صلى الله تعالى عليه وسلم ومن كل نبي (الجهل بشيء من تفاصيل الشرع) اى شرعه صلى الله تعالى عليه وسلم (الذى امر) بالبناء للمفعول اى امره الله تعالى (بالدعوة) اى دعوة امته (اليه) اى الى اتباعه والعمل به لان جهله به ينافي امره بدعوته (ولا تصح[٢] دعوته الى مالا يعلمه) لانه طلب للمجهول وهو ممتنع عقلا وشرعا وعبث غير مفيد فكان صلى الله تعالى عليه وسلم اعلم الناس باحكام ربه وله الولاية العامة على جميع خلقه والامامة العظمى فكان يحكم بالقضاء والسياسة والافتاء ويحكم بالظاهر والباطن كالخضر عليه الصلوة والسلام كما قاله السيوطي والفرق بين احكامه بما ذكر فصله السبكي والعراقي فى قواعده وللعلامة ابى شامة فيه تأليف

(٢) اذ لا تصح نسخه

(مستقل)

مستقل لا يستطيع هذا المقام تفصيله وان تكلم بعضهم فيه هنا كلاما غير مهذب فاذا اردت تحققه فانظر كلام القوم فيه (واما ماتعلق بعقده) اى بجزم قلبه فيما بصره الله تعالى به عليه الصلوة والسلام (من ملكوت السموات والارض) الملكوت مبالغة فى الملك كالرهبوت والجبروت وقد يخص بغير المشاهد كعالم الامر كما مر والمراد علمه صلى الله تعالى عليه وسلم بحقيقة الاجرام العلوية وانها حادثة مستغن عنها وما فيها من الملائكة الموكلين بها والكواكب التى خلقت فيها زينة لها وهداية لخلقه وعلامات لحكم الهيئة وكذلك الارض التى جعلها الله مقرا لعباده وعلمه بما فيها علما اطلع به على حقيقتها وما اودعه فيها وليست كما تزعم الفلاسفة واهل الطبيعية من امور مخرومة القواعد كثيرة المفاسد (وخلق الله) اى مخلوقاته التى بثها فيهما وابدعها واودعها حكما تحار فيها العقلاء * وفى كل شىء له آية * تدل على انه الواحد (وتعيين اسمائه الحسنى) الدالة على ذاته وبديع صفاته وفى قوله تعيين اشارة الى انها توقيفية فلا يطلق عليه الا ما ورد به اذن شرعى والكلام عليها مفرد بالتأليف واجل ما صنف فيها كتاب الامام القرطبى وقيل يصح ان يطلق عليه كل اسم ثبت اتصافه به مما لا يوهم نقصا وقيل يجوز ما كان على سبيل التوصيف والكلام عليه مفصل فى كتب الاصول (وآياته الكبرى) ان عجائب مخلوقاته الدالة على عظمته والكبرى بمعنى العظمى مما اخبر عنه صلى الله تعالى عليه وسلم مما شاهده فى نفس الاسراء كما تقدم (وامور الآخرة) كالحشر والنشر واحوال الموقف والصراط والميزان والنفخ فى الصور (واشراط الساعة) اى علاماتها الدالة عليها جمع شرط بفتحتين وفى الاساس يقال لاوائل كل شىء اشراطه ومنه اشرط اليه رسولا اذا قدمه واشراط الساعة مشهورة والساعة مقدار من الزمان ثم خص بالقيامة وقيل الاسراط تختص بعلاماتها الصغار كما نقله الخطابى عن ابى عبيدة والمشهور شمولها للصغار والكبار كخروج المهدى والدجال (واحوال السعداء والاشقياء) فى البرزخ والدنيا والآخرة وما لهم من نعيم وعقاب (وعلم ما كان) من احوال الامم السالفة وما كان فى ابتداء خلق العالم (وما يكون) بعده من الفتن وغيرها كما فى حديث حذيفة المشهور (مما لا يعلمه الا بوحى) اعلمه الله به فى المغيبات (فعلى ما تقدم) اى واقع على اسلوب ما تقدم والفاء فى جواب اما (من انه) بيان لما تقدم (معصوم فيه) عن الخطاء والشك فى شىء منه (لا يأخذه) اى لا يعرض له ولا يطرأ عليه (فيما اعلم) بالبناء للمجهول اى اعلمه الله بوحيه وجوز فيه البناء للفاعل اى اعلم به امته (منه) اى مما ذكر (شك ولا ريب) وتردد فى علمه به (بل هو فيه) اى فيما اعلم به (على غاية اليقين) والجزم به بلا تردد فقلبه صلى الله تعالى عليه وسلم مطمئن بعلمه لا يقلق ويضطرب

لان اصل معنى الريب الاضطراب كما حققه اهل اللغة (لكنه) استدراك من كونه على غاية من اليقين لانه ربما يتوهم احاطة علمها بتفاصيلها فلذا قال (لا يشترط له العلم بجميع تفاصيل ذلك) لانه مما يعجز عنه البشر (وان كان عنده) صلى الله تعالى عليه وسلم (من علم ذلك ماليس عند جميع البشر) سواه لما خصه الله به من اطلاعه على مالم يطلع عليه احد غيره (لقوله) صلى الله عليه وسلم فى حديث رواه البيهقى (انى لااعلم الا ماعلمنى ربى) اى لااعلم شيئا مما يخفى على الناس الا بتعليمه تعالى (ولقوله) صلى الله عليه وسلم فى حديث روى فى الصحيحين (ولا خطر) اى طرأ علمه (على قلب بشر) اى احد من الناس هو حديث قدسى اوله * اعددت لعبادى الصالحين مالاعين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر بله مااطلعتم عليه اقرؤا ان شئتم (فلا تعلم نفس مااخفى لهم من قرة اعين الآية) جزاء بما كانوا يعلمون ففيه دليل على ان من احوال السعداء مالم يطلع عليه صلى الله تعالى عليه وسلم وبله اسم فعل بمعنى دع والآية ايضا تدل على ان الله تعالى اخفى ذلك عن انبيائه من احوال السعداء التى تتجافى جنوبهم عن المضاجع وقرة العين سرورها اما لان دمعة السرور باردة اولانها تقر وتسكن لعدم التفاتهـا لغير ماهى فيه (و) مما يدل على ان الانبياء عليهم الصلوة السلام قد يخفى عليهم بعض العلوم (قول موسى) كليم الله تعالى عليه الصلوة والسلام وهو من كبار الانبياء عليهم الصلوة والسلام (للخضر) فى قصته التى قصها الله تعالى فى القرآن (هل اتبعك على ان تعلمنى مما علمت رشدا) وموسى هو ابن عمران وماروى عن نوف البكالى من انه موسى بن ميشا وهو نبى آخر من بنى اسرائيل ليس من اولى العزم هو قول اهل الكتاب يرون ان موسى الكليم مقامه اجل من ان يتعلم من غيره وقد نقل ماقاله نوف لابن عباس رضى الله تعالى عنهما فقال كذب عدوالله وانما هو ابن عمران واستشكل هذا بان نوفا تابعى صالح ثقة فكيف يقال انه عدوالله فقيل انه قصد زجره فى حال شدة غضبه وتهوره لما سمع مايخالف ماصح عنده عن رسـول الله صلى الله تعالى عليه وسلم واما كونه استعارة كقاتله الله فليس بشئ والخضر هو صـاحب موسى عليه الصلوة والسـلام وهو بليا بن ملكان والكلام فيه هل هو ولى او نبى او ملك وهل هو حى الآن مشهور وللعلامة الخيضرى فيه كتاب سماه الروض النضر فى احوال الخضر لم يدع فيه مقالا لغيره يحتاج اليـه وخضر كحذر لقبه سمى به لانه كان اذا جلس على ارض اخضرت وقصته معلومة وتفسير هذه الآية قد كفينا مؤنته ووجه استشهاد المصنف بهذه الآية والقصة غنى عن البيـان (و) مما يدل على ان النبى لايجب ان يعلم تفاصيـل كل شئ (قوله) صلى الله عليه وسـلم فى حديث صحيح رواه الديلمى عن انس رضى الله عنه فى بعض الادعية المأثورة عنه صلى الله عليه وسلم (اسئلك) يا الله (باسمائك الحسنى)

(تاابث)

تأنيث احسن واسماؤه عزوجل كلها حسنة لمادلت عليه من المعانى الجليلة والحسن فى العرف العام يقال لما يدرك بالبصر واكثر ماجاء فى القرآن لماتستحسنه البصيرة كقوله تعالى ﴿الذين يستمعون القول فيتبعون احسنه﴾ كما قاله الراغب فى مفرداته (ماعلمت منها ومالم اعلم) بدل من اسمائك وهذا الحديث يدل على ان الله اسماء لم يعلمها صلى الله عليه وسلم ممالا يعلمه الاالله ولاضير فى مثله (و) مثله (قوله) صلى الله تعالى عليه وسلم فى حديث رواه احمد فى مسنده فيه (اسئلك بكل اسم هولك) اى مخصوص بك مما (سميت به نفسك) اى ذاتك وفيه دليل على صحة اطلاق النفس على ذاته من غير مشاكلة خلافا لمن منعه وفيه لبعض المحققين تفصيل حسن وهو انه ان كان بمعنى الذات صح اطلاقه مطلقا نحو كتب على نفسه الرحمة وان كان بمعنى الروح ونحوه كقوله تعالى ﴿ تعلم مافى نفسى ولااعلم مافى نفسك﴾ لم يطلق الامشاكلة فتدبر (اواستأثرت به) اى انفردت بعلمه دون غيرك (فى علم الغيب عندك) اى فى جملة معلوماتك المغيبة عن غيرك والشاهد فيه كالحديث الذى قبله (وقد قال الله تعالى) ممايدل على انه لايحيط بجميع العلوم غيره (وفوق كل ذى علم عليم) هو اعلم واعلى رتبة فى العلم فهذا دليل على ان علم البشر متناه محصور وقال القاضى فى تفسيره المراد كل ذى علم من الخلق لان الكلام فيهم ولان العليم هوالله عزوجل الذى له العلم البالغ فلافرق بينه وبين قولنا فوق كل العلماء عليم وهو مخصوص انتهى وهو اشارة الى دفع شبهة تقريرها ان الله ذو علم فهو داخل فى هذه الكليه فيقتضى ان فوق الله عليم يعلم مالم يعلمه بانها قضية مخصوصة بالمخلوقين فالعليم الذى فوق كل ذى علم هوالله لاغير فهو عام مخصوص (قال زيد بن اسلم وغيره) فى تفسير هذه الآية اشارة لما قلنا المراد ان رتبة العلماء لاتزال تترقى فى العلم (حتى ينتهى العلم الى الله تعالى) فهو الذى فوق كل ذى علم فوقية بالغة الى مرتبة ليس فوقها شئ اصلا فهو العليم المحيط علمه بكل شئ علما بسائر الجزئيات علما تفصيليا خلافا للفلاسفة القائلين بانه يعلم الكليات دون الجزئيات وبطلان قولهم مذكور فى كتب الكلام الا ان النصير الطوسى قال فى مقالة له فى هذا المبحث ان المخطئين لم يقفوا على مرادهم وانهم لم ينكروا ذلك وهو كلام طويل لايحيط به نطاق البيان هنا وقد ذهب الى ماقاله النصير ابن عربى فى فتوحاته وارتضاه بعض مشايخ عصرنا ﴿ولكل وجهة﴾ وفوق كل ذى علم عليم (وهذا) اى انتهاء العلم اليه تعالى (مالاخفاء به) عندمن له عقل سليم (اذ معلوماته تعالى لايحاط بها) اى لايقفون على جميعها ولايحيطون بشئ من علمه وقد احاط بكل شئ علما وهو فى الاصل استعارة من احاطة الحائطة بما فى داخله (ولامنتهى لها) عطف تفسير لعدم الاحاطه (هذا) اى ماذكر من عصمة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فيما يتعلق بعقد قلبه فيما ذكر فى هذا الفصل كما اشار اليه بقوله (حكم

عقد) قلب (النبي صلى الله تعالى عليه وسلم) اى اعتقاده الجازم فيما ذكر فى هذا الفصل (فى التوحيد) المراد به مايتعلق بالعقائد (والشرع) ونحوه مما اوحى اليه (والمعارف والامور الدينية) من عطف بعض افراد العالم عليه لمزيته والكلام على العلم وحقيقة علم الله الحضورى وماله وعليه مما تكفلت به الكتب الكلامية ولكل مقام مقال ﴿فصل واعلم ان الامة﴾ اى امة الاجابة (مجتمعة على عصمة النبي) اى حفظه صلى الله تعالى عليه وسلم (من الشيطان) والتعريف فى النبي للجنس اوللاستغراق ويجوز ان يكون للعهد ويعلم غيره بطريق الدلالة فانه تعالى قال (ان عبادى ليس لك عليهم سلطان) فاذا لم يكن له سلطان على خلص عباده علم انه ليس له تسلط على انبيائه عليه الصلوة والسلام بالطريق الاولى (وكفايته منه) اى حمايته (لافى جسمه بانواع الاذى) اى اذى الشيطان ممايكون من اصابته اواصابة جنده من الجن كالصرع والطاعون وذات الجنب فانها من الشيطان ولذا لم يرض صلى الله تعالى عليه وسلم بلدوده فى مرض موته لظنهم ان به ذات الجنب فقال انها من الشيطان وقد عصمنى الله منه كما يأتى ومنه علم ان الطاعون لايصيب الانبياء عليهم الصلوة والسلام (ولا) يسلط الشيطان (على خاطره) اى فكره وقلبه صلى الله تعالى عليه وسلم (بالوساوس) جمع وسوسة وهو مايلقيه الشيطان فى نفسه قيل ومن الوسوسة ماهو غير اختيارى يقدر الانسان على دفعه ولا يؤآخذ به مالم يعمل اويتكلم وهذا ممالم يعصم عنه احد لانه من الاعراض البشرية الاانه صلى الله تعالى عليه وسلم معصوم عن ان يقر فيه اذا عرضت له نادرا وليس من هذا القبيل السحر فتأمله (وقد اخبرنا القاضى الحافظ ابوعلى) هوابن سكرة وقد تقدمت ترجمته قال (حدثنا ابو الفضل ابن خيرون العدل) تقدم ايضا قال (حدثنا ابوبكر البرقانى وغيره) بكسر الباء الموحدة وسكون الراء المهملة وقاف والف ونون نسبة لبرقانة قرية من نواحى خوارزم وهو الامام الحافظ ابوبكر احمد بن محمد بن احمد بن غالب الخوارزمى الشافعى امام بغداد كما تقدم قال (حدثنا ابوالحسن) على بن عمر (الدارقطنى) نسبة لدارقطن محلة ببغداد كما تقدم قال (حدثنا اسمعيل) بن محمد بن اسمعيل الامام العابد الثقة النحوى المشهور (الصفار) نسبة لعمل الصفر وهوالنحاس توفى سنة احدى واربعين وثلثمائة وقد جاوز التسعين باربع سنين قال (حدثنا عباس) بمهملتين بينهما موحدة (الترقفى) بفتح المثناة الفوقية وسكون الراء وضم القاف وفاء مكسورة وياء نسبة وهوامام ثقة روى عنه ابن ماجة وغيره وهو يروى عن الغريابى وترقف قيل اسم امرأة وقيل اسم بلدة قال (حدثنا محمد بن يوسف) وهو الغريابى وقد تقدم (عن سفيان) الثورى وقد تقدم (عن منصور) هوابن المعتمر وقد تقدم (عن السالم بن ابى الجعد) الاشجعى

الكوفى وقدتقدم ايضا (عن مسروق) بن الاجدع الهمدانى العابد الزاهد التابعى توفى سنة ثلاث وستين واخرج له الستة (عن عبدالله بن مسعود) الصحابى المشهور فى حديث رواه مسلم عن سالم بن ابى الجعد عن ابيه عن ابن مسعود ورواه من طريق آخر لعلو سنده فيه وعظم رجاله (قال) ابن مسعود (قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم مامنكم) اى معاشر الناس (من احد) من زائدة واحد مبتدأ خبره مقدم عليه وهو منكم وزيادة من لتأكيد العموم (الاوقد وكل) مشدد مبنى للمجهول اى عين لملازمته كالحفيظ الملازم لمن يحفظه كما قال تعالى ومانت عليهم بوكيل فاستعمل المقيد فى المطلق مجازا (به قرينه) اى الذى يكون مقارناله (من الجن وقرينه من الملائكة) اما قرين الجن فانه موكل بوسوسته واغوائه واما قرينه من الملائكة فهو من الحفظة لامن الكتبة كما قيل لعدم مناسبته لما هنا (قالوا) اى قال الصحابة الحاضرون عنده صلى الله تعالى عليه وسلم (واياك يارسول الله) اياضمير نصب معمول لمقدر واصله اوكل بك قرين من الجن كغيرك فحذف الفعل وحرف الجر فانتصب الضمير وانفصل وانما عدل عن الظاهر تأدبا واشارة الى استبعاد ان يكون كغيره فى ذلك لان معنى توكيله به تسليطه عليه بوسوسته واغوائه وهو صلى الله تعالى عليه وسلم معصوم من مثله او الضمير مستعار من ضمير الرفع واصله وانت كما ورد فى رواية صححها البرهان عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما وسيأتى (قال) رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم (واياى) اى وكل بى قرين من الجن كغيرى ثم استدرك ببيان تميزه صلى الله عليه وسلم عنهم بقوله (ولكن) بالتشديد والتخفيف (الله) بالرفع والنصب على وجهين لكن (اعانى عليه) اى على قرينى من الجن فحفظنى منه ومنعه من التسلط على لهدايته للاسلام (فاسلم) بصيغة الماضى من الاسلام اى هدى الله قرينى للاسلام ببركة مقارنته له صلى الله عليه وسلم اوهو مضارع مرفوع فاعله ضميره صلى الله تعالى عليه وسلم اى يسلمنى الله منه وقال النصير الطوسى فى شرح الاشارات فى الحديث مامن مولود ولد من بنى آدم الاولد معه قرينه من الشياطين فقيل وانت يارسول الله كذلك قال وانا كذلك الا ان الله اعانى عليه فاسلم اى فاسلم الشيطان ومنهم من انكر هذه الرواية وقال الرواية الصحيحة فاسلم ومعناها ان الله اعانى عليه حتى اسلم من شره فان الشيطان لايسلم قط انتهى ومنهم من اوله فقال المراد بالشيطان القوة الغضبية واسلامها انقيادها للعقل والنفس القدسية واليه ذهب الامام الغزالى فى الاحياء ويجوز كون الروايتين بمعنى على ان اسلم مضارع منصوب على نهج قوله * والحق بالحجار فاستريحا * ولك ان تقول اعانى عليه بمعنى لم يسلطه على فالمضارع منصوب فى جواب النفى وقديخرج عليه البيت (زادغيره) اى غير سفيان راوى هذا الحديث فيه (عن منصور) بن المعتمر الذى

تقدم فى جملة رواة هذا الحديث (فلا يأمرنى) هذا القرين (الابخير) فصار قرينه صلى الله عليه وسلم قرين خير (و) روى (عن عايشة) رضى الله عنها (بمعناه) و(روى) اى عن عايشة رضى الله تعالى عنها فهو بيان لماقبله (فاسلم بضم الميم) وهمزة المتكلم مضارع مرفوع (اى) فانا (اسلم منه) وفى نسخة اى فاسلم انامنه ومن وسوسته (وصحح بعضهم هذه الرواية ورجحها) على الرواية الاولى ولم يخرجه المحدثون وقدتقدم فى كلام الطوسى وهو ليس من فرسان هذا الميدان (وروى) بالبناء للمجهول والرواية فى صحيح البخارى (فاسلم) بصيغة الماضى (يعنى القرين) تفسير لضمير الفاعل المستتر فيه ومعنى اسلم (انه انتقل عن حال كفره) بناء على ان الشياطين منهم من يسلم وقوله (الى الاسلام) متعلق بانتقل اى تحول من حال لاخرى (فصار لا يأمر الابخير كالملك) القرين الموكل به (وهو) اى هذا المعنى وهو انتقاله من الكفر الى الاسلام (ظاهر الحديث) المفهوم من سياقه بدليل قوله (ورواه بعضهم فاستسلم) اى انقاد وكف عن الوسوسة قال ابن الاثير رواية اسلم بفتح الميم يسهدلها ماروى كان شيطان آدم كافرا وشيطانى مسلما ورواية حتى اسلم ورواية مسلم بضم الميم وقدعلمت ان المصنف رحمه الله مرجح لرواية الفتح وان فى الحديث ثلاث روايات وان اسلم جاء بمعنى استسلم وانقاد ايضا قيل انه تقدم ان الشيطان ممنوع من التسلط بالاذى على المؤمنين وفيه انانجد منهم من حصل له مس وحطف كتميم رضى الله تعالى عنه فلعله لتقدم سبب يمنع من حفظه انتهى ولايخفى انه فى حق الانبياء محقق وفى غيرهم اغلبى والنادر لاحكم له ومران القرين الملازم ولذاسميت الزوجة قرينة وقدم قرين الجن لمناسبته المقام له وحديث عائشة هذا فى مسلم قالت خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من عندها ذات ليلة قالت فغرت فلما جاء قال مالك ياعائشة اغرت فقالت كيف لايغار مثلى على مثلك فقال هذا من شيطانك قلت اومعى شيطان يارسول الله قال نعم ومع كل انسان قلت ومعك يارسول الله قال نعم ولكن الله اعانى عليه حتى اسلم قال الخطابى رحمه الله تعالى الصحيح المختار عندهم اى ورجحه القاضى عياض الفتح كامر وهو المختار لقوله ولا يأمر الابخير واختلفوا فى الفتح فقيل اسلم بمعنى استسلم كما رواه مسلم وقيل معناه صار مسلما وهو الظاهر انتهى وايدهذا بما اخرجه البيهقى وابن الجوزى فى الوفاء عن نافع عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما انه صلى الله تعالى عليه وسلم قال فضلت على آدم بخصلتين كان شيطانى كافرا فاعانى الله عليه حتى اسلم وكن ازواجى عونالى وكان شيطان آدم كافرا وكانت زوجته عونا على خطيئاته وقداشار الى ذلك الصرصرى رحمه الله تعالى فى نونيته بقوله

فى خصلتين بفوق آدم فيهما * وهما لاهل الحق واضحتان

شيطان آدم كافر بغوى وقد * وصلت هدايته الى الشيطان

ولزوجه عون عليه وانه * بنسائه قد كان خير معان

ونقل الشيخ محمد الشامى فى سيرته عن المطلع ما اسلم من الشياطين الا شيطانان شيطان نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم وشيطان نوح عليه الصلوة والسلام وقال بعضهم بل سائر الانبياء على هذا المنوال فتدبر (قال القاضى ابو الفضل) عياض مصنف هذا الكتاب رحمه الله تعالى (فاذا كان هذا حكم شيطانه) صلى الله تعالى عليه وسلم فى احتياجه الى اعانة الله تعالى له عليه حتى يسلم منه (و) حكم (قرينه) من الجن الذى وكل به وهو عطف تفسير لما قبله ووصفه بقوله (المسلط على كل احد من بنى آدم) وفى نسخة المسلط على بنى آدم والمراد المسلط نوعه وجنسه لان قرينه مختص به (فكيف) الظن (بمن بعد منه) ولم يقارنه من الشياطين ايتوهم احد انه لا يسلم منه فعدم تسلطه معلوم بالطريق الاولى لانه لا يقدر على الدنو منه (و) هو (لم يلزم صحبته) لان الله لم يجعله قرينا له اذ القرين معناه الملازم للصحبة كما تقدم (ولا اقدر) بضم الهمزة والبناء للمفعول اى لم يجعله قادرا (على الدنو) والقرب (منه) صلى الله تعالى عليه وسلم لعصمة الله له عن تسلطه عليه وعلى سائر الانبياء وخلص عباده (وقد جاءت الآثار) والاحاديث المروية عنه صلى الله تعالى عليه وسلم (بتصدى) اى تعرض (الشياطين له) صلى الله تعالى عليه وسلم (فى غير موطن) اى فى مواضع كثيرة كالصلوة وغيرها (رغبة) مفعول له او حال (فى اطفاء نوره) ويأبى الله الا ان يتم نوره (واماتة نفسه) اى اهلاكه او صده عما هو مشغول به من العبادة (وادخال شغل عليه) اى بالوسوسة المانعة له عن الفكر فيما فيه صلاحه وصلاح امته فعلوا ذلك (اذ يئسوا من اغوائه) واضلاله عن طريق الحق (فانقلبوا) اى رجعوا عما تصدوا له (خاسرين) خائبين لعدم قدرتهم عليه صلى الله تعالى عليه وسلم وعلى القرب منه (كمعرضه له) اى تعرض الشيطان له صلى الله تعالى عليه وسلم وهو مستغرق بالتوجه الى الله تعالى (فى صلوته فاسره) اى اخذه وقهره باستيلائه عليه قهرا او بينه بقوله (فى الصحاح) اى الاحاديث الصحيحة المروية فى البخارى ومسلم وغيرهما (قال ابو هريرة) رضى الله تعالى عنه فى حديث رواه (عنه) صلى الله تعالى عليه وسلم (ان الشيطان تعرض لى) وفى نسخة عرض لى اى اتانى ووقف عندى (قال عبد الرزاق) بن الهمام الامام الحافظ كما تقدم فى ترجمته وهذا فى زيادته على الصحيحين (فى صورة هرّ) وهو السنور الذى يقال له قط والشياطين تتمثل باىّ صورة ارادت من صور الحيوان وغيره (فشد علىّ) اى حمل ووثب وثبة علىّ يقال شد يشد بكسر الشين المعجمة وضمها اذا حمل على العدو ونحوه (ليقطع على الصلوة) اى يبطل صلوتى باخراجى منها واصله ليقطع على الى آخره او اراد ان يقطع صلوتى ويفسدها (فامكننى الله منه) اى اقدرنى عليه ومكننى من اخذه

وقهره (قدعته) بفاء ودال مهملة ومعجمة وعين مهملة ومعجمة ويقال دأته بدال مهملة وهمزة اى خلته ودفعته حتى صرعته وروى فاخذت بحلقه واصل الدعت بمهملة ومعجمة الدفع بعنف والمعك فى التراب كما فى النهاية وفى غيرها انه الغط فى الماء والخنق الشديد وانكر الخطابى المهملة وصححه غيره (ولقد هممت ان اوثقه) اى اربطه والوثاق مايشد به قال تعالى (فشدوا الوثاق) وهممت بمعنى عزمت ونويت (الى سارية) وروى بسارية من سوارى المسجد والسارية العمود المنصوب ليوضع عليه سقف ونحوه وكان ذلك فى تهجده ولذا قال (حتى تصبحوا) اى تدخلون فى وقت الصباح (تنظرون اليه فذكرت قول اخى سليمان) عليه الصلوة والسلام والاخوة هنا المراد بها اخوة النبوة لانها تطلق على المشابهة والمشاركة فى امر ما (رب اغفر لى وهب لى ملكا الآية) لان الملك الذى اعطاه الله له ملك الانس والجن والدنيا كلها وليس طلب سليمان لذلك محبة للدنيا وزينتها انما هو لاجل ان يتم له اعلاء كلمة الله وتنفيذ امره وقدم الدعاء بالمغفرة عليه لانه ادعى للاجابة وللاشارة الى ان القيام باعباء الملك والنبوة شاغل عن العبودية فهو عنده صلى الله تعالى عليه وسلم كالذنب (فرده الله) اى رد ذلك الشيطان (خاسئا) اى خائبا حقيرا لعدم ظفره بما اراد ومنه قولهم للكلب اخسأ لانها تدل على الطرد مع التحقير قال الخطابى هذا يدل على ان سليمان عليه السلام واصحابه كانوا يرون الجن على خلقتهم الاصلية فيجوز وقوعه لغيرهم * فان قلت كيف يأتى الشيطان لرسول الله صلى الله عليه وسلم وقد قال لو سلك عمر فجا لم يسلكه الشيطان فكيف يخاف عمر ولا يخافه صلى الله تعالى عليه وسلم حتى يتغلب عليه * قلت عمر رضى الله تعالى عنه لما لم يكن معصوما محفوظا من الجن حفظه الله بالقاء الرعب منه فى قلوبهم لحدته وشدته والنبى صلى الله تعالى عليه وسلم معصوم من الجن والانس فلو سلكوا فجه اخذوا واوثقوا ويكون ذلك معجزة له صلى الله تعالى عليه وسلم لا تليق بغيره كما قيل وفى شرح مسلم للنووى ان سليمان عليه الصلوة والسلام اختص بهذا عن غيره فامتناعه صلى الله تعالى عليه وسلم عن امساكه اما لانه لم يقدر عليه لذلك او قدر وتركه تواضعا وتأدبا منه وكونه لم يقدر عليه يرده قوله امكننى الله منه (وفى حديث ابى الدرداء) رضى الله تعالى عنه (عنه صلى الله تعالى عليه وسلم) الذى رواه البيهقى عن عبد الرحمن بن حبيش وابو الدرداء هو عويمر واختلف فى اسم ابيه على اقوال فقيل عامر وقيل مالك وقيل قيس وقيل ثعلبة وهو انصارى خزرجى اسلم عقب بدر وتوفى سنة اثنين وثلاثين واخرج له احمد والستة وله مناقب مشهورة (ان عدو الله ابليس) لعنه الله (جاءنى بشهاب) اى شعلة (من نار ليجعله فى وجهى) اى يلقيه عليه ليقطع صلوته (والنبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى الصلوة) جملة حالية او معترضة من كلام ابى الدرداء (وذكر)

(ابو)

ابو الدرداء (تعوذه) صلى الله تعالى عليه وسلم (بالله منه) اى قوله صلى الله عليه وسلم اعوذ بالله منك (ولعنه له) وقوله (ثم اردت اخذه) مصدر مفعول لاردت وفى نسخة آخذه مضارع بتقدير ان كما فى بعض النسخ (وذكر نحوه) اى نحو قول ابى الدرداء كهممت ان اوثقه وفاعل ذكر النبي صلى الله عليه وسلم (و) كذا (قال) وفيه تقدير اى لو اوثقته (لاصبح موثقا) اى مربوطا (يتلاعب به ولدان اهل المدينة) ولدان بكسر الواو جمع وليد وهو الصبي الصغير وهذا الحديث فى مسلم وفيه مسائل فقهية منها ان الدعاء على غيره بالخطاب لا يبطل الصلوة لقوله فيه لعنك الله ان لم نقل انه مخصوص به صلى الله عليه وسلم اوقبل تحريم الكلام وان الجن ترى بخلقتها الاصلية وقوله تعالى ﴿ انه يراكم هو وقبيله من حيث لا ترونهم ﴾ اغابي وقد قيل انه مخصوص بالانبياء كرؤية الملك قال الشافعى ومن زعم انه يراهم ردت شهادته وعزر لمخالفته القرآن وكان النووى اخذ منه قوله من منع التفضيل بين الانبياء عزر لمخالفته القرآن وحمل بعضهم كلام الشافعى على زاعم رؤية صورهم التى خلقوا عليها واستشكل ماذكر شيخنا ابن قاسم بان غاية مافى الآية اثبات حالة مخصوصه وهى تمكنهم من رؤيتنا فى حالة لا نراهم فيها وليس فيها عموم ولا حصر وذلك لا ينافى ان لنا حالة اخرى نراهم فيها خصوصا وقد وردت الادلة برؤيتهم (وكذلك) اى مثل حديث ابى الدرداء ماروى (فى حديثه) صلى الله تعالى عليه وسلم الوارد (فى الاسراء وطلب عفريت له) صلى الله تعالى عليه وسلم وطلبه هنا بمعنى توجهه نحوه ليرميه (بشعلة من نار فعلمه جبريل) عليهما الصلوة والسلام (مايتعوذ به منه) بان قال له قل اعوذ بالله منك فانه حرز له (وذكره) اى امر الشيطان معه فى الاسراء او تعليم جبريل له الامام مالك رحمه الله (فى الموطأ) وهذا كان قبل صعوده صلى الله تعالى عليه وسلم للاسراء وكونه قصد تعليم جبريل له لا معنى له والعفريت الشديد الخبث المتمرد من الجن واطلاقه على غيرهم مجاز والكلام على اشتقاقه وغيره مبسوط فى كتب اللغة وما علمه له جبريل هو قوله * اعوذ بوجه الله الكريم وكلمات الله التامات التى لا يجاوزهن بر ولا فاجر من شر ماينزل من السماء وشر مايعرج فيها وشر ماذرأ فى الارض وشر مايخرج منها وشر فتن الليل والنهار وشر طوارق الليل الا طارقا يطرق بخير * وقال له اذا قلتهن اطفأت ناره (ولما لم يقدر) الشيطان (على اذاه) اذلم يصل اليه ولم يسلط عليه لعصمة الله تعالى له (بمباشرته) اى بالقرب منه جدا لانها فى الاصل ملابسة البشرة وهى ظاهر البدن (تسبب بالتوسط الى عداه) بكسر العين وضمها اسم جمع عدو اى لما لم يصل اليه ابتداء وكان متمكنا فى الوصول لاعدائه وهم الكفرة جعلهم واسطة وسببا لايصال الاذى اليه باغوائهم وتحريضهم على اذيته واغرائهم عليه (كقضيته) اى الشيطان (مع قريش)

بعد موت ابي طالب لماجد صلى الله تعالى عليه وسلم في دعوتهم وانذارهم (في الايتمار) هو افتعال من الامر ومعناه المشاورة في المهم (بقتل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم) وهو رأيهم الذي استقروا عليه (وتصوره) اي ظهور ابليس لعنه الله (في صورة الشيخ النجدي) نسبة لنجد وهي ارض فوق تهامة وانما تصور بصورة شيخ لما يعلمونه من تجربة الشيوخ وحسن رأيهم وكانت صورته صورة نجدي لانهم لما اجتمعوا بدار الندوة قالوا لاتدخلن عليكم ومعكم في الشورى احدا من اهل تهامة لان هواهم مع محمد ولما ورد في الحديث انها محل الفتن ومنها نجم قرن الشيطان وكان وقف بباب دار الندوة وهي دار قصي التي كانوا يجتمعون فيها لما يهمهم كامر فقالوا له من انت قال شيخ من نجد رأيت اجتماعكم للشورى ولن تعدموا مني رأيا ونصحا فقال ابو البحتري اري ان تحبسوه في دار تسدوا منافذها غير كوة تعطوه منها طعامه وشرابه فقال الشيخ بئس الرأي يأتيكم من يقاتلكم ويخرجه منها فقال الاسود بن ربيعة اري ان تخرجوه من ارضكم فلا يضركم ما يصنع فقــال الشيخ بئس الرأي اذا اخرجتموه يفسـد قوما غيركم ويقاتلكم بهم فقــال ابوجهل اري ان تأخذوا من كل بطن غلاما معـه سيف فيضربونه ضربة واحدة فيتفرق دمه في القبـائل فلا تقوى بنو هاشم على حرب قريش كلهم فتعقله اي فيرضوا منا بالدية فقــال الشيخ صدق الغلام فتفرقوا على رأيه فاخبره جبريل عليهما الصلوة والسلام بذلك ونزل عليه (واذ يمكر بك الذين كفروا ليثبتوك اويقتلوك او يخرجوك الآية) وامر بالهجرة فكان مافصل في السير (و) تصور الشيطان (مرة اخرى في غزوة يوم بدر) في حديث رواه ابن ابي حاتم عن ابن عباس كما قاله السيوطي رحمه الله تعالى ولم يورد الحديث (في صورة سراقة ابن مالك) الذي قدمنا ترجمته (وهو قوله واذ زين لهم الشيطان اعمالهم الآية) وكان من امره مارواه البيهقي رحمه الله تعالى في دلائله ان الشـيطان تمثل لكفار قريش ببدر في صورة سراقة بن مالك بن جعشم الكناني وكانت قريش تخـاف من بني بكر ان يأتوا لهم من خلفهم لانهم كانوا قتلوا رجلا منهم فقال لهم ما اخبر الله به من القاء الشيطان لهم انهم لاينهزمون وهم يقاتلون عن دين آبائهم وكان تمثل مع جنده لهم بصورة قوم من بني مدلج فيهم سراقة اتوا لامدادهم فقــال الشيطان لهم لاغالب لكم اليوم من الناس واني جار لكم فامدهم الله بجنود من الملائكة فلما رآهم ابليس ولى عنهم فقــالوا له انك جار لنا فقــال اني اري مالا ترون اني اخاف الله اي اهلاكه لي ولجندي وهو احد الوجوه في الآية واليه اشـار المصنف رحمه الله تعالى وقيل المراد وسوسته لهم مما ذكر (و) تصور الشيطان ايضا (مرة) اخرى (ينذر) قريشـا ويخوفهم (بشأنه) اي بامره صلى الله تعالى عليه وسـلم (عند

(بيعة)

بيعة العقبة) وهى منى السفلى التى بايعه الانصار عندها قبل الهجرة ثلاث مرات كما فصل فى السير والمراد البيعة الثالثة وكان الانصار بايعوه صلى الله تعالى عليه وسلم بها بمحل فيه الان مسجد يسمى مسجد البيعة فلما رأى ذلك الشيطان صرخ باعلى صوته هذا محمد ومعه الصباه قداجمعوا على حربكم فقال صلى الله تعالى عليه وسلم لما سمعه هذا ازب العقبة اى شيطانها واصله الازب بهمزة وزاى معجمة مفتوحتين الكثير الشعر سمى به الشيطان وتفصيله فى السير ايضا (وكل هذا) المذكور من امر الشيطان الذى تعرض فيه لرسول الله صلى الله عليه وسلم فيما ذكر (فقد كفاه الله امره) الفاء زائدة فى الخبر اوهو بتقديرما اوتوهمها وعلى مافى بعض النسخ وقد بالواو الخبر مقدر اى وقع حفظه فيه (وعصمه ضره) بفتح الضاد اى ضرره وضمها غير مناسب هنا والضمير لكل او للشيطان (وشره) كما كفى فى سائر الانبياء عليهم الصلوة والسلام اذعصمهم منه (وقد قال النبى صلى الله عليه وسلم) فى حديث رواه الشيخان عن ابى هريرة رضى الله عنه (ان عيسى) نبى الله (عليه السلام كفى) بالبناء للمجهول اى كفاه الله وحفظه (من لمسه) اى من ان يلمسه اويمسه كما يأتى بيانه والضمير للشيطان للعلم به من السياق (فجاء) الشيطان لعيسى عليه السلام حين ولادته (ليطعن) اى لينخسه ويمسه (بيده فى خاصرته) بخاء معجمة وصاد مهملة هى جانبه مما فوق اضلاعه وهى الشاكلة ايضا (حين ولد فطعن فى الحجاب) اى فى شئ حجبه عن الوصول للمس جسده قيل هو المشيمة وقيل مالف فيه وقيل انه امر حجبه الله به عنه اوحجبته امه مريم عنه والفاء سببية اى بسبب كفاية الله تعالى له وقع طعنه فى الحجاب والحديث كل بنى آدم يطعنه الشيطان فى جنبه باصبعه حين يولد غير عيسى عليه الصلوة والسلام ذهب ليطعنه فطعن فى الحجاب وفى رواية مامن مولود يولد الا والشيطان يمسه حين يولد ويستهل صارخا من مس الشيطان الا مريم وابنها وهو المذكور فى آية انى اعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم وليس هذا مخصوصا بعيسى كما قد يتوهم من ظاهره وفى شرح مسلم عموم عدم طعن ابليس ونخسه لم يقم عليه دليل غير عصمة الانبياء ولا يلزم منها ان لا يمس انما يلزمها عدم الاغواء والاذية لهم ولا يلزم من اختصاص عيسى بهذه المنقبة تفضيله على نبينا صلى الله عليه وسلم وذكر امه معه مما يدل عليه دلالة ظاهرة فقد يخص الله بعض عباده بامر لم يكن لافضل منه نعم حديث مولده صلى الله تعالى عليه وسلم الدال على انه لم يستهل صارخا فاختصاص عيسى وامه انما هو بالنسبة لمن تمكن الشيطان من القرب منه لا لمن امتلأت الارض بالملائكة الحافين به فتدبر ولما ساق مسلم حديث مامن مولود يولد الا نخسه الشيطان فيستهل صارخا من نخسه قال القرطبى فى شرحه اى فى اول وقت الولادة يسلط عليه بنخسه الا مريم وابنها عليهما

الصلوة والسلام لدعوة امها يعنى قولها انى اعيذها بك وذريتها الآية وامها امرأة عمران وهى حنة بنت فاقوذا وهو عام شامل للانبياء عليهم الصلوة والسلام والاولياء ومع ذلك عصمهم الله تعالى منه لقوله ﴿ان عبادى ليس لك عليهم سلطان﴾ ولكل قرين من الشياطين وقد خص الله تعالى نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم بان قرينه اسلم فلا يأمر الا بخير وهذه لم يؤتها غيره انتهى وقد تقدم مافى ذلك ثم قال وقول مسلم صياح المولود نزغة من الشيطان روى بنون وزاء وغين معجمتين وروى فرعة بفاء وعين مهملة وللزمخشرى فى تأويل الحديث تخيل يأباه الحق الصريح فان اردته فانظر الى الكشاف وشروحه (وقال صلى الله تعالى عليه وسلم حين لد) بالبناء للمجهول من اللدود بفتح اللام ودالين مهملتين بينهما واو دواء بمائع من ماء واجزاء حارة يوضع فى احد شقى الفم يتغرغر به ثم يشربه واسماء الادوية بهذه الزنة كالسعوط ولما لدوه صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا يبقى احد فى البيت الا لد عقوبة لهم لما نألم (فى مرضه) الذى مات فيه الاضافة فيه للعهد (وقيل له) صلى الله تعالى عليه وسلم (حشينا) اى خفنا عليك (ان يكون بك) اى وقع بك واصابك (ذات الجنب) وهو اسم لمرض يكون فى باطن الجنب كالدمل يتفجر فى الداخل وذو الجنب من يشتكى منه ويقال الدبيلة ولذا انث وهو مخوف قل من يسلم منه فهو مؤنث باعتبار انه سمى دبيلة لا لانه لا يصدر الامرة واحدة كما قيل الا انه امر تبع فيه الشراح بعضهم بعضا وهو مخالف لما قرره الاطباء فان الدبيلة مرض فى الكبد وذكر بعض الاطباء انه قد يكون فى المعدة وذات الجنب فى الخاصرة واسمها معرب عن معناها (فقال) صلى الله عليه وسلم (انها) اى ذات الجنب (من الشيطان) اى وهى وخز يصيب الناس من الشيطان كالطاعون لا انه لسبب وسوسة كما قيل وليست ايضا من طعنة المولود حين يولد (ولم يكن الله) لعصمته له (ليسلطه على) تعظيما له صلى الله تعالى عليه وسلم ومن اللطائف ما قلته مما جنا لبعض الاخوان وقد تزوج بعجوزة

يا خليلى قد اصطفيت عجوزا * هى داء من الممات اشد
قال ذات الجنب ابتليت بها * مالى لدود بها وخصمى الد

وهذا الحديث رواه فى الموطأ وقال السهيلى وذات الجنب تسمى الخاصرة وهى من سيء الاسقام الذى استعاذ منه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وكانت تصيبه صلى الله تعالى عليه وسلم فيظنها عرق الكلية وهو مرض آخر ومن هنا علم خطاء من قال انها لا تصيبه الامرة كما تقدم ولما ارادوا ان يلدوه صلى الله تعالى عليه وسلم اشار اليهم بالمنع منه فظنوه لكراهة المريض الدواء فلما افاق قال لم يبق احد فى البيت الا لد كما مر وكونها من الشيطان ومن طعنه ورد فى احاديث اخر واليه يومى قوله (فان قيل فما معنى قوله تعالى واما ينزغنك من الشيطان نزغ

(الآية)

الآية) فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم فان اصل معنى النزغ لغة ادخال شئ مفسد كالطعن كما ذكره الراغب فاتصال السؤال بما قبله ومما عقد له الفصل فى غاية الظهور وان اطال فيه بعضهم بغير طائل يفيده وحاصله ان الله تعالى عصمه صلى الله تعالى عليه وسلم من تسلط الشيطان عليه باذية او وسوسة وفى الآية مايوهم خلافه وان كانت ان الشرطية لاتقتضى الوقوع ولوسلم فالمراد امته لجعل ما يصيبهم واسند النزغ للمصدر مجازا كقوله جد جده واصل النزغ الطعن ثم شاع فى كل مفسد كما علم (فقد قال بعض المفسرين) فى تفسير هذه الآية (انها) اى هذه الآية (راجعة الى قوله) تعالى قبل (واعرض عن الجاهلين ثم قال) الله (واما ينزغنك من الشيطان نزغ اى يستخفنك غضب) اى لاتكاف السفهاء الذين خفت احلامهم اذا اغضبوك بمثل افعالهم واغض عنهم ولذا قيل ان هذه الآية جامعة لمكارم الاخلاق ولذا قال له جبريل لما سأله النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عنها ان الله امرك ان تصل من قطعك وتعطى من حرمك وتعفو عمن ظلمك (يحملك على ترك الاعراض عنهم) لجزائه لهم مثل فعلهم (فاستعذ بالله) اى قل اعوذ بالله من الشيطان الرجيم ولا تطعه وتفعل بنزغه وهذا من مكارم الاخلاق لامن امر يشينه فان الغضب على السفيه وجزاؤه بمثل فعله تأديباله لاتعد من الامور الشيطانية والاستعاذة عند الغضب مشروعة وعلى هذا ليست الآية منسوخة بآية القتال كما قيل (وقيل النزغ هنا) اى فى هذه الآية (الفساد) من النزغ بمعنى الطعن والنخس (كما قال تعالى) حكاية عن يوسف عليه السلام (من بعد ان نزغ الشيطان بينى وبين اخوتى) اى افسد مابينى وبينهم بما حملهم عليه فى قصته معهم فالمراد هنا فساده بوسوسة له فى حال غضبه وحمله على مالايليق به فاذا خطر بباله يستعيذ بالله طلبا للنجاة من كيده (وقيل) معنى ينزغنك (يغرينك) من الاغراء بغين معجمة وراء مهملة وهو الحث والتحريض على امرما (ويحركنك) بازعاجك للانتقام ممن اغضبه (والنزغ ادنى الوسوسة) اى اقلها كحديث النفس والتفكر واصل معنى الوسوسة الصوت الخفى ومنه قيل لصوت الحلى وسوسة كما قيل

قالوا كلامك وسواس فقلت لهم * وقد يقال لصوت الحلى وسواس

وهذا تقول له العامة وشوشة بالاعجام (فامره الله) فى هذه الآية (انه متى تحرك) اى طرأ (عليه) وعرض له (غضب على عدوه) لسوء ماصدر منه (اورام الشيطان من اغرائه به) وايقاع به كحثه على قتله فهو بغين معجمة وراء مهملة وفى نسخة اعوانه بعين مهملة ونون وما فى بعض النسخ من اغزائه بغين وزاء معجمتين فهو تحريف من النساخ والصواب الاول (وخواطر ادنى) بمعنى اقل (وساوسه) جمع وسواس (مما لم يجعل سبيل اليه) اى حماه من التلبس بمثله لعصمته منه (ان يستعيذ منه) لقبول امره لان مجرد الوسوسة والخطور بالبال لايضره فى عصمته صلى الله تعالى عليه وسلم وان كان امرا ممنوعا

وهذه الآية فى سورة الاعراف وهى المذكورة هنا ووقعت فى سوره فصلت مسبوقة بقوله ادفع بالتى هى احسن فاذا الذى بينك وبينه عداوة كانه ولى حميم وهما متماثلان معنى وسياقا (فيكفى) بالبناء للمجهول اى يكفى الله رسوله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا استعاذ به والتجأ اليه (امره) اى امر الشيطان بوسوسته لصرفها عنه (ويكون) ذلك (سبب تمام عصمته) لعصمته صلى الله تعالى عليه وسلم من مجرد الخواطر وهو نهاية الحفظ والعصمة (اذ لم يسلط) الشيطان (عليه باكثر من التعرض له) فضلا عن التمكن منه وايصال اذيته له (ولم يجعل له قدرة عليه) فيرجع خائبا خاسرا (وقد قيل فى هذه الآية غير هذا) من التفاسير التى اقتصر منها على ما يناسب غرضه فيما عقد له هذا الفصل (وكذلك) اى مثل ما ذكر من حفظ الله له عن تسلط الشيطان عليه (لا يصح ان يتصور له الشيطان فى صورة الملك) بان يتمثل بمثاله ويقول له انا ملك ارسلنى الله تعالى اليك لحفظ الله تعالى له عنه ومنعه من يأتيه بهذه الصورة وهذه شبهة او ردها منكروا النبوة بانه من اين يعلم ان الآتى له ملك بلغه الوحى عن الله تعالى لم لا يجوز ان يكون جنيا (ويلبس عليه) امره فيلتبس الوحى بغيره (لا) يقع ذلك (فى اول الرسالة) اى اول امره بدعوة الخلق الى الله تعالى (ولا بعدها) الظاهر بعده اى بعد الاول فى اثنائه (والاعتماد) اى اعتماده صلى الله تعالى عليه وسلم فى حقية ما آتاه وعدم احتماله لغيره (فى ذلك) اى فى عدم تلبيس الشيطان عليه وتصوره بصورة الملك (دليل المعجزة) اى قوة يقينه دليل على انه معجزة له او هو يعتمد فى انه امر الهى على ما ظهر له من المعجزة كتسليم الحجر عليه واظلال الغمام له فمعنى قوله لا يصح ان لا يجوز عقلا ذلك والقول بانه لا مدخل للعقل فيه وانه امر علم من الشرع ومعنى لا يصح انه ممنوع من جانب الشرع كلام باطل (بل لا يشك النبى صلى الله عليه وسلم ان ما يأتيه من الله الملك) هذا هو الخبر او خبر بعد خبر (ورسوله) الذى ارسله الله اليه من رسل الملائكة (حقيقة) لا تمويها وتلبيسا عليه من غير شك فيه (اما بعلم ضرورى يخلقه الله له) بديهى غير محتاج لدليل لعدم تردده فيه (او برهان) ودليل قطعى (يظهره لديه) مما يشاهده من معجزاته كنطق الحجر وتسليم الشجر وكل ذلك (لتتم كلمة ربك) فتبلغ الغاية احكامه واخباره ومواعيده (صدقا) فى خبره له ووعيده (وعدلا) ما حكم به من احكامه التى بلغها وهما تمييزان محولان عن الفاعل او حالان (لا مبدل لكلماته) اى لا يمكن تغييرها ولا تنسخ بعد ما بلغت غاية لا تقبل الزيادة عليها ولذا كانت شريعته صلى الله تعالى عليه وسلم آخر الشرائع وهذا التعليل بما ذكره من حفظه صلى الله تعالى عليه وسلم من ان يتصور له الشيطان بصورة ملك فيكون ما يلقيه امر مخلط قابل للتبديل والتغيير ولذا عقبه بقوله (فان قيل فما معنى قوله تعالى وما ارسلنا من قبلك من رسول ولا نبى الا اذا تمنى القى الشيطان

فى امنيته الآية) (فينسخ الله مايلقى الشيطان ثم يحكم الله آياته والله عليم حكيم) التمنى هنا بمعنى التلاوة والامنية الكلام المتلو لان التمنى مايتصوره الانسان فى نفسه والمتلو كذلك فحاصل السؤال المذكور انك قلت ان الشيطان لايتسلط على الانبياء عليهم وعلى نبينا افضل الصلوة والسلام بوسوسته وهذه الآية تدل على ان الشيطان لعنه الله يخالط عليهم فيما يوحى اليهم عند تلاوته وهذه الآية تدل على ان بين النبى والرسول فرق وقد اختلفوا فى الفرق بينهما بعد الاتفاق على انهما من ينزل عليه الملك بالوحى والمشهور ان الرسول اخص من النبى وهو من يكون مأمورا بالتبليغ وله شرع جديد واشترط بعضهم ان يكون معه كتاب ويستعمل كل منهما بمعنى الآخر وقدمر جميع ذلك فاجاب بقوله (فاعلم ان للناس) اى العلماء لانهم هم الناس (فى معنى هذه الآية اقاويل) هو جمع اقوال فهو جمع الجمع (منها) اى من جملة هذه الاقاويل (السهل والوعث) اى ماهو ظاهر سهل فهمه ومنها ماهو خفى يعسر فهمه وهو مستعار من المكان السهل والمنبسط الذى يسهل المشى فيه والوعث المكان الكثير الرمل الذى يشق المشى فيه ومنه ارض وعثاء ثم استعمل مجازا او استعارة لمعنى المشاق ومنه ماورد فى الحديث اللهم انى اعوذ بك من وعثاء السفر اى مشقته فلهذه الكلمة هنا موقع ليس للمشقة فالمعنى منها ماهو ظاهر تسلكه الافهام بسهولة ومنها ماهو صعب يشق على اقدام الافهام وهو بفتح الواو وسكون العين المهملة والمثلثة (والسمين) مستعار من السمن وهو الممتلئ من اللحم والشحم (والغث) بفتح الغين المعجمة وتشديد المثلثة ضده وهو الناقة المهزولة استعير لما فيه من فوائد جليلة ولما خلا عنها يعنى ماجمع بين حسن العبارة وجزالة المعنى (واولى مايقال فيها) اى يقال فى تفسيرها واولى بمعنى احق بالقبول او بمعنى اقرب كما فى قوله صلى الله تعالى عليه وسلم فى حديث الميراث فلاولى رجل ذكر اى اقرب من الميت وهو العصبة (ماعليه الجمهور) اى ماستقر عليه رأى الجمهور اى الاكثر (من المفسرين ان التمنى) معناه (هنا) اى فى هذه الآية (التلاوة) لانه تفعل من منى قدر كما قال الشاعر

لاتأمنن وان امسيت فى حرم ٭ حتى تلاقى مايمنى لك المانى

اى ماقدره لك المقدر والتمنى امر تقدره المرء فى نفسه وهو بمعنى تلا قال

تمنى كتاب الله اول ليله ٭ تمنى داود الزبور على رسل

(والقاء الشيطان فيها) فى قوله القى الشيطان فى امنيته اى متلوه (شغله) مصدر بوزن ضرب مضاف لفاعله اى شغل الشيطان للتالى (بخواطر) اى امور دنيوية تخطر على قلبه فتشغله عما تلاه (واذكار) جمع ذكر اى حديث نفس تذكره فيلهيه (من امور الدنيا) بيان لهما (للتالى) صفة لخواطر واذكار اى كائنة وعارضة له (حتى) علة لشغله (يدخل) مضارع ادخل وفاعله ضمير الشان ومفعوله الوهم فى قوله (عليه) اى على التالى (الوهم) اى الغلط او مضارع دخل والوهم

فاعله (والنسيان فيما تلاه اويدخل) عليه (غير ذلك) اى غير الوهم والسيان (على افهام السامعين) و بين مايدخل على افهام السامعين بقوله (من التحريف) لما تلاه عليهم (وسوء التأويل) الناشئ عن تحريف ماسمعوه (مايزيله الله) مفعول القا (وينسخه) اى يحوله من الباطل الى الحق (ويكشف لبسه) اى يزيله ويبينه ويظهره (ويحكم آياته) اى يحققها ويبينها (وسيأتى الكلام على هذه الآية) مفصلا (بعد ماشبع من هذا ان شاء الله تعالى) اى ما كثر منه تفصيلا وهو استعارة من الشبع ضد الجوع لان العلم غذاء الارواح وهذا التفسير هو المنقول عن السلف وهو احسن ماقيل فيها كما قاله النحاس وهو المنقول عن ابن عباس كما سيأتى وتفسير التمنى بالتلاوة مشهورة فى اللغة والتفسير كما علم وذكر الكسائى والفراء انه يقال تمنى اذ حدث نفسه قال القرطبى وهو المعروف فى اللغة ومن قال انه لم يجده فى كتب اللغة والذى فيها اعم منه فقد قصر فانه قد صرح به الراغب فى مفرداته فليت شعرى ماهذه الكتب التى رأها وفتشها وليس هذا منافيا لما ذكره اولا من عصمة الانبياء عن الوساوس لان الذى عصم منه الانبياء الخواطر القارة واما مجرد الخواطر فلا تضرهم ولا تقروا عليها وبه صرح الثعلبى فى تفسيره (وقد حكى) الامام ابو الليث الحنفى (السمرقندى) وقد تقدمت ترجمته فى تفسيره (انكار قول من قال بتسليط الشيطان على ملك سليمان وغلبته عليه) وهو جنى اخذ خاتمه الذى يتصرف فى ملكه به بامر الله تعالى فهرب سليمان عليه الصلوة والسلام الى ان رد الله تعالى عليه الخاتم وان ذلك الشيطان كان يسمى صخرا الى آخر ماذكره القصاص من الخرافات فى قصته (و) قد رده ايضا (بان مثل هذا لا يصح وقد ذكرنا قصة سليمان مبينة بعد هذا و) كذا ذكرنا قول (من قال) فى هذه القصة (ان الجسد) الذى ذكره الله تعالى فى قوله والقينا على كرسيه جسدا (هو الولد الذى ولد له) حين قال صلى الله تعالى عليه وسلم لاطوفن على نسائى هذه الليلة وتحمل كل واحدة منهن بذكر يجاهد فى سبيل الله ولم يقل انشاء الله تعالى وكان له تسعون امرأة ولم تحمل منهن غير واحدة لشق رجل واهل القصص ذكروا فيه غير ذلك كما سيأتى ان شاء تعالى وماذكره السمرقندى هو المعتمد عند المفسرين (وقد حكى ابو محمد مكى) وقد قدمنا ترجمته (فى قصة ايوب) نبى الله عليه الصلوة والسلام وهو كما قال ابن اسحق ايوب بن اموص بن رازح بن عيص بن اسحق بن ابراهيم وقيل غير ذلك وكان فى زمن يعقوب وتحته ابنه وابوه آمن بابراهيم وامه بنت لوط وقد فصل احواله صاحب مرأة الزمان وذكرنا منها طرفا فى غير هذا المحل وقيل انه بعد سليمان (وقوله انى مسنى الشيطان بنصب وعذاب) اى الم ومشقة عظيمة ونصب بمعنى تعب يعنى ما اصابه فى بدنه وقرئ بضم وسكون وفيه قرآآت اخر

(انه)

(انه) بالكسر مقول القول (لايجوز لاحد ان يتأول) اى يفسر ما ذكر فى هذه الآية برأيه فيقول (ان الشيطان هو الذى امرضه والقى الضر) بالضم وهو المرض (فى بدنه) لان الله تعالى عصم الانبياء عليهم الصلوة والسلام من اذيته وتسلطه عليهم (ولايكون) اى لايقع ولايصح (ذلك) اى كون الشيطان امرضه (الا) استثناء منقطع اى لكن كل مايصيبهم (بفعل الله تعالى وامره) اى تقديره (ليبتليهم) اى يوقع بهم بلاء من مرض وغيره (ويثيبهم) اى يعطيهم ثوابا جزيلا على ما ابتلاهم وفى نسخة ويثبتهم من الاثبات بمثلثة وموحدة ومثناة اى يصبرهم حتى يكون منهم ثبات على شكره والرضاء بقضائه وهذا اشارة لما ذكر فى القصص وبيان لرده وان ذكره بعض المفسرين لما فى ظاهر الآية من اسناد مامسه للشيطان وهو اسناد مجازى تأدبا مع ربه فى عدم اضافة الشر له لان كل ماصدر عنه خير من حيث صدوره عنه والذى قالوه ان الشيطان لعنه الله حسده لما رأه من نعم الله عليه وكثرة تصدقه وكان ابليس اذ ذاك لايحجب عن السماء فقال يارب لو سلطتنى عليه لكفرك فقال اذهب فقد سلطتك على ماله واهله وجسده وكانت زوجته رحمة بنت لوط عليه الصلوة والسلام وقيل بنت افرائيم بن يوسف فاصابه قروح عمت بدنه واهلك ماله وولده ودوره وكان نفخ فى بدنه فتقرح كله وقعد الملعون فى الطريق يتطبب فقالت له زوجة ايوب ان هنا عبدا مبتلى فهل لك ان تداويه فقال نعم ان قال لى انت شفيتنى فاخبرته زوجته بذلك فقال ويلك هو الشيطان ان عافانى الله لاجلدنك مائة جلدة فكان ما كان من امر الضغث ثم اتاه جبريل عليه الصلوة والسلام وركض برجله فنبعت عين ماء اغتسل به فرد الله عليه صحته وحاله وكان مدة بلائه سبع سنين وزيادة وقد ذكر ابن العربى(٢) هذه القصة ونحن ملم يثبت فيها (قال مكى وقد قيل ان الذى اصابه من الشيطان ماوسوس به الى اهله) اراد باهله زوجته رحمة ويصح ان يراد به ظاهره فهو على هذا لم يصب بشئ فى نفسه وانما اضاف ما اصاب اهله اليه مجازا وقد قدمنا ماوسوس به لاهله (فان قلت فما معنى قوله تعالى عن يوشع) نبى الله عليه الصلوة والسلام وهو يوشع بن نون بن افرائيم بن يوسف بن يعقوب كان فى زمن موسى عليه الصلوة والسلام وهو الذى اقام لبنى اسرائيل احكام التورية بعده وقسم الشام بين بنى اسرائيل وقاتل الجبارين وردت له الشمس كما مر وتفصيل احواله معلوم من التواريخ وهو فتى موسى المذكور فى القرآن (وما انسانيه الا الشيطان) ووجه السؤال انه نبى وقد سلط عليه الشيطان حتى انساه ذكره وسيأتى جوابه وان ذكره بدل من مفعول انسانيه (و) مثله (قوله تعالى عن يوسف) عليه الصلوة والسلام (فانساه الشيطان ذكر ربه و) كذا (قول نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم حين نام عن الصلوة) اى صلوة الصبح فنام حتى فاته وقتها فقضاها بعد طلوع الشمس (يوم الوادى) اى فيه متعلق بنام

(٢) هو ابو بكر المالكى الطرطوشى الاندلسى
مصحح

او بالصلوة وهو واد بقرب مكة وكان صلى الله تعالى عليه وسلم لما نزل امر بلالا
ان ينبهه اذا طلع الفجر فغفل عنه فنام صلى الله تعالى عليه وسلم حتى ادركه حر الشمس
كما فى الموطأ وفى البخارى عن عمران بن حصين كنا فى سفر مع رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم حتى كنا فى آخر الليل رقدنا رقدة لارقدة احلى منها عند المسافر
فما ايقظنا الاحر الشمس فكبر عمر حتى استيقظ رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
وكانوا قالوا له لو عرست بنا يارسول الله فقال اخاف ان تناموا عن الصلوة فقال
بلال انا اوقظكم فاضطجعوا واسند بلال ظهره لراحلته فغلبته عيناه فنام حتى
طلعت الشمس وقال ما القيت علىّ نومة مثلها قط فامرهم رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم بالارتحال عن الوادى ثم نزل وتوضأ وصلى بهم وفى مصنف عبد الرزاق
عن عطاء بن يسار انه كان ببطن تبوك ونحوه فى دلائل البيهقى وقيل انه كان بغزوة
مؤتة فقال صلى الله تعالى عليه وسلم لما انتبه (ان هذا واديه شيطان) وفى هذا الحديث
انه صلى الله تعالى عليه وسلم قال ليأخذ كل رجل برأس راحلته فان هذا منزل حضرنا
فيه شيطان واخر الصلوة حتى خرجوا من ذلك الوادى كما امر اذلم يكن تركها قصدا
وانما تحول عن الوادى كراهة ما اصابه فيه من الغفلة ولانه تخشى فيه من اعداء المسلمين
لالان الوقت وقت كراهة * فان قلت كيف هذا مع قوله صلى الله تعالى عليه وسلم تنام
عيناى ولاينام قلبى * قلت اجاب عنه المصنف رحمه الله تعالى فيما يأتى وتبعه النووى
بان القلب لايدرك ماتدركه الحواس الظاهرة كالعين والاذن وانه صلى الله تعالى عليه
وسلم كان له حالان فى احدهما وهو الاكثر ان قلبه لاينام وفى بعض الاحيان ينام
عينه وقلبه لعارض كتعب سفر ونحوه وفيه تشريع للقضاء وتأخيره ولو كان قلبه الشريف
يقظان لم يعذر صلى الله تعالى عليه وسلم من تأخير الصلوة والجواب الثانى هو الاولى
وهذا الحديث له اصل ايضا فى مسلم عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه وله طرق اخرى
وقال القرطبى اخذ بعض العلماء بظاهره فقال من انتبه من نومه عن صلوة فاتته فى سفر
فليتحول عن موضعه وقيل انما يستحب فى ذلك الوادى بعينه كما فى قصة آبار ثمود وقيل
انه مخصوص به صلى الله تعالى عليه وسلم لان مثل ذلك لايطلع عليه غيره ولابأس
بالقول باستحبابه مطلقا وهو مناف لحديث البخارى من فاتته صلوة فليصلها اذا
ذكرها لاكفارة لها الا ذلك وسيأتى مافيه عند ذكر الجواب عنه (و) مامعنى
(قول موسى) نبى الله (صلى الله تعالى عليه وسلم فى وكزه) وفى نسخة وكزته ومعناها
واحد والوكز الضرب والدفع بجمع الكف ووكزه المراد به وكز القبطى المذكور
فى القرآن (هذا) الوكز (من عمل الشيطان) وهو مقول القول وهو معصوم فكيف
وقع منه ماوقع من قتل من لم يؤمر بقتله فلذا سماه ظلما واستغفر منه ووجه السؤال

ظاهر وكان موسى صلى الله تعالى عليه وسلم قبل النبوة يركب مع فرعون فى مواكبه الا انه لم يكن على دينه فلحقه مرة فى وقت القائلة او بين العشائين فدخل مدينة منف فى وقت غفلة فوجد رجلين يقتتلان احدهما قبطى والآخر من بنى اسرائيل من قوم موسى فاراد القبطى ان يسخره بحمل متاع له فاستغاث بموسى لينصره عليه ونصرة المظلوم واجبة فى سائر الملل فوكزه بيده او بعصا ليدفعه فقتله ولم يكن هذا ظلما منه صلى الله تعالى عليه وسلم وانما جعله من عمل الشيطان استعطافا لتركه الاولى ولم يضفه الى الله تأدبا منه (فاعلم) جواب الشرط فى قوله فان قلت (ان هذا الكلام) المذكور عن الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم فى السؤال (قد يرد) فى القرآن والحديث ماهو اعم منه او بمعناه (فى جميع هذا) المحكى عنهم (على مورد مستمر) بالاضافة لكلام اى طريق معروف فى استعمال (كلام العرب) اوهو فاعل يرد اى دأبهم فى كلامهم ومعتادهم فيه والاول هو الظاهر وفاعل يرد ضمير الكلام (فى وصفهم كل قبيح من شخص او فعل) بيان لكل قبيح لقبح الشخص فى منظره والافعال القبيحة الصادرة من الناس فيقولون للقبيح هو شيطان ويضيفون الافعال القبيحة له وقوله (للشيطان) متعلق بوصفهم (او فعله) مجرور معطوف على الشيطان فاذا رأوا شخصا قبيحا قالوا هذا شيطان بالتشبيه البليغ واذا رأوا فعلا قبيحا قالوا هذا فعل شيطان (كما قال تعالى) فى شجرة الزقوم التى فى جهنم (طلعها كانه رؤس الشياطين) مافيها مما يشبه طلع النخل فشبه مايطلع منها تشبيها تخييليا بذلك لما استمر عندهم من تشبيه كل قبيح بها وان لم يروها وهذا كقول امرئ القيس * ومسنونة زرق كانياب اغوال * كما بين فى كتب المعانى وقيل الشياطين حيات كبيرة هائلة (وقال صلى الله عليه وسلم) فى حديث رواه الشيخان رحمهما الله تعالى فى المار بين يدى المصلى (فليقاتله فانما هو شيطان) والحديث رواه مسلم عن ابى سعيد الخدرى رضى الله تعالى عنه وفيه اذا صلى احدكم الى شئ يستره فاراد احد ان يجتاز بين يديه فليدفع فى نحره فان ابى فليقاتله فانما هو شيطان والامر للندب لا للوجوب فانما يندب اذا كان بين يديه سترة وانما يفعل ذلك اذا لم يرتد باسهل الوجوه وذكر المقاتلة مبالغة فى شدة الدفع والا فالمقاتلة افعال كثيرة لاتجوز فى غير صلوة الخوف وقوله هو شيطان استعارة تصريحية شبهه بالشيطان فى صدور الافعال القبيحة منه وقيل انه مجاز مرسل لان الشيطان سبب لما فعله واما كونه حقيقة لقول شياطين الانس والجن فليس بشئ لانه مجاز ايضا وانما كره ذلك لانه شغله عن خدمة ربه وتوجهه اليه (وايضا) من آض اذا رجع اى يرجع الى الجواب عما مر فى السؤال (فان قول يوشع) عليه الصلوة والسلام وما انسانيه الا الشيطان ان اذكره الذى حكاه الله تعالى عنه (لا يلزمنا الجواب عنه) لعدم وروده على ماقررناه من عصمة الانبياء عن تسلط الشيطان عليهم (اذ لم يثبت له

فى ذلك الوقت) اى وقت صدور هذا القول عنه وهو فى خدمة موسى عليه الصلوة والسلام (نبوة) اى انه كان نبيا حال كونه (مع موسى) مصاحباله فى سفره وهو خادمه ويدل على ذلك قوله تعالى وفى نسخة قال الله تعالى (واذ قال موسى لفتاه) الى آخره والفتى فى الاصل معناه الشاب فاستعمل بمعنى العبد والخادم لان الغالب استخدام الشباب وتوقير الكبار وهو من الآداب الشرعية وفى الحديث انه صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا يقل احدكم عبدى وامتى ولكن يقول فتاى وفتاتى وانما سمى يوشع فتى موسى لانه كان يلازمه فيقوم مقام العبد ويقال انه ابن اخته وهو يوشع بن نون كما فى صحيح البخارى (والمروى) عن العلماء الثقات (انه انما نبىء) اى جعله الله نبيا واوحى اليه (بعد موت موسى وقيل) انه نبىء (قبل موته) اى موت موسى عليه الصلوة والسلام وفى بعض النسخ قبيل بالتصغير اشارة لقلة زمن نبوته فى حياته وسيأتى فيه كلام ايضا وقد قيل انه نبىء فى حياته فكان اذا سأله عما اوحى اليه يقول صحبتك كذا وكذا ولم اسئلك عما اوحى اليك فلما رأى ذلك كره الحياة فسأل ربه ان يقبضه اليه وقيل الاصح انه انما نبىء بعد موسى (وقول موسى) عليه الصلوة والسلام فى وكز القبطى انه من عمل الشيطان (كان قبل نبوته) فلا يرد السؤال به لان الكلام فى عصمة الانبياء عن تسلط الشيطان عليهم (بدليل القرآن) فانه قص فيه القصة بما يدل على انه انما نبىء بعد ذلك كما يعرفه من عرف الآية وتفسيرها فى سورة القصص فانها قبل خروجه لمدين واستيجار شعيب له ومكثه عنده فانه صرح فى الآية بانه نبىء بعد ذلك وقوله فى الشرح الحديد ان المراد بقول موسى ماقاله ليوشع وان مافى القرآن ذكره بانه فتاه دون ان يقول نبى الله مع مخالفته للشروح لاوجه له (وقصة يوسف) ومافيها مما عقد له الفصل الجواب عنها انه (قد ذكر) بالبناء للمجهول اى ذكر علماء التفسير وغيرهم (انها كانت قبل نبوته) اى قبل نبوة يوسف عليه الصلوة والسلام فلا يمتنع قبلها ان يخطر عليه خاطر ينسى ذكر ربه المشار اليه بقوله فانساه الشيطان ذكر ربه وهذا احد قولين فيه وقيل انه نبىء فى الجب وهو على حجر مرتفع فيه بدليل قوله تعالى (واوحينا اليه لتنبئنهم بامرهم هذا) وهو قبل مجيئه لمصر وهو قول الحسن ومجاهد والضحاك وقتادة وهو ابن ثمان عشرة سنة ومن الانبياء من نبىء صغيرا قبل الاربعين فعلى هذا يجاب بانه انما كان استعان بمخلوق ومثله جائز وان لم يلق بمنصب النبوة فاضاف ماهو خلاف الاولى الى الشيطان تأدبا ولاضير فيه وهذا بناء على ان ضمير الشان راجع ليوسف (وقد قال) اكثر العلماء و (المفسرون فى قوله تعالى) (فانساه الشيطان قولين) آخرين (احدهما ان الذى انساه الشيطان ذكر ربه) ليس المراد به يوسف عليه الصلوة والسلام والرب بمعنى السيد اى الملك وانما المراد (احد صاحبى السجن) وليس المراد بصاحب السجن مالكه بل من طال حبسه

فيه فالاضافة لادنى ملابسة كقوله ياسارق الليلة اهل الدار (وربه) المراد به فى الآية
على هذا سيده وهو (الملك اى) الشيطان (انساه) انسى الشرابى المسجون
(ان يذكر) بزنة يقتل وفى بعض النسخ بضم الياء وكسر القاف المشددة والاول هو
الصواب لانه الموافق لقوله اذكرنى عند ربك (للملك شأن يوسف) عليه الصلوة
والسلام فى السجن والورطة التى وقع فيها وكان دخل معه فتيان من عبيد الملك
احدهما شرابيه الذى يسقيه الشراب وكان الملك عمر فيهم طويلا فدسوا فى شرابه
سما فلما اخبر به الملك حبسهما والفيا يوسف وهو مسجون معهما ورأى كل منهما
رؤيا قصها على يوسف وبينها له ثم قال لمن رآه ناج منهما وهو الشرابى اذا خلصت
اذكرنى عند ربك يعنى الملك فتسلط الشيطان عليه حتى انساه ان يذكر للملك قصة
يوسف فعلى هذا لم يتسلط الشيطان على يوسف حتى يرد السؤال والى ذلك اشار
المصنف رحمه الله تعالى (وايضا) اى مثل ماذكر فى جواب الشبهة عن قصة يوسف
ويوشع (فان مثل هذا) النسيان المذكور (من قبل الشيطان) بكسر القاف وفتح الباء
الموحدة بمعنى عند وجانب يقال لفلان قبل فلان كذا اى عنده قال تعالى ﴿ فما للذين
كفروا قبلك مهطعين ﴾ وفى بعض النسخ من فعل الشيطان والجار والمجرور حال
من اسم الاشارة يفيد انها منه والخبر قوله و (ليس فيه تسليط على يوسف ويوشع)
او هو خبر بعد خبر (بوسواس) متعلق بتسليط (ونزغ) بنون وزاى ساكنة وغين
معجمتين وقد تقدم معناه لعصمة الله تعالى لهما عن ان يكون له سلطان عليهما وعلى
غيرهما من الانبياء (وانما هو) الضمير لمثل (بشغل خواطرهما) بمعجمتين من الثلاثى
ويجوز كونه من المزيد على لغة غير فصيحة كما تقدم اى شغل ليس بطريق الوسوسة
والتسليط بل (بامر آخر) مما يرد على الخاطر ولا يضر ولا يستمر (و) هو (تذكيرهما)
اى يوسف ويوشع (من امرهما ماينسيهما) بالتشديد للمهملة والتخفيف (مانسيا)
اى يذكران امرا نسياه من احوالهما السالفة كاستعانة يوسف بمخلوق وشان
الحوت الذى نسيه يوشع ونسباه للشيطان تأدبا كما مر ومثله لامحذور فيه (واما قوله)
اى قول نبينا (صلى الله تعالى عليه وسلم) فى الحديث الذى تقدم بيانه وروايته
عن مسلم (ان هذا واد به شيطان) وقد تقدم بيان الوادى ومكانه (فليس فيه) اى
فى هذا الحديث مايقتضى (ذكر تسلطه) اى الشيطان (عليه ولا وسوسته له) صلى الله
تعالى عليه وسلم لعصمته ونزاهته عن مثله فهو لايقدر على ان يقرب من سرادق
حمايته (بل ان كان) اى ذكر فى الحديث مايوهم تسلطه عليه (بمقتضى ظاهره)
قبل التأمل فيه (فقد بين) وكشف صلى الله تعالى عليه وسلم فيه (امر ذلك الشيطان)
فى هذه الواقعة (بقوله) صلى الله تعالى عليه وسلم فى رواية مالك والبيهقى عن زيد
بن اسلم (ان الشيطان اتى بلالا) بعد ما امره رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم

ان ينتظر طلوع الفجر ويوقظه صلى الله تعالى عليه وسلم من نومه (فلم يزل) الشيطان (يهدئه كما يهدأ الصبى) الصغير فى مهده (حتى نام) بلال فلم يستيقظ حتى اصابه صلى الله تعالى عليه وسلم حر الشمس فاستيقظ وقال ماهذا يابلال فقال اخذ بنفسى الذى اخذ بنفسك يارسول الله الحديث وقوله يهدئه بضم المثناة التحتية وسكون الهاء ودال مهملة مكسورة مخففة وآخره ياء ساكنة اوهمزة مضمومة اوهو بفتح اوله وسكون ثانيه وفتح داله وبعده همزة اوالف وداله مشددة الا ان وسمه بالياء فى النسخ وكذا يهدى فى قوله كما يهدى الى آخره قال الجوهرى هدأ هدأ وهدوأ اذا سكن واهدأت الصبى اذا اسكنته وامررت يدك عليه لينام وكذا فى القاموس وقال ابن القطاع وغيره ومثله هدأه بالتشديد مهموزا ومعتلا وهدنه بنون وهدهده كله بمعنى تحريك الصبى اومهده حين ينام والحديث فى الصحيحين (فاعلم ان تسلط الشيطان فى ذلك الوادى) الذى نزل به رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم واصحابه وغلبهم النوم حتى فاتتهم صلوة الفجر به وقد رجعوا من الغزاة (انما كان) تسلطه (على بلال) رضى الله عنه لاعلى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حتى يرد السؤال (الموكل) بفتح الكاف المشددة اسم مفعول اى المعتمد عليه فى الحفظ عن خروج الوقت (بكلاءة الفجر) بكسر الكاف كالحراسة وزنا ومعنى فهو ممدود مهموز وقد تبدل همزته ياء كما فى النهاية يقال كلأه يكلؤه اذا حرسه وضمن معنى المراقبة اى مراقبة طلوع الفجر ليوقظهم وقيل المراد كلاءة صلوة الفجر بتقدير مضاف وله وجه وجيه (هذا) اى ماذكر من ان تسلط الشيطان انما كان على بلال (ان جعلنا قوله) صلى الله تعالى عليه وسلم فى هذا الحديث (ان هذا وادبه شيطان تنبيها) مفعول له (على سبب النوم عن الصلوة) بناء على ان المراد ان الشيطان تسلط على من غفل عن الصلوة حتى فات وقتها بطريق من الطرق لكن ليس المسلط عليه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بل بلال وان الشيطان تحيل عليه فى غلبة النوم كما تحيل الام والداية على طفلها يستغرق فى نومه (واما ان جعلناه تنبيها على سبب الرحيل عن الوادى) فانه صلى الله تعالى عليه وسلم لما استيقظ من نومه امرهم بالرحيل عن ذلك الوادى وقال انه وادبه شيطان كامن (وعلة لترك الصلوة فيه) لان الافضل فى قضاء الصلوة الفائتة بعذر ان يبادر بقضائها فى اول تذكرها فلماترك ذلك وارتحل وقال ان هذا وادبه شيطان دل مساق كلامه على ان كونه لم يصل به لذلك فليس فيه ما يقتضى ان للشيطان تسلط على بلال فضلا عنه صلى الله تعالى عليه وسلم (وهو) اى ماذكره من انه علة لارتحاله وترك الصلوة (دليل) فعيل بمعنى مفعول اى مدلول (مساق) بفتح الميم مصدر بمعنى سياق (حديث زيد بن اسلم) والسياق مايفهم من ذكر شئ مع شئ وزيد تقدم بيانه وهو هذا الحديث المذكور لكنه من طرق آخر رواه مالك فى الموطأ

والبيهقي عن زيد بن اسلم وعلى هذه الرواية التي يفيد سياقها ماذكر (فلا اعتراض به) اى بهذا الحديث (في هذا الباب) الذي عقد لان الشياطين لا تسلط لهم على الانبياء عليهم السلام بوسوسة ونحوها (لبيانه) اى بيان حديث زيد لما ذكر ووضوح دلالته عليه (وارتفاع اشكاله) اى زواله بالكلية حتى استغنى عن الجواب لعدم احتماله لما يخالفه

﴿ فصل واما اقواله صلى الله تعالى عليه وسلم ﴾ لما كان هذا الباب معقودا لعصمة الانبياء عليهم الصلوة والسلام في عقائدهم واحوال قلوبهم واقوالهم وافعالهم قدم الكلام على الاول لانه الاهم والاساس وعقبه بالثاني وهو مايتعلق باقوالهم فقال (ف) قد (قامت الدلائل) اى صحت وثبتت فصارت كالعماد والسناد الذي يقوم به غيره والدلائل جمع دليل وقد قال ابن مالك في شرح كافيته انه لم يأت فعائل جمعا لفعيل اسم جنس وان جاز بطريق القياس وفي الآيات البينات انه يحتمل ان يكون جمع دلالة بمعنى دليل وفعالة يجمع على فعائل قياسا مطردا وقد قال امام الحرمين ان الدليل يسمى دلالة والظاهر انه مجاز انتهى وقد تقدم التنبيه على هذا ايضا (الواضحة) الظاهرة القاطعة العقلية والنقلية من الآيات والبراهين (بصحة المعجزة) اى المتضدة بصحة معجزاته والباء تجريدية كما في قوله تعالى فاسئل به خبيرا على احد القولين وهذا احسن (على صدقه) اى انه صادق فيما اخبر به ووجه الدلالة مقررة في الاصول والاصح انها دلالة عقلية اظهر من الشمس (واجمعت الامة) على صدقه صلى الله تعالى عليه وسلم وصدق اخباره (فيما كان طريقه البلاغ) وهو مصدر اواسم مصدر بمعنى التبليغ عن ربه ما اوحى اليه لانه لازم لرسالته (انه معصوم فيه) اى فيما امر بتبليغه للخلق من ربه (من الاخبار) متعلق بمعصوم (عن شيء منها) اى مما طريقه البلاغ ملتبسا (بخلاف ما هو به) الباء بمعنى على او للملابسة اى يخالف شيء من اخباره الواقع (لا قصدا) لخلافه حتى يكون كذبا وقوله (ولا عمدا) ان فسر بالقصد فهو عطف تفسير كما قاله الراغب وان قيل القصد ما كان لسبب والعمد ما كان بلا سبب كما قاله التلمساني فهو تأسيس وهو الاولى (ولا سهوا او غلطا) الاول ما كان غير قصد والثاني ماقصده خطأ لظنه واقعا وفي نسخة وغلطا بالواو واو اولى هنا (اما تعمد الخلف في ذلك) اى في الاخبار عما طريقه البلاغ (فمنتف عنه) لانه غير لائق بمقامه والخلف قيل بضم الخاء بمعنى الكذب في اخباره عن امر مستقبل والكذب يكون عن الماضي وقيل انه بفتحها وسكون اللام بمعنى الباطل واصل معناه القبيح الردي ومنه المثل سكت الفا ونطق خلفا وتفسيره بالمخالفة غير متجه الا ان يريد مخالفة الواقع فيرجع لما قبله وقوله (بدليل المعجزة) متعلق بمنتف (القائمة مقام قول الله) تعالى لمن بعث اليهم الرسول (صدق رسولي) وبأي (فيما قال) لكم وبلغكم عني بدليل معجزته التي هي برهان قاطع

على صدق مدعاه (اتفاقا وباطباق اهل الملة) اى اتفاقهم على ذلك واصل معنى الاطباق
جعل الشيء مطابقا لاخرى اى موافقاله (اجماعا) منصوب بنزع الخافض اى اطباقهم
ثابت بالاجماع منهم وقوله اهل الملة اشارة الى بطلان قول البراهمة والصابئة باستحالة ثبوت
النبوات كما تبين فى علم الكلام ثم اختلفوا بعد ذلك فذهبت المعتزلة وبعض الشيعة الى انها
واجبة عقلا من جهة اللطف وذهب الاشعرى واهل السنة الى القول بجوازها عقلا
ووقوعها عيانا وادلتهم مفصلة فى كتب الكلام ولما كان كل خبر محتملا للصدق والكذب
من حيث هو قالوا الدليل على صدقه صلى الله عليه وسلم معجزته ولا يرد عليه قول المنكرين
انها فعل والفعل من حيث هو لا يدل على الاختصاص بشخص معين الا باقترانه لدعوا
وللاقتران اسباب اخر كما ان لخرق العادة احوالا مختلفة واذا احتملت الوجوه
عقلا لم تثبت الدلالة لان القرينة والتحدى دالان على بطلان هذه الاحتمالات
وسبيل تعريف الله عباد صدق الرسالة بالآيات الخارقة للعادة كسبيل تعريفهم لاهيته
بالآيات الدالة عليها والتعريف يكون بالقول تارة وبالفعل اخرى فالتعريف بالقول
كقول الله تعالى ﴿ للملائكة انى جاعل فى الارض خليفة ﴾ وبالفعل كتعجيزهم عن معارضة
ماعلمه من الاسماء وتعجيز الخلق عن معارضة القرآن المنزل على نبينا صلى الله تعالى عليه
وسلم ودلالة المعجزة على صدقه دلالة عقلية وهذا معنى ماقاله المصنف كما تقرر فى علم الكلام
(واما وقوعه) اى وقوع خبره على خلاف ماهو عليه فيما طريقه البلاغ (على جهة الغلط
فى ذلك) من غير تعمد وقصد منه بل بسهو ونحوه (فبهذه السبيل) اى طريق انتفائه
كطريق انتفاء العمد فيه عنه فان الدليل الدال عليه دال على انتفاء هذا ايضا الا ان الاول
متفق عليه وهذا مختلف فيه لكونهما على نهج واحد (عند الاستاذ) بضم الهمزة وسين
مهملة ساكنة ومثناة فوقية والف وذال معجمة وهى كلمة معربة معناه الرئيس فى علم
او صناعة وتفصيله فى كتابنا شفاء العليل فيما فى كلام العرب من الدخيل (ابى اسحاق
الاسفرائنى) وهو ابراهيم بن محمد بن ابراهيم بن مهران واسفرائن بكسر الهمزة وفتح
الفاء بلدة بخراسان وهو امام جليل متبحر فى علوم الدين كلاما وفروعا واصولا توفى
بنيسابور يوم عاشوراء سنة ثمان عشرة واربعمائة (ومن قال بقوله) واتبعه فى هذه المسئله
يعنى ان المعجزة تدل على صدقه صلى الله عليه وسلم فيما قاله وانه لا يصدر عنه مايخالف
الواقع لاقصد ا ولا غلطا ولا سهوا بطريق من الطرق فمعجزته صلى الله تعالى عليه وسلم
كما دلت على نبوته دلت على صدقه وهذا القول ارتضاه المصنف رحمه الله تعالى (ومن
جهة الاجماع) الدال على انه لم يصدر عنه صلى الله تعالى عليه وسلم الكذب
لاقصدا ولاسهوا وهو معطوف على قوله بهذا السبيل (فقط) اى الدال
على ذلك انما هو المعجزة والاجماع لادليل عقلى غيرهما (وورد الشرع بانتفاء ذلك)

اى انه ورد فى الآيات المتواترة والاحاديث الصحيحة على مايدل على ماذكر من انه صلى الله
عليه وسلم على هدى وانك لتهدى الى صراط مستقيم وغيره مما يدل عليه صريحا
وتلويحا (و) مما يدل على ذلك ايضا (عصمة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم) وهى ملكة
نفسانية تمنع من النقائص والمعاصى والكلام بما يخالف الواقع نقيصة تأباها العصمة
وفى دلالة ذلك على عدم صدور السهو منه نظر (لا من مقتضى المعجزة) اسم مفعول
اى ليس مما يدل عليه دلالة التزامية عقلية كدلالة اعتق عبدك عنى على بعه لى وقوله
(نفسها) اشارة الى ان للمعجزة دخلا ما فى ذلك (عند القاضى ابى بكر الباقلانى)
بتشديد اللام المالكى كما تقدم (ومن وافقه) على مذهبه وهذا مرتبط بقوله ومن جهة
الاجماع الى هنا والحاصل انه صادق فيما طريقه البلاغ والدال على صدقه معجزة
عند الاسفرائنى وعند الباقلانى ورود الشرع بذلك واجماع الامة على عصمته صلى الله
تعالى عليه وسلم وسبب الاختلاف ونتيجته ما اشار اليه بقوله (لاختلاف) وقع
(بينهم) اى بين الاسفرائنى واتباعه وبين الباقلانى ومن وافقه (فى مقتضى دليل
المعجزة) اى فى دلالتها على صدقه وانها بمنزلة قول الله انه صادق املا (لا نطول
بذكره) فانه بحث طويل صعب المدرك (فنخرج عن غرض) هذا (الكتاب)
الذى وضع لبيان شرف قدر المصطفى صلى الله تعالى عليه وسلم من غير تطويل واطناب
يميل من غير تعرض للمباحث الكلامية (فلنعتمد) ما هو اصل مقصود كان فيما قصدناه
(على ما وقع عليه اجماع المسلمين) من غير تعرض للادلة العقلية وما اجمعوا عليه
هو (انه لايجوز) بتخفيف الواو وتشديدها (عليه) صلى الله تعالى عليه وسلم
(خلف فى القول) اى ما يخالف الحق الواقع (فى ابلاغ الشريعة) اى فيما طريقه
ذلك مما امر بتبليغه (والاعلام بما اخبر به عن ربه تعالى وبما اوحاه اليه من وحيه)
الذى نزل عليه الملك به بوجه من الوجوه وفى حال من الاحوال (لا على وجه
العمد) بان يتعمد الاخبار بخلاف الواقع (ولا على غير عمد) من خطأ ونسيان
كما تقدم (ولا فى حالى الرضى والسخط) بفتحتين او بضم فسكون وهى كراهة
ذلك الامر المخبر به او فى حال رضاه عمن حاطه وسخط عليه والرضاء يقابله
كما فى حديث اللهم انى اعوذ برضاك من سخطك ويكون فى مقابلة الجبر والاكراه
كما فعله برضاه اى اختياره وارادته لاقهرا ولا جبرا وعلى الوجهين يدور
ان الله رضى بالكفر لعباده املا كما وقع بين الماتريدية والاشعرية وفى تفسير قوله
ولا يرضى لعباده الكفر هل المراد جميع عباده او خاصهم والاضافة تشريفية كما فصل
فى محله (والصحة والمرض) اى لا تقع ذلك منه صلى الله تعالى عليه وسلم فى صحته
ولا فى حال مرضه واختلاف مزاجه الذى قد يشوش الفكر مما يؤدى لمثله ثم ذكر
دليلا على ما قاله من السنة فقال (وفى حديث عبد الله بن عمرو) بن العاص

ابن وائل السهمي الصحابي المشهور رضي الله تعالى عنهما وهذا الحديث رواه عنه الامام احمد وابو داود والحاكم وصححوه وفيه (قلت يا رسول الله ءا كتب كلما اسمع منك قال نعم) اى اكتب كلما سمعته مني (قلت في الرضاء والغضب) اى في حالتيك هاتين (قال نعم) اى اكتب ما تسمعه في حال رضائي وغضبي (فاني لا اقول في ذلك) المذكور (كله) من حالتي الرضى والغضب (الاحقا) فلا يصدر عنه صلى الله تعالى عليه وسلم ما يخالف الواقع لا عمدا ولا غيره لعصمة الله تعالى له في اقواله وافعاله كلها واشار بذلك ليقظته اولرفعة محله في الصدق وفيه رد على من منع كتابة الحديث ونقله عن بعض الصحابة والتابعين وقال انهم كرهوه لحديث لا تكتبوا عني شيئا غير القرآن ومن كتب عني غيره فليمحه كما رواه البخاري ومسلم في قصة ابي شاه عام الفتح وقد اجيب عنه بانه منسوخ اوانه مخصوص بعصره في حياته صلى الله تعالى عليه وسلم امابعده فصارت واجبة اوالمراد النهي عن كتابة الحديث مع القرآن مخلطابه اوالمراد لاتكتبوا عني شيئا كنت قلته ثم جاء القرآن بما يخالفه واول ما دونت كتب الحديث في زمن عمر بن عبدالعزيز رحمه الله تعالى كما ذكره الطبري في مناقبه (ولنزد) بالمعجمة من الزيادة وفي نسخة ولنرد (فيما اشرنا اليه) مما مضى قريبا (من دليل المعجزة عليه) اى دلالتها على ما ذكر (بيانا) مفعول نزد وهو توضيح وتأييد لما قاله الاسفرائني (فنقول) تفصيل لهذه الزيادة (اذا قامت المعجزة) من اقامة الدليل اى دات (على صدقه صلى الله تعالى عليه وسلم) في كل ما اخبر به عن الله تعالى (وانه لايقول الاحقا) وصدقا لنزاهته عما سواه وعصمة الله تعالى له عما عداه فقوله (ولايبلغ عن الله تعالى الاصدقا) تأكيد لما قبله (وان المعجزة قائمة مقام قول الله له صدقت) في كل ما قات لدلالتها على ذلك بطريق الاقتضاء والاستلزام فصارت عبارة عنه بطريق الكناية وفي نسخة صدق عبدي (فيما تذكره) وتخبر به (عني وهو يقول اني رسول الله) الذي ارسله (اليكم لابلغكم ما ارسلت به اليكم) مما اوحاه الله الي وامرني بتبليغه (وابين لكم مانزله الله عليكم (٢)) وفي نسخة اليكم وتنزيله عليهم بواسطته صلى الله عليه وسلم والمراد بنزوله عليهم وصوله اليهم ونزوله على نبي بين اظهرهم والنزول في القرآن تاره ينسب الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وحده فيقال نزل وتارة الى الامة فالمراد بالاول مشافهة ملك الوحي له وبالثاني مطلق الوصول والبلاغ اوهو من قبيل بنو فلان قتلوا قتيلا والقاتل واحد منهم ودلاله المعجزة على صدقه تقدم بيانها وظهورها على يد الكاذب ممتنع عقلا وعاده وقال الشهرستاني في نهاية الاقدام من اصطفاه الله لرسالته واجتباه لدعوته كساه ثوب جمال في الفاظه واخلاقه واحواله فتعجز الخلائق عن معارضة شيء من ذلك فتصير جميع حركاته معجزة لما دونهم من الحيوانات (وماينطق عن الهوى) اى لايصدر عنه امر بمجرد هوى نفسه وتشهيه

(٢) ما نزل عليكم نسخه

(ان هو الا وحى يوحى) اليه وقد تقدم بيانه وبيان انها لا تدل على انه صلى الله عليه وسلم لا يجوز له الاجتهاد (وقد جاءكم الرسول بالحق من ربكم) فلا يصدر عنه صلى الله عليه وسلم مايخالف الواقع (وما آتاكم الرسول فخذوه) اى تمسكوا به (وما نهيكم عنه فانتهوا) عنه ولا تقربوه لانه انما يأمركم بما امر الله تعالى وانما ينهيكم عما نهى الله تعالى عنه فان فسرت بما اعطاكم من الفيء فخذوه وما نهيكم عنه من الفيء فلا تأخذوه فانه انما يعطى ويمنع بامر الله تعالى دل على ماذكر ايضا بطريق الفحوى والقياس فلا يقال ان الآية لا تدل على المراد على هذا التفسير (فلا يصح ان يوجد منه) صلى الله تعالى عليه وسلم (فى هذا الباب) وهو ماطريقه البلاغ عن الله تعالى (خبر) سمع منه اوصح عنه (بخلاف مخبره) بضم اوله وسكون ثانيه وفتح ثالثه وتخفيفه اى لا يصدر عنه خبر غير مطابق للواقع (على اى وجه كان) خبره الصادر عنه (فلو جوزنا عليه) صلى الله تعالى عليه وسلم (الغلط والسهو) فيما بلغه عن الله تعالى وقد حماه الله عنه (لما تميز لنا من غيره) اى ماتميز صوابه الواجب اتباعه من غيره اوخبره عن خبر غيره (ولـ[illegible]ـط الحق بالباطل) ولم يتميز احدهما عن الآخر (فالمعجزة) الخارقة للعادة المتحدى بها كما تقدم (مشتملة على تصديقه) اى ثبوت صدقه فيما اخبر به عن ربه (جملة واحدة) اى فى جميع ماجاء به من جميع اخباره ومابلغه عن الله تعالى (من غير خصوص) اى تخصيص لامر دون امر بدليل يقوم على التخصيص (فتنزيه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم) وتبرئة ساحته فيما يبلغه عن ربه (عن ذلك كله) اى عن ان يقع منه اخبار بما يخالف الواقع قصدا اوغلطا اوسهوا (واجب) وقوعه واعتقاده (برهانا) اى بطريق البرهان القطعى العقلى المعلوم من المعجزة والتحدى بها كما تقدم (واجماعا) من جميع اهل الملل الاسلامية وعلماء الدين (كما قاله ابو اسحق) الاسفرائنى رحمه الله تعالى بدليل المعجزة القائمة مقام قول الله تعالى صدق رسولى فيما قاله لا كما قاله الباقلانى من انه بورود الشرع والاجماع لا بالبرهان العقلى كما عرفت تفصيله ﴿ فصل ﴾ متمم لماقبله (وقد توجهت) اى صدرت ووقعت فى جهة من قولهم وجهه اذا ارسله فى جهة فتوجه ويكون توجه بمعنى اقبل وليس بمراد (ههنا) اى فى هذا المبحث (لبعض الطاعنين) من الطعن وهو الضرب برمح ونحوه فاستعير للدخل والاعتراض كما قال الله تعالى وطعنوا فى دينكم (سؤالات) جمع سؤال وهو طلب امر من الامور فقد يكون لتعلم ونحوه مما يحمد وقد يكون تعنتا منهيا عنه وطلبا لامر منهى عنه كما قال الله تعالى (لا تسألوا عن اشياء ان تبدلكم) (منها ماروى من ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم) كما رواه ابن جرير وابن المنذر وابو حاتم عن سعيد ابن جبير بسند فيه ماسيأتى (لما قرأ) فى صلوته (سورة والنجم وقال) اى بلغ فى قراءته الى قوله (افرأيتم اللات والعزى ومنات الثالثة الاخرى) واللات

صنم كان لقريش اولثقيف والعزى تأنيث الاعز وهى سمرة كانت لغطفان تعبدها ومنات صخرة كانت حزاعة وهذيل تعبدانها والثالثة الاخرى بمعنى المتأخرة لصفة مقدارها صفتان لمنات وامرهذه مبين فى التفاسير غنى عن البيان (قال) قائل سمع ماقاله عندتلاوته صلى الله تعالى عليه وسلم كاسمنيته (تلك) المذكورة من اللات ومابعدها (الغرانيق العلا) جمع غرنوق بضم الغين المعجمة والنون وبكسرها وفتح النون اوغرنيق بضمها وفتح النون وهو طير من طيور الماء كبيرطويل العنق ابيض واصله الشاب الناعم استعير للاصنام والعلا تجريد لزعمهم انها ترفع للسماء (وان شفاعتها) لهم (لترتجى) اى تؤمل وتنتظر (ويروى لترتضى) اى تقبل عندالله بزعمهم الفارغ (وفى رواية ان شفاعتها لترتجى وانها لمع الغرانيق العلا) يعنون الملائكة (وفى) رواية (اخرى والغرانقة العلا تلك للشفاعة ترتجى) ومعانيها متقاربة (فلما ختم) اى اتم صلى الله تعالى عليه وسلم قراءة هذه السورة (سجد) صلى الله تعالى عليه وسلم (وسجد معه المسلمون) ممن كان حاضرا عنده من الصحابة رضى الله تعالى عنهم (والكفار) الحاضرون عنده ايضا (لما سمعوه اثنى على آلهتهم) بقوله المتقدم تلك الغرانيق العلا وان شفاعتهم لترتجى (وماوقع فى بعض الروايات) لهذه القصة (ان الشيطان القاها) اى هذه الكلمات (على لسانه) فسبق لسانه بها سهوا منه ثم تنبه ونبهه جبريل عليهما الصلوة والسلام لها وكان ذلك ابتلاء من الله تعالى ليعلم من ثبت على ذلك او تزلزل (وان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كان) لحرصه على ايمان قومه (تمنى ان لو نزل عليه شئ) مما يوحى اليه (تقارب بينه وبين قومه) اى يقربهم من الاسلام حتى تركوا عنادهم (وفى رواية اخرى) لهذه القصة انه عليه السلام كان تمنى (ان لا ينزل عليه شئ ينفرهم عنه) اى عن الطعن فيهم وفى آلهتهم ولم يزل كذلك حتى نزلت عليه سورة النجم وهذه الرواية والتى قبلها بمعنى فان عدم التنفير عنه والقرب بينه وبين قومه متساويان (وذكر) صاحب هذه الرواية وناقلها (هذه القصة) اى قراءته صلى الله تعالى عليه وسلم سورة النجم وسجوده وسجود المسلمين والكفار معه (وان جبريل عليه السلام جاءه) صلى الله عليه وسلم بالوحى (فعرض عليه) اى قرا عليه هذه (السورة) وفاعل عرض ضمير النبى صلى الله تعالى عليه وسلم (فلما بلغ) اى وصل فى قراءته هاتين (الكلمتين) يعنى تلك الغرانيق العلا الى آخره (قال له) اى قال جبريل له صلى الله عليه وسلم (ماجئتك) من الله (١) وحى فيه (هاتين) الكلمتين يعنى تلك الغرانيق العلا وفى نسخة الآيتين (فحزن) اى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم (لذلك) وفى نسخة فحزن لذلك النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اى لما قال جبريل له (فانزل الله تعالى) لما رأى حزنه صلى الله تعالى عليه وسلم (تسلية له) صلى الله تعالى عليه وسلم والتسلية اذهاب حزنه بتطييب خاطره

قوله (وما ارسلنا من قبلك من رسول ولا نبي الآية) تقدم في تفسير هذه الآية مافيه كفاية وفي رواية ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم تمنى ان يوحى اليه مايقرب قريشا منه ويستعطفهم فلما نزلت هذه السورة وقرأها الى قوله ومنات الثالثة الاخرى القى الشيطان عليه تلك الغرانيق العلا الى آخره فتكلم بها ثم مضى في قراءتها حتى ختمها وسجد فسجد معه من سمعها من المسلمين والمشركين رضاء بما قاله لظنهم انه رضي بآلهتهم فلما امسى اتاه جبريل عليهما الصلوة والسلام فعرضها عليه حين بلغ قوله تلك الغرانيق العلا فقال له ماجئتك بهذا وهذا لم يقله الله فما زال صلى الله تعالى عليه وسلم مغموما حتى نزل عليه قوله تعالى ﴿وما ارسلنا من قبلك من رسول الآية﴾ فطابت نفسه لتسلية الله له فيها باخباره ان كل نبي ورسول وقع له مثل ذلك من القاء الشيطان في الوحي وتلاوته في اثنائه ثم بين له ونسخه الله فكأنه قال له لك اسوة بمن سبقك من الرسل والانبياء (و) انزل عليه صلى الله تعالى عليه وسلم تسلية له ايضا قوله (وان كادوا ليفتنونك الآية) اي قوله ﴿عن الذي اوحينا اليك لتفتري علينا غيره واذا لاتخذوك خليلا ولولا ان ثبتناك لقد كدت تركن اليهم شيئا قليلا﴾ وان مخففة من الثقيلة اي قاربوا ان يخدعوك عما اوحيناه اليك حتى تقول مالم نقله مما ارادته قريش وحتى تركن الى بعض الكفرة لتستميل قلوبهم للاسلام فبين الله لك ذلك وثبتك على الحق واغناك عن المداراة كما فصله المفسرون وبين في اسباب النزول اذا عرفت ماذكر واردت كشف غطائه عنك (فاعلم اكرمك الله) بما علمك وهداك لدفعه (ان لنا في الكلام على مشكل هذا الحديث) الذي اورده عليه بعض الطاعنين كما تقدم (مأخذين) اي طريقين في الاخذ على الكلام فيه نقلا وعقلا من اخذ عليه اذا منعه عما يريد فعله حتى كأنه مسكه من تشبث به واعتمد عليه من رواه (احدهما في توهين اصله) اي تضعيف روايته ونقله من الوهن وهو الضعف وجعل ثبوته اصلا للسؤال والجواب المبني عليه واصل الوهن ضعف الحلقة كقوله وهن العظم مني (والثاني) مني (على تسليمه) وصحة روايته تنزلا وارخاء للعنان لمن اورده (اما المأخذ الاول) في الكلام على صحة روايته (فيكفيك) في تضعيف روايته (ان هذا حديث لم يخرجه) بالتشديد والتخفيف اي لم يروه بسنده (احد من) العلماء بالحديث (اهل الصحة) ممن يعتمد على روايته واتى باسم الاشارة مكان الضمير لتمييزه اكمل تمييز لقرب العهد به (ولا رواه ثقة) ممن يوثق بنقله (بسند سليم) اي سالم من الطعن والعلة والجرح من نقاد السلف (متصل) الى قائله ومن نقل عنه (وانما اولع به) بضم الهمزة وكسر اللام وعين مهملة يقال اولع بكذا فهو مولع بالفتح اذا لهج واكثر من ذكره ويكون بمعنى الكذب وعبر به لايهام ذلك (وبمثله) من الاحاديث الموهمة مما لايليق بالرسل عليهم

الصلوة والسلام (المفسرون) فانهم يوردون كثيرا من الاحاديث الضعيفة الموهمة لما لايليق بمقام النبوة (والمؤرخون) بالهمزة وقد تبدل واوا واهل التاريخ نقلة الاخبار واختلف فى لفظ التاريخ فقيل انه من الارخ وهو الفتى من البقر وقيل انه معرب ماه روز اى حساب الشهور والايام واول من ارخ الكتب عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه كما فصلناه فى غير هذا المحل (المولعون) اى المفسرون جمع مولع بفتح اللام وهو المكثر من الشئ (بكل غريب) من الاخبار والقصص التى لم تشتهر وتعرف (المتلقفون) بالمثناة الفوقية بعدها لام وقاف وفاء وفى نسخة المتلقون بحذف الفاء يقال تلقفه اذا تناوله بسرعة وتلقاه اذا اخذه من غيره والتلقى تفعل من اللقاء وهو المقابلة (من الصحف كل صحيح) لفظه ومعناه (وسقيم) لفظه كالمحرف لفظه ومعناه كالمفسر بغير المراد والصحف جمع صحيفة والاخذ من الصحف غير مقبول عند السلف لانه قد يحرف لفظه ويخفى معناه اويفهم منه غير المراد والقبول التلقى من افواه الرجال * واعلم ان ابن سيد الناس قال بلغنى عن الحافظ المنذرى انه كان يرد هذا الحديث من جهة الرواية بالكلية وان الحافظ الدمياطى خالفه فيه ولاوجه لتصحيحه الا ان يكتب بسند لايطعن فيه ولاسبيل لذلك انتهى وفى سيرة مغلطاى ان الشيطان القاه فى امنيته كما ذكره الكلبى عن باذان عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما وقد قالوا انه باطل نقلا وعقلا وسيأتى ما فى سنده (و) لقد (صدق القاضى ابو بكر بن العلاء المالكى) وفى نسخ حذف ابو وتقدمت ترجمته وهو المشهور بابن العربى رحمه الله تعالى (حيث قال لقد بلى الناس) بالبناء للمجهول من الابتلاء وهو الامتحان اى صار لهم بلية ومحنة اى اصيب الناس (ببعض) بعين مهملة وضاد معجمة مقابل كل وهو ماصحح فى بعض النسخ وفى بعضها ببغض بغين معجمة ثم ضاد معجمة وفى نسخة بتقصى بباء جارة ومثناة فوقية وقاف مفتوحة فصاد مهملة مشددة مكسورة ومثناة مخففة من تقصيته اذا تأملته تأملا تاما كما قال ابو تمام * ياصاحبى تقصيا نظريكما * كانه بلغ اقصاه واصله تقصص تفعل من قص عليه الخبر فابدل من احد حروف التضعيف حرف علة كما قالوا تمطى فى تمطط ونظائره (اهل الاهواء) بالمد اى اصحاب الاراء الفاسدة والمذاهب الباطلة (والتفسير) اى بعض المفسرين الذين يذكرون فى تفاسيرهم قصصا لا اصل لها يبنون عليها تأويلات بعيدة وامورا غريبة (وتعلق بذلك) اى بما ذكر من كلام اهل الاهواء وبدع التفاسير لابحديث سورة النجم بخصوصه كما قيل (الملحدون) جمع ملحد من الالحاد وهو العدول عن الاستقامة فيطلق على كل من لم تكن عقيدته حقا (مع ضعف

بعض نقلته) بفتحات جمع ناقل كفاسق وفسقة يعني به رواته اومن ذكره في كتاب له فيكون اشارة لمن ابتلي به من اهل الاهواء السابقين ونحوهم من المفسرين والقصاص (واضطراب رواياته) الاضطراب في اصطلاح المحدثين ان يقع من الراوي اختلاف في روايته فيرويه تارة على وجه واخرى على وجه آخر وهكذا اويرويه راو على وجوه مختلفة بشرط ان لايكون بعض طرقه ارجح من بعض فان العمل حينئذ بالراجح فلا يعد مضطربا عندهم ومن فسر الاضطراب بعدم عزوه الى مأمون لم يصب (وانقطاع اسناده) الاسناد يكون بمعنى المسند وهم رواة الحديث وبمعنى مصدري وهو ذكر السند وانقطاعه وهو ان يسقط منه واحد فاكثر غير الصحابي وضده الاتصال وقوله (واختلاف كلماته) هو قريب من الاضطراب ثم بين ذلك بقوله (فقائل يقول انه) اي ماذكر وقع (في الصلوة) اوالضمير له صلى الله تعالى عليه وسلم والتقدير قرأها في الصلوة (وآخر يقول) انه (قالها في نادي قومه حين انزلت عليه السورة) اي سورة النجم والنادي والندي مجلس يجتمع فيه القوم للمشاورة وفصل الامور المهملة ولذا سميت دار قصي دار الندوة كمامر (وآخر يقول) انه (قالها) اي الكلمات المذكور (وقد اصابته سنة) اي وقد عرض له صلى الله تعالى عليه وسلم اوائل النوم من غير قصد منه فالسنة بكسر السين اول النوم وهو النعاس وقيل السنة ثقل في الرأس والنعاس في العين والنوم في القلب فهو غشية ثقيلة تقع على القلب تمنع الادراك (وآخر يقول بل حدث) بتشديد الدال (نفسه) في سنة فخطرت بباله وحديث النفس مايجري على فكره من غير تلفظ به حتى كانه يحادثها (فسها) اي حصل له سهو حتى تكلم في اثناء قراءته سورة النجم (وآخر يقول ان الشيطان قالها) يعني الكلمات المذكورة (على لسانه صلى الله عليه وسلم) اي تكلم بها الشيطان وهو لايرى فظنها وحيا القي اليه وسمعها من كان عنده فتوهم انه صلى الله عليه وسلم نطق بها عن قصد وانها من القرآن حقيقة (وان النبي صلى الله عليه وسلم لما عرضها) وقرأها (على جبريل) عليه والسلام (قال) له (ماهكذا اقرأتك) فحزن لذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم كمامر (وآخر يقول) ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يقرأها (بل اعلمهم الشيطان ان النبي صلى الله عليه وسلم قرأها) اي قرأ الكلمات المذكورة في اثناء تلاوة سورة النجم وعرضها على جبريل (فلما بلغ النبي) صلى الله عليه وسلم (ذلك) اي وصل اقراءة هذه الكلمات التي اعلمهم الشيطان بها (قال) جبريل عليه الصلوة والسلام (والله ماهكذا نزلت) هذه السورة (الى غير ذلك) من الاقوال المؤذنة بان الشيطان له دخل في ذلك مع انه ليس له سلطان على الذين آمنوا وهذا كله صدر (من اختلاف الرواة ومن حكيت هذه الحكاية عنه) كابن جرير وابن المنذر وابن ابي حاتم (من المفسرين والتابعين) كالزهري وابي بكر بن عبدالرحمن بن هشام وسعيد بن جبير (لم يسندها

احد منهم) اى لم يذكر لها سندا مرضيا احد ممن حكيت عنه (ولا رفعها الى صاحب) اى الى صحابى من اصحاب الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم قالها وقيل المعنى لم يعزها لصاحب لها قدقالها (واكثر الطرق) التى رويت منها (عنهم فيها) اى فى هذه القصة (واهية) ساقطة (ضعيفة) غير مرضية لايعول عليها (والمرفوع فيه) اى مارفع فيه ذكر من روى هذا القصة وفى نسخه منه (حديث شعبة) بن الجراح (٢) الذى رواه (عن ابى بشر) بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة وهو جعفر بن ابى وحشية اياس التابعى الثقة توفى سنة خمس وعشرين ومائة واخرج له اصحاب الكتب الستة وله ترجمة فى الميزان (عن سعيد بن جبير عن ابن عباس) رضى الله تعالى عنهما (قال فيما احسب) اى اظن ومثله يستعمل للشك فيما قارنه ثم بين المصنف رحمه الله تعالى ماوقع فيه من الشك من الراوى بقوله فيما احسب فقال (الشك) المذكور (فى الحديث) اى فى متنه واصله لافى سنده والحديث هوحديث شعبة المذكور (ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كان بمكة) وان المفتوحة وما بعدها بدل من الحديث (وذكر) شعبة (القصة) المذكورة فى هذا الحديث بتمامها وانه صلى الله تعالى عليه وسلم تمنى ان ينزل عليه مايطيب نفوس قومه عسى ان يؤمنوا فنزل عليه سورة النجم فقرأها حتى بلغ افرأيتم اللات الآية فقال تلك الغرانيق العلا الى آخر السورة وسجد فسجد معه المسلمون والمشركون وفرح الكفار (قال ابو بكر البزار) بتقديم الزاء المعجمة على الراء المهملة نسبة لعمل بزر الكتان بلغة البغداديين وهو الحافظ المشهور كما تقدم (هذا الحديث لانعلمه يروى عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم باسناد متصل) الى احد من الصحابة الذين حضروا عنده اواليه صلى الله تعالى عليه وسلم (يجوز ذكره) لصحة نقله والاعتماد عليه (الا هذا) الحديث المسند الى ابن عباس (ولم يسنده) اى لم ينقله مسندا (عن شعبة الا امية بن خالد) وهو ثقة اخرج له مسلم وغيره وتوفى سنة احدى وثمانين وترجمته فى الميزان (وغيره) اى غير امية بن خالد ممن روى هذا الحديث (يرسله) اى يرويه مرسلا والمرسل ماسقط من سنده الصحابى فهو يرويه (عن سعيد بن جبير) عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم من غير ذكر ابن عباس وظاهر كلام المصنف رحمه الله تعالى ان السند بتمامه مذكور غير الصحابى فان اراد انه لم يعزه لغير ابن جبير واسقط رجاله كلهم فهو معضل والمحدثون يعبرون عنه بانه ارسل اويرسل بصيغة الفعل ويفرقون بينه وبين المرسل بالاسم وتفصيله فى كتاب ابن الصلاح وغيره (وانما يعرف) هذا الحديث وروايته (عن الكلبى) نسبة الكلاب قبيلة معروفة وهو ابو النضر المفسر النسابة الاخبارى الراوى المشهور وسيأتى كلام المصنف رحمه الله تعالى فيه والكلبى يرويه (عن ابى صالح) وهو باذان بنون او بادام بميم وهو يروى عن مولاته ام هانئ وعلى كرم الله

(٢) الحجاج نسخه وهذا هو الاصح مصحح

وجهه وروى عنه السدي وغيره اخرج له اصحاب السنن الاربعة وقال ابو حاتم انه لايحتج
به (عن ابن عباس) وهو لم يسمع منه فالحديث منقطع (فقد بين لك) ايها الواقف على
هذا الحديث (ابو بكر) البزار المذكور (انه) اى هذا الحديث (لا يعرف) روايته
(من طريق يجوز ذكره) اى يصح ويعتمد عليه (سوى هذا) الطريق الذى رواه شعبة
منه بسند ليعتمد عليه فى الجملة (وفيه) اى حديث شعبة ايضا (من الضعف مانبه عليه)
البزار وغيره من انه لايعرف من طريق غيره مع اختلاف كلماته واضطراب رواياته وانقطاع
سنده او ارساله والاختلاف فى مواطن قراءته وكيفيته اكان فى الصلوة او فى نادى قومه
او فى سنته او حدث به نفسه فسها وذكره او قاله الشيطان على لسانه او اعلمهم به وانكار
جبريل له عند عرضه عليه كما مر (مع وقوع الشك فيه) الذى اشار اليه بقوله المار فيما
احسب (كما ذكرناه) فيما تقدم (الذى لايوثق به) صفة الشك كقوله (ولا حقيقة معه)
اى تحقق وتيقن مع مافيه من تشكيكه فى اصله كما اشار اليه البزار (واما حديث الكلبي)
اى روايته لهذا الحديث وغيره (فمما لايجوز) شرعا ولا يصح نقلا[2] (الرواية عنه ولا ذكره)
هذا بحسب الظاهر غير منتظم اذ الظاهر ان يقول اما حديثه فمما لايجوز ذكره او الكلبي
لاتجوز الرواية عنه واما ان يقول هو لف ونشر تقديرى واصله واما الكلبي وحديثه
كقولهم راكب الناقة طليحان اى الناقة وراكبها او هو من قبيل قوله ﴿والذين يتوفون
منكم ويذرون ازواجا يتربصن﴾ على قول الفراء واطلاق مافيه على من يعقل وكذا قوله
(لقوة ضعفه وكذبه) اى كثرة كذبه وفى قوله لقوة ضعفه طباق بديع جدا (كما اشار اليه
البزار) فانه وغيره من المحدثين قالوا انه كذاب وضاع لايوثق به وان كان اماما فى اللغة
والتفسير وقد قال الجرجانى وابن معين وغيرهما انه يضع الاحاديث وكذاب لايحتج به
وروى عن ابى صالح عن ابن عباس وابن صالح لم يرو عن ابن عباس وقال ابن حبان انه
فى الدين غير مبين وكذبه اظهر من ان يذكر ولم يسمع من ابى صالح ايضا (والذى) صح
وثبت (منه) اى من هذا الحديث (فى الصحيح) اى فى الحديث الصحيح او فى صحيح
البخارى على ما يأتى (ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قرأ) سورة (والنجم وهو بمكة)
قبل الهجرة (فسجد وسجد معه المسلمون والمشركون والجن والانس) قال الكرمانى
هى اول سورة نزلت فيها سجدة وانما سجد المشركون لآلهتهم معارضة للمسلمين
او وقع ذلك منهم بلا قصد او خافوا من مخالفتهم فى ذلك المجلس وقال ابن حجر فيه نظر
لمخالفته لما قاله ابن مسعود من انهم احدوا حصى ووضعوا على جباههم ولان خوف
المشركين لا يظهر له وجه بل الظاهر العكس ثم قال الكرمانى ايضا ما قيل من ان
سبب ذلك القاء الشيطان فى اثناء قراءته صلى الله تعالى عليه وسلم وذكر آلهتهم
لا يتجه عقلا ونقلا واما سجود الجن المروى عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما

(٢) عقلا نسخه

فكأنه استند فيه الى سماع منه صلى الله تعالى عليه وسلم لانه لم يحضر القصة لصغر سنه ومثله لا يطلع عليه وكشف ذلك له بعيد والصحيح ان الشيطان التى ما القاه فى اسماع المشركين فتوهموا انه صلى الله عليه وسلم قاله مدحا لآلهتهم وارتضاء لها فسجدوا معه وهو لا ينافى عصمة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ولا يخفى ان هذا الحديث اخرجه الشيخان ففى البخارى مسندا انه صلى الله عليه وسلم قرأ سورة النجم بمكة فسجد وسجد من معه غير شيخ اخذ حصى وترابا وضعه على جبهته فقتل كافرا وفيه عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما انه صلى الله تعالى عليه وسلم سجد وسجد معه المسلمون والمشركون والجن والانس والشيخ الذى وضع الحصى على جبهته امية بن خلف وفى سيرة ابن اسحق انه الوليد بن المغيرة وفيه نظر لانه مات حتف انفه وقيل انه سعيد بن العاص وقال ابو حيان النحوى انه ابو لهب ولم يسنده وفى مصنف بن ابى شيبة الارجلين من قريش وقيل انه المطلب بن المطلب بن ابى وداعة ولم يكن اسلم وماقاله الطبرانى من ان اهل مكة لما اظهر النبى صلى الله عليه وسلم دينه اسلموا وكانوا يسجدون معه وبعضهم لا يسجد من الزحام فلما سمع ذلك رؤساء قريش كالوليد وابى جهل وغيرهما قالوا لهم اتتركون دين آبائكم فارتدوا غريب (هذا ٢) اى الامر هذا او هذا هو ماقاله فهو خبر مبتدأ مقدر او مبتدأ خبره مابعده اوهو منصوب بتقدير خذ هذا فاعلمه ونحوه واما كونها اسم فعل بمعنى حذوذا مفعوله وان جاز فيأباه رسمه متصلا بدون الف (توهينه) اى بيان وجه ضعفه (من) جهة (طريق النقل) ومنه الواهنة وهى ضربان عرق يتألم منه فيرقى وقد قال الحافظ بن حجر قول ابى بكر بن العربى ان طرق هذا الحديث كلها باطلة وقول عياض فى الشفاء انه لم يخرجه احد من اهل الصحة وليس له سند متصل مع ضعف نقلته واضطراب رواياته وان من نقله من المفسرين وغيرهم لم يسنده احد منهم ولا يرفعه لصاحب لا وجه له فان له طرقا متعددة كثيرة متتابعة المخارج وكل ذلك يدل على ان له اصلا وقد ذكرنا له ثلاث اسانيد منها ماهو على شرط الصحيح وهى وان كانت مراسيل يحتج بها من يحتج بالمرسل كمالك ومن لا يحتج به لاعتضاد بعضها ببعض فتبين بهذا ان مبالغة المصنف رحمه الله تعالى فى رد نقله غير مرضية (فاما) توهينه (من جهة المعنى فقد قامت الحجة) اى الدليل الواضح على ضعفه (واجتمعت الامة على عصمته صلى الله تعالى عليه وسلم ونزاهته) عما لا يليق بجنابه (عن مثل هذه الرذيلة) اى الخصلة القبيحة الدنيئة من الرذالة وهى الدناءة والقول على الله بما لم يقله ولا شئ اعظم من الافتراء لاسيما على الله عز وجل ونحوه ثم بين مافيه من القبائح فقال (امامن تمنيه) بكسر الهمزة وتشديد الميم مانقل كما مر (ان ينزل) بالتخفيف والتشديد فى الزاء المعجمة (مثل هذا) المذكور (من مدح آلهة غير الله) بقول ذلك

(٢) وقد وقع فى اكثر النسخ قوله «هذا» الى قول الشارح «غير مرضية» قبل قول المص «والذى» لسابق ذكره ومافى هذه النسخة فهو مناسب للمقام فلا تغفل مصحح

الغرانيق العلا الى آخره (وهو كفر) لان الرضاء بالكفر كفر (اوان يتسور) اى يتسلط (عليه الشيطان) واصل التسور التساق والصعود من حائط السور فكنى به عن الترفع واريد به هنا التسلط كما علم (ويشبه عليه القرآن) اى يلبسه ويخلط فيه ماليس منه (حتى يجعل فيه ماليس منه) وهى الكلمات المذكورة (ويعتقد النبى صلى الله عليه وسلم ان من القرآن ما) اى شئ (ليس منه) ويستمر على اعتقاده (حتى ينبهه) اى يوقظه من غفلته عما شبه عليه (جبريل عليه الصلوة والسلام) بقوله له ليس هذا من الوحى الذى اتيت به لك (وذلك كله ممتنع فى حقه عليه الصلوة والسلام) لنزاهته عن مثله وحفظ الله له (اويقول ذلك النبى) صلى الله عليه وسلم (من قبل) بكسر القاف وفتح الباء اى من عند (نفسه عمدا) من غير القاء الشيطان عليه وهو لاينطق عن الهوى (وذلك) اى مايقول من عنده (كفر) لانه افتراء عليه وتبديل لكلام الله تعالى بالزيادة فيه (اوسهوا) حفظه الله تعالى منه (وهو معصوم عن هذا كله) بالاجماع كما تقدم (وقد قررنا) فيما تقدم (بالبرهان) والدليل القاطع (والاجماع) من امة الاجابة (عصمته عليه الصلوة والسلام من جريان الكفر) اى طريانه ووقوعه منه (على قلبه) باعتقاده (اولسانه) بالنطق به (لاعمدا ولاسهوا) فضلا عن استقراره فان الجريان عبارة عن صدوره منه من غير ثبات كانه ماء جار فهو استعارة لماذكر (اوان يتشبه) اى يختلط ويلتبس (عليه مايلقيه الملك) من وحى الله تعالى اليه (بما يلقيه الشيطان) على لسانه محاكيا نطقه به (اويكون للشيطان عليه سبيل) اى طريق يصل اليه منه مما حماه الله عنه (اوان يتقول على الله) اى يفترى عليه عمدا مالم يوجبه اليه ويقول انه اوحى الى (لاعمدا ولاسهوا) تأكيد لما افاده ماقبله من نفى التقول على الله (مالم ينزل عليه) مفعول مطلق لقوله يتقول لانه لاينصب المفردات الا اذا اريد بها لفظها وليس بمعنى الظن لعدم ذكر مفعوليه (وقد قال تعالى ولو تقول علينا بعض الاقاويل الآية) تقول تكلف من نفسه قولا لم يقله كتشجع اذا اظهر الشجاعة وهو جبان فكنى به عن الافتراء والكذب والاقاويل جمع اقوال فهو جمع الجمع او جمع اقوولة افعولة وهو يستعمل للحقير كالاضاحيك الاول وهو الذى صرح به سيبويه رحمه الله تعالى فمن اختار الثانى فقد رجح المرجوح وتمامها (لاخذنا منه باليمين ثم لقطعنا منه الوتين) اى لامسكناه واهلكناه كما نفعل بمن افترى علينا والوتين عرق فى العنق اذا قطع مات صاحبه وهو الوريد وقطعه عبارة عن الذبح وفيه دليل على ان الكذب على الله كفر وانه لايقول على الله مالم يقله (وقال تعالى) لقد كدت تركن اليهم شيئا قليلا (اذا لاذقناك ضعف الحيوة وضعف الممات الآية) اى لو قربت من الميل الى الكفرة وضعف صفة لمقدر اى لاوصلنا لك عذابا

مضاعفـا فى مماتك يعنى به عذاب القبر وفى حيـاتك بعد البعث فى الآخرة والآية
دليل على عدم تمنيه السـابق وانه صلى الله تعالى عليه وسـلم معصوم من مقاربة
شئ من ذلك والآية نزلت فى ثقيف لما قالوا له صلى الله تعالى عليه وسلم لانتبعك
حتى تخصنا بخصال نفخر بها على العرب لاننشر ولا نحشر ولا ننحنى فى صلاتنا
وتضع عنا الزنا وتمتعنا باللات سنة وتحرم وادينا كمكة وتقول للعرب ان الله تعالى
امرنى بهذا فانزل الله عليـه هذه الآية (ووجه ثان) فى توهين ماذكر من انه
صلى الله تعالى عليه وسلم ذكر قوله تلك الغرانيق الى آخره فى اثناء قراءة هذه
السـورة (وهو) اى الوجه الثانى (استحالة هذه القصة) اى عدها من المحـال
عقلا اومما لايسـتقيم لان اصل معناه لغة مالايسـتقيم مما اعوج ومن لم يعرف اللغة
يعترض على المتنبى قوله * كانك مستقيم فى محال * كامر والمراد بالقصة سدور ماذكر
منه بتسليط الشـيطان عليـه (نظرا) اى من جهة النظر والفكر الصادر عن عقل
مستقيم فى عصمة رسل الله عليهم الصلوة والسلام فيما طريقها البلاغ (و) استحالتها
(عرفا) اى من جهة ماعرف من احواله واحوال غيره من الانبياء اى امرا متعارفا
ومن فسر العرف بتأليف كلامه وتناسب الفاظه فقد ارتكب شططا وكانه نظر لقوله
عقبه (وذلك ان هذا الكلام) الذى تلاه عليه الصلوة والسلام مع ماالقى فيه من قوله
تلك الغرانيق العلا الى آخره (لوكان كماروى لكان) ماروى (بعيد الالتئام) بهمزة
بعد المثنـاة الفوقية وقد تبدل ياء تحتية والمراد به ان مناسبته لما وقع فيه من كلام الله
الذى هو فى اعلى طبقات البلاغة فى غاية البعد وهو مع كونه وقع فى كلام رب العزة
(متناقض الاقسام) متنافر النظم لما فيه من التضاد من حيث انه يصير (ممتزج المدح)
لآلهتهم بجعلها عاليـة مرجوة الشفاعة (بالذم) لها الذى دل عليه سـياقه فى قوله
(ان هى الا اسماء سميتموها انتم واباؤكم ماانزل الله بها من سلطان) وانها ليس لها عند
الله شان ولا منزلة وهذا يناقض علو منزلتها ورجاء شفاعتها ويصير الكلام القرآنى
بذكرها فى اثنائه (متخاذل التأليف) اى متنافر النظم غير متلايم فكان بعضه يخذل
بعضا ويكر عليه هدما ونقضا (والنظم) معنـاه فى الاصل ادخال الدرر ونحوها
فى سلك متناسب الوضع والمقدار فاستعير لتأليف الكلمات متناسـبه المعانى متناسقة
الدلالة ثم صار حقيقة فيه وغلب استعماله فى التراكيب القرآنية حتى انصرف اليه عند
الاطلاق (ولما) بكسر اللام وتخفيف الميم وقيـل انه بفتح اللام وما موصـولة
(كان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ولا من بحضرته) معطوف على النبى (من المسلمين)
بيان لمن الموصولة والحضرة مصدر بمعنى الحضور مثلث الحاء ويطلق على كل كبير
يحضر عنده الناس فيقـال الحضرة العالية وهو اصطلاح اصحاب الترسـل ويصح
ارادة كل منهما هنا والاول اولى (وصناديد المشركين) جمع صنديد وهو كصندد بزنة

زبرج السيد الشجاع والحليم والجواد والشريف والمراد خواص رؤسائهم وكبرائهم (ممن يخفى عليه ذلك) لكونهم بلغاء اصحاب سليقة مستقيمة والسنة فصيحة بليغة (وهذا) المذكور امر (لايخفى على ادنى متأمل) يتأمل الفاظ القرآن التى هى فى اعلى طبقات البلاغة وما ادرج فيه مما بينه وبينه بون بعيد (فكيف بمن رجح حلمه) بضم الحاء المهملة وسكون اللام بمعنى لبه وعقله ورجحانه زيادته وقوته وكيف يستعار لاستبعاد خفاء مثله على مثله كقوله كيف تكفرون بالله كما تقرر فى كتب العربية يقال حلم يحلم حلما وحلما (واتسع) اى عظم وكثر (فى باب البيان) اى فى نوع المنطق الفصيح المعرب عما فى الضمير (و) فى (معرفة فصيح الكلام علمه) لقوة فهمه وذكائه واستقامة سليقته مع فطرة وقادة وبصيرة نقادة (ووجه ثالث) لبيان توهينه وضعفه (انه) الضمير ضمير شان (قد علم) بنباء المجهول (من عادة المنافقين) الذين لم يظهروا كفرهم (ومعاند المشركين) اى المشركين المعاندين فهو من اضافة الصفة للموصوف (وضعفة القلوب) بفتحات جمع ضعيف اى الذين قلوبهم ضعيفة عن ادراك الحق لانهم بله لا اذعان لهم (و) المراد بهم الكفار غير المعاندين ممن اشرك اتباعا لغيره او المراد بهم (الجهلة من المسلمين) فهو عطف تفسير عليه (نفورهم) نائب فاعل علم (لاول وهلة) اى عند اول شئ يقع فى آذانهم واذهانهم يقال لقيته لاول وهلة بوزن ضربة ويجوز فتح هائه اى اول شئ كما فى القاموس اى قبل التفكر والتأمل فيما قرع سمعه حتى يهتدى لانه ليس متسقا منتظما مع ماوقع فى اثنائه من نظم القرآن (وتخليط العدو) من الكفرة والمنافقين (على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم) بادخالهم فى كلامه مالم يقله (لاقل فتنة) يفتن بها المسلمون لادخالهم الشبهة عليهم فى دينهم (وتعييرهم) بعين مهملة وتحتيتين اى الحاق ماهو عار عليهم باتباع (المسلمين) الهوى ومدح آلهة غير الله (والشماتة بهم) بضم الشين المعجمة وتشديد الميم جمع شامت كفجار وكفار من الشماتة وهى فرح العدو بما يصيب عدوه من نوائب الدهر وفى النسخة والشماتة بهم (الفينة بعد الفينة) بفتح الفاء وسكون المثناة التحتية ونون تليها هاء التأنيث اى حينا بعد حين مما امتحنهم الله تعالى من المصائب تعظيما لاجرهم بما امتحنهم به من ذلك قال فى القاموس الفينة الساعة والحين وقد تحذف اللام فيقال لقيته فينة يعنى انه استعمل علما وغير علم كشعوب للمنية (وارتداد من فى قلبه مرض) اى من ضعف ايمانه او من نافق وسمع ماذكر يرجع عن الاسلام الى الكفر (ممن اظهر الاسلام) بلسانه ولم يذق حلاوته فيرتد (لادنى شبهة) ترد عليه لضعف ايمانه وايقانه (ولم يحك احد) اى لم ينقل احد من المحدثين او احد ممن عاداه صلى الله تعالى عليه وسلم (فى هذه القصة) اى قصة تلك الغرانيق (شيئا سوى هذه الرواية الضعيفة الاصل) رواية ودراية لركاكتها وتناقضها كما تقدم (فلو كان) اى وقع وصح

(ذلك) الذى ذكره بعضهم (لوجدت قريش) اى كفارهم (بها) اى بسبب
هذه القصة (على المسلمين الصولة) اى الاستطالة والقهر وتسلقوا بذلك على ترويج
امرهم وماهم عليه (ولاقامت بها اليهود عليهم الحجة) اى على المسلمين بانه مدح
آلهتهم واعترف بانها وسيلة الى الله (كما فعلوا) اى كفار قريش (مكابرة) وعنادا
(فى قصة الاسراء) حين قصها عليهم كما تقدم (حتى كانت فى ذلك لبعض الضعفاء) اى
من ضعف ايمانه لقرب عهده (ردة) ورجوع عن الاسلام لانكاره واستبعاده لها
(وكذلك) اى مثل ماذكر او مثل قصة الاسراء (ماورد فى قصة القضية) بقاف وضاد
معجمة وياء مشددة وهى مصدر بمعنى القضاء او التقاضى او اسم للواقعة التى وقع فيها
القضاء بينهم بما وقع فى صلح الحديبية لما رأى عليه السلام انه دخل هو واصحابه مكة
فسار اليها ثم رجع الى المدينة فى الواقعة التى قصها الله تعالى فى قوله ﴿وماجعلنا الرؤيا
التى اريناك الا فتنة للناس﴾ كما تقدم وهذه القضية مذكورة فى الصحيحين وقد وقع
بسببها فتنة للمسلمين لما صدوهم عن دخول مكة وصالحهم صلى الله تعالى عليه وسلم
على ان يرجع ويأتى من العام القابل وكتب لهم بذلك كتابا شرط فيه شروطا
فيها شطط على المسلمين حتى قال عمر رضى الله تعالى عنه يارسول الله الست رسول الله
حقا قال بلى قال الست على الحق وهم على الباطل قال بلى قال فلم نعط الدنية فى ديننا
وانما قاله رضى الله تعالى عنه ليقف على الحكمة فى ذلك لا لشك فيه كما توهمه بعضهم
والكلام عليه مفصل فى السير وشروح البخارى (ولا فتنة اعظم من هذه البلية)
التى وقعت بسبب ماذكر (لو وجدت) اى لو وقعت وصحت لما ترتب على ذلك
من صولة الكفرة وشماتتهم وغيره مما مر آنفا (ولا تشغيب) بشين وغين معجمتين
ومثناة تحتية وباء موحدة من الشغب وهو تهييج الشر والفتنة (للمعادى حينئذ
اشد من هذه الحادثة) المعلومة مما مر (لو امكنت) وقوعا * فان قلت لم قال فى الفتنة
لو وجدت وفى الحادثة لو امكنت ومجرد الامكان لا يقتضى شرا وفتنة * قلت الاول
ظاهر لترتب الفتنة على وجود ماذكر واما الثانى فعبر بالامكان مبالغة لان نفيه ابلغ
من نفى الوجود لعدم وقوعه محالا لما علم من الكلام فى عصمته من عدم تسلط الشيطان
عليه (فما روى عن معاند) من الكفرة (فيها كلمة) تليق ان يلقى اليها السمع (ولا عن مسلم
بسببها نبتت شفة) نبت الشفة هى الكلمة شبه اخراجها من الشفة باخراج المولود من بطن
امه ففيه استعارة مصرحة او مكنية (فدل) ماذكر من انها لم ترو ولم يتكلم بها احد
(على بطلها) بضم الباء الموحدة وسكون الطاء المهملة ولام مصدر بمعنى البطلان
كما فى القاموس (واجتثاث اصلها) بجيم ومثناة فوقية ومثلثين بينهما الف مصدر
بمعنى قلعها من اصلها كما تقلع الشجرة بنزع عروقها (ولا شك فى ادخال بعض
شياطين الانس او الجن) اشارة الى ماقدمناه (هذا الحديث) يعنى ماقيل فى اثناء تلاوة

هذه السورة او الحديث الذى روى فيه ذلك (على بعض مغفلى المحدثين) الذين لاخبرة لهم بالرواية (ليلبس) اى يوقع فى لبس واشتباه (على ضعفاء المسلمين) الذين لم يقفوا على ماينا سب مقام النبوة وقدرها وقد قال القرافى فى شرح الاربعين للامام الرازى ان الجواب السديد فيه على تسليم صحته مع ان الله تعالى قد عصمه ان الله امره بترتيل القرآن وكان يفعل ذلك فتمكن من ترصده من الشياطين فى حال سكوته بين الآيات من دس ما اختلقه من هذه الكلمات محاكيا صوته صلى الله عليه وسلم وقد سجد من دنا من الكفار معه فظنوها من كلامه عليه السلام واشاعوها فلم يقدح ذلك عند المسلمين لحفظهم السورة على ما انزلت قبل ذلك ومعرفتهم من حاله صلى الله تعالى عليه وسلم ماعلم من ذم الاوثان واهانتها وحزن صلى الله عليه وسلم من هذه الاشاعة والقاء الشبهة وهو معنى قوله تعالى (وما ارسلنا من قبلك) الى قوله ألقى الشيطان فى امنيته وقوله فينسخ الله مايلقى الشيطان اى يذهبه ويزيله وقيل انه صلى الله تعالى عليه وسلم لما قرأ السورة الى قوله افرأيتم اللات الى آخره خاف الكفار ان يأتى بشىء من ذم آلهتهم فشغبوا عليه على عادتهم فى قولهم لاتسمعوا لهذا القرآن والغوا فيه الى آخره وسبب هذا ان الشيطان حملهم عليه واشاعوا ذلك ونسبوه له فحزن صلى الله تعالى عليه وسلم لذلك انتهى وسيأتى تلخيص الجوابين فى كلام المصنف رحمه الله تعالى وقد منا لك ان هذه القصة لها اصل ثابت فى الجملة لكنها ليس فيها ماينقص مقامه صلى الله تعالى عليه وسلم فابطالها بالكلية كما قاله المصنف رحمه الله تعالى لاينبغى كما قاله ابن حجر وقد تقدم مايغنى عن اعادته هنا فتذكره (ووجه رابع) لتضعيف ذلك ما (ذكر الرواة لهذه القصة) المذكورة التى عقد لهـا هذا الفصل (ان فيها) اى بسببها (نزلت وان كادوا) اى قربوا مما لم يقع (ليفتنونك) اى يوقعونك فى الفتنة ويصدونك عن الذى اوحينا اليك (الآيتين) اى اذكر الآيتين المتقدم بيانهما (وهما) اى الآيتان المذكورتان وفى نسخة وهاتان الآيتان (تردان الخبر الذى رووه) لمنافاتهما له الا انه قيل ان الآيتين لم ينزلا فى هذه القصة وانما الذى نزل فيه قوله تعالى (وما ارسلنا من قبلك من رسول ولا نبى) الا اذا تمنى القى الشيطان فى امنيته وهاتان الآيتان نزلتا فى ثقيف كما تقدم ثم بين وجه منافاتهما له بقوله (لان الله تعالى ذكر انهم كادوا يفتنونه حتى يفترى) على الله بخلطه فى القرآن مالم يوح اليه (وانه) اى الشان او الله (لولا ان ثبته) الله على الحق ببيان جبريل عليه السلام له (لكاد يركن) اى قارب الميل (اليهم) بمدح آلهتهم واتباع هواهم ولكنه لم يفعل شيئا من ذلك (فمضمون هذا) اى ماتضمنه المذكور فى الآيتين (ومفهومه) الذى دل عليه وفهم منه (ان الله عصمه من ان يفترى) عليه مالم يقله لان يفعل ما ارادوه منه من ان يبدل الوعد وعيدا وعكسه كما قيل (وثبته حتى لم يركن اليهم قليلا فكيف) يركن اليهم ركونا (كثيرا) وهذا تقرير لمعنى الآيتين بناء على ما ادعاه من سبب النزول وقد علمت

انه لم يثبت نقله وقوله حتى لم يركن بيان لحاصل المعنى لان نفى القرب من الركون يدل على نفيه بالطريق الاولى فلا يرد عليه ان المنصوص عليه نفى القرب من الركون القليل لا نفس الركون كما زعمه المصنف رحمه الله تعالى لان الجواب لقد كدت يعنى انا ادركناك بعصمتنا عن الميل لهم وما ارادوه بعدما كادوا يخدعونك بمكرهم وشدة تخيلهم (وهم) اى رواة الحديث مع ذكر الآيتين (يروون فى اخبارهم الواهية) اى الشديدة الضعف (انه) صلى الله عليه وسلم (زاد على الركون) الذى هو مجرد الميل بل القرب من الميل الذى هو ابلغ فى نزاهته صلى الله عليه وسلم وعصمته (والافتراء) اى الكذب على الله بجعل ماليس من الوحى منه (مدح آلهتهم) يعنى قولهم تلك الغرانيق العلا الى آخره وحاشاه صلى الله تعالى عليه وسلم من ذلك حماه الله تعالى (وانه قال عليه الصلوة والسلام) حين قال له جبريل ماجئتك بهذا حين عرض عليه السورة كما تقدم فقال فى جوابه له (افتريت على الله تعالى وقلت مالم يقل) عطف تفسير (وهذا) الذى رووه فى اخبارهم الواهية عنه صلى الله تعالى عليه وسلم (ضد مفهوم الآية) التى ذكر وان هذه القصة سبب نزولها لان عدم ركونه اليهم قليلا ينافى تصريحه بمدح آلهتهم (وهى) اى الآية بصريح مفهومها (تضعف الحديث) اى تدل على شدة ضعفه (لو صح) نقله وروايته (فكيف و) الحال انه (لا صحة له) عند المصنف كما تقدم بيانه وما فيه فاذا ورد فى الحديث ماينافى القرآن ولم يمكن تأويله ولا الجمع بينه وبينه حكم بضعفه وقد علمت ان الحديث رواه مسلم وانهم اجابوا عنه كما بيناه (وهذا) المذكور فى هذه الآيه مما دل عليه مفهومها (مثل) مادل عليه (قوله تعالى فى الآية الاخرى) وهى قوله عز وجل (ولولا فضل الله عليك ورحمه) بعصمته لك وصرفه عنك ماهموا به من خداعك والمكر بك (لهمت طائفة منهم ان يضلوك) ويصرفوك عن الحق وطريق العدول مع علمه بانك ثابت على ذلك ولا يمكن زلله فدمك عنه بوجه من الوجوه وقيل انها نزلت فى بنى ظفر (وما يضلون الا انفسهم) اى لا يقع ماارادوه بك الا بهم ولا يحيق المكر السيء الا باهله (وما يضرونك من شيء) وانما يضرون الا انفسهم وتفصيل معنى الآية مذكور فى كتب التفاسير وانما المقصود بذكرها التنظير بها لما ذكر قبلها ولنزول هذه الآية سبب ذكره الترمذى والمصنف استشهد بها استشهادا معنويا لما هو بصدده وليس لنا حاجة بتفصيل ماذكر فيها (وقد روى) بالبناء للمجهول والراوى له ابن ابى حاتم وغيره من المحدثين (عن ابن عباس) رضى الله تعالى عنهما انه قال (كل ما) وقع (فى القرآن) من لفظ (كاد) وما تصرف منه من مضارع وغيره يدل على ان مابعده (لا يكون) وفى نسخة فهو مالا يكون اى لا يقع ويوجد وانما يدل على انه قاربه ولم يقع

(قال الله تعـالى يكاد سـنا برقه) السـنا بالقصر الضوء والنور وبالمد العلو والشرف
(يذهب بالابصار) اى يذهب بصر الناظر اليـه (ولم تذهب) بالتاء الفوقية والبنـاء
للفاعل وفاعله ضمير الابصار المستتر ويجوز بناؤه للمجهول مع التحتية ونائب فاعله
ضمير السنا وفى نسخة ولم يذهبهـا وهما بمعنى والمقصود انهـا اشرفت على الذهـاب
ولم تذهب (و) قال الله تعـالى فى امر السـاعة ﴿ ان الساعة آتية ﴾ (اكاد اخفيها)
ان كان المراد باخفائها انه لايقول انها آتية فهو كما قال ابن عباس وان كان المراد انها
لايعين زمان وقوعها فكاد بمعناها المشهور وكلامه هنا مبنى على الاول واليه اشـار
بقوله (ولم يفعل) واشـار المصنفون الى هذين المعنيين وخفـاء الشئ ستره وعدم
اظهاره ويقال خفيته واخفيته اذا ازلت خفاه ولاتنـافى بين المعنيين لان الله تعـالى
اخفاها على النـاس واطلع عليهـا بعض خاص انبيـائه (قال القشيرى القاضى)
وقدمنا الكلام عليه رحمه الله تعـالى (ولقد طالبته قريش) قومه اى سألته صلى الله
تعـالى عليه وسلم وطلبت منـه وسبب تسميتهم بذلك مشهور وقد قدمنـاه (و)
طالبته ايضا (ثقيف) قبيلة مشهورة بالطـائف (اذ مر) صلى الله تعـالى عليه وسلم
(بآلهتهم) اى اصنامهم واصنامهم التى كانوا يعبدونها (ان يقبل بوجهه) الشريف
ويتوجه (اليها) وفى نسخة عليها (ووعدوه الايمان به ان فعل) ماسألوه من الاقبال
عليها معظما لها (فما فعل) ذلك (وما كان ليفعل) مع حرصه صلى الله تعـالى عليه
وسلم على ايمان العرب وطاعتهم فلم يكترث صلى الله تعـالى عليه وسلم بهم ولم يلتفت
لمقالتهم مع انهم من اشد النـاس شكيمة وعصبية وهذا امر متعلق بقوله ﴿ لقد كدت
تركن اليهم ﴾ دال على ماقاله اولا (وقال ابن الانبارى) هو الامام فى العربية وسائر
العلوم الادبية ابو بكر محمد بن القاسم بن محمد بن بشار النحوى الحافظ المفسر المحدث
نادرة الدهر وفريد العصر ولد سنة احدى وسبعين ومائتين وتوفى ليلة عيد النحر
ببغداد سـنة ثمان وعشرين وثلاثمائة وله تصانيف جليلة مفيدة مشهورة (ماقارب
الرسول) صلى الله تعالى عليه وسلم اى لم يقرب من شئ مما كان عليه الكفرة واهل
الجاهلية (ولاركن) اى ما مال الى شئ من امورهم وماكانوا عليه فضلا عن التلبس
بها وماذكره فى كاد هو المشهور والتحقيق فيهـا ماقاله الجرجانى فى دلائل الاعجـاز
من ان نفيهـا يدل على نفى ما فى حيزها على ابلغ وجه لا نفى القرب من الشئ الدال
على انتفائه لانه بطريق برهـانى وقد يكون لوقوع الشئ بعسرة نحو ﴿ فذبحوهـا
وماكادوا يفعلون ﴾ (وقد ذكر) بالبنـاء للمجهول وفى نسخة ذكرت بتاء التأنيث
(فى معنى الآية) يعنى قوله ﴿ وان كادوا ليفتنونك عن الذى اوحينا اليك * ولو لا
ان ثبتناك لقد كدت تركن اليهم شيئا قليلا ﴾ (تفاسير اخر) تركها لكونها غير مرضية عنده
(ماذكرناه) ما اسم موصول مبتدأ بينه بقوله (من نص الله تعالى على عصمة رسوله)

صلى الله تعالى عليه وسلم كما تقدم وخبره قوله (يرد سفسافها) اى التفاسير الحقيرة الردية فيها واصل معنى السفساف مايطير من غبار الدقيق اذا نخل وكل غبار دقيق كالهباء سفساف ثم عبر به عن كل حقير جدا فلذا قوبل فى الحديث بمعالى الامور تارة وبمكارم الاخلاق اخرى كما قاله صلى الله تعالى عليه وسلم ان الله يحب معالى الامور ويبغض سفسافها وفى حديث آخر ان الله رضى لكم مكارم الاخلاق وكره سفسافها (فلم يبق فى الآية) يعنى قوله (وان كادوا ليفتنونك الخ) اى لم يبق فيها تفسير يرتضى (الا ان الله امتن على رسوله) صلى الله تعالى عليه وسلم فى هذه الآية اى من عليه او انعم والمن تعداد نعم سابقة وهو محمود من الله تعالى دون غيره وتكون بمعنى النعمة نفسها (بعصمته) اى حفظه عن ان يصدر منه امر لا يرضاه فضلا عما ذكر من مدح اوثانهم (وتثبيته) على ماهو عليه من ذم آلهتهم وماهم عليه (مما كاد به الكفار) من خداعهم وطلبهم منه صلى الله تعالى عليه وسلم موافقته لهم فى بعض امورهم التى لا تليق به (وراموا من فتنته) اى ايقاعه فى بلية ومحنة واصل معناها الاختيار ثم عبر بها عما ذكر (ومرادنا من ذلك) الذى ذكرناه (تنزيهه) اى تبرئته وصيانته صلى الله تعالى عليه وسلم واصل معنى النزاهة البعد اى بعده عما لا يليق بمقام النبوة (وعصمته صلى الله تعالى عليه وسلم وهو) اى مااراده (مفهوم الآية) لا ماذكروه من سفساف التفاسير (واما المأخذ) اى محل الاخذ والطريق فى بيان ماذكروا تاويله وهو الوجه (الثانى) فى الكلام على مشكل هذا الحديث الذى هو فيه انه ذكر قوله تلك الغرانيق الخ فى اثناء قراءة سورة النجم كما تقدم (فهو) اى تأويله والجواب عنه (مبنى على تسليم) رواية هذا (الحديث لو صح) نقله من طريق يعتد بها (وقد اعاذنا الله تعالى) بعين مهملة وذال معجمة اى حمانا وحفظنا (من صحته) اى وقوع اعتقاد مافى صحة وقوعه منا فضلا عنه واصل معنى العوذ الالتجاء والتعلق فاريد به مايتسبب عنه لان من التجأ الى الله تعالى حماه وكفاه وحفظه مما لا يرضاه (ولكن على) تقدير صحة (ذلك من حال فقد اجاب عن ذلك) المذكور من مدحه صلى الله تعالى عليه وسلم آلهتهم (ائمة المسلمين) بالهمزة والياء جمع امام وعبر به دون العلماء ونحوه اشارة الى ان مقتضى الاسلام تنزيهه عن مثله (باجوبة منها الغث) بغين معجمة ومثلثة اى الضعيف الركيك (والسمين) اى القوى المقبول واصل معنى الغث المهزول لمقابلته بالسمين فاستعير لما ذكر كما تقدم (فمنها) اى الاجوبة المذكورة (ماروى قتادة) مشهور تقدمت ترجمته (ومقاتل) بن حيان الخراسانى العابد المفسر الثقة روى عنه اصحاب السنن وغيرهم وتوفى قبل خمسين ومائة ولهم مقاتل آخر وهو مقاتل بن سليمان وهو محدث مفسر الا انه اتهم

(بالكذب)

بالكذب والظاهر انه الاول (انه صلى الله تعالى عليه وسلم اصابته) اى عرضت له (سنة) وهى فتور مع اوائل النوم قبل الاستغراق فيه المانع عن الحس والادراك وهى قريبة من النعاس كما تقدم بيانه وليسا بمعنى وان قيل به وقوله * وسنان اقصده النعاس فرنقت * فى عينه سنة وليس بنائم * لادليل فيه (عند قراءته هذه السورة) يعنى سورة النجم (فجرى هذا الكلام) اى قوله تلك الغرانيق (على لسانه) ونطق به من غير قصد بل (بحكم النوم) وغايته حتى يتكلم بما لايقصده (وهذا) المذكور (لايصح) صدوره منه (اذ لايجوز على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم) ان يقع منه (مثله فى حالة من احواله) لافى يقظة ولافى منام لانه صلى الله تعالى عليه وسلم وان نامت عيناه لاينام قلبه (ولايخلقه الله تعالى) اى لايوجد جريانه (على لسانه) كما قاله بعضهم لحفظه له فى سائر احواله (ولايستولى الشيطان) اى يتسلط (عليه) لحفظ الله له (فى نوم ولا يقظة) بفتحات ثلاثة ضد النوم وتسكين قافه خطأ الا فى ضرورة الشعر كقول التهامى * فالعيش نوم والمنية يقظة * والمرأ بينهما خيال سارى * (لعصمته فى هذا الباب) الذى طريقه البلاغ مما اوحى اليه (من جميع العمد) الذى تقول عليه مالم يقله (والسهو) فى شئ منه (وفى قول الكلبى) فى الجواب عنه (ان النبى صلى الله عليه وسلم (حدث نفسه) اى فكر فيما ذكر وخطر بباله من غير نطق به (فقال ذلك الشيطان على لسانه) اى نطق به محاكيا لصوته ونطقه به فى اثناء قراءته وهو لايدرى فتوهموا انه صلى الله تعالى عليه وسلم قاله وانه اوحى به اليه كما تقدم (و) كذا ما وقع (وفى رواية ابن شهاب) الزهرى وقد تقدمت ترجمته (عن ابى بكر بن عبد الرحمن) وفى نسخة ابو عبد الرحمن وكلاهما صحيح وهو ابو بكر بن عبد الرحمن بن هشام بن المغيرة المخزومى القرشى التابعى الامام احد الفقهاء السبعة على قول وهو من سادات قريش ويسمى الراهب لزهده قيل اسمه ابو بكر وكنيته ابو عبد الرحمن وقال النووى اسمه محمد وكنيته ابو عبد الرحمن والصحيح ان اسمه كنيته وتوفى سنة اربع وتسعين وقيل غير ذلك (قال) ابن شهاب او ابو بكر (وسها) صلى الله تعالى عليه وسلم فى نطقه بذلك (فلما احس) وفى نسخة اخبر (بذلك) اى عرف سهوه فيما نطق به (قال انما ذلك) الذى جرى على لسانه او سمع (من الشيطان وكل هذا) المذكور من القول آنفا (لايصح) رواية ودراية (ان يقوله النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لاسهوا ولا قصدا) لحفظ الله له تعالى عن مثله (ولا) يصح ايضا (ان يتقوله الشيطان) بالتشديد اى يفتريه (على لسانه) اى ينطق به محاكيا لقوله ونطقه فيلبس الوحى بغيره لمنع الله تعالى له عن تسلطه عليه بمثله فقوله على لسانه صريح فيما اراده فما قيل ان فيه نظرا لانه لامانع من ان يتقول الشيطان عليه مالم يقله من غير ان يصدر عنه فكثيرا ما كذب عليه وهذا لاينافى عصمته صلى الله تعالى عليه وسلم غفلة عما عناه المصنف فلا وجه له

(وقيـل) فى الجواب عماذكر (لعل النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قاله فى اثناء تلاوته) وقراءته لسورة النجم فذكره فى خلال آياته ولعل للترجى من عادة المصنفين استعماله كناية عن ضعف من معه واثناء جمع ثنى بمعنى مثنى اى ملفوف بعضه على بعض فشبه ماهو فيه ببرد مطوى فى داخله شئ اشتمل عليه (على تقدير التقرير) اى حملهم على الاقرار (والتوبيخ للكفار) اى توبيخهم بعد اقرارهم بعبادة الاصنام فوصفها بالعلو ورجاء شفاعتها على هذا تهكم واستهزاء وقيل المراد حملهم على الاقرار بان المدح بهذه الكلمات انما يليق بمن يضر وينفع توبيخا وتبكيتا تنبيها على خطائهم ايذانا بانها لاتصلح ان تكون آلهة والتوبيخ على امر باطل وقع منهم فماقيل انه حرى ان يسمى انكارا ابطاليا تعنت لاداعى له ثم انه قال ليس فى الكلام مايفيد ذلك فلابد من تقدير اداة الاستفهام معه كقوله

طربت وماشوقا الى البيض اطرب ❊ ولالعبامنى وذو الشيب يلعب

او ذاك معلوم من المقام لان من ذكر امرا علم ان غيره يكرهه ويصرح بذمه واشتهر منه ذلك فاذا مدحه بمامدحه به اعداؤه علم انه تهكم واستهزاء او ارخاء لعنان الخصم حتى يقع فى هوة الضلال ولك ان تقول انه عند هذا القائل مفهوم من قوله افرأيتم وان ماذكر مقدر مفعول ثان لرأيت وهو الاستفهام وهو وان كان غير مستقيم لكن هذا ممايؤيد توهينه فتدبر (كقول ابراهيم) الخليل صلى الله عليه وسلم (هذا ربى) للكواكب التى كان يعبدها قومه فوصفها بالربوبية انما هو توبيخ لهم لانه برئ من مثله كمالايخفى (على احد التأويلات) التى ذكرها المفسرون فهو على هذا مقدر معه اداة الاستفهام كالآية التى قبله وفيه اقوال اخر مذكورة فى التفاسير لاحاجة للتطويل بذكرها (وقوله) اى الخليل عليه الصلوة والسلام فى حق الاصنام (بل فعله كبيرهم هذا) والضمير للاصنام وكانوا يجتمعون فى عيدلهم ثم يرجعون للسجود لها فتخلف ابراهيم عليه السلام عنهم ودخل عليها فكسرها الا صنما هو اكبرها فلمارأوه قالوا ءانت فعلت هذا بآلهتنا ياابراهيم قال بل فعله كبيرهم كماقصه الله تعالى عنه فى هذه الآية وحاصله انه من معاريض الكلام الذى قصد به اقامة الحجة عليهم وانما عبدوه لايصلح للعبادة (بعد السكت) اى الواقفة الخفيفة بين آيات سورة النجم والحاصل انه لمافرغ صلى الله تعالى عليه وسلم من ذم الاصنام بما اوحى اليه سكت وذكر كلاما وبخهم به كمافعل ابراهيم عليه الصلوة والسلام (والتوبيخ) لهم بذم آلهتهم (و) بعد (بيان الفصل بين الكلامين) اى كلام الله فى ذم الاصنام وكلامه الذى وبخهم به ثم رجع الى تلاوته لبقية السورة وهذا ممكن مع بيان الفصل (وقرينة تدل على المراد وانه) اى ماذكره توبيخا وتقريرا (ليس) من كلام الله (المتلو) لفصله بينه وبينه بالسكت (ه هو) اى ماقيل انه قاله فى اثناء قراءته لماذكر من التوبيخ والتقرير (احدما)

اى الاقوال (ذكره القاضى ابو بكر) الباقلانى او ابن العربى وهما مالكيان تقدم ذكرهما
(ولا يعترض على هذا) القول الذى قاله القاضى (بما روى) بالبناء للمجهول فيهما (انه)
صلى الله تعالى عليه وسلم اوهذا الكلام (كان فى الصلوة) وهوكلام ليس بقرآن ولاذكر
فيبطلها (فقدكان) فى صدر الاسلام وقبل الهجرة (الكلام فيها) اى فى الصلوة (قبل)
مبنى على الضم اى قبل النهى عنه (غير ممنوع) فى الشرع وغير مبطل للصلوة وكان الكلام
غير محرم لما فرضت الصلوة ثم حرم عليهم قبل الهجرة بثلاث سنين (والذى يظهر
ويترجح فى تأويله) اى تأويل هذا الحديث وهذا مااختاره القرافى كمانقلناه اولا (عنده)
اى عند القاضى ابى بكر (وعند غيره من المحققين) اى اهل الكلام والتفسير والحديث
(على) فرض (تسليمه) اى تسليم وقوعه منه صلى الله تعالى عليه وسلم وانه نطق بذلك
(ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كان كما امره ربه يرتل القرآن ترتيلا) لقوله تعالى
(ورتل القرآن ترتيلا) والترتيل القراءة بتؤدة من غير استعجال وهو فى الاصل
مستعار من قولهم ثغر مرتل اى مفلج كالاقحوان واوراقه ومن لطائف بعض المتأخرين

افدى الذى جبينه وثغره(٢)* طرة صبح تحت اذيال الدجا
مالى به مع قرب دارى ملتقى * فهل رأيت ثغره المفلجا

(ويفصل الآى) جمع آية بالمد فيهما (تفصيلا) يفصل بعضها بعضا (فى قراءته)
وفى نسخة فى تلاوته مع سكت خفيف بينهما (كما رواه الثقات عنه) كما قالت عائشة
رضى الله تعالى عنها وقد سئلت عن قراءته عليه الصلوة والسلام لو اراد سامع ان يعد
حروفه عدها لتأنيه فيها وتجويد حروفها وبيان حركاتها ومدها (فيمكن ترصد
الشيطان لتلك السكتات) بالنون او التاء المثناة الفوقية وترصده ترقبه وانتظاره
اى يترقب وقفه وسكتته بين الآيات فى ترتيله القراءة (ودسه) بمهملتين مصدر
معطوف على ترصد اى ادخاله فيما بين سكتاته خفية يقال دسه دسا اذا ادخله قال
الراغب الدس ادخال الشئ فى الشئ بضرب من الاكراه واصل الدس الاخفاء ومنه
العرق دساس (فيها) فى القراءة (ما اختلقه) اى كذبه وافتراه وما موصولة مفعول
دسه (من تلك الكلمات) بيان لما (محاكيا نغمة النبى) صلى الله عليه وسلم فى القاموس
النغم محركة وتسكن الكلام الخفى والواحدة بهاء ونغم فى الغناء كضرب ونصر وسمع
انتهى والنغمة هنا بمعنى الكلام الخفى وتكون بمعنى الغناء وليس بمراد هنا وهو المعروف
عرفا كقوله * الشرب بغير نغم غم *وبغير دسم سم * والظاهر انه اريد به هنا الصوت
مطلقا (بحيث يسمعه) اى بمكان قريب منه صلى الله تعالى عليه وسلم فيسمعه (من
دنا) اى قرب (اليه من الكفار) الحاضرين عنده يسمعون تلاوته صلى الله تعالى عليه
وسلم لسورة النجم (فظنوها) اى ظنوا تلك الكلمات التى قالها الشيطان ودسها

(٢) وشعره نسخة والاولى اصح مصحح

فى تلاوته محاكيا لصوته وهو لايرى (من قوله) صلى الله تعالى عليه وسلم اى مما تلاه من القرآن وجعلها قوله لنطقه بها او بناء على اعتقادهم الفاسد (واشاعوها) اى اظهروها وقالوا انه مدح آلهتنا ووافق (ولم يقدح ذلك) اى مادسه الشيطان واشاعوا انه صلى الله تعالى عليه وسلم قاله (عند المسلمين) فلم يغير اعتقادهم ولم يلتبس عليهم القرآن بغيره مما ادخل فيه (لحفظ) المسلمين (السورة) اى سورة النجم فالمصدر مضاف لمفعوله (قبل ذلك) اى قبل اختلاق الشيطان ودسه فيها مادسه (على ماانزل الله) متعلق بحفظ فعلموا ان ماشاعوه ليس من الوحى فى شىء من عدم مناسبته له لفظا ومعنى (وتحققهم) اى المسلمين (من حال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى ذم الاوثان وعيبها على ماعرف منه) صلى الله تعالى عليه وسلم او من حاله لانه يذكر ويؤنث وهذا بيان للقرينة القائمة على انه ليس من قوله ولامما اوحى اليه فاندفع ماقيل من انه ليس للشيطان سبيل حتى يتمكن ان يدخل فى كلامه وماتلاه ماليس منه وقد بينا لك انه اختاره القرافى لصحة الرواية عنده (وقد حكى) اى روى (موسى بن عقبة) كذا فى جل النسخ وفى بعضها محمد ابن عقبة (فى مغازيه) اى فى كتابه الذى الفه فى مغازى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فالاضافة لما بينهما من الملابسة ورجحوا النسخة الاولى وصححوها فى الحواشى وضربوا على النسخة الثانية وقال الحافظ الحلبى انه مما لا شك فيه وهو موسى بن عقبة بن ابى عباس مولى آل الزبير وقيل مولى ام خالد روى خلق كثير وهو ثبت ثقة توفى سنة احدى او اثنين واربعين ومائة واخرج له الستة ومغازيه من اصح المغازى كما قاله مالك ومحمد بن عقبة اخو موسى ولعقبة اولاد كلهم فقهاء محدثون لكل واحد منهم حلقة فى مسجد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وتراجمهم مشهورة (نحوه) وفى نسخة نحو هذا اى نحو ما نقله من المحققين مما هو بمعناه وفيه ميل ما اليه لنقله عن المحققين وكثرة من تابعهم عليه وان قيل انه لم يرض (وقال) اى موسى بن عقبة (ان المسلمين لم يسمعوها) اى مقالة الشيطان التى دسها (وانما القى الشيطان ذلك) القول الذى شاع (فى اسماع المشركين) بدليل انهم هم الذين اشاعوه ولم يشع عن غيرهم حتى خفى على كثير منهم وانكروه ولامانع من ذلك فما قيل من انها دعوى بلا دليل اذ لا قدرة للشيطان لعنه الله تعالى على القائه للمشركين فقط وهم مختلطون معهم فى محل واحد غير مسلم وفى نسخة (وملأهم) وهو كما قاله الراغب جماعة مجتمعون على رأى فيملؤن العيون رواء والقلوب جلالة وبهاء ومنه قيل فلان يملأ العيون (وقلوبهم) بان يفقهوه ويقبلوه (ويكون ماروى) اى رواية مانقل (من حزن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم) بيان لاسم كان وقوله (لهذه الاشاعة) خبرها اى انما حزنه صلى الله تعالى عليه وسلم كائن لمجرد اشاعة

(ذلك)

ذلك (والشبهة) الحاصلة من تلك الاشاعة لانه كما قيل فى المثل من يسمع يخل اى من اجل الاشاعة ومن اجل الشبهة الناشئة منها (و) من (سبب هذه الفتنة) الحادثة من شيوع ماهو برئ منه عليه السلام وهذا جواب عن سؤال مقدر تقديره اذا كان المسلمون لم يسمعوا هذه المقالة فلم حزن رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس الجواب عن هذه الشبهة ان الشيطان الجاء لهذه المقالة ولانه سمعها منهم فعلقت بذهنه ثم سها صلى الله عليه وسلم فقالها كما توهم اذ لامناسبة لهذا هنا (وقد قال الله تعالى) فى هذه القصة وهذا من تتمة الكلام عليها وليس متعلقا بما قبله (وما ارسلنا من قبلك من رسول ولا نبى الآية) الفرق بين الرسول والنبي مشهور والكلام عليهما اشهر من ان يذكر والثانى اعم لانه كل من اوحى الله اليه والرسول اوحى اليه وامر بالتبليغ وقيل غير ذلك وقوله الآية اى (الا اذا تمنى القى الشيطان فى امنيته فينسخ الله مايلقى الشيطان ثم يحكم الله آياته والله عليم حكيم) ثم اشار الى تفسير هذه الآية فقال (فمعنى تمنى تلا) لان اصل معناه يفعل من المنى بمعنى القدر ومنه قوله تعالى (الم يك نطفة من منى تمنى) اى تقدر ومنه المنية ويراد به تقدير شئ فى النفس وتصويره ولكون النفس تتصور امورا لاحقيقة لها سمى به الكذب لقوله تعالى لايعلمون الكتاب الا امانى اى كذبا كما قاله مجاهد وقال غيره تلاوة بلا معرفة للمعنى فاجراه مجرى التمنى لما لاوجود له لان التمنى كذلك فى الاكثر ثم استعمل لمطلق التلاوة واليه اشار بقوله فمعنى تمنى تلا كما قال الشاعر

تمنى كتاب الله اول ليلة * تمنى داود الزبور على رسل

(قال الله تعالى لايعلمون الكتاب الا امانى اى تلاوة) وقد عرفت وجهه والمراد بالكتاب التورية والاستثناء منقطع لان التلاوة ليست من العلم وقيل انه مصدر بمعنى الكتابة لقوله ومنهم اميون وهى فى حق اليهود (وقوله فينسخ الله مايلقى الشيطان اى يذهبه) لان النسخ لغة كما قاله الراغب ازالة شئ بشئ يعقبه كنسخ الشمس الظل ومايلقيه الشيطان على هذا مايدسه كما تقدم (ويزيل اللبس) الحاصل (به) وبسببه (ويحكم آياته) اى يتقنها حتى لا تشتبه بغيرها (وقيل معنى) هذه (الآية) اى قوله فينسخ الله مايلقى الشيطان (هو مايقع للنبي) صلى الله تعالى عليه وسلم (من السهو اذا قرأ فينتبه لذلك) السهو الصادر عنه بمقتضى البشرية بادنى تنبيه (ويرجع عنه) اى عما تركه سهوا (وهذا) المذكور هنا (نحو قول الكلبى فى الآية) اى آية سورة النجم كما نقل عنه اولا من (انه حدث نفسه) بان خطر بباله قولهم تلك الغرانيق العلا (وقال) الكلبى ايضا معنى (اذا تمنى اى حدث نفسه وفى رواية ابى بكر بن عبدالرحمن) الذى تقدمت ترجمته (نحوه) اى نحو ماذكر مما هو بمعناه (وهذا السهو) المذكور كائنا (فى القراءة انما يصح) وقوعه منه (فيما ليس طريقه) الواقع عليها والآتى فيها (تغيير المعانى) فلا يقع ما يغير معانى الوحى

ويخالفها (وتبديل الالفاظ) بالفاظ غيرها (وزيادة ماليس من القرآن) فيه (بل) الجائز عليه (السهو) الناشي (عن اسقاط آية منه او) اسقاط (كلمة) منه (ولكنه) صلى الله تعالى عليه وسلم اذا سها (لايقر) بالبناء للمفعول او الفاعل (على ذلك السهو بل ينبه عليه ويذكر به للحين) اى يبادر به فى وقت سهوه لايقاظه لسهوه من غير امهال له فتعريف حين الحضور واللام بمعنى فى وقيل بمعنى وقت كقوله فطلقوهن لعدتهن وهذا مبنى (على ماسنذكره) مفصلا (فى حكم مايجوز عليه من السهو ومالايجوز ومما يظهر فى تأويله) اى تأويل ماذكر فى سورة النجم ومادس فيها (ايضا) كما ظهر فى بعض التأويلات السالفة المتبادرة الى الافهام (ان مجاهدا) رحمه الله تعالى (روى هذه القصة) اى قصة سورة النجم السابقة (والغرانقة العلا) بالعطف على اللات والعزى ومنات الثالثة الاخرى وحينئذ فلا اشكال يرد على ماتقدم (فان سلمنا) وقوع هذه (القصة) وصحة روايتها (قلنا) على هذا التقدير (لايبعدان هذا) المذكور فى هذه الرواية وهو قوله والغرانقة العلا (كان قرآنا) نزل عليه صلى الله تعالى عليه وسلم ثم نسخت تلاوته (والمراد) على هذه الرواية على تقدير انها قراءة منسوخة (بالغرانقة العلا و) المراد بـ(ان شفاعتهن ترتجى) اشارة الى انه على هذه القراءة بفتح همزة ان من قوله وان شفاعتهن ترتجى (الملائكة على هذه الرواية) التى فيها الواو العاطفة وهى جمع غرنوق كزنبور وقنديل وقرطاس وفسرت بالاصنام ايضا وهى فى الاصل طير من طيور الماء والشاب الجميل فاستعيرت لما ذكر واستعارة الطير للملك اظهر (وبهذا فسر الكلبى الغرانقة انها الملائكة) انها بالفتح بدل من هذا (وذلك) يعنى ان الباعث على تفسيرها بما ذكر (ان الكفار) اى عبدة الاصنام من قريش وغيرهم (كانوا يعتقدون ان الاوثان والملائكة بنات الله سبحانه) اى تنزيها له عز وجل عما قالوا بجهلهم (كما حكى الله عنهم) ذلك فى القرآن فى آيات كقوله افاصفاكم ربكم بالبنين واتخذ من الملائكة اناثا * وقوله * اصطفى البنات على البنين * وقوله وجعلوا الملائكة الذين هم عباد الرحمن اناثا * الاية فجعلوها لاحتجابها مخدرات وهو فى الملائكة مشهور واما فى الاصنام فبناء على مانقله الحليمى فى تفسير قوله تعالى * وجعلوا بينه وبين الجنة نسبا * اى مشركى العرب زعمت فى اللات والعزى ومنات انها بنات الله تقربهم له لما كانوا يسمعون تكلمها وانما كان يكلمهم شياطين الجن من اجوافها (ورد الله عليهم) ماقالوه (فى هذه السورة) يعنى سورة النجم (بقوله) تعالى (الكم الذكر وله الانثى) اى اختار لكم الذكور دون الاناث لانهم كانوا يقتلونها وهى الموؤدة واعتقدوا ان له بنات لم يرتضوها لانفسهم وهى الملائكة والاصنام كما مر ولذا قال * تلك اذن قسمة ضيزى * اى جائرة (فانكر الله كل هذا) الذى ادعوه (من قولهم) اشارة الى ان الاستفهام فيه انكارى تكذيبا لهم فيما قالوا بجهالتهم مما كادت تخر له الجبال هدا فالاستفهام

منصب على الجميع وبهذا يرتفع الاشكال على هذه القراءة (ورجاء الشفاعة من الملائكة)
فى قوله وان شفاعتهن لترتجى (صحيح) على هذه القراءة ولا حاجة لهذا فانه منكر
لانصباب الاستفهام الانكارى عليه كما قررنا لك بناء على فتح همزة ان فيه ولذا قيل هذا
التأويل وان كان صحيحا فى نفسه مباين للمقام ناء عن سياق الكلام فتدبر (فلما تأوله)
اى تأول هذا الكلام بصرفه عن ظاهره (المشركون) حسب اغراضهم الفاسدة
(على ان المراد بهذا الذكر) اى المذكور وهو قوله تلك الغرانيق العلا الى آخره
(آلهتهم) اى اصنامهم التى عبدوها (ولبس الشيطان عليهم ذلك) بوسوسته لهم
وتزيينه لافكارهم (وزينه فى قلوبهم) بتحسينه وتزويره (والقاه اليهم) اى القى ذلك
المعنى الذى فهموه لما سمعوه منه صلى الله تعالى عليه وسلم حقيقة على هذا الوجه الذى
استظهره (نسخ الله) من كلامه ماتلى كما تقدم وقوله (ما القاه الشيطان) المراد به اللفظ
اولوه بما القاه الشيطان فى قلوبهم حتى يلتئم هذا بما قالوه اولا (واحكم آياته) الباقية
بعد مانسخه منها (ورفع تلاوة تلك اللفظين) اى الجملتين يعنى قوله تلك الغرانيق
العلا وان شفاعتهن لترتجى وقوله تلك بالافراد لجعلهم كشئ واحد فلاوجه لما قيل
صوابه تينك (اللتين وجد الشيطان بهما سبيلا للالباس) اى طريقا لتلبيسه عليهم
بهما اذا تليا فى هذه السورة ووقع فى بعض النسخ التى وجد الشيطان بها بالافراد
فيهما والصواب ماذكر (كما نسخ) بالبناء للمعلوم او للمجهول (كثيرا) يجوز رفعه
ونصبه وكذا قوله (ورفع تلاوته) مع بقاء حكمه او بدونه (وكان فى انزال الله لذلك)
الذى نسخه بعد ذلك (حكمة) هى كما يعلم مما بعده تبيين من ضل ممن اهتدى (وفى نسخه)
برفع تلاوته (حكمة) من خير او شر ثم بين تلك الحكمة بنص القرآن فى قوله تعالى
(ليضل من يشاء ويهدى من يشاء ومايضل به الا الفاسقين) اى الخارجين عن طاعته
بارتكاب المعاصى (و) فى قوله (ليجعل مايلقى الشيطان فتنة) اى بمنزلة الاختبار
لاظهاره للناس ماخفى عليهم فكانه اختبار (للذين فى قلوبهم مرض) اى شك او نفاق
فاستعار لذلك اسم المرض (والقاسية قلوبهم) من المشركين الذين لم يدخل الايمان
فى قلوبهم لشدة قسوتها فشبه قلوبهم بالحجارة الصلبة التى لاتتغير عما هى عليه ولا تلين لقبول
الحق (وان الظالمين) اى الكافرين وان الشرك لظلم عظيم واقام الظاهر مقام المضمر
تسجيلا عليهم بظلمهم وكفرهم (لفى شقاق) اى عداوة ومباينة للمؤمنين فهو فى شق
وهم فى شق (بعيد) عن الحق وقبوله (وليعلم الذين اوتوا العلم) اى الذين آتاهم الله العلم
من المؤمنين (انه) ماانزله الله ثم نسخه وازاله لحكمة ولبس رجوع الضمير لتمكين
الشيطان من الالقاء ثم ازالته بمناسب هنا (الحق من ربك) لعدم اشتباهه عليهم وتمكن
الشيطان بتلبيسه عليهم (فيؤمنوا به) اى يصدقوا ويذعنوا لما نزل وان نسخ (فتخبت له

قلوبهم) اى تنقاد وتدعن وتخضع مطمئنة من غير شك وتزلزل واصل معنى الخبت ما اطمأن من الارض وهو السهل ضد الحزن فاستعير لما ذكر من الانقياد بخضوع وخشوع (الآية) اى وان الله لهادى الذين آمنوا الى صراط مستقيم ثم ذكر وجها آخر فى هذه القصة اشار الى ضعفه بقوله (وقيل ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لما قرأ هذه السورة) اى شرع فى قراءة سورة النجم (وبلغ) اى وصل فى حال قراءته (ذكر اللات والعزى ومنات الثالثة الاخرى) وصفها بالثالثة والاخرى للتأكيد كطائر يطير بجناحيه او الاخرى المتأخرة فى الرتبة والاحسن ماقيل ان اللات والعزى كثيرا مايذكرونهما معا اذا حلفوا فيقولون واللات والعزى فوصف مناة بالثالثة ليعلم ان منات ثانية وليست واحدة واكد ذلك بالاخرى اشارة لتأخر رتبتها ومغايرة ماقبلها فهى تأنيث اخر افعل تفضيل فتأمل (خاف الكفار) لما سمعوا ذكرها منه صلى الله تعالى عليه وسلم (ان يأتى بشيء من ذمها) وتنقيصها كما هو كان عادته اذا ذكرها (فسبقوا الى مدحها بتلك الكلمتين) اى تلك الغرانيق الى آخره (ليخلطوا فى تلاوته) ذكرها بمدحها الصادر منهم (ويشغوا عليه) بشين وغين مشددة معجمتين من الشغب بالفتح ويجوز تسكينه وهو تهييج الشر مع الصياح به وفى نسخة ويشنعوا بنون وعين مهملة من الشناعة (على عادتهم) اذا حضروا قراءته صلى الله تعالى عليه وسلم انهم يرفعون اصواتهم عنده حتى يلهوه (و) يشغلوا خاطره ويمنعوا من سماعه كما حكى الله تعالى عنهم من (قولهم لاتسمعوا لهذا القرآن) اذا قرأه (والغوا فيه) اى اظهروا اللغو برفع الاصوات تخليطا وتشويشا عليه بما يشغل الخواطر عنه (لعلكم تغلبون) باصوات لغوكم على قراءته من قولهم هذا غالب على هذا اذا كان زائدا عليه فكانوا يوصون بذلك من يحضره منهم كما قال ابو جهل لعنه الله اذا قرأ محمد فصيحوا حتى لايدرى مايقول وقيل كان ذلك بالصياح والتصفيق وانهم فعلوا ذلك لما ظهر عجزهم عن معارضته (ونسب هذا الفعل) اى الالقاء (للشيطان) فى قوله مايلقى الشيطان بطريق المجاز المرسل والنسبة للسبب ماللمسبب (لحمله اهم عليه) اى لان الشيطان هو الذى تسبب فيه حتى فعلوه وهو الباعث عليه والحمل حقيقته جعل شيء فوق شيء ثم تجوز به عما ذكر وصار حقيقة عرفية فيه (واشاعوا ذلك) المذكور (واذاعوه) فى الكفرة والاشاعة والاذاعة بمعجمتين بمعنى وهو جعله مشهورا منتشرا (وان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قاله) بفتح همزة ان لعطفه على المفعول فهو قاله على هذا الوجه وعلى غيره وهو افتراء عليه وبهتان منهم كما يعلم مما تقدم (فحزن لذلك) صلى الله تعالى عليه وسلم وهو جواب عن سؤال تقديره اذ لم يصدر عنه ذلك او صدر بمعنى آخر فلم حزن صلى الله تعالى عليه وسلم وقوله (من كذبهم وافترائهم عليه) بيان لذلك لتعصبهم لا لهتهم

اذ اضلتهم (فسلاه الله تعالى) التسلية ذهاب الحزن بوجه ما اى ازال غمه بما ذكر (بقوله تعالى وما ارسلنا من قبلك الآية) يعنى (من رسول ولا نبى الا اذا تمنى القى الشيطان فى امنيته) الى آخرها اى ان ماوقع لك فى هذه القصة سبق مثله لمن قبلك من الرسل فاصبر كما صبروا ولاتحزن وقدتقدم من تفسير هذه الآية مايغنى عن اعادته (وبين) الله تعالى فى كتابه (للنـاس الحق من ذلك) اى من الوحى الذى انزل على لسانه (من الباطل) الذى القاه الشيطان فيما تلاه ومن الثانية متعلقة بقوله بين والاولى ظرف مستقر فلايرد عليه ان الفعل لايتعدى بحرفين بمعنى واحد (وحفظ) الله عزوجل (القرآن) من التبديل والتغيير بزيادة اونقص (واحكم) الله (آياته) اى اتقنها فلايأتى الباطل من بين يديها ولامن خلفها (ودفع مالبس به العدو) من الكفرة والشياطين (كما ضمنه) بفتح الميم المشددة وتخفيفها مكسورة فتقديره على الاول انه ضمن القرآن اى جعل فى ضمنه مافهم (من قوله تعالى) الى آخره وعلى الثانى انه تعهد بحفظه اذقال (انا نحن نزلنا الذكر) اى القرآن لانه من اسمائه (وانا له لحافظون) من التبديل وان يزاد فيه اوينقص فلم يكل ذلك الى غيره حيث اسنده الى نفسه بضمير العظمة بخلاف غيره من كتب الانبياء عليهم الصلوة والسلام اذ فوض حفظها لاحبارهم كما قال بما استحفظوا من كتاب الله ولذا وقع فيها التحريف والتغيير حكمة بالغة واتى فى لك بتأكيدات وقدم معمول حافظون للحصر (ومن ذلك) اى من جملة اسئلة الطاعنين على الرسل عليهم الصلوة والسـلام (ما) وقع فيما (روى من قصة يونس) نبى الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهو يونس بن متى وقداختلف فى متى هل هو اسم امه او اسم ابيه فقيل انه اسم امه وانه لم ينسب احد الى امه غير يونس وعيسى عليهما الصلوة والسلام ورد بما فى صحيح البخارى عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما انه صلى الله تعالى عليه وسلم قال لاينبغى لاحد ان يقول انا خير من يونس بن متى ونسبه لابيه فانه يقتضى ان متى اسم ابيه خلافا لمن قال انه اسم امه وهو مروى عن وهب بن منبه وذكره الطبرى وابن الاثير فى الكامل واول قول ابن عباس انه كان فى روايته يونس بن فلان فمراده ان الراوى كنى عن اسم ابيه بفلان ولم يصرح به وهو السبب فى نسبته لامه وقد قيل ان الصحيح الاول وان ماذكر من التأويل بعيد وكان من اهل قرية بالموصل يسمى نينوى كان يتعبد فى جبل عندها ثم بعثه الله بالوحى لقوم يعبدون الاصنام وكان فيه حدة فلم يصبر على الناس فتركهم ولحق بالجبل ولذا قال تعالى ولاتكن كصاحب الحوت وكان كداود عليه الصلوة والسلام فى حسن الصوت اذا قرأ وقفت الوحوش عنده تسمع قراءته وتقدمت ترجمته بابسط من هذا (اذ وعد قومه بالعذاب) مخبرا لهم به (عن ربه) بمجىء العذاب لهم (فلما تابوا) ورجعوا عما كانوا عليه وكانت توبتهم فى يوم عاشوراء او يوم جمعة

(كشف) بالبناء للمجهول اي كشف الله (عنهم) ماوعدوا به (فقال) يونس عليه الصلوة والسلام لما رأى تخلف الوعيد (لا ارجع اليهم) اى الى قومه حال كونه (كذابا ابدا فذهب مغاضبا) مفاعلة من الغضب وهو ثوران دم القلب لأرادة الانتقام والمفاعلة ظاهرة ان اريد انه مغاضب لقومه وان اريد انه غضب لاجل ربه فهو مثل يخادعون الله وكان اقام في قومه ثلاثين سنة يدعوهم للايمان فلم يؤمن منهم الارجل فدعا عليهم فقيل له ما اسرع مافعلت ارجع اليهم وادعهم اربعين ليلة فان لم يجيبوا احل بهم العذاب فدعاهم سبعا وثلاثين ليلة وقام بهم خطيبا وقال ان لم ترجعوا الى ثلاثة ايام حل بكم العذاب وعلامته تغير الوانكم فلما رأوا التغير وعلم يونس بالعذاب خرج من بينهم وطلبوه فلم يجدوه والهمهم الله تعالى التوبة فخرجوا الى الصحراء باهاليهم واولادهم ودوابهم وضجوا الى الله تعالى وقالوا آمنا بيونس فقبل الله تعالى توبتهم وكشف عنهم العذاب بعدماغشيهم في سحابة على رؤسهم كماقال تعالى الاقوم يونس الآية والى ذلك اشار بقوله (فاعلم اكرمك الله) بما علمك من براءة ساحة الانبياء عليهم الصلوة والسلام مما توهمه الطاعنون فيهم بمثل هذا السؤال بانه كيف اخبر وهو نبي معصوم بما لم يقع واعترف به (ان ليس في خبر من الاخبار الواردة) في كتاب ولا في سنة صحيحة (في هذا الباب) المتعلق بقصص الانبياء وقصة يونس عليه وعليهم الصلوة والسلام (ان يونس قال لهم) مخبرا عن ربه (ان الله مهلككم) حتى يتأتى ان يقال انه صدر منه الكذب (وانما) الذى ورد (فيه) من الاخبار الصحيحة (انه دعا عليهم بالهلاك) اى بان الله تعالى يهلكهم لعدم اطاعتهم له (والدعاء ليس بخبر) اى كلام خبري بل انشاء وطلب من الله (يطلب صدقه من كذبه) اى يحتمل الصدق والكذب والضميران للخبر لا ليونس كماقيل لوكان خبرا ايضا لم يكن كذبا كما توهمه السائلون لانه على تقدير شرط هو ان لم تؤمنوا كما يعلم من قوله الا قوم يونس لما آمنوا الآية ولا ينافيه قوله لا ارجع اليهم كذابا ابدا لعدم صحته عند المصنف رحمه الله تعالى كما تقدم وبانى اووصفه بالكذب لتضمن كلامه خبرا يحتمل الصدق والكذب وهو ان من لم يجب دعوة الرسل يحل به العذاب (لكنه) اى الشان او يونس عليه الصلوة والسلام (قال لهم) اى لقومه لما وعظهم (ان العذاب مصبحكم) اى يأتيكم في وقت الصباح (وقت كذا وكذا) اى عند تمام المدة التى امهلهم كما تقدم (فكان ذلك) اى وقع وتحقق مجيئه اليهم في الوقت المعين فانهم لما رأوا سحابة دنت منهم تحوميل فيها عذاب ودخان اسود فاخلصوا التوبة وآمنوا ولبسوا المسوح وتضرعوا الى الله فقبل توبتهم (ثم رفع عنهم العذاب) الذى تيقنوه حتى كانه نزل بهم (وتداركهم) اى انعم عليهم بالخلاص مما خافوه والتدارك بمعنى الاعانة والنعمة كما قاله الراغب اى تداركهم الله برحمته لما تابوا ومتعهم بالخبوة

الى حين كما (قال الله تعالى الا قوم يونس لما آمنوا كشفنا عنهم عذاب الخزى فى الحيوة الدنيا ومتعناهم الى حين) والاستثناء منقطع من قوله تعالى (فلولا كانت قرية آمنت فنفعها ايمانها) الى آخره اذ المعنى لولا كانت قرية من القرى التى اهلكناها آمنت الا قوم يونس ويحتمل الاتصال لانه فى معنى ما نجينا قرية اى اهلها الذين عاينوا العذاب الا هؤلاء كما تقرر فى التفاسير وفى كلامه خلل لا يخفى فان محصله جوابان احدهما المنع وانه ليس بخبر وارد والثانى انه خبر عن وقوع العذاب وقد وقع لانهم عاينوه لكن الله تعالى رفعه عنهم فالاستدراك ليس فى محله لمباينته لما قبله ومقصوده هذا لكنه تسمح فى العبارة وايضا العذاب لم يحل بهم ولكنه لمعاينته كما تقدم جعل كأنه وقع ولذا عبر بالرفع دون الدفع وهو من خصائص قوم يونس لانه ايمان يأس وهو لا يقبل (وروى فى الاخبار انهم) اى بعد ان امهلهم اربعين ليلة فلما مضت خمسة اوسبعة وثلاثون كما مر (رأوا دلائل العذاب) فى سحابة دنت منهم كما تقدم (ومخايله) بالخاء المعجمة اى علاماته جمع مخيلة وهى المظنة من خاله بمعنى ظنه وهى فى الاصل موضع التخيل ثم استعير الامارات كقوله الولد مخيلة ومجنبة (قاله ابن مسعود) رضى الله تعالى عنه رواه عنه ابن مردويه مرفوعا وابن ابى حاتم موقوفا (وقال سعيد بن جبير غشاهم العذاب كما يغشى الثوب القبر) يعنى ان السحابة قربت منهم فكانت عليهم كثوب يغطى به قبر وفى التعبير بالقبر اشارة الى انهم كالاموات ولذا عبر فى الآية بالكشف وفى نسخة كما يغشى النوء القمر والنوء بواو ساكنة وهمزة او بواو مشددة بمعنى النجم الطالع او الساقط واراد به هنا السحاب لانه لا يخلو من سحاب ومطر معه وانواء العرب مشهورة والقمر معروف ثم اورد شيئا مما يتعلق بالاسئلة والطاعن فقال (فان قلت) ايها السائل عما يوهم ما لا يليق بمقام النبوة (فما معنى ما روى) رواه ابن جبير عن عكرمة مولى ابن عباس رضى الله تعالى عنهما (من ان عبدالله بن ابى سرح) بفتح السين وسكون الراء وبالحاء المهملات وهو عبدالله بن سعد بن ابى سرح ابن الحارث العامرى القرشى الصحابى كاتب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اسلم قبل الفتح وهاجر ثم ارتد واسلم بعد ذلك وحسن اسلامه كما تقدم وولى فى خلافة عثمان فلما قتل اعتزل الناس والتزم العبادة ودعا الله تعالى ان يتوفاه بعد الصلوة فمات بعد تسليمه من صلوة الصبح كما ذكره السهيلى و اشار الى ما ذكر بقوله (وكان يكتب لرسول الله) صلى الله تعالى عليه وسلم ما ينزل عليه من الوحى (ثم ارتد مشركا) اى عاد لما كان عليه من الشرك (وصار الى قريش) اى رجع اليهم بمكة ولحق بهم ووافق على شركهم (وقال لهم) بعد عوده لهم (انى كنت) وانا كاتب الوحى (اصرف محمدا) من التصريف وهو التغيير والتبديل كما قال تعالى (وتصريف الرياح)

اى ابدل ماعليه على وهو يسمعه فيوافقنى على مااختاره (حيث اريد) اى فى كل شئ اريده (كان يملى على عزيز حكيم) فى خواتم الآيات (وقول) له صلى الله تعالى عليه وسلم (اوعليم حكيم) اى اكتب هذا بدل ذاك (فيقول) لى (نعم) اى اكتب ماقلته بدل ماامليته (كل صواب) اى ماامليته وماقلته انت من عندك وسيأتى مافيه (وفى حديث آخر) اى فى رواية اخرى لهذا الحديث رواها السدى (فيقول له النبى) صلى الله تعالى عليه وسلم وهو بين يديه (اكتب كذا) كناية عما يأمره بكتابته (فيقول) اى ابن ابى سرح (له) صلى الله عليه وسلم (اكتب كذا فيقول) النبى صلى الله عليه وسلم (اكتب كيف شئت) يحتمل الخبر والاستفهام والظاهر الاول (يقول) النبى صلى الله عليه وسلم (اكتب عليما حكيما فيقول) اى ابن ابى سرح (اكتب) بدل هذا (سميعا بصيرا فيقول) صلى الله تعالى عليه وسلم (له) اى لابن ابى سرح (اكتب كيف شئت) واردت كتابته وسيأتى مافيه وتأويله على تقدير صحته (وفى الصحيح) اى فى الحديث الذى رواه البخارى وتقدم ان الصحيح اذا اطلق يراد به كتابه وحديثه هذا مروى (عن انس) رضى الله عنه (ان نصرانيا) قال البرهان لااعرفه باسمه وفى مسلم انه رجل من بنى النجار (كان يكتب للنبى صلى الله عليه وسلم بعدما يوحى اليه بعدما اسلم ثم ارتد) عن الاسلام الى الكفر (وكان يقول) بعدما ارتد (مايدرى محمد الاما كتبته له) يعنى انه كان يكتب من نفسه ويزعم ان مايقرؤه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كلامه ولم يزل لعنه الله على ردته حتى مات فدفنوه فلفظته الارض فقالوا هذا من فعل النبى صلى الله تعالى عليه وسلم واصحابه فحفروا واعمقوا ودفنوه فلفظته ثانيا فقالوا مثل ذلك ثم وقع ذلك مرة ثالثة فعلموا انه فعل الله فتركوه كما فضحه الله (واعلم) ايها المريد للوقوف على الحق وظهوره (ثبتنا الله واياك على الحق) فى هذه القصة وغيرها اى جعلنا ممن علم الحق وعرفه ولم يتغير عما هو عليه وفى هذا الدعاء مناسبة لماقبلها فان فيه ذكر من ارتد بعد اسلامه ممن لم يثبت على الحق بعدما عاينه (ولا جعل للشيطان ولا) جعل (لتلبيسه) اى خلطه (الحق بالباطل الينا) اى لوصوله الينا (سبيلا) وطريقا يصل منه لنا اى بعده الله عن ساحتنا ولاسلطه علينا (ان مثل هذه الحكاية) اى حكاية ابن ابى سرح والكاتب النصرانى (اولا) اى قبل النظر فى معناها والبحث عن صحتها واحوال رواتها (لاتوقع فى قلب مؤمن ريبا) اى شكا وترددا فى حقيقة مااوحى الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وان الشيطان لايتسلط عليه (اذ هى حكاية عمن ارتد وكفر) بعد ايمانه يعنى ابن ابى سرح والكاتب النصرانى كامر (ونحن) معاشر علماء الدين او علماء الحديث (لانقبل خبر المسلم المتهم) اى الذى جرح وطعن فيه المحدثون مما بينوه فى باب الجرح والتعديل مع اسلامه وعلمه لايقبل خبره لعدم عدالته (فكيف بكافر قد افترى هو ومثله) من الكفرة الفجرة اى اتصف بانه

كاذب مفتر (على الله) بادعاء شريك وولد ونحوه (ورسله) عليهم السلام بنسبتهم
بما لا يليق بمقامهم (ماهو اعظم من هذا) المذكور عنهما وكيف هنا للاستفهام الانكارى
التعجبي نحو كيف تكفرون بالله والمصنفون يستعملونه للترقى من امر لاعظم منه كما هنا
(والعجب لسليم العقل) اى انه يتعجب ممن سلم عقله من الآفات والحماقة وشوائب
الشك والالتباس (يشغل بمثل هذه الحكاية) يعنى حكاية الكاتبين (سره) السر هو الامر
الخفى واريد به هنا فكره اوقلبه ويشغل بزنة يعلم اى يجعله مشغولا وهذه جملة
مستأنفة لبيان وجه التعجب (وقد صدرت من عدو كافر مبغض للدين) مبغض بوزن
مصلح من البغض ضد المحبة وروى بتشديد الغين المعجمة وروى بنون وقاف وصاد
مهملة من النقض ضد الزيادة (مفتر على الله ورسوله) لانه قال انه صلى الله تعالى عليه سلم
يقرأ قوله وان الله لم يوحه اليه وكل منهما كذب على كل منهما (ولم يرد عن احد
من المسلمين) انه روى ما ذكر عن ابن ابى سرح والكاتب النصرانى ولم يصحح احد
منهم ماقالاه ولم يثبت قولهما له صلى الله عليه وسلم ماذكر (ولا ذكر احد من الصحابة
انه شاهد ماقاله) رسول الله صلى الله عليه وسلم لهما اوماقاله كل واحد منهما له (وافتراه
على نبى الله) صلى الله عليه وسلم هذا يؤيد الثانى (وانما يفترى الكذب من لايؤمن
بآيات الله) وفى نسخة الذين لايؤمنون بآيات الله واولئك هم الكاذبون حقيقة
لعد كذبهم بالنسبة للكذب على الله ورسوله كالعدم فالفاحشة عنده ابوذر فكم
من كذب يغتفر وحاصله ان مثله مما يشهد العقل بكذبه مما لاينبغى ذكره فانه مما يسود
وجوه القراطيس بلا فائدة وانما ذكره لازالة الشبهة عن العقول القاصرة
وتبيين حاله فلا وجه للانكار على المصنف وايراده له بعد ما بين مراده (وما وقع
من ذكرها) اى ذكر هذه القصة فافرد لاستواء مقالتيهما حتى صارتا امرا واحدا
(فى حديث انس) المروى عنه (و) ما وقع من (ظاهر حكايته لها) بنقلها
(فليس فيه) اى فى الحديث ونقله لغيره (مايدل على انه شاهدها) اى ابصرها
وحضرها والشاهد عندهم مايدل على صحة الحديث من روايته من طرق اخر
تقويه كالمتابعة والفرق بينه وبين المتابعة مذكور فى مصطلح الحديث (ولعله)
اى انس رضى الله تعالى عنه (حكى ماسمع) من غير جزم به ولا قول بصحته وفى قوله
ولعله اشارة الى انه متردد فيه ايضا (وقد علل البزار حديثه) اى حديث انس
رضى الله تعالى عنه (ذلك) المذكور فاشار الى ان فيه علة قادحة فى صحته (وقال)
فى بيان ذلك انه (رواه ثابت عنه) اى عن انس (ولم يتابع عليه) اى لم يرو
من طريق آخر يعضده غير طريق ثابت عنه (ورواه حميد) بالتصغير (عن انس)
رضى الله تعالى عنه (قال) اى البزار (واظن حميدا انما سمعه من ثابت) لا من طريق
آخر فلا يكون متابعة وحميد هذا هو حميد بن عبدالرحمن وقيل غير ذلك وهو يروى

عن انس وغيره اوكان له طول فى يديه توفى وهو قائم يصلى سنة اثنين واربعين ومائة ووثقوه وقيل انه مدلس واخرج له الستة ولايخفى ان حديثه الذى رواه المصنف اخرجه البخارى فقال انه كان رجل نصرانى اسلم وقرأ البقرة وآل عمران وكان يكتب لرسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ارتد فانطلق هاربا حتى لحق باهل الكتاب فعجبوا به الحديث وهو حديث صحيح فرد المصنف له غير صحيح والذى ينبغى له ان يقول ان من قاله كذب وافترى ولاقدح فى اصل القصة وصحتها فانها مروية فى الصحيحين كما تقدم (قال القاضى ابو الفضل) عياض المؤلف رحمه الله تعالى (ولهذا) اى لما ذكر مما سمعته آنفا من انه لاشاهد له ولامتابعة (لم يخرج اهل الصحيح حديث ثابت ولا حميد والصحيح حديث عبد العزيز بن رفيع) وهو مما رواه البخارى ومسلم كما تقدم واخرجه البخارى فى علامات النبوة عن ابى معمر عن عبد الوارث بن سعيد عن عبد العزيز بن رفيع (عن انس) وعبد العزيز هذا توفى سنة ثلث ومائة وقوله (الذى خرجه اهل الصحة) صفة حديث واهل الصحة الذين يروون الاحاديث الصحيحة كالبخارى ومسلم (وذكرناه وليس فيه) اى فى الحديث المذكور فى هذه الرواية (عن انس قول شئ من ذلك) الذى ذكره السائل من الطاعن (من قبل نفسه) بكسر القاف وفتح الموحدة اى لم يرو فيه انه صلى الله تعالى عليه وسلم قاله من قبل نفسه لم يوح به اليه (الامن حكايته عن المرتد النصرانى) وهو مفتر على الله ورسوله صلى الله تعالى عليه وسلم واما ما قاله ابن ابى سرح فسيأتى بيانه (ولو كانت) القصة (صحيحة) من جهة الرواية (لما كان فيها) اى فى هذه الحكاية التى افتراها النصرانى عدو الله المرتد (قدح) اى عيب ونقص فى مقام النبوة من قدح كمنع اذا طعن فيه (ولاتوهيم) اى نسبته الى الوهم بفتح الهاء وهو الغلط وسكونها ذهاب الوهم شئ كما فى الصحاح وفى بعض النسخ توهين بالنون من الوهن وهو الضعف اى نسبة ما يوهن جانبه مما لايرضى له (للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم فيما اوحى اليه) من ربه وليس مثله مما يعتريه (ولاجواز للنسيان والغلط عليه) فيما طريقه الابلاغ من الوحى كما توهمه السائل (ولاتحريف) تفعيل من الانحراف وهو الميل عن الحق والمراد به التغيير والتبديل (فيما بلغه) عن الله تعالى (ولاطعن فى نظم القرآن) بان يقال انه اثبت فيه ماليس منه من كلام الكاتب الكاذب (و) لا طعن فى (انه من عند الله) وانه ثبت ماليس منه بدليل القاطع غيرها (اذ ليس فيه) اى فيما قاله الكاتب (لو صح) مقاله (اكثر من ان الكاتب) المذكور (قال له) صلى الله تعالى عليه وسلم (عليم حكيم) مثلا (اوكتبه) اى ما ذكره ونحوه وهو يملى وكتب ما يلقيه لفهم خاتمة الكلام من ابتدائه على طريقه الارصاد الذى هو ان يورد نظما او نثرا يفهم آخره من اوله قبل تمامه (فقال له النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كذلك هو) اى نزل القرآن قبل ... ادراك فهمك له كما كتب الذى ... على

مقطع الكلام الدال عليه اوله (فسبقه اسانه اوقامه) اى سبق النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لسان الكاتب اوقلمه لما سيمليه عليه وتوارد معه (لكلمة) واحدة مثل عليم او حكيم (اوكلمتين) كغفور رحيم لانتقاله من سياق الكلام لذلك (مما نزل على الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم) بالوحى الذى املاه عليه (قبل اظهار الرسول لها) اى الخاتمة الكلام من كلمة اوكلمتين او الضمير للكلمة و يعلم منه الكلمتان وما قدمناه اولى (اذا كان ما تقدم مما املاه الرسول) صلى الله تعالى عليه وسلم بيان لما (يدل عليها) اى على الخاتمة او الكلمة (ويقتضى وقوعها) فى آخره وخاتمته (بقوة قدرة الكاتب على الكلام) بيان لسبب سبقه وانه لكونه من صميم العرب الناشئين فى حجر البلاغة المرتضعين اثديها (ومعرفته به) اى بما يلمع الكلام نظما ونثرا وصياغته وصبه فى قالبه (وجودة حسه) المدرك له (وفطنته) اى سرعة انتقاله له قبل اتمامه (كما يتفق ذلك) الانتقال (للعارف) باساليب الكلام (اذا سمع البيت) من الشعر اذا انشد (ان يسبق) فهمه لقوة ادراكه (الى قافيه) اى آخر كلمة منه قبل الوصول اليها (او) اذا سمع (مبتدأ الكلام) و اوله (الحسن) اى المصنع المنسجم وقيده به لانه هو يرتبط بعضه ببعض وتنجاذب كلماته فتتعانق وتتلازم بخلاف المتنافر كلماته (الى مايتم به) من خواتمه (ولا يتفق) اى يقع اتفاقا (ذلك) اى سبق الفهم من اول كلام الى آخره (فى جملة الكلام) اى لا يقع ذلك فى الكلام تمامه بان يسبق فهمه الى خطبة او قصيدة بتمامها فان التوارد فى مثله بعيد جدا كما وقع للصدر ابن الوكيل مع ابن اسرائيل لما ادعى قصيدة له وتحاكما فيها عند ابن الفارض فحكم بها للصدر فقال قائل انه من وقع الحافر على الحافر فقال وقع الحافر على الحافر من الاول الى الآخر فى القصة المشهوره وقيل مراده بجملة الكلام انه ليس كل كلام تدل فاتحته على خاتمته والظاهر الاول لقوله (كما لا يتفق ذلك فى آية ولا سورة) بتمامها من الآيات والسور ثم شرع فى الجواب عن قصة ابن ابى سرح بعدما اجاب عن قصة النصرانى وقدمها لصحتها وظهور جوابها فقال (وكذلك) اى مثل هذه القصة (قوله صلى الله تعالى عليه وسلم) فيما تقدم فى قصة ابن ابى سرح لما قال بعد ردته كنت اصرف محمدا حيث اريد كان يملى على عزيز حكيم فاقول او عليم حكيم (ان صح) انه كان يقول ذلك (كل صواب) مما امليه وقلته انت (فقد يكون هذا) الذى وقع له مع ابن ابى سرح (فيما كان فيه من مقاطع الآى) جمع آية وفى نسخة الآيات وضمير فيه لما اوحى اليه من القرآن والمقاطع جمع مقطع وهو آخر الكلام وفواصله (وجهان وقراءتان) علمهما النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بالوحى فاملى عليه احديهما وذكر الكاتب الاخرى فلذا قال له صلى الله تعالى عليه وسلم كل صواب لانهما (انزلتا جميعا على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فاملى)

صلى الله تعالى عليه وسلم (احدهما) على ذلك الكاتب (وتوصل الكاتب) المذكور لماذكره (بفطنته ومعرفته) باساليب البلاغة (بمقتضى الكلام) اى بمايقتضيه مقامه ويدل عليه سياقه (الى) القراءة (الاخرى) التى ذكرها الكاتب ظانا انه ابتكرها (فذكرها للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم) اى القراءة الاخرى ذكرها كاتبه تواردا من حيث القرينة على نظم القرآن النازل على اساليب كلامهم فتوهم ان الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم قرأ كلامه وقوله (قبل ذكر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لها) اى لتلك الكلمة او الكلمتين (فصوبها له) اى قال له انها صواب لموافقته لما اوحى اليه وهى مقدار لااعجاز فيه (ثم احكم الله من ذلك) الذى انزله على رسوله صلى الله عليه وسلم فاملاه عليه (مااحكم) اى اثبته واتقنه (ونسخ مانسخ) اى مااراد نسخه لفظا ومعنى لامعنى وعكسه كما فصل فى كتاب الناسخ والمنسوخ وحاصله ان ماقاله ابن ابى سرح لاضير فيه فانه سبق النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لكلمات وافق فيها لفظه لفظ القرآن فصوبه النبى صلى الله عليه وسلم واقره عليها فلماارتد واضله الله قال ماقال ثم اسلم عام الفتح وحسن باسلامه حاله بعد ذلك ومحا الله تعالى عنه ماافتراه حال ردته سواء كان ماقاله موافقا لما املاه عليه اومخالفا له على انه قراءة اخرى وقد تخالف القراآت لفظا او معنى وانما الممنوع فيها التناقض (كما قد وجد ذلك) اى تخالف القراآت (فى بعض مقاطع الآى) وهى فواصلها واواخرها التى هى فى النثر كالقوافى فى الشعر (مثل قوله تعالى) حكاية عن عيسى عليه الصلوة والسلام (ان تعذبهم فانهم عبادك) تفعل بهم ماتريد (وان تغفرلهم) ذنوبهم وعصيانهم (فانك انت العزيز) القوى القادر على الثواب والعقاب (الحكيم) اى الواقع جميع افعاله على مقتضى الحكمة لايسئل عمايفعل بحكمته البالغة وان لم يظهر لناوجهه (وهذه) القراءة (قراءة الجمهور) اى اكثر القراء وهى القراءة المتواترة وقديتوهم فى بادى النظر ان المناسب للمغفرة الغفور الرحيم بدل العزيز الحكيم (وقدقرأ جماعة) من الصحابة فى الشواذ (فانك انت الغفور الرحيم) بدل قوله فانك انت العزيز الحكيم القراءة المتواترة (وليست هذه) القراءة الشاذة (فى المصحف) العثمانى المسمى بالامام المجمع على القراءة بما فيه وترك ماعداه وظن بعضهم ان القراءة الشاذة هى المناسبة هنا وليس لهذا وجه لمن له معرفة بدقائق البلاغة فان المعنى انك ان غفرت ذنوبهم فليس ذلك عن عجز لانك عزيز غالب على كل من سواك ولا قبح فى فعلك لانك حكيم ولو قال انك انت الغفور الرحيم اوهم الدعاء بالمغفرة لمن مات مشركا وهو غير مستقيم اى ان تبقهم على كفرهم حتى يموتوا وتعذبهم فانهم عبادك وان هديتهم لطاعتك وتغفرلهم فانك العزيز الذى لايمتنع عما اراد والحكيم فى افعاله فيضل من يشاء ويهدى من يشاء

(فلاوجه)

فلاوجه للطعن فيها بعدم المناسبة وقال ابن الانبارى هذا هو المناسب لان الغفور الرحيم
ينفرد بالشرط الثانى والعزيز الحكيم يتعلق بالشرطين اى ان تعذبهم او تغفر لهم فانك
انت العزيز الحكيم فى الامرين التعذيب والمغفرة فهو اليق فتدبر (وكذلك) وقع
فى القرآن (كلمات جاءت على وجهين) متواترين (فى غير المقاطع) والاواخر كما جاء
فى المقاطع (قرأ بهما الجمهور) من القراء العشرة المتفق على قراءتهم (وثبتا) اى القراءة
بالوجهين (فى المصحف) العثمانى المعمول برسمه (مثل) قوله تعالى (وانظر الى العظام)
جمع عظم اى عظم الحمار او عظم الموتى التى تعجب من احيائها (كيف ننشرها) براء مهملة
من النشر اى نحييها وبه قرأ ابو عمرو وغيره (وننشزها) بزاء معجمة بقراءة نافع
وغيره اى نحركها ونرفع بعضها على بعض من النشز بمعنى المرتفع (و) مثل قوله تعالى
(يقضى الحق) بضاد معجمة وتحتية فى قراءة ابى عمرو وغيره اى يقضى القضاء الحق
فى كل مايقضيه (ويقص) بصاد مهملة مشددة فى قراءة نافع وغيره اى يتبع الحق فيما
يحكم به ويقدره (وكل هذا) المذكور فى هذا الفصل (لايوجب) اى لايستلزم
ولايقتضى (ريبا) اى شبهة (ولايسبب) بصيغة المضارع اى يكون سببا (له صلى الله
تعالى عليه وسلم غلطا) بنسب اليه فيما طريقه البلاغ (ولاوهما) بسكون الهاء بمعنى
الغلط فهو عطف تفسير وقيل انه بفتحها من وهم يهم اذا ذهب وهمه اليه وفيه نظر
(وقد قيل ان هذا) الذى وقع فى قصة الكاتبين (يحتمل ان يكون فيما يكتبه عن النبى
صلى الله تعالى عليه وسلم) فى مكاتبته (الى الناس) يدعوهم الى الاسلام ملوكا وغيرهم
(غير القرآن ف) له فيه ان (يصف الله تعالى عزوجل) هو او يأذن لكاتبه فى ذلك
(ويسميه فى ذلك) الكتاب الذى يكتبه لانه ليس قرآنا يجب اتباع نظمه (كيف ماشاء)
باى لفظ كان مما يليق به كما مر ولذا قال صلى الله تعالى عليه وسلم له اكتب كيف شئت
وكل صواب ﴿ فصل هذا القول ﴾ المذكور فى هذا الفصل الذى قبل هذا من الوحى
عن ربه واقع (فيما طريقه البلاغ) اى تبليغ الناس ما امر بتبليغه عن ربه بالوحى (واما
ماليس سبيله سبيل البلاغ) مما امر ببيانه (من الاخبار) بيان لما الثانية وهو بفتح
الهمزة جمع خبر (التى لامستند) اى لااسناد (لها الى الاحكام) الشرعية التى يتعبد
بها (ولا) مستند لها (الى اخبار المعاد) بفتح الميم اى احوال القيامة والآخرة التى
لاتعلم الا بالوحى (ولا تضاف) اى تسند وتنسب (الى وحى) اى امر اوحى به اليه
من ربه كاخباره عن بعض المغيبات ونحوها مما يقول انه اوحى به اليه (بل) اضراب
انتقالى لبيان ماليس طريقه البلاغ وليس من الاحكام واخبار المعاد والوحى مما وقع
ذكره (فى احوال الدنيا) وفى نسخة امور الدنيا (واحوال نفسه) صلى الله تعالى عليه
وسلم المتعلقة بامور نفسه (فالذى يجب) شرعا علينا (اعتقاده) والجزم به (تنزيهه)

صلى الله تعالى عليه وسلم وتبرئته (عن ان يقع خبره) الذى اخبر به (فى شئ من ذلك) المذكور من احوال الدنيا واحوال نفسه وذاته ملتبسا (بخلاف مخبره) بضم الميم وفتح الباء اسم مفعول اى غير مطابق لما اخبر عنه بوجه ما (لا عمدا) لانه يكون كذبا لا يليق بمقامه صلى الله تعالى عليه وسلم (ولا سهوا ولا غلطا) لاعتقاد ماليس بواقع واقعا (وانه) بفتح الهمزة معطوف على تنزيهه (معصوم من ذلك) حفظه الله عن صدوره منه فى جميع احواله (فى حال رضاه) اى كونه غير غضبان ولا مكره على اخباره (وفى حال سخطه) بفتحتين او بضم فسكون اى كراهته وعدم رضاه (وجده) بكسر الجيم وهو ضد الهزل والمزح الذى اشار اليه بقوله (ومزحه) اى مزاحه وهزله فانه صلى الله تعالى عليه وسلم كان يمزح احيانا ولا يقول الا حقا (و) فى حال (صحته) اى صحة مزاجه وسلامته من الامراض (ومرضه) اى عروض بعض الامراض البشرية عليه (ودليل ذلك) المذكور من عصمته فى جميع اخباره وجميع احواله (اتفاق السلف) اى من تقدم عصره من هذه الامة (واجماعهم عليه) اى على انه لا يصدر عنه خبر بخلاف مخبره اصلا (وذلك انا نعلم) يقينا (من دين الصحابة) رضى الله تعالى عنهم والدين اما بمعنى الديانة او بمعنى العادة بقوله (وعادتهم) عطف تفسير اى دأبهم الذى استمروا عليه او الدين بمعنى الطاعة والانقياد له (مبادرتهم) اى اسراعهم من غير توقف وتردد وفى نسخة مبادرين فهو حال مما قبله اى مسارعين (الى تصديقه صلى الله تعالى عليه وسلم) بقبول ما يقوله (فى جميع احواله) السابقة من جده وما بعده (والثقة) اى الوثوق والاعتماد لتصديقهم (بجميع اخباره فى اى باب) اى نوع من الانواع (كانت) اخباره (واى شئ) وفى نسخة وعن اى شئ (وقعت) وصدرت منه وباى سبب فى اى حال من احواله (وانه) اى الامر والشان (لم يكن لهم توقف) تفعل من الوقوف اريد به الشك والريبة (ولا تردد) هو ايضا حقيقة عرفية فى الشك وعدم الوثوق (فى شئ منها) اى من اخباره بل بمجرد السماع يجزمون بتحقق خبره كانهم عاينوه فيتلقوه بالقبول وانشراح الصدر (ولا استثبات عن حاله) اى حال خبره او عن احواله صلى الله عليه وسلم فى اخباره والاستثبات بسين مهملة ومثناة فوقية ومثلثة وموحدة ومثناة مجرورة وهو طلب الثبوت بسؤال ونحوه (عند ذلك) اى فى زمان اخباره فلا يخطر ببالهم ولا يقولون (هل وقع فيها سهو ام لا) اى هل صدر اخباره سهوا منه ام عمدا وغيره وهذا بيان لاستثباتهم وهذا دليل على انه لم يقع منه ذلك واما عدم جوازه عليه وان كنا نعتقده ايضا فليس بمراد فلا وجه لما قيل من انه انما يدل على عدم الوقوع لا على عدم الجواز فللقائل به ان يطالب الدليل على امتناعه (ولما احتج) اى تمسك واستدل (ابن ابى الحقيق) بصيغة التصغير علم لهذا الشخص (اليهودى) وبنو الحقيق

(طائفة)

طائفة من يهود خيبر له بها حصن منهم كنانة بن الربيع بن ابي الحقيق زوج صفية بنت حي بن اخطب ام المؤمنين رضي الله تعالى عنها وله قصة في السير وليس هو هذا لانه قتل في زمنه صلى الله تعالى عليه وسلم واما هذا فلم يذكروا اسمه وهذا الحديث رواه البخاري في حديث اجلاء يهود خيبر (على عمر) بن الخطاب رضي الله تعالى عنه متعلق باحتج ويحتمل ان يريد بابن ابي الحقيق جماعتهم كابن آدم للناس لقوله (حين اجلاهم من خيبر) اى اخرجهم وطردهم في زمن خلافته رضي الله تعالى عنه وهي بلاد بقرب المدينة لليهود علم ممنوع من الصرف والجار متعلق باجلاهم (باقرار) اى جعلهم قارين فيها ساكنين من غير اخراج لهم من (رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لهم) اى لبني الحقيق متعلق باقرار فجعل فعله صلى الله تعالى عليه وسلم حجة على عمر رضي الله تعالى عنه (واحتج عليه عمر رضي الله عنه) اى اقام الحجة عليه ردا لما احتج به (بقوله صلى الله تعالى عليه وسلم) لذلك اليهودي من بني الحقيق (فكيف بك اذا اخرجت من بلادك) اى في اى حال تكون اذا وقع بك مايصيبك واجتليت من بلادك ونفيت منها فهذا يدل على عدم دوام اقراره لهم كما ظن فهو متضمن لخبر صادق منه (فقال له) اى لعمر رضي الله عنه (اليهودي) المذكور ردا لما احتج به (كانت) مقالته صلى الله تعالى عليه وسلم كيف بك الى آخره (هزيلة) تصغير هزلة وهي المرة من الهزل ضد الجد كما في النهاية (من ابي القاسم) هي كنيته صلى الله تعالى عليه وسلم كابي ابراهيم اى انما قال هذا على طريق الهزل والمزح فلا دليل فيه (فقال) عمر رضي الله تعالى عنه مجيبا (له كذبت ياعدو الله) اى لم يقل صلى الله تعالى عليه وسلم ذلك هزلا ولو كان مزحا ايضا فهو لايمزح الا بحق وذلك العدو معتمد خلاف ذلك عنادا منه وجهلا بمقام النبوة وتحقيرا له لعنه الله تعالى والصحابة لايقولون بشيء من ذلك وهذا الحديث رواه الشيخان عن ابن عمر مفصلا في خطبة لعمر رضي الله تعالى عنه وكان صلى الله تعالى عليه وسلم اقرهم بها على ان يكون ثمارها بينه وبينهم ثم اقرهم ابوبكر رضي الله تعالى عنه على ما اقرهم عليه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ثم اقرهم عمر رضي الله تعالى عنه في اول خلافته على ذلك ثم لما ظهر له غدرهم بابن عمر اجلاهم منها واعطاهم قيمة مالهم من الثمار والاموال واخرجهم لتيماء واريحاء من جانب الشام لحديث لايجتمع بجزيرة العرب دينان كما فصل في السير والبخاري وشروحه وكانت محاجة اليهودي له عند ذلك كما تقرر (وايضا) اى مثل ماذكر في الدلالة على عصمته صلى الله تعالى عليه وسلم في جميع اخباره (فان اخباره) المروية عنه صلى الله تعالى عليه وسلم (وآثاره) جمع اثر بمعنى خبر يؤثر وينقل عنه (وسيره) جمع سيرة وهي الصفة الحميدة (وشمائله) جمع شمال بكسر الشين وهي صفاته الذاتية الحسنة (معتنى بها) نقلا وحفظا اسم مفعول من العناية بمعنى الاشتغال والاهتمام

(مستقصى) اى مستوفاة متتمة من اولها الى آخرها واقصاها (بتفاصيلها) اى مفصلة مبينة كلها (ولم يرد) عنه (فى شئ منها) اى من الاخبار والآثار والسير (استدراكه) اى تداركه صلى الله تعالى عليه وسلم بالرجوع عما فرط منه للصواب فيه (لغلط فى قول قاله) فيما ذكر من الاخبار وغيرها (او اعترافه) واقراره (بوهم) اى غلط (فى شئ اخبر به) احدا من اصحابه (ولوكان) اى وقع منه شئ من (ذلك لنقل) الينا (كما نقل) فيما رواه مسلم عن طلحة وانس وغيرهما (فى قصته رجوعه صلى الله تعالى عليه وسلم) اى تحوله عن رأيه لغيره (عما اشار به على الانصار فى تلقيح النخل) التلقيح والتأبير جعل شئ من طلع الذكر فى الانثى لتحصيل ثمرها وبلحها وهو بمنزلة النطفة للحمل جرت العادة لحكمة الهية انها لاتثمر بدونه وكان صلى الله تعالى عليه وسلم مربهم وهم يفعلون ذلك فسألهم عنه فاخبروه فقال لهم دعوه فتركوه امتثالا له صلى الله تعالى عليه وسلم فلم يثمر نخلهم فى ذلك العام فلما اخبروه بذلك قال لهم انتم اعرف بدنياكم فعدم معرفته صلى الله تعالى عليه وسلم بامر من هذه الامور لاينافى عصمته وانه لايخبر بما يخالف الواقع لان محل همته صلى الله تعالى عليه وسلم امور الآخرة والشرائع وقوانينها وغيره انما جل قصده العلم الظاهر من الحيوة الدنيا وهذه القصة رواها مسلم كما علمت بسند صحيح وفيه ان ثمرها خرج شيصا وهو البسر الذى لانوى له وقال المصنف هو ردى البسر الذى اذا يبس صار حشفا (وكان ذلك) الامر الذى اشار عليهم به النبى صلى الله عليه وسلم بقوله لو لم تفعلوا كان خيرا (رأيا) اشار به عليهم بناء على رأيه صلى الله تعالى عليه وسلم فى ترك الاسباب الظاهرة والنظر لمسببها كما هو دأب الكمل ولوكان اعتقادهم واعتمادهم على الله مثله صلى الله تعالى عليه وسلم لم يخالف ذلك ولذا فوض لهم صلى الله تعالى عليه وسلم امر دنياهم نظراً لقلوبهم (لاخبرا) اخبرهم به يكون وقوع خلافه كذبا حماه الله منه ولاغلط فيه لانه اجتهاد تغير بحسب الظاهر فلانقص ولايطعن به عليه وفيه انشدوا

ان الرسول لسان الحق للبشر * بالامر والنهى والاعلام والخبر
هم اذكياء ولكن لايصدقهم * ذاك الذكاء لما فيه من الضرر
الا تراهم لتأبير النخيل وما * قد كان فيه على مافيه من ضرر
هم سالمون من الافكار ان شرعوا * حكما بحل وتحريم على البشر

(وغير ذلك) مما صدر منه صلى الله تعالى عليه وسلم (من الامور التى ليست من هذا الباب) مما ينزه عن الاخبار فيه بما يخالف خبره من امر الشرع والمعاد (كقوله صلى الله تعالى عليه وسلم) فى حديث رواه الشيخان عن ابى موسى الاشعرى رضى الله تعالى عنه فى غزوة تبوك لما سأله صلى الله تعالى عليه وسلم بعض الصحابة ان يحملهم فقال والله ماعندى ما احملكم عليه فاتى بعد ذلك بابل فاعطاها السائل وقال ما انا

حلتكم ولكن الله تعالى حملكم ثم قال (والله انى لا احلف) اى اقسم (على يمين) المراد باليمين المستعمل بمعنى القسم هنا والمراد المقسم عليه من فعل او ترك قال الزمخشرى سمى المحلوف عليه يمينا لتلبسه به واصله العقد بنية وعزم واكده اشارة الى انه ليس لغوا لاينعقد واصل اليمين اليد اليمنى فسمى به لانهم كانوا يتماسكون بها اذا حلفوا (فارى غيرها) اى اعلم غير اليمين المحلوف عليها واليمين مؤنث بجميع معانيه فكنى بضميرها عن المحلوف عليه اعنى تركه صلى الله تعالى عليه وسلم حملانهم لانه سببها (خيرا منها) اى احسن من فعلها (الا فعلت الذى حلفت عليه) اى الامر الذى اقسم على ان لايفعله كترك حملانهم هنا (وكفرت عن يمينى) بكفارته المعروفة شرعا وليس هذا بغلط فيما طريقه البلاغ ولا خبر لانه انشاء قسم قال ابو موسى رضى الله تعالى عنه وكان صلى الله تعالى عليه وسلم لما حلف ان لايحملنا ثم ارسل الينا وحملنا فقلنا نسى ما اقسم عليه والله لئن فعلنا ما فيه حنث له صلى الله تعالى عليه وسلم لانفلح فلنذكره فرجعنا وذكرنا ذلك فقال انطلقوا انما حملكم الله ثم قال والله لا احلف على يمين الى آخره وبه استدل على ان الحنث بما هو خير يستحب وليس فيه انه حنث فى هذه اليمين وكفر لانه يحتمل انه لم يكن عنده مايحملهم عليه لما اقسم ويحتمل انه قال ان شاء الله (و) من هذا القبيل (قوله) صلى الله تعالى عليه وسلم فى حديث رواه الشيخان عن ام سلمة رضى الله تعالى عنها (انكم) معاشرا لامة (لتختصمون) اى تأتون لفصل الخصومة (الىّ) اى عندى اقرأ (الحديث) الى آخره وتمامه ولعل بعضكم الحن بحجته من بعض اى افصح فاقضى له على نحو ما اسمع منه فمن اقتطعت له من اخيه شيئا اى ليس حقه فلا يأخذه فكانما اقتطع له قطعة من النار فليحملها اويذرها وفيه تنبيه على بشريته صلى الله تعالى عليه وسلم وانه لايعلم الغيب وانما يحكم بالظاهر وقدكان له صلى الله تعالى عليه وسلم الحكم بالباطن لاطلاع الله له عليه كما ذكره السيوطى ولكن هذا اغلب احواله صلى الله تعالى عليه وسلم تعليما لامته حتى يقتدوا به (وقوله) صلى الله تعالى عليه وسلم للزبير رضى الله تعالى عنه فى حديث روى فى الكتب الستة من امره صلى الله تعالى عليه وسلم للزبير ان يسقى نخله ولا يستوعب الماء ثم يرسله لجاره من الانصار فقال له الانصارى ان كان ابن عمتك فقال صلى الله تعالى عليه وسلم (اسق يا زبير حتى يبلغ الماء الجدر) اسق بهمزة وصل امر من سقى وقيل بهمزة قطع من اسقاه والجدر بفتح الجيم وسكون الدال المهملة وقيل بمعجمة يليها راء مهملة وروى بضم الجيم جمع جدار ومعنى الاول ما رفع كالجدار لحبس ماء السقى اوهو لغة فى الجدار وقيل اصل الجدار وعلى الاعجام تمام الشرب من حذر الحساب ويجوز كسر جيمه ومعناه الاصل وقيل هو اصل الحائط وحاصل مايأتى فى ذلك انه كان رجل انصارى خاصم الزبير ابن عمته صلى الله تعالى عليه وسلم

فى شراح الحرة فى الماء الذى يسقى به النخل وقال له ارسل الماء الى فترافعا له صلى الله
تعالى عليه وسلم فقال له اسق يا زبير ثم ارسل لجارك فقال ان كان ابن عمتك فتلون وجهه
صلى الله تعالى عليه وسلم فقال اسق يا زبير واحبس الماء حتى يبلغ الجدر وفيه نزل
﴿فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم﴾ وان الرجل المخاصم قيل هو حاطب
بن بلتعة ولا يصح لانه ليس انصاريا وقيل ثابت بن قيس وقيل ثعلبة بن حاطب وقيل
حميد وقيل انه بدرى ونقل ابن الملقن رحمه الله تعالى انه منافق من الانصار وسيأتى
نقله عن الزجاج (كما سنبين كل ما فى هذا الحديث) وما معه قريب آخر الكتاب
(من مشكل ما فى هذا الباب و) الباب (لدى بعده) واتى بقوله (ان شاء الله) للتبرك
امتثالا لقوله ولا تقولن لشىء الآية (مع اشباهها) اى اشباه وامثال ما فى الباب
وانث باعتبار المعنى اى اشباه هذه المشكلات (وايضا) اى مثل ما ذكر من الجواب
(فان الكذب متى عرف من احد فى شىء من الاخبار بخلاف ماهو) عليه فى الواقع
والاولى ترك هذا لان الكذب لايكون الا كذلك وقد اطنب المصنف رحمه الله تعالى
وطول بما لا فائدة فيه وكان يمكن اختصار هذا فى كلمات قليلة (على اى وجه كان)
سواء كان هزلا او جدا كالحكوية الذين يقلون الحكايات الباطلة مع علمهم بها للتلاهى
بها كما هو معروف الآن (استريب بخبره) اى وقع الناس فى ريبة وشك فيما يخبر به
حتى لو صدق لم يصدق (واتهم فى حديثه) الذى يحدث به الناس (ولم يقع قوله
فى النفوس موقعا) اى لم يقبل ويلتفت اليه (ولهذا) اى لكون الكذب يوقع فى ذلك
(ما ترك المحدثون) ما زائدة وفى نسخة حذفها وهى اولى (والعلماء) من عطف العام
على الخاص اى علماء الحديث والفقهاء وغيرهم من اهل العلم (الحديث) مفعول
ترك (عمن عرف بالوهم) بفتح الهاء بمعنى الغلط وهو بسكونها بمعنى الوقوع فى القوة
الواهمة وفيه تفصيل فى كتب اللغة (والغفلة) اى الذهول وعدم معرفة الامور
(وسوء الحفظ وكثرة الغلط) عطف تفسير على سوء الحفظ اى كون حفظه سيئا
غير قوى (مع ثقته) اى كونه ممن يوثق به لديانته وعدم تعمده الكذب فيما يحدث به
ومع ذلك يتركون رواية الحديث عنه لانه قد يقع فيه ما لا اصل له لغفلته وقلة حفظه
واذا كان هذا لمخالفته الواقع غير مقبول فما بالك بالكذب ممن عرف به ولا يرد
على المصنف رحمه الله تعالى انه اذا حدث من اصل صحيح عنده تقبل روايته منه
لا عن ظهر قلبه وحفظه وانه لا يشترط فى هذه الاعصار ذلك ابقاء لسلسلة الحديث لانه
اذا حدث عن اصل كان الاعتماد عليه لا على حفظه وما ذكره هو الذى عليه علماء
الحديث المعتمد عليهم (وايضا) اى مثل ما ذكر فى عدم الاعتماد على من يكذب
(فان تعمد الكذب) قصدا والفاء فى جواب شرط مقدر نحو ان احطت بما ذكر خبرا

وعلمته (فى امور الدنيا) فصلا عن الحديث والامور الشرعيـة (معصية) وذنب يذم به عاجلا و يعاقب عليـه آجلا ان لم يغفر الله (والاكثار منه كبيرة باجماع) من ائمة الدين وهى كما قالوا مختلف فى تعريفها وهل هى محصورة ام لا كما تقرر فى كتب الاصول وستأتى الاشارة الى شئ من ذلك (مسقط للمروة) اى يذهب عدالته والمروءة بهمزة او واو مشددة مصدر من المرء كالرجولية والانسانية (وكل هذا) المذكور من الكذب وقبائحه (مما ينزه) ويبعد عن مقامه ويبرأ (عنه منصب النبوة) المراد بمنصبها مقامها وهو فى اللغة بمعنى الحسب كما فى قول ابى تمام * ومنصب نماه ووالد سمابه * واما استعماله بمعنى الولاية السلطانية فمولد كقول ابن الوردى

نصب المنصب اوهى جلدى * وعناى من مداراة السفل

كما تقدم (والمرة الواحدة منه) اى من الكذب وفى نسخة منها اى من هذه المعصية (فيما يستبشع) اى يستقبح من البشاعة بموحدة وشين معجمة (ويشاع) اى يشيعه الناس لشناعته وقوله فيما يتعلق بمقدر اى معدود فيما الى آخره و فى نسخة يستشنع بنون من الشناعة وهما بمعنى وفيها ايضا ويشيع بدل ويشاع (مما يخل) من الخلل بعرضه ودينه (بصاحبه) المتصف به (ويزرى) اى يعيب وينقص ويحقر (بقائله) اى يجعله متصفا بالخلل والنقص من ازريت عليه ازراء اذا عبته وفى نسخة صاحبها وقائلها كما تقدم وقوله والمرة مبتدأ خبره قوله (لاحقة بذلك) اى بما لا يليق بمنصب النبوة او خبره مما وهى حال (واما) الكذب (فيما لا يقع هذا الموقع) اى لا يعد مما يستبشع (فان عددناها) اى جعلناها (من الصغائر) دون الكبائر التى يترتب عليها حد او وعيد على الخلاف فيها (فهل يجرى على حكمها) اى يوافق حكمها حكمها ويتحد (فى الخلاف فيها) اى وقع الخلاف فيما قبلها هل يجوز صدوره من الانبياء عليهم الصلوة والسلام قبل البعثة ام لا فذلك الخلاف هل وقع من ائمة الدين فى هذه ام لا (مختلف فيه) اى وقع خلاف من ائمة الاصول فمنهم من قال اختلف فيها ايضا ومنهم من قال لا خلاف فى عدم وقوعه منهم لانه مما ينفر القلوب عنهم والكذب حرام منه ماهو صغيرة وماهو كبيرة وقد يقترن به مايصيره كفرا وقد يقترن بالصغيرة مايصيرها كبيرة لكونها تؤدى الى القتل او القتال كما قاله الجوينى وليس هـذا محل تفصيله (والصواب) من هذه الاقوال (تنزيه) النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ومقام (النبوة عن قليله و كثيره) لاخلاله بعظيم قدرها وشرفها (سهوه) عصمة الله تعالى له عنه (وعمده) لعلو طبعه عنه (اذ عمدة النبوة) بضم العين مايعتمد عليه والمراد به المقصود منها بالذات (البلاغ والاعلام) لمن ارسل اليهم ما اوحاه الله تعالى اليه (والتبيين) لهم ما امر عه الله (وتصديق) من ارسل له فى (ماجاء به النبى صلى الله

تعالى عليه وسلم) من التوحيد والشرائع التى جاء بها عن ربه (وتجويز شئ من هذا) بانواعه على انبيـاء الله (قادح فى ذلك) العمدة المقصود من بعثتـه وبلاغه واعلامه ووجود تصديقه لان من يجوز عليه الكذب فى شئ مالايجوز عليه فيما بلغه الله واتى بالاشارة للتقريب فى الكذب تحقيرا له وباشـارة البعيد فيما بعده تعظيما له وهو ظاهر (و) تجويزه ايضا (مشكك فيه) اى فيما جاء به لالتبـاس صدقه الواجب اتبـاعه بكذبه لو وقع منه ولو سهوا (مناقض للمعجزة) لايجابهـا تصديقه ولذا قرنت بهـا الدعوة (فليقطع ٢) امر للغائب اى يعتقد قطعا (بانه) اى الامر والشأن او الكذب باقامة الظاهر فى قوله (لايجوز) بسكون الواو وتشـديدها (على الانبيـاء) كلهم عليهم الصلوة والسـلام (خلف) بضم الخاء وفتحها اى كذب (فى القول) الصادر عنهم وفى نسخة فى قوله (بوجه من الوجوه) وفى نسخة فى وجه اى فى اى شئ كان سواء كان من قبيل البلاغ ام لا (لابقصـد ولابغيره) كالسهو (ولايتسـامح) اى لايتساهل ويتهاون (مع من سامح) متبعا لمن تساهل فى حقهم (فى تجويز ذلك) الخلف فى اقوالهم لجوزه (عليهم حالة السهو فيماليس طريقه البلاغ) عن الله تعالى لعصمة الله تعـالى لهم عن وصمته ومنهم بعض الشراح القائل بانه لادليل على عدم وقوعه منهم نادرا (نعم) جواب سؤال تقديره هل هذا شامل لماقبل النبوة فاجاب بانا نقطع بانه لايجوز بعد النبوة (وبانه لايجوز عليهم الكذب) مطلقا (قبل) اظهار (النبوة ولا الاتسام) اى الاتصاف من السمة (به) اى الكذب (فى امورهم) الخاصة بانفسهم (واحوال دنياهم) اى الاحوال المتعلقة بالدنيا لهم او لاممهم (لان ذلك) اى الخلف فى القول (كان يزرى) اى يعيب وينقص كامر (ويريب) اى يوقع فى ريب وتهمة (بهم) فيوقع الشـك والتحقير فى القلوب وهو مماينزه عنه مقام النبوة (وينفر القلوب) اى قلوب الناس (عن تصـديقهم) مما يبغونه لهم (بعد) مبنى على الضم اى بعـد ارسـالهم وتبليغهم او بعـد العلم باتصافهم بالكذب ثم ايد ذلك بقوله (وانظر) امر لكل من له نظر ومعرفة (احوال اهل عصر النبى صلى الله تعـالى عليه وسلم) اى من عاصره فى مدة حيوته (من قريش وغيرها) من العرب انثه باعتبـار القبيلة وغيرهم (من الامم) كالروم والعجم والحبش (وسؤالهم) تفتيشا (عن حاله) فى اموره وسيرته بعد دعوتهم وقبلها لما شاع صيته فى الآفاق (فى صدق لسـانه) اى صدق كلامه فان اللسان يطلق على الجارحة والكلام وقوله فى صدق الى آخره بيان لحاله اى حاله الكائن فى صدقه (وماعرفوا به من ذلك) بتشـديد الراء والبنـاء للمفعول ويجوز تخفيفهـا والبناء للفاعل (واعترفوا به مماعرف) هو ايضا كالاول (واتفق) اهل (النقل على عصمة نبينا محمد صلى الله تعالى عليه وسلم منه) اى من جميع ماذكر

(٢) عن يقين نسخه

عمدا وسهوا (قبل وبعد) مبنيان على الضم اى قبل البعثة وبعدها والمراد نقل علماء الملة او نقل الناس بعضهم عن بعض عصرا بعد عصر ثم لم يزالوا ينقلون خلفا عن سلف انه لم يقع منه ذلك وعدم وقوعه يدل على عدم جوازه عليه فالتوقف فيه لايجوز وتحقيقه كما قال العلامة العلائى فى تأليف افرده لشرح هذا الحديث ومن خطه نقلت وعبارته اتفق جميع اهل الملل والشرائع على وجوب عصمة الانبياء عليهم الصلوة والسلام عن تعمد الكذب فيما دلت عليه المعجزة القاطعة على صدقهم فيه وذلك فيما طريقه البلاغ عن الله من دعوى الرسالة وماينزل عليهم من الكتب الالهية اذ لو جاز ذلك ادى الى ابطال دلالة المعجزة وهو محال واما السهو والنسيان فقال الآمدى اختلف الناس فيه فذهب ابواسحق الاسفرائنى وكثير من الائمة الى امتناعه وذهب القاضى ابو بكر الى جوازه وادعى الفخر الرازى فى بعض كتبه الاجماع على امتناعه ونقل الخلاف فيه فى بعضها وحاصل الخلاف يرجع الى ان ذلك داخل تحت دلالة المعجزة على التصديق فمن جعله غير داخل فيها جوزه لعدم انتقاض الدلالة وفى كلام امام الحرمين ان ذلك فيما يتعلق ببيان الشرائع سواء كان قولا او فعلا نازلا منزلة قوله فى اقتضاء البيان وميل كلامه الى جواز السهو فيه واحتج بقصة ذى اليدين وقال شيخنا الزملكانى ان الذى يظهر ان ماطريقه البلاغ يقطع بدخوله تحت دلالة المعجزة على الصدق فهذا لانزاع فى انه لايجوز فيه التحريف ولا الكذب ولا السهو ومالايكون كذلك وهو ماطريقه التبليغ وبيان الشرائع فهل يجوز فيه النسيان وهذا محل الخلاف ويحمل اطلاق الفخر الاجماع فيه على الاول وذكره الخلاف على الثانى وكذا كلام الآمدى محمول على هذا التفصيل وقال الباقلانى فى كتاب الانتصار المعجزة تدل على صدق النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فيما يفكر فيه وهو عامد له وذهول النفس وطريان النسيان وبوادر اللسان لايدخل تحت الصدق الذى هو مدلول المعجزة ومن زعم انه فى تجويز ذلك القدح فى الثقة بتبليغ الانبياء عليهم الصلوة والسلام فليس بشئ فانما يكون ذلك لو جوز تقريرهم عليه وهو ممتنع واما القاضى عياض فانه نقل الاجماع على عدم جواز السهو والنسيان فى الاقوال البلاغية وحص الخلاف بالافعال وهو يرجع الى اندراجه تحت دلالة المعجزة كما ذكرنا انتهى ثم اشار الى مايؤيد هذ مما قدمه بقوله (وقد ذكرنا الخ٢) واورد سؤالا وجوابا عما يرد على كلامه فقال

﴿ فصل فان قلت فما معنى قوله صلى الله تعالى عليه وسلم فى حديث السهو ﴾ اى الحديث الذى روى فيه سهوه فى صلوته والفاء الاولى فى جواب شرط مقدر اى اذا علمت تنزهه صلى الله تعالى عليه وسلم عن الخلف عمدا وسهوا فى اقواله فقد تعرض لك شبهة وسؤال عما خالفه من هذا الحديث فنقول الى آخره

(٢) واخره هو قوله «من الا ثار فيه فى الباب الثانى اول الكتاب ماسين لك صحة ماشرنا اليه

والثانيـة فى جواب الشرط المذكور ومقول القول بعضه مقدر اى ان قلت انك قررت عصمته صلى الله تعـالى عليه وسلم عن السهو فما معنى قوله الى آخره * واعلم ان الراغب قال النسـيان ترك الانسان ضبط ما استودع اما عن غفلة واما لضعف قلب واما عن قصد حتى يذهب عن القلب وكل نسـيان ذمه الله فهو ما كان عن تعمد نحو ﴿ فذوقوا بما نسيتم لقاء يومكم هذا ﴾ وخلافه مرفوع عنه كما فى حديث رفع عن امتى الى آخره وما نسب الى الله تعـالى نحو قوله ﴿ انا نسيناكم ﴾ بمعنى الترك كما قاله الزجاج وغيره لانه من لوازمه واصله عدم الحفظ والله منزه عنه واما السهو فقد حكى المصنف رحمه الله تعـالى فيما يأتى الفرق بينـه وبين النسـيان معنى وقال ان السهو فى الصلوة جائز على الانبيـاء عليهم الصلوة والسلام بخلاف النسـيان لانه غفلة وآفة والسهو انما هو شـغل بال فكان النبى صلى الله تعـالى عليه وسـلم يسهو فى الصلوة ولا يغفل عنها وكان يشغله عن حركات الصلوة ما فى الصلوة شغلا بهـا لا غفلة عنها ويأتى شرحه عند ذكره له وقال الحافظ العلائى انه ضعيف لغة ومعنى اما الاول فلما فى الصحيحين من قوله صلى الله تعالى عليه وسلم انما انا بشر انسى كما تنسون اى كما سـيأتى بما فيـه واما الثـانى فقد قال الازهرى السهو الغفـلة عن الشيء وذهاب القلب عنه وسـها فى صلوته غفل وكذا فى الصحـاح والمحكم وقال الراغب السهو خطأ عن غفلة وقسمه لقسمين وفى النهاية السهو فى الشيء تركه عن غير علم والسهو عنه تركه مع العلم وهو قريب ممـا قاله الراغب وسـيأتى تتمته قريبا وهذا الحديث رواه الشـيخان ومالك والترمذى وغيرهم ولم يره المصنف رحمه الله من طريق الصحيحين بل من طريق غيرهما لما يأتى فقـال (الذى حدثنا به الفقيه ابو اسحق بن جعفر) الذى تقدمت ترجمته قال (حدثنا القاضى ابو الاصبغ بن سهل) قال (حدثنا حاتم بن محمد) قال (حدثنا ابو عبد الله بن الفخار) بن عمر بن يوسف المالكى القرطبى عالم الاندلس وزاهدها وكان رحمه الله تعالى مجاب الدعوة توفى سـنة سبع عشرة واربعمائة قال (حدثنا ابو عيسى) يحيى بن يحيى الليثى كما تقدم قال (حدثنا عبيد الله) قال (حدثنا يحيى) تقدم ايضا (عن مالك) امام دار الهجرة المشهور رحمه الله تعالى (عن داود بن الحصين) بحاء مضمومة وصاد مفتوحة مهملتين وياء تصغير ونون وهو مولى عمرو بن عثمان مدنى ثقة يحتج بحديثه وان كان يرى رأى الخوارج لانه لم يكن داعية وروى هو عن عكرمة ونافع وغيرهما وروى عنه مالك وغيره وتوفى سنة خمس وثلاثين ومائة (عن ابى سفيان مولى ابن احمد) اسمه وهب وقيل قزمان وهو ثقة يروى عن ابى هريرة وغيره واخرج له الستة (انه قال سمعت ابا هريرة) رضى الله تعالى عنه تقدم بيانه واختلف فى اسمه واسم ابيه على ثلاثين قولا اشهرها انه عبد الرحمن بن صخر الدوسى نسبة لدوس قبيلة سميت

باسم جدها دوس بن ثابت وكنى بابى هريرة لانه اتى بهرة وحشية لقومه وقيل انه صلى الله تعالى عليه وسلم هو الذى كناه بذلك وقد قدمنا انه ممنوع من الصرف كما صرح به سيبويه ولنحاة المغرب فيه كلام بينا خطأه فى كتاب السوانح (يقول) اى يحدث قائلا (صلى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم صلوة العصر) فى جماعة هذه رواية الامام مالك فى موطأه واختارها المصنف رحمه الله تعالى على رواية مسلم وغيره لعلو سنده من طريقه ولترجيح اهل المغرب له (فسلم فى ركعتين) اى بعد ما فرغ منهما ومن التشهد وهذه رواية الموطأ وقيل من ثلاث وله طرق مشهورة اشهرها رواية ابى هريرة وقال ابن عبد البر ليس فى اخبار الآحاد اكثر طرقا من حديث ذى اليدين وفى طرقه اختلاف فى تلك الطرق وفى سلامه هل هو من ركعتين او ثلاث وهل الصلوة العصر اوغيرها ومن وقعت معه القصة هل هو ذو اليدين اوذو الشمالين وتفصيله انه رواية مالك عن السختيانى عن ابن سيرين عن ابى هريرة واخرجه البخارى وابو داود والترمذى والنسائى ورواه الزهرى من طرق خالف فيها فى تسمية ذى اليدين ذا الشمالين ويأتى مافيه وفى انه لم يسجد للسهو وفى مسلم انه سجد سجدتين بعد السلام وفى البخارى عن ابى سلمة انه صلى الله تعالى عليه وسلم صلى الظهر اوالعصر وسلم على رأس ركعتين وفى رواية على ثلاث وفى رواية انها كانت صلوة المغرب وقد رواها مفصلة الحافظ العلائى باسانيدها ومتابعاتها وليس هذا مما يلزم ايراده هنا (فقام ذو اليدين) من صلوته وسمى ذا اليدين لطول يديه وكان يصلى خلفه صلى الله تعالى عليه وسلم وفى رواية ذو الشمالين قيل وهما اسم رجل واحد وقال العلائى انه غيره على الصحيح وثبت من طرق ان ابا هريرة رضى الله تعالى عنه كان حاضرا فى هذه القصة كما صرح به فى رواية المصنف رحمه الله تعالى بقوله سمعت اباهريرة يقول صلى بنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الى آخره وفى رواية لمسلم صلى بنا صلوة الظهر وفى اخرى الظهر اوالعصر وفى رواية احدى صلوتى العشاء من طرق صحيحة كلها تدل على ان اباهريرة كان حاضرا بها قال العلائى ولا خلاف فى ان اسلام ابى هريرة كان سنة سبع ايام خيبر ولا خلاف بين اهل السير ان ذا الشمالين استشهد ببدر سنة اثنتين قال ابن اسحق هو عمرو بن عبد عمرو ابن نضلة بن عمرو بن عتبان بن سليم بن مالك بن اقصى بن خزاعة حليف بنى زهرة وقال مسدد بن ميسر هذا الذى قتل ببدر ذوا الشمالين بن عبد عمرو حليف بنى زهرة وذو اليدين رجل من العرب بالبادية كان يجئ فيصلى مع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فايد قول مسدد ابن عبد البر وقال انه الذى عليه اصحاب السير والفقهاء ولذا روى عن ابى هريرة انه قال فقام رجل من بنى سليم وقيل ان ذا اليدين عمر الى خلافة معاوية وتوفى بذى حشب وقول الزهرى انه ذو الشمالين بن عبد عمرو غلط فيه

وروايته فيها اضطراب وقيل انه لم ينفرد بتسميته ذوالشمالين ورد المصنف رحمه الله تعالى
فى الاكمال قول من غلط الزهرى واختلفوا ايضا فى تسميته ذى اليدين فقيل الخرباق
واختاره المصنف والنووى وابن الاثير وقال ابو حاتم بن حبان ان الخرباق غير ذى اليدين
وقال ابن عبد البر والقرطبي يحتمل انه غيره وقد جمع بين الروايتين بتعدد الواقعة
فاحدها قبل بدر والمتكلم فيها ذو الشمالين ولم يشهدها ابو هريرة بل ارسل روايتها والثانية
حضرها والمتكلم فيها ذو اليدين كما حكاه المصنف رحمه الله تعالى فى الاكمال واختاره
لما فيه من الجمع بين الروايات ونفى الغلط عن مثل الزهرى قال العلائى وفيه نظر لان فيها
مالا يمكن الجمع فيه ولا شك ان ذا اليدين غير ذى الشمالين وقال بعضهم ان القصص ثلاث
والكلام فيه طويل لا يسعه هذا المقام فاعرفه (فقال يارسول الله اقصرت الصلوة) روى
كما قال الحافظ العلائى بضم القاف وكسر الصاد بالبناء للمفعول وهى المشهورة وروى
بفتح القاف وضم الصاد وهذا الفعل سمع لازما بضم عينه وفتحها وهو متعد كقصرها
بالتشديد واقصرها على السواء كما حكاه الازهرى ولا يقال ان قصر اذا كان مخففا
لا يتعدى الا بحرف الجر كقوله تعالى ان تقصروا من الصلوة لانا نقول تعديه بنفسه
ثابت حكاه الجوهرى وغيره ومن زائدة عند الاخفش وعند سيبويه تقديره شيئا
من الصلوة ومعناه يرجع الى الاختصار والكف ومنه قصر طرفه على كذا (ام نسيت)
تقدم ان النسيان ترك مالا بد منه اما لغفلة اولضعف قلب حتى يزول بذكره وانه يذم منه
ماكان عمدا ويعذر فيما لم يكن سببه منه كقوله رفع عن امتى الخطأ والنسيان وانه
اذا نسب الى الله تعالى فمعناه الترك كما قال الزجاج وابن سيدة وام متصلة ولا بد ان يتقدمها
استفهام لفظا او تقديرا مع تساوى مادخلا عليه سواء كانا اسمين ام لا ويكون
بمعنى اى الامرين ويكون للسؤال عن احد الامرين ليعين كلاهما والكلام عليها
مفصل فى كتب العربية (فقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم) جوابا لذى اليدين
(كل ذلك لم يكن) لما سلم صلى الله تعالى عليه وسلم واقتصر على ركعتين او ثلاث
دار الامر عند ذى اليدين بين امرين النسخ او السهو فسأل عن تعيين احدهما
فحق الجواب تعيين احدهما لكنه اجاب بنفى كل منهما معينا ونفس الامر لا ينفك
عن وجود احدهما وماذكره صلى الله تعالى عليه وسلم بحسب ظنه لانه لا يقع
الخلف فى اخباره وذو اليدين تحقق عدم النسخ فعين وقوع السهو كما سيأتى
والسؤال المقترن بام لطلب التعيين بعد الاستثبات يجاب بالتعيين لجوابه صلى الله
تعالى عليه وسلم على حسب ظنه كما علم ونظيره قول ذى الرمة

تقول عجوز مدرجى متروحا * على بابها من عند اهلى وغاديا

اذوزوجة فى المصرام ذوخصومة * اراك لها بالبصرة العام ثاويا
فقلت لهـا لا ان اهلى حيرة * لاكثبة الدهنا جميعا وماليا

فالجواب باحدهما انما هواذاكان فيها احدها والافيجاب بنفيهما وقد يرد بذكر ثالث فيهما وان لم يسأل عنه وهذا ممالاشبهة فيه * فان قلت كيف جوابه صلى الله تعالى عليه وسلم بنفيهما واحدها محقق فيلزم الحلف فى اقواله وخبره وهو لايجوزعليه * قلت قداجيب عنه كما فى شرح مسلم بوجوه * احدها انه نفى الجميع اى لم يكن لاهذا ولاهذا معاوهو لاينـافى وجود احدها وقد رد هذا بان تصريحه بقوله لم انس يأباه فانه مذكور فى الحديث فى بعض الروايات وكونه مصروفا الى السلام كما قيل لاوجه له اى كما يأتى فى كلام المصنف * الثانى انه مبنى على الفرق بين السهو والنسيان اى سهوت ولم انس وهو بعيد لانه وان كان بينهما فرق يستعمل كل منهما بمعنى الآخر * الثالث انه نفى اضافة النسيان اليه وكره اضافته له كما ورد لايقل احدكم نسيت فانه انما نسى اى خلق الله فيه النسيان وليس فعلا له وهذا مما قال المصنف رحمه الله تعالى انه اخترعه وهو ضعيف فانه فعله بلاشبهة وان كان بخلق الله * الرابع انه اخبار عما فى ظنه واعتقاده وكانه قال كل ذلك لم يكن فى ظنى ولو قال ذلك لم يكن فيه خلف وكذب والمنوى والمقدر كالمذكور كما لو حلف على شئ يعتقده وهو غير واقع يكون يمينه لاغية كما ذهب اليه بعض الفقهاء وانه ليس مما كسبت القلوب وهذا ليس مبنيا على ان الصدق والكذب باعتبار مطابقة الواقع وعدمها مما يخالف مذهب الجمهور فان ظنه ذلك واقع والنفى منصب على القيد فكل ذلك لم يكن لنفى القصر والعلم بالنسيان وهو صحيح واقع وكل ذلك روى كما قاله التلمسانى بالرفع والنصب وعليه بنى انه لشمول النفى اولنفى الشمول كما فصله اهل المعانى فى قوله

قد اصبحت ام الخيار تدعى * على ذنبـا كله لم اصنع

وهذا المبحث مع طوله شهرته تغنى عن ذكره فان اردته فانظر الى المطول وحواشيه (وفى الرواية الاخرى) لهذا الحديث (ماقصرت) اى الصلوة بالبنـاء للمفعول (وما نسيت الحديث بقصته) وفى رواية لم انس ولم تقصر (فاخبره) اى اخبر صلى الله تعالى عليه وسلم ذا اليدين السائل له (بنفى الحالتين) يعنى النسيان والقصر فى الروايات كلها (وانهـا) اى كل حالة منهما (لم تكن) واقعة منه فافرد الضمير المؤنث لتأويله باسم الاشارة وفى نسخة وانهما لم يكونا (و) الحال انه (قد كان احد ذلك) المذكور وفى اسم الاشارة تنبيه على ماقلناه (كما قال له) صلى الله تعالى عليه وسـلم ذو اليدين (قد كان بعض ذلك يارسول الله) وهذا بيـان لمحل الشـبهة لوقوع الخلف فى قوله صلى الله تعالى عليه وسـلم كل ذلك لم يكن كما بينـاه آنفا وفى قوله بعض ذلك اشارة الى نقيض القضية الاولى التى هى سـالبة كلية بالموجبة الجزئية

وليس هذا محله كالكلام على تقدم كل على النفي وتأخرها عنه كقول المتنبي * ما كل ما يتمنى المرء يدركه * وقد اطال الكلام فيه في الشرح الجديد وقد تركنا الاطالة خوف الملالة (فاعلم وفقنا الله واياك) جملة دعائية معترضة (ان للعلماء) من المحدثين والفقهاء (في ذلك) السهو الذي وقع له صلى الله تعالى عليه وسلم في هذه القضية (اجوبة بعضها بصدد الانصاف) الصدد معناه القرب هنا اى قريب من الانصاف يقال داره صدد داري اى في مقابلتها ومقاربتها فهو ظرف متصرف والباء بمعنى في والانصاف العدل والاستقامة في الامور (ومنها) اى بعض الاجوبة (ما هو بينة التعسف والاعتساف) روى بنون وتحتية مشددة وهي تكون بمعنى القصد وعقد القلب وبمعنى الجهة التي يذهب فيها وبمعنى البعد كالنوى كما في القاموس وغيره من كتب اللغة وهما شائعان في الاستعمال وروى بمثناة فوقية من تاه يتيه اذا ضل عن الطريق ويكون بمعنى الارض الواسعة التي يضل سالكها كتيه بني اسرائيل والتعسف والاعتساف السير على غير الطريق والجور والظلم هذا حقيقته لغة فعلى الاول يصح انه اريد به انه قصد الجور والتقدير على من خالف من العلماء والتعسف بمعنى انه في حاله ومقاله غير مستقيم والاعتساف بمعنى حمل غيره على ذلك فهو ضال مضل فلا تكرار فيه لاجل السجع كما قيل والاحسن ان يقال انه استعارة تمثيلية بتشبيه مسلكه فيما قاله بمن دخل مسافة ضل فيها لكونها حزنا بعيد لم يهتد لطريقه وكذا على الثاني التيه بمعنى القفر الواسع او الضلال وتفسيره بالتكبر بعيد بمراحل عن مقصده فتأمل (وها انا اقول) شروع في بسط ما يرتضيه عدولها عن طريق من تعسف وها للتنبيه وما بعده مبتدأ وخبر والفصيح ان تدخل ها على اسم الاشارة او على ضمير خبره اسم اشارة نحو هذا وها انا ذا وهذا ايضا مسموع كما في شرح التسهيل (اما على القول بتجويز الوهم) تقدم انه بفتح الهاء وجوزنا سكونها مع تفسيره بما مر (والغلط) اى الخطأ عمدا لعدم علمه بالصواب ويقال في الحساب غلت بمثناة وقيل انها لغة والفرق بينه وبين النسيان والسهو ظاهر (فيما ليس طريقه) معناه معروف مستعار هنا لنوعه وجنسه (من القول) لا من قبيل الافعال فانها ليست محل الخلاف هنا ومن بيانية مقدمة من تأخير (البلاغ) خبر ليس اى لا يتعلق به حكم او وحي او خبر عن امر المعاد (وهو) اى هذا القول (الذي زيفناه) اى رددناه ولم نرضه مستعار من النقد الزائف المغشوش الذي ابطل السلطان التعامل به (من القولين) المذكورين سابقا وهذا اعتراض بين اما وجوابها تذكيرا بما نقدم (فلا اعتراض) على ما تقرر في عصمة الانبياء عليهم الصلوة والسلام (بهذا الحديث) المذكور في قصة ذي اليدين (وشبهه)

مما روى فيه عنه صلى الله تعالى عليه وسلم فيه سهو ونسيان ونحوه لتجويزه على الانبياء عند صاحب هذا القول الذى يقول انه لا يمنع فيما ليس طريقه البلاغ (واما على مذهب من يمنع السهو والنسيان فى افعاله) دون اقواله كغيره من الانبياء عليهم الصلوة والسلام (جملة) اى جميعا وقد استعمله بهذا المعنى كثيرا وهذا القول ذهب اليه كثير من مشايخ الصوفية وبعض المتكلمين وخصه بعضهم بنبينا صلى الله تعالى عليه وسلم (ويرى) اى يعتقده رأيا (انه) صلى الله تعالى عليه وسلم (فى مثل هذا عامد) وقاصد لكل ما يفعله (لصورة النسيان) فيأتى به على وجه العمد ذاكرا له موهما لغيره انه ناس (ليسن) اى ليعلم الناس سنته فى السهو كالسجود له ونحوه من الاحكام وكان حقه ان يذكره لهم ليعلمهم لكن البيان بالفعل اظهر وفى شرح مسلم شذت طائفة من الباطنية وارباب القلوب فقالوا لا يجوز النسيان عليه وانما نسى قصدا اى اتى بما هو فى صورة النسيان ليبين حكمه وقال المحقق ابو اسحق الاسفرائنى هذا منحى غير سديد وجمع الضد مع الضد مستحيل والاول هو الصحيح فان السهو فى الافعال غير مناقض للنبوة ولا قادح فيها بخلاف الاقوال فى البلاغ انتهى (فهو) على هذا القول (صادق فى خبره) اى قوله لم انس ولم تقصر ونحوه (لانه لم ينس ولا قصرت) الصلوة (ولكنه على هذا القول) بقصده لصورة النسيان ذاكرا له (تعمد هذا الفعل) اى سلامه مقتصرا على ركعتين (فى هذه الصورة) اى صورة الناسى (ليسنه) اى يجعله سنة (لمن اعتراه) اى عرض له ووقع منه (مثله) اى مثل هذا الفعل تأسيا من امته ليقتدوا بافعاله (وهو قول مرغوب عنه) اى متروك لبعده وضعفه عنده وفى الحواشى التلمسانية عن ابن سيدى الحسن قال سمعت ابى رحمه الله تعالى يقول عن شيوخه السهو فى الصلوة يكون عن معصية سبقت منه ولذا صين عنه نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم وفيه وجه كونه مرغوبا عنه كما اشار اليه بقوله (نذكره فى موضعه) من هذا الكتاب وقد قال العلامة العلائى ان هذا القول خطأ لانه صلى الله تعالى عليه وسلم اخبر عن نفسه بوقوع النسيان منه فى حديث ابن مسعود المتفق عليه انما انا بشر انسى كما تنسون وايضا لو كان هذا عمدا ابطل الصلوة ولا يعلم العمد فى صورة النسيان الا اذا بينه بالقول ولم ينقل عنه ذلك (واما على) القول بـ(احالة السهو عليه فى الاقوال) الصادرة عنه والمراد بالاحالة المنع كما يدل عليه مقابلته بالتجويز فى قوله (وتجويز السهو عليه فيما ليس طريقه القول) من الاعمال كسهوه فى الصلوة (كما سنذكره ففيه اجوبة منها) اى من الاجوبة عن قول القائل على هذا القول انك قلت انه لا يقع منه صلى الله عليه وسلم سهو فى الاقوال وقد وقع منه ذلك فى قوله كل ذلك لم يكن مع انه كان بعضه كما تقدم فاجاب عنه بقوله (ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اخبر) بقوله كل ذلك لم يكن (عن اعتقاده وضميره)

اى ماأضمره فى نفسه وقدره فى كلامه من هذا القيد (اما انكاره) صلى الله تعالى عليه وسلم (القصر) اى ان الصلوة الرباعية نسخ كونها رباعية فى الحضر فصارت ركعتين ولذا سلم منهما (فحق وصدق) لاشك فيه ولاشبهة (ظاهرا وباطنا) اى انكاره صلى الله تعالى عليه وسلم ذلك وقع منه ظاهرا لتصريحه به وباطنا لاعتقاده له اذ لم يوح اليه خلافه (وماينطق عن الهوى) (واما النسيان) اى انكاره صدوره منه فى فعله مع وقوعه منه ولا يخبر بخلاف الواقع عمدا (فاخبر صلى الله تعالى عليه وسلم عن اعتقاده) ظنا منه لذلك والاعتقاد يطلق على اليقين والظن الراجح عنده فقوله لم انس المراد به (وانه لم ينس فى ظنه فكانه) صلى الله تعالى عليه وسلم (قصد الخبر بهذا عن ظنه وان لم ينطق به) ولم يقل فى اعتقادى وظنى لكنه لارادته وتقديره فى كلامه واضماره فى نفسه كانه كالملفوظ به المذكور صريحا لان المقدر كالصريح به فيكون كلامه هذا حقا (وهذا صدق) مطابق للواقع لانه فى نفس الامر لم يظن انه نسى ولم يخطر ذلك بباله (ايضا) اى كما ان القصر كذلك اوكما ان المنطوق به صدق فلا يتوهم ان كونه صدقا مبنى على ان الخبر الصادق ماطابق الاعتقاد والجمهور على خلافه * فان قلت فما بال ذى اليدين رد هذا بقوله بل كان بعض ذلك وهو لم يكن فى ظنه واعتقاده * قلت لم يرد ذو اليدين تكذيبه صلى الله تعالى عليه وسلم وانما اراد تنبيهه على ان ظنه غير مطابق للواقع لانه امر شرعى لا تسامح فيه فلما قال له ذلك شك صلى الله تعالى عليه وسلم فى امره وسأل من عنده من الصحابة فصدقوا ذا اليدين على ماقاله فكأنهم لم يسبقوا ذا اليدين بذلك مهابة له صلى الله تعالى عليه وسلم ولذا شك فى امره لانهم سكتوا عن امر لا يخفى عليهم وفيهم مثل ابى بكر وعمر رضى الله تعالى عنهما والظاهر ان القول الاول مبنى على عدم وقوعه فى الاقوال البلاغة والافعال ايضا وخص الثانى بالذكر لانه محل الخلاف وقد وقع لبعضهم هنا خبط اعرضنا عنه لركاكته (ووجه ثان) فى الجواب عما ذكر على هذا القول وهو (ان قوله) صلى الله تعالى عليه وسلم فى هذا الحديث على احدى الروايات كما تقدم (ولم انس راجع الى السلام) من الصلوة والاقتصار على ركعتين او ثلاث منها (اى انى سلمت قصدا) لنفس السلام فليس سبق لسان منى (وسهوت عن العدد) اى عدد الركعات فتوهمت انى اتممتها (اى لم اسه فى نفس السلام) اظنى انى اكملتها اربعا والمقصود من هذا دفع الخاف عما قاله (وهذا) التأويل (محتمل) بصيغة المفعول اى يجوز حمل الحديث عليه لماذكرناه (و) لكنه (فيه بعد) لانه خلاف الظاهر وقول ذى اليدين له بلى نسيت كما تقدم فى بعض الروايات مبعدله لامناف ولا حاجة لان يقال ان ذا اليدين لم يفهم مراده وكذا قوله صلى الله تعالى عليه وسلم للصحابة احق مايقوله ذواليدين وقد قيل انه يأباه قرينة الحال والمقال وهو الذى عناه المصنف رحمه الله تعالى (ووجه ثالث وهو ابعدها) اى الاجوبة

(ماذهب اليه بعضهم وان احتمله اللفظ) اى لفظ الحديث وبينه بقوله (من قوله كل ذلك
لم يكن اى لم يجتمع القصر والنسيان) فى الانتفاء بان ينتفيا معا (بل كان احدهما) وهو
النسيان لان النفى قد يكون لنفى المجموع وقد يكون لنفى واحد لا على التعيين (ومفهوم
اللفظ خلافه) اى مخالف لهذا الجواب ويؤيده ما فى بعض الروايات كما اشار اليه بقوله
(مع الرواية الاخرى الصحيحة) فى هذا الحديث (وهو قوله ما قصرت الصلوة
وما نسيت) فان اعادة النفى تقتضى ان كل واحد منهما منفى لا احدهما فقط يعنى ان محصل
هذا الجواب ان كل محمولة على الكل المجموعى نحو كل الرجال يحمل هذه الصخرة
العظيمة وهذا وان كان صحيحا لكنه خلاف المتبادر لاسيما فى النفى وسياق الحديث يأباه
وكذا قول ذى اليدين بل كان بعض ذلك فان الموجبة الجزئية انما تنافى السالبة كما فصلوه
فى كتب المعانى والاصول وكذا ينافيه مافى الرواية التى ذكرها (هذا) المذكور
من الاجوبة هو (ما رأيت فيه) اى فى الحديث الذى تقدم بيانه رأيته مذكورا (لائمتنا)
اى المحدثين والفقهاء (وكل من هذه الوجوه) التى ذكرها (محتمل للفظ) يعنى لفظ
الحديث (على بعد بعضها) فى الواقع وسياق الحديث (وتعسف الآخر منها) بفتح الخاء
اى تكلفه وبعده عن الطريق المستقيم (قال القاضى ابو الفضل) عياض مصنف هذا
الكتاب رحمه الله تعالى (والذى اقول) فى الجواب عنه (ويظهر لى انه اقرب) الى الصواب
(من هذه الوجوه) المذكورة (كلها ان قوله صلى الله تعالى عليه وسلم لم انس) فى الحديث
(انكار للفظ الذى نفاه عن نفسه) بقوله لم انس بصيغة المتكلم (وانكره على غيره) يعنى
كل احد من امته (بقوله) صلى الله تعالى عليه وسلم (بئس ما لاحدكم) معاشر الملة
والمسلمين اى ليس يستقيم لكل احد من المسلمين (ان يقول نسيت آية كذا وكذا)
كناية عن بعض الآيات القرآنية (ولكنه نسى) مبنى للمجهول مشددة السين
اى انساه الله لانه فعل الله لا فعله فلا ينبغى اضافته له مع ما فيه من الاشعار بتهاونه
بالقرآن بمباشرة اسبابه المقتضية لذلك وقيل معنى نسى انه نسخت تلاوته لحكمه
فيكون مخصوصا بزمانه صلى الله تعالى عليه وسلم فنهاهم عن ذلك لئلا يتوهم
الضياع لحكم القرآن وبئس من افعال الذم اصلها بئس بمعنى اصابه البؤس
ثم نقلت بغير لفظها ومعناها وفى ما الواقعة بعدها اقوال فقيل انها تامة وقيل
موصولة وقيل نكرة فى محل نصب تمييز كما فصله النحاة ونسى مشدد كما مر وروى
بالتخفيف فى مسلم وقال المصنف كان الوقشى لا يجيز فيه الا التخفيف والتثقيل هو الذى
وقع فى جميع روايات البخارى وكذا هو مروى وعليه ابو عبيدة وفى النهاية انه
صلى الله تعالى عليه وسلم كره نسبة النسيان الى النفس لان الله تعالى هو الفاعل الحقيقى
ولان النسيان معناه الترك فكره ان يقول الانسان تركت القرآن لاشعاره بالتهاون به

وعلى رواية التحميف معناه انه ترك وحرم الخيرات فاراد ارشادهم الى نسبة الافعال لخالقها واقرارهم بالعبودية والاستسلام وهو ادب اولوى لا يمنع نسبتها لمكتسبها كما قال موسى ويوشع عليهما الصلوة والسلام نسيت الحوت وقد ينسب للشيطان لانه بوسوسته نحو ما انسانيه الا الشيطان ونسيان القرآن غير محمود لانه غفلة عنه وتفريط فيه لا ينبغي قيل ويحتمل ان يكون فاعل نسيت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم والمعنى لا يقل احد عني انى نسيت آية كذا فانه تعالى نسخها لحكمة كما مر وهذا الحديث رواه الشيخان وغيرهما وبما ذكرناه سقط ما قيل ان هذا الجواب الذي ارتضاه يرده قوله تعالى (واذكر ربك اذا نسيت لانه لو كان ادبا) علمه الله تعالى له لانه هنا اللائق واضافته له لنكتة لم يتفطن لها وقيل انه مخصوص بالقرآن لانه هو الذي علمه له فيكون هو الذي انساه ايضا فتأمل (وقوله في بعض روايات الاحاديث ٢) كما في موطأ مالك (انست انسى) بصيغة المتكلم المعلوم المخفف (ولكني انسى) بالمجهول المشددة اي ينسيني الله لحكمة كالتشريع وتعليم الامة (لما له قال السائل) اي ذو اليدين (اقصرت الصلوة ام نسيت) يا رسول الله (انكر قصرها كما كان) اي تحقق في الواقع حقيقة (و) انكر ايضا (نسيانه) صلى الله تعالى عليه وسلم لبعضها والمنكر من نسيانه (هو) ما كان (من قبيل نفسه) وفي نسخه قبل اي انه فعل ذلك بكسبه وتعاطى اسبابه من غير ايجاد الله تعالى له فيه وخلقه لما لم يكن في جبلته كغيره (وانه ان كان جرى شيء من ذلك) النسيان (فقد نسى) بالمجهول وتشديد السين اي اوجده الله تعالى فيه من غير تعاط لاسبابه (حتى سأل) صلى الله تعالى عليه وسلم (غيره) من الصحابة الحاضرين عنده (عنه) بقوله احق ما يقوله ذو اليدين فقالوا نعم وهذا غاية بانه لم يعلم نسيانه لانه لم يقصر في ذكر الله وطاعته فلهذا استبعد صدور مثله عنه * فان قلت اذ انساه الله تعالى فلا بد ان ينسى لانه يطاوعه الذي لا ينفك عنه ولازمه الذي لا يفارقه * قلت اللازم وقوع نسيان اوجده الله تعالى فيه لحكمة لا ما صدر بتعاطي اسبابه وتقصيره كغيره (وتحقق انه نسى) بزنة علم اي انساه الله فنسى لحكمه (واجرى) الله (عليه ذلك) النسيان (ليسن) اي ليعلم امته احكام السهو كالسجود ونحوه (فقوله) صلى الله تعالى عليه وسلم (على هذا) الوجه الذي استظهره (لم انس ولم تقصر و) قوله في رواية اخرى (كل ذلك لم يكن حق) مطابق للواقع محقق (وصدق) لا ظن فيه كما توهم ومعناه (لم تقصر) الصلوة حقيقة في نفس الامر (ولم انس حقيقه) اي نسيانا صدر مني صدورا حقيقيا وانا الفاعل له صورة وانما الفاعل له حقيقة هو الله وانا آلة له نسبته الى كنسبة القطع للسكين كما هو مذهب الاشعري في افعال العباد المضافة لهم وهذا لا ينافي كونه حقيقة لغوية كمات زيد (ولكن نسى) بالبناء للمجهول والتشديد (ووجه آخر)

(٢) رواية الحديث الآخر نسخه

فى الجواب عما فى هذا الحديث (استثرته) بسين مهملة ومثناة فوقية ومثلثة وراء مهملة واصله استثورته ومنه فاثرن به نقعا وهو من ثار الغبار يثور اذا انتشر وعلا فشبهه لخفائه بشيء مدفون نبش التراب عنه حتى ظهر له اى استخرجته بفهمي وولدته (من كلام بعض المشايخ) وان لم يصرحوا به ويصوا عليه وهو مبنى على الفرق بين السهو والنسيان (وذلك) الوجه المستخرج (انه) اى بعض المشايخ (قال ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كان يسهو ولا ينسى) لان السهو مايقع بادنى غفلة ويتنبه له بادنى تنبيه والنسيان مايزول عن الحافظة بالكلية حتى يحتاج لتذكير كثير (ولذلك نفى عن نفسه النسيان) اذ قال لم انس (قال لان النسيان غفلة وآفة) اى كالمرض الذى يعرض له ولذا عده الاطباء من الامراض الدماغية المحتاجة للعلاج (والسهو انما هو شغل بال) اى يحصل عند مايعرض من شغل البال باموره والنظر لغيره بحيث يتنبه له سريعا (قال فكان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يسهو فى صلاته) كما وقع له مرارا لمراقبته لربه وتوجهه له (ولا يغفل) بضم الفاء (عنها) اى عن صلوته لتنزيهه عن ان يستولى على قلبه الشريف مايلهيه عن عبادته (وانما كان يشغله عن حركات الصلوة) فى السجود والركوع (ما فى الصلوة) من قرة عينه بمشاهدة تجليات ربه وتدبر آياته (شغلا بها لا غفلة عنها) بغيرها فلذا كان صلى الله تعالى عليه وسلم يسهو ولا ينسى (فهذا) المذكور (ان تحقق) وتصور حقيقة (على هذا) الوجه و(المعنى) الذى قرر (لم يكن فى قوله) صلى الله تعالى عليه وسلم (ماقصرت الصلوة وما نسيت) فى الحديث (خلف فى قول) صدر منه حين سئل عنه وقد تقدم ان هذا مخالف لما روى من قوله صلى الله تعالى عليه وسلم انى انسى كما تنسون وان الفرق بينهما لغة فيه شيء يعلم مما تقدم (ووجه آخر) وفى نسخة وعندى ان فى الجواب وجه آخر وهو (ان قوله) عليه الصلوة والسلام (ماقصرت الصلوة وما نسيت بمعنى الترك وهو احد وجهى النسيان) اى احد معنييه الواردين فى كلام الله وغيره كما اذا اسند الى الله تعالى وهو مجاز مشهور ملحق بالحقيقة (اراد) وفى نسخة اراد والله اعلم على هذا التقدير (انى لم اسلم من ركعتين تاركا كمال الصلوة) عن قصد (ولكن نسيت) اى سهوت عن اتمامها والمنفى فى كلامه الترك عمدا وهو لا ينافى السهو والنسيان (ولم يكن ذلك) اى ترك الاتمام (من تلقاء نفسى) اى من عند نفسه وقصدها له (والدليل على) صحة (ذلك قوله صلى الله تعالى عليه وسلم فى الحديث) الآخر (الصحيح انى لا انسى) اى اترك قصدا (او انسى) من غير قصد بل بارادة الله تعالى وايجاده فى ذلك لحكمة اشار اليها بقوله (لاسن) تقدم تفسيره وهذا مبنى على احد التفسيرين فى هذا الحديث وقد تقدم فيه وجه آخر هو اقرب من هذا والمراد به اسهو بما تعاطيت اسبابه من الاشغال او بدونه لحكمة ربانية

و بقى فى هذا الحديث امور اخر مما يتعلق بانه صلى الله تعالى عليه وسلم وقع منه افعال وكلام فى اثناء صلوته قبل اتمامها ومثله يبطل الصلوة والكلام فيه طويل الذيل افرده الحافظ العلائى بتأليف نفيس ولما لم يتعرض المصنف رحمه الله تعالى لذكر الحديث بتمامه اضربنا عنه صفحا فان اردته فخذه من معدنه ولصعوبة الكلام فى هذا المقام ختمه فى بعض النسخ بقوله (والله الموفق للصواب) اى المقدر على ادراكه والقيام به وهو الحكم المطابق للواقع فيرزقنى موافقة ماهو الواقع من ذلك والتوفيق خلق القدرة على الطاعة المقارنة لها وتقدم الكلام عليه فى الخطبة (واماقصة كلمات ابراهيم) الخليل عليه وعلى نبينا افضل الصلوة والسلام الواردة على ماقدمه من ان الانبياء عليهم الصلوة والسلام لا يصدر عنهم خلف فى اقوالهم وينافيه مافى هذه القصة عن اجل الانبياء بعد نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم (الواردة) وفى نسخة المذكورة (فى الحديث) الصحيح الذى رواه الشيخان عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه انه صلى الله تعالى عليه وسلم قال انه لم يكذب ابراهيم الا ثلاث كذبات الى آخره واليه اشار المصنف رحمه الله تعالى بقوله (المذكورة انها كذباته) بفتح الهمزة بدل من قصة او معمولة للمذكورة وكذباته بفتح الكاف والذال المعجمة جمع كذبة بسكونها لان عين فعلة اسما تحرك فى الجمع كتمره وتمرات وركعة وركعات الا اذا كانت صفة اومضاعفة او معتلة العين كضخمات وجوزات كما فى المغرب وقيل انه يقال بكسرها فى المفرد والجمع فهى جمع كذبة اسم جامد (الثلاث المنصوصة) اى المذكورة صريحا (فى القرآن منها) اى من تلك الكذبات (اثنتان فى قوله تعالى) فى سورة الصافات فنظر نظرة فى النجوم فقال (انى سقيم) كما سيأتى بيانه (و) قوله تعالى فى سورة الانبياء (قالوا ءانت فعلت هذا بالهتنا يا ابراهيم) قال (بل فعله كبيرهم هذا) فاسئلوهم ان كانوا ينطقون (وقوله) فى قصة ابراهيم وهذه هى الثالثة الواردة فى الحديث (للملك) بكسر اللام اى سلطان زمانه لماسأل ابراهيم عليه السلام وفى اسم هذا الملك اختلاف فقيل سنان وقيل عمرو وقيل صادون وقيل عمرو بن امرىء القيس ملك مصر (عن زوجته) سارة رضى الله عنها حين اخذها لما وصف له جمالها وسأله عنها فقال (انها اختى) قاله صلى الله تعالى عليه وسلم تقية خشية ان يقتله لو قال انها زوجتى فنجاه الله منه كما سيأتى تفصيله ولما كان هذا واردا على ماقرره من عصمة الانبياء عليهم الصلوة والسلام عن الكذب عمدا وسهوا واورده على سبيل السؤال ثم اورد الجواب عنه مما سيأتى مفصلا واورد على الحصر الوارد فى الحديث بقوله ما كذب ابراهيم الا ثلاث كذبات ان ثمة رابع هو قوله فى الكوكب هذا ربى وقد تعرض لهذا الحافظ ابن حجر فى شرح البخارى ولم يجب عنه بما يشفى الغليل والذى يدفعه ان تقديره اهذا ربى على طريق الاستفهام التوبيخى لالزامهم بالحجة كما قرره المفسرون وحاصل قصة سارة ان جبارا من الجبابرة قيل له

ان هنا رجلا معه امرأة من احسن النساء فارسل اليه وسأله عنها فقال هي اختي ثم قال صلى الله تعالى عليه وسلم لها انه ليس على وجه الارض مؤمن غيري وغيرك الآن يعني انها اخوة الاسلام لا النسب كما قال تعالى (انما المؤمنون اخوة) كما يأتي بيان ذلك فلما اتى بها اليه تناولها بيده فشلت يده فقال لها ادعى الله لي ولا اضرك فدعت له فاطلق ثم فعل مثل ذلك ثانية وثالثة فقال لهم ما اتيتموني الا بشيطان وقوله انه سقيم لانه صلى الله تعالى عليه وسلم كان لا يأتي معهم في اعيادهم لاصنامهم فينظر لنجم طالع فقال هذا يطلع لسقمي كما يأتي وكانوا اهل فلاحة وزراعة ينظرون في النجوم واحكامها وكان ذلك مما اوحاه الله لهم فلما حبست الشمس ليوشع عليه الصلوة والسلام ابطله الله تعالى وقال الضحاك انه بقي لزمن عيسى عليه الصلوة والسلام فدعى الله برفعه فرفع وحرم النظر فيه شرعا وفيه بحث وكان ابراهيم عليه الصلوة والسلام حاج عبدة الاصنام فلما عجز عنهم كسرها وجعل فأسه في عنق صنم اكبرها لم يكسره ليلزمهم الحجة كما قصه الله تعالى في كتابه الحجة وبينه المفسرون وقد علمت ان قوله اختي المراد به اخوة الاسلام وانه انما قاله ليمتنع الملك من اخذها اولئلا يقتله لانهم كانوا لا يأخذون منكوحة الغير اوكانوا يقتلونه اوقال ذلك ليعامه غيرته عليها اواراد انها ليست جارية له في ملك يمينه فيطلب منه بيعها له وقد علم ان الله طهر حرم الانبياء عن الفواحش فنزههم عما يأباه مقامهم وقوله كلمات ابراهيم دون كذبات فيه ادب لطيف وصرح به بعده اتباعا للحديث وبيانا لنشر السؤال (فاعلم اكرمك الله) دعاء له بالاكرام لاكرامه الانبياء عليهم الصلوة والسلام بمعرفة علو مقاماتهم عما فيه شين لهم (ان هذه) اشارة الى كلمات ابراهيم عليه الصلوة والسلام (كلها خارجة عن الكذب) لان الله تعالى عصمه عنه قبل النبوة وبعدها (لا في القصد ولا في غيره) من السهو والنسيان لما مر (وهي) اى الكلمات المذكورة (داخلة في باب المعاريض) جمع معراض ويقال معرض بكسر الميم وجمعه معارض وهو من التعرض وهو خلاف التصريح والتلويح نوع من الكناية كالتورية بان يتكلم بما يوهم خلاف مراده كقوله اختي المحتمل لمعنيين كما تقدم * فان قلت قوله اختي ادعى لاخذ الملك لها بان يقول له زوجنيها فلا وجه للعدول عن الظاهر * قلت نقل البرهان عن ابن الجوزي رحمه الله تعالى انه عليه الصلوة والسلام علم انهم على دين المجوس ومن دينهم ان الاخت اذا تزوجها اخوها كان احق بها من غيره فالتجأ لما يعتقده في دينه فاذا هو جبار لا يراعي دينه وقد ارتضى هذا الجواب غيره واعترض بان المجوسية دين زرادشت وهو بعد ابراهيم عليه الصلوة والسلام واجيب بانه دين قديم وانما زرادشت اظهره وزاد فيه خرافات فتأمل (التي فيها مندوحة) اى في المعاريض سعة تخلص

بها من الكذب من ندح بمعنى توسع ومندوحة بفتح الميم وضمها لحن وفى كتاب لحن العوام للزبيدى يقال له عن هذا الامر مندوحة ومتندح والمتندح المكان الواسع وهو الندح ايضا من انتدحت الغنم فى مراحها وقال ابو عبيدة المندوحة الفسحة والسعة ومنه انداح بطنه اذا انتفخ واندحى لغة فيه وهو غلط من ابى عبيدة لان نونه اصلية وانداح انفعال نونه زائدة واشتقاقه من الدوح وهو السعة انتهى اقول تبعه فيه الجوهرى وخطأه فيه صاحب القاموس (عن الكذب) اى فى سعة القول ما يغنى عن تعمد الكذب فهو صدق لا كذب فيه وقد علمت انه ضمنه معنى التخلص ولذا عداه بعن وفى الحديث ان فى معاريض الكلام مندوحة عن الكذب رواه البخارى فى الادب المفرد مسندا موقوفا على عمران بن حصين رضى الله عنه واخرجه الطبرانى والبيهقى من طريق آخر عن قتادة مرفوعا وحسنه العراقى فلا عبرة بقول الصاغانى انه موضوع والى بيان هذا الحديث اشار المصنف رحمه الله تعالى بقوله (اما قوله) اى ابراهيم عليه الصلوة والسلام فيما حكاه الله تعالى عنه (انى سقيم فقال الحسن) اى الحسن البصرى الذى تقدمت ترجمته (وغيره) من العلماء فى الجواب عنه (معناه) انى (ساسقم) فى المستقبل (اى ان كل مخلوق معرض) اسم مفعول مشدد الراء (لذلك) اى للسقم والمرض (فاعتذر لقومه من الخروج معهم الى) محل (عيدهم) اى ذكر عذرا لهم فى عدم خروجه معهم لمحل اجتماعهم فى اعيادهم عند اصنامهم لما ارادوا خروجه معهم اليها وفعيل بمعنى فاعل حقيقة فى الحال ويجوز ان يراد به الاتصاف فى المستقبل مجازا والقرينة انما يشترط لفهم المخاطب لا للخروج عن الكذب اذا نواه فانه مصدق فيه شرعا كما قيل وفيه بحث لان الفرق بين الكذب والمجاز انما هو بالقرينة وعدمها فما قاله يعود عليه بالضرر والذى ينبغى ان يقال ان سقيم ومريض ملحق بالاسماء الجوامد كمؤمن وكافر فلا يختص بزمان فهو حقيقة فيما ذكر وهو ظاهر كلام الكشاف فانه قال من فى عنقه الموت سقيم وفى المثل كفى بالسلامة داء وقال لبيد * ودعوت ربى بالسلامة جاهدا * ليصحنى فاذا السلامة داء * ومات رجل فجأة فقالوا مات وهو صحيح فقال اعرابى اصحيح من الموت فى عنقه ومنه اخذ المتنبى قوله * قد استشفيت من داء بداء * فاقتل ما اعلك ما شفاكا * فلا يرد عليه ما قيل انه مجاز والاصل الحقيقة والذى غره قوله معناه ساسقم (هذا) اى الجواب او الامر هذا كما تقدم وفى نسخة بهذا فهو متعلق باعتذر (وقيل) اى وقد قيل فالجملة حالية بتقدير قد بل (سقيم بما قدر على من الموت) يعنى انه اراد بسقيم انه حزين مشغول الفكر بعلمه من انه لابد من الموت والغم مرض من الامراض القلبية ومن كان كذلك لا يليق به ان يفرح بالاعياد ولا يكون فى محال اللهو واللعب ولذا ورد كما تقدم انه صلى الله تعالى عليه وسلم كان متواصل الاحزان وفى الحديث لو تعلم البهائم

من الموت ما تعلمون ما اكلتم منها سمينا فورى عليه الصلوة والسلام عما اراد بهذا (وقيل) معناه (انى سقيم القلب) اى قلبى متألم (بما شاهدته) وفى نسخة اشاهده (من كفركم وعنادكم) فى الباطل وعدم قبول الحق (وقيل بل كانت الحمى تأخذه) اى تعرض له عليه الصلوة والسلام وتستولى عليه حتى كانها اخذته واسرته (عند طلوع نجم معلوم) لهاولهم ولذا قال (فنظر نظرة فى النجوم فقال انى سقيم) (فلما رآه) اى رأى ذلك النجم طالعا (اعتذر) لهم بعدم حضور اعيادهم معهم (بعادته) من السقم الذى يعرض له اذا طلع ذلك النجم وهذا الجواب ذكره النووى ايضا وقال ابن حجر انه بعيد لانه يكون حقيقة وليس من المعاريض والتورية فى شئ ورد بان المعاريض ان يذكر مايدل على معنى قريب ومعنى بعيد فيراد البعيد ويوهم مخاطبه انه اراد القريب وهذا كذلك لان ظاهره انه سقيم بالفعل حالا والمراد انه فى زمان مرض وسقم لم يكن والفرق بين هذا وبين الجواب الاول ظاهر لمن تدبر (وكل هذا) على ماذكر من التأويل الذى صرفه عن ظاهره (ليس فيه كذب) كما يتوهم من ظاهره (بل هو خبر صحيح صدق) اى صادق مطابق للواقع وانما سماه كذبا فى الحديث باعتبار مايتبادر لذهن السامع من ظاهره لا حقيقة فلا اعتراض عليه به (وقيل) فى الجواب (بل عرض) اى قاله بطريق التعريض والتورية وراؤه مشددة من التعريض (بسقم حجته) اى ضعف دليله الذى اقامه (عليهم) متعلق بحجته بمعنى احتجاجه عليهم فى عبادة غير الله (وضعف ما اراد بيانه لهم) من توحيد الله ونفى الشريك بدليل عقلى اراد اقامته عليهم (من جهة النجوم) لما رأى كوكبا فقال هذا ربى كما قصه الله تعالى عنه (التى كانوا يشتغلون بها) اى بعبادتها وتعظيمها واسناد الامور اليها (وانه) اى ابراهيم عليه الصلوة والسلام (اثناء نظره فى ذلك) اى فى خلال نظره وتقدم انه جمع ثنى بمعنى مثنى والنظر بمعنى التفكر والتأمل فيما يناظرهم به (وقبل استقامة حجته عليهم) اى اقامة دليل ملزم لهم (فى حال سقم ومرض حال) خبر انه فجعل سقم حجته لعدم فائدتها بمنزلة مرض نفســه وبدنه يعنى انهم كانوا ينسبون التأثيرات للنجوم ويعظمونها ويشتغلون بها لعلمهم بالنجوم وارصادها فاراد ابطال اعتقادهم فيها وان حججهم واهيــة فلم يقل ذلك لهم ابتداء بل نسبه لنفسه تعريضا بهم كما قال * اياك اعنى فاسمعى يا جارة * وهذا احسن فى الزام الخصم وتعريفه على وجه لا يغضبه ويهيج حميته الجــاهلية (مع انه) اى الخليل صلى الله تعالى عليه وسلم (لم يشك هو) اى لم يقع منه شك فى ربه (ولا ضعف ايمانه) حتى يحتاج الى الادلة الضعيفة (ولكنه ضعف) حاله (فى استدلاله عليهم) لابطال عبادتهم للنجوم والاوثان تبكيتا لهم وزجرا (وسقم نظره) اى ما ناظرهم به حتى لم تتم حجته التى اقامهــا عليهم ثم بين صحة اتصاف الدليل بما ذكر

لغة فقال (بقول حجة سقيمة) فتوصف بذلك مجازا (ونظر) اى فكر ودليل (معلول) اى ضعيف مدخول وقيل ان هذه العبارة ملحونة وان وقعت فى عبارة المحدثين والصواب معل والمعلول انما هو من العلل وهو الشرب مرة بعد اخرى كقوله * كأنه منهل بالراح معلول * ورد بانهم استغنوا بمفعول عن مفعل كما قالوا احمد الله تعالى فهو محمود وقد صرح به سيبويه وذكره فى المحكم فقول ابن الصلاح والنووى انه لحن مردود وان تبعهما بعض الشراح هنا (حتى الهمه الله) والقى فى نفسه ومن عليه (باستدلاله) الباء سببية (وصحة حجته عليهم) اى احتجاجه (بالكواكب والقمر والشمس) متعلق باستدلاله (مانصه الله) مفعول الهم (وقدمنا بيانه) وايضاحه فى هذا الكتاب والحاصل انه لايلزم من ضعف الدليل ضعف الايمان بل قد يثلج صدر ذى العقل السليم بيقين لاشبهة فيه عنده وهو لايقدر على اقامة دليل عليه (واما قوله) اى الخليل عليه السلام فى الاصنام التى كسرها وترك اكبرها وقد علق الفاس فى عنقه كما مر وقال مافعلته (بل فعله كبيرهم هذا الآية) والحال انه اى ان كبير الاصنام لم يفعل ولاقدرة له على الفعل فهو مخالف للواقع من جهتين مع انه صلى الله تعالى عليه وسلم معصوم فى اقواله (فانه علق خبره) الذى ذكره (بشرط نطقه) فى قوله فاسئلوهم ان كانوا ينطقون فهو (كانه قال ان كان ينطق فهو فعله) وانما قاله مع علمه بعدم نطقه لغرضه (على طريق التبكيت لقومه) عبدة الاصنام فوبخهم بانكم كيف تعبدون جمادا لاينطق ولايقدر على شئ فلو قدر وادفعوا عن انفسهم ففيه تجهيل لهم واستهزاء بهم لتعظيمهم مالا يضر ولا ينفع وذكر الكواكب هنا لاوجه له (وهذا صدق) اى خبر صادق (ايضا) كما صدق ماقدمه (ولا خلف فيه) بضم الخاء وفتحها لان صدق الشرطية بمقدمها ومؤخرها على سبيل الفرض وهو فرض محال بالاضافة صحيح لافرض محال بالتوصيف وليس هذا مبنيا على ان جملة الجواب جملة خبرية مقيدة بالشرط والجملة المقيدة بقيد صدقها وكذبها بتحقق القيد وعدمه كما هو مسلك اهل العربية واهل الميزان على خلافه لان الشرطية مجموعها قضية فى قوة الحملية والخبر عند مجموع الشرط وجوابه كما قيل فان هذا بناء على ماقاله السيد فى حواشى المطول وغيره فان الحق ماقاله السيد وانه لاخلاف بين النحاة والمنطقيين فى هذه المسئلة فان مآلهما واحد كما حققه المدقق فتح الله فى حواشى التهذيب وليس هذا محله الا انه يقتضى ان قوله فعله كبيرهم جواب الشرط اودال عليه فهو فى معناه وقوله فاسئلوهم جملة معترضة مصدرة بالفاء كما فى قوله

واعلم فعلم المرء ينفعه * ان سوف يأتى كل ماقدرا

وقد يقال انه بيان لما يفيده الكلام من غير نظر لما ذكر وهو الظاهر يعنى ان قصده بنسبة الفعل الصادر منه لكبيرهم الاستهزاء والتهكم بهم لتبليغ ماقصده من الزامهم

(الحجة)

الحجة برجوعهم الى انفسهم و نظارهم لماهم عليه من الباطل الذى لايقبله عقل سقيم فضلا عن عقل سليم وفى الآية وجوه هذا اولاها واحسنها ولذا اقتصر عليه المصنف رحمه الله تعالى فان اردت الوقوف عليها فانظر فى الكشاف وشروحه (واما قوله) اى الخليل عليه السلام للجبار الذى اراد اخذ زوجته حين سأله عنها فقال هذه (اختى) لارادة ان يخلصها منه وليس هذا بكذب (فقد بين) بالبناء للمفعول (فى الحديث) الذى رواه الشيخان عن ابى هريرة رضى الله عنه انه لا كذب فيه (وقال فانك اختى فى الاسلام) والدين الحق الذى كانا عليه (فهو) على هذا (صدق) اى كلام صادق حق والاخوة تطلق على المشاركة فى الصفات مجازا مرسلا او استعارة من المشاركة فى النسب (والله تعالى يقول) فى القرآن (انما المؤمنون اخوة) وهذا يدل على صحة اطلاقه وحسنه اى اخوة فى الدين وفى الحديث المسلم اخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله وهو قد شاع حتى قيل انه حقيقة عرفية وقد تقدم تتمة لهذا (فان قلت) انه على هذا ليس فيه شيء من الكذب (فهذا النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قد سماها) اى اطلق عليها انها (كذبات وقال لم يكذب ابراهيم عليه الصلوة والسلام الا ثلاث كذبات) وفى مسلم اثنتين فى ذات الله وواحدة فى شان سارة الحديث قال القرطبي ذات الله وجوده المنزه عما يليق به وفيه دليل على جواز اطلاق الذات على وجوده المقدس فلايلتفت لمن انكره من المتقدمين فتأمله ثم قال وروى انها اربع والرابعة قوله للكوكب هذا ربى وانما لم يعدها لانه كان فى حال الطفولية وعدم التكليف انتهى وتقدم الكلام فيه وهذا ينافى ماقررته وبينته (وقال) صلى الله تعالى عليه وسلم (فى حديث الشفاعة) للناس يوم القيمة (ويذكر كذباته) هو مقول القول يشير الى مافى حديث الصحيحين عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه انهم يأتون ابراهيم عليه الصلوة والسلام ويقولون له انت نبى الله وخليله اشفع لنا الى ربك الاترى مانحن فيه فيقول لهم ان ربى قد غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله ولا بعده مثله وانى قد كنت كذبت ثلاث كذبات ويذكرهن اذهبوا الى غيرى الحديث فقد صرح الخليل نفسه عليه الصلوة والسلام بان هذا وقع كذبا منه فيدل على خلاف ماقلته سابقا وجواب الشرط قوله (فمعناه) اى معنى قوله صلى الله تعالى عليه وسلم لم يكذب ابراهيم الا ثلاث كذبات (انه لم يتكلم بكلام صورته صورة الكذب وان كان حقا فى الباطن) المراد به ما اخفاه واضمره فى نفسه او المراد به ماخفى مما هو خلاف الظاهر (الا هذه الكلمات) المذكورة وهى الثلاث المتقدمة ثم اشار الى الجواب عما وقع فى حديث الشفاعة بقوله (ولما كان مفهوم ظاهرها) اى ظاهر الكلمات المذكورة قبل النظر للمقصد منها (خلاف باطنها) المقصود منها فانه صدق كما بيناه سابقا (اشفق) اى خاف (ابراهيم) صلوات الله وسلامه عليه (من مؤاخذته بها) وفى نسخة بمؤاخذته بها

اى المعاتبة اوالمعاقبة عليها اورد شفاعته بسببها لانه كان عليه ان يصدع بالحق صريحا من غير تورية وتعريض يقال اشفق وشفق اذا خاف والحاصل انه لم يصدر عنه كذب وانما سمى كذبا باعتبار ظاهر العبارة قبل التأمل فيها من سامعها وانما خاف ابراهيم عليه الصلوة والسلام ذلك لجلالة قدره لالانها معصية صدرت منه وكان ذلك فى اول امره وشدة خوفه فى حالة يجوز فيها الكذب فضلا عن التعريض الذى هو من حسنات الابرار (وكذلك) اى مثل ماصدر عن الخليل ماوقع لنبينا صلى الله تعالى عليه وسلم وهو (الحديث) الذى رواه الشيخان عن كعب بن مالك رضى الله تعالى عنه، وفى نسخ واما الحديث فهو انه (كان صلى الله تعالى عليه وسلم) عادته (اذا اراد غزوة) اى سفرا لغزوة معينة (ورّى بغيرها) عنها والتورية ان يقول مايظهر منه خلاف مراده ويحتمله احتمالا بعيدا فكانه جعل ماقصده وراء ماابداه فكان يسئل عن طريق وناحية ويذهب لغيرها (فليس فيه) اى فيما فعله وقاله (خلف فى القول) اى ليس فى قوله ذلك كذب فى قوله (انما هو ستر) واخفاء (لمقصده) اى لما قصده وتوجه اليه (لئلا يأخذ عدوه حذره) اى لئلا يتأهب لدفع مايحذره بان يستعد له ويحضر له مايهمه واخذ الحذر عبارة عما ذكر كما بين فى قوله تعالى خذوا حذركم وفيه من البلاغة مالايخفى (وكتم وجه ذهابه) اى جهة مقصده وهو عطف على قوله ورّى وبين التورية والكتم بقوله (بذكر السؤال عن موضع آخر) غير الذى قصده (والبحث عن اخباره) اى اخبار الموضع الآخر بالسؤال عن طريقه وحاله (والتعريض بذكره) له دون غيره ليستر قصده به لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم استعينوا على قضاء الحوائج او حوائجكم بالكتمان (لا انه يقول) لاصحابه (تجهزوا الى غزوة كذا) تصريحا بالواقع او بخلافه وهو مراد له (او) يقول (وجهتنا الى موضع كذا) اى توجهنا وقصدنا له (خلاف مقصده) بيان لكذا (فهذا) القول كله (لم يكن) اى لم يقع منه صلى الله تعالى عليه وسلم وانما وقع منه التورية والتعريض دون تصريح به (والاول) اى سؤاله عن غير مقصده (ليس فيه خبر) بتوجهه له ولا امر لغيره بالتجهز له (يدخله الخلف) اى يعرض له كذب لعدم مطابقته للواقع وانما هو تعريض وايهام لغير مقصده لاضير فيه والتجهز التأهب باحضار جهازه ولوازمه وقيل معناه احتالوا وهذا هو الاغلب من احواله وقد يقتضى الحال خلافه كما ورد فى الصحيحين لم يكن صلى الله تعالى عليه وسلم يريد غزوة الاورى بغيرها حتى كانت غزوة تبوك فى حر شديد الى مكان بعيد وعدو كثير فجلا للمسلمين امرها ليتأهبوا اهبة فاخبرهم بوجه الذى يريد كما فى حديث

طويل فيه خبر الثلاثة الذين تخلفوا فهو باعتبار الاكثر فى اول امره قبل قوة شوكة المسلمين ولذا اخبرهم صلى الله تعالى عليه وسلم انه سائر لمكة فى غزوة الفتح فلا يرد الاعتراض على حديث كان لا يريد غزوة الاورى بغيرها كما قيل وقوله تجهزوا وان كان انشاء لا يتأتى فيه الخلف كما توهم لانه يتأتى فيه ذلك باعتبار ماتضمنه من الخبر لان قوله تجهزوا لارض كذا معناه المراد منه انى سائر واهلها وهو ظاهر ثم اورد سؤالا على عصمة الانبياء عليهم الصلوة والسلام عن الكذب سهوا وعمدا فقال (فان قلت) ايها السائل عما يتوهم عن شبهة ترد على ماقرره (فما معنى قول موسى) الكليم صلى الله عليه وسلم (وقد سئل) اى سأله جماعة من امته (اى الناس اعلم) على وجه الارض فى هذا العصر وهذا الحديث مروى فى الصحيح عن ابى سفيان رضى الله تعالى عنه (فقال) موسى عليه الصلوة والسلام لمن سأله (انا اعلم) ممن على وجه الارض جميعا لعلمه بانه ليس عليها من الرسل عليهم الصلوة والسلام من هو مثله وفى البخارى بلفظ هل فى الارض اعلم منك وفى رواية ابن اسحق فقال موسى ما اعلم فى الارض خيرا منى قيل وبين الروايتين فرق لان فى رواية ابى سفيان الجزم بانه اعلم وتلك تنفى الاعلمية عن غيره فيبقى احتمال المساواة يعنى بحسب الظاهر والا فقد علمت انه يفيد نفى المساواة كما مر فتدبر واما مارواه نوف البكالى عن كعب الاحبار ان موسى المذكور فى هذه القصة ليس هو الكليم الذى هو من اولى العزم بل موسى بن ميشا بن افرائيم بن يوسف فقد قيل ان ابن عباس رضى الله عنهما رده وقال لما سمعه كذب عدو الله ويأتى فيه كلام عن الكشاف وغيره وانما قال ذلك لان كعبا تلقاه عن اهل الكتاب وهم اعداء الله لكفرهم او هو استعارة لانه كذب كقولهم قاتله الله (فعتب الله عليه) ولامه بسبب (ذلك) اى قوله انا اعلم (اذ لم يرد العلم) لذلك اعنى اعلم الناس حينئذ (اليه) اى الى الله تعالى بان يقول الله اعلم بذلك ونحوه (الحديث) اى اذكر الحديث الذى رواه الشيخان بتمامه (وفيه) اى فى هذا الحديث (فقال) اى الله عز وجل لموسى عليه الصلاة والسلام (بلى) اى فيها من هو اعلم عبدنا خضر وفى رواية (عبدنا) ووصفه بالعبودية تشريفا له كما فى قوله (سبحان الذى اسرى بعبده) وقوله * لا تدعنى الا بيا عبدها * فانه اشرف اسمائى * وللمصنف رحمه الله * ومما زادنى شرفا وتيها * وكدت باخمصى اطأ الثريا * دخولى تحت قولك ياعبادى * وجعلك خير خلقك لى نبيا(٢) (بمجمع البحرين اعلم منك) ياموسى ومجمع اسم مكان والبحران كما قاله السهيلى بحر الاردن وبحر القلزم وقيل بحر المغرب وبحر الزقاق وقيل بحر الروم وفارس وعن ابن عباس رضى الله عنهما اجتمع بحرا علم فى مجمع بحرين حقيقتين والعلمان علم الظاهر من الشرعيات وعلم الباطن اللدنى (وهذا) اى قول موسى عليه السلام انا اعلم (خبر) صدر من موسى عليه السلام (قد انبأنا الله) اى اخبرنا كما ورد فى هذا الحديث الصحيح (انه ليس كذلك) كما سمعته

(٢) هكذا وقع فى نسخ الشهاب وقد وجدنا فى بعض الكتب نقلا عن المص بدل قوله وجعلك آه «وان صيرت احمد لى نبيا» مصحح

كذلك فيكون خلافه وهو معصوم عن مثله فيرد على ماقرره وسيأتي الجواب عنه والعتب بمثناة فوقية كالمعاتبة وهواللوم على ارتكاب مالايليق وضمنه معنى العيب بالتحتية ولذاعداه بنفسه دون علم ورد العلم الى الله تعالى تقدم معناه وتفسيرابن بطال بترك الجواب لاينبغي وكذا لوقال انا والله اعلم كان اولى وهذا هو الاليق الاولى بمقام ادب النبوة اذ مراده فيما اظن واعلم ولا لائمة فيه وقصته في حمل الحوت في مكتل مفصلة في التفاسير وقدعلمت ان مجمع اسم مكان ثم شرع في الجواب بقوله (فاعلم انه وقع في هذا الحديث الصحيح) المروى (عن ابن عباس) مايدفع السؤال وهو (هل تعلم احدا اعلم منك) فالسؤال عمايعلمه لاعما في الواقع ومن القواعد المقررة ان السؤال معاد في الجواب (فاذا) يجوز ان يكون اذن بنون مرسومة وبالف (كان جوابه) صدر منه (على) حسب (علمه) فكأنه قال لااعلم انا احدا اعلم مني (فهو) اى كلام موسى عليه الصلوة والسلام وجوابه (خبر حق وصدق) مطابق للواقع باعتبار تقييده بانه على حسب علمه واعتقاده (لاخلف فيه) لمخالفته للواقع (ولاشبهة) اى لايشتبه على احد صدقه فيماقاله وفي الحديث روايات مختلفة يرجع بعضها الى بعض كماستسمعه قريبا ومر بعضها وهذا تأكيد لماقبله (وعلى الطريق الآخر) التى فيها اطلاق اعلميته من غير تقييد بعلمه واعتقاده المفيد لنفي الاعلمية والمساواة فيها كماتقدم على العموم فانه روى من طرق مختلفة بالفاظ مختلفة وقد اشرنا اليه قبل هذا (فيحمله ٢ على) غاية (ظنه ومعتقده) مصدر ميمي بمعنى اعتقاده اى نحمله مقيدا بهذا تقديرا لانه صرح به في رواية اخرى والروايات تفسر بعضها بعضها كالقرآن والمقدر في حكم المذكور عندهم كما اشار اليه بقوله (كمالوصرح به) بالبناء للمفعول اوالفاعل اى صرح به موسى عليه الصلوة والسلام كأنه قال انا اعلم في ظني اومعتقدي ونحوه لافي نفس الامر ويحمله بلفظ المضارع وفي نسخة فحمله باسم مبتدأ وعلى هذا لايرد عليه شيء ثم بين وجه قول موسى على هذا بقوله (لان حاله) اى حال موسى عليه الصلوة والسلام كغيره من الرسل اصحاب الشرائع في عصرهم (في النبوة والاصطفاء) اى اختيار الله له دون غيره من خلقه (يقتضي ذلك) اى انما اختاره لانه اعلم اهل عصره اذلو لم يكن كذلك لم يختره لتبليغ رسالته وسياسة خلقه ورجوعهم اليه في كل امورهم وهو صلى الله تعالى عليه وسلم كليمه وامين وحيه ومثله لايكون دون غيره اومساويا له في العلم ويحتمل ان معناه ان نبوته واصطفاءه صلى الله عليه وسلم يقتضيان اى يستلزمان ان لايقول مقالة غير مطابق للواقع فيحمل كلامه على مايطابقه وان لم يكن فيه مايدل عليه وهو ظاهر قوله (فيكون اخباره بذلك) اى بقوله انا اعلم (ايضا) اى

(٢) فيحمله نسخه

كما في الرواية المصرح فيها بذلك القيد (عن اعتقاده وحسبانه) بضم الحاء المهملة وكسرها بمعنى ظنه (صدقا) خبر يكون وقوله (لا خلف فيه) مفسر له او مؤكد اى لا شبهة فيه عند سامعه (وقد يريد) موسى على نبينا وعليه السلام (بقوله انا اعلم) انه اعلم (بما تقتضيه) اى تستلزمه (وظائف النبوة) جمع وظيفة بالظاء المشالة وهى الاحوال التى اقتضاها ذلك المقام من شروطها ولا بد منها لكل نبى رسول (من علوم التوحيد) بيان لعلومه من معرفة الله تعالى وصفاته وانه منفرد فى ذاته وصفاته واستحقاقه للعبادة (وامور الشريعة) التى امره الله تعالى بتبليغها (وسياسة الامة) اى امته والسياسة ضبط الخلق واجراء احكام الشرع عليهم بالسلطنة (ويكون الخضر) عليه الصلوة والسلام وفيه لغات فتح الخاء وكسر الضاد المعجمتين وبسكونها مع الفتح والكسر وسيأتى بيانه (اعلم منه) اى من موسى عليه الصلوة والسلام (بامور اخر) غير الشريعة والسياسة والحكومات الظاهرة فيما بين الناس يعنى انه صادق فيها لانه عام مخصوص بما هو المتبادر من علوم اكثر الانبياء وهو العلم بالامور الشرعية والحكم بين الناس كما هو شأن الرسل وعلم الخضر بامور باطنية كشفية فلا تنافى بينهما واعلم انه تقدم ان الخضر انما سمى خضرا لانه كان اذا جلس على ارض نباتها هشيم اخضر وقيل لانه كان اذا صلى اخضر ما حوله وان اسمه ايليا وقيل غير ذلك ويكنى ابا العباس واختلف فيه كما يأتى هل هو ولى او نبى او ملك حى الى الآن ام لا وقد افرد احواله الحافظ الخيضرى سماه الروض النضر فى احوال الخضر وقال الثعلبى انه معمر محجوب عن الابصار وهذا وجه ما قيل انه ملك وان كان قولا ضعيفا وروى فى اجتماع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم به حديث ضعيف وتقدم الكلام على تعزيته لاهل البيت (مما لا يعلمه احد الا باعلام الله من علوم غيبه تعالى كالقصص المذكورة فى خبرهما) الذى قصه الله تعالى فى سورة الكهف (فكان موسى) عليه الصلوة والسلام (اعلم) من اهل عصره مطلقا بالشريعة والتوحيد والسياسة (على الجملة) اى بجميع العلوم المذكورة (مما تقدم) بيانه (وهذا) اى الخضر عليه الصلوة والسلام (اعلم) منه (على الخصوص) اى بعلم لدنى يختص به من الامور الغيبية الكشفية التى يكلف غيره بعلمها (ويدل عليه) اى على انه اعلم بعلم اختص به (قوله تعالى وعلمناه من لدنا علما) اى من علم الغيب الذى لا يعلمه الا الله تعالى ومن اراد ممن ارتضاه للعلم به (وعتب الله ذلك عليه) عتب مصدر مبتدأ وقوله ذلك مفعول وهو جواب سؤال تقديره اذا كان اعلم من وجه وهو صادق فى قوله هذا فلم عاتبه الله عليه ودله على عبد له اعلم منه (فيما قاله العلماء) اى بينوه ووضحوه بما يدفع اشكاله (انكار هذا القول عليه) اى قوله انا اعلم (لانه) اى موسى عليه الصلوة والسلام فيما قاله وهو خبر المبتدأ (لم يرد العلم اليه

اى الى الله تعالى تأدبا معه (كما قالت الملائكة) لله تعالى لما قال لهم انبؤنى باسماء هؤلاء فقالوا (لا علم لنا الا ما علمتنا او) عتبه وانكاره (لانه لم يرض قوله) انا اعلم اى لم يرضه الله منه ولم يستحسنه (شرعا) لتركه الاولى وان كان صادقا فى مقاله هذا (وذلك) اى عدم رضاه بقوله هذا (والله اعلم) بوجه هذا ولقد اجاد فى هذا الرد تحقق هذه العلة الى علم الله (لئلا يقتدى به فيه) اى فى ادعاء الاعلمية جزما من غير رد الى الله (من لم يبلغ كماله) اى من لم يصل الى مرتبته فى الكمال فى العلم فى غير الانبياء (فى تزكية نفسه) اى مدحها بجعلها زكية مبراة زائدة على غيرها فان مدح المرء نفسه غير محمود وان حسن احيانا لمقتض له كما قال تعالى (فلا تزكوا انفسكم هو اعلم بمن اتقى) والتزكية التطهير من الاخلاق الردية التى من جملتها العجب (وعلو درجته) بالنصب عطف على كماله ويجوز جره (من امته) متعلق بقوله يقتدى حال من ضمير يبلغ (فيهلك) اى من يقتدى به من امته فى قوله انا اعلم (لما تضمنه) اى قوله انا اعلم (من مدح الانسان نفسه) وهو امر مذموم (ويورثه) اى يكسبه ويعقبه ما يتصف به شبه ذلك بالميراث (ذلك القول) اى قوله انا اعلم (من الكبر والعجب) بضم فسكون قال الراغب يقال لمن تروق نفسه فلان معجب بنفسه اى يستحسن افعاله واموره (والتعاطى) اى الاخذ فى تزكية نفسه (والدعوى) الباطلة اى لئلا يرزقه اقتداءه به فى قوله انا اعلم ما ذكر من الرذائل (وان نزه) بالبناء للمفعول اى برأهم الله وعصمهم (عن هذه الرذائل) اى الصفات الذميمة من الكبر والعجب والتعاطى والدعوى (الانبياء) عليهم الصلوة والسلام لشرفهم وعلو مقامهم (فغيرهم) اى غير الانبياء (بمدرجة سبيلها) اى غير الانبياء يتصف بها ولا يبرء عنها لاستعداده لها وقبول طبعه لها والسبيل الطريق والمدرجة اسم مكان بمعنى المدخل والمسلك من درج اذا مشى يقال هو قاعد على طريق كذا اذا كان مستعدا له فهو استعارة وقيل المدرجة الثنية التى يمشى فيها وتسيل منها السيول اى فى موضع الرذائل المشبهة بالسيول المهلكة من اتصف بها كالسيل المغرق لما مر به وفيه كلف لا يخفى (ودرك ليلها) بسكون الراء ويجوز فتحها بمعنى ادراك الليل مقابل النهار فشبه ما عارض له من الصفات الذميمة بظلمة الليل التى تغشاه والمراد ما لا بد من آثار تلك الصفات كما قال النابغه

فانك كالليل الذى هو مدركى * وان خلت ان المنتأى عنك واسع

(الا من عصمه الله) اى حفظه عن الاتصاف بها (فالتحفظ) اى الاحتراز (منها) اى من هذه الصفات (اولى لنفسه) والبق فاداعاته على تركه الاولى (والاقتدى به) فى التحفظ والسلامة منها (ولذا) اى لكون التحفظ اولى لمن يقتدى به (قال عليه الصلوة والسلام تحفظا من مثل هذا (٢)) العجب (انا سيد ولد آدم) [illegible] رتبة وتحفظ عن العجب فى مقاله بقوله (ولا فخر) اى لم اقل هذا افتخارا وعجبا وانما هو تحدث بما انعم الله به على او انا لا افتخر [illegible]

(٢) مما قد علم به [illegible]

وفى رواية الصحيحين انا سيد ولد آدم يوم القيامة ولا فخر والسيد يطلق عليه وعلى غيره وعلى الله كما تقدم وهو من يفوق غيره كرما وحلما ويطلق على المالك والشريف والكريم والحليم (وهذا الحديث) المروى فى قصة موسى والخضر الذى تقدم (احدى حجج القائلين بنبوة الخضر) عليه الصلوة والسلام وهو احد الاقوال فيه (لقوله فيه) اى فى هذا الحديث انه (اعلم من موسى) كما تقدم (ولا يكون الولى اعلم من النبى) ولا مساويا له فى علمه (واما الانبياء) عليهم الصلوة والسلام (فيتفاضلون فى المعارف) اى يكون بعضهم افضل من بعض ولا محذور فيه (و) استدل على نبوته ايضا (بقوله) اى الخضر عليه الصلوة والسلام فيما حكاه الله عنه فى قصته (وما فعلته) اى المذكور من الامور الثلاثة (عن امرى) اى بما امرته نفسى فليس برأيى واجتهادى (فدل) ما ذكر (انه بوحى) من الله تعالى والوحى لا يكون لغير الانبياء وفيه انه يجوز ان يكون بالهام والالهام وان لم يفد العلم اليقين للغير عند اهل السنة حتى لا يجوز الاستدلال به لكنه قد يقوى فى نفسه ويعمل به الملهم دون غيره كما حقق فى علم الاصول وفصلوه فى محله (ومن قال انه ليس بنبى) بل ولى من اولياء الله تعالى (قال) مجيبا عما ذكر من الدليل الثانى (يحتمل ان يكون فعله بامر نبى آخر) اوحى اليه به فى زمانه (وهذا) الجواب (يضعف) اى يحكم بضعفه (لانه) اى الامر والشان (ما علمنا انه كان فى زمن موسى عليه الصلوة والسلام نبى غيره الا اخاه هارون) ولم ينقل ملاقاة هارون للخضر عليهما الصلوة والسلام الا انه قيل ان يوشع كان نبيا نبئ قبل موت موسى وسيأتى عن الشيخ ما يؤيده فتدبر (وما نقل احد من اهل الاخبار) المعتمد على نقلهم (فى ذلك) اى وجود نبى غير موسى واخيه عليهما الصلوة والسلام (ما يعول عليه) لصحة نقله (واذ) وفى نسخة واذا (جعلنا) قول الله لموسى عليه الصلوة والسلام ان لى عبدا (اعلم منك ليس على العموم وانما هو على الخصوص) فتخصيصه بما ليس من الشرائع والعقائد (وفى قضايا معينة) كما تقدم بيانه (لم يحتج الى اثبات نبوة خضر) لان علمه عليه الصلوة والسلام كان بامور معينة غير الشرائع والعقائد وهذا يقتضى انه يجوز الوحى بها لغير الانبياء وانه اذا اطلق عليه نبى بالمعنى اللغوى لا ينافيه كما فى قصة خالد بن سنان كما اشار اليه بعض العارفين (ولهذا) اى لكونه علما مخصوصا لا ينافى غيره (قال بعض الشيوخ كان موسى اعلم من الخضر فيما اخذ عن الله) من الشرائع والاحكام وما فى حكمها (والخضر اعلم من موسى فيما دفع اليه) بالبناء للمفعول براء مهملة او بدال مهملة وفاء وعين مهملة اى فيما جعله الله تعالى منوطا به منهيا اليه علمه مما غيب علمه عن غيره (وقيل انما الجأ موسى عليه الصلوة والسلام) اى اضطره الله والزمه ان يذهب (الى الخضر للتأديب) اى ليؤدبه به الله تعالى حتى لا يرى لنفسه الاعلمية وان كان صادقا فى مقاله ومناسبا

لمقامه (لاللتعليم) لما لم يعلمه مما يلزمه علمه فانه اكمل اهل زمانه ولذا قيل ان هذه القصة يقتضى ان الخضر نبى رسول لئلا يكون العالى اعلم من الاعلى وفى الكشاف ان القصة لاتقتضى ان موسى هذا هو ابن ميشا كما قاله اهل الكتاب لانه لاغضاضة فى اخذ النبى العلم عن نبى مثله اذ يمتنع احده ممن هودونه وفى فتح البارى ان فى كلامه نظرا لان المتكلمين اشترطوا فى النبى ان يكون اعلم اهل زمانه على العموم ولولزم هذا لزم ان لايجمع الله بين نبيين فى عصر واحد وقدكان مع موسى هارون وشعيب ثم يوشع والحق ان اللازم كونه اعلم ممن ارسل اليه وانه اعلم بالعلم المخصوص به ولذا قال له الخضر عليه الصلوة والسلام انى على علم علمنيه الله لاتعلمه انت ولم يكن موسى مرسلا الى الخضر فلا ضير فى كونه اعلم منه بعلم لدنى خصه الله تعالى به وقال الامام القرطبى ولبسه هنا على معاطتين * الاولى ان بعضهم قال ان الخضر اعلم من موسى تمسكا بهذه القصة وهذا انما يصدر من قصر نظره على هذه القصة ولم ينظر ماخص الله به موسى من توراته التى فيها علم كل شئ وكلامه ودخول انبياء بنى اسرائيل تحت نبوته ودعوته كما قال تعالى له (انى اصطفيتك على الناس برسالاتى وبكلامى) والخضر وان كان نبيا ليس برسول بالاتفاق والرسول افضل من النبى الذى ليس برسول فان قلنا انه ولى فلا اشكال * الثانية ان بعض الزنادقة قال قولا يهدم الشريعة وهو ان قصة الخضر تدل على ان احكام الشرع تختص بالعامة وان خواص الاولياء انما يراد منهم مايقع فى قلوبهم وخواطرهم لصفاء قلوبهم عن الاكدار والاغيار فتتجلى لهم علوم الهية يقفون بها على اسرار الكليات والجزئيات فيستغنون عن احكام الشريعة كما فى حديث استفت قلبك وهذا كله زندقة وكفر واكذب لما علم من الدين بالضرورة من ان الاحكام انما تؤخذ عن الله بواسطة رسله وسفرائه بينه وبين خلقه فمن ادعى خلافه كفر فيقتل ولايستتاب وكل هذا كفر صريح والامتحان لموسى اذ اراه الخضر ان قتل الغلام كقتله للقبطى واقامه الجدار كالقاء امه التابوت فى اليم واقامه الجدار بغير اجره كسقيه لبنات شعيب قبل استيجاره له وهذا لايقتضى الانكار على بعض الاولياء فى الامور الكشفية ولا يساء الظن بهم فيما صدر عنهم من بعض المقالات وههنا بحث مهم وهو ان النبى معناه لغة المخبر او المخبر مطلقا وهو فى العرف العام المخبر عن الله بوحى مطلقا وفى عرف الشرع المخبر عن الله بشريعة خاصة به اوامر بتابعها غيره فعلى هذا لايكون الخضر نبيا لانه انما اوحى اليه ببعض الامور الغيبية اذا علمت هذا فخالد بن سنان اذا كان بين نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم وبين عيسى عليه الصلوة السلام كما ورد فى الحديث لاينافى الحديث الصحيح من قوله صلى الله تعالى عليه وسلم (لانبى بينى وبين عيسى) كما قاله ابن حجر وقال ان الاول لايقاوم حديث البخارى فهو مردود رواية لان خالدا انما اوحى اليه كشف

امور النبوة تأييدا لخبر غيره من الانبياء وتمهيدا لما يأتي بعده مما سيجيء به نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم فانه لم يوح اليه بشرع ولا امر بتبليغ العلم بتفصيله فليس نبيا بحسب عرف الشرع فتسميته نبيا انما هو باعتبار المعنى العرفي او اللغوي فلا منافاة بينه وبين الحديث مع انه لم يكشف ما ارسل به كما في الحديث الآتي انه اضاعه قومه وهو تحقيق حقيق بالقبول واليه اشار في الفصوص ﴿ فصل واما ما يتعلق بالجوارح ﴾ للانبياء عليهم الصلوة والسلام جمع جارحة وهي الاعضاء التي يكتسب بها الانسان ويعمل ما يريد يقال جرح واجترح بمعنى عمل واكتسب قال الله تعالى ﴿ ويعلم ما جرحتم بالنهار ﴾ اي ما يتعلق بعصمتهم في افعالهم (من الاعمال) بيان لما اي الاعمال الصادرة بواسطتها (ولا يخرج من جملتها القول باللسان) لانه من الاعضاء (فيما عدا الخبر) اي الاخبار عما سبيله البلاغ وغيره (الذي وقع الكلام فيه) قبل هذا كما تقدم (و) لا يخرج من جملتها ايضا (الاعتقاد بالقلب) لانه من جملة الاعضاء وله افعال تصدر عنه وهذا بحسب العرف واللغة واما كون العلم من مقول الكيف او الانفعال لا من الفعل والعمل فمما يحققه الحكماء ولا يخطر له علماء الشريعة (فيما عدا التوحيد) والايمان وما يتعلق بالوحي كما تقدم (وما قدمناه من معارفه المختصة به) صلى الله تعالى عليه وسلم من اطلاعه على احوال الملكوت مما لا ينكشف لغيره لما تقدم (واجمع المسلمون) جواب اما (على عصمة الانبياء) جميعا فيها (من الفواحش) اي المعاصي الصغائر والكبائر القبيحة والفاحش كل امر اشتد قبحه من الاقوال والافعال وقد تختص الفاحشة بالزنا وقال ابن عرفة هي كل ما نهى الله تعالى عنه (والكبائر) هي معروفة (الموبقات) اي المهلكات يقال اوبقه اذا اهلكه واهلاكها بايقاعها في العذاب في الدنيا بالقتل وفي الآخرة بالعذاب الاليم وحاصله عصمتهم في اقوالهم وافعالهم واعتقاداتهم قبل النبوة وبعدها من الكبائر المتوعد عليها (ومستندهم) اي دليلهم الذي اعتمدوا عليه (في ذلك) اي في عصمتهم من الكبائر (الاجماع الذي ذكرناه) عن المسلمين فالدليل شرعي وهو الاجماع (وهو مذهب القاضي ابي بكر) الباقلاني الاصولي المالكي (ومنعها) اي الكبائر (غيره) من الائمة (بدليل العقل) فضمير منعها للكبائر الصادرة عنهم وقيل انه راجع لعصمتهم اي منع عصمتهم من الكبائر لعدم استحالتها عقلا وهو وهم لانه يأباه قوله (مع الاجماع) لان الاجماع لم يقم على عدم عصمتهم من الكبائر مع ان كلامه نفسه بعده ينافيه (وهو قول الكافة) اي جميع العلماء وقد تقدم ان بعضهم قال ان كافة يلزم التنكير والنصب على الحالية وقدمنا في شرح الدرة انه غير صحيح (واختاره الاستاذ ابو اسحق) الاسفرائني الشافعي لعلو مقامهم عن صدور مثله منهم فمذهب الجمهور ان عصمتهم عن الكبائر بدليل سمعي وذهب طائفة الى انه بدليل سمعي وعقلي والمشهور عن الاشاعرة

ان العصمة فيما وراء التبليغ غير واجبة عقلا لدلالة المعجزة عليه واما ماطريقه التبليغ ودعوى الرسالة فالمعجزة دالة على عصمتهم فيه وذهب المعتزلة الى وجوب عصمتهم عن الكبائر عقلا بناء على قاعدتهم فى الحسن والقبح العقليين ووجوب رعاية الاصلح والدليل العقلى من وجوه فصلت فى كتب الاصول منها انا امرنا باتباعهم فلو صدر عنهم ذلك وجب اتباعهم فيما فعلوه فيلزم اجتماع الحرمة والوجوب وايضا لو صدر عنهم ذلك كانوا معذبين اشد العذاب لان عليهم وزرهم ووزر من اقتدى بهم وكانت شهادتهم غير مقبولة وقد جعلهم الله شهداء على غيرهم الى غير ذلك مما فصلوه (وكذلك) اى كما انهم معصومون عما مر (لاخلاف فى انهم معصومون عن كتم الرسالة) اى معصومون عن اخفاء رسالتهم عمن ارسلوا اليه لانهم مأمورون بالتبليغ وفى اكثر النسخ كتمان الرسالة لقوله ﴿ياايها الرسول بلغ ماانزل اليك﴾ ومخالفة الامر معصية كبيرة (و) معصومون عن (التقصير فى التبليغ) بترك شئ منه (لان كل ذلك) المذكور من العصمة عن الكتمان والتقصير فيه (يقتضى العصمة منه) مفعول يقتضى وقوله (المعجزة) فاعل اى تدل المعجزة على لزومه (مع) قيام (الاجماع على ذلك) اى على ان الله عصمهم عنه (من الكافة) اى جميع الناس واعلم ان الحريرى قال فى الدرة ان كافة يلزمها التنكير والنصب على الحالية الا انه غير مسلم فانه سمع غير كافة شاذة وفى توقف مثله على السماع نظر وقد ذكرناه مفصلا فى شرح الدرة لنا (والجمهور) اى اكثر الناس ومعظمهم على انهم لايكتمون شيئا من الوحى الذى امروا بتبليغه وهذا ورد فى حديث رواه مسلم عن عائشة رضى الله عنها انها قالت من حدثكم ان محمدا صلى الله عليه وسلم كتم شيئا من الوحى فقد كذب والله يقول ﴿ياايها الرسول بلغ ما انزل اليك من ربك وان لم تفعل فما بلغت رسالته﴾ ولو كان كاتما شيئا من الوحى لكتم قوله ﴿واذ تقول للذى انعم الله عليه﴾ الآية (قائل منهم) اى منهم من قال (بانهم معصومون من ذلك) الكتمان والتقصير (من قبل الله) اى حاق فى جبلتهم العصمة فيهم (معتصمون) اى متمسكون (باختيارهم) فى تركه (وكسبهم) لانهم مضطرون لعدم قدرتهم على خلافه (الاحسنا (٢) النجار) بفتح النون والجيم المشددة والف وراء مهملة وهو حسن بن محمد النجار الذى تنسب له الطائفة النجارية وهم فرق من المبتدعة الضالة وافقوا اهل السنة فى بعض اصولهم ووافقوا القدرية فى نفى الرؤية ووافقوا المعتزلة فى بعض المسائل ولهم مقالات كفروا بها والمشهور منهم ثلاث فرق البرغوثية والزعفرانية والمستدركة (فانه) اى النجار (قال لاقدرة لهم على المعاصى اصلا) كالعنين الذى لايزنى فانه قال ان الله تعالى يوجد الافعال كلها من غير اختيار وكسب بل بايجاب الطبع (واما الصغائر فجوزها) على الانبياء عليهم الصلوة والسلام (جماعة من السلف) المتقدمين (وغيرهم) من المتأخرين (على الانبياء

(٢) حسينا نسخه وهى الاصح مصحح

وهو مذهب ابى جعفر الطبرى) محمدبن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الطبرى البغدادى صاحب التصانيف الجليلة المشهورة ولدسنة اربع وعشرين ومائتين وتوفى سنة عشر وثلثمائة عن ست وثمانين (وغيره من الفقهاء والمحدثين والمتكلمين وسنورد) اى نذكر (بعد هذا مااحتجوا به) من ادلتهم ومايتعلق بها (وذهبت طائفة) منهم (الى الوقف) اى التوقف وعدم الجزم (وقالوا) لعدم جزمهم بجوازها وامتناعها عليهم ان (العقل) اذاخلى ونفسه (لايحيل وقوعها منهم) اى لايعده محالا (ولم يأت فى الشرع قاطع) اى نفى صريح ودليل قطعى (باحد الوجهين) من الجواز وعدمه فى صدور الصغائر منهم (وذهبت طائفة اخرى من المحققين من الفقهاء والمتكلمين) فى اصول الدين (الى عصمتهم من الصغائر كعصمتهم من الكبائر وقالوا) اى قال الذاهبون بعصمتهم من جميع المعاصى صغائرها وكبائرها ان ذلك (لاختلاف الناس فى الصغائر) فى تعريفها بما يميز احديهما عن الاخرى (وتعيينها) هو كالتمييز وزنا ومعنى (من الكبائر) هل هى معدودة اوهى ماتوعد عليه بحدونحوه اوهى امر نسبى يتميز بمافوقه وتحته (واشكال ذلك) عليهم حتى عسر تمييز احدهما عن الآخر (وقول ابن عباس وغيره) من السلف (ان كل ماعصى الله به فهو كبيرة) نظرا لجلال الله وعظمته فان من يخالف امر السلطان ليس كمن يخالف امر احد من رعيته (وانه) اى الذنب (انما سمى منها بالصغيرة) اى اطلق عليه صغيرة (باضافة) اى نسبة وقياس وفى نسخة بالاضافة (الى ماهو اكبر منه) لابالنظر له فى نفسه ولا نظرا لمن عصاه (ومخالفة البارى) عزوجل (فى اى امر كان) كبيرا اوصغيرا (يجب كونه كبيرة) فى نفسه وهذا نظر من لم يشاهد شيئا الا شاهد الله معه اوقبله ولذا تفاوتت الذنوب بتفاوت اصحابها فتدبر (قال القاضى ابومحمد عبد الوهاب) المالكى البغدادى الاديب العلامة وهو من شعراء اليتيمة وقصيدته الميمية التى منها

ولو ان اهل العلم صانوه صانهم * ولو عظموه فى النفوس لعظما

وله تصانيف فى مذهبه جليلة كالتلقين والمعونة وارتحل الى مصر توفى بها ودفن بالقرافة قريبا من الامام الشافعى فى سنة اثنين واربعمائة رابع عشر صفر (لايمكن ان يقال ان فى معاصى الله) انها (صغيرة الا(٢) انها تغفر باجتناب الكبائر ولايكون لها حكم ٣) اى لايعتدبها ويؤاخذ فاعلها بعقابه عليها كما هو حكم الكبيرة التى حكم الله به (بخلاف الكبائر اذا لم يتب) فاعلها (منها) بالبناء للفاعل اوالمفعول والتوبة معناها معروف (فلايحبطها شئ) اى يمحوها ويذهب حكمها مما يحبط غيرها من اعمال العبد الصالحة (والمشيئة فى العفو عنها) موكول (الى) فضل (الله) وسعة رحمته كما قال الله تعالى (ان الله لايغفر ان يشرك به ويغفر مادون ذلك لمن يشاء) (وهو قول القاضى ابى بكر) بن الطيب الباقلانى (وجماعة ائمة الاشعرية وكثير

(٢) الا على معنى انها تغتفر نسخه
(٣) مع ذلك نسخه

من ائمة الفقهاء) لان الحديث والنص دل عليه دلالة ظاهرة كقوله صلى الله تعالى عليه وسلم الصلوات الخمس مكفرة لما بينهن مااجتنبت الكبائر اى مادام اجتنا بها وقول الله تعالى ان الله لايغفر ان يشرك الى آخره والحديث مبين للآية فلايرد عليهم ان الوعيد شامل لها فلا تغفر بمجرد احتناب الكبائر وهو الحق فان الحق خلافه لقوله تعالى ان تجتنبوا كبائر ماتنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم (قال القاضى ابو الفضل) عياض مصنف هذا الكتاب رحمه الله تعالى (قال بعض ائمتنا) يعنى المالكية (ولا يجب على القولين) فى العصمة عن الصغائر وعدمها (ان يختلف) فى (انهم معصومون عن تكرار الصغائر وكثرتها) وكان الظاهر ان يقول لايجوز لان احدا لم يقل بوجوب الاختلاف ففى عبارته تسمح (اذ يلحقها ذلك) المذكور من الكثرة والتكرار (بالكبائر) لما فيه من عدم المبالاة بالمعاصى وفى الاحياء الصغيرة تصير بالاصرار كبيرة كما ان المباح يصير بذلك صغيرة قال السبكى اما الاول فظاهر وان الثانى فلانعرفه وفيه نظر سيأتى وقيل ان المختار المفتى به ان من اكثر من فعل الصغائر سواء كانت من نوع واحد اومن انواع لايكون فاسقا ولامرتكبا لكبيرة ان غلبت طاعاته على معاصيه الا ان يريد بالاكثار الاكثرية بحيث يغلب على الطاعات وفيه ان ما ذكره فى حق غير الانبياء فلانسلم مساواتهم لغيرهم فيه وهم المقتدى بهم فتدبر (ولا) ينبغى ان يختلف (فى صغيرة ادت الى ازالة الحشمة) اى الحياء من الناس لانها مما يسترذل وتنقبض النفوس منه وقد ورد بهذا المعنى فى الحديث كقوله * نادجهارا ولاتحتشم * وفى قول عنترة

فارى مغانم لواشاء حويتها * فيصدنى عنها كثير تحشم

وقدرد بهذا قوله فى ادب الكاتب ان الناس يضعون الحشمة موضع الاستحياء وليس كذلك انما هى الغضب ومنه انه يحتشمنى وليس كما قال وقد قال حسان رضى الله تعالى عنه * ارسلت نفسى على سجيتها * وقلت ماشئت غير محتشم * ومنه قولهم للمهيب محتشم وقد صرح به السهيلى والبطليوس (واسقطت المروءة) هى كمال الرجولية وفسرها المصنف رحمه الله بقوله (واوجبت الازراء) اى النقص (والخساسة) اى الدناءة وكونه مزدرا خسيسا فى اعين الناس يقال ازدراه اذا تهاون به وعابه لحقارته عنده كسرقة لقمة وشئ تافه (وهذا ايضا) كغيره (مما يعصم منه الانبياء اجماعا) لعلو قدرهم وشرف انفسهم وهممهم العالية (لان) ارتكاب مثل (هذا يحط منصب) اى مقام (المتسم به) اى الموصوف به اى يجعله سافلا (ويزرى بصاحبه) اى يحقره وينقصه (وينفر القلوب عنه) فينافى مقام الدعوة واتباع الخلق له (والانبياء منزهون) اى مبرؤن (عن ذلك) كله لانه لايليق بعلى مقامهم (بل يلحق بهذا) المذكور من الصغائر التى عصمهم الله تعالى منها (ماكان من قبيل المباح فادى الى مثله) ضمير مثله يحتمل ان يعود الى ماينزهون عنه فيكون من قبيل سد الذرائع الذى ذهب اليه مالك

فان عنده انما ادى الى منهى عنه وان كان مباحا فى نفسه ويحتمل ان يعود الى الازراء والخساسة كالاكل فى السوق لمن ليس من اهله من غير ضرورة والصنائع الرذيلة كالحجامة وليس منها رعاية الغنم الذى فعله الانبياء عليهم الصلاة والسلام فانه ليس بمعيب فى الزمن القديم وكلبس مالايليق به من الملبوس كما قلت * نصيحة لطيفة * قالت بها الاكياس * كل ما اشتهيت والبس * مايشتهيه النـــاس * وكادامة الشافعى لعب الشطرنج (الخروجه بما ادى اليه عن اسم المباح الى الحظر) اى المنع منه يعنى الحرمة وهذا صريح فى الاشارة الى سد الذريعة وهذه المسئلة مما نقل على الاطلاق عن الإمام مالك رحمه الله تعالى لكنها مشكلة وقد قال القرافى كما تقدم انها ليست على اطلاقها ولعلماء المالكية فيها كلام طويل لم يحضرنى الآن تفصيله وفى الشرح الجديد ان مراده انه يؤدى الى الازراء بمرتكبه والازراء بالانبياء كفر ففعله يؤدى الى ان يزرى بهم فيحرم عليهم لاحتمال ان يراهم من يجهل مقامهم فيزدرى بهم فيقع فى الشقاء الابدى فتأمله وفى الكبيرة والصغيرة وتعريفهما كلام فى الاصلين لاحاجة للاطالة بذكره (وقد ذهب بعضهم الى عصمتهم) اى الانبياء عليهم السلام (من مواقعة المكروه) اى الوقوع فيه بان يفعله (قصدا) اماسهوا فلا بأس به والمكروه يكون كراهة تحريم وهو نوع من الحرام لكن الفقهاء يطلقون عليه مكروها اذا لم يكن فيه نص اجتنابا من القطع بالحكم به وكراهة تنزيه كترك بعض المندوبات والمراد هذا لان الاول داخل فيما تقدم مما جزموا بامتناعه عليهم والاول شامل بخلاف الاولى وهو مما نهى عنه فى الجملة لانه صلى الله تعالى عليه وسلم مأمور باتباعه فلو فعل مكروها اتبع فيـــه الا ان يكون لبيان الجواز والتشريع فانه يكون فى حقه افضل كغسله اعضاء الوضوء مرة او مرتين فتركه التثليث لبيان الجواز (وقد استدل بعض الائمة على عصمتهم من الصغائر بالمصير الى امتثال افعالهم) اى فعل مثلها اقتداء بهم فلو صدر ذلك منهم اوجاز فعــله الناس وظنوه مشروعا فلذا منعوه منهم وان كان صغيرة لان ذنب العظيم عظيم وان قل (واتباع آثارهم وسيرهم مطلقا) اى سواء كانت ضرورية اوجبلية كالقيام والقعود والاكل والشرب فانانتأسى بهم فيه وان كان مباحا لان الاصل فى افعالهم انها حسنة شرعية فينبغى اتباعهم فى كل مايصدر منهم لان الاصل ارجح من الظاهر وقد اختلف الشافعية فى اتباعه صلى الله تعالى عليه وسلم فيما علمنا انه ليس تشريعا هل يستحب ام لا كنومه واضطجاعه بين سنة الفجر وفرضه (وجمهور الفقهاء على ذلك) اى استحباب اتباع آثارهم مطلقا ان لم نعلم انه خصوصية لهم (من اصحاب مالك والشافعى وابى حنيفة) واصحابه كبار اهل مذهبه (من غير التزام) قيام (قرينة) تدل على انه فعله للتشريع والاقتداء به فيه (بل) يقتدى بفعله (مطلقا) من غير التزام قرينة المشروعية (عند بعضهم

وان اختلفوا) بعد القول باتباعه (فى حكم ذلك) فذهب الغزالى الى انه يستحب اتباعه فى الامور الجبلية كغيرها وذهب اليه كثير من الفقهاء والمحدثين وقال غيرهم انه مباح احسن من غيره وفى قول ضعيف انه واجب (وحكى ابن خويزمنداذ) ابو عبد الله محمد بن احمد بن عبد الله وقيل ابو بكر تلميذ الابهرى من ائمة المالكية والاصول وله تصانيف فى مذهبه وعلم الخلاف الا ان اقواله مرجوحة عندهم كقوله ان العبيد لايدخلون فى الخطاب وان خبر الواحد يوجب العلم وخويزمنداذ بضم الخاء المعجمة وفتح الواو المخففة وسكون الياء المثناة التحتية وزاء معجمة ساكنة ومكسورة وميم مفتوحة اومكسورة وروى بباء موحدة بدلها ثم نون ساكنة فذالين معجمتين بينهما الف وقيل الاولى مهملة توفى فى حدود الاربعمائة وهو من اهل البصرة كما فى التمهيد لابن عبد البر (وابو الفرج) عمر بن محمد بن عمر الليثى المالكى صاحب كتاب الحاوى فى فقه مالك توفى سنة ثلاثين اواحدى وثلاثين وثلثمائة (عن) الامام (مالك التزام ذلك) اى اتباع افعاله وآثاره (وجوبا) اى قال انه يجب اتباعه صلى الله تعالى عليه وسلم فى كل مايفعله اذالم يكن امرا جبليا كالاكل والشرب ولم يعلم انه من خصوصياته اذالم يعلم حاله من وجوب اوندب اواباحة لان افعاله منحصرة فيها لانه لايصدر عنه محرم ولامكروه كما تقدم (وهو قول الابهرى) بفتح الهمزة وسكون الموحدة وفتح الهاء وراء مهملة وياء نسبة نسبة لبلدة عظيمة بين قزوين وزنجان ولهم اخرى باصبهان وهو معرب ابهر بمعنى ماارجى والابهرى من علماء المالكية اثنان ابو بكر محمد بن عبد الله بن صالح والآخر ابو سعيد عبد الرحمن بن يزيد بن عبد السلام وليس ابن عبد السلام هذا هو الشافعى وهذا ايضا مشهور عندهم فمحمد الابهرى من علماء المالكية من اهل طليطلة ويلقب بابى تمام وهو المراد هنا (وابن القصار) الامام فى فقه مالك (واكثر اصحابنا) من المالكية (وقول اكثر اهل العراق) من فقهاء المذاهب (وابن سريج) بضم السين وفتح الراء المهملتين ومثناة تحتية ساكنة وجيم وهو ابو العباس احمد بن عمر بن سريج البغدادى الشافعى حامل لواء المذهب صاحب التصانيف الجليلة كانوا يفضلونه على جميع اصحاب الشافعى ويلقب بالباز الاشهب تولى قضاء شيراز وتوفى فى جمادى الاولى سنة ست وثلاثمائة (والاصطخرى) بكسر الهمزة وفتحها وصاد مهملة ساكنة وطاء مهملة مفتوحة وخاء معجمة ساكنة وراء مهملة يليها ياء النسبة نسبة لاصطخر بلدة عظيمة وهو ابو سعيد الحسن بن احمد بن زيد بن عيسى الامام المشهور عند الشافعية وكذا اصحابنا توفى سنة اربع وثمانين وثلاثمائة على احد الاقوال وترجمته مفصلة فى الطبقات والميزان وغيرهما (وابن خيران من الشافعية) واحد الثلاثة وهو على ما فى خير وهو ابو الحسين بن صالح بن خيران البغدادى

الامام الزاهد الجليل قدره صاحب التصانيف المفيدة فى فقه الشافعى طلبه الوزير ابن الفرات ليوليه القضاء فلم يجبه فسمر بابه عليه اياما فلم يجب فافرج عنه ثم قال انما فعلت ذلك به ليعلم ان مافى بلدنا مثله توفى رحمه الله تعالى سنة عشرين وثلاثمائة لعشر بقين من ذى الحجة (واكثر الشافعية على ان ذلك) اى الاتباع له صلى الله تعالى عليه وسلم فيما لم يعلم حاله (ندب) اى مستحب لا واجب ولا مباح كما مر وهو المشهور وبالغ ابو شامة رحمه الله تعالى فى نصرته (وذهبت طائفة) من العلماء (الى الاباحة) اى انه مباح وطائفة الى الوقف (وقيد بعضهم الاتباع) اى اتباعه صلى الله عليه وسلم فى افعاله وجوبا اوندبا (فيما كان من الامور الدينية) ليخرج الامور الجبلية كالاكل والنوم (وعلم به مقصد القربة) مصدر ميمى بمعنى القصد اى التقرب الى الله تعالى بالعبادة وهذا مختار الآمدى وابن الحاجب وابى شامة (ومن قال) بان الاصل فيما لم يعلم من افعاله صلى الله تعالى عليه وسلم (الاباحة لم يقيد) بما قيد به من قال بالندب اوالوجوب بقيد الدينية وقصد القرابة لان التقييد به ينافى الاباحة اذ كل ماقصد به القربة من الديانة طاعة فهو لايخلو من الوجوب اوالندب قيل هذا حكم مافعله فى نفسه وبالنسبة اليه صلى الله تعالى عليه وسلم واما بالنسبة لامته فحكمهم مرتب على حكمه الا فيما استثنى فتدبر (قال) المستدل على عصمتهم عليهم الصلوة والسلام من الصغائر بما مر (فلو جوزنا عليهم) فعل (الصغائر لم يمكن الاقتداء بهم فى افعالهم) مطلقا كما امرنا به (اذ ليس كل فعل من افعاله) كغيره منهم (يتميز مقصده به) اى ماقصده (من القربة) بان يكون واجبا اومندوبا (او) من (الاباحة) مما لايترتب عليه ثواب ولا عقاب اومدح اوذم (او) من (الحظر) بالظاء المعجمة اى المنع شرعا لكونه محرما اومكروها اوخلاف الاولى (اوالمعصية) الظاهر عطفه بالواو عطف تفسير وعلى هذه النسخة ينبغى ان يفسر الحظر بخلاف الاولى والمكروه وهذا بالحرام (ولا يصح) على تقدير جواز الصغائر عليهم (ان يؤمر المرء بامتثال امر) من الامور فعله النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وصدر منه (لعله معصية) وقد امرنا باتباعه لقوله تعالى (فاتبعونى يحببكم الله) ونحوه فيلزم ان نتبعه فى معصية صدرت منه وهو باطل ولما ورد عليه ان الملازمة غير مسلمة لجواز ان تصدر عنه معصية صغيرة ولا يتبع فيها لانه قال لنا انها محرمة علينا الا انه يبقى مالم يصرح بتحريمه ملتبسا علينا اويقال هذا انما يتم لو قلنا القول مقدم على الفعل وليس بمسلم كما اشار اليه بقوله (لاسيما) تقدم الكلام عليها وعلى قول انها للاستثناء مع افادتها اولوية مابعدها بالحكم وسى بمعنى مثل وما موصولة اوزائدة كما بينه النحاة وقد قدمناه (على) قول (من يرى تقديم الفعل على القول اذا تعارضا) وجهل المتأخر منهما لدلالته على الجواز المستمر مع كونه اقوى

في البيان من حيث انه يبين به وقوله (من الاصوليين) ى علماء اصول الفقه وهو بيان لمن باز يفعل فعلا قال انه حرام ولم يعلم المتأخر منهما حتى يكون ناسخا له وقد اختلف فيه فمنهم من قدم الفعل لانه لا احتمال فيه وقيل يعمل بالقول لقوته بالصيغة وانه حجة في نفسه وهو قول الجمهور وقيل لا يرجح احدهما على الآخر الا بدليل وعلى الاول يقتدى بافعالهم مطلقا والمعارضة بمعنى المخالفة ومنافاة احدهما للآخر وعلى هذا تكون الحجة اقوى (ونزيد هذا) الدليل الذى استدل به بعضهم على عصمتهم من الصغائر وعدم جوازها عليهم ونزيد بنون المضارعة (حجة) اى نزيد هذا الدليل بما يزيل الشبهة في حجيته وقوة برهانه (بان نقول من جوز) على الانبياء عليهم الصلوة والسلام وقوع (الصغائر ومن نفاها) اى قال بعدم جوازها (عن نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم مجمعون) ومتفقون في حقه كغيره من الانبياء (على انه) اى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (لا يقر) بكسر القاف والبناء للفاعل وفاعله ضمير النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اى لا يقر غيره اذا رآه (على) امر (منكر من قول او فعل) لان تقريراته صلى الله تعالى عليه وسلم بمنزلة قوله له مافعلته جائز كما قيل ان السفيه اذا لم ينه مأمور (وانه) صلى الله تعالى عليه وسلم (متى رأى شيئا) منهيا عنه يفعل او يقال (فسكت) صلى الله تعالى عليه وسلم (عنه دل على جوازه) والسكوت رضى وتقدير لوجوب الثناء عليه (فكيف) تعجب وانكار شديد (يكون هذا حاله في حق غيره) ممن رآه او سمعه (ثم يجوز وقوعه منه في نفسه) بان يرضى لنفسه مع شرفها وعصمتها مالا يرضاه لغيره من اتباعه ولذا عدوا تقريراته صلى الله تعالى عليه وسلم من الحديث كقوله وفعله ومثل ما رآه وسمعه ماعلمه في عصره ولم ينكره فانه يدل على جوازه اى اباحته كما قرره الاصوليون الا انهم شرطوا فيه شروطا منها ان لا يكون بين منعه قبل ذلك كما لو رأى ذميا من اهل الجزية في كنيسة على مايفعله اهل ملته وان يقدر على ازالة ذلك المنكر وفيه نظر لانه مأمور بالامر وان خاف مكروها وقتالا وان يعلم ان انكاره يفيد كما قاله بعض المعتزلة وهذا كما كان يقر بعض المنافقين على نفاقهم احيانا (وعلى هذا المأخذ) الدال على انهم لا يقرون غيرهم على المعاصى فضلا عن انفسهم (يجب عصمتهم عن موافقة المكروه كما قيل) وقد تقدم قريبا لانه مما نهى الرسول عنه غيره فكيف يتنزل للانصاف به كما قيل

لا تنه عن خلق وتأتى مثله ❊ عار عليك اذا فعلت عظيم

ثم اردفه بدليل عن عدم فعله المكروه بقوله (واذا الحظر) بظاء مشالة بمعنى المنع تحريما ومكروها واذ للزمان الماضى اريد بها التعليل هنا وهو معطوف على قوله وعلى هذ المأخذ وفي نسخة الحض بحاء مهملة وضاد معجمة وقال البرهان انه تحريف وفيه نظر (او الندب) اى الطلب غير الايجابي وضمنه معنى الحث (على الاقتداء

(بفعله)

بفعله) كما امر الله تعالى باتباعه فى آيات كثيرة معلومة (ينافى الزجر) اى زجره غيره اذا رآه ارتكب مالا يرضاه (والنهى) للغير (عن فعل) الامر (المكروه) وفى كلامه هذا حزازة وتوضيحه بما يشفى الغليل انه يجب عصمته صلى الله تعالى عليه وسلم عن المكروه لما مر من انه لا يرضاه لغيره فكيف يتصف به هو من غير مقتض وهذا معنى قوله وعلى هذا المأخذ الى آخره ثم بين وجهه بوجه آخر اشار اليه بقوله واذا الحظر اوالحض كما فى بعض النسخ وهى صحيحة ايضا كما علمت اى اذا رأينا صلى الله تعالى عليه وسلم فعل فعلا لم ندر حكمه فقيل تمتنع مخالفته وقيل يندب اتباعه والى الاول اشار بالحظر والى الثانى بالندب وعلى كل منهما لا يفعل مكروها فاعله مزجور فتدبر (وايضا) اى مما يدل على عصمته صلى الله تعالى عليه وسلم عن مواقعة المكروه (فقد علم من دين الصحابة) اى من عادتهم لان الدين يكون بمعنى العادة ولو خلى على ظاهره صح وقوله (قطعا) اى علما لاشك فيه (الاقتداء بافعال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كيف توجهت) اى فى اى جهة من جهات الافعال المختلفة (وفى كل فن) اى فى اى نوع كانت من امور معاشه وحركاته وتكلمه وغير ذلك (كالاقتداء باقواله) فى اوامره ونواهيه فلا يفرقون بين قوله وفعله فى الاتباع فلو فعل مكروها لزم اتباعه فيه وهو لا يصح ثم ذكر امورا تدل على ان فعله كقوله فقال (فقد نبذوا) بمعجمة اى رموا وطرحوا والضمير للصحابة الذين كانوا تختموا وهو اشارة لحديث رواه الشيخان عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما (خواتيمهم) جمع خاتم على لغة فان بعضهم يشبع الكسرة كما ورد الاعمال بخواتيمها جمع خاتمة بمعنى آخرها وهو مطرد عند الكوفيين وعند غيرهم سماعى اوجمع خاتام وهى لغة فيه من عشر لغات فيه وهذا اشارة الى حديث هو انه صلى الله تعالى عليه وسلم لما كتب الى الملوك يدعوهم للاسلام قيل له انهم لا يقرؤن كتابا غير مختوم فاتخذله خاتما من ذهب للختم نقشه محمد رسول الله ثم اوحى اليه بتحريم خواتم الذهب للرجال دون النساء فطرحه وهو على المنبر واتخذ آخر من فضة (حين نبذ خاتمه) فهذا منهم اقتداء بفعله صلى الله تعالى عليه وسلم كما ذكره وقيل ان خاتمه الذهب اهداه له النجاشى رضى الله تعالى عنه ومنه علم تحريم التختم بالذهب وحله بالفضة خلافا لابن حزم فى حلهما وماروى من ان الخاتم الذى نبذه كان من فضة طعن فى رواته كما فصل فى شروح الصحيحين وفى شرح مسلم للقرطبى انه صلى الله تعالى عليه وسلم نهى ان ينقش احد خاتمه كنقش خاتمه وان ينقش احد على خاتمه اسم محمد وان تختم النساء بالفضة ورواه النووى (و) من اقتدائهم بافعاله صلى الله تعالى عليه وسلم انهم (خلعوا) اى الصحابة (نعالهم) فى الصلوة (حين خلع) صلى الله تعالى عليه وسلم (نعله) وهو يصلى رواه احمد وابوداود والحاكم عن ابى سعيد الخدرى

رضي الله تعالى عنه قال بينا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يصلي باصحابه اذ خلع نعليه
ووضعهما عن يساره فلما رأوه القوا نعالهم فلما قضى صلوته قال ماحملكم على هذا
قالوا رأيناك فعلته فقال ان جبريل اخبرني ان بها قذرا ومنه علم ان الصلوة بالنعل اذا علم
طهارتها لاتكره اما حديث خالفوا اليهود فانهم لا يصلون في نعالهم وخفافهم فلا يدل
على استحبابه الا اذا قصد مخالفة اليهود فتأمل (و) مما يدل على استحباب الاقتداء بافعاله
صلى الله تعالى عليه وسلم (احتجاجهم) اى استدلال الصحابة رضي الله تعالى عنهم
الوارد في حديث رواه الشيخان عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما استدلوا به على انه
يجوز استقبال القبلة واستدبارها بالبول والغائط اشار اليه بقوله (برؤية ابن عمر)
رضي الله تعالى عنهما (اياه) اى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (جالسا لقضاء حاجته)
اى للبراز وهو يكنى عنه بقضاء الحاجة تأدبا (مستقبلا بيت المقدس) وهو
قبلة الانبياء عليهم الصلوة والسلام قال رقيت يوما على بيت حفصة فرايته
صلى الله تعالى عليه وسلم الخ واستدل بفعله هذا على جوازه و يلزمه لمن كان بالمدينة
استدبار الكعبة ايضا وهذا مناف لحديث ابي ايوب عنه صلى الله تعالى عليه وسلم
اذا اتيتم الخلاء فلا تستقبلوا القبلة ببول ولا غائط ولكن شرقوا او غربوا فقيل انه
منسوخ وجمع بينهما بانه يكره في الخلاء بلاساتر دون العمران ولايكره في البيوت المعدة
لذلك واختلفوا في علته فقيل تعظيمها اى القبلة وقيل لان الصحراء لاتخلو من مصل
فيراه والصحيح الاول (واحتج غير واحد منهم) اى ناس كثيرون من الصحابة
(في غير شئ) اى في اشياء كثيرة (مما بابه) اى نوعه (العبادة) اى مما يتعبد به (او العادة)
اى ما اعتادوا لعله (بقوله) اى ابن عمر رضي الله تعالى عنهما (رأيت رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم يفعله) ومثله كثير كما قيل لابن عمر رأيناك تلبس النعال
السبتية وتصبغ بالصفرة فقال رأيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يفعله (و)
قوله (قال) صلى الله تعالى عليه وسلم (هلا اخبرتيها اني اقبل وانا صائم) اشاره
الى حديث في الموطأ عن عطاء ابن يسار ان رجلا قبل امرأته وهو صائم في رمضان
فخاف وارسل امرأته تسئل امهات المؤمنين فسألت ام سلمة فقالت ان رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم فعله فاتته فاخبرته بما قالت فقال انا لسنا كرسول الله صلى الله
واخبرتها بما قال زوجها فوجدت عندها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال
ما لهذه المرأة فاخبرته ام سلمة فقال لها رسول الله الا اخبرتيها اني افعل ذلك
فقالت ام سلمة قد اخبرتها فذهبت الى زوجها فاخبرته فزاده ذلك شرا الى آخره
فقال اني لاتقاكم لله واعلمكم بحدوده (فقالت عائشة) رضي الله عنها لما سئلت
عن تقبيل الصائم زوجته (محتجة) لجوازه وعدم افساده الصوم (كنت افعله)

اى تقبيل الصائم (انا و رسول الله صلى الله عليه وسلم وغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم على) الرجل الصحابى (الذى اخبر بمثل هذا عنه) اى اخبرته زوجته بماافتنه به بعض امهات المؤمنين كما تقدم فى حديث الموطأ (فقال) الصحابى المخبر بذلك (يحل الله لرسوله مايشاء) فيجوز ان يكون هذا من خصائصه صلى الله تعالى عليه وسلم فلا يقاس امر غيره عليه وانما غضب لعلمه بانه اجيب عن هذا ولو كان هذا من خواصه لم يرضه (فقال والله انى لاخشاكم لله) اى اعظم منكم خوفا لله (واعلمكم بحدوده) اى بما حده الله ومنعه من امور الدين المحرمة عليه صلى الله تعالى عليه وسلم وعلى امته كما قال تعالى (تلك حدود الله فلا تعتدوها) وقبلة الصائم لا تبطل صومه وفيها خلاف فقيل مكروهة وقيل مباحة وقيل يفرق بين الشاب الذى لا يملك شهوته والشيخ الذى يملكها كما فصله الفقهاء وهذا كله يدل على اقتدائهم بافعاله صلى الله تعالى عليه وسلم فكيف يفعل مكروها كما تقدم (والآثار) المروية (فى هذا) اى فى اقتداء الصحابة رضى الله تعالى عنهم بافعاله (اعظم) اى اكثر (من ان نحيط بها) اى اكثر من ان تعد وتحصى (لكنه) مع كثرتها وشهرتها (يعلم من مجموعها على القطع اتباعهم افعاله واقتداؤهم بها) اى بافعاله عليه الصلوة والسلام (ولو جوزوا عليه المخالفة) لما هو مشروع واجبا او مستحبا (فى شىء منها) اى فى بعض منها بمواقعة امر مكروه ونحوه (لما اتسق) اى انتظم واطرد (هذا) اى اتباعهم افعاله كلها لجواز كون بعضها منهيا عنه لا يقتدى به ولما بفتح اللام والميم المخففة اى لو قلنا بجواز مخالفة امر الله فى شىء من افعاله مااعتاد الصحابة اتباعه فيها (ولنقل عنهم) اى نقل عن الصحابة مخالفة افعاله احيانا (وظهر بحثهم عن ذلك) اى فتشوا افعاله ليقتدوا ببعضها ويتركوا بعضها منها احيانا (ولما) بالتخفيف (انكر) صلى الله تعالى عليه وسلم (على الآخر قوله) يحل الله لرسوله مايشاء كما تقدم وان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم غضب لقوله وقال انا اخشاكم لله واعلمكم بحدوده (واعتذاره بما ذكرناه) فهذا كله يدل على انه صلى الله تعالى عليه وسلم لا يفعل مكروها (واما) صدور (المباحات) من الانبياء عليهم الصلوة والسلام والمباح مايجوز فعله وتركه من غير ترجيح لجانب لتوسعهم فيه ماخوذ من باحة الدار اى عرصتها وهو حكم شرعى على الاصح (فجائز وقوعها منهم) اى من الانبياء عليهم الصلوة والسلام (اذ ليس فيها قدح) اى نقص وذم يتوجه عليهم (بل هى مأذون فيها) اى انهم اذ لا ضير فيها (وايديهم كايدى غيرهم مسلطة عليها) اى هم كغيرهم من المكلفين لهم فعلها والاتصاف بها من غير حرج عليهم فى فعلها والتصرف فيها فاليد مجاز عن الكسب والتصرف لانها آلة الفعل غالبا لقوله (بيده الملك) اى له وفى قبضته التصرف فيها (الا انهم بما خصوا به من رفيع المنزلة وبما شرحت له) بالبناء للمفعول اى بسبب

ان الله تعالى شرح (صدورهم من انوار المعرفة) وفي نسخة انواع (واصطفوا به) اى من اختيار الله تعالى وتقريبه (من تعلق الهمم بالله) اى هممهم وعزمهم الصادق تعلقه بالله (و) بأمور (الدار الآخرة) اى بما هو وسيلة لها (لا يأخذون) اى لا يتناولون (من المباحات الا الضرورات) اى مايضطرون اليه من ضرورة البشرية كل ما به قوام البدن من الاكل والشرب (بما يتقوون به على سلوك طريقهم) من تبليغ امانة ربهم وماينفع في المعاش والمعاد (وصلاح دينهم) مما يعين على العبادة ويصلح امورها كلباس المصلي الساتر له (وضرورة دنياهم) مما لابد منه (وما اخذ على هذه السبيل) من كل امر ضروري وما موصولة مبتدأ خبره (التحق طاعة) منصوب بنزع الخافض (وصار قربة) اى امرا يتقرب به الى الله تعالى اى الامور المباحة كالمأكل والمشرب والملبس اذا اخذ منه مقدار الكفاية ومالابد منه للتقوى على السلوك للآخرة صار عبادة يثاب عليها وهو ظاهر فالمباح بالنظر لذاته ومن حيث هو لاثواب فيه ولا عقاب اما بالنظر لما يقارنه فانه يصير عبادة والاعمال بالنيات وقد يحصل بالمباح ترك محرم فيصير واجبا وما نقل عن بعض المعتزلة من ان كل مباح واجب لانه ترك محرم رده الامام وهو ظاهر البطلان (كما بينا منه) اى من المباح الذى يصير قربة (اول الكتاب طرفا) مقدارا قليلا (فى خصال نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم) كما تقدم (فبان لك) مما ذكر من انهم انما يأتون من المباح بمقدار الضرورة وانه بالنسبة لقصدهم يصير عبادة يثاب عليها (عظيم فضل الله على نبينا وعلى سائر الانبياء) عليهم الصلوة والسلام بانعامه عليهم بما وهبهم من الصفات الحميدة كالقناعة فى امور الدنيا وعدم الشره والتنزل لتعاطيها من غير حاجة ثم توفيقهم لان ينوون بها التقوى على عبادة الله فجميع امورهم عبادة وطاعة فقوله على نبينا الخ متعلق بفضل ثم بين وجه ذلك بقوله (بان جعل افعالهم) كلها (قربات وطاعات) اذا قصد منها التقوى على العبادة كما بيناه (بعيدة) بسبب ماذكر (عن وجه المخالفة) وجه بمعنى الجهة والجانب اى بعدت بما ذكر عن مخالفة الطاعة او مخالفة امر الله بمواقعة مكروه (ورسم المعصية) بالراء المهملة اى علامتها واثرها او بالواو بمعنى السمة والعلامة ايضا والكل ظاهر وما تقدم الى هنا مطلق من غير تقييد ومفيد بما بعد النبوة لقوله ﴿ فصل وقد اختلف فى عصمتهم من المعاصى قبل النبوة ﴾ ومجيء الوحى لهم عليهم الصلوة والسلام (فمنعها قوم وجوزها آخرون والصحيح ان شاء الله) اتى به للتبرك (تنزيههم من كل عيب وعصمتهم من كل مايوجب الريب) وهو فى الاصل الشك والشبهة وهو غير مناسب هنا فكأنه اريد به مايحط مقدارهم لان شأن النبوة الشرف والعلو فاذا ظهر خلافه ارتاب من عرفهم فى نبوتهم وحصلت له شبهة فيهم

(فكيف)

(فكيف) انكار وتعجب اى لايتأتى ماذكر (والمسئلة) اى وقوع الذنب منهم قبل النبوة (تصورها كالممتنع فان المعاصى والنواهى انما تكون بعد تقرر الشرع) يعنى ان الانبياء عليهم الصلوة والسلام قبل النبوة معصومون اذا قلنا انهم غير مكلفين بشرع من قبلهم وقلنا ان العقل لاحكم له فى تحسين امر ولاتقبيحه كما هو الحق عند الاشاعرة واهل السنة خلافا للمعتزلة القائلين بانه يجب الايمان بالله قبل الشرع ولبعض الماتريدية القائلين بان الايمان بالله وتوحيده واجب عقلا دون غيره لئلا يلزم الدور كما تقرر فى اصول الدين وما قاله المصنف جار على المذهبين لان مراده بالمعاصى غير الكفر ولما كان الله لم يرسل الى خلقه الامن هو اعقل اهل زمانه واقواهم فطرة واحسنهم خلقا وخلقا كانوا معصومين قبل النبوة وبعدها ولم يقع ذلك منهم اصلا وان اختلف فى جوازه عقلا فعلى منعه لايبقى شئ وعند من جوزه قبل البعثة كالباقلانى وان لم يقل بوقوعه كذلك فالكل متفقون على ان الله لم يبعث فاسقا ولامعروفا بالظلم والفجور وعدم الانصاف ولم يبعث الاتقيا ذكيا محبوبا للقلوب مهيبا فى عيونهم له وقع عند كل احد وهذا بالنسبة للمعاصى التى حدثت بعد نبوتهم وتشريعهم معلوم ضرورة وانما الكلام فيما تقرر قبل ذلك (وقد اختلف الناس فى حال نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم قبل ان يوحى اليه هل كان متبعا لشرع قبله ام لا) قيل صوابه اولا لان ام لاتعادل هل وفيه نظر (فقال جماعة لم يكن متبعا لشئ) من الشرائع (وهذا قول الجمهور فالمعاصى على هذا القول) القائل بانه لم يتبع شرع من قبله (غير موجودة) فلم تصدر منه بل لم تجوز عليه (ولامعتبرة فى حقه) اى لم يكلف بها ولم يؤاخذ بها (حينئذ) اذا قلنا انه لم يتبعها ولم يكلف بها (اذ الاحكام الشرعية انما تتعلق بالاوامر) تقدم الكلام عليها مرارا وانها جمع امر او امور او آمرة (والنواهى) من حيث الوجوب والحرمة والكراهة والندب ونحو ذلك (وتقرر الشريعة) اى تحققها وظهورها ولم تكن بعد وجوده وقبل بعثته شريعة مقررة فى زمن الفترة حتى يتبعها (ثم اختلف حجج القائلين بهذه المقالة) الذين ارتضوها مذهبا لهم (عليها) متعلق بحجج باعتبار مافيه من معنى الاستدلال (فذهب سيف السنة) اى عالمها الذى يقيم الادلة لنصرة طريقهم استعار له السيف لانه يقطع الجدال كما يقطع السيف الابطال والسنة ماثبت عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم (ومقتدى فرق الامة) تعريفها للعهد اى امة محمد صلى الله تعالى عليه وسلم وفى نسخة الائمة (القاضى ابوبكر) محمد بن الطيب بن محمد بن جعفر بن القاسم الباقلانى صاحب التآليف الجليلة وحامل لواء اهل السنة الثقة الذى يضرب المثل بسعة علمه وشدة ذكائه وانتهى له النظر فى الاصلين على اصل الاشعرى وارسل

الى ملك الروم وناظر احبارهم فى قصة غريبة له وتوفى فى ذى القعدة سنة ثلاث واربعمائة وكانت له جنازة لم ير مثلها وانما مدحه وان كان حقيقا بذلك اشارة الى ترجيح هذا المذهب وانه لا ينبغى العدول عنه وهو ايضا على مذهبه لانه مالكى لا شافعى كما قد يتوهم من اشعريته (الى ان طريق العلم بذلك) اى اتباعه صلى الله تعالى عليه وسلم لشرع نبى قبل نبوته (النقل) لانه لا يعلم بالعقل (وموارد الخبر من طريق السمع) اى يعلم من خبر يرد ونقل يصل من طريق السمع (وحجته انه لو كان ذلك لنقل) الينا تعبده به (ولما امكن كتمه وستره فى العادة) التى جرت بين الناس فى مثله من ان من تعبد بشرع يظهره وينقله من اطلع عليه نقلا مستفيضا لا يخفى (اذ كان) نقله وعدم كتمانه (من مهم امره) اى تعبده بشرع غيره مهم عظيم عند اهل ذلك الدين (واولى) اى احق (ما اهتبل به) بهاء وتاء مثناة فوقية وموحدة مبنى للمجهول من الاهتبال وهو شدة الاعتناء فهو عندهم (من سيرته) وصفاته المأثورة (والفخر (٢) به اهل تلك الشريعة) لان مثل هذا النبى العظيم كان من اهل ما هم وفيه شرف لهم (ولاحتجوا به عليه) اى استدل اهل تلك الشريعة بكونه عليه الصلوة والسلام كان على شريعتهم اذ كان قبل نبوته تابعا لشرعهم ودينهم فيقولون اذ دعاهم لا تباعه اما كنت على ديننا فلم تنهانا عنه الآن وتأمرنا بترك ما كنت توافقنا فيه (ولم يؤثر) اى لم ينقل (شئ من ذلك) اى احتجاجهم عليه ولا نقل احد انه صلى الله تعالى عليه وسلم كان متعبدا لشرع احد ممن كان قبله (جملة) اى بالكلية اصلا وكثيرا ما يستعمله بمعنى كافة وعامة وكما اختلفوا فى انه صلى الله تعالى عليه وسلم قبل البعثة هل كان على شريعة من قبله ام لا اختلفوا بعد البعثة هل كان بتبع شرع من قبله فيما لم يوح اليه فيه شئ ولم ينسخ وقد قيل ان هذا معلوم بالطريق الاولى كما فصل فى كتب الاصول (وذهبت طائفة الى امتناع ذلك) اى تعبده بشرع من قبله (عقلا) اى بدليل عقلى لا دخل للنقل فيه (قالوا) اى المدعون للامتناع العقلى (لانه يبعد ان يكون متبوعا) مقتدى به فيما شرعه الله له وامره بدعوة الناس اليه (من) كان محل صيرورته متبوعا مبعوثا لغيره (من عرف تابعا) لشرع غيره متعبدا به مبنى هذا على هذا القول (وهذا) القول بامتناعه عقلا مبنى (على التحسين والتقبيح) فى نسخة وبنوا الخ اى على القول بان حسن الشئ وقبحه يعرف بالعقل وهو قول المعتزلة بالتحسين والتقبيح العقليان عبارة عن تعلق المدح والذم عاجلا والثواب والعقاب آجلا وهو محل النزاع فى هذه المسئلة المشهورة فى الاصليين واهل السنة يقولون لا يعرف حسن امر او قبحه الا من جهة الشرع ولا دخل للعقل فيه (وهى طريقة) اى مذهب (غير سديدة) اى غير صحيحة (واستناد ذلك) اى الاستدلال عليه

(٢) والفخر نسخه

(الى النقل) عن الآثار وعن اهل الشرع (كما تقدم للقاضي ابى بكر) الباقلانى قريبا (اولى واظهر) وهو القول الصحيح المعول عليه (وقالت) طائفة (اخرى بالوقف) اى بالوقيف من غير تعيين لطرف (فى امره عليه الصلوة والسلام) فقالوا لانعلم حاله قبل البعث هل كان على شريعة من الشرائع السابقة املا (وترك قطع الحكم عليه بشئ فى ذلك) الحال المتعلق بعبادته وماكان عليه قبل بعثته (اذ لم يحل احدالوجهين منها العقل) اى لم يعده محالا لتساويهما عنده فى الامكان (ولا استبان) وظهر واتضح (فى احدهما) اى احد الوجهين (طريق النقل) بان ينقل ما يعينه عمن يوثق به (وهو مذهب ابى المعالى) عبدالملك الجوينى المعروف بامام الحرمين شيخ الامام الغزالى وعليه عهدة مذهب الامام الشافعى وهو اظهر من ان يخفى (وقالت فرقة ثالثة انه) صلى الله تعالى عليه وسلم (كان عاملا) فى اموره وعبادته (بشرع من قبله) من الانبياء عليهم الصلوة والسلام (ثم اختلفوا) بعد القول بانه على شريعة منها (هل يتعين ذلك الشرع) بتعيين صاحبه واحكامه (املا) فيقال كان على شرع لم يعلمه (فوقف بعضهم عن تعيينه واحجم) بجاء مهملة وجيم بمعنى تأخر ونكص فهمه ولم يجسر عليه لعدم دليل قام عنده على تعيينه (وجسر بعضهم) اى تجرأ واقدم (على التعيين وصمم) اى جزم واقدم بلا تردد فيه (ثم اختلفت هذه) الفرقة (المعينة فيمن كان يتبع) شريعته من الرسل عليهم الصلوة والسلام الذين تقدموه (فقيل) هو (نوح) لانه اول الرسل اصحاب الدعوة العامة فى الجملة كما فى البخارى (وقيل ابراهيم) لانه افضل الرسل غيره بالاتفاق وابو الانبياء عليهم الصلوة والسلام (وقيل موسى) لان كتابه اجل الكتب قبل القرآن (وقيل عيسى) لانه اقرب الرسل زمانا اليه عليه الصلوة والسلام (فهذه جملة المذاهب) المنقولة (فى هذه المسئلة والاظهر) الاقوى دليلا (فيهاماذهب اليه القاضى ابو بكر) الباقلانى وهو القول الاول لما تقدم (وابعدها مذاهب المعينين) كما تقدم لانه لم ينقل ومثله لايخفى (اذلوكان شئ من ذلك) اى اتباعه لشرع معين (لنقل كما قدمناه) لكنه لم ينقل فدل على عدمه (ولم يخف جملة) اى لم يستر عن احد من جميع الناس (ولاحجة لهم فى ان عيسى) عليه الصلوة والسلام (آخر الانبياء) فهو اقربهم اليه ولانبى بينهما فهو اولى الرسل به كما ذهب اليه بعضهم (فلزمت شريعته من جاء بعدها) لانه المتبادر بحسب بادى الرأى قبل التأمل فيه فاذا تأمل عرف ان شريعته لاتلزم من جاء بعده لانه انما يلزم ذلك لو عمت دعوته غير بنى اسرائيل من العرب (اذ لم يثبت عموم دعوة عيسى) صلى الله عليه وسلم (بل الصحيح انه لم يكن لنبى) من الانبياء (دعوة عامة) لجميع بنى آدم (الا لنبينا) محمد صلى الله تعالى

عليه وسلم فانها عمت جميع بني آدم بل جميع المخلوقات من الجن والانس كما تقدم ومن قبله
اخذ عليهم الميثاق ان من ادركه يؤمن به وقوله بل الصحيح اشارة الى انه قيل بعموم
بعض من قبله كآدم ونوح عليهما الصلوة والسلام لقوله لاتذر على الارض من الكافرين
ديارا اذلو لم يرسل لهم ما استحقوا الهلاك بمخالفته وهذا ان سلم فهو عموم نسبي لاحقيقي
كما لنبينا صلى الله تعالى عليه وسلم (ولاحجة ايضا) كما لاحجة لما قبله (للآخرين)
القائلين باتباعه لشريعة ابراهيم عليه الصلوة والسلام (في قوله تعالى ان اتبع
ملة ابراهيم حنيفا) اي مستقيما والملة الشريعة والدين وكانت العرب تقول
لمن اتبع ابراهيم انه حنيفي وانما لم يكن فيه حجة لان هذا الامر بعدما اوحي اليه
صلى الله تعالى عليه وسلم والكلام فيما قبل البعثة وانما امر باتباعه في التوحيد واقامة
الحجة برفق على من خالفه لا في شريعته المتعلقة بالعبادة وهذا لايدل على مدعاه
ولا على تفضيل ابراهيم لان الافضل قد يتبع الفاضل فيما عرف من هديه وخلقه
(ولا) حجة (للآخرين) القائلين بانه صلى الله عليه وسلم كان على شريعة نوح عليه
الصلوة السلام (في قوله شرع لكم من الدين ما وصى به نوحا) الآية فلاحجة فيها لانه
فسره بقوله (ان اقيموا الدين ولاتتفرقوا فيه) فهذا امر مخصوص باقامة امر دينهم
باتفاق كلمتهم لها بتفاصيل شرع عملي ثم اشار لوجه آخر بقوله (تحمل) بصيغة
المصدر وفي بعض النسخ فحمل بعيم وفي اخرى فيحمل مضارع (هذه الآية) التي
احتجوا بها انما هو (على اتباعهم في التوحيد) اي الايمان بالله وحده وما يتعلق
بالعقائد الحقة مما يشترك فيه جميع الانبياء وليس الكلام في هذا انما الكلام فيما تعبد
به صلى الله تعالى عليه وسلم من الاعمال الصالحة فليس المراد بالاتباع التقليد فيما ذكر
وهو محل الخلاف الذي نحن فيه (كقوله تعالى اولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده)
فالمراد بهداهم ما اتفقوا عليه من التوحيد دون فروع الشرائع فانه لايضاف
للكل وقد قال الله تعالى (لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا) فلادليل فيما ذكر يثبت
مدعاهم (وقد سمى الله فيهم) اي ذكر الله في جملة الانبياء المذكورين في هذه الآية
في سورة الانعام المشار اليهم بقوله اولئك الذين الخ (من لم يبعث) اي نبيا لم يرسل
بشريعة مخصوصة وامر بدعوة الناس لها (ولم يكن له شريعة) جديدة (تخصه
كيوسف بن يعقوب على قول من يقول انه) نبي لكنه (ليس برسول) له شريعة امر
بتبليغها ودعوة الخلق اليها فاتفق العلماء على ان يوسف نبي والجمهور ايضا على انه
رسول لقوله (ولقد جاءكم يوسف من قبل بالبينات) وانه يوسف بن يعقوب بن اسحق
بن ابراهيم الكريم ابن الكريم ابن الكريم ابن الكريم قال ابن جريج بعثه الله رسولا
الى القبط وقيل انه لم يكن رسولا له شرع وانما كان على شريعة ابيه يعقوب او على ملة

(ابراهيم)

ابراهيم ويوسف المذكور فى الآية هو غير يوسف بن يعقوب بن ابراهيم وهو نبى آخر ارسل لبنى اسرائيل فاقام فيهم اثنى عشر سنة يدعوهم وفرعون يوسف قيل انه فرعون موسى اطال الله عمره حتى ملك فى زمن موسى عليه الصلوة والسلام (وقد سمى الله جماعة منهم) اى من الانبياء عليهم الصلوة والسلام (فى هذه الآية) بسرد اسمائهم على التوالى ثم امره صلى الله تعالى عليه وسلم باتباعهم بقوله فبهداهم اقتده (وشرائعهم مختلفة لايمكن الجمع بينها) حتى يؤمر باتباعهم جميعا فى فروع الشرائع العملية التعبدية فلايصح الاستدلال بها على ذلك (فدل) اختلاف احكام تلك الشرائع المأمور بالاقتداء بها على (ان المراد ما اجتمعوا عليه من التوحيد وعبادة الله تعالى) القلبية التى لم يقع فيها اختلاف ونحوه من اصول الدين (وبعد هذا) القول بان المراد ما اتفقوا عليه من العقائد (فهل يلزم من قال بمنع الاتباع) اى اتباع نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم لشرع من شرائع من قبله (هذا القول) اى من يقول بهذا القول اى منع اتباع شريعة من الشرائع السالفة (فى سائر الانبياء غير نبينا) صلى الله تعالى عليه وسلم فيقول يمتنع اتباعهم لشرع غيرهم كما امتنع ذلك فى حق نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم (او يخالفون بينهم) اى بين نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم وبين غيره من الانبياء عليهم السلام فيقول ان نبينا لشرف قدره لايتبع فى عبادته شريعة غيره وغيره يتبع من قبله (اما من منع الاتباع عقلا) اى قال انه امر اقتضاه الدليل العقلى (فيطرد اصله) اى دليله او امره الذى قرره ودليله يطرد (فى كل رسول) لان الاحالة التى اقتضاها العقل من حيث هو لايختلف فى رسول دون غيره (بلامرية) بكسر الميم وضمها بمعنى شك وشبهة لان الامر العقلى لايختلف باعتبار الاديان والاعصار ومرية براء مهملة وفى نسخة مزية بزاء معجمة اى تفاضل بينهم والمآل واحد (واما من مال الى) الاستدلال والقول بظاهر (النقل) اى قال انه لم ينقل لنا انه صلى الله تعالى عليه وسلم تعبد بشرع من قبله ولو نقل صح لانه امر سماعى لاعقلى صرف كما ذهب اليه الباقلانى رحمه الله تعالى (فايتما) بمثناة فوقية بعد التحتية ولو قرئ بالنون صح ايضا (تصور له وتقرر) بالبناء للفاعل او للمفعول اى حيث انه لامقتضى للعقل ولادخل له فيه فاى شئ نقل من منع او جواز (اتبعه) ولم يخالفه ولاداعى للخلاف فيه (ومن قال بالوقف) من غير جزم بتعيين احد الطرفين (فعلى اصله) اى على مذهبه فى عدم التعيين فى غيرها لتساويهما فيما ذكر اذ لافارق (ومن قال بوجوب الاتباع) لغيره لانه امر دينى لادخل للرأى فيه (لمن قبله) من الرسل عليهم الصلوة والسلام (يلتزمه) اى القول بالوجوب على غيره لازم له ايضا (بمساق حجته) اى بسبب ما اقتضاه مساق حجته ودليله واجرائه (فى كل شئ) لاطراده وصدقه عليه قيل وهذا فى غير النبى الذى بعث تحت دعوة

كهارون وموسى عليهما الصلوة والسلام فتدبر وقد وقع لبعضهم هنا كلام تركه خير منه والله تعالى اعلم ﴿ فصل هذا ﴾ اى ماتقدم من العصمة قبل (حكم ماتكون المخالفة فيه من الاعمال عن قصد) اى تعمد والمراد مخالفة الشرع (وهو) اى العمل الذى خولف به عن قصد (مايسمى) عرفا وشرعا (معصية) لانه عصى الله به (ويدخل تحت التكليف) اى ماخولف فيه الشارع قصدا هو من جنس ما كلف الله به عباده بحكم والحكم هو خطاب الله المتعلق بافعال المكلفين من الاحكام الخمسة وفى عبارته تسمح لان المندرج تحت التكليف ليس هو المعصية بل تركها (واما مايكون) من الاعمال المخالفة لامر الشرع (بغير قصد وتعمد كالسهو) وهو الذهول وغيبة ماعلمه عن القوة الحافظة بحيث يتنبه بادنى تنبه لبقائه فى المدركة (والنسيان) وهو ذهول عما لم يبق صورته فى القوة المدركة والحافظة ويحتاج فى حصوله لسبب جديد وهذا هو الفرق بين السهو والنسيان على ماقيل وقد تقدم طرف منه (فى الوظائف الشرعية) الوظائف جمع وظيفة وهو ماوظف وعين من الاعمال الموقتة كالصلوة والصوم والحج ونحوه من العبادات بخلاف السهو والنسيان (مماتقرر الشرع بعدم تعلق الخطاب به) وفسر عدم تعلق الخطاب به بقوله (وترك المؤاخذة عليه) المؤاخذة بالهمزة وبالواو مفاعلة من الاخذ والمراد به العقاب او العتاب وغير المكلف انواع وهو المجنون والمغمى عليه والنائم والساهى والناسى ومن لم يبلغه الخطاب من الجهلة والمخطئ وقد تقدم الكلام على السهو والنسيان والغفلة قريبة من السهو وقد يرد السهو والنسيان بمعنى ومنه السكران وان جرى عليه حكم العمد تغليظا عليه كما قاله النووى وكذا المكره والملجأ وفى الحديث رفع عن امتى الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه (فاحوال الانبياء فى ترك المؤاخذة به وكونه ليس بمعصية لهم مع اممهم سواء) اى هم واممهم مستوون فى عدم المؤاخذة به لانهم لم يكلفوا به لا قبل الشرع ولا بعده (ثم ذلك) الذى لم يؤاخذ به من السهو والنسيان (على نوعين) احدهما (ماطريقه البلاغ) اى نوع منهما وقع فيما امروا بتبليغه لمن ارسل اليه (وتقرير الشرع) اى ماتقرره الشارع ليعمل به (وتعلق الاحكام) به امرا ونهيا (وتعليم الامة بالفعل) اى ماعلمته الرسل عليهم الصلوة والسلام لانه من الافعال الشرعية (واخذهم) اى تكليفهم ومؤاخذتهم (باتباعهم فيه) اى بسبب الاتباع وعدمه (وماهو خارج عن هذا) اى ماخرج عن طريقة البلاغ لعدم صدقه عليه واندراجه تحت كليه (مما يختص بنفسه) دون امته مما يختص او يعم ونحوه مما يختص بالرسل انفسهم (اما) النوع (الاول) وهو ماطريقه البلاغ ونحوه (فحكمه عند جماعة من العلماء حكم السهو فى القول فى هذا الباب) اى باب العصمة وحكمها (وقد ذكرنا) قبل هذا (الاتفاق على امتناع ذلك) اى امتناع

المخالفة في القول (في حق النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وعصمته) بحفظه (من جوازه عليه) فضلا عن وقوعه منه (قصدا اوسهوا) ونسيانا وتركه لعلمه بالطريق الاولى (فكذلك) اي كما قالوا في الاقوال البلاغية (قالوا في الافعال في هذا الباب) المذكور (لايجوز طرو) بتشديد الواو او بالهمزة بعد واو ساكنة كما في كحدوث لفظا اي وزنا ومعنى وفي نسخة طرد بدال مهملة بزنة ضرب اي اطراد (المخالفة فيها لاعمدا ولا سهوا لانها) اي الافعال (بمعنى القول من جهة التبليغ والاداء وطرو) ضبطه كالذي قبله (هذه العوارض عليها) اي على افعاله صلى الله تعالى عليه وسلم (يوجب التشكيك) اي يستلزم وقوع الشك في بقية افعاله هل فعلها بوحي من الله او مخالفة للوحي او سهوا (و) يوجب ايضا (تسبب المطاعن) الطعن القدح بما يورث نقصا في افعاله صلى الله تعالى عليه وسلم ولما ورد عليه ان وقوع السهو منه في افعاله صلى الله تعالى عليه وسلم ثابت في احاديث صحيحة لا يمكن انكارها فكيف يسوى بينهما في الانتفاء اشار الى الجواب عنه بقوله (واعتذروا عن احاديث السهو) الثابتة في صلوته صلى الله تعالى عليه وسلم (بتوجيهات نذكرها بعد هذا) كما سيأتي عن قريب (والى هذا) المذهب في امتناع المخالفة ووقوعها عمدا اوسهوا (مال) الامام (ابو اسحق) الاسفرائني اي رجحه على خلافه وذهب الى اعتقاده (وذهب الاكثر من الفقهاء والمتكلمين الى ان المخالفة في الافعال البلاغية) التي امروا بتبليغها لاممهم (والاحكام الشرعية) علمية وعملية (سهوا وعن غير قصد منه) اي من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم نسيانا او عطافهو من عطف العام على الخاص وسهوا تمييز او حال (جائز عليه) اي على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لانه امر معفو عنه غير مؤاخذ به (كما تقرر في احاديث السهو في الصلوة) الثابت في الصحيحين وغيرهما كما مر آنفا (وفرقوا) بالتشديد والتخفيف اي ذكروا فرقا (بين) جواز وقوع (ذلك) في الافعال (وبين الاقوال البلاغيـة) اذ منعوا المخالفة فيها عمدا وسهوا (لقيام المعجزة) اي لدلالة معجزة كل نبي من الانبياء التي تحدى بها (على الصدق) اي صدقه (في القول) اي فيما يقوله ويبلغه عن ربه (ومخالفة ذلك) اي مخالفة الصدق في القول سهوا من غير قصد (تناقضها) اي تناقض معجزته وتنافيها فلا تجتمع المعجزة وعدم صدقه فيما يبلغه عن ربه لامته لان اجراء الله المعجزة على يده في قوة قوله انه صادق فيما يبلغكم عني ودلالتهـا على ذلك دلالة التزامية في قوة المطابقة كما تقرر في علم الكلام فالفرق مثل الصبح ظاهر (واما السهو في الافعال فغير مناقض لها) اي للمعجزة (ولاقادح في النبوة) اي لا يضرها بوجه من الوجوه لعدم منافاتها لها (بل غلطات الفعل) اي وقوع الغلط في الافعال (وغفلات القلب)

عما يفعله حتى يصدر عنه مالم يرده (من سمات البشر) اى من صفاتهم اللازمة لهم حتى لايخلو عنها انسان كما قيل

وانما سمى انسانا لنسيانه * واول ناس اول الناس

(كما قال صلى الله تعالى عليه وسلم) فى حديث رواه الشيخان عن ابن مسعود (انما انا بشر انسى كما تنسون فاذا نسيت فذكرونى) جملة انسى مستأنفة اوخبر بعد خبر لانا اوصفة بشر وضمير المتكلم يربطه واما كونه يقبح كما فى قوله * انا الذى سمتنى امى حيدرة * عند المازنى فلانه ليس محل الالتفات لالانه لايكون رابطا فلوصح هذا لم يجز كونه خبرا ايضا وظاهر الحديث يدل على انه صلى الله تعالى عليه وسلم يجوز عليه النسيان والسهو مطلقاو حاصل ما اشار اليه اولا وآخرا ان ما افاده ظاهر الحديث قدمنعه بعضهم وجوزه آخرون بشرط ان لايقر عليه وينبه عليه كما يأتى واختلف هل يجوز تأخير تنبيهه ام لا وضعفوا جواز السهو عليه فيما هو فعل من الامور البلاغية واجابوا عما ورد من مثله وصححوا الاول وهو الجواز لانه لاينافى النبوة بل فيه فضيلة البيان وتقرير الاحكام واختلفوا فيما ليس طريقه البلاغ من افعاله فجوزه الجمهور واما فى الاقوال البلاغية فمجمع على منعه كما اجمعوا على منع تعمده وان السهو فى الاقوال المتعلقة بامور الدنيا فيما ليس طريقه البلاغ ولا من الاحكام واخبار المعاد ومالا يضاف لوحى فجوزه بعضهم اذلا مفسدة فيه وصحح المصنف رحمه الله تعالى منعه على الانبياء فى كل خبر عمدا وسهوا الافى صحة ولا فى مرض ولا رضى اوغضب ولم يزل الناس يتداولون اخباره صلى الله تعالى عليه وسلم عصرا بعد عصر من غير استدراك احد لغلط فيها اووهم فى شئ منها ولوكان لنقل كما نقل فى الصلوة ونومه عنها واستدراك رأيه فى تلقيح النخل وسهوه فى امور الدنيا غير ممتنع وهذا الحديث رواه الشيخان فى باب السهو فى الصلوة وانه قاله صلى الله تعالى عليه وسلم وقد صلى الظهر خمسا ثم سجد سجدتين واقبل بوجهه على الصحابة وقال لوحدث شئ فى الصلوة انبأتكم به ولكنى انما انا بشر الى آخره (نعم) العرب كثيرا ماتزيد نعم فى كلامهم اذا القى لمصغ له وكانه جواب سؤال مقدر كقول جحدر * نعم وارى الهلاك كما تراه (بل فى حالة السهو والنسيان هنا) اى فى حالة البلاغية (فى حقه صلى الله تعالى عليه وسلم سبب افادة علم) تستفيده منه امته (وتقرير شرع) اى تحقيقه وتبيينه (كما قال صلى الله عليه وسلم) فى حديث رواه فى الموطأ (انى لانسى اوانسى) بالهمزة المضمومة والتشديد مبنى للمجهول للعلم بفاعله اى ينسينى الله ويوجد النسيان فى (لأسن) اى لاحدث لكم امرا شرعيا كتعليم سجود السهو ونحوه (بل قد روى) هذا الحديث بوجه آخر وهو (لست انسى ولكنى انسى لأسن) الاول بفعل المتكلم المعلوم المخفف والثانى

بمجهول مشدد ويأتى انه لاتنافى بين نسبة النسيان له صلى الله تعالى عليه وسلم فى الرواية الاولى ونفيه عنه فى الحديث الآخر لان نسبته اليه باعتبار حقيقة اللغة ونفيه عنه باعتبار انه ليس موجدا له حقيقة والموجد الحقيقى هو الله كما يقال مات زيد واماته الله وفرق بين الفاعل الحقيقى بحسب عرف اللغة والفاعل الحقيقى فى نفس الامر كما قرره الاصوليون وتحقيقه فى شرح العضد للابهرى فحيث اثبت له النسيان اراد قيام صفة النسيان به ونفيه باعتبار انه ليس بايجاده ومن مقتضى طبعه والموجد له هو الله وقوله فى حديث آخر لا يقولن احدكم نسيت آية كذا بل هو نسى فكره نسبة النسيان لغير الموجد الحقيقى المقدر لكل شيء اولان اصل النسيان الترك فكره ان يقال ترك القرآن لاشعاره بالتهاون اختيارا وقوله نعم الخ استدراك عما قد يسئل عنه بان نسيانه صلى الله تعالى عليه وسلم ليس كنسيان غيره لما يترتب عليه من الفوائد الجليلة وتسويته بهم فى الحديث باعتبار ظاهر الحال واليه اشار بقوله (وهذه الحالة) اى ما يعرض له صلى الله تعالى عليه وسلم من النسيان ليسن (زيادة له) مخصوصة به صلى الله تعالى عليه وسلم (فى التبليغ) للناس ولما يحصل لهم من تعلم ما يفعله الساهى فى العبادة من امته (وتمام عليه فى النعمة) بتميم نعمة الرسالة والبلاغ ببيان حال الساهين فيما بلغه لهم من العبادة فهى (بعيدة عن سمات النقص) لان النسيان نقص فى الجملة ولذا عده الاطباء من الامراض الدماغية وهى فى حقه باعتبار ما فيها من عبارة الارشاد للعباد ولذا قال بعض مشايخنا من الحنفية ان هذه السجدة سجدة سهو للامة وسجدة شكر له صلى الله تعالى عليه وسلم ومدح فى حقه وان لم يمدح بها سواه ككونه اميا وتربى يتيما كما قال الابوصيرى رحمه الله تعالى

كفاك بالعلم فى الامى معجزة * وبالنزاهة والتأديب فى اليتم

(و) بعيدة عن (اعتراض الطعن) اى ولا يتعرض ولا يطعن فيه بما يعرض له من النسيان وعلله بقوله (فان القائلين بتجويز ذلك) اى السهو والنسيان على الانبياء عليهم الصلوة والسلام فى الافعال البلاغية (يشترطون) فى جوازه عليهم (ان الرسل لاتقر على السهو والغلط بل ينبهون عليه) اذا عرض لهم (ويعرفون) بالتشديد والبناء للمجهول فيه وفى ينبهون (حكمه) كان الظاهر يعرفونه لانه اخصر واظهر فكأنه اقحمه اشارة الى انه كما يعرف بصدوره عنه يعرف بحكمه كالسجود فالمعرف هو الله (بالفور) اى ملتبسا بالفور وهو عدم التمهل والبطؤ (على قول بعضهم وهو الصحيح) عند ائمة الاصول (وقبل انقراضهم) اى يمهلون مدة الحياة فانه يلزم التنبيه قبل الموت وهو معنى الانقراض (على قول الآخرين) الذين لا يشترطون الفورية (واما ما ليس طريقه البلاغ) لامته

(ولا بيان الاحكام) الشرعيـة (من افعاله صلى الله تعالى عليـه وسلم) وهو بيان لما
(ومايختص به من امور دينه واذكار قلبه) كتسبيحه وتحميده لربه وتفكره فى معرفته
(مما لم يفعله ليتبع فيه) مبنى للمجهول ومشدد التاء (فالاكثر من طبقات علماء الامة)
الطبقة علماء كل عصر فهم طبقة بعد طبقة (على جواز السهو والغلط عليه فيها) اذ لا يلحقه
صلى الله تعالى عليه وسلم به شيء اصلا (ولحوق الفترات) اى عروضها جمع فترة وهى كما قال
الراغب سكون بعد حدة ولين بعد شدة وضعف بعد قوة انتهى (والغفلات بقلبه) بان
يغفل عما هو فيه كما هو مقتضى البشرية (وذلك) اى لحوق ما ذكر من الفترة والغفلة
لا ضير فيه (بما كافه من مقاساة الخلق) بنظره صلى الله تعالى عليه وسلم فى احوالهم وتدبير
امورهم (وسياسات الامة) بتدبير امورهم والنظر فى عواقبهم (ومعاناة الاهل)
من العناية او العناء بهم ومعناه الاشتغال بهم (وملاحظة الاعداء) بغزوهم والحذر منهم
والتجسس عن اخبارهم ثم استدرك فقال (ولكن ليس) نسيانه صلى الله تعالى عليه
وسلم وسـهوه (على سبيل التكرار) بكثرة وقوعه منه (ولا الاتصال) باستمرار
ذلك لان مثله غير محمود عند الطباع السليمة (بل) وقوعه منه صلى الله تعالى عليه
وسلم (على سبيل الندور) وقلة الوقوع والنادر لا حكم له وقلما يخلو منه احد (كما قال
صلى الله تعالى عليه وسلم) فى حديث تقدم (انه ليغان على قلبى فاستغفر الله) تقدم
طرف من الكلام على هذا الحديث وان الغين بمعجمة غيم رقيق وان المراد به ما يعرض
له صلى الله تعالى عليه وسلم من الخواطر التى تشغله عما يهمه من امور الآخرة وهو
عبادة ايضا لانه تفكره فى امور امته وتدبير احوالهم وانما استغفر منه لانه شغله عن
الاهم عنده فهو بالنسبة لعظيم مقامه كأنه ذنب لانه اشتغال بالعالى عن الاعلى فهو
حالة كمال لا نقص (وليس فى هذا) السهو الصادر منه صلى الله تعالى عليه وسلم
(شيء يحط) اى ينزل قدره الاعلى (من رتبته) وعظمة مقامه (ويناقض معجزته)
الدالة على صدقه عليه الصلوة والسلام (وذهبت طائفة) من العلماء اى جعلوا
هذا مذهبا اى معتقدا لهم وليس هذا من الذهاب ضد الرجوع وان كان اصل
معناه المنقول منه (الى منع) صدور (السهو والنسيان والغفلات والفترات فى حقه
صلى الله تعالى عليه وسلم جملة) اى كله لا يستثنى منها شيء اصلا (وهو مذهب
جماعة المتصوفة) اى اهل التصوف (واصحاب علم القلوب) عطف تفسير له
وهم الذين صفوا قلوبهم بالمجاهدة [illegible] متكافرا طريقة الصوفية لان هذه
الصيغة قد يراد بها المبالغة كالعلامة [illegible] صفات الله تعالى [illegible] المقامات اى
المراتب التى يعرفها مشايخهم [illegible] فى سيرهم الى الله وتقدم الكلام عليهم
مبسوطا (ولهم) اى العلماء (فى هذه الاحاديث) المروية فى السهو والاسباب

(مذاهب)

(مذاهب) اى اقوال يعتقدونها (نذكرها بعدهذا ان شاء الله تعالى) ﴿فصل فى الكلام على الاحاديث المذكور فيها السهو﴾ الواقع (منه عليه الصلوة والسلام) فى افعاله (وقدقدمنا فى الفصول) السابقة (قبل هذا) الفصل (مايجوز فيه عليه السهو ومايمتنع واحلناه) اى جعلناه محالا فيما طريقه البلاغ (فى الاخبار) وماهو من قبيل الاقوال (جملة) من غير استثناء لشئ منها (وفى الاقوال الدينية) اى التى ذكر فيها الاحكام الشرعية (قطعا) من غير تردد (واجزنا وقوعه فى الافعال الدينية على الوجه الذى رتبناه) متصلا قبل هذا من انه غير مناقض للمعجزة وعدم قدحه فى النبوة مع ندرته ومايترتب عليه من افادة علم وتقرير حكم (واشرنا الى ما ورد فى ذلك ونحن نبسط القول فيه) فى هذا الفصل (والصحيح ٢ من الاحاديث الواردة فى سهوه) صلى الله عليه وسلم (فى الصلوة ثلاثة احاديث) فمنها وهو (اولها حديث ذى اليدين فى السلام) قطعا لصلوته (من اثنتين) اى ركعتين من الظهر اوالعصر و ماقاله ذو اليدين هوالمقدم كما تقدم وقال المصنف فى الاكمال احاديث السهو كثيرة الصحيح منها خمسة الخ وقد قدمنا الكلام على حديث ذى اليدين (الثانى حديث ابن بحينة فى القيام من اثنين) بحينة بباء موحدة مضمومة وحاء مهملة وبعدها مثناة تحتية ونون بصيغة التصغير وهو عبدالله بن بحينة وبحينة امه وهى بحينة زوجة مالك والد عبدالله الازدى وعبدالله هذا حليف بنى المطلب اسلم هو وابوه ولهما صحبة وانكر الحافظ الدمياطى صحبة مالك والد عبدالله وان يكون له رواية واسلام وانما ذلك لعبدالله وفى تجريد الذهبى مالك بن بحينة ابو عبدالله روى عنه حديث وصوابه عبدالله الازدى وامه بحينة قريشية وبحينة ام عبدالله زوج مالك لاام مالك وفى اطراف المزى من مسند مالك بن بحينة حديث ايصلى الصبح اربعا وحديث السهو فى الصلوة فى مسند مالك بن بحينة وفى الكاشف مالك بن بحينة الصحابى له فى السهو وروى عنه ابن حبان وقال النسائى هذا خطأ وصوابه عبدالله بن مالك (الثالث حديث ابن مسعود) الذى رواه الشيخان عنه مسندا وهو (ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم صلى الظهر خمسا) فقيل له ازيد فى الصلوة فقال وماذاك قالوا صليت خمسا فسجد بعد ماسلم وليس قوله بعد ماسلم فى رواية البخارى واخرج مسلم من حديث الاعمش ومنصور بن ابراهيم عن علقمة عن عبدالله بن مسعود رضى الله عنه قال صلى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال ابراهيم زاداو نقص الشك منى فلما سلم قيل له يارسول الله احدث فى الصلوة شئ قالوا صليت كذا وكذا فثنى رجليه واستقبل القبلة فسجد سجدتين ثم سلم واقبل علينا بوجهه فقال انه لو حدث فى الصلوة شئ انبأتكم به ولكن انما انا بشر انسى كما تنسون فاذا نسيت فذكرونى واذا شك احدهم فليتحر الصواب وليتم ثم ليسجد

(٢) ونقول الصحيح نسخه

سجدتين وفى الحديث دليل على تداخل سجود السهو واما كونه بعد السلام اوقبله فقد وقع فيه اختلاف بين الفقهاء كما اختلفت الرواية فيه وقيل سجود النقص قبل السلام وسجود الزيادة بعده وهو معنى ماقيل القاف بالقاف والدال بالدال (وهذه الاحاديث التى ذكرها المصنف (مبنية على السهو فى الفعل) اى ان ماطرأ فيها وقع فى فعله لا فى قوله صلى الله تعالى عليه وسلم (الذى قررناه) فيمامر قريبا (وحكمة الله فيه) اى اوجده الله فيه لحكمة ولو شاء صانه عنه وهى انه انما اوجده (ليستن) اى ليبين للامة حكمه شرعا (به) اى بسبب فعله صلى الله تعالى عليه وسلم فالسنة هنا بمعنى الطريقة ثم اشار الى جواب سؤال تقديره ان هذه الحكمة تحصل ببيانه بالقول بان يقول من سها فى صلوته فليفعل كذا من غير وقوع سهو فى فعله فقال (اذ البلاغ بالفعل اجلى) بالجيم افعل تفضيل اى اظهر (منه بالقول) واظهريته لمشاهدة فعله وكيفيته فى زمن قليل ولو قرره بكلامه احتاج لتفصيل ولا وجه لماقيل ان فيه خللا فى صلوته بزيادة او نقص بخلاف وجوده بالقول اذ اعصمه الله عنه فالحكمة انما هى لبيان ان هذا السهو انما هو من صفات البشر فاذا وقع من مثله صلى الله تعالى عليه وسلم فغيره اقبل له كما قال لايضل ربى ولاينسى وكقولهم سبحان من لاينسى ولايغفل وهذا مما استأثر به الله (وارفع للاحتمال) لانه لو قال من سها فليسجد سجدتين فى آخر صلوته احتمل ان يكون اراد من سها فى امر من اموره سواء كان سهوا فى نفس الصلوة اوفى غيرها (وشرطه) اى شرط جواز السهو على الانبياء عليهم الصلوة والسلام فى افعالهم البلاغية (ان لايقر) بالبناء للمفعول (على هذا السهو) اى لايجعله الله قارا عليه من غير اعلامه بما صدر منه من زيادة او نقص (بل يشعر به) مجهول اى يعلمه الله به بواسطة المنبه له (ليرتفع الالتباس) اى الالتباس الحاصل لمن يراه هل هو سهو او نسخ لما كان (وتظهر فائدة الحكمة فيه) ببيان مايلزم من سها (كما قدمناه) قريبا (فان السهو والنسيان فى الفعل فى حقه) اى بالنسبة اليه صلى الله تعالى عليه وسلم اذا صدر وتحقق منه (غير مضاد) اى ليس ضدا منافيا (للمعجزة) المثبتة لنبوته واما السهو فى القول البلاغى فينافيها لانها فى قوة قول الله انه صادق فى كل مايخبركم به عن ربه فينافيها اخباره بما يخالف الواقع ودلالة المعجزة على صدقه فى مقاله دون افعاله وفى اثبات ذلك كلام فى علم الكلام وشبه لمنكرى النبوات اجيب عنها بما لايسعه هذا المقام (ولاقادح فى التصديق) اى تصديق من آمن به صلى الله تعالى عليه وسلم من امته والارسال بالنصر للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم نفسه وهذا بالنظر لمن بلغه النبوة (وقد قال صلى الله تعالى عليه وسلم) فى الحديث الذى تقدم بيانه (انما انا بشر انسى كما تنسون فاذا نسيت فذكرونى) اى نبهونى على سهوى او نسيانى وقد تقدم بيانه مفصلا فتذكره (و) قد (قال صلى الله تعالى عليه وسلم) فى حديث رواه الشيخان عن عائشة رضى الله

(تعالى)

تعالى عنها (رحم الله فلانا) هو كناية عن علم لم يرد التصريح به وهذا الرجل هو عباد بن بشر الصحابي وقيل هو عبدالله بن يزيد الانصاري رضي الله تعالى عنه قالت عائشة سمع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم صوت قارئ يقرأ فقال من هذا قالوا عبدالله بن يزيد فقال رحمه الله (لقد اذكرني كذا وكذا آية كنت اسقطتهن) اى تركت تلاوتهن سهوا مني (ويروى انسيتهن) وهذا تفسير للرواية الاولى ولذا ذكرها المصنف رحمه الله تعالى ولم يعين احدى الآيات التي نسيها ولا عددها ولا سورتها لان كذا وكذا فيه خلاف للفقهاء في باب الاقرار فيما لو قال له علي كذا وكذا درهما معطوفا فقيل يلزمه احد وعشرون وقيل درهمان وليس هذا محله (و) قد (قال صلى الله تعالى عليه وسلم) في الحديث الذى رواه في الموطأ كما تقدم (انى لانسى) بزنة القى مخفف معلوم (اوانسى) بالتشديد وبناء المجهول اى ينسيني الله (لاسن) وتقدم بيانه (قيل هذا اللفظ) المذكور هنا معطوفا باو الفاصلة (شك من الراوى) لا من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وغير الشك من معانى او غير مراد هنا (وقد روى الحديث (انى لا انسى) بلا النافية بعد لام التاكيد (ولكن انسى) بصيغة المجهول المشدد (لاسن) قيل نسبة النسيان له صلى الله تعالى عليه وسلم فيما كان بسبب منه ونسبته الى الله فيما لا دخل له فيه وهذا لا ينافى كون النسيان غفلة لا فعل من افعاله كما توهم (وذهب ابن نافع) بنون وفاء بعد الالف وعين مهملة وهو عبدالله بن الصائغ المالكي وليس هو قانع بقاف ونون وهو تحريف من الناسخ طنه بعضهم رواية وهو مع اشهب يقال لهما القرينان كما يقال لمطرف وابن الماجشون الاخوان كما قاله ابن مرزوق (وعيسى ابن دينار) الفقيه الزاهد العابد الطليطلي الذى تفقه به اهل الاندلس واخذ الفقه عن ابن القاسم وتوفى بطليطله سنة اثنتي عشرة ومائتين (الى انه ليس بشك) من الراوى (فان معناه التقسيم اى انسى انا او ينسيني الله) ليس معناه انه بحسب الظاهر منسوب له وفي الحقيقة فعل الله بل المراد انه قد يكون بسبب تعاطاه او بدونه لحكمة ارادها الله كما تقدم (قال القاضي ابو الوليد الباجي) بموحدة وجيم كما تقدم (يحتمل) لفظ الحديث (ماقالاه) اى ابن دينار (و) احتمالا آخر وهو (ان يريد انى انسى في اليقظة) بفتحتين وتسكينه لحن في غير الضرورة كما مر ضد النوم وهذا معنى النسيان المنسوب اليه بصيغة المضارع المخفف المبنى للمعلوم (وانسى) بصيغة المجهول المشدد (في النوم) الذى هو حالة تمنع الحس والفعل الاختيارى فاطلق على عدم الادراك في النوم نسيانا لاشتراكهما في عدم الادراك ولا يخفى بعده وركاكته واما كونه صلى الله عليه وسلم كان اذا نام لا ينام قلبه وان نومه ويقظته سواء فلا يأباه كما توهمه بعضهم (او) المراد بقوله (انسى) بالمعلوم ماهو (على سبيل عادة البشر)

المجبول عليها طبائعهم (من الذهول عن الشيء) اذا غفل عنه (والسهو) عما هو بصدده لعروض ما يشغل باله عنه (او انسى) بالمجهول المشـدد معناه ذهوله عنه (مع اقبالي عليه) بمشاهدته اوتلبسه به (وتفرغي له) باعراضه عن غيره لكن ينسيه الله ما هو فيه بتخليه له عن الشاغل عن ما سـواه ثم وضحه وفصله بقوله (فاضـاف احد النسيانين) بقوله انسى المعلوم (الى نفسه) لان تقديره انسى انا (اذا كان له بعض التسبب فيه) بمباشرة ما هو كالسبب المفضي اليه (ونفى الآخر عن نفسه) اذا لم يسنده له (اذ هو فيه) اى فى حال التلبس به (كالمضطر) الملجأ لفعل ما ولما كانت التنسية نسيانا جعلهما نسيانين وقيل انه تغليب ولا حاجة له مع وجود المعنى الحقيقى (وذهبت طائفة من اصحاب المعانى) الذين تقيدوا ببيان معانى الحديث وشرحه كالبغوى والخطابى فقوله (والكلام على الحديث) عطف تفسير لما قبله (الى ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان يسهو فى الصلاة ولا ينسى) بنـاء على الفرق بين السهو والنسيان فان منهم من قال انهما بمعنى ومنهم من فرق بينهما كما قاله الحافظ العلائى كما مر وقال السهو جائز فى الصلاة على الانبياء عليهم الصلوة والسـلام بخلاف النسيان لان النسيان غفلة وآفة والسهو انما هو شـغل بال فكان صلى الله تعـالى عليه وسلم يسـهو فى الصلاة ولا يغفل عنها فكان يشـغله عن حركات الصلاة ما فى الصلاة كما تقدم ويأتى بيانه قال وهو ضعيف من جهة المعنى واللغة فالاول ما ثبت فى الصحيحين من قوله صلى الله تعالى عليه وسلم انما انا بشر مثلكم انسى كما تنسون والثانى تسوية ائمة اللغة بينهما اذ فسروهما بالغفلة وذهاب القلب عنهما كما فى التهذيب والصحاح والمحكم وقال الراغب السهو خطأ عن غفلة وهو على ضربين ما لا يكون الانسان فيه منسوبا لتقصير اذ لم يتعاط ما يولده والثانى ما يتعاطى ما يولده كالوسكر وفعل منكرا بلاقصد وهذا هو المذموم وفى النهاية السهو فى الشيء تركه عن غير علم والسهو عنه تركه مع العلم وهو فرق حسن يرجع لما قاله الراغب وبه يظهر الفرق بين السهو فى الصلاة الذى وقع منه صلى الله تعالى عليه وسلم غير مرة والسهو عنه الذى ذم بقوله (الذين هم عن صلاتهم ساهون) انتهى وقد تبعه بعض الشراح وانا اقول اما الفرق بينهما فلا شبهة فان السهو غفلة يسيرة عما هو فى القوة الحافظة يتنبه له بادنى تنبيه والنسيان زواله عنها بالكلية ولذا عده الاطباء من الامراض دونه الا انهم يستعملونهما بمعنى تسامحا منهم واهل اللغة لا يدققون النظر فى التعاريف اللفظية والاسمية (لان النسيان) كما تقدم (ذهول) اى عدم علم وادراك (وغفلة) اى ان يذهب عن فكره وادراكه بالكلية (وآفة) اى مرض يصيب القوة المدركة بنقص فيها او فى صاحبها (قال) الفارق بينهما وانه يسهو ولا ينسى وفى نسخة قالوا (والنبي صلى الله تعالى عليه وسلم منزه عنها) لانه نقص يخالفه الله تعالى والانبياء منزهون عنه (والسهو شغل) ومن شغله

عن ملاحظة ماهو فاعله وهو غير مذموم بل قد يمدح كاشتغال المصلى بتجليات ربانية (فكان) صلى الله تعالى عليه وسلم (يسهو فى صلوته) ولا ينساها ويذهل عنها لاشتغاله بغيرها من امور الدنيا (و) انما (يشغله عن حركات الصلوة) لاعنها (مافى الصلوة) مما فيه قرة عينه (شغلا بها) اى بسبب مافيها من تجليات نورانية (لاغفلة عنها) بالكلية ولذا احكم حركات اولا (واحتج) من منع النسيان عليه صلى الله تعالى عليه وسلم (بقوله) صلى الله تعالى عليه وسلم (فى الرواية الاخرى) لهذا الحديث (انى لاانسى) ولكن انسى لنفيه النسيان عنه وقد سهى ومن سوى بينهما يقول انما نفى النسيان ايماء الى ان الفاعل الحقيقى هو الله تعالى اوالمراد لاانسى كما تنسون كما تقدمت الاشارة اليه (وذهبت طائفة) هم مشايخ الصوفية اصحاب المقامات العلية كما صرح به فى آخر الفصل الذى قبل هذا (الى منع هذا كله) اى السهو والنسيان (عنه) اى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لتنزهه عنه (وقالوا ان سهوه) صلى الله تعالى عليه وسلم (كان) صدوره منه (عمدا وقصدا) لاغفلة وسهوا ونسيانا وانما قصده (ليسن) كما تقدم (وهذا) القول بانه عن قصد دون غفلة (قول مرغوب عنه) لافيه لانه (متناقض المقاصد) لانه لو فعل فى صلوته مافعل عمدا بطلت وفسدت صلوته فكيف يسن بما لايجوز وقيل لمناقضة السهو العمد واستحالة كونه عمدا (لايحلى منه بطائل) اى ليس فيه فائدة وكبير امر حتى يرتكب اموره المتخالفة المتناقضة له ويحلى بفتح المثنـاة التحتية وسكون الحاء المهملة ولام مفتوحة والف وقول البرهـان انه بضم اوله وبالحاء المهملة وهم منه لانه فى كتب اللغة كالاسـاس وافعال السرقسطى وغيره انه يقال ماحليت وماحلوت منه بطائل اى ظفرت ففعـله ثلاثى ورد ماضيه كعلم وضرب وكذا هو فى شروح التسـهيل فى الخطبة والطائل بمعنى الفائدة يقال هذا لاطائل تحتـه اى لافائدة يعتد بهـا وهذا الفعل اعنى حلى قيل انه يختص بالنفى وهو المشهور وصرح ابن السيد بخلافه ثم بين تناقضه بقوله (لانه كيف يكون) صلى الله تعالى عليه وسلم (متعمدا ساهيا فى حال) واحدة لان بينهما من التضـاد مايمنع اجتماعهما (ولا حجة لهم فى قولهم انه) صلى الله تعالى عليه وسلم (امر) اى امره الله (بتعمد صورة النسيان) وليس بناس (ليسن) لهم مايترتب عليه (لقوله) صلى الله تعالى عليه وسلم فى الحديث الذى تقدم قريبـا (انى لانسى اوانسى لاسن فقد) وفى نسـخة وقد بالواو الحاليـة (اثبت) فى هذا الحديث له صلى الله تعالى عليـه وسلم (احد الوصفين) يعنى النسيان والسهو الذى نفاها هؤلاء القائلون بماذكر وقيل المراد بالوصفين النسيين من قبل نفسـه اومن قبل ربه (و نفى مناقضه) باضافته للضمير (التعمد والقصد) مفعول نفى ونفيـه يفهم من اثبات ضده الذى لايجتمع معه (وقال انما انا بشر مثلكم انسى كما تنسون) عادا انسيت

فذكروني) ويجوز ان يكون النفي يفهم من الحصر بانما قيل ماذكره المصنف رحمه الله تعالى من ابطال هذا القول في غاية الظهور وانه لايتخيله الا معذور وكيف يتعمد ماصورته تخل بعبادته مع امكان البيان بالقول انتهى اقول هو كما قال لكن ماتقدم عن السادة الصوفية يمكن توجيهه (وقد مال الى هذا) القول بانه صلى الله تعالى عليه وسلم امر بتعمد النسيان (عظيم) اى كبير فان العظيم يكون بمعنى الزيادة في القدر والكم كالكثير والمراد الاول (من المحققين من ائمتنا) اى الاشعرية لاالفقهاء المالكية كما قيل فان هذا العظيم الذى ذكره (وهو ابوالمظفر الاسفرائني) شافعي كذا في الشرح الجديد بناء على ان ابا المظفر هو ابواسحق ابراهيم وان المصنف رحمه الله تعالى كناه بذلك بغير كنيته المشهورة والذى يظهر ان الاول هو الصواب وهذه مجازفة من قائلها (ولم يرتضه غيره منهم) اى لم يقل بهذا القول احد غير ابي المظفر لانه كيف يؤمر بتعمد مايبطل الصلوة من غير ضرورة (ولاارتضيه) لانه بعيد عن الصواب بمراحل (ولاحجة لهاتين الطائفتين) القائلين بانه صلى الله تعالى عليه وسلم يسهو ولاينسى وبان سهوه عمد وقصد (في قوله) في الحديث (انى لاانسى) بالنفي في احدى الروايتين كما تقدم تفصيله (ولكن انسى) بالتشديد كما بيناه (اذ ليس فيه) اى في الحديث على هذه الرواية (نفي حكم النسيان بالجملة) اى جميعه بان لايصدر منه صلى الله تعالى عليه وسلم نسيان اصلا وكأنه اراد بحكمه معناه بقرينة قوله (وانما فيه نفي لفظه) باطلاق اسناده له وماقيل المراد النسيان الذى هو حكم بمعنى مدلول لفظه والاضافة بيانية تعسف (وكراهة لقبه) هو بمعنى اسمه ولفظه المستعمل فيه وليس المراد به احد اقسام العلم وهذا على مصطلح الاصوليين (كقوله) صلى الله عليه وسلم في حديث مشهور (بئس مالاحدكم) وبئس من افعال الذم فاعله ضمير مستتر مفسره ماوقوله (ان يقول نسيت آية كذا) هو المخصوص بالذم ونسيت مخفف مسند لضمير المتكلم (ولكنه نسى) مجهول مشدد ورواه مسلم نسى مخففا مع ضم النون وكذا روى من طرق فقد روى بتشديد السين وتخفيفها مع البناء للمفعول فيهما فعلى التثقيل انه تعالى خالق فيه النسيان وعلى التخفيف معناه ان ناسي القرآن نسيه الله اى تركه لايلتفت له كقوله ﴿وكذلك اتتك آياتنا فنسيتها وكذلك اليوم تنسى﴾ فاشار الى انه لاينبغي ان ينسب فعلا لنفسه وينسبه لخالقه تأدبا وان جاز لانه كسبه فالذم لهذا فهو عام في كل فعل اوهو لما فيه من عدم الاعتناء بالقرآن لان نسيانه لتركه تعهد تلاوته فهو مخصوص بالقرآن واختاره القرطبي وقيل النسيان المذموم هنا بمعنى الترك وقيل فاعل نسيت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اى لايقل احد عني انى نسيت آية فان الله هو الذى انسانى مانسخه ليس بمعنى

﴿ (قال ﴾

وقال الخطابي انه مخصوص بعصر النبوة فانهم انما ينسيهم الله ماقدر نسخه (او نفى) مصدر معطوف على نفى لفظه اى انما فيه نفى (الغفلة وقلة الاهتمام) بجره معطوف على الغفلة (بامر الصلوة) فاريد به نفى لازمه (عن قلبه) متعلق بنفى فلا انسى بمعنى لايغفل قلبي عن عبادة ربى وتوجهي اليه (لكن شغل بها) اى بالصلوة ومافيها من التجليات (عنها) اى عن بعض اعمالها وعدد ركعاتها (ونسى بعضها) من اركانها الظاهرة (ببعضها) ممايشاهده فيها وتدبر مايتلوه فيها وماقيل ان هذه مرتبة لاتليق بارباب التمكين الذين لاتعوقهم امورهم الباطنة عن ادب الظاهر كان عليه ان يتأدب بتركه ومثله من زخرف الاصطلاحات لايجرى فى مقامات النبوة (كما ترك) صلى الله عليه وسلم (الصلوة) الثابت فى حديث الصحيحين (يوم الخندق حتى خرج وقتها) اى وقت الصلوة المعين لها فى كتب الفقه وهذا نظير لما هو فيه لامثال له كما بينه بقوله الآتى فشغل بطاعة عن طاعة وهذه تسمى غزوة الخندق وغزوة الاحزاب لانه صنع فيها خندق برأى سلمان الفارسى رضى الله تعالى عنه وتجمع فيها طوائف كثيرة كما هو مشهور فى السير والخندق معرب كنده بمعنى حفير كانت سنة اربع وقيل سنة خمس على مابينوه واختلفوا فى سبب الاختلاف فيه على اقوال منها انهم لما ارخوا من الهجرة وجعلوا رأس السنة المحرم جعله بعضهم محرم سنة الهجرة وبعضهم المحرم الذى بعده فتفاوت ذلك بسنة (وشغل بالتحرز من العدو عنها) اى عن الصلوة اتى دخل وقتها حتى خرج لانه يخشى من هجوم العدو عليهم وهم فى الصلوة غير مستعدين للحرب ولم تكن صلوة الخوف شرعت لهم حينئذ (فشغل بطاعة) وهى حفظ المدينة وارواح المؤمنين من بغتة العدو (عن طاعة) وهى اداء الصلوة فى الوقت وتلك اهم باعتبار حقوق العباد اذ لو فاتت لم يكن تداركها بخلاف هذه وهذا نظير اشغل عبادة عن عبادة وان لم تكن منها لاللسهو والمنهى عنه اشتغاله عن العبادة حتى ينساها فلايرد عليه انه يلزمه وقوع سهوه فى افعال العباد وهذه واقعة حال قدم فيها الاهم ولم يكن ناسيا وانما بدا بدرء المفسدة الذى هو اهم من جلب المصلحة وكان هذا عذرا فى تأخير الصلوة قبل مشروعية صلوة الخوف على انه قيل انه سهو ايضا فعلى هذا لايتجه عليه شئ (وقيل) القائل له ابن مسعود كما رواه الترمذى والنسائى (ان الذى ترك) بالبناء للفاعل اوالمفعول اى تركه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم (يوم الخندق اربع صلوات) خبر ان (الظهر والعصر والمغرب والعشاء) بدل منه وماقيل من انه يجوز نصب اربع اترك على مذهب سيبويه لاوجه له هنا والصحيح مافى الصحيحين من انها صلوة العصر وفى الموطأ انه صلى الله تعالى عليه وسلم فاتته صلوتين الظهر والعصر وقال النووى يجمع بين الروايات بالخندق كانت فى ايام وتعدد

ترکه للصلوة فيها وقيل ان تأخيرها كان نسيانا واستدل بما رواه احمد انه صلى الله
تعالى عليه وسلم صلى المغرب يوم الاحزاب فلما سلم قال هل علم رجل مسلم انى صليت
العصر قالوا لا فصلاه ثم صلى المغرب الا انه ضعف روايته وهذا كان قبل نزول
صلوة الخوف كامر والحديث مروى عن علي رضي الله تعالى عنه لما كان يوم الاحزاب
قال النبي ملأ الله بيوتهم وقبورهم نارا كما حبسونا وشغلونا عن الصلوة الوسطى
حتى غابت الشمس وبه استدل على ان الصلوة الوسطى صلوة العصر وفيه اختلاف
وقد افرد ذلك الحافظ بتأليف نفيس اوصل الاقوال فيه الى نحو عشرة (وبه)
اى بتركه صلى الله تعالى عليه وسلم هذه الصلوات (احتج من ذهب الى جواز تأخير
الصلوة في الخوف اذا لم يتمكن من ادائها) في وقتها (الى وقت الامن) من خوف العدو
(وهو مذهب الشاميين) اى بعض علماء الشام وفقهائها المجتهدين والمحدثين
منهم الذين يرون ان صلوة الخوف كانت مشروعة قبل ذلك (والصحيح ان حكم
صلوة الخوف) اى فرضيتها (كان بعد هذا) اى بعد غزوة الخندق (فهو ناسخ له)
اى لجواز تأخير الصلوة عند الخوف وهو مذهب ابى حنيفة والجمهور وصلوة
الخوف على طرقها التي ذكرها الفقهاء مختلف فيها هل كانت مخصوصة بعصره
صلى الله تعالى عليه وسلم او نسخت في حيوته فلا تجوز الآن او حكمها باق الى الآن
وهل تختص بالجماعة ام لا والكلام عليه وعلى ادلته مفصل في كتاب الآثار وشرحه
للعيني وليس مما يهمنا تفصيله هنا ثم استطرد لما يناسب ماهو فيه من تأخير الصلوة
عن وقتها لعذر شرعي واورد عليه سؤالا فقال (فان قلت فما تقول في نومه صلى الله
تعالى عليه وسلم) عن صلوته حتى خرج وقتها كما اشار اليه بقوله (عن الصلوة يوم
الوادى) كما رواه البخاري وغيره والصلوة هي صلوة الصبح والوادى بطريق مكة
وقيل ببطن تبوك وكان صلى الله تعالى عليه وسلم عرس فيه ووكل بلالا بان يقوم
عنده ليوقظه اذا طلع الفجر فاسند ظهره براحلته فغلبه النوم ولم يوقظ رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم حتى طلع الشمس وكان اول من استيقظ ابو بكر ثم عمر
رضي الله تعالى عنهما فكبر حتى استيقظ رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ولفظ
البخاري عن ابي قتادة رضي الله تعالى عنه قال سرنا مع رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم ليلة فقال بعض القوم لو عرست بنا يا رسول الله فقال اخاف ان تناموا
عن الصلوة فقال بلال انا اوقظكم فاضطجعوا واسند بلال ظهره الى راحلته فغلبته
عيناه فاستيقظ النبي وقد طلع حاجب الشمس فقال يا بلال اين ما قلت قال ما القيت
على نومة مثلها قط فقال ان الله قبض ارواحكم حين شاء وردها حين شاء
يا بلال قم فاذن الناس بالصلوة فتوضأ فلما ارتفعت الشمس وابياضت قام النبي
فصلى ومثله في مسلم وتقدم ايضا لفظ البخاري في رواية عمران بن حصين

(و) استشكل الحديث بانه كيف يتأتى هذا والنبي صلى الله تعالى عليه وسلم (قدقال) في حديث آخر (ان عيني تنامان ولاينام قلبي) فكيف نام عن هذه الصلوة حتى قضاها وهذا الحديث في الصحيحين بطوله وفيه ان عائشة رضي الله تعالى عنها قالت تنام يارسول الله قبل ان توتر فقال تنام عيني ولاينام قلبي وكذا سائر الانبياء عليهم الصلوة والسلام كما ورد ايضا ولذا ذهب كثير من ائمة الشافعية الى ان نومه صلى الله تعالى عليه وسلم لاينقض وضوءه وسيأتي الكلام فيه وقيل انه من خصائصه ونقل عن النووي واجاب عن تعارضهما بقوله (فاعلم ان للعلماء عن ذلك) التعاريض (اجوبة منها ان المراد بان هذا) اى تيقظ قلبه في نومه (حكم قلبه) اى حاله وصفته (عند نومه وغيبته) عن الادراك في الجملة (في غالب الاوقات) اى في اكثر اوقات نومه وغيبته بغين معجمة ضد الحضور قال البرهان وبينته مع ظهوره لئلا يتصحف بعينيه تثنية عين باصرة ورد بانه معنى صحيح لاتحريف فيه فانه حينئذ معطوف على قلبه اى هذا حكم قلبه وحكم عينيه غالبا وهو متجه (وقد يندر) اى يقل والندرة اخص من القلة لانها القلة المفرطة جدا (منه غير ذلك) بان ينام عينه وقلبه كنوم سائر الناس (كما يندر من غيره) اى يقل من غير النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (خلاف عادته) يحتمل انه يريد خلافه لما يعتاده من اموره مطلقا ويحتمل خلاف عادته في نومه بيقظة قلبه كالانبياء عليهم الصلوة والسلام لكنه لاحكم له لندرته وعدم انضباطه (ويصحح هذا التأويل) اى جعله مقيدا بغالب امره وما اعتاده (قوله صلى الله تعالى عليه وسلم في الحديث) المذكور اولا في قصة الوادي لاحديث ان عيني تنامان كما توهم كما تقدم في الحديث اذ نقلناه (نفسه) اكده به لئلا يتوهم ارادة جنس الحديث (ان الله قبض ارواحنا) قبض الارواح غيبوبتها عن الحس لان الروح تفارق البدن كما في الموت ولذا كان النوم اخا الموت (وقول بلال فيه) اى في الحديث المذكور كما مر من انه صلى الله تعالى عليه وسلم امره ان يوقظه فغلبه نومه ولم يوقظه فلما قال له اين ماقات يا بلال قال (ما القيت على نومة مثلها قط) اى لم نم نوما ثقيلا مثل نومته هذه فهذا كله يدل على انه استغرق في نومه على خلاف معتاده لان قبض الروح يدل على عدم يقظة القلب وما وقع لبلال ايضا مخالف لمعتاده والشاهد فيما قبله اوفيه ايضا فتأمله والحاصل انه صلى الله تعالى عليه وسلم كان لنومه حالتان والاغلب الاول ثم بين وجه حاله المخالف لعادته بقوله (ولكن مثل هذا) المخالف لمعتاده (انما يكون منه) اى يقع له بايجاد الله وخلقه (لامر يريده الله) مما يرضاه ويقدره (من اثبات حكم) شرعي يبينه لمن طرأ عليه وهو قضاء الصلوة ووجوبه فورا اوبدونه (وتأسيس سنة) اى طريق من طرق الشرع يقتدى بها ويستمر سلوكها (واظهار شرع)

وفي بعض النسخ شرح وهو تصحيف (كما قال) صلى الله تعالى عليه وسلم (في الحديث الآخر) الوارد في النوم عن الصلوة (لو شاء الله) عز وجل (لايقظنا) من منامنا قبل خروج الوقت (ولكن اراد الله) بعدم ايقاظنا (ان تكون) بتاء التأنيث والضمير للسنة المفهومة من السياق ان تكون سنة (لمن بعدكم) من هذه الامة يقتدون بها فيقضون مافاتهم من الصلوة وهذه حكمة ان الله قوى النوم عليه صلى الله تعالى عليه وسلم ونام قلبه على خلاف عادته لتظهر هذه السنة البديعة (الثاني) من الاجوبة عن هذا السؤال ان معنى قوله لاينام قلبي (ان قلبه) (لايستغرقه النوم) اى لايستولى عليه ولا تغطيه عن الادراك بحيث يغيب بالكلية عن احساسه كالغريق والاستغراق في كل شيء بلوغ نهايته (حتى يكون منه) اى من صاحب القلب (الحدث فيه) الضمير للنوم اى يقع منه لشدة نومه حدث لايشعر به من خروج شيء من احد السبيلين ينقض وضوءه (لما روى انه) صلى الله عليه وسلم (كان محروسا) اى محفوظا في نومه من ان يصدر عنه مثله (وانه) صلى الله عليه وسلم (كان ينام حتى ينفخ) اذا النفخ بخاء معجمة خروج النفس لشدة لها صوت يسمع (وحتى يسمع غطيطه) بالبناء للمجهول والغطيط بغين معجمة كالخطيط بخاء معجمة ترديد النائم صوتا متواليا مع نفسه وهو معروف (ثم يصلى ولايتوضأ) اى يقوم من شدة نومه الذى يسمع له فيه خطيط وغطيط ولايجدد وضوءه فهذا دليل على انه صلى الله تعالى عليه وسلم محروس في نومه عن الحدث الناقض للوضوء اقامة للمظنة فيه مقام المئنة ولولا ذلك لزمه الوضوء فيه كغيره من الناس فعدم نوم قلبه عبارة عن عدم استغراقه في نومه حتى لا يشعر بالحدث فليس نفطة حقيقة كما في الجواب الاول فلا ينافى انه لايشعر بخروج الوقت لافراط نومه (وحديث ابن عباس) رضى الله تعالى عنهما المروى في الصحيحين (المذكور فيه وضوءه) صلى الله تعالى عليه وسلم (عند قيامه من النوم) ليلا مروى (فيه نومه مع اهله) اى احدى زوجاته وهى في هذا الحديث ام المؤمنين ميمونة بنت الحارث خالة ابن عباس رضى الله تعالى عنهم واهل اصل معناه الاقارب والاتباع ثم اطلق على الزوجة اطلاقا صار به حقيقة عرفية (فلا يمكن الاحتجاج به) اى بحديث ابن عباس المذكور (على وضوئه بمجرد النوم) اى بسبب النوم وحده لكونه مع اهله (اذ لعل ذاك) الوضوء لنقض وضوئه الاول (لملامسة الاهل) اى مسها من غير حائل (ام لحدث آخر) مما هو عند الشافعى من نواقض الوضوء (فكيف) يظن ان حديث ابن عباس هذا يناقض ماتقدم من ان وضوءه صلى الله تعالى عليه وسلم لا ينقض بمجرد نومه ليقظة قلبه (وفي آخر) هذا (الحديث نفسه) الذى رواه ابن عباس (ثم نام حتى سمعت غطيطه) تقدم بيانه وانه يقال خطيطه بمعناه (ثم اقيمت الصلوة فصلى

ولم يتوضأ) وهو صريح فى عدم نقض النوم للوضوء وحده قيل ولاحاجة لهذا
ايضا فان فى هذا الحديث انه صلى الله عليه وسلم قام من نومه لقضاء حاجته فوضوءه
لانتقاضه بقضاء الحاجة لا لمجرد النوم فالسؤال ساقط من وجوه عدة (وقيل)
فى الجواب ايضا ان معناه (لاينام قلبه من اجل انه يوحى اليه فى النوم) فانه وسائر
الانبياء عليه وعليهم الصلوة والسلام رؤياهم وحى بلا شبهة فمعنى قوله لاينام قلبى
انه لاينقطع عنه بنومه الوحى وامر النبوة وهذا لاينافى استغراقه فى نومه وخروجه
عن هذا العالم ثم اشار لجواب آخر فقال (وليس فى قصة الوادى) ونومه فيه
عن صلاته (الا نوم عينيه) بانطباق جفنيه (عن رؤية الشمس) وذلك انما يدرك
بحاسة البصر وهى نائمة محجوبة عن الحس الظاهر (وليس هذا) اى رؤية الشمس
(من فعل القلب) لانه انما يدرك المعقولات دون المحسوسات فلامنافاة بينهما
كما مر ولاحاجة الى ان يقال لعل صلى الله تعالى عليه وسلم كان تحت خيمة تمنع الرؤية
(وقد قال صلى الله تعالى عليه وسلم ان الله قبض ارواحنا) اى فى منامها كما تقدم
(ولو شاء لردها الينا) بايقاظنا من نومنا الذى كان قبل (فى حين غير هذا) اى فى وقت
لم يوح اليه فيه شئ ولم ير رؤياه التى هى وحى وقوله فى حين الخ متعلق بقال لا من مقول
القول كما توهم وقد تقدم ان الروح تقبض فى المنام والممات لكنها ترد فى الاول كما قال
تعالى (فيمسك التى قضى عليها الموت ويرسل الاخرى الى اجل مسمى) قال على كرم الله
وجهه فما رأته نفس النائم وهى فى السماء هى الرؤيا الصادقة دون غيرها وفى الحديث
سئل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اينام اهل الجنة فقال لا النوم اخو الموت
(فان قيل فلولا) انه كان (عادته من استغراق النوم) باستيلائه على حواسه وقلبه
كغيره (لما قال) عليه الصلوة والسلام (لبلال) كما ذكرناه فى اول الحديث
الذى فى نومه بالوادى (اكلأ) بهمزة وصل فى اوله وهمزة ساكنة فى آخره امر
من الكلاءة وهى المراقبة والحفظ (لنا) اى النائمين منهم (الصبح) اى وقت طلوعه
لتوقظنا للصلوة فلا تفوتنا كما سمعته قبل هذا فهذا ينافى ماقاله من انه لايستغرق
فى نومه لحد لا يشعر بما يحدث منه فيه من نواقض الوضوء (فقيل فى الجواب) عن
هذا السؤال (انه كان من شأنه) اى عادته صلى الله تعالى عليه وسلم (التغليس بالصبح)
اى التبكير فيه فيصليه بغلس وهو ظلمة تخالط اول ضوء الفجر فى آخر الليل
(ومراعاة اول الفجر) اى مراقبه للنظر له فى اوله قبل انتشار الضوء بقرب الشمس
من الافق المرئى (لاتصح) ولاتتيسر (ممن نامت عيناه) سواء استغرق ام لا ولو كان
قلبه لاينام (اذ هو) امر (ظاهر يدرك بالجوارح الظاهرة) ولا دخل للقلب والحواس
الباطنة فيه (فوكل) صلى الله تعالى عليه وسلم (بلالا) رضى الله تعالى عنه اى

امره بان لا ينام ويتقيد (بمراعاة اوله) اى مراقبته والنظر اليه (ليعلمه بذلك) اى بطلوع الفجر (كالو شغل بشغل غير النوم) فى يقظته (عن مراعاته) اى مراعاة الفجر وقد قيل ان هذا كله مبنى على انه صلى الله تعالى عليه وسلم كان لا ينام نوم غيبة اصلا وهذا مما لا ينبغى وفى هذا المقام اجوبة كثيرة عن تعارض الحديثين فى شروح الصحيحين تركناها خوف الاطالة المورثة الملالة (فان قيل فما معنى نهيه) صلى الله تعالى عليه وسلم (عن قول نسيت) فى حديث لا يقولن احدكم نسيت آية كذا وتقدم هذا الحديث بتمامه والكلام فى معناه (وقد قال صلى الله تعالى عليه وسلم) وهى جملة حالية مبينة للسؤال فى تعارض نهيه عن قول نسيت مع قوله (انى انسى كما تنسون فاذا نسيت فذكرونى وقال) فى حديث آخر قد تقدم وفيه رحم الله فلانا (لقد اذكرنى كذا وكذا آية كنت انسيتها) بضم الهمزة مبنى للمجهول من الافعال اى انسانيها الله وتقدم الكلام على هذا الحديث مفصلا (فاعلم اكرمك الله انه لا تعارض فى هذه الالفاظ) الواردة فى النهى عن ذلك وغيره (اما نهيه عن ان يقال نسيت آية كذا) فليس على ظاهره اذ هو كلام صادق لا مانع منه شرعا (فهو محمول على ما نسخ حفظه) اى لفظه وتلاوته (من القرآن) وفى نسخة نقله بنون وقاف بدل حفظه والمعنى واحد وعلى هذا فمعنى لا يقل احدكم نسيت تقديره انى نسيت والمسند اليه ضميره صلى الله تعالى عليه وسلم اى اذا سمعتمونى تركت فى القرآن شيئا لا تقولوا النبى نسى آية كذا (اى ان الغفلة فى هذا لم تكن) اى توجد فكان تامة (منه) صلى الله تعالى عليه وسلم ولم يقع ذلك اختيارا (ولكن الله اضطره اليها) اى ان الله عز وجل الجأه للغفلة (ليمحو ما يشاء) اى ينسخ ما اراد نسخه فينسيه له (ويثبت) ما لم يرد نسخه فلا ينساه فعلى هذا هو مخصوص بالرسول صلى الله تعالى عليه وسلم وببعض آيات نسخها الله تعالى باذهابها لا بكل ما نسيه ولذا قال (وما كان) تركه (من سهو او غفلة من قبله) بكسر القاف وفتح الباء الموحدة ولام اى من جانب نفسه صلى الله تعالى عليه وسلم بمقتضى الجبلة البشرية من غير الجاء من الله له (تذكرها) صفة غفلة اى خطرت بباله بعد نسيانها (صلح) اى جاز (ان يقال فيه انسى) بضم الهمزة مجهول مخفف فانما يمتنع نسبة النسيان له فيما كان من القسم الاول فليس النهى على اطلاقه حتى يعارض الحديث الآخر وهذا النهى خاص بزمنه صلى الله تعالى عليه وسلم حيث كان يقع النسخ فلو قيل فيه ذلك ربما يتوهم انه اهمل من القرآن شيئا حتى ضاع وصلح بفتح اللام وضمها والاول افصح (وقد قيل) فى الجواب عما تعارض هنا (ان هذا) يعنى نهيه صلى الله تعالى عليه وسلم عن ان يقول نسيت (منه صلى الله تعالى عليه وسلم على طريق الاستحباب) اى تعليما وارشادا لما هو مستحب والنهى ليس للتحريم

بل للكراهة (ان يضيف الفعل الى خالقه) عز وجل ولا يضيفه لنفسه فانه الفاعل الحقيقى وغيره آلة وهذا على مذهب اهل السنة (والآخر) اى الحديث الآخر الذى اضيف فيه النسيان للعبد وقوله نسيت كذا ورد (على طريق الجواز) وخلاف الاولى من غير النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ومنه للتسريع فهو غير مكروه منه وجواز اضافته له (لاكتساب العبد فيه) ضمنه معنى دخل اى لدخل العبد فيه باكتسابه فهو كالآلة والموجد الحقيقى هو الله عند الاشعرى واهل السنة خلافا للمعتزلة وبهذا جزم ابن بطال فقال انه بالنهى اراد ان يجرى على السنة العباد نسبة الافعال لخالقها لما فيه من الاقرار بالعبودية والاستسلام للقدرة وهو اولى من نسبتها لمكتسبها مع انه جائز ايضا (واسقاطه صلى الله تعالى عليه وسلم لما اسقط من هذه الآيات) التى قال فيها انسيت آية كذا وكذا (جائز عليه) سهوا (بعد بلاغ ما امر ببلاغه وتوصيله الى عباده) اما فى حال تبليغه الاول فلا يجوز سهوه فيه وبعده يجوز (ثم يستذكرها) صلى الله تعالى عليه وسلم (من امته او من قبل نفسه) لانه لا يقر على نسيانه (الا ما قضى الله نسخه ومحوه من القلوب) فينسيه الله له ولا ينبه عليه فيعلم بذلك انه نسخ لفظه وتلاوته سواء نسخ معناه ام لا (وترك استذكاره) بصيغة المصدر او الفعل الماضى المجهول ولما فيه من البعد قال (وقد يجوز ان ينسى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ما هذا سبيله) من القرآن بما يراد نسخه (كرة) اى حينا ما (ويجوز) ايضا (ان ينسيه منه) اى الله ينسيه من القرآن (قبل البلاغ) لانه يجوز النسخ قبل البلاغ كفرض الصلوة خمسين فى ليلة المعراج وهذا منه (ما لا يغير نظما) اى نظم القرآن ترتيب كلماته متناسقة على مقتضاها (ولا يخلط حكما) بآخر كحل بحرمة (مما لا يدخل خللا فى الخبر) حتى لا يدرى (٢) ما يراد به وهو بيان لقوله ما لا يغير الخ (ثم يذكره اياه) اى يذكر الله نبيه صلى الله عليه وسلم ما انساه مما لا يغير ولا يخلط (ويستحيل دوام نسيانه له) لمنافاته للغرض المقصود منه (لحفظ الله تعالى كتابه) لقوله تعالى انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون كما تقدم (وتكليفه بلاغه) مجرور معطوف على حفظ الله اى كلف الله رسوله صلى الله تعالى عليه وسلم ان يبلغ كتابه من ارسل اليهم ودوام نسيانه ينافيه اشد المنافاة

﴿ فصل فى الرد على من اجاز عليهم الصغائر ﴾

اى على الانبياء صلوات وسلامه عليهم اجمعين (والكلام) بالجر عطف على الرد (على ما احتجوا به فى ذلك) اى جواز الصغائر عليهم والصغيرة ما عدا الكبيرة والكبيرة منهم من عينها بالعد ومنهم من عينها بالحد فقيل هى ما ورد فيه وعيد بنحو غضب الله ولعنته ودخول النار فى كتاب او سنة صحيحة وقيل ما فيه حد وعقوبة معينة والصغائر كالكبائر فى توقف العفو عنها على مشيئة الله وكون اجتناب الكبائر مكفرا لها لا ينافى التوقف عليها وجوازها عليهم مطلقا او سهوا مشروط بان لا يكون مشعرة بخسة ورذالة منفرة للطباع (اعلم ان المجوزين للصغائر على

(٢) حتى لا يرى نسخه

الانبياء) صلوات وسلامه عليهم اجمعين (من الفقهاء والمحدثين ومن شايعهم) اى تابعهم ووافقهم على اعتقاد ذلك (من المتكلمين) اى علماء الكلام وهو العلم الباحث عن العقائد الدينية وسمى علم الكلام امالان مسئلة الكلام من اجل مباحثه اولكثرة دوران الكلام فيه بين السلف والمشايعة من الشيعة وهى فرقة من الناس تتبع غيرها وشيعة الرجل اتباعه وانصاره ولوواحدا وخص فى العرف بالمفضلين لعلى رضى الله عنه وهذه المسئلة من علم الكلام وذكرها فى كتب الفقه والحديث استطرادى وقيل انها من مسائل هذه الفنون بحيثيات متغايرة فالفقيه يبحث عنها من حيث انه يجوز اعتقادها اويحرم اويكره والمحدث من حيث انه هل صح رواية صدورها منهم ام لا والمتكلم من حيث اقامة الدليل على عصمتهم وامتناعها وعدمه وليس فى قوله شايعهم مايخالفه وانما عبربه لانه ليس من كتابه المسائل الكلامية (احتجوا على ذلك) اى تجويزها عليهم (بظواهر كثيرة من القرآن والحديث) اقحم لفظ ظواهر اشارة الى انها ليست بحجة فى الباطن (ان التزموا ظواهرها) ان قالوا يلزم اعتقاد الظاهر منها (افضت بهم) اى اوصلتهم (الى تجويز الكبائر) عليهم واصل معنى الافضاء الادخال فى فضاء واسع ثم شاع فيما ذكر (وخرق الاجماع) اى مخالفة ماجمع الناس عليه وهو من قولهم خرق المفازة اذا قطعها فاريدبه لازمه وهو المجاوزة (ومالا يقول به مسلم) اى افضت به الى رأى لم يقله احد من المسلمين وهو تجويز الكبائر عليهم عمدا فانه لم يقله الا الحشوية واماسهوا فجوزه بعضهم واختلفوا فى امتناعه هل هو سمعى اوعقلى كما تقدم (فكيف) استبعاد تجويز الكبائر عليهم (وكل مااحتجوا به) من الظواهر (مما اختلف المفسرون فى معناه) هل يحمل على ظاهره او يأول (وتقابلت الاحتمالات) اى تخالفت وتعارضت الوجوه المحتملة (فى مقتضاه) اى مقتضى مااحتجوا به من تجويز وقوع ماخرج به عن صلاحية الاحتجاج (وجاءت اقاويل) اى نقل وورد وجوه قالوا بها على خلاف ماالتزموه واحتجوابه واقاويل جمع اقوال جمع قول فهو جمع الجمع (فيها للسلف بخلاف ماالتزموه من ذلك) الذى استدلوا به (فاذا لم يكن مذهبهم) فى تجويزها عليهم (اجماعا) اى مجمعا عليه لكثرة من خالفهم فيه (وكان الخلاف فيما احتجوا به قديما) لاحادثا بعد انعقاد الاجماع حتى يكون خلافا لايعتدبه (وقامت الدلائل على خطأ قولهم) فى تجويزها عليهم (وصحة غيره) فى عدم الجواز (وجب تركه) جواب اذا (والمصير الى ماصح)من عدم التجويز (وها نحن نأخذ) اى نسرع لانها من افعال المقاربة وها حرف تنبيه زائد على المبتدأ اذا كان الخبر اسم اشارة فان لم يكن كذلك جاء نادرا كما هنا (فى النظر فيها) اى فى ادلتهم التى احتجوا بظاهرها على تجويزها عليهم (ان شاء الله تعالى من ذلك) الذى احتجوا به على تجويزها عليهم (قوله تعالى

لنبينا محمد صلى الله تعالى عليه وسلم ليغفر لك الله ماتقدم من ذنبك وما تأخر) وجه تمسك من جوز عليهم الصغائر بهذه الآية نسبة ذنب اليه مغفور لم يسمه فالظاهر انه صغيرة واللام للتعليل والمعلل الفتح اى فتح مكة فى قوله (انا فتحنا لك) الى آخره اى يسرنا لك فتح مكة ونصرناك على عدوك لنجمع لك عز الدارين فى العاجل والآجل وتحقيقه فى التفاسير قال ابن عبد السلام رحمه الله تعالى لم يخبر الله احدا من الانبياء عليهم الصلوة والسلام بالمغفرة ولذا قالوا فى الموقف نفسى نفسى اذهبوا الى محمد فقد غفر الله له ماتقدم من ذنبه وما تأخر وهذا من خصائصه صلى الله تعالى عليه وسلم *قلت وفيه نكتة اذ سوى المتقدم بالمتأخر ايماء الى انه مثله فى عدم الوقوف وانما هو خلاف الاولى مما عده بالنسبة اليه ذنبا وسيأتى تفصيله (وقوله واستغفر لذنبك وللمؤمنين والمؤمنات) اعاد الجار اشارة لتغايرهما لان الاول ليس بذنب حقيقى كذا قيل ولم يقل ولذنب المؤمنين اشارة لكثرة ذنوبهم حتى كان دأبهم عنده الذنب ووجه الاستدلال مامر (و) مما استدلوا به ايضا (قوله ووضعنا عنك وزرك الذى انقض ظهرك) الوضع الحط وهو بالعفو والوزر الحمل والثقل فاستعير للذنب استعارة مرشحة وانقض بمعنى اثقل حمله نقضا وهو ما اتعب الحمل حتى نقض لحمه وقال الازهرى هو من نقيض الرحل وهو صوته لما وضع عليه والكلام عليه كالذى قبله (وقوله عفا الله عنك) كناية عن خطأه فى الاذن فان العفو من روادفه (لم اذنت لهم) بيان لما كنى عنه بالعفو ومعاتبة عليه والمعنى لاى شئ اذنت لهم فى القعود حين استأذنوك واعتلوا باكاذيب وهلا توقفت وذلك فى غزوة تبوك سنة تسع وقد استأذنه من تخلف عنه فاذن لهم لبعد المشقة وشدة الزمان ولذا صرح صلى الله تعالى عليه وسلم بمقصده ولم يور كما مر فاذن لقوم منافقين اعتذروا له باعذار سمجة وهو على خلاف الاولى لاذنب حقيقى بل قوله عفا الله عنك ملاطفة له ورعاية لخاطره وقدمه على ماصدر منه حتى لايبدأه بمايوهم مؤاخذة ولذا حطوا على الزمخشرى فيما فسره به من قوله اخطأت وبئس ماصنعت لما فيه من تفسيره بغير المراد منه من سوء الادب وخطابه بما لم يخاطبه به رب العزة وجعله كناية عن الجناية والجانى وقدمر الكلام فى ذلك مبسوطا صدر الكتاب (و) لما استدلوا به ايضا (قوله لولا كتاب من الله سبق لمسكم فيما اخذتم عذاب عظيم) وهذه نزلت فى غزوة بدر وقد اسر صلى الله عليه وسلم من قريش سبعين رجلا منهم العباس عمه صلى الله تعالى عليه وسلم وعقيل فاستشار صلى الله عليه وسلم اصحابه فى ذلك فقال ابو بكر يا رسول الله هؤلاء قومك اهل الله بهم بك خذ منهم فدية تقوى بها وقال عمر اضرب رقابهم واحمد [illegible] رسول الله ما قال ابو بكر فنزل عليه قوله تعالى (ما كان لنبى

ان يكون له اسرى حتى يثخن فى الارض الآية) فجلس رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يبكى وابو بكر وقال عرض علىّ عذابهم ادنى من هذه الشجرة والكتاب السابق يأتى بيانه ومنه ماقيل هو احلال الغنائم لهم دون الامم السابقة اوانه لايعذبهم ورسول الله فيهم اوما وعدهم به من مغفرة ذنوبهم وانه لايعاقب المخطى فى اجتهاده (وقوله عبس وتولى الآية) عبس اى قطب وجهه وتولى اعرض والاعمى هو ابن ام مكتوم رضى الله تعالى عنه مؤذنه صلى الله تعالى عليه وسلم واسمه عبدالله اوعمرو على مايأتى واسم ابيه زائد على ماقاله بعضهم وهو ابن خال خديجة ام المؤمنين رضى الله تعالى عنها وسبب نزولها انه اتاه صلى الله تعالى عليه وسلم وعنده صناديد قريش الوليد بن المغيرة وعتبة وامية ابن خلف وابوجهل لعنهم الله وقال له ارشدنى وهو صلى الله تعالى عليه وسلم يحادثهم استمالة لهم فاعرض عنه صلى الله تعالى عليه وسلم ولم يجبه لاشتغاله بهم رجاء استمالتهم الاسلام واستمالة من ورائهم قيل وهو باطل من قائله وجهل لان امية والوليد كانا بمكة وماتا كافرين وابن ام مكتوم كان بالمدينة ولم يحضر معهم فالاولى ان لايذكر هؤلاء ويقتصر على ابن ام مكتوم وقوم من كفار مكة وتبعه بعض الشراح وارتضاه وقد رده خاتمة المحدثين الشيخ محمد الشامى فى سيرته وقال انه كلام صدر من غير روية وتدبر فان ابن ام مكتوم خال خديجة كما ذكر واسلامه قديم وهو من المهاجرين الاولين هاجر قبل هجرة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وقيل بعده وصحح الاول وسورة عبس مكية بلاخلاف وقد نقل ماذكر عن جماعة من الصحابة والتابعين فاى مانع منه والعجب من صاحب الزهر اذلم يناقش القرطبى ومن تبعه فى هذا وكان صلى الله تعالى عليه وسلم بعد ذلك اذا اتاه ابن ام مكتوم يبسط له رداءه ويقول له مرحبا بمن عاتبنى الله فيه ولذا كان صلى الله تعالى عليه وسلم استخلفه على المدينة مرارا لقدم هجرته ولاظهار توقيره وماقيل من ان ضمير عبس وتولى للكافر فى غاية الضعف كما يأتى وهذا مما استدلوا به على مدعاهم فى حق نبينا محمد صلى الله تعالى عليه وسلم (و) اما فى حق غيره فـ(ماقص) فى القرآن (من قصص غيره من الانبياء كقوله تعالى) فى حق آدم صلى الله تعالى عليه وسلم (وعصى آدم ربه فغوى) فجعل مخالفه ما حذره عنه من اكل الشجرة ضلالا وغواية فهى ذنب صدرعنه ففيه دليل ظاهر لهم والقصة مع جوابها مشروحة فى التفاسير (وقوله تعالى) فى حق آدم مع حواء (فلما آتاهما صالحا جعلا له شركاء فيما آتاهما الآية) ضمير آتاهما لآدم عليه الصلوة والسلام وحواء المتقدم فى قوله الذى خلقكم من نفس واحدة وجعل منها زوجها اى آتاهما ولدا صالحا سويا اشركا فيما آتاهما غير الله فسموا عبد العزى وعبد مناف وحكى الزجاج رحمه الله تعالى ان ابليس لعنه الله جاء لحواء فقال اتدرى ما فى بطنك قالت لاقال

لعله بهيمة وان دعوت الله ان يجعله انسانا افتسميه عبدالحارث وابليس لعنه الله اسمه عبد الحارث وقيل كان لا يعيش لهاولد فقال سميه عبدالحارث فسمته به فعاش وهذا من القاء الشيطان وقال ان الضمير لآل قصى من قريش وان القصة فى حقه لا فى حق آدم والكلام عليه فى التفاسير مشهور (وقوله قالا ربنا ظلمنا انفسنا الآية) اى من الدلائل التى استدل بها من جوز الصغائر على الانبياء عليهم الصلوة والسلام ماحكاه الله فى الآية عن آدم عليه الصلوة والسلام وحواء من اعترافهما بصدور الذنب منهما واتصافهما بما كان سببا لخروجهما من الجنة وفيه دليل على انه يجوز المعاقبة على الصغائر وان لم تغفر خلافا للمعتزلة (و) مما استدلوا به ايضا (قوله تعالى فى قصة يونس عليه الصلوة والسلام سبحانك انى كنت من الظالمين) لما ذهب مغاضبا قومه اذ لم يطيعوه فاعترف بانه ارتكب ظلما ومعصية وما قصه الله تعالى من قصته فى قوله وذا النون اذ ذهب مغاضبا وكان قد ضاق صدره فى حمل اعباء النبوة والمغاضبة لقومه اذ لم يصبر ولم ينتظر توبتهم فخرج من حينه واطلهم العذاب الذى اخبرهم به فتضرعوا الى الله تعالى وتابوا فرفعه الله تعالى عنهم ويونس عليه الصلوة والسلام لم يعلم برفعه عنهم وكان حقه ان لا يذهب الا باذن مجدد من الله تعالى عزوجل (و) هذا (ماذكره من قصته و) ماذكره من (قصة داود) عليه الصلوة والسلام (وقوله وظن داود انما فتناه فاستغفر ربه وخر راكعا واناب الآية) وذلك انه رأى ماقصه الله من فضائل الانبياء قبله فسأل ربه ذلك فقال انهم ابتلوا فصبروا فقال ان ابتليت صبرت فمثل الشيطان له فى صورة حمامة من ذهب عجيبة وكان صلى الله تعالى عليه وسلم فى محرابه محليا بصلوته فاراد احذها فطارت فذهب خلفها وتبعها حتى اشرف على دار فيها امرأة تغتسل لم ير مثلها فافتتن بها وسأل عنها فاذا هى امرأة اوريا وكان ارسله مع عسكر له فارسل يقول لرئيسهم ويعلمه ان يقدمه فى الحرب وكان سيفا من سيوف الله تعالى فاستشهد وتزوج داود عليه الصلوة والسلام امرأته فارسل الله تعالى له ملكين فى صورة خصمين كما قصه الله تعالى فى كتابه وعاتبه عليها وهذا مما عده هو لا ذنبا نظرا لظاهر الحال فتاب منه ولم يزل يبكى على ماصدر منه حتى نبت العشب من دموعه (و) من ادلتهم (قوله تعالى) فى حق يوسف عليه الصلوة والسلام (ولقد همت به وهم بها وماقص) بالبناء للمعلوم او المجهول (من قصه) اى يوسف (مع اخوته) وهم انبياء ايضا على اختلاف سيأتى بيانه وقصته معروفة والشاهد فى قوله وهم بها بناء على ما اشتهر من انه جلس مجلس العاجز واراد مايريده اهل الاهواء اوفيه مبالغة واموريد كرها عنه القصاص وهو صلى الله تعالى عليه وسلم برئ منها وانما يتوهم مايتوهم ان لم يجعل همّ بها جواب لولا يحسب المعنى والا فلا يتوهم شئ من ذلك فان دليل الجواب

جواب ممن يقتضي انه لم يصدر منه فصلا عما هو اعظم منه مع ان هم النفس له مراتب منها ما هو مقتضى الجبلة البشرية ومثله معفو مغفور (و) من اداتهم ايضا (قوله تعالى) حكاية (عن موسى) صلى الله عليه وسلم (فوكزه موسى فقضى عليه قال هذا من عمل الشيطان) ضمير وكزه للقبطي الذي وجده موسى عليه الصلوة والسلام يخاصم رجلا من بني اسرائيل وكان دخل مختفيا نصف النهار فوجد قبطيا من جند فرعون يسخر بعض بني اسرائيل لحمل حطب ونحوه وكان موسى عليه الصلوة والسلام جسيما ذا قوة شديدة فدفعه عنه وضربه فقتله فقال رب اني ظلمت نفسي فهذا اعتراف بصدور ذنب منه وهو المراد هنا ومعنى وكزه ضربه بجمع كفه وقيل ضربه في صدره وقيل دفعه وقوله من عمل الشيطان اي هو شر من جانب اعمالهم ثم ذكر بعض ما استدلوا به من الحديث فقال (وقول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في دعائه) المأثور عنه (اللهم اغفر لي ما قدمت وما اخرت وما اسررت وما اعلنت) وهو من دعاء طويل رواه الشيخان كان يقوله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا قام يتهجد وطلب المغفرة من الذنوب المذكورة يدل على صدورها منه في الجملة وهو مدعاهم (ونحوه من ادعيته) صلى الله تعالى عليه وسلم المأثورة وقد افردت بالتأليف كالحصن الحصين وغيره (و) مما استدلوا به ايضا (ذكر الانبياء) عليهم الصلوة والسلام (في الموقف) يوم القيامة (ذنوبهم في حديث) طلب الناس منهم (الشفاعة) واستغاثتهم بهم من هوله وطوله وحديث الشفاعة مشهور طويل رواه مسلم عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه فلا نطول به ومحل الشاهد فيه ان الناس اذا اشتد عليهم هول الموقوف وكربه قالوا نذهب للرسل فيشفعون لنا في الخلاص فيذهبون اليهم فردا فردا وكل يقول لست لها اني اذنبت ذنب عظيم اخاف منه ودلالته على ما ادعوه غنية عن البيان (و) مما استدلوا به ايضا (قوله صلى الله تعالى عليه وسلم) في الحديث الذي تقدم شرحه (انه ليغان على قلبي فاستغفر الله وفي حديث ابي هريرة) رضي الله تعالى عنه (اني لاستغفر الله واتوب اليه في اليوم اكثر من سبعين مرة) وروى مائة مرة فالسبعين ليست على ظاهرها والمراد بها التكثير وهي فيه كثير حتى قال بعضهم سبع لك الاجراي كثيره فهذا يدل على انه صلى الله تعالى عليه وسلم كان يصدر منه بعض الذنوب والا لم يكن لاستغفاره وجه (وقوله تعالى) حكاية (عن نوح عليه الصلوة والسلام والا تغفر لي وترحمني الآية) وطلبه المغفرة تقتضي سبق ذنب منه فهو حجة لمن جوز عليهم الصغائر وذلك ان الله تعالى نهاه عن ان يشفع في احد من اهله غير من اذن له في دخول السفينة معه فقال له الله تعالى عز وجل (ولا تخاطبني في الذين ظلموا انهم مغرقون) اي قضى الله تعالى بذلك عليهم فشفع في ابنه كنعان وهو ممن قضى بهلاكه لظنه انه داخل في اهله فلما قيل له انه ليس من اهلك

بذم على عدم استئصاله واستغفر لتركه الاولى لا لذنب ارتكبه واليه اشار بقوله (وقد كان
قال الله عز وجل له ولا تخاطبنى) اى لا تدع ولا تشفع (فى الذين ظلموا) اى كفروا
ان الشرك لظلم عظيم (انهم مغرقون) اى لانهم قضى عليهم وحكم بهلاكهم لكفرهم
الذى قطع رحمهم وقرابتهم (و) من ادلتهم ايضا انه تعالى (قال) حاكيا (عن ابراهيم)
عليه الصلوة والسلام (والذى اطمع ان يغفر لى خطيئتى يوم الدين) يعنى يوم القيمة
يوم الجزاء فهذا يقتضى صدور ذنب منه وهو ما تقدم من قوله فعله كبيرهم وما منه
مما تقدم هو والجواب عنه (وقوله تعالى) حكاية (عن موسى) عليه الصلوة
والسلام (انى تبت اليك) قاله بعد ما طلب الرؤية من الله تعالى عيانا فلما تجلى له ربه
للجبل جعله دكا وخر موسى صعقا فلما افاق قال سبحانك تبت اليك وليس هذا
بذنب ولكنه سأله بعد ما قال له لن ترانى ولو ترك ذلك كان اولى والكلام على الرؤية
وجوازها مفصل فى علم الكلام وكذا هذه الآية (و) مما استدلوا به ايضا على جواز
الصغائر عليهم (قوله تعالى ولقد فتنا سليمان) الى قوله ثم اناب اى تاب فانه يقتضى
صدور ذنب منه وكان الله فتنه اى ابتلاه بامر اختلفوا فيه فقيل انه احتجب
عن الناس فعاتبه الله تعالى على ذلك وقيل انه سبا ابنة ملك فى غاية الجمال تسمى
جرادة فاحبها وكان عندها صنم تعبده خفية فاطلع عليه فاحرقه وقد ذكروا
فى قصته امورا لا تليق بمقام الانبياء عليهم الصلوة والسلام (الى ما شابه هذه الظواهر)
اى ما ذكرته من الامور التى يدل ظاهرها على ما قالوه له اشباه ونظائر كثيرة
تركت ثم شرع فى سرد الجواب عما ذكره من ادلة المجوزين للصغائر عليهم فقال
(قال القاضى) عياض المصنف رحمه الله فى الجواب عما قالوه وتمسكوا بظاهره قبل تحقيق
النظر فيه (فاما احتجاجهم) لتجويز الصغائر عليهم (بقوله ليغفر لك الله ما تقدم) الى آخره
(فهذا قد اختلف المفسرون فيه) وفى تأويله (فقيل المراد) بما تقدم (ما كان قبل
النبوة و) بما تأخر (ما بعدها) اى بعد النبوة وهو عبارة كنى بها عن انه لم يصدر
منه ذنب لانه لا تكليف قبل النبوة اصلا والعقل لا يستقل بذلك وقوله ما بعدها ذكر
للتعميم كقولك اعط من تراه ومن لم تره (وقيل) معنى ما تقدم (ما وقع لك من ذنب و)
معنى ما تأخر (ما لم يقع اعلمه) بما حاصله (انه مغفور له) غير مؤاخذ به لو وقع منه لكنه
لم يقع منه ذنب كغيره وان صدر عنه نادرا خلاف الاولى (وقيل المتقدم) معنى ما تقدم
(ما كان قبل النبوة) مما لا يؤاخذ به لانه لم يرد شرع يلتزم احكامه (و) المراد (المتأخر
عصمتك بعدها) فغفرته تجوز بها عن العصمة ووجه الشبه بينهما عدم اعتبار الذنب
فيهما فمن قال ليس هذا من مقتضيات اللفظ مع انه معلوم قبل النبوة لم يفهم مراده
(حكاه) اى هذا الوجه (احمد بن نصر) الخزاعى الزاهد الشهيد قتله الواثق

فى محنة خلق القرآن سنة احدى وثلاثين ومائتين (وقيل المراد بذلك) المذكور من المغفرة (امته) اى يغفر الله لامتك ماصدر ويصدر منها فالمراد بخطابه خطاب امته فاضافة الذنب له صلى الله تعالى عليه وسلم لادنى ملابسة لانه يسوء مايسوءهم وهو الشفيع لهم والمراد ان رحمةالله لهذهالامة اكثر فلايرد عليه ان مغفرة ماتأخر له شروط كان لايكون حق عبد ونحوه (وقيل المراد) بما تقدم (ماوقع) منه صلى الله تعالى عليه وسلم (عن سهو وغفلة و) المراد بما تأخر ماكان صادرا عن (تأويل) اى بيان لمعنى يحتمله النص فيحمل عليه باجتهاد منه ثم تبين له ان الصواب او الاولى غيره لان التأويل بيان مايؤول اليه فيناسب ماتأخر فلايرد عليه شئ والمراد انه لم يتم له الاستدلال بالآية (حكاه الطبرى) محمد بن جرير كما تقدم (واختاره القشيرى) عبد الكريم شيخ الصوفية وغيره كما تقدم فى ترجمته (وقيل) المراد بما تقدم (ماتقدم لابيك آدم) عليه الصلوة والسلام (و) المراد (بما تأخر من ذنوب امتك) فاللام للتعليل اى غفر لاجلك ذنوب ابيك آدم لما توسل بك الى الله و نغفر لامتك لانك رحمة لهم (حكاه السمرقندى) وقد قدمنا ترجمته (والسلمى) بضم السين المهملة وفتح اللام وهو الامام ابو عبد الرحمن الصوفى كما تقدم (عن ابن عطاء) شيخ الطريقة كما تقدم وهو مما لايقال بالرأى وقد نقله مثله هؤلاء وان كان خلاف الظاهر (وبمثله) اى بمثل هذا التأويل (والذى قبله يتأول قوله) تعالى خطابا لنبينا صلى الله تعالى عليه وسلم (واستغفر لذنبك وللمؤمنين والمؤمنات) فقال المراد استغفر لذنب ابيك آدم ولذنوب امتك او استغفر عما صدر منك سهوا وغفلة او بتأويل منك وهذا لقوله لذنبك فقط لالقوله وللمؤمنين والمؤمنات (قال مكى) تقدمت ترجمته (مخاطبة النبى) اى خطاب الله للنبى (صلى الله عليه وسلم ههنا هى مخاطبة لامته) اى فى قوله ليغفر لك وانما وجه له صلى الله عليه وسلم لتمكينه لكونه بالطريق الاولى والاحرى (وقيل ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لما امر ان يقول) ماكنت بدعا من الرسل (ومادرى مايفعل بى ولابكم) وهو سقط من قلم فلذا قال امر (سر بذلك الكفار) اى فرحوا وقالوا واللات والعزى ماامرنا وامر محمد عندالله الا واحد وماله علينا مزية ولولا انه ابتدع مايقول من ذات نفسه لاخبره الذى بعثه بما يفعل به (فانزل الله) تعالى ردا عليهم (ليغفر لك الله ماتقدم من ذنبك وماتأخر الآية) فقال الصحابة رضى الله تعالى عنهم هنيا لك يارسول الله قد علمنا مايفعل الله بك فما يفعل بنا فانزل الله تعالى (و) اخبر (بمآل المؤمنين) اى بما يؤول اليه امرهم فى الآخرة (فى الآية الاخرى بعدها) اى ليدخل المؤمنين والمؤمنات جنات الآية فان قال وقوله المؤمنين دال ...

فصلا كبيرا فبين مايفعل الله به صلى الله تعالى عليه وسلم وبهم وهذا قول قتادة والحسن وغيرهما وعزاه المصنف رحمه الله تعالى لابن عباس بقوله (قاله ابن عباس) رضي الله تعالى عنهما وانما قاله صلى الله تعالى عليه وسلم اولا قبل ان يعلمه الله بعصمته وعموم مغفرته وهو في عام الحديبية ثم بين محصل جوابه عن استدلالهم (فمقصد الآية) اى محصل ما قصد بها (انك مغفور لك غير مؤاخذ) بالهمزة المفتوحة اوالواو المبدلة منها وفتح الخاء المعجمة اسم مفعول (بذنب ان لوكان) اى وجد فهي تامة وان بفتح وسكون زائدة ومثله كثير فهو امر جاء على طريق الفرض تطمينا له صلى الله تعالى عليه وسلم فلايقوم بها حجة لتجويز الذنوب عليهم وقريب منه ما (قال بعضهم) المراد بماذكر من (المغفرة ههنا) اى في آية ليغفر لك الله ونحوه (تبرئة من العيوب) بموحدة بعد التاء الفوقية وراء مهملة قبل الهمزة ولو قرئ بنون وزاء معجمة وياء تحتية ساكنة قبلها جاز والمعنى والرسم متقارب بمعنى لادليل فيها لهم لانه قد قيل ان المراد منها تنزيه الله له وتبعيده من العيوب اى الذنوب اوما يؤدى لها فالمغفرة كناية او مجاز عما ذكر (واما) الجواب عما تقدم من استدلالهم بالآية المتقدمة وهي (قوله تعالى ووضعنا عنك وزرك الذى انقض ظهرك) كما تقدم (فقيل) معناه (ماسلف) وتقدم (من ذنبك قبل النبوة) اى مما هو في صورة تفريط وان لم يكن ذنبا لانه لم يكن قبل النبوة شرع مخالفته معصية وقد عصمه الله تعالى عما كان عليه الجاهلية من العقائد ونحوها من الديانات (وهو قول ابن زيد) هو عبد الرحمن بن زيد بن اسلم المفسر الزاهد المتقى المتقن توفى سنة اثنين وثمانين ومائة (والحسن) البصرى رحمه الله تعالى وقد تقدمت ترجمته (و) هو ايضا (معنى قول قتادة) اى معنى مانقله عنه المفسرون في تفسير هذه الآية من انه صدر منه بعض امور قبل النبوة وان لم يكن ذنبا حقيقة (وقيل معناه) اى معنى وضع وزره عنه (انه حفظ قبل نبوته منها وعصم) اى حفظه الله تعالى عن الاتصاف به رأسا وابتداء وهو وجه حسن تحمله اللفظ بالاتكلف (ولولا ذلك) اى رفعنا عنه (لانقلت ظهرك) وفي نسخة ظهره والظاهر انه حقيقة ويجوز ان يكون استعارة كما قدمناه وفيه على هذا تقدير اى لولا انا حفظناك عنها انقلت ظهرك وهدت قواك (حكى معناه السمرقندى) في تفسيره (وقيل) في تفسيرها مما لايسوى فيها حجة لهؤلاء (المراد بذلك) المذكور من وضع الوزر الى آخره (ماانقل ظهره) اى اتعبه واعياه (من اعباء الرسالة) جمع عبء كحمل لفظا ومعنى كما تقدم (حتى بلغها) غاية الثقل المتحمل حتى يبلغه ويؤدى امانته فانه ماعليه الا البلاغ (حكاه) ابو الحسن (الماوردى) الشافعى وتقدم بيانه (والسلمى وقيل) معناه (حططنا عنك ثقل ايام الجاهلية حكاه مكى) لان ايام الجاهلية كانت خالية عن الدين والامن اياه فرجه مرج فلما بعثه الله صلى الله

تعالى عليه وسلم بالدين القويم سلم هو ومن تبعه وشرح الله تعالى صدورهم بالاسلام وصفاهم من الآثام فجمت طهورهم وسددت امورهم (وقيل) معناه (ثقل شغل سرك) اى قلبه او خواطر قلبه (وحيرتك) اى تحيرك فى ابتداء امرك (وطلب شريعتك) اى طلبك من الله شريعة تعمل بها (حتى شرعنا ذلك لك) بما اوحاه فاطمأن قلبه وذهبت حيرته (حكى معناه القشيرى) فى تفسيره (وقيل معناه) اى معنى وضعنا عنك وزرك الذى انقض ظهرك (حففنا عليك ۲ ما حملت) اى كلفت حمل اثقاله من دعوة الخلق وتبليغ امانة الرسالة التى لم تطق حملها الجبال (بحفظنا لما استحفظت) يقال استحفظه اذا استرعاه واعطاه امانة اى نحن حفظنا ما امرناك بحفظه (حفظ) حفظه (عليك) مما عسر عليك القيام به وجعلنا لك جلدا وصبرا صير اثقاله خفيفة عليك (و) لما ورد حينئذ انه اذا حففها عنه لم تكن انقض ظهره اشار لدفعه بقوله و (معنى انقض ظهره) على هذا (اى كاد) اى قرب من انه (ينقضه) اى تعبه وثقله ولم ينقضه بالفعل ويجوز على هذا ابقاؤه على ظاهره وان انقاضه بالفعل لكنه خفف عنه اى خففنا عنك ما كان انقض وهو راجع لما قاله المصنف رحمه الله تعالى لا وجه آخر كما قيل ثم بين وجه دفع ما ذكره لما تمسكوا به تفصيلا فقال (فيكون المعنى) اى معنى وضعنا عنك الى آخره (على) قول (من جعل ذلك) الوضع مصروفا (لما قبل النبوة اهتمام النبى صلى الله تعالى عليه وسلم) وهو خبر يكون (بامور فعلها قبل نبوته) ونزول وحى فيها اى اعتناؤه ببيان الله لحكمها حتى لا يكون عنده هم وغم ولكنها (حرمت عليه بعد النبوة) ولم يكن مكلفا بها فيها (فعدها اوزارا) بعدما حرمت عليه وخشى المؤاخذة بها قبل ذلك فاطلاق الوزر عليها باعتبار ما بعد النبوة والتشريع (وثقلت عليه واشفق) اى خاف (منها) ومن المؤاخذة بها لشدة مراقبته لله وخشيته له فمعنى وضعها على هذا بيان انه غير مؤاخذ بها وانها لم تكن وزرا عليه يخافه (او يكون الوضع عصمة الله له وكفايته من ذنوب لو كانت) اى لو وجدت وصدرت عنه (لانقضت ظهره) فهو امر على سبيل الفرض والتقدير لا التحقيق والتقرير كما توهموه ولا يبعده قوله انقض مع هذا كما قيل والوزر مجاز بمعنى الذنب وعلى ما قبله بمعنى الثقل كما فى قوله (او يكون من ثقل) امور (الرسالة) عليه وما فى تبليغها من المشقة فحمل المعقول كالمحسوس (او) معنى اوزر (ما ثقل عليه) وشق (وشغل قلبه من امور الجاهلية) كما نقله آنفا عن مكى رحمه الله تعالى (واعلام الله تعالى له بحفظ ما استحفظه من وحيه) واسترعاه عنده من امانته كما تقدم ثم اخذ فى دفع شبهة اخرى تمسك بها المجوزون للصغائر فقال (واما قوله تعالى عفا الله عنك لم اذنت لهم) فى التخلف عنه فالعفو كالمغفرة يقتضى ثبوت ذنب كما قالوه وليس كذلك (و) ان ما ذكر (امر لم يتقدمه

۲) عليك نسخه

للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم من الله فيه نهي فيعده) اي يجعله ويعتقده (معصية) منه
بمخالفة ما نهى عنه (ولا يعده) وغيره (الله عليه معصية) يستحق اللوم عليها (بل
لم يعده اهل العلم) اي احد منهم (معاتبة) بفعل خلاف الاولى مما ليس بمعصية (وغلطوا
من ذهب الى ذلك) اي عدوا قول من قال من المفسرين غلطا وهو قول منقول عن قتادة
وعتب الله على نبيه صلى الله تعالى عليه وسلم في بعض ما لا يليق وان جاز كما في قصة ابن ام مكتوم
وقوله مرحبا بمن عاتبني الله فيه ليس بمراد هنا وان كان لا محذور فيه فلا اعتراض على
المصنف رحمه الله تعالى كما قيل (قال نفطويه) تقدم الكلام عليه وعلى ضبط اسمه ومعناه
(وقد حاشاه الله تعالى) اي برأه الله تعالى ونزهه واصل معناه جعله الله في حشا اي جانب
(من ذلك) اي فعل ما يستحق عليه العتاب فضلا عن ان يجاريه بمعصية ارتكبها (بل كان مخيرا)
اي خيره الله تعالى (في امرين) وهما انه ان شاء اذن لهم في التخلف وان شاء لم يأذن قط
(قالوا) اي العلماء من السلف (وقد كان له) صلى الله تعالى عليه وسلم كما علم من تتبع احواله
(ان يفعل ما شاء) مما يرى انه مناسب لا نه اذن له في الاجتهاد كما تقرر في الاصول (فيما لم ينزل
عليه فيه شيء) من وحي بين حكمه (فكيف) انكار لانه معاتب وان لم يخير في امور شتى منها
ما نحن فيه ولا يمكن انكاره (وقد قال الله تعالى له) في هذه القصة (فأذن لمن شئت منهم) وهذا
الامر وتعليقه بالمشيئة صريح في انه صلى الله تعالى عليه وسلم مخير (فلما اذن لهم) كما امره الله
تعالى (اعلمه الله بما لم يطلع عليه من سرهم) اي مما خفي عليه من امرهم او مما اسروه واستتر
من ضمائرهم وهو (انه لو لم يأذن لهم) في القعود والتخلف عنه (لقعدوا) لجزمهم
بالقعود ولو امروا بخلافه (و) اعلمه بما اوحاه اليه في هذه الآية من (انه لا حرج)
لا وزر ولا اثم (عليه فيما فعل) من الاذن لهم كما توهم من ظاهر قوله عفا لانها اشتهرت
بمعنى غفر الذنب واشار الى ذلك بقوله (وليس عفا ههنا) في هذه الآية (بمعنى غفر) اي
ستر وترك المؤاخذة والمعاتبة فهو معناه المشهور (بل) لها معان اخر منها ما ورد
في الحديث (كما قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم) في حديث رواه ابو داود والترمذي
والنسائي عن علي كرم الله وجهه ورضي الله تعالى عنه انه صلى الله تعالى عليه وسلم
قال (عفا الله لكم عن صدقة الخيل والرقيق) فهاتوا صدقة الرقة الحديث الا ان الذي
رواه هؤلاء قد عفوت لكم زكوة الخيل والرقيق والمصنف رحمه الله رواه بلفظ
آخر وقف عليه ومثله لا يعرف الا بالعصا فاندفع قول من قال لم اقف على هذه الرواية
(ولم تجب عليهم قط) لان زكوة الخيل والرقيق لم تجب على مسلم قط حتى يكون
العفو معناه اسقاط او جوب فكأنه ترك عفوه لازمة هنا (اي) فالمعنى انه (لم يلزمكم
ذلك) اي زكوة الخيل والرقيق (ونحوه) معزو (للقشيري) رحمه الله تعالى (قال)
اي القشيري (وانما يقول العفو لا يكون الا عن ذنب) كما هو مشهور متعارف (من لا يعرف

كلام العرب) فيقف على معانيه الواردة في كلامهم كعدم اللزوم الذي سمعته في الحديث الوارد في كلام افصح العرب واصل معنى العفو الترك وعليه تدور معانيه فيستقيم في كل مقام ما يناسبه فعفو الذنب ترك العقاب عليه وعدم الزكوة تركها (قال ومعنى عفا الله عنك) في هذه الآية (اى لم يلزمك ذنبا) فيما فعلته من الاذن (قال الداودى) رحمه الله تعالى من ائمة الحديث وتقدم ترجمته (روى انها) اى قوله تعالى ﴿ عفا الله عنك ﴾ (كانت تكرمة) من الله في خطاب نبيه عليه الصلوة والسلام اى تعظيما وتكريما يبدأ به الكلام (و) نحوه ما (قال مكي هو استفتاح كلام) يوقعونه في اول خطابهم (مثل اصلحك الله واعزك) هي جملة دعائية يبداؤن بها الكلام اكراما لمن يخاطبونه وهو عادة اهل الترسل في مكاتباتهم وهو قريب مما قبله بل معناها واحد وهو ملاطفة في المحاورة تدعو لاستماعه حتى كانه باستماعه مستحق للدعاء له والقرآن جاء على اساليب كلام العرب فهي جملة دعائية قصد بها اكرام المخاطب (وحكى السمرقندى ان معناه عافاك الله) قيل اخره لضعفه لبعد احدهما عن الآخر لفظا ومعنى وكانه غلط في المادة وهو من سوء الفهم لان الراغب قال عفوت عنك قصد به ازالة ذنب وصرفه عنه ومفعوله متروك لانه متعد في الاصل يقال عفاه واعتفاه وقولهم في الدعاء اسئلك العفو والعافية اى ترك العقوبة والسلامة وعفا النبت والشعر زاد انتهى فهذه الجملة اذا قصد بها الدعاء اكراما كان معناه قواك الله حتى تسالى بمن تخلف عنك للدعاء بمعنى قواك الله لان القوى لا يكون مريضا وقال الجوهرى عافاه الله واعفاه بمعنى وهو دفاع الله عن العبد ما يكره فسقط ما قيل انه لا يساعده اللغة وكيف يعترض على هذا ولا يعترض على تفسيره باصلحك الله واعزك فتدبر (واما قوله) اى قول الله تعالى الذى استدل به من جوز الصغائر عليهم (في اسارى بدر) اى في حقهم واسارى جمع اسير وهو معروف وبدر اسم محل وقعت فيه تلك الغزوة المشهورة سميت ببدر ابن قريش وهو الذى احتفر بها بئرا ثم سمى بها مكانها وكان صلى الله تعالى عليه وسلم اسر من كبار قريش نحو سبعين رجلا كالعباس وعقيل كما فصل في السير فاستشار رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فيهم الصحابة فاشار عمر رضى الله تعالى عنه بقتلهم كأمر فانه فلما ظفر بمثلهم فتضعف شوكة المسلمين وقال ابو بكر رضى الله تعالى عنه نأخذ منهم فدية نتقوى بها ونمن باطلاقهم لعل الله يهديهم فبذلك فاختار رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم رأيه وعمل به فانزل الله فيهم (ما كان لنبي ان يكون له اسرى الآيتين) والاسير فعيل بمعنى مفعول من الاسر واصله الشد بالاسار ولذا يقال اخذه باسره اذا اخذه جملة ومعنى يثخن في الارض يكثر القتل وقيل معناه يتمكن في الارض وما كان انبي الكون وجاء بمعنى لا يليق

ولا يا بى كما يأتى وبه فسره المستدل بهذه الآية على ان اخذ الفدية قبل قتل كثير من اعدائه ذنب عاتبه الله عليه وهذه القضية مشهورة فى السير والتفاسير فلا حاجة للتطويل بايرادها (فليس فيه) اى فيما ذكر فى الآيتين (الزام ذنب له) صلى الله عليه وسلم ومعصية صدرت منه باختيار الفدية التى لم تحز له كما فهمه المستدل بها (بل) ماذكر (فيه بيان ماخص به) اى جعله الله تعالى من خصائصه تكريما له (وفضل) به (من بين سائر الانبياء) وتقدمهم (مكانه) عز وجل (قال) لنبيه صلى الله تعالى عليه وسلم (ما كان لنبى غيرك) اى لم يقع هذا الذى خصصت به من احل اخذك الفدية ممن اسرته لنبى من الانبياء السالفة غيرك فانه احل لك وخيرك الله فيه بين الفداء والقتل (و) نظيره من خصائصه التى لم تكن لنبى قبله ماثبت بقوله (كما قال صلى الله تعالى عليه وسلم) فى الحديث الصحيح (احلت لى الغنائم) وروى المغانم (ولم تحل لنبى قبلى) والمستدل به يقول معناه ما كان لنبى اصلا لا انت ولا غيرك اخذ الفداء قبل كثرة قتل اعداء دينه ففيه مخالفة لما شرعه الله والمصنف رحمه الله تعالى قال ليس معناه هذا حتى يتم الدليل وقال الخطابى من كان قبله صلى الله تعالى عليه وسلم من الانبياء على ضربين منهم من لم يأذن له فى الجهاد فلم تكن له غنائم ومنهم من اذن له فيه ولم يحل له الاكل من الغنائم فكانت تنزل عليه من السماء نار تحرقه وكان له صلى الله تعالى عليه وسلم التصرفات فيها وفى الصدقات كيف شاء الا انه قيل ليس فى الآية مايدل على ماقاله المصنف رحمه الله بخلاف الحديث وهو مروى فى الصحيحين عن جابر رضى الله تعالى عنه ولك ان تقول ان الفداء فى معنى الغنائم لانه مال مأخوذ من الكفرة فذكره فى الحديث اشارة الى انه مؤيد لهذا التأويل وفى المسائل الاربعين للرازى العتاب وقع هنا على تركه الاولى لان الافضل فى ذلك الوقت الاثخان وترك الفداء قطعا للاطماع ولولا انه من باب الاولى مافوضه صلى الله تعالى عليه وسلم لاصحابه وقال العراقى فى حاشيته عليه المسماة بالتقييد انه وقع فى الحديث ان عمر رضى الله تعالى عنه دخل عليه صلى الله تعالى عليه وسلم وهو وابو بكر يبكيان فقال مايبكيكما فقال صلى الله تعالى عليه وسلم عرض على عذاب قومك ادنى من هذه الشجرة والاولى لاعذاب فى تركه ولتفويضه للصحابه لان الاجتهاد كما يقع فى الاولى يقع فى الواجب بل لو استدل بهذا على انه اعلى مراتب الوجوب لم يبعد لانه لم يكتف فيه باجتهاد نفسه فالصواب انه فوض له الاجتهاد فى امر الاسارى ففوضه لاصحابه فافتى عمر رضى الله عنه بالقتل وكان هو المصلحة وهو من احدى موافقاته واجتهد الصحابة بما لم يؤد للمصلحة فخاطر عمر ولم تؤاخذا ى صلى الله تعالى عليه وسلم لبذل جهده فى اجتهاده فله اجر ولذا قال فى امر عذاب قومك دون عذابه [illegible] من موجب العقاب

بذل جهده والى هذا ذهب فحول العلم وجمع بين ظاهر الآية وما يجب لمقامه صلى الله تعالى عليه وسلم من العصمة انتهى وهو حسن جدا اواحسن مما اختاره المصنف (فان قيل فما معنى قوله تريدون عرض الحيوة الدنيا الآية) سؤال وارد على ما اختاره من انه امر اختص به صلى الله تعالى عليه وسلم بانه لوكان كذلك ماعوتب عليه بما ذكر من انهم رجحوا اخذ الفداء وهو مال غاد ورائح وعرض فان لا بنى النظر اليه (قيل) فى الجواب عنه (المعنى) بكسر النون وتشديد الياء اى المقصود (بالخطاب) فى قوله تريدون (لمن اراد ذلك) اى عرض الدنيا (منهم) من الصحابة الحاضرين الواقعة (وتجرد) اى خلص وتمحض (غرضه) بمعجمتين اى قصده (لعرض الدنيا) بمهملتين وبينه وبين العرض تجنيس (وحده) اى منفردا عن قصد ثواب الآخرة وهو مؤكد لما قبله (والاستكثار منها) باخذما يناله (وليس المراد بهذا) الخطاب (النبى صلى الله تعالى عليه وسلم) اشرف نفسه عن النظر لها (ولا علية) بكسر العين ولام ساكنة بعدها ياء تحتية جمع على كفتية جمع فتى وصبى وصبية وقيل انه اسم جمع (اصحابه) اى كبار الصحابة كابى بكر وعمر وغيرهما ممن حضر الوقعة وقدعلمت ماقرره القرافى انه صلى الله تعالى عليه وسلم ليس معاتبا ولا مخاطبا هنا اصلا وانه هو التحقيق ثم ايذكون الخطاب ليس لهؤلاء بماروى فى سبب نزوله فقال (بل) اضراب انتقالى (قدروى عن اصحابنا انها) اى آية تريدون الخ (نزلت) فى امر آخر غيرالفداء فلايرد السؤال رأسا وذلك (حين انهزم المشركون يوم بدر واشتغل الناس) اى بعض منهم (بالسلب) بسين مهملة ولام مفتوحتين مايسلب اى يؤخذ من القتيل من لباسه ومامعه وقد بينه الفقهاء واختلفوا فيمن يستحقه ممن له حق فى الغنيمة اوالقاتل مطلقا اوان شرطه له الامام كمافصلوه والسلب الصاشجرة يتخذ منه حبال ولذا سمت العامة الحبال سلبا كما فى بعض كتب اللغة (وجمع الغنائم عن القتال) متعلق باشتغل (حتى خشى عمر) رضى الله تعالى عنه اى خاف على المسلمين (ان تعطف) اى يرجع كارا (عليهم) اى على المشغولين بماذكر (العدو) الذين انهزموا والعدو يقع على الواحد وغيره وكثيرا مانقع فى العساكر ضرر عظيم بمثل هذا وعمر رضى الله تعالى عنه ادرى بذلك (ثم قال الله تعالى) فى هذه الآية والقصة (لولا كتاب من الله سبق) تقدم على هذه القصة وتقدم بيان المراد بالكتاب هنا وسيأتى ايضا (واختلف المفسرون فى معنى) هذه (الآية) والمراد منها (فقيل معناها) كما نقله الطبرى ماقاله محمد بن على بن حسين بن على ابن ابى طالب (لولا انه سبق منى) اى من الله تعالى فيما اوحاه لنبيه صلى الله تعالى عليه وسلم (انى لااعذب احدا الا بعد النهى) وتحريم اخذ فداء (لعذبتكم) على مافعلتم من اخذ الفداء

لانه لوكان منهيا عنه محرما استحق بمخالفته العذاب فالمراد بالكتاب حكم الله الذى كتبه وقدره (فهذا) التفسير (يعنى) ويمنع (ان يكون امر الاسرى) اى فديتهم (معصية) لانه لم ينه عنه ولم يحرم فلا دليل فى الآية لما مر وعلى هذا التفسير تكون هذه الآية مخصصة لنحو اقتلوا المشركين فلا وجه للاعتراض على ما ذكره المصنف (وقيل المعنى) المراد من هذه الآية (لولا ايمانكم بالقرآن وهو) المراد بـ (الكتاب السابق) فى قوله لولا كتاب من الله سبق وقدر الايمان فى النظم لان ذات الكتاب لا تمنع العذاب الا بالايمان بما تضمنه من هذه الاحكام (فاستوجبتم) اى استحققتم (به الصفح) اى العفو وعدم المؤاخذة (لعوقبتم على) اخذكم (الغنائم) وما هو فى حكمها من الفدية وهذا حكاه ابن عطية فى تفسيره وليس فيه تحصيل الحاصل كما توهم لما يأتى (ويزاد) بزاء معجمة وفعل مجهول من الزيادة (هذا القول تفسيرا وبيانا) وايضاحا (بان يقال) فى تقريره المعنى (لولا ما كنتم مؤمنين بالقرآن) بحقيقته وحقيقة ما فيه من الاحكام وما مصدرية وقوله (وكنتم ممن احلت لهم الغنائم) معطوف على ما قبله (لعوقبتم كما عوقب من تعدى) بفتح التاء الفوقية والعين والدال المهملتين المشددة داله قبل الالف فعل ماض والكتاب على هذا بمعنى القرآن وسمه لقدمه فى الازل اولتقدم ما نزل او حكم الله الذى كتبه وقدره وحاصله انه لولا ان الله انزل القرآن وما فيه من الاحكام واحل لكم فيه الغنائم لمسكم العذاب واحل بكم العقاب كما عوقب من قبلكم من الامم لما تجاوزوا الحدود وتعدوا ما نهاهم الله تعالى عنه وهو اما سريع وام سان عليهم بما احله لهم ولم يضيق عليهم كما ضيق على الامم السابقة اوهو ردع لمن اشتغل بالغنائم والسلب وقد روى ابوداود عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه انه لما كان يوم بدر تعجل الناس الى الغنائم فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان الغنيمة لا تحل لاحد سود الوجوه غيركم وكان النبى واصحابه اذا غنموا الغنيمة جمعوها فنزلت نار من السماء فاكلتها فانزل الله تعالى لولا كتاب من الله سبق الآيتين واخرجه الترمذى وقال صحيح حسن ووقع فى الشرح الجديد هنا مؤاخذة على ما فى الكشاف هنا مع ما فيها لامساس لها بالمقام ناشئة من عدم التدبر (وقيل) معناه (لولا انه سبق فى) الازل فى (اللوح المحفوظ) الذى كتب فيه كل ما هو كائن الى يوم القيمة (انها) اى الغنائم (حلال لكم) الانتفاع بها والتصرف فيها (لعوقبتم) على اخذها (فهذا) المذكور فى التفاسير كله (ينفى الذنب والمعصية) فيما فعله باسرى بدر (لان من فعل ما احل له) على ما وجهه به (لم يعص) الله تعالى ولم يعد ما صدر منه معصية حتى استدل بما ذكر فيها على تجويز الصغائر عليهم ومما هو صريح فى حله ما اشار اليه بقوله (قال الله تعالى فكلوا مما غنمتم) اى من فدائكم (حلالا طيبا) فكلوا بمعنى انتفعوا به وليس

المراد خصوص الاكل وذكره لكثرته وغلبته على غيره من الانتفاع واستدل بهذا على ان الامر الوارد بعد الحظر للاباحة وعليه الاكثر والقائل بان الاصل فيه الوجوب يجيب عليه كما فصل فى الاصول وفى الكشاف وتبعه القاضى فى قوله لولا كتاب من الله سبق الى آخره قيل لولا ماشاءالله من ان يحل لكم الفدية واعترض عليه بانه يقتضى انه صلى الله تعالى عليه وسلم لم يعلم بحل الغنائم له حين ذهب البدر والظاهر انه انما اقدم على ذلك ورغب فيه بعد علمه بحله ولم يخرج لبدر الا طالبا للغنيمة ولولا ذلك لم يأخذ عير قريش وهو وهم منه فانه لا يلزم من علمه بحل الغنيمة علمه بحل الفدية وان كانت فى حكمها وقد اورده على قوله لولا انه سبق فى اللوح المحفوظ الخ وهو غير وارد لان المعنى لو لم تحل لكم الغنيمة وهو يقتضى حل الفدية فتأمل (وقيل بل كان) صلى الله تعالى عليه وسلم (قد خير فى ذلك) اى فى اخذ الفدية من الاسرى وفى قتلهم فلما اخذها قيل له كان الاولى خلافه لكن نكاؤها السابق ورؤيته صلى الله تعالى عليه وسلم دنو العذاب منهم يأباه كما تقدم (و) يدل على انه مخير فى ذلك انه (قد روى عن على) رضى الله تعالى عنه انه (قال جاء جبريل) عليه الصلوة والسلام (الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يوم بدر فقال خير اصحابك فى الاسارى) ببدر (ان شاؤا القتل وان شاؤا الفداء) اى اخذ الفدية والمال منهم (على ان يقتل منهم فى العام المقبل) والسنة التى تلى هذه السنة اى ان الله قدر عليهم ان اخذوا الفدية يقتل من الصحابة (مثلهم) اى بعددهم (فقالوا) بختار (الفداء ويقتل منا) مثلهم رغبة فى الشهادة (وهذا) المذكور كله (دليل على صحة ماقلنا وانهم لم يفعلوا) فى وقعة بدر من اخذ الفدية (الا ما اذن لهم فيه) اى جوزه لهم فلا ذنب ولا معصية (لكن بعضهم) اى بعض الصحابة الذين استشارهم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فى ذلك (مال الى اضعف الوجهين) من الفدية دون القتل باجتهاد منه والاجتهاد يجوز من الصحابة بحضرته صلى الله تعالى عليه وسلم كما صححه اهل الاصول (مما كان الاصلح) للاسلام والمسلمين (غيره) وهو القتل وبينه بقوله (من الاثخان والقتل) الذى هو اعز الوجهين فاختاروا الاذل لما خيروا (فعوتبوا على ذلك) من اختيار غير الاصلح (وبين لهم ضعف اختيارهم) الفدية (وصوب ٢ اختيار غيرهم) وهو مااختاره الفاروق رضى الله تعالى عنه (وكلهم غير عصاة ولا مذنبين) لان كلا منهم قال ما اداه اليه اجتهاده طالبا ان الخير فيه (والى نحو هذا اشار الطبرى) رحمه الله تعالى وانما وبخوا وخوفوا وقوع العذاب بهم لان الخوف منهم من مجرد نظره للكمال فى العاجل مثل الصديق رضى الله تعالى عنه ممن فعله شفقة على قومه ورجاء ان الله يهديهم للاسلام ويعز بهم الدين فى الآجل وقد حقق الله رجاءه فلا اعتراض

(٢) تصويب اسمه ويكون معطوفا على ضعف مصحح

(على)

على هذا بانه لو كان كذلك ماوقع توبيخ شديد ومن طالع السير وماوقع فى هذه الغزوة علم هذا وتحققه (وقوله) صلى الله تعالى عليه وسلم (فى هذه القصة لو نزل من السماء عذاب مانجا منه الا عمر) جواب عن سؤال ورد على ماقرره من انهم غير عصاة ولا مذنبين وهو انه (اشارة الى هذا) المذكور (من تصويب رأيه) اى رأى عمر رضى الله تعالى عنه (ورأى من احد بما خذه) اى وافقه فيما قاله (فى اعزاز الدين) وغيظ الكفره بايقاع القتل برؤسهم وارهاب قلوبهم فى اول واقعة وقعت بينهم (واظهار كلمته) بان تكون كلمة الله ورسوله هى العليا وتكون ظاهرة شائعة (وابادة عدوه) اى اهلاكه وافناؤه لان الاسراء كانوا عظماء ائمة الكفر فلو قتلوا لم يكن لهم عمود بعده (وان هذه القصية) اى قصية اسرى بدر واخذ الفدية منهم واطلاقهم (لوا ستوجبت عذابا) اى اقتضت وقوع العذاب بمن فعلها لمخالفتها لامر الله تعالى (نجا منه) اى من العذاب الذى اقتضته (عمر) لانه رضى الله تعالى عنه لم يرض به ولم يره رأيا صحيحا (ومثله) اى ونجا منه مثله ممن كان على رأيه وهو سعد بن معاذ رضى الله تعالى عنه كما ورد فى الحديث (وعين عمر) اى خصه بالذكر مع ان جماعة منهم كانوا على رأيه (لانه اول من اشار بقتلهم) جوابا لقول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم له كما فى صحيح مسلم ماترى يا ابن الخطاب فقال ماارى رأى ابى بكر ولكن ارى ان تختار ضرب اعناقهم الحديث (ولكن الله لم يقدر عليهم فى ذلك عذابا) فى مقابلة رأيهم بالفدية (لحله لهم) اى لان الله احله لهم وخيرهم (فيما سبق) هذه الواقعة (وقال الداودى) تقدمت ترجمته (والخبر بهذا لم يثبت) اى لم يثبت المنع من احد الفدية لا الحديث الذى فيه مارآه عمر وغيره (ولو ثبت لماجاز ان يظن ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم حكم بمالانص فيه) بوحى نازل عليه (ولا دليل) يدل على ماحكم به مستنبط (من نص) سبق باجتهاده (ولا جعل الامر فيه) من الله مفوض (اليه) فانه وقع التفويض اليه صلى الله تعالى عليه وسلم فى امور اذن له بالحكم فيها بها كما صرح به (وقد نزهه الله عن ذلك) بقوله تعالى ﴿ وماينطق عن الهوى ان هو الا وحى يوحى ﴾ والاجتهاد والتفويض بوحى وحى (وقال القاضى بكر بن العلاء) امام مذهب مالك كما تقدم (اخبر الله نبيه) صلى الله تعالى عليه وسلم (فى هذه الآية) النازلة فى اسرى بدر (ان تأويله) الذى قبله من ابى بكر رضى الله تعالى عنه فى اختيار عدم القتل (وافق ماكتب له) اى حكم به وجوزه بقوله لولا كتاب من الله سبق فى علمه وحكمه (من احلال الغنائم) لهم (و) احلاله لهم اخذ (الفداء) كيف لاتكون الفدية احلت لهم قبل هذا و (قدكان) النبى صلى الله تعالى عليه وسلم واصحابه (قبل هذا) اى قبل غزوة بدر (فادوا) اى اخذوا الفداء من المشركين (فى سريه عبدالله بن جحش التى قتل فيها ابن

الحضرمي) لما مرت عير لقريش بتجارة من الطائف ومع العير عمرو بن عبدالله الحضرمي والحكم بن كيسان وعثمان بن عبدالله ونوفل بن عبدالله والسرية فعيلة من السري وهم ناس مرسلون للعدو من خمسة الى ثلثمائة او اربعمائة ولم يعين ابو حنيفة عددا لاقله وقال ابو يوسف سبعة فصاعدا وقال الماوردي تطلق على الواحد سرية والظاهر انه مجاز فلابد من عدد له منعة وعبدالله بن جحش هو ابن رئاب بن معمر الاسدي وامه اميمة بنت عبدالمطلب عمته صلى الله تعالى عليه وسلم اسلم قبل دخول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم دار الارقم وهو من المهاجرين الاولين واستشهد باحد ودفن عند حمزة رضي الله عنه وسريته كانت في رجب في السنة الثانية او في جمادى الآخرة ومعه ثمانية من المهاجرين او اثنى عشر هو اميرهم ومن ثمه سمي امير المؤمنين ويعرف بالمجدع في الله لجدع انفه واذنيه باحد وكان دعا الله تعالى بذلك وكانت السرية قبل بدر بشهرين او اكثر كما سيأتي وبعث ليرصد عير قريش فساروا حتى نزلوا بطن نخلة بين مكة والطائف فرمى واقد بن عبدالله الصحابي عمرو بن الحضرمي فقتله فكان اول قتيل من المشركين واستأسروا الحكم وعثمان وكانا اول اسير في الاسلام وافلت نوفل فقدموا المدينة بالعير والاسيرين فاسلم الحكم وافتدى صاحبه عثمان بن عبدالله ورجع لمكة فمات بها كافرا وقد فدى نفسه (بالحكم بن كيسان وصاحبه) عثمان بن عبدالله والباء متعلقة بقوله فادوا لا بقوله قتل لان المذكورها ان الحكم بن كيسان مولى هشام بن المغيرة المخزومي اسر في هذه السرية اسره المقداد بعد قتل ابن الحضرمي فاراد عبدالله بن جحش ضرب عنقه فقال المقداد دعه نقدمه على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فلما قدم به اسلم وحسن اسلامه وقتل ببئر معونة وسيأتي تفصيله (فعاتب الله ذلك عليهم) اي على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم والصحابة في اخذ الفدية ولو كانت ممتعة ومحهم الله تعالى على ذلك والمراد بالعتب التوبيخ والانكار مجازا عن لازم معناه اذ معناه لا يليق به تعالى لانه يستعمل فيما بين الاقران واتا عبر به ليشمل خلاف الاولى (وذلك) اي ما وقع من الفداء في تلك السرية (كان قبل بدر) اي قبل وقعتها (بازيد من عام) كذا في النسخ وهو سهو لان بدر الاولى وقعت في ربيع الاول بعد الاثنى عشر شهرا من الهجرة فتكون هذه الوقعة في سنة اثنين من الهجرة ثم في رجب بعث رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم هذه السرية ثم في رمضان من هذه السنة وقعت غزوة بدر الكبرى فبين هذه السرية وغزوة بدر نحو ثلاثة اشهر وكان المصنف رحمه الله تعالى توهم ان هذه السنة سنة ثانية وليس كذلك وحاصل قصة هذه السرية انه صلى الله تعالى عليه وسلم بعث عبدالله بن جحش ومعه ثمانية رهط من المهاجرين وكتب له كتابا وامره ان لا يقرأه حتى يسير يومين وان لا يكره من اصحابه احدا فقرأه بعد يومين فاذا فيه اذا نظرت كتابي فامض حتى تنزل نخلة بين مكة والطائف فترصد بها

قريشا وتعلم خبرهم فلما قرأه قال سمعا وطاعة واعلمهم بما فى كتابه صلى الله تعالى عليه وسلم فلم يخالفوه وسلك الى الحجاز فلما كان بنجران اضل سعد بن ابى وقاص وعتبة بن عزوان بعيرا لهما فتخلفا فى طلبه فمضى ابن جحش واصحابه حتى نزلوا بنخلة فمر بهم عير القريش فيهما عمرو بن الحضرمى وعثمان بن المغيرة واخوه نوفل والحكم بن كيسان مولى هشام بن المغيرة فلما رآهم القوم هابوهم ونزلوا قريبا منهم فاشرف عليهم عكاشة بن محصن وقد حلق رأسه فقالوا عمار ٢ لا بأس عليكم منهم وذلك فى آخر يوم من رجب ثم شاوروا فقالوا ان تركتموهم الليلة دخلوا الحرم فامتنعوا به وان قتلتموهم قتلتموهم فى الشهر الحرام ثم اجتمعوا على قتل من قدروا عليه واخذ معهم فرمى واقد بن عبد الله التميمى ابن الحضرمى بسهم فقتله واستأسر عثمان بن عبد الله والحكم بن كيسان واعجزهم نوفل بن عبد الله واقبل بن جحش واصحابه بالعير والاسيرين على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وقيل ان ابن جحش قال لاصحابه ان لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم مما غنمنا الخمس وذلك قبل ان يفرضه الله فقسم ذلك بين الصحابة وقال ابن اسحق انهم لما قدموا عليه صلى الله تعالى عليه وسلم قال ما امرتكم بقتال فى الشهر الحرام ووقف امر العير والاسيرين ولم يأخذ من ذلك شيئا فندم المسلمون على ما فعلوا وقالت قريش استحل محمد واصحابه الشهر الحرام بسفك الدم واخذ المال والاسر فقال المسلمون بمكة انما وقع ذلك فى شعبان فلما كثر القيل والقال انزل الله تعالى ﴿ يسئلونك عن الشهر الحرام قتال فيه ﴾ ففرح المسلمون بذلك وقبض رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم العير والاسيرين وبعثت قريش فى فداء عثمان بن عبد الله والحكم بن كيسان فقال صلى الله تعالى عليه وسلم لا نفديهما حتى يقدم صاحبانا يعنى ابن ابى وقاص وعتبة بن عزوان خشيته ان يقتلهما قريش فان قتلتموهم قتلنا صاحبيكم فلما قدما فداهما فاما الحكم بن كيسان فاسلم وحسن اسلامه حتى استشهد ببئر معونة واما عثمان فلحق بمكة ومات كافرا كما مر (وهذا) المذكور (كله يدل على ان فعل النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى شأن الاسرى) من الفداء وما وقع معه (كان على تأويل) باجتهاد منه صلى الله تعالى عليه وسلم ومن الصحابة (وبصيرة) بالنظر الصحيح فيما فيه اعانة ورجاء لان الله يهديهم فى الآجل الى الاسلام وكان كذلك (و) هو جار (على ما تقدم قبل) اى قبل بدر (مثله) من وقوع الفدية فى سرية ابن جحش ولم يعاتبوا عليه (فلم ينكره الله تعالى عليهم) كما يناه آنفا (لكن الله تعالى اراد) بقوله تعالى ﴿ ما كان لنبى ان تكون له اسرى ﴾ (لعظم امر بدر) وانها مما كسر [illegible] الكفر وارعب قلوبهم [illegible] وذلك بقتل من اسر [illegible] (وكثرة اسراها) [illegible] (لاظهار [illegible]) مفعول له اى ظهوره على المسلمين [illegible]

(٢) هكذا وقع فى النسخ كلها وليس له معنى صحيح والصواب فقال عمرو

(بتعريفهم ما كتبه) وقدره (فى اللوح المحفوظ) بقوله (لو لا كتاب من الله سبق)
على احد الوجوه المقدمة واللوح المحفوظ مبين فى كتب الحديث والتفسير (من حل
ذلك لهم) اى كونه حلالا مأذونا فيه لهم (لا على وجه عتاب) اى لم يذكره للومهم
بل لبيان شكره ونعمته (وانكار) عليهم فى اختيار الفدية (او تذنيب) اى نسبتهم
لذنب ارتكبوه بما فعلوه (هذا معنى كلامه) اى كلام القاضى بكر بن العلاء وهذا الذى
اختاره المصنف خلافا لمن قال ان الحق انه عتاب من الله وارتضاه بعض الشراح هنا
وقال ان ماذكره تكلف لا يسمى ارتكابه (واما قوله تعالى عبس) اى كلح وجهه (وتولى)
اعرض عنه بوجهه (الآية) اى مايشعر به ظاهرها من انه صدر عنه صلى الله تعالى
عليه وسلم مااستحق عليه العتاب واستدلال بعضهم بهذه الآية والقصة على تجويز
الصغائر عليهم كما تقدم اجمالا (فليس فيها اثبات ذنب له) صلى الله تعالى عليه وسلم
ولا تجويزه عليه كما توهم من استدل بها على ذلك (بل اعلام له صلى الله تعالى عليه
وسلم ان ذلك المتصدى) اى بصيغة اسم المفعول ونائب فاعله قوله (له) اى اقبل عليه
وتوجه له واصله مقابلة الشئ كما تقابله الصدى وهو الصوت الراجع اليه من جبل ونحوه
كما قاله الراغب وفى التعبير به نكتة وهى ان كلام هؤلاء لا عبرة به كما قال المتنبى * انا الطائر
المحكى وغيرى هو الصدى * (ممن لا يتزكى) اى لا يسلم فطهره الله من دنس الشرك
(وان الصواب والاولى) والاليق به صلى الله تعالى عليه وسلم (مالو كشف لك حال الرجلين)
اى ابن ام مكتوم ومن كان عنده من المشركين واقتصر على الاقل والا فالكفرة كانوا جماعة
كما تسمعه (الاقبال على الاعمى) دون غيره والاعمى هو عبدالله بن شريح ويقال عمرو بن
ام مكتوم واسم ام مكتوم عاتكة بنت عامر بن مخزوم وعمرو هذا هو ابن قيس بن زيد
بن الاصم والذى تصدى له جماعات من كبار المشركين بمكة اختلفوا فيهم فقال مجاهد كانوا
ثلاثة عتبة وشيبة ابنا ربيعة وابى بن خلف وزاد بعضهم اباجهل والعباس وامية بن خلف
والوليد بن المغيرة وكان صلى الله تعالى عليه وسلم يرجو اسلامهم واسلام غيرهم وقد قدمنا
عن القرطبى ان هذا باطل وجهل ممن قاله لان امية بن خلف والوليد كانا بمكة
وابن ام مكتوم كان بالمدينة لم يحضر معهم وماتا كافرين احدهما مات بمكة والآخر ببدر
ولم يأتيا المدينة وتقدم انه شنع على القرطبى فيما قاله فان سورة عبس مكية وابن ام مكتوم
اسلم قديما بمكة قبل الهجرة وكان مع النبى صلى الله عليه وسلم بمكة والمدينة وهاجر قبل
النبى صلى الله تعالى عليه وسلم مع مصعب بن عمير رضى الله تعالى عنهما فكيف يجهل
من نقل هذه القصة من كبار المفسرين ثم اشار الى ان مافعله صلى الله تعالى عليه
وسلم ليس ذنبا بل فعلا حسنا لانه تبليغ للرسالة ولطف فى الدعوة بالاقبال على

(من)

من كان من اهل العناد والكبر فاعلمه بحال الفريقين فقال (وفعل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لما فعل) من التصدي ومامعه الذي اشار اليه بقوله (وتصديه لذلك الكافر) تقدم وجه افراده (كان طاعة لله وتبليغا عنه) فما فعله صلى الله تعالى عليه وسلم كان امرا لازما له (وايتلافا له) اى استمالة للكافر وتأليفا له رجاء لاسلامه (كما شرعه الله له) وفرضه عليه بامره بالتبليغ ولين الجانب لمن يدعوه (لا معصية) كما زعمه من تقدم (ومخالفة له) اى لما شرعه الله (وماقصه الله عليه) فى هذه السورة (اعلام بحالة الرجلين) المذكورين (وتوهين امر الكافر عنده) اى تصغيره وبيان لحاله لانه لامقدار له يعتد به (واشارة الى الاعراض عنه بقوله وماعليك ان لا يزكى) لان معناه لا بأس عليك من امره فلا تلتفت اليه والضمير فى قوله ومايدريك لعله يزكى لابن ام مكتوم وقيل ضمير لعله للكافر يعنى انك اذا طمعت فى ان يتزكى بالاسلام او يذكر فتنفعه الذكرى الى قبول الحق ومايدريك اى ما طمعت فى ان يتزكى بالاسلام كائن والاول هو الاولى لان ما فى القرآن من يدريك فهو مما اعلمه الله به وما فيه من ادراك لم يعلمه به وايضا فالكافر لم يسبق له ذكر صريحا ولا ضمنا وقوله وماعليك ان لا يزكى يريد انه لا بأس عليك بعدم اسلامه بحرصك على اسلامه الحامل لك على الاعراض عن غيره تطييبا لخاطره الاولى تركه لان ماعليك الا البلاغ وقد فعلت وقد تقدم تفصيل هذا فتذكره (وقيل المراد بـ) قوله (عبس وتولى الكافر الذى كان مع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم) فى ذلك المجلس (قاله) اى هذا القول (ابو تمام) الشاعر صاحب كتاب الحماسة على ما يأتى وهو قول فى غاية الضعف بعيد من السياق والذى عليه المفسرون انه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وفى القاء الكلام له بدون الخطاب اكرام له صلى الله تعالى عليه وسلم عن ان يواجه بالعتب لا مبالغة فى العتب لان فيه بعض اعراض كما قاله ابن عطية رحمه الله تعالى (واما قصة آدم) عليه الصلوة والسلام والاستدلال بها على تجويز الصغائر على الانبياء عليهم الصلوة والسلام (وقوله فاكلا منها) اى من الشجرة (بعد قوله) له ولزوجته حواء (ولا تقربا هذه الشجرة فتكونا من الظالمين) المخالفين لامر الله ونهيه (وقوله تعالى الم انهكما عن تلكما الشجرة) شجرة الكرم او التين او غيرها كما بينه المفسرون (وتصريحه تعالى) بالحاء المهملة وضمنه معنى النداء وعداه بعلى فى قوله (عليه بالمعصية بقوله وعصى آدم ربه فغوى اى) ضل عما بينه له وقيل معناه (جهل وقيل اخطأ فان الله تعالى قد اخبر بعذره) جواب اما وهو جواب عما استدلوا به لانه ارتكب معصية وذنبا (بقوله ولقد عهدنا الى آدم) اى اخذنا عليه وبينا له مايلزمه فتركه (من قبل) اى قبل اكله الشجرة (فنسى) العهد المتقدم (ولم نجد له عزما) ثابتا على ما عهد اليه لان العزم توطين النفس على فعل او ترك وقريب منه تفسيره بالصبر الآتى وعلى هذا فالذى نسيه

هو نهى الله تعالى له عن الاكل من الشجره وفعله ناسيا لايكون ذنبا لعدم المؤاخذه به وفيه انه لوكان كذلك ما جازاه الله تعالى باخراجه من الجنة ونزع لباسه وقيل انه ذكر تسلية للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن عصيان قومه لان مثل آدم اذا عصى ربه فما بالك بغيره وقال ابن عطية انه ضعيف لان جعل آدم مثلا للكفار لاينبغي والذى اراه انه ابتداء قصص اوانه لما عهد له صلى الله تعالى عليه وسلم ان لايعجل بالقرآن فنسي سلاه بانه سبق مثله لآدم فعفى عنه فلالوم عليه ثم ذكر وجها آخر فقال (قال ابن زيد) هو عبدالرحمن بن زيد بن اسلم كما تقدم فى ترجمته (نسى عداوة ابليس له) لحسده على جعله تعالى خليفته قيل وكان النسيان يؤاخذ به المكلف ثم عفا الله عنه كما يأتى وبهذا علم الجواب عما تقدم (و) نسى (ما عهدالله اليه من ذلك) اى من كون ابليس عدوا له ولزوجته وولده (بقوله ان هذا عدولك ولزوجك الآية) وحذره منه كما قصه فى قصته وبينه المفسرون (قيل نسى ذلك) المذكور من عداوته (بما اظهر لهما) اى لآدم وزوجه من المخادعة فدلاهما بغرور (وقال ابن عباس رضى الله تعالى عنهما انما سمى الانسان انسانا لانه عهد اليه فنسى) واصله انسيان وزنه افعلان قلبت ياؤه الفا لتحركها وانفتاح ماقبلها وحذف الالف لالتقاء الساكنين فالهمزة زائدة ولامه محذوفة وقيل انه من انس ووزنه فعلان وانما ذكر هذا توجيها للقولين المذكورين فلاوجه لما قيل انه لم يقع موقعه لعدم مناسبته لماقبله ويدل لقول ابن عباس ان تصغيره انيسيان ولذا قيل كما تقدم * وان اول ناس اول الناس * وقلت * ومن لم يكن ينسى الصنائع والذى * تقدم من حقد فليس بناسى (وقيل) فى توجيه ما صدر من آدم عليه الصلوة والسلام انه (لم تقصد المخالفة) لما نهاه عنه (استحلالا لها) اى لعدها حلالا حتى لايكون ذلك معصية (ولكنهما) اى آدم وزوجته (اغترا بحلف ابليس لهما) اى قسمه وقوله والله (انى لكما لمن الناصحين) فى تحسين الاكل لهما من الشجره (وتوهما ان احدا لايحلف بالله حانثا) مخالفا للواقع (وقد روى عذر آدم) اى اعتذاره عما صدر منه (بمثل هذا) المذكور من ظنه صدقه لاقسامه لهما (فى بعض الآثار) المروية عن السلف اوالاحاديث وذلك ان ابليس رآهما فى الجنة ونعيمها فبكى فقالا له مايبكيك قال رحمة لكما لزوال هذا النعيم عنكما فقالا له فما ذا نكون مانعا عن زواله عنهما ٢ بتأويله النهى وقسمه على ماقاله قالوا وهو اول من وقع منه الحسد والكذب فى اليمين (وقال ابن جبير حلف بالله لهما حتى غرهما) وخدعهما بان الاكل ليس فيه مخالفة لما نهى الله تعالى عنه (والمؤمن يخدع) مبنى للمفعول اى من شأنه ان يخدع لتصديق من غره لسلامة صدره وظنه ان احدا لا ينافق ولا يكذب وليس هذا لقلة ادراكه بل لانه لكونه لايفعل ذلك يعتقد ان غيره مثله ولذا قيل * ان الكريم اذا تخادعته انخدعا *

(٢) قوله فما نسخه الاظهر هى الصواب لان زال لازم الا اذا استعمل بمعنى ازال فلا كلام فيه لكنه لايكون الا بثبت مصحح

(وقدقيل) فى توجيه ذلك ايضا (انه نسى ولم ينو المخالفة) للعهد الذى عهده الله له والنسيان مغتفر وفى تفسير الثعلبى ان النسيان كان مؤاخذا به لنشأته عن اسباب اختيارية ثم نسخ ذلك (فلذلك قال) الله تعالى (ولم نجد له) اى لآدم عليه الصلوة والسلام (عزما اى قصدا للمخالفة) لله فيما نهاه فان العزم التصميم على فعل او ترك وهو يستلزم ماذكر وتقدم فيه تفاسير اخر (واكثر المفسرين على ان العزم) معناه المراد منه (هنا الحزم) وهو الاخذ بما فيه سداد بعد النظر التام فيه (والصبر) حتى يتيسر له مراده من غير قلق واضطراب (وقيل كان عند اكله سكران) فلم يخالف قصدا والسكر لم يكن حراما اذ ذاك والجنة ليست دار تكليف ايضا الا انه ورد ان خمر الجنة ليس له سكر ولا خبال كخمور الدنيا ولا يخفى ان هذا الوجه فى غاية الضعف والاولى تركه الا انه قول سعيد بن المسيب كما نقله البغوى واما ماذكره غير مسلم لاسيما ان قلنا ان الجنة ليست هى دار الخلد كما هو احد اقوال المفسرين فيها ولذا قال المصنف رحمه الله تعالى (وهذا) القول (ضعيف لانه تعالى وصف خمر الجنة بانها لا تسكر) فينافى هذا الجواب وهو اشارة الى قوله تعالى (لا فيها غول ولا هم عنها ينزفون) فانه فسر بانها لا تذهب عقولهم من نزف عقله اذا ذهب والكلام عليه مفصل فى التفاسير (فاذا كان) آدم عليه الصلوة والسلام (ناسيا) على احد الوجوه السابقة (لم يكن) مافعله آدم (معصية) فلا يصح الاستدلال حينئذ بالآية (وكذلك اذا كان ملبسا عليه) يعنى تلبيس ابليس الذى غره به وقسمه له بانه ناصح له وانه يريد خلوده فى الجنة وعدم زوال نعمه عنه وان نهى الله ليس تحريمى مؤاخذ به كما يؤخذ مما يأتى (غالطا) اى وقع من آدم عليه الصلوة والسلام الغلط بقبوله تلبيسه وتقريره له بانه لا اثم عليه فى اكله (اذ الاتفاق) من ائمة الدين (على خروج الناسى والساهى من حكم التكليف) يعنى انه ليس مكلفا بنص القرآن والحديث فلا يكتب عليه ذنب وايضا انه كان فى جنة الخلد وليست دار تكليف الا انه قيل ان السهو والنسيان كان مؤاخذا به شرعا ثم نسخ كما تقدم عن الثعلبى وايضا قيل ان الجنة انما تصير دار اباحة دون تكليف بعد الحشر واما قبل فلا على انه فيه بحث اذ المراد به انه ليس فيها تكاليف الدنيا كالصلوات الخمس والزكوة ونحوه مما علم من الاحكام الشرعية اما اذا قال الله تعالى لاهل الجنة امركم بكذا او نهيتكم عنه فانه لا يجوز مخالفته بلا شبهة وهذا مما لا ينبغى الغفلة عنه (وقال الشيخ ابو بكر بن فورك) وهو ابو محمد بن الحسين الاصبهانى امام اهل السنة والكلام وكان فى عصره اجل من تصدر للوعظ والتدريس والتاليف وله مصنفات جليلة ومناظرات نحوية وله رحلة للهند وغيره ولما رجع الى نيسابور مات فى الطريق سنة ست واربعمائة فنقل لنيسابور ودفن بها وقبره يزار ويستجاب عنده الدعاء كما ذكره المؤرخون كابن خلكان وفورك

بضم الفاء وسكون الواو وفتح الراء وكاف وتقدم في صدر الكتاب التردد في انه مصروف اوممنوع من الصرف (وغيره) من العلماء (انه يمكن ان يكون ذلك قبل النبوة) وفي عصمتهم من الصغائر قبلها خلاف وقد جوزه كثير (ودليل ذلك قوله تعالى وعصى آدم ربه فغوى ثم اجتباه ربه) اي اختاره لنبوته (فتاب عليه) مما صدر منه قبل النبوة (وهدى) اي هداه الى علمه (فذكر ان الاجتباء والهدى) مصدر بمعنى الهداية وليس على هذا الوزن مصدر الا الهدى والسرى والتقى على كلام فيه في شرح سيبويه (كانا بعد العصيان) لعطفه بثم كما لايخفى فالمعنى ان الله ارتضاه لنبوته وانه لم يصدر عنه ذنب بعد ما جيء والاجتباء الاختيار من جبيت الماء في الحوض اذا جمعته فالاجتباء جمعه للمعارف والعلوم اللدنية وقد قيل غاية انه في غاية البعد لان ظاهر الحال من سجود الملائكة لآدم واظهار فضله عليهم ومخاطبته في حضرته يمنع هذا الاحتمال اذ لامعنى له وغير هذا فالاستدلال به على نبوته اولى مما استدل به المصنف رحمه الله تعالى (وقيل) في الجواب عما استدل به على تجويز الصغائر على الانبياء عليهم الصلوة والسلام (بل اكلها متأولا) لحل اكله وانه لا يصدر عنه به معصية واشار لتأويله بقوله (وهو لا يعلم انها الشجرة التي نهى عنها) بالبناء للمفعول اي التي نهاه الله عنها في الآية (لانه تأول نهي الله تعالى له) بقوله لاتقربا هذه الشجرة اي لا أكلا من هذه الشجرة بانه انما نهى (عن شجرة مخصوصة) لقوله من هذه الشجرة لان اسم الاشارة موضوع لفرد معين مشاهد (لاعلى الجنس) اي انه نهى عن جنس هذه الشجرة الشامل لجميع افرادها وبعضهم قال ان اسم الاشارة قد يشار به الى الجنس مجازا وبه صرح النحاة كما في اول شرح الكتاب والمراد بالجنس الكلي مطلقا فيشمل الجنس والنوع وغيره وبعض الشراح هنا كلام لا محصل له (ولذا) اي ولاجل انه تأول بما ذكر (قيل انما كانت التوبة من ترك التحفظ ٢) قال الراغب التحفظ قلة الغفلة وحقيقته تكلف الحفظ لضعف القوة الحافظة انتهى والمراد ترك التحفظ والتنبه (وقيل) في الجواب وبيان تأويله (انه تأول ان الله تعالى لم ينهها عنها نهي تحريم) وانما هو نهي تنزيه عن خلاف الاولى وكونه لايناسب قوله فتكونا من الظالمين كما قيل سيأتي ما يدفعه في كلام المصنف (فان قيل فعلى كل حال) مما ذكرته في توجيه ما صدر من آدم عليه الصلوه والسلام كيف يكون لا معصية فيه وهو مشكل لانه (قد قال تعالى) في هذه القصة (وعصى آدم ربه) فاثبت له المعصية بما فعله اذ ارتكب خلافه (وقال فتاب عليه) فهدى واثبت له انما يكون عن ذنب (وهداه) اي دل

(٢) لان المخالفة نسخه

آدم المحكي عنه (في حديث الشفاعة) في المحشر للخلق كما تقدم (ويذكر ذنبه) لما طلب الخلق منه ان يشفع لهم في الخلاص من هول الموقف فقال لهم اذهبوا الى غيري من الانبياء فيذكر ذنبه وانه يستحيي من ربه (وقال اني نهيت عن اكل الشجرة) اي عن الاكل من شيء منها (فعصيت) بعلي مانهى الله تعالى عنه فهذا كله يقتضي انه صدر منه ذنب ومعصية فينافي ماوجهته به (فسيأتي الجواب عنه وعن اشباهه) مما يقتضي ارتكاب الذنوب (مجملا) محصورا في (آخر) هذا (الفصل انشاءالله تعالى واما قصة يونس) بن متى عليه الصلوة والسلام (فقد سبق) اي مضى (الكلام على بعض منها آنفا) اي قريبا من قولهم استأنفت الشيء اذا ابتدأته وآنف اسم فاعل منه صار بمعنى قريب (وليس في قصة يونس) المذكور في القرآن (نص على ذنب) صدر منه حتى يستمسك بها من جوزه عليهم (وانما) ذكر (فيها) اي في قصته انه (ابق) اي فر وهرب وقد يفرق بين الاباق والهرب بعد تخصيصه بالعبد فيخص الاباق بما كان بلاخوف كما في القاموس وغيره ولذا عبر به لما فيه من المزايا هنا بخلاف الهرب وكان يونس عليه الصلوة والسلام كما تقدم دعا قومه فلم يطيعوه فوعدهم العذاب فلما تأخر عن موعده وخرج من بينهم (وذهب مغاضبا) اي غضبان فمغاضب هنا كمسافر ليست كغيرها من المفاعلة وغضبه على قومه لا على ربه وان قيل به واول وقيل انه خشي القتل وقد تقدم تفصيله كما اشار اليه بقوله (وقد تكلمنا عليه) اي تقدم منا الكلام في يونس وقصته (وقيل انما نقم الله عليه) اي عاب فعله ولامه عليه وكرهه ونقم بكسر القاف وقد تفتح (خروجه عن قومه فارا من نزول العذاب) بهم وهو بين اظهرهم فكان ينبغي له الثبات اعتمادا على ان الله ينجيه كما نجى نوحا وغيره من الانبياء حتى يوحى اليه مايريد (وقيل بل لما وعدهم) اي قوم يونس (العذاب) استعمل الوعد مع العذاب مع انه يختص بالخير تهكما لقوله فبشرهم بعذاب اليم فلا وجه لما قيل انه عام بحسب الوضع الاصلي (ثم عفا الله عنهم) لانه لما وعدهم العذاب لثلاث ورأوا مقدماته ضجوا الى الله ولبسوا المسوح وفرقوا بين الامهات والاولاد وتابوا وقالوا آمنا بيونس فعفا الله عنهم وهو صلى الله تعالى عليه وسلم لايعلم بذلك (قال والله لاالقاهم بوجه كذاب ابدا) لعدم علمه بما غابوه وخصهم الله تعالى بقبول توبة اليأس كما قال تعالى الاقوم يونس الآية (وقيل بل كانوا) اي كان من عادتهم انهم (يقتلون من كذب فخاف ذلك) اي القتل لتخلف ماوعدهم به (وقيل) قائله وهب (ضعف عن حمل اعباء الرسالة) اعباء بالهمزة جمع عبء كحمل وهو احمال الثقل كما تقدم وكان كما قال وهب في خلقه ضيق ولذا اخرجه الله عن اولي العزم بقوله فاصبر كما صبر اولوالعزم من الرسل ولاتكن كصاحب الحوت (وقد تقدم الكلام على انه لم يكذبهم) فان ماوعدهم به من العذاب

نزل بهم حتى رأوا غمامة فيها دخان اظلتهم لكنهم لما تضرعوا الى الله كشفه عنهم (وهذا) المذكور فى قصته (كله ليس فيه نص على معصية) صدرت منه حتى يستدل به على ماادعوه كما تقدم (الا على قول مرغوب عنه) اى متروك لضعفه وهو انه خرج من غير اذن من الله له فى الخروج وترك القيام حتى يأذن الله له (وقوله تعالى (اذ ابق الى الفلك المشحون قال المفسرون تباعد) والفلك يكون مفردا وجمعا ومعناه السفينة والمشحون بمعنى المملوء وتفسير ابق بتباعد مذهب المبرد فاشار به الى ان تفسيره بهذا يقتضى انه لم يعص الله ولم يخرج بغير اذنه كالعبد الآبق من سيده ولذا ذكره المصنف رحمه الله تعالى تأييدا لما قبله ومن لم يقف على مراده قال ليس فى ذكره هنا كبير فائدة فان كل آبق متباعد من سيده وانما محل الاستدلال قوله فظن ان لن نقدر عليه وقد تقدم الكلام عليه (واما قوله) عز وجل (انى كنت من الظالمين) فانه يقتضى انه صدر منه ذنب كما اشار اليه بقوله (فالظلم) حقيقة معناه (وضع الشئ فى غير موضعه) مطلقا فيشمل الذنب وغيره ومن ظلم السقاء اذا شربه قبل ان يروبه (فهذا) اى جعله من الظالمين (اعتراف منه عند بعضهم بذنبه) لتبادره من الظلم عرفا وشرعا لا لغة كما تقدم (فاما ان يكون) ذنبه (لخروجه عن قومه بغير اذن ربه) فى الخروج له من بينهم على عادة الانبياء اذا ارادوا الهجرة كما وقع لنبينا صلى الله تعالى عليه وسلم لما هاجر الى المدينة وهو مفصل فى الصحيحين (او) ذنبه (لضعفه عما حمله) من اعباء الرسالة لضيق صدره كما تقدم (او لدعائه بالعذاب على قومه) وهو توجيه ضعيف لان الدعاء على الغير اذا رأى منه ما يسوءه لا يعد ذنبا والى هذا اشار بقوله (وقد دعا نوح) عليه الصلوة والسلام (على قومه بالهلاك فلم يؤاخذ) اى لم يعاتبه الله تعالى ولم يعاقبه عليه وذلك قوله (رب لا تذر على الارض من الكافرين ديارا) ودل هذا على ان عده ذنبا لا يتجه (وقال الواسطى) رحمه الله تعالى تقدمت ترجمته (فى معناه نزه ربه تعالى عن الظلم) بقوله سبحانك انى كنت من الظالمين ولم يقل سبحانك علا شأنك عن صدور ظلم منك (واضاف) اى نسب (الظلم الى نفسه اعترافا) براءة الله من مثله او لقصور البشر حتى يجوز ذلك عليه ولا يبرئ نفسه (واستحقاقا) لذلك وان لم يقع بالفعل والحاصل انه ذكره هضما وبيانا لاستعداد البشر لمثله وانما يعصمهم الله بلطفه (ومثل هذا) فى تبريه الله وبيان قصور نفسه (قول آدم وحواء ربنا ظلمنا انفسنا) مع ما تقدم من بيان العذر فيما صدر منهما واضافة الظلم اليهما (اذ كانا) آدم وحوى (السبب فى وضعهما غير الموضع الذى انزلا فيه) اى انزلهما الله فيه قبل الاكل من الشجرة فى الجنة (واخراجهما من الجنة) اى جنة الخلد التى وعدها المؤمنون وقيل انها جنة

وبستان آخر في الدنيا على خلاف مشهور فيه للمفسرين (وانزلهما) من الجنة التي هي فوق السماء (الى الارض) الدنيا وقوله وضعهما الى آخره اشارة الى ان الظلم فيه بمعناه اللغوي وهو وضع الشيء في غير موضعه مطلقا كما تقدم آنفا * فان قلت اذا كان دعاء نوح عليه الصلوة والسلام ليس بذنب فلم قال اذا طلب اهل المحشر منه الشفاعة اذني دعوت على قومي فخشي ان لا تقبل شفاعته * قلت قد اجابوا عنه بانه ليس بذنب بل لان لكل نبي دعوة عظيمة مستجابة فهو قدمها في الدنيا لما دعا عليهم لا لانه ذنب وقيل غير ذلك وعاتب الله يونس دون نوح عليهما الصلوة والسلام لان يونس لم يصبر وتعجل الدعاء ونوح دعاهم الف سنة حتى مل من دعوتهم ويئس منهم (واما قصة داود صلى الله تعالى عليه وسلم فلا يجب) لان الظاهر ان يقول لا يجوز او لا يصح (ان يلتفت الى ماسطره فيها) اي كتبه في كتبهم (الاخباريون) اي اصحاب القصص ونسب الى الجمع على خلاف القياس لانه اراد به قوما معينين كانصاري فاشبه العلم كالانصاري وعدم الالتفات كناية عن عدم الاعتبار بذكر ذلك واعتقاده فانه لا يليق ببعض الصالحين فضلا عن الانبياء لكنه اراد بعدم الوجوب الامتناع وعدل عن الظاهر لنكتة وقوله (عن) لجار (اهل الكتاب) متعلق بسطر لتضمنه معنى نقل (الذين بدلوا) اي حرفوا كتبهم (وغيروا) مافيها وادخلوا فيها ما لا اصل له وهو علة لعدم جواز النقل كما رووه (ونقله بعض المفسرين) في تفاسيرهم وكان ينبغي لهم ان لا ينقلوه وذلك قولهم ان داود صلى الله عليه وسلم كتب الى ايوب قائد جيشه ان ابعث اوريا اي زوج المرأة الحسناء التي رآها داود وهو يصلي في محرابه فتعلق قلبه بها كما مر الى وجه العدو قبل التابوت وكان من يتقدم مع التابوت لا يجوز له ان يرجع حتى يفتح على يديه او يستشهد فقدمه ففتح على يديه فكتب له ثانيا ابعثه بموضع كذا مرة بعد مرة حتى قتل فتزوج امرأته (ولم ينص الله تعالى) في قصته في القرآن (على شيء من ذلك) الذي ذكروه في قصصهم (ولا ورد) عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (في حديث صحيح) يعتمد على روايته والمراد بالصحيح هنا ما يشمل الحسن فانه كثيرا ما يستعمله الفقهاء بهذا المعنى (والذي نص الله عليه) في القرآن (قوله تعالى وظن داود انما فتناه الى قوله وحسن مآب) فهذا هو الصحيح لصاحب انه لما ورد عليه ان في هذا النص ما يقتضي ايضا صدور ذنب وفتنة بانه بها فما المراد منها وما الجواب عنها قال (وقوله فيه) اي في هذا النص (اواب) اي كثير الرجوع عما صدر منه الى الله على التوبة فهو مثل تواب في ايهام صدور ذنب منه (فتناه) في هذه الآية (اختبرناه) اي جربناه وامتحناه والمراد معاملته فعل الممتحن ليظهر حاله للناس من فتنت الذهب اذا صفيته من غشه وهذا حقيقته ولست الفتنة هنا ايقاعه فيما يضره من الآثام كما هو المعنى المتداول في عرف العامة (و) معنى (اواب) هنا كما (قال قتادة) في تفسيره (مطيع) لكثرة رجوعه لامره (وهذا التفسير

اولى) من تفسيره بتواب عن الذنوب وهذا التفسير نقله البغوى عن ابن عباس ايضا (وقال ابن عباس وابن مسعود) رضى الله تعالى عنهما فى تفسيره لقصته (ما اراد داود على ان قال للرجل) يعنى اوريا زوج المرأة الحسناء التى رآها (انزل لى عن امرأتك) اى افرغ عنها وطلقها لاتزوجها الا انه ارسلها لما يغرو حتى قتل (واكفلنيها) اى ضمها الى بالدخول تحت نكاحى ومنه الكفالة لانها ضم ذمة الى ذمة كما قصه الله تعالى فى مرافعة الملكين له وقوله ان هذا اخى الى قوله اكفلنيها وعزنى فى الخطاب مما ضرب به الله مثلا لما صدر منه (فعاتبه الله على ذلك) الفعل الذى صدر منه (ونبهه عليه) على ما فيه من خلاف الاولى اللائق بمقامه عنده (وانكر عليه شغله بالدنيا) وما فيها من النكاح ونحوه (وهذا) الذى قاله ابن عباس وابن مسعود هو (الذى ينبغى ان يعول عليه) اى يعتمد عليه فيروى ويعتقد (من امره) وامر امثاله من رسل الله عليهم الصلوة والسلام لا ما نقل عن اهل الكتاب (وقد قيل) انه انما (خطبها) اى طلب تزوجها (على خطبته) بكسر الخاء وهى طلب الزوجة وهى من الخطابة بالضم وكان داود عليه الصلوة والسلام لم يعلم بخطبته فلا ذنب اصلا (وقيل بل) الذى عتب الله عليه انه (احب بقلبه ان يستشهد) ليتزوج بامرأته لا انه صرح به وباشر اسبابه كما مر وهو ميل قلبى لا يؤاخذ به لانه خطر بقلبه انه لو استشهد تزوجها لانها اعجبته وعلى هذه الوجوه لا معصية فيه اما طلب النزول عن زوجته فكان جائزا عندهم كما كان فى اول الهجرة بين الانصار والمهاجرين واما الخطبة على الخطبة فانها وان كانت حراما عندنا بغير رضى وفراغ فلعله جائز عندهم او لم يعلم بما اعلمه الله به فلا حرج عليه واما خطرات القلوب فلا يؤاخذ بها وما عداه لا يجوز نسبته لهم ولا التحدث به ولذا قال على رضى الله تعالى عنه من حدث بقصة داود عليه الصلوة والسلام جلدته مائة وستين وهو حد الفرية (٢) على الانبياء عليهم الصلوة والسلام وهذه القصة نظير قصة نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم مع زيد رضى الله تعالى عنه فى زوجته ام المؤمنين زينب بنت جحش كما يأتى ذلك لما رآها الا انه صلى الله تعالى عليه وسلم لم يطلب من زوجها فراقها بل قال له امسك عليك زوجك حتى زوجها الله تعالى له وفيه منقبة عظيمة له وقد ابتلى الله تعالى بالنساء الانبياء من الانبياء نبينا وداود ويوسف عليهم الصلوة والسلام ابتلاء لحكم خفية منه وفيه الكلام على هذه القصة مفصل فى التفاسير وكتب الحديث فلا حاجة للتطويل بها هنا وكثرة القيل والقال كما فعل فى الشرح الجديد (وحكى السمرقندى) فى تفسيره وقد قدمنا ترجمته وانه ابو الليث الامام المشهور (ان ذنبه الذى استغفر منه) اى طلب من الله المغفرة له والعفو عنه لم يكن بسبب ما ذكر وهو ما عاهو (قوله لاحد الخصمين) اى الملكين الذين اتياه فى صورة رجلين متخاصمين له (لقد

(٢) قوله الفرية اسم يعنى الافتراء والكذب واسناده مالم يكن صحيح

طلمك) بسؤال نعجتك الى نعاجه (وظلمه) بتشديد اللام اى نسبه للظلم (بقول خصمه ٢) اى بمجرد قوله من غير كشف لحال خصمه وتثبت فى امره وهو خلاف الاولى وقد قال ابن العربى انه لايجوز فى ملة من الملل مما قاله السمرقندى لايجدى هنا واجيب عنه بانه انما قاله لانه رأى خصمه سلم له مقالته ولم ينكر عليه فظنه رضى بما قاله وكلام الله فى على غاية الايجاز فكأنه قال تمهل وعلم بسكوته رضاه اوهو بتقدير ان كان كما تقول وقد ظلمك وقال الحليمى انه سمع قول المظلم فاستعجل ولم يسأل عن ظلمه ولذا عاتبه ولم يرض فعله والاحسن ماقدمناه (والى نبى ما اضيف فى الاخبار) اى ما نسب فى الاخبار السابقة (الى داود من ذلك) الذى رووه (ذهب احمد بن نصر) وقد تقدمت ترجمته (وابو تمام) قال البرهان هو حبيب بن اوس الطائى ونسبه معروف وانه الشاعر المشهور صاحب الديوان وترجمه معروفة وبلاغته ورتبته معروفة فى معرفته باللغة والعربيه وهو فى الطبقة العلية من المولدين متقدم العصر والرتبة على المدى لكن لم ار من عده من علماء الحديث والتفسير فهو غلط من اشتراك الاسم وقد نقل المصنف رحمه الله تعالى فى هذا الكتاب كثيرا عن محمد الابهرى من علماء المالكية من اهل طلطلة وهو ملقب بابى تمام وهو المراد هنا وما قاله الشراح هنا واصحاب الحواشى من انه ابو تمام الشاعر خطأ فانا لم نسمع من نقل عن الشاعر شيئا مما يتعلق بالامور الشرعية وانما غرهم الاشتراك اللفظى وهذا مما لاشـبهة فيه ويؤيده قوله (وغيرهما من المحققين) فان عد ابى تمام الشاعر محققا مما لايعرف فهو مؤيد للوهم فيه (وقال الداودى) تقدم الكلام عليه وعلى ترجمته (ليس فى قصة دواد صلى الله عليه وسلم واوريا خبر) رواه المحدثون فى كتبهم المعتمده (ثبت) بفتح المثلثة وسكون الموحدة وتاء مثناة فوقية اى مايثبت النقل فيه واوريا هو ابن حنان زوج المرأة التى تزوجها داود بعده كما تقدم وهى ام سليمان نبى الله عليه الصلوة والسلام واوريا قال الانطاكى فى حواشيه انه بضم الهمزه وسكون الواو وكسر الراء المهمله ومثناه تحتيه ومده تليها همزة وضبطه غيرهم بفتح الهمزه الاولى وقال البرهان لا اعلم فيه نقلا (فلا نظن بنبى محبة قتل مسلم) كما قالوه ولايليق بما قدمه من قوله انه صلى الله تعالى عليه وسلم احب قتله ان يستشهد كما قيل فان المصنف رحمه الله تعالى لم يرتضه بل مرضه بقوله وقيل الى آخر ماقيل وما قيل من ان كلام الداودى طعن فى الروايات من غير دليل ليس بشئ فان ما رووه فيه مالايليق بمقام الانبياء والاقدام عليه من غير روايه صحيحه لايليق والمنافى لايطلب فيه دليل (وقيل ان الخصمين اللذين اختصما اليه) بان ادعى احدهما على الآخر (رجلان) حقيقة لاملكان فى صوره رجلين فهما جبرائيل وميكائيل (فى نعاج) جمع نعجه وفى نسخة نتاج (غنم على ظاهره الآيه) من غير تأويل بانهما ملكان اتياه

(٢) وقد سقط هنا مافى بعض النسخ من قوله « وقيل بل لما خشى على نفسه وظن من الفتنة بما بسط له من الملك والدنيا » مصحح

فى صورة رجلين ينبهاه على ما صدر منه من خلاف الاولى لا كما قاله اصحاب القصص وهذا وقع فى بعض النسخ وليس فى الام والحاصل ان ما اشتهر بين القصاص واهل الكتاب واغتر به الحشوية لم يثبت والذى قصه الله تعالى عنه ليس فيه ما يأباه مقام النبوة (واما قصة يوسف) عليه الصلوة والسلام وما نقله اهل القصص فيها مما يقتضى صدور ذنب منه كما تمسك به من جوز مثله على الانبياء عليهم الصلوة والسلام مما لا اصل له فى نص من القرآن ولا من الاحاديث الصحيحة (واخوته) ابناء يعقوب اثنى عشر من زوجتين له راحيل ام يوسف عليه الصلوة والسلام وبنيامين، تزوجها بعد اختهاليا واسماء اخوته مذكورة فى التفاسير والتواريخ مع اختلاف فى ضبط اسمائهم واكبرهم اسمه روبيل (فليس على يوسف فيها) اى فى تلك القصة (تعقب) اى اعتراض مما يدل على طعن فيه او نقص ينسب اليه مما لا يناسب مقامه عليه الصلوة والسلام وهو الكريم ابن الكريم واصل العقب ان يمشى على اثره كانه يطأ عقبه ثم استعمله المصنفون بمعنى الاعتراض فيقال تعقب كلامه اذا اورد عليه ايرادا ما فلا اعتراض على يوسف عليه السلام نفسه فيما حكاه عنه كما حكاه المفسرون (واما اخوته) والاعتراض على ماصدر منهم من القاء يوسف فى الجب وكذبهم على ابيهم عليه الصلوة والسلام وعقوقهم له (فلم تثبت نبوتهم) حتى ينافى ما فعلوه لانهم غير معصومين وقال السيوطى فى رسالة سماها رفع التعسف عن اخوة يوسف لم ينقل عن احد من الصحابة والتابعين نبوتهم ونقل عن ابن زيد انه قال بنبوتهم وانكره آخرون والمفسرون منهم من قال انهم انبياء ومنهم من رده كالقرطبى والرازى وابن كثير ومنهم من حكى القولين بلا ترجيح كابن الجوزى ومنهم من لم يتعرض له وفسر الاسباط باولاد يعقوب فحسبوه قال بنبوتهم وسيأتى بيانه (فيلزم) بالنصب فى جواب النفى (الكلام) فاعله (على افعالهم) وتوجيهها (و) قوله (ذكر الاسباط وعدهم فى القرآن عند ذكر الانبياء ۲) يوهم انهم انبياء وانما اراد ذرية يعقوب لا اولاد صلبه وهم من ولدهم بغير واسطة لحصوله من ماء يخرج من صلب ظهره كما اشار اليه المصنف رحمه الله تعالى بقوله (قال المفسرون يريد من نبئ) بنبناء المجهول اى صار نبيا (من ابناء الاسباط) لا اولاده لصلبه كما تقدم وقال ابن كثير لم يقم دليل على نبوتهم وظاهر القرآن يخالفه ومنهم من زعم انهم اوحى اليهم بعد ذلك لقوله تعالى والاسباط ولا دليل فيه لان بطون بنى اسرائيل يقال لهم اسباط كالقبائل فى العرب والشعوب فى العجم فلا يدل على انه اوحى اليهم باعيانهم بل على ان ذرية يعقوب انبياء ولا وجه لتفسير الاسباط باولاد يعقوب لصلبه كما قاله ابن تيمية واصل السبط الشجرة الملتفة الاغصان ثم اطلق على اولاد يعقوب لكثرتهم

(۲) ليس صريحا فى كونهم من اهل الانبياء منه

والسبط الحافد ايضا كما قيل للحسن والحسين سبطا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وقوله اثنى عشر اسباطا انما صريح فى ان الاسباط الجماعات الكثيرة مطلقا فتخصيصه باولاد الصلب خطأ ولم يكن فيهم نبى قبل موسى عليه السلام غير يوسف وفى الحديث اكرم الناس يوسف بن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم نبى ابن نبى ابن نبى ابن نبى فلو كان اخوته انبياء شاركوه فى ذلك ومافى قصتهم من العقوق والكذب صريح فى عدم نبوتهم وانما نشأ الغلط من لفظ الاسباط كما قاله ابن تيمية فى رسالة له فى ذلك (وقد قيل) وهو احد الاقوال الثلاثة كما فصلناه (انهم كانوا حين فعلوا بيوسف ما فعلوا) مما حكاه الله تعالى عنهم فى سورة يوسف (صغار الاسنان) جمع سن وهو زمان العمر اى اطفال غير مكلفين (ولهذا لم يميزوا يوسف حين اجتمعوا به) بمصر بعد بعد العهد به اى لم يعرفوه لانهم فارقوه وهم غير مميزين وفى عبارته لطيفة هنا (ولهذا) اى لكونهم حين صدر عنهم ماصدر (قالوا) لابيهم (ارسله معنا غدا نرتع) اى نتجارى ونتسابق (ونلعب) واللعب لا يليق بالرجال (وان ثبتت لهم نبوة فبعد هذا الفعل) على احد الاقوال المتقدمة (والله اعلم) بحقيقة حالهم وهذه الدلالة بحسب الظاهر المتبادر فان الكبار قد يلعبون ويتسابقون وهو على قراءة نرتع ونلعب بالنون وعلى القراءة الاخرى يرتع ويلعب بالياء المثناة هو بضمير الغيبة ليوسف دونهم فلا دليل فيه وكذا عدم معرفتهم له انما يدل على صغرهم وبعد عهدهم به لان مدة مفارقتهم اربعون سنة او ثمانون بحسب الظاهر اذ لا يجوز ان لا يعرفوه لتغيير زيه وكونه بهيئة الملوك ذوى الهيبة ولعدم قربهم من مجلسه ومثله من الامارات الظنية يكتفى فيه بهذا القدر (واما) مااستدلوا به من وقوع الذنب والمعصية منهم وهو (قوله تعالى ولقد همت به وهم بها لولا ان رأى برهان ربه) ضمير همت لامرأة العزيز وضميرهم ليوسف عليه الصلوة والسلام والهم يكون بمعنى العزم المصمم على امر وبمعنى ميل طبعى غير اختيارى وهمها بالمعنى الاول وهو ارادتها الفاحشة وهمه بالمعنى الثانى وهو غير مذموم اذا كف عنه بل ممدوح يوجر عليه لو سلم فان قلنا بعدم وقوعه لانه فى المعنى جواب لولا ان جوز تقديمه عليها على ماياتى اوقائم مقامه اى لولا رؤية البرهان هم فيدل حينئذ على انه لم يهم بها وما وقع فى القصص من حل السراويل ومابعده كذب لا اصل له وبرهان ربه قيل انه رأى يعقوب عليه الصلوة والسلام عاضا على اصبعه وهو يقول اتفعل فعل السفهاء وانت مكتوب من الانبياء بان تصورت له صورته اوراه حقيقة وفرج له السقف وقيل ضرب صدره بيده فنزعت منه شهوته وقيل نودى بصوت من وراء الحجاب فقام هاربا ومضت خلفه وقيل انما تمثل له جبريل عليه الصلوة والسلام فصده (فعلى طريق جماعة من الفقهاء والمحدثين ان الهم اذا لم يوطن عليه النفس لا يؤاخذ به) مطلقا لانه امر اضطرارى

وفسره بقوله (وليس سيئة) اى خطيئة ومعصية (لقوله) صلى الله تعالى عليه وسلم نقلا (عن ربه) يعنى فى الحديث القدسى الذى رواه مسلم فى صحيحه وهو حديث طويل (اذاهم عبدى بسيئة) اى عزم عليها وقصدها (فلم يعملها) بان تركها خوفا من ربه (كتبت له حسنة) لمجاهدته نفســه فصرفها عماتريده (فلامعصية فى هذا) اى فى هم يوسف عليه الصلوة والسـلام (اذن) على هذا القول والتقدير (واما على مذهب المحققين من الفقهاء والمتكلمين) كابى بكر الباقلانى الذين رأوا تعارض النصوص فدققوا النظر فى التوفيق بينها فانهم فصلوا فى ذلك تفصيلا (فان الهم) الذى يخطر بالبال (اذا وطنت عليه النفس) عازمة على الفعل اى صممت وجزمت عليه واصل معناه اتخذه وطنا ثم نقل لماذكر بعد ماكان مجازا لعلاقة ظاهرة يقال وطنت نفسى واوطنتهـا اذا حملتها على امر فاستمرت (سيئة) تكتب عليه فهو مرفوع خبر ان و نصبه خبر كان مقدرة بعيد (واما مالم توطن) بالبناء للمفعول (عليه النفس من همومها) جمع هم بمعنى نية وعزم (وخواطرها) عطف تفسير (فهو المعفو عنه) لاماقبله (وهذا هو الحق فيكون ان شاء الله هم يوسف من هذا) القبيل المعفو عنه فلايتم الاستدلال بهذه القصة على تجويز الصغائر والحاصــل انه ذهب كثير من العلماء الى ان هم المرء وخاطر نفسه لايؤاخذ به فلامعصية فى ذلك على هذا وذهب بعض الفقهـاء والمحدثين الى ان الهم اذا لم توطن عليه النفس معفو عنه واذا وطنت عليه وصممت كتبت سيئة والنصوص فيه مخالفة فما تقدم فى حديث مسلم واحاديث اخر فى معناه يدل على انه لايؤاخذ به وقوله تعالى ﴿ وان تبدوا ما فى انفسكم او تخفوه يحاسبكم به الله ﴾ وقوله يؤاخذكم بما كسبت قلوبكم ونحوه يدل على خلافه والتوفيق بينهما ماقاله الغزالى من ان اول مايرد على القلب كرؤية امرأة على الطريق مالت اليها النفس ويسمى حديث النفس وخاطرا والثانى مايتولد منه من الرغبة واعادة النظر وهو الميل الطبعى والثالث حكم القلب بانه ينبغى ان يفعل وينمى اعادة النظر والرابع التصميم على ذلك وترك الصوارف عنـه كالحياء والاول لايؤاخذ به لانه لايدخل تحت الاختيار وكذا هيجان النفس والميل والشهوة لانها ليست اختيارية وهو المراد بقوله صلى الله تعالى عليه وسلم عفى عن امتى ماحدثت به نفوسها وهو الخواطر التى لايتبعها هم وعزم واما الاعتقاد وحكم النفس بانه ينبغى ان يفعل فيكون اضطراريا ولايؤاخذ به واختياريا فيؤاخذ به والرابع يؤاخذ به فان لم يفعل لطارئ فيه فان تركه خوفا من الله وندما على همه كتبت له حسنة لمجاهدته لنفسه وان تركه لعائق وعذر غير خوف من الله كتبت عليه وفى الحديث مايدل على هذا التفصيل وهو كلام حسن وهم يوسف عليه الصلوة والسـلام كان عزما ونصمما منعه منه خوف ربه فهو حسنة لامعصية ثم اشار الى الجواب عن سؤال مقدر بقوله

(ويكون) على تقدير انه معفو عنه (قوله وماابرئ نفسى الآية) معناه وتفسيره الذى بينه بقوله (اى ماابرئها من هذا الهم) يعنى ما انزهها عنها لانه امر جبلى لامحذور فيه (اويكون ذلك) اى قوله وماابرئ نفسى صدر (منه على طريق التواضع) باظهار انه غير منزه عمايشين لان الكمال لله لاانه صدر منه مثله حتى يتمسك به (والاعتراف بمخالفة النفس) اى ماابرئها من الهم بالمعاصى وقد فعلت ولكنى خالفتها وصرفتها عن همها وهو امر حسن منه (لما) بكسر اللام وتخفيف الميم (زكى قبل وبرئ) منه فى الآيات السابقه وهذا بناء على ان قوله وماابرئ نفسى من كلام يوسف عليه الصلوة والسلام وقد قيل انه من كلام امرأة العزيز متصل بقولها ذلك ليعلم انى لم اخنه بالغيب والوجهان مذكوران فى التفاسير وعلى هذا لايرد السؤال اصلا (فكيف) تأييد لماهو بصدده من انه لااعتراف بصدور ذنب منه فى كلامه (وقد حكى ابوحاتم) قيل ولعله ابن ابى حاتم فى تفسيره (عن ابى عبيدة) معمر بن المثنى وقد تقدمت ترجمته وابو حاتم الرازى هو الامام الحافظ الجليل محمد بن ادريس بن المنذر الحنظلى احد الاعلام فى التفسير والحديث ولد سنة خمس وتسعين ومائة وتوفى فى شعبان سنة سبع وسبعين ومأتين (ان يوسف) عليه الصلوة والسلام (لم يهم) اى لم يقع منه هم يعد معصية (وان الكلام) اى النظم القرآنى الذى نحن فيه (فيه تقديم وتأخير اى) وبيانه (لقد همت) امرأة العزيز (به) اى بيوسف وتكليفه بماارادته (ولولا ان رأى برهان ربه لهم بها) قال الشريف المرتضى فى كتابه الدرر والغرر انه على هذا يجرى مجرى قولهم قد كنت هلكت لولا انى تداركتك اى لولا تداركى هلكت وان لم يقع هلاك واستشهد له بقوله تعالى ﴿ ولولا فضل الله عليك ورحمته لهمت طائفة منهم ان يضلوك ﴾ والهم لم يقع واستبعد قوم تقديم جواب لولا عليها وهو اولى من حذفه وذكر شواهد استشهد بها على جواز تقديمه رد بها على من قال انه لايجوز انتهى فما قيل ان جواب لولا محذوف لعدم جواز تقديمه غير مرضى وهذا مذهب الزمخشرى والزجاج لكن المرتضى علم من الائمة فى العربية وغيرها فلذا اختير قوله ويقدر بلفظ ماقبله اولواقع المعصية وامرأة العزيز اسمها راعيل وقيل زليخا كاريحا بفتح اوله وضمه خطأ (وقد قال تعالى) حكاية (عن المرأة) المذكورة آنفا (ولقد راودته عن نفسه فاستعصم) واسم زوجها العزيز قطفير والمراودة الطلب من راد يرود اذا جاء وذهب اى طلبت منه ان يضاجعها ومعنى استعصم امتنع لعصمة الله تعالى له وفيه دليل على انه لم يقع منه هم بالمعنى الذى قالوه (و) مما يؤيده انه (قد قال تعالى) فى حقه (كذلك) اى عصمناه (لنصرف عنه السوء والفحشاء) اى لئلا تميل نفسه لما اريد منه من معصية الله والجار والمجرور فى محل نصب اورفع اى يناه تثبيتا كذلك او امره

كذلك والسوء الزنا او الذكر القبيح او عقوبة الملك والفحشاء مواقعة المرأة ونحوها مما يقبح (وقال) تعالى في هذه القصة (وغلقت الابواب) معطوف على قوله راودته وغلق الباب قفله والتفعيل للتكثير وقفلها لتحلو به لما ارادته (وقالت هيت لك) هيت اسم فعل مبنى على الفتح فاللام للتبيين كما في سقيا لك وقال الراغب هيت قريب من هلم وقرئ هئت لك اى تهيأت لك ويقال هئت به اذا قلت له هيت لك انتهى (قال معاذ الله انه ربى احسن مثواى الآية) اى قال صلى الله تعالى عليه وسلم حين راودته معاذ الله اى اعوذ بالله منك ومما اردت التجئ الى الله في دفع ما هممت به وهو منصوب على المصدرية والمثوى بمعنى المقام من ثوى بالمكان اذا اقام به (وقيل في) معنى (ربى) هنا انه (الله تعالى وقيل الملك) بكسر اللام وهو زوج زليخا وضمير انه للشان خبر ربى احسن مثواى فالرب يطلق على الله وعلى غيره ومعناه المالك والسيد والمربى والمنعم وفي اطلاقه على غير الله تفصيل في التفاسير مشهور وتقدم مرارا والنهى على اطلاقه على غير الله تنزيهى ومعنى احسن مثواى انه احسن القيام لى وتعهدنى باكرامه لى وانعامه (وقيل) معنى (هم بها) انه هم (اى بزجرها) ليمنعها عن مراودته (ووعظها) بتخويفها من الله ولحوق العار بها وقال المفسرون كابن عطية انه وجه ضعيف لمخالفته للظاهر (وقيل) معنى (هم بها اى همها امتناعه عنها) اى عن معاملتها بما ارادته فهو من الهم بمعنى الغم والباء للتعدية بمعنى اهمها اذا اوقعها في هم وحزن وهو بعيد وان كان فيه مشاكلة وتجنيس لا عقيد المعنوى فيه وقيل انه بعيد من اللغة لانه بهذا المعنى متعد بنفسه يقال همه الامر اذا احزنه (وقيل) معنى (هم بها نظر اليها) وهو في غاية البعد (وقيل) معناه (هم بضربها ودفعها) حين امسكته وهذا كله بتقدير مضاف والحاصل بمعناه والحامل على هذه التأويلات صرفه عما لا يليق بمقام النبوة (وقيل هذا كله كان قبل نبوته) بناء على عدم العصمة قبلها وقد تقدم بيانه (وقد ذكر بعضهم) انه (مازال النساء يملن الى يوسف عليه الصلوة والسلام ميل شهوة) لما جبلت عليه طباعهن (حتى نبأه الله تعالى) اى جعله نبيا (فالقى عليه هيبة النبوة فشغلت هيبته كل من رآه عن) الاشتغال بالنظر الى (حسنه) وجماله ومهابة الانبياء امر معلوم كما تشاهد في بعض العباد فضلا عن الانبياء عليهم الصلوة والسلام (واما خبر موسى صلى الله تعالى عليه وسلم) الذى استدل به على جواز صدور الذنب من الانبياء عليهم الصلوة والسلام وما جرى له (مع قتيله الذى وكزه) وهو رجل كافر كان طباخ فرعون لعنه الله تعالى وكان يسخر الناس لحمل الحطب [illegible] فرعون [illegible] من بنى اسرائيل فاستغاث منه بموسى عليه الصلوة والسلام [illegible] وكان موسى [illegible] فنهاه عن تسخيره فلم [illegible]

بيده لدفع ظلمه فمات والوكز واللكز بمعنى وهو الدفع ومنهم من فرق بينهما بان الاول في الصدر والثاني في الظهر وقيل باطراف الاصابع وقيل غير ذلك وهو امر سهل (فقد نص الله تعالى) في القرآن (على انه من عدوه) اى كان كافرا من كفرة القبط وموسى موحد قيل من بني اسرائيل اى من قوم بينهم وبين بني اسرائيل عداوة ومحاربة فلا يمتنع عليه قتله لدفع ضرره مع انه صلى الله تعالى عليه وسلم لم يقصد بضربه قتله وانما قصد دفعه ودفع ظلمه ومثله لا يحرم واشار الى ذلك بقوله (وقيل كان من القبط الذين على دين فرعون) اى كان كافرا على ملة امره بها من عبادته اوغير ذلك والقبط نبط مصر وقوم فرعون وهم جيل من الناس معروفون (ودليل السورة) اى السورة تدل بمنطوقها (فى هذا كله) اى فيما قصه الله تعالى من هذا السورة (انه قبل نبوة موسى) عليه الصلوة والسلام فانه لما قتله فر خائفا فكان ما كان له مع شعيب عليه الصلوة والسلام اى جرى له معه ماجرى وتزوج ابنته ثم تنبأ لما فارقه كما قصه الله تعالى وقبل النبوة لم يكن معصوما من الخطأ فصدر عنه مثله وان لم يكن معصية لانه لم يضربه بآلة جارحة فهو خطأ شبه عمد ولم يكن ثمه شرع ولذا قال (وقال قتادة وكزه بالعصا) وليست جارحة بل مثقل (ولم يتعمد) بضربه ويقصد (قتله فعلى هذا لا معصية فى ذلك) اى فيما فعله موسى عليه الصلوة والسلام فى هذه القصة حتى يستدل بها على ماادعوه (وقوله) اى قول موسى المحكى عنه ومما يقتضى انه ماصدر عنه معصية (هذا من عمل الشيطان) اى هذا الذنب مما القاه الشيطان (وقوله ظلمت نفسى) بعمل ماقالوا انه معصية ولذا قال (فاغفر لى) ماصدر منى فلولا انه ذنب لم يطلب مغفرة الله تعالى له (قال ابن جريج) بصيغة المصغر وهو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج ابو الوليد اوابو خالد القرشى مولاهم احد الاعلام الفقهاء (قال) موسى صلى الله تعالى عليه وسلم (ذلك) المذكور من نسبة عمله للشيطان وطلب مغفرته (من اجل انه لا ينبغى) اى لا يصح ولا يليق (لنبى ان يقتل) احدا (حتى يؤمر) بالبناء للمفعول اى يأمره الله او من له الامر ولذا كان صلى الله تعالى عليه وسلم فى اول امره لم يؤذن له فى القتال ثم اذن له فى ذلك بعدما هاجر المسلمون الهجرتين فموسى عليه الصلوة والسلام اذا لم يؤذن له فى ذلك فهو غير جائز (وقال النقاش) فى تفسيره (لم يقتله) موسى عليه السلام (عن عمد) حال كونه (مريدا للقتل) والمقصود بالنفى الحال (وانما وكزه وكزة) مفعول مطلق مؤكد (يريد بها دفع ظلمه) للناس وعدم تسخيرهم (وقد قيل ان هذا كان قبل النبوة) اذ لم يكن مأمورا بشرع (وهو مقتضى التلاوة) اى مايدل عليه نص القرآن المتلو (وقوله تعالى فى قصته) اى فى قصة موسى التى قصها الله تعالى فى القرآن (وفتناك فتونا) قال الراغب اصل الفتن ادخال الذهب النار لتظهر جودته من رداءته ويستعمل

في ادخال الانسان النار قال الله تعالى ذوقوا فتنتكم اى عذابكم وتارة يستعمل فيما يحصل منه العذاب كقوله تعالى الا في الفتنة سقطوا وتارة في الاختبار نحو فتناك فتونا وجعلت الفتنة كالبلاء في انهما يستعملان فيما يدفع اليه الانسان من شدة ورخاء وهو في الشدة اظهر واكثر استعمالا انتهى واليه اشار بقوله (اى ابتليناك ابتلاء بعد ابتلاء) اشارة الى ان الفتنة هنا بمعنى الابتلاء اى الاختبار وانه يكون بالخير والشر والشدة وان الفتون جمع فتن اوفتنة على تقدير عدم التاء والاعتداد بها فيدل على التكرار فلذا قال ابتلاء بعد ابتلاء ويجوز ان يكون مصدرا كالقعود فالتكرير غير مراد اويؤخذ ذلك من السياق (قيل) ذلك الابتلاء (في هذه القصة) يعنى قتل القبطى (وماجرى) اى وقع واتفق (له) اى لموسى عليه الصلوة والسلام (مع فرعون) وذلك ان فرعون لعنه الله تعالى رأى رؤيا هالته فعبرها المعبرون والكهان بمولود من بنى اسرائيل يكون على يديه زوال ملكه ودينه فامر القوابل بان كل ذكر ولد منهم يأتونه به ويذبحونه ففعلوا ذلك حتى وقع في بنى اسرائيل موتان عظيم فقال له القبط تخشى فناء بنى اسرائيل فلايبقى لنا خدم فنحتاج الى استخدامنا فامر ان يقتل الذكور منهم سنة ويتركون سنة فولد هرون في سنة العفو ثم ولد موسى في سنة الذبح فخافت عليه امه فاوحى اليها وحى الهام وقيل وحياجاءها فيه جبريل عليه الصلوة والسلام وان لم تكن نبية لان الملك كان يراه غير الانبياء كمريم ثم ارتفع ذلك بعد مجيء النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فالقته امه في صندوق والقته في النيل فدخل بيت فرعون فالتقطه آله واستوهبته امرأته آسية وكان له معه مااشتهر من ذلك وهو المراد بالفتون اى ماوقع له فيه من الشدائد حتى نبأه الله واتخذه كليما وصفيا وسمته آسية حين اتخذته وليدا موسى ومعناه ماء وشجر بالقبطية لانه وجد في صندوق ملقى في الماء (وقيل) معنى الفتون على هذا (القاؤه في التابوت) اى الصندوق الذى اتخذته له امه من خشب والذى صنعه لها حزقيل وهو مؤمن آل فرعون (واليم) وهو البحر والمراد به النيل (وغير ذلك) مما جرى له معه كما تقدم (وقيل معناه) اى معنى الفتون في هذه الآية (اخلصناه اخلاصا) اى ابتليناه بامور شاهد فيها قدرة الله تعالى ولطفه حتى صار صفوة له خالصا من كل امر لايليق برسله عليهم الصلوة والسلام فقربه واصطفاه لان الفتنة اصل معناها ان يذاب الذهب حتى يصفى فتجوزبه عما ذكر كما (قاله ابن جبير ومجاهد) في تفسير هذه الآية وعلى هذا فهو مستعار (من قولهم فتنت الفضة في النار اذا) اذبتها و (خلصتها) من الغش فاستعير لخلاصه من الكدورات البشرية والاخلاق الردية حتى اجتباه (واصل الفتنة) اى حقيقتها التى وضعت لها (الاختبار) اى امتحان الاشياء وتجربتها بما يعلم به حالها (واظهار مابطن) اى خفى عن العيان في المحسوسات كالذهب والفضة (الا انه استعمل في عرف الشرع) وهو ماعرف

فى تخاطب اهله ومعاملتهم (فى احتبار يؤدى) اى يوصل ويثمر ويفضى (الى مايكره) الخبر بزنة المفعول وان كان عاما فى اصله حص بما ذكر كما فصله الراغب وقد سمعته آنفا وعلم مما ذكره ان الفتنة هنا ليس فيها مايقتضى ان الانبياء عليهم الصلوة والسلام يجوز عليهم المعاصى لما عرفته من التأويل المذكور (وكذلك) مثل ماذكر فى تمسك بعضهم بمالا يسلم تمسكهم به (ماروى فى الخبر الصحيح) الذى رواه الشيخان عن ابى هريرة رضى الله عنه كما قاله السيوطى رحمه الله تعالى (من ان ملك الموت) المؤكل بقبض الارواح واسمه عزرائيل كما ورد فى بعض الاحاديث (جاءه) اى موسى عليه الصلوة والسلام كما يأتى غيره اذا امر به (فلطم عينه) اى ضرب وجهه بيده ووقعت ضربته على عينه (ففقأها) اى اخرج حدقته التى بها يبصر بلطمته وهو مهموز وقول العامة مفقوع العين خطأ فى العين (الحديث) بالنصب اى اقرأ الحديث الخ لانه اقتصر على محل الشاهد منه الدال على ان موسى عليه الصلوة والسلام لم يطع الملك الذى ارسله الله اليه ومثله بحسب الظاهر معصية واجاب عنه المصنف بقوله (ليس فيه) اى فى الحديث المذكور كما قالوه (مايحكم على موسى) عليه الصلوة والسلام (بالتعدى) على الملك ومخالفته فيما امره الله به (وفعل مالا يجب له) بالرفع اوالجر عطفا على ما او على التعدى وكان الظاهر مالا يجوز له وعبر به لنكتة كما مر مثله ثم بين علة ما ذكره بقوله (اذ هو طاهر الامر) اى لاخفاء فيه (بين الوجه) اى توجيهه واضح (جائز الفعل) اى فعله جائز من مثله (لان موسى) عليه الصلوة والسلام (دافع) اسم فاعل مرفوع او فعل ماض من المدافعة (عن نفسه من اتاه لاتلافها) فهو من قبيل دفع الصائل المتعدى عليه ومثله جائز شرعا (وقد تصور) له الملك وظهر (له فى صورة آدمى) لان الملائكة عليهم الصلوة والسلام اجسام لطيفة مجرده تتصور فى اى صورة ارادت لاقدار الله لها على ذلك كما قال تعالى (فتمثل لها بشرا سويا) وكما كان جبريل عليه الصلوة والسلام يأتى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فى صورة دحية الكلبى رضى الله تعالى عنه وفى ظهور [2] الملائكة والجن فى صورة مختلفة كلام لاهل الاصول والحكماء وتعرض له المحدثون فان صورتهم الاصلية عظيمة جدا فاذا برزوا بصورة اقل منها فهى صورهم تضامت وتصاغرت كالقطن المنفوش اذا تضام وتضاغط من غير ذهاب شئ منه وهو الظاهر وللامام الشهرستانى فيه تحقيق فى بعض كتبه اذا افضت اليه النوبة اتينا به مفصلا (ولا يمكن انه) اى موسى عليه الصلوة والسلام (علم حينئذ) اى فى وقت ضربه له (انه ملك الموت) لظنه انه آدمى نظرا لظاهر حاله وعبر بعدم الامكان مبالغة فى نفى العلم بملكيته ومراده انه لم يعلم بذلك فلا يرد عليه ماقيل من اين له عدم الامكان غايته انه ظاهر فيه

(٢) وفى ظهور نسخه

مع احتمال غيره كما كانوا يتصورون للانبياء عليهم الصلوة والسلام (فدافعه عن نفسه مدافعة ادت الى ذهاب عين تلك الصورة التى تصور له) اى لموسى عليه الصلوة والسلام (فيها الملك امتحانا من الله له) مفعول لاجله تعليل لتصوره بغير صورته اى اختبارا لموسى حتى يصدر منه مايقتضى امورا فيها حكم خفية (فلما جاءه بعد) اى بعد ماجاءه اولا ولطمه (واعلمه الله) اى اعلم الله موسى عليه الصلوة والسلام حين جاءه ثانيا (انه) اى ملك الموت (رسوله) اى رسول الله من ملائكته ارسله الله (اليه) لامر امره به (استسلم) جواب لما اى انقاد له وسلم له فيما اراده بعد ماكان دفعه عنه اشد دفع وهو استفعال من السلم والقاء قياده لغيره كالاسلام قال تعالى ﴿ يحكم بها النبيون الذين اسلموا ﴾ اى انقادوا للحق (وللمتقدمين والمتأخرين على هذا الحديث اجوبة هذا) الجواب الذى قرره من انه عليه الصلوة والسلام لم يعلم انه ملك الموت امتحانا من الله تعالى له (اسدها عندى) افعل تفضيل من السداد وهو القوة فيما اريد به كما قال الشاعر

اعلمه الرماية كل يوم * فلما استد ساعده رمانى

على رواية استد بسين مهملة اى قوى ورواية اشتد بالمعجمة غير مقبولة عندهم كما بيناه فى شرح الدرة (وهو تأويل شيخنا الامام ابى عبدالله المازرى) وهو الامام الرحلة الفقيه المحدث البارع فى سائر العلوم وهو مالكى المذهب واسمه ابو عبد الله محمد بن على بن عمر التميمى شارح المحصول وله شرح مسلم الذى بنى عليه المصنف رحمه الله تعالى شرحه المسمى بالاكمال وله تآليف كثيرة مفيدة جليلة وهو منسوب الى مازر بفتح الزاء المعجمة وكسرها وهى بلدة بجزيرة صقلية توفى فى ثامن ربيع الاول من سنة ست وثلاثين وخمسمائة وعمره ثلاث وثمانون سنة رحمه الله تعالى (وقد تأوله) اى حمله (قديما) اى قبل شيخه المذكور (ابن عائشة وغيره) فهو مما ارتضاه علماء السلف (على صكه ولطمه بالحجة وفقء عين حجته) اصل الصك واللطم الضرب بالراحة او بسيء عريض وجاء بمعنى مطلق الضرب لكنه كما قال النووى فى غاية البعد وان ساعده اللغة وابن عائشة هو عبيد الله محمد بن حفص بن عمر بن موسى بن عبد الله بن معمر القرشى التيمى البصرى المعروف بالعيشى نسبة لعيشة وهى لغة فى عائشة او من تغييرات النسب لانه من ولد عائشة بنت طلحة بن عبد الله وهو احد العلماء الاشراف المحدثين المحتشمين وهو ثقة روى عنه البغوى وخلق كثير توفى سنة مائتين وثمان وعشرين فهو متقدم على المازرى بزمان كثير فلذا قال المصنف رحمه الله تعالى قديما (وهو كلام مستعمل فى هذا الباب) المراد به الزام الخصم الحجة بعد ابطال حجة الخصم وما ارتضاه من الحجج (فى اللغة) اى لغة العرب (معروف) فى كلامهم مشهور يقولون لطمه وصكه

اذا غلبه فى المحاجة وفقأ عينه وعورها اذا افضحه بحجته والزمه الزاما لا يمكنه الجواب عنه بوجه من الوجوه لكن صريح الحديث يأباه فان فيه مايقتضى انه على ظاهره فان البخارى رحمه الله تعالى روى عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه انه صلى الله تعالى عليه وسلم قال ارسل الله ملك الموت الى موسى فلما جاءه صكه ففقأ عينه فرجع الى ربه وقال يارب ارسلتنى الى عبد لا يريد الموت فرد الله عليه عينه وقال له ارجع وقل له يضع يده على متن ثور وله بكل ما غطت يده من الشعر بكل شعرة سنة فقال له ذلك فقال موسى ثم ماذا قال الموت فقال الآن وسأل ربه ان يدنيه من الارض المقدسة مقدار رمية حجر فقال صلى الله تعالى عليه وسلم لو كنت ثمة لاريتكم قبره الى جانب الطريق عند الكثيب الاحمر ونحوه فى مسلم وهو ينافى هذا التأويل وكون العين متخيلة لافقهاءها يقتضى ان مايراه الانبياء عليهم الصلوة والسلام من صور الملائكة لاحقيقة له وهو مذهب السالمية كما قاله القرطبى مع انه لايجدى نفعا وارتضى القرطبى الجواب بان الله تعالى اخبره بانه لايموت حتى يخبره الله ويخيره بين الموت والحياة فلما اتاه الملك بغتة ودخل عليه من غير استيذان شق عليه ذلك وكان صلى الله تعالى عليه وسلم سريع الغضب ولذا لما رجع اليه وخيره بين الحياة والموت انقاد له واستسلم قال وهو اصح الوجوه (واما قصة سليمان عليه الصلوة والسلام وما حكى فيها اهل التفسير من ذنبه) اى مما تمسك به القائلون بتجويز صدور الذنوب من الانبياء عليهم الصلوة والسلام (وقوله) عز وجل (ولقد فتنا سليمان) فليس من الفتنة المنهى عنها وانما هى بمعناها اللغوى كما تقدم (فمعناه ابتليناه) اى عاملناه معاملة من يختبر حتى يظهر مما خفى امره على الناس (وابتلاؤه) المراد منه (ما حكى عن النبى) يعنى به سليمان صلى الله تعالى عليه وسلم (انه) اى سليمان (قال لاطوفن الليلة على مائة امرأة او تسع وتسعين) امرأة كن فى نكاحه وكان ذلك جائزا فى شريعته وقال التلمسانى يقال اطوفن واطيفن ثلاثيا ورباعيا من الطواف حول شئ انتهى وهو كناية عن مجامعتهن بدليل قوله (كلهن يأتينى) اى تأتى كل واحدة منهن بحمل تحمله ثم تضعه (بفارس) اى راكب فرس (يجاهد فى سبيل الله) اى فى طريقه التى يسلكها لقتال اعداء دينه وهو حديث صحيح روى فى الصحيحين وغيرهما من كتب الحديث وقوله الليله منصوب على الظرفية ووقع اختلاف فى عدة النساء ففى البخارى مثل ماذكره المصنف من انهن مائة او تسع وتسعون على الشك وفى رواية غيره سبعون بالموحدة وفى رواية تسعون فقط بالمثناه الفوقية وفى رواية للبخارى ستون وفى رواية لوهب بن منبه كان لسليمان عليه الصلوة والسلام الف امرأة ثلاثمائة مهورة وغيرهن سرارى وجمع بين الروايات بانه عد فى بعضها الممهورات والتى

السريات وفي بعضها عدالكل وعلى القول بانه لامفهوم للعدد لاينافي الاقل الاكثر وان ضعف هذا القول (فقال له صاحبه) اى ملك كان معه او قرينه او رجل كان يصحبه وقيل هو خاطره وهو بعيد وقيل هو آصف بن برخيا بفتح الموحدة وسكون الراء المهملة وكسر الخاء المعجمة ومثناة تحتية تليها الف (قل ان شاء الله) فلا تجزم بما قلته فوضه الى مشيئة الله تعالى تبركا وتيمنا حتى يتم (فلم يقل) ذلك لما وقع وفي رواية انه نسي او لم يقله بلسانه اكتفاء بما في قلبه اوجزم به لانه من قوة رجائه واعتماده على كرم ربه فنبه على انه ينبغي تعريض التمني كغيره الى الله فليس في تركه المشية ذنب يعد عليه كما توهم لاسيما وهوليس بخبر (فلم تحمل منهن) اى ممن اطاف بهن (الا امرأة واحدة) دون باقيهن والتي حملت منهن (جاءت بشق رجل) اى بولد غير كامل كما سيأتي والشق بمعنى النصف او البعض (قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم) عند ماذكر هذا (والذي نفسي) اى روحي وحياتي (بيده) اى بقبضة قدرته وتصرفه ان شاء احياها اوجدها وان شاء اماتها واحياها وهو قسم كان صلى الله تعالى عليه وسلم كثيرا مايقسم به (لوقال) سليمان عليه الصلوة والسلام (ان شاء الله) جاؤا فرسانا (لجاهدوا في سبيل الله) كما طلب وفي رواية فرسان اجمعون وقول ان شاء الله لايستلزم الوقوع فقد لايقع ماقرن به كقول موسى للخضر عليهما الصلوة والسلام ستجدني ان شاء الله صابرا وهو مستحب ويحلل به مع اليمين وفي الحديث مايدل على قوة الانبياء عليهم الصلوة والسلام وقدرتهم على الجماع لكمال بنيتهم ورجوليتهم كما كان لنبينا صلى الله تعالى عليه وسلم فكان يطوف على جميع نسائه في الليلة الواحدة كما تقدم (قال اصحاب المعاني) المراد بهم الذين يفسرون الاحاديث ويقفون على معانيها المرادة بها (الشق هو الجسد الذي القي على كرسيه) الذي كان يجلس عليه لاجراء احكام الملك فيه (حين عرض عليه) اى حين اذ عرضته قابلته عليه ثم القته على كرسيه (وهي) اى هذه القصة المذكورة (عقوبته ومحنته) بنون بعد الحاء المهملة المعبر عنها بالفتنة (وقيل بل مات ولده فالقي على كرسيه ميتا) وهو الشق المذكور وقيل ولد له ولد تام فاجتمعت الشياطين وقالوا ان عاش له ولد لم ننفك من البلاء والسخرة فقالوا نقتل ولده او نخبله فعلم بذلك سليمان فامر الريح ان تحمله على السحاب خوفا من الشياطين فعاتبه الله تعالى بان القاه على كرسيه ميتا لخوفه من غير الله وهو معنى قوله تعالى والقينا على كرسيه جسدا (وقيل ذنبه حرصه على ذلك وتمنيه) على ان يرزقه الله مائة ولد يجاهدون في سبيل الله وليس مثله ذنبا حقيقيا كما توهموه (وقيل) عد تمنيه ذنبا (لانه لم يستثن) اى لم يقل ان شاء الله في كلامه ومثله يسمى استثناء في اللغة لان حقيقته كما قاله الراغب

ايراد لفظ يقتضى رفع ما يوجبه عموم لفظ متقدم او رفع حكمه لانه من الثنيا وهى الرجوع ومما يقتضى رفع ما يوجبه اللفظ قولك لافعلن كذا ان شاء الله تعالى انتهى فليس هذا مجازا ولا يختص بما قاله النحاة فانه اصطلاح حادث خلافا لما يوهمه كلام بعض شراح الكتاب (لما استغرقه من الحرص) هو استفعال من الغرق وهو الرسوب فى الماء وشاع فى الشمول وعموم الاوقات (وغلب عليه من التمنى) للاولاد المجاهدين وهو اشارة الى الاعتذار عن فعله وبيان لانه ليس ذنبا حقيقيا كما قيل وانما هو ترك للاولى (وقيل عقوبته ان سلب ملكه) لانه صلى الله تعالى عليه وسلم غزا جزيرة واخذبنتا لملكها كانت فى غاية الجمال فاحبها ورأها حزينة فسألها عن سبب حزنها فاخبرته بانه لمفارقة ابيها فسألته ان يصوره لها الشياطين فصوروا لها صورته فالبستها لباسه وعممتها فكانت تذهب له تعبده مع جواريها فاخبره آصف بذلك فكسر صورته وندم على ما جوزه لها ففرش رمادا يسجد عليه ويتضرع الى الله تعالى وكان له امرأة من نسائه يضع خاتم ملكه عندها اذا دخل الخلاء اواراد الغسل من جنابة حتى يلبسه على طهارة كاملة وكان ملكه فى خاتمه فتمثل لها شيطان يسمى صخرا بصورته واخذ الخاتم منها وجلس بهيئته على الكرسى اربعين يوما عدد ما عبد الصنم فى بيته وتغيرت هيئته حتى انكره الناس ثم وقع الخاتم فى البحر فابتلعته سمكة فاصطادها سليمان عليه الصلوة والسلام فوجد الخاتم فيها فتختم به وعاد له ملكه وحبس صخرا والقاه فى البحر فهو محبوس الى الآن فى صندوق من حديد (وذنبه انه احب ان يكون الحق لاختانه على خصمهم) جمع ختن بزنة جبل وهو الصهر اوكل ما يكون من قبل المرأة كالاب والاخ وذلك كما قيل انه كانت له امرأة يقال لها جرادة وكان مغرما بحبها فقالت له ان فلانا من اهلى له حق عند آخر وانا احب ان تحكم له اذا جاءك فاجابها صلى الله تعالى عليه وسلم لذلك ولكنه لم يفعل فعاقبه الله تعالى على مجرد الميل فكان ما كان من وضع خاتمه عندها واخذ الشيطان له كما سمعته آنفا (وقيل او خذ بذنب قارفه بعض نسائه) هو ما تقدم من تصويرها اصورة ابيها واتخاذها له صنما تعبده فى داره وهو صلى الله عليه وسلم لا يعلمه حتى اخبره به آصف كما تقدم فليس ذنبا له فى الحقيقة واصل معنى الاخذ حوز السيء كما مر فتجوز به عن المجازاة وهو المراد هنا كما قال الله تعالى ولو يؤاخذ الله الناس بظلمهم فيقال اخذه وآخذه وواخذه لغة فصيحة ولذا وجد فى بعض النسخ اخذ واوخذ وووخذ وقارفه بمعنى اكتسبه وفعله فاصل القرف والاقتراف قشر اللحاء عن الشجرة والجلدة عن الجرح فاستعير لما ذكر (ولا يصح) بحسب الرواية (ماقال الاخباريون) اى اصحاب القصص والتواريخ وتقدم ان النسبة للجمع على

خلاف القياس او هو كالا نصارى كما تقدم لاختصاصه ببعض انواعه (من تشبه الشيطان به) اى تمثله بصورته حتى اخذ خاتم ملكه من امرأته وجلس على كرسى ملكه يحكم وانكروا سليمان لتغير هيئته كما مر وفى بعض النسخ من خرافاتهم على فعله من تشبه الخ وهو بضم الخاء المعجمة وفتح الراء المخففة وفى كشف الكشاف عن الزمخشرى انه سمع فيه خرافات بالتشديد وجمع على خراريف ولم يسمعه من غيره فالعهدة عليه (وتسلطه على ملكه) وسلطنته (بالتصرف فى امته بالجور فى حكمه) وظلمهم قال السيوطى رحمه الله ماقال المصنف انه من خرافات الاخباريين اخرجه ابن ابى حاتم بسند صحيح عن ابن عباس موقوفا لكنه مأخوذ من الاسرائيليات كما بينته فى التفسير انتهى وفيه نظر لان اول كلامه ينافى آخره وخرافات جمع خرافة وهى الكذب كما فى القاموس واصله اسم رجل من عذرة خطفته الجن فلما تخلص منهم كان يحدث عنهم بعجائب رأها منهم ثم قيل لكل مستملح وامر غريب خرافة وضرب به ابن الزبعرى مثلا للبعث فقال* حياة ثم موت ثم نشر *حديث خرافة ياام عمرو* وقوله (لان الشياطين لا يسلطون على هذا) اى لايقدرهم الله عليه لعصمته تعالى لانبيائه منهم كما قال (فقد عصم الانبياء) صونالهم (عن مثله) ولانه مناف لامر الرسالة (وان سئل) اى سأله احد من الناس لاشكاله عليه فقال (لم يقل سليمان) عليه الصلوة والسلام (فى القصة المذكورة) حين تمنى الاولاد المجاهدين (ان شاءالله فعنه) للعلماء (اجوبة) جمع جواب كغراب واغربة وفى المصباح يقال فى جمع جواب اجوبة وجوابات الاان ابن الجوزى نقل فى غلط العوام عن العسكرى ان العامة تقول فى جمع الجواب جوابات واجوبة وهو خطأ مثل الذهاب مصدر وقال سيبويه قولهم جوابات واجوبة مولد انتهى فليحرر فان صاحب المصباح ثقة فلعله سمع نادرا ولم يقف عليه سيبويه رحمه الله تعالى وفى نسخة جوابان احدهما الخ وهو الصواب لانه لم يذكر غير جوابين كما اشار لذلك بقوله (احدهما ماروى فى الحديث الصحيح انه نسى ان يقولها وذلك) لحكمة ارادها الله تعالى وانه نسى (لينفذ امر الله تعالى) وفى نسخة مراد الله فى ارادته لعدم وقوع ماتمناه امتحانا له لينبهه على الاولى به صلى الله تعالى عليه وسلم (و) الجواب (الثانى انه لم يسمع صاحبه) الذى قال له قل ان شاءالله تعالى (وشغل عنه) بامر شغله او لشدة توجهه الى الله تعالى وقوة رجائه فيه الا انه قيل عليه ان ترك المشية ليست معصية حتى يحتاج لمثل هذا فكان المصنف ذهب الى ان النهى فى ﴿ولا تقولن لشىء انى فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله﴾ نهى تحريم انتهى ولم نرمن ذهب لهذا حتى يتبعه المصنف ولا حاجة له فانه خلاف الظاهر لاسيما للانبياء الذين تقتضى مقاماتهم تفويض جميع امورهم لله تعالى ولذا تأخر الوحى عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اذلم يقله (وقوله) اى سليمان

عليه الصلوة والسلام (وهب لى ملكا لا ينبغى لاحد من بعدى) قيل انه جواب سؤال تقديره انك قلت ان الانبياء عليهم الصلوة والسلام معصومون من سائر الذنوب ومنهم سليمان عليه الصلوة والسلام فكيف هذا مع ماسأله من الله ان تؤتيه ملكا لا يكون لغيره وهذا يقتضى حبه للدنيا ولتفرده بملك عظيم لا يتيسر لغيره وفيه حرص حينئذ لا يليق بزهد الانبياء فى الدنيا وعدم رغبتهم فيها فاجاب عنه بانه (لم يفعل سليمان هذا) اى طلب لما ذكر (غيرة) بفتح الغين المعجمة وتكسر فى لغية (٢) والغيرة محبة امر يأبى ان يكون لغيره (على الدنيا) اى على امور الدنيا كالمال والملك (ولا نفاسة بها) اى عدها نفيسة عظيمة يضن بها عن الغير هذا مراده وقال الراغب المنافسة مجاهدة النفس للتشبيه بالافاضل واللحوق بهم من غير ادخال ضر على غيره قال الله تعالى (وفى ذلك فليتنافس المتنافسون) انتهى وهو هنا من نفس بكذا اذا رغب فيه وبخل به على غيره لا ماذكره الراغب (ولكن مقصده فى ذلك) اى فى سؤال ماذكر (على ماذكره المفسرون) اى فى معنى هذه الآية (ان لا يسلط عليه) بالبناء للمجهول وقوله (احد) نائب الفاعل اى ان لا يسلطه الله تعالى عليه وتسليطه عليه بان يمكنه من غلبته عليه (كما سلط عليه الشيطان) وهو صخر كما بيناه (الذى سلبه اياه) اى ملكه وعاد عليه لتقدم ذكره (مدة امتحانه) اى فى مدة ابتلاء الله تعالى له بتسليط الشيطان لما اخذ خاتمه عليه الصلوة والسلام من زوجته وظهر بصورته وتصرف فى ملكه حتى انكر الناس سليمان عليه الصلوة والسلام الى ان وجد خاتمه فى بطن سمكة اصطادها كما مر الا ان الله تعالى لم يسلطه على زوجاته صلى الله تعالى عليه وسلم كما حكوه تطهيرا لحرمه (على) قول (من قال ذلك) من اهل القصص والسير وقد علمت انهم اخذوه من الاسرائيليات المنقولة عن اهل الكتاب وفى صحتها كلام للمحدثين (وقيل) فى توجيه ما طلب سليمان (بل اراد) بقوله هب لى ملكا الى آخره (ان يكون من الله فضيلة) يفضل بها على اهل زمانه (وخاصية يختص بها) من دون سائر رسل الله تعالى وانبيائه ويؤيده ماروى عن نبينا صلى الله عليه وسلم من انه جاءه شيطان وهو يصلى اراد ان يقطع صلوته فاراد صلى الله عليه وسلم ان يمسكه ويربطه بسارية من سوارى المسجد حتى يصبح ويراه الناس ثم تركه وقال ذكرت قول اخى سليمان هب لى ملكا الى آخره فهذا يقتضى انه خصوصية له خصه الله تعالى بها ولذا قال بعض الشراح هذا لا ينبغى للمصنف رحمه الله تعالى ان يمرض هذا ويحكيه بقيل (كاختصاص غيره من انبياء الله تعالى ورسله) عليهم السلام (بخواص منه) اى من الله تعالى خصه الله بها دون غيره وهذا لا ينافى الافضلية لانه قد يكون فى المفضول ماليس فى الفاضل (وقيل) انما طلب هذا (ليكون دليلا وحجة على نبوته) لا رغبة له فى الدنيا ومنافسة فيها (كالانة

(٢) قوله لغية تصغير لغة كما وقعت هى فى بعض النسخ مصحح

الحديد لابيه) عليه الصلوة والسلام اى جعله لينا كالعجين يصنع منه الزره ليستعين به على الجهاد (واحياء الموتى لعيسى) ابن مريم عليه الصلوة والسلام (واختصاص محمد صلى الله تعالى عليه وسلم بالشفاعة) يوم القيمة كما تقدم (ونحو هذا) من خصائص انبياء الله ورسله التى اكرمهم الله تعالى بها وجعلها معجزة دالة على نبوتهم وقد تقرر انه لم يكن لنبي من الانبياء معجزة وخاصة الاولنبينا صلى الله عليه وسلم مثلها واعظم منها كما فصله فى الخصائص وقدافردت بالتدوين واجل ماالف فيها خصائص الامام الخيضرى وفى شرح المواقف طلب سليمان عليه السلام للملك لا يتيسره لغيره لم يكن حسدا منه وضنه بالملك بل لان لكل نبى كان له مايفتخر به اهل زمانه وكانوا جبابرة يفتخرون بالملك وكثرة الجند والمال وقوة الاعيان فاراد صلى الله عليه وسلم ان يكون له من ذلك مالايقدر عليه غيره فملكه الله تعالى ملكا عظيما ولم يجعله شاغلا له عن زهده وعبادته ليعلم الناس ان زخارف الدنيا لا تلهى خلص عباده عن خدمته ولذا قدم الاستغفار على طلبه فقال رب اغفرلى وهب لى ملكا الى آخره وليكون ادعى للاجابة (واما قصة نوح عليه الصلوة والسلام) ومافيها مما يقتضى انه شك فى وعد الله بقوله تعالى انا منجوك اوعلى ما يأتى ومثله بحسب الظاهر معصية ولم يذكر قصص الانبياء مرتبة بحسب زمان الوقوع لانه راعى فيها ماهو اظهر حجة لمن جوز على انبياء الله تعالى وقوع الذنب منهم فلايرد عليه ماقيل انه كان الاحسن ان يذكرها مرتبة فيبدأ بقصة آدم ثم نوح ثم وثم الى آخر القصص (وظاهره) اى ظاهر كلامه وما حكاه الله تعالى عنه وذكر الضمير لتأويله بما ذكر (العذر) اى الاعتذار عن سؤال ماليس له به علم لا الشك فى وعد من لايخلف الميعاد كما يأتى (وانه اخذ) اى تمسك (فيها) اى فى قصته (بالتاويل) اى تأويل ماوعده به بان يريدالله باهله مايشمل ابنه (وظاهر اللفظ) بالجر عطفا على التأويل اى اخذ بظاهر تلفظه (بقوله انا منجوك واهلك) متعلق باللفظ الا انه قيل عليه انه سهو لان ماذكره وقع فى قصه لوط فى سورة العنكبوت والذى فى قصة نوح قوله قلنا احمل فيها من كل زوجين اثنين واهلك وكونه حكاية بالمعنى يأباه انه متمسك بلفظه وان ساواه فى لفظ الاهل ولذا رأيته ضرب عليه فى بعض النسخ (فطلب مقتضى هذا اللفظ) اى لفظ الاهل من غير نظر لحقيقته وقال ان ابنى من اهلى وان وعدك الحق (واراد) بطلبه ذلك (علم ما طوى عنه) اى اخفى عن علمه فهو استعارة من الشئ المطوى عليه لفافة تخفيه قبل ان يظهر مافى داخلها (من ذلك) الامر اى امر ابنه ومخالفته فى ركوب السفينة لايسافيه كما توهم (لا انه) اى نوح عليه الصلوة والسلام (شك فى وعد الله) له بنجاة اهله (فبين الله تعالى عليه) بين لايتعدى على فكانه ضمنه معنى نبه او نعى اوهو تحريف من الناسخ (انه ليس من اهله الذين وعده الله

تعالى بنجاتهم) فيه ماتقدم فتذكره (لكفره وعمله الذى هو غير صالح) فان مثله قاطع للقرابة القريبة ولذا منع الارث بالكفر واختلاف الملل وقيل سلمان منا اهل البيت (وقد اعلمه الله انه مغرق الذين ظلموا) بقوله (ولا تخاطبنى فى الذين ظلموا انهم مغرقون) والظلم اطلق على الكفر فى القرآن كما قال تعالى ان الشرك لظلم عظيم (ونهاه عن مخاطبته فيهم) اى شفاعته لهم وتكليمه فى شأنهم بالآية المذكورة وهو اشارة الى ان الانبياء عليهم الصلوة والسلام لا يسئلون من الله شيئا بغير اذن لهم فى الكلام (فاوخذوا بهذا التأويل) اى جازاهم الله وآخذهم بتأويلهم الاهل الموعود بنجاتهم كما قال الله تعالى ولو يؤاخذ الله الناس بظلمهم (وعتب عليه) اى عاتبه الله تعالى على مخاطبته له بقوله تعالى انى اعظك ان تكون من الجاهلين فنسبه للجهل زجرا له ولله ان يخاطب خاص عباده بما اراد لانه حين وعده بنجاة اهله استثنى من سبق عليه القول من الناجين لاسيما وابنه كان بمعزل منه فى دلالة الحال مايغنى عن السؤال (واشفق هو) اى خاف نوح عليه الصلوة والسلام (من اقدامه على ربه بسؤاله) من ربه (مالم يؤذن له فى السؤال فيه) حيث لا يتكلم الامن اذن له ثم بين عذره بقوله (وكان نوح) عليه الصلوة والسلام (فيما حكاه النقاش) فى تفسيره وهو محمد بن الحسن الموصلى كما تقدم فى ترجمته (لا يعلم بكفر ابنه) ولو علم ذلك لم يرج من الله نجاته وقطع رحمه منه (وقيل فى الآية غير هذا) التوجيه بما يقتضى تبرئة مقام النبوة ممالا يليق بها وقيل انه لم يكن ابنه وانما كان ابن امرأته وقد قرئ فى الشواذ ونادى نوح ابنها والقول بانه ولد على فراشه ولم يكن ابنه وكان لغير رشده مردود بان فراش الانبياء منزه عن مثله واما قوله فخانتاهما فالمراد منه خيانة الاذية والميل لاعدائه والا فلا يجوز تدنس زوجات الانبياء لشئ من ذلك بالاتفاق (وكل هذا) المذكور فى قصة نوح عليه الصلوة والسلام والآية المتلوة فيها (لا يقضى) اى لا يحكم ويلزم الحكم (على نوح عليه السلام بمعصية) صدرت منه (سوى ماذكرناه) هو استثناء منقطع اذ ليس فيما عده معصية ومعرة تلحقه وتشين مقامه (من تأويله) لما وعد به (واقدامه بالسؤال فيما لم يؤذن له) فى السؤال (فيه ولا نهى عنه) صريحا لانه لم يتحقق دخوله فى الذين ظلموا اذ لو كان كذلك كان معصية (وما ورد فى الصحيح) كما رواه الشيخان عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه (ان نبيا قرصته) اى عضته (نملة) وفى رواية البخارى لدغته بدال مهملة وغين معجمة والقرص مخصوص ببعض صغار الحشرات كالنمل والبرغوث ولذا قالوا قولهم اكلونى البراغيث مجاز ولذا عبر عنه بضمير العقلاء وهذا النبى قال الطبرى والحكيم الترمذى انه موسى عليه الصلوة والسلام وقال المنذرى انه عزير وقال البرهان ان فى ابى داود مرفوعا لا ادرى اعزير نبى ام لا وصححه الحاكم فى مسنده عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه ولكن

ثبت انه نبي فكان الله اطلعه بعد ذلك على نبوته (فحرق قرية النمل) القرية محل يجتمع فيه بيوت النـاس ولا يطلق على مقر غيره من الدواب وغيره قرية الا يجتمع النمل لان اصله محل الاجتماع مطلقـا من قرى الماء في الحوض اذا جمعه فهو حقيقـة لغوية او مجاز مشهور وفي كتب اللغة تفرقه بين المساكن فقالوا يقال لمقر الانسان وطن و بلد ومقر الابل عطن وللاسد عرين وغابة وللظباء كناس وللذئب والضبع وجار وللطائر والزنبور عش ووكر ولليربوع والنمل قرية فهو على هذا حقيقة (فاوحى الله اليه ان قرصتك نملة احرقت امة من الامم) الامة طائفة وجماعة من جنس واحد من المخلوقات ففيه اشارة الى ان هذا النبي صدرت منه معصية ففيه دليل لمن جوز على الانبيـاء صدور المعاصي منهم لمعاتبة الله له في ذلك وقوله (تسبح) بيان لسبب النهي عما فعله لانه ما من شيء الا يسبح بحمده وفي قتله قطع لعبادته وايضا فانه لا يجوز الاحراق للحيوان لما ورد من انه لا يعذب بالنار الى خالقها وقيل انما عاتبه الله لانه اهلك من اذاه وغيره لما في بعض الروايات هلا نملة واحدة وسبب هذه القصة ان موسى عليه الصلوة والسلام مر على قرية اهلك الله اهلها بذنب لهم فقـال يارب اهلكتهم وفيهم صبيان ودواب لم تذنب وفيهم الطائع فاراد الله تعالى ان ينبهه على ما خطر بباله فاشتد عليه الحر ونزل تحت شجرة فنام في ظلها فسلط الله عليه نملة كبيرة من النمل الذي يقال له نمل سليمان وغيره يسمى درا ففعل بها ما فعل فاوحى الله تعالى اليه بما ظاهر العتاب ارشاداله صلى الله تعالى عليه وسلم وقد قالوا انه كان جائزا في شرعه وقد قالوا ايضا يجوز قتل كل مؤذ من ذوى الارواح اما بالنـار فلا يجوز الا قصاصا لمن احرق بهـا انسانا على مافيه فليس فيما فعله عليـه الصلوة والسلام معصية ولذا قال المصنف رحمه الله تعـالى (فليس في هذا الحديث ما يقتضى) ويدل على (انه اتى بمعصية) وفي نسـخة على ان هذا الذي اتى معصية ومعصية خبر ان وعائد الذي محذوف اى الذي اتاه معصية (بل فعل ما رآه) اى علمه واعتقده (صوابا بقتل من يؤذى جنسه) اى بني آدم وقد قال الفقهاء ان قتل النمل جائز لاذيته وعبر بمن بصدور فعل منه اشبه فعل العقلاء كقوله (والشمس والقمر رأيتهم لي ساجدين) (ويمنع المنفعة) اى الانتفاع (بما اباح الله تعالى) كالاستظلال بهذه الشجرة وافساد ما ادخر من الاطعمة واوضحه بقوله (الا ترى) اى تعلم او تتحقق ما هو كالمرئي المشاهد (ان هذا النبي) المتقدم وصحح القرطبي انه موسى كما تقدم (كان نازلا تحت الشجرة) ليسفع بظلها او النوم فيه (فلما آذته نملة) بقرصها والتاء للوحدة فتشمل المذكر والمؤنث (تحول برحله) من تحت تلك الشجرة (عنهـا) اى عن الشجرة ورحل الرحل متـاعه الذي يأوى اليه وما يوضع على ظهر الدابة ليحمل عليه (مخافة تكرار الاذى عليـه) من جنسها (وليس فيما اوحى الله اليـه ما يوجب) اى يقتضي ويستلزم (عليه معصية) صدرت

(منه)

منه (بل ندبه الى احتمال الصبر) على ما يؤذى اى حثه وتحريضه من قولهم ندبه الى كذا اذا دعاه اليه (وترك التشفى) تفعل من الشفاء وهو الانتقام بما يشفى غيظه ويبرد صدره (كما قال تعالى) فى مدح الصبر وانه يجب مما عليه (ولئن صبرتم لهو خير للصابرين) نزل فى غزوة احد وقتل حمزة رضى الله تعالى عنه وقد مثل به وحزن لذلك رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كما فصل فى السير (اذ ظاهر فعله) اى هذا النبى (انما كان لاجل انها) اى النملة (آذته هو فى خاصته) دون غيره ممن نزل معه (فكان) فعله هذا (انتقاما لنفسه) دون غيره (وقطع مضرة يتوقعها) فى المستقبل (من بقية النمل هناك) بيان لوجه احراق جميع النمل غير المؤذية له (ولم يأت) اى لم يفعل ذلك النبى (فى كل هذا امرا) مفعوله ولو رفع جاز (نهى عنه) بل جائزا كما مر وقوله (فيعصى به) بالنصب فى جواب النفى (ولا نص فيما اوحى الله اليه بذلك) اى بانه اتى بمعصية (ولا بالتوبة) من ذنب اتاه (والاستغفار منه) اى طلب مغفرته لذنب اتاه قيل انما قال اذ ظاهر فعله لانه فى الحقيقة انما وقع له ذلك لوما على ما قاله فى القرية التى اهلكها الله تعالى اقول هذا على تقدير تسليمه لا ينافى المقصود من انه لا معصية فى هذه القصة وما حكاه ايضا لا ذنب فيه لانه انما سأل الله عن ذلك ليبين له حكمة ما فعله (فان قيل فما معنى قوله) صلى الله تعالى عليه وسلم فى حديث (ما من احد الا الم بذنب اوكاد الا يحيى بن زكريا) وهذا الحديث رواه الامام احمد عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما مرفوعا بلفظ ما من احد الا وقد اخطأ اوهم بخطيئة وسنده ضعيف واخرجه البزار عن ابن عمر مرفوعا كما قاله السيوطى فى مناهل الصفاء اقول ومتابعته تقوية فى الجملة فلا عبرة بمن انكره وروى الثعالبى ايضا عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول كل بنى آدم يلقى الله عز وجل بذنبه فيعذبه اويرحمه الا يحيى بن زكريا فانه كان (سيدا وحصورا ونبيا من الصالحين) ثم اهوى صلى الله تعالى عليه وسلم الى قذاة من الارض اخذها بيده وقال كان ذكره مثل هذه وقال قتادة وغيره ان الله تعالى احيى قلبه بالطاعة والنبوة حتى لم يعص ولم يهم بمعصية وهو غير مناف لما رواه الثعالبى وحاصل ما هنا ان هذا الحديث يخالف ما مر من عصمة الانبياء ويلائم ما استدل به المخالفون فى ذلك ومعنى الم انه وقع منه ذلك قليلا وكاد بمعنى قرب منه فهو بمعنى هم فى الرواية الاخرى وقوله (اوكما قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم) اشارة الى انه وقع فيه روايات مختلفة كما اشرنا اليه (فالجواب عنه) اى عما وقع فى هذا الحديث (كما تقدم من ذنوب الانبياء التى وقعت من غير قصد) منهم (وعن سهو و) عن (غفلة منهم) ومثله لا يؤاخذ به ولا يلزم منه تفضيله على من عداه من الانبياء عليهم الصلوة والسلام وهذا ما وقع فى بعض

النسخ وسقط من بعضها ﴿ فصل ﴾ معقود لدفع شبه نشأت مما قدمه (فان قلت فاذا نفيت عنهم)اى عن الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم اجمعين (الذنوب والمعاصى) عطف تفسير اوهو من عطف السبب على مسببه لان الذنب الاثم المترتب على المعصية بمخالفة امر الله تعالى (بما ذكرته) فى الفصل الذى قبل هذا (من اختلاف المفسرين) فى توجيه ماصدر عنهم (وتأويل المحققين) لما هو معصية بحسب الظاهر (فامعنى قوله تعالى وعصى آدم ربه فغوى) وضل بسبب معصيته (وما) معنى ما (تكرر) فى قصص الانبياء الواردة (فى القرآن والحديث من اعتراف الانبياء بذنوبهم) كما تقدم من نحو قولهم ربنا ظلمنا انفسنا (وتوبتهم واستغفارهم) كقول موسى صلى الله تعالى عليه وسلم رب انى ظلمت نفسى فاغفر لى (و بكائهم على ماسلف منهم) كما روى عن داود عليه الصلوة والسلام انه بكى حتى بلت دموعه الارض (واشفاقهم) اى خوفهم من الله تعالى (وهل يشفق)ويخاف (ويتاب) ببناء المجهول (ويستغفر من لاشئ) اى من غير شئ صدر يخشى منه حتى يفعل ماذكر (فاعلم) ايها السائل (وفقنا الله واياك) جملة دعائية معترضة (ان درجة الانبياء) عليهم الصلوة والسلام والدرجة فى الاصل مايصعد به لمكان عال ويراد به المنزلة الرفيعة نفسها وهو المراد هنا (فى الرفعة) اى علو مقاماتهم حسا ومعنى (والعلو) عطف تفسير (والمعرفة بالله) تعالى فانهم اعرف به من غيرهم (وسنته فى عبادة) مجرور معطوف على ماقبله اى معرفتهم بعادة الله فى معاملة عباده فى سخطه ورضاه (وعظيم سلطانه) اى علو شأنه وانه القاهر فوق عباده (وقوة بطشه) اى اخذه القوى الشديد اذا اخذ (كل جبار عنيد) (مما يحملهم) اى يلجئهم بما تقتضيه اقتضاء تاما (على الخوف منه) فان من كان اعرف بالله كان اشد خوفا منه (جل جلاله) هذا فى موقعه مناسب غاية المناسبة اى عظمت عظمته وهو مبالغة فى وصفه بالعظمة فى ذاته وصفاته والجليل من اسمائه تعالى ابلغ من الكبير والعظيم لانه كمال الذات والصفات واسناده مجازى كجد جده وفيه مبالغة قررت فى المعانى (والاشفاق) اى الخوف (من المؤاخذة بما لا تؤاخذ به غيرهم) فانهم لعلو مقامهم عند الله ورفعة شأنهم لا يسامحهم بما يسامح به غيرهم لانهم اجل من ان يتهاونوا فى شئ من الاشياء ويفرطوا فيه فخوفهم من الله تعالى اقوى من خوف غيرهم لانه خوف اجلال (وانهم فى تصرفهم) بافعالهم الصادرة منهم (بامور لم ينهوا عنها ولا امروا بها) لانها امور مباحة جائزة (ثم اوخذوا عليها) اى لامهم الله عليها مع انها مباحة جائزة (وعوتبوا بسببها وحذروا) اى خوفوا (من المؤاخذة بها) اى ان يجازيهم الله عليها كاخذه صلى الله تعالى عليه وسلم الفدية من اسرى بدر واذنه لمن تخلف عن الغزو كما تقدم وهو امر جائز لكنه ترك فيه الاولى نظرا لما فيه من الفائدة العائدة للمسلمين

والتيسير على الامة (واتوها) اى فعلوها (على وجه التأويل) لما ورد فيه من نص قبل حمل على محمل غير ما اريد به لامر اقتضاه ومثله يعذر فيه ولا يعد ذنبا (او السهو) اى او فعلوها على وجه وقع منهم السهو منهم ومثله معفو عنه غير مؤاخذ به غيرهم كما تقدم بيانه (او تزيد) اى زيادة (من امور الدنيا المباحة) لهم ولغيرهم كطلب سليمان عليه الصلوة والسلام ان تحمل جميع نسائه بفرسان تجاهد فى سبيل الله كما تقدم فهو طلب زيادة مباحة ولا ضرر فيه (خائفون وجلون) هو خبر ان فى قوله انهم فى تصرفهم وما بينهما اعتراض والوجل الخوف والاحسن تفسيره هنا بمضطربين ليكون افيد (وهى) اى الامور المباحة المذكورة (ذنوب بالاضافة الى على منصبهم) اى بالنسبة لهم وان كانت مباحة فى اصلها فالمراد بالمنصب مقامهم وليس المنصب هنا بمعناه المتعارف وقد تقدم بيانه (ومعاص بالنسبة الى كمال طاعتهم) لربهم ومراقبتهم له (لانها) ذنوب حقيقة (كذنوب غيرهم ومعاصيهم) من امتهم ثم بين مناسبة اطلاقها بحسب الاشتقاق فقال (فان الذنب) فى اصله ووضع مادته (مأخوذ من الشئ الدنى) اى الخسيس (الرذل) اى الردى المحقر والاخذ الاشتقاق البعيد وهو معنى قولهم دائرة الاخذ اوسع من دائرة الاشتقاق (ومنه ذنب كل شئ آخره) الذنب بفتحتين معروف (واذناب الناس رذالهم) بضم الراء وهو جمع على فعال جاءت فى كلمات معدودة اى اراذلهم ومنه ارذل العمر لآخره (فكان هذه ادنى افعالهم) اى احقرها واخسها وكأن للتشبيه وفى نسخة وكانت هذه اى الامور التى تصرفوا فيها (واسوأ ما يجرى) ويقع (من احوالهم) لجلالة قدرهم ونزاهة خلقهم وعصمتهم عن سفساف الامور وان حماهم الله عن كل سوء فى ذواتهم وصفاتهم (لتطهيرهم وتنزيههم) عما لا يليق بهم (وعمارة بواطنهم وظواهرهم بالعمل الصالح) فى السر والعلانية (والكلم الطيب) اى الذى شغل به السنتهم وجميع اقوالهم من التكلم بالخير والتسبيح والتهليل وحمد الله (والذكر الظاهر) اى ذكر الله جهرا (والخفى) بذكره سرا وجعله دائما مراقبا ملاحظا فى قلوبهم (والخشية) هى الخوف مع الاجلال والتعظيم (لله تعالى واعظامه) حق تعظيمه وقدره حق قدره (فى السر والعلانية) بالتخفيف مصدر كصلاحية وهو مقابل السر بمعنى الخفى من الاعلان فمن كان هذا حاله اذا اشتغل بما لا يعنيه من المباحات كان سيئة بالنسبة لمقامه وما طبع عليه (و) اما (غيرهم) من غير الخواص فهو انما (يتلوث) اى يتدنس يقال تلوث بالدم اذا تلطخ به ويقال به لوثة من جنون قال

وانى على ما فى من عنجهيتى(٢) * ولوثة اعرابيتى لاديب

(من الكبائر) اى كبائر الذنوب وقد تقدم بيانها (والقبائح) اى ما يقبح شرعا من الذنوب كبائرها وصغائرها (والفواحش) وهو ما ازداد قبحه وقد يراد بالفاحشة

(٢) قوله عجهيتى على وزن فنعلية سم تعنى الجهل والحمق والكبر مصحح

الزنا ونحوه وهو اطناب هنا لانه بمعنى الكبائر (ماكون بالاضافه) اى بالنسبة والقياس (اليه) وفى نسخة الى (هذه) الامور التى صدرت من الانبياء عليهم الصلوة والسلام وما هذه موصولة وقعت بدلا من مجرور من اى غير الانبياء متلوث من امور هى بالاضافة لماعد ذنبا منهم كالحسنة لغيرهم كما قال المتنبي

انا لفى زمن ترك القبيح به * من اكثر الناس احسان واجمال

فلاوجه لماقيل ان حقه ان يقول بما يكون بالباء الجاره كما وقع فى بعض النسخ او يقول يلوث باسقاط التاء حتى يتعدى بنفسه (الهنات) جمع هنة وهى خصلة السوء (فى حقه) اى اذا وصف بها غير النبي وقبات فى حقه (كالحسنات) بالنسبة لقبائحه وقال كالحسنات لان منها مباح ومكروه كراهة تنزيه وجعلها حسنة لاخفاء فيه وماقيل انه لم يعهد ان يكون شئ واحد ذنبا فى حق شخص وغير ذنب فى حق آخر فى شريعتنا ليس بشئ بل مثله كثير فكم من شئ وجب على الانبياء وعلى الخلفاء والحكام وهو لايجب على غيرهم واجاد فى التعبير بالهنات لانها بفتح الهاء والنون والف وتاء والهنة فى الاصل مطلق الخصلة ثم خصت بخصلة السوء قال فى الاساس يقال هناه وهنوات وهنات خصال سوء قال لبيد

اكرمت عرضى ان ينال بنحوه * ان البرئ من الهنات سعيد

ومافى بعض النسخ من الهيئات جمع هيئة بياء ساكنة وهمزة تحريف من الناسخ (كما قيل حسنات الابرار) اتقياء الامة (سيئات المقربين) الى الله وهم الانبياء عليهم الصلوة والسلام وخلص الاولياء وليس هذا بحديث وانما هو من كلام ابى سعيد الخراز من كبار مشايخ الصوفية (اى يرونها) ويعتقدونها (بالاضافة الى على احوالهم كالسيئات) وان لم تكن سيئة حقيقة فجعلها سيئات وحسنات مبالغة ومجاز (وكذلك) اى مثل ماذكر فى معنى الذنب وكونه يكون بالسيئة لمن اتصف به (العصيان) الذى اتصف به بعض المقربين كما فى قوله تعالى ﴿ وعصى آدم ربه فغوى ﴾ معناه فى اللغة (الترك والمخالفة) لامر ما سواء كان واجبا ام لا (فعلى مقتضى) هذه (اللفظة) بحسب معناها التى وضعت له (كيف ماكان) اى على اى حالة وقعت (من سهو او تأويل) للامر الذى امر به (فهى) تسمى (مخالفة وترك) وان لم تكن معصية شرعية مذمومة عقلا وشرعا لانها معفوة معذورة غير مؤاخذ بها كل احد فليس كل عاص آثم وترك الطاعة اعم من فعل المعصيه وهو سؤال تقديره ان قلتم بعصمة الانبياء عليهم الصلوة والسلام وقد وصف الله تعالى بعضهم بانهم عصاة وجوابه ظاهر قيل هذا مبنى على ان فعل الساهى حرام ومعصية لكنها معذورة وهو مذهب لبعضهم وقيل فعله لايوصف بشئ من الاحكام كفعل المكره والكلام عليه مفصل فى كتب الاصول (وقوله تعالى) فى حق آدم عليه الصلوة والسلام (غوى) والغى الضلال والمعصية فاطلاقه يقتضى خلاف ماقررته من عصمة

(الانبياء)

الانبياء عليهم الصلوة والسلام (اى جهل ان تلك الشجرة) التى اكل منها (هى التى نهى عنها والنهى) معناه فى اللغة (الجهل) فهذا معناه حقيقة ولغة ولو قال لم يعرف كان احسن واليق بالادب (وقيل) معناه (اخطأ ماطلب من الخلود) بدوام البقاء كما ذكر فى الآية (اذ اكلها وخابت امنيته) بضم الهمزة وتشديد الياء اذ لم يصل للمراده وهى مايتمناه وجمعها امانى بالتشديد والتخفيف وفسره اهل اللغة بالضلال والجهل والخطأ معنى آخر اذ هو تفسير بلازم معناه وقال ابن الاعرابى معنى غوى فسد عيشه بتغير حاله وقد قيل عليه ان ترتيبه بالفاء بقوله (عصى آدم ربه فغوى) ينافى تفسيره بالخطأ والجهل الا ان يكون كان فى شريعته غير معفو عنه ثم نسخ وفيه نظر لانه اذا فسر بمعناه اللغوى كما قرره المصنف رحمه الله تعالى لا يرد عليه ماذكر على انه قصد به التهديد والتشديد باعتبار اسبابه الناشى عنها ثم استشهد لماقاله بقصة يوسف عليه الصلوة والسلام فقال (وهذا يوسف) جعله كانه مشاهد لاشتهار قصته (قد اوخذ(٢)) اى عوتب وجوزى (بقوله لصاحب السجن) اى لصاحبه فى السجن الذى ظن انه ناج فاضافته لادنى ملابسة وفى نسخة لاحد صاحبى السجن (اذكرنى عند ربك) اى صف له قصتى واخبره بحالى فيخلصنى من هذه الورطة والمراد بربه الملك والقضية غنية عن البيان (فانساه الشيطان ذكر ربه) المصدر مضاف لمفعوله الثانى اى انساه ذكره يوسف لسيده (فلبث فى السجن بضع سنين) البضع مافوق الثلاث الى السبع اوالتسع اوالعشرة وقيل معناه ان الشيطان انسى يوسف عليه الصلوة والسلام ان يذكر الله تعالى فابتغى الفرج من غيره تعالى غفلة منه واشار الى ذلك بقوله (قيل انسى يوسف ذكر الله تعالى) والمراد بربه الله والضمير ليوسف عليه الصلوة والسلام (وقيل انسى صاحبه) الذى كان معه فى السجن وقال له اذكرنى عند ربك (ان يذكره لسيده) وهو (الملك) اى انسى الشيطان الشرابى ان يذكر يوسف للملك (قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم) فى حديث رواه ابن جرير والطبرانى عن ابن عباس وابن مردويه عن ابى هريرة وابو الشيخ عن ابى الحسن مرسلا وكذا عن عكرمة فهو حديث صحيح (لولا كلمة يوسف) اى قوله لصاحبه فى السجن اذكرنى عند ربك وطلبه من غير الله للفرج (مالبث) اى مكث وما نافية (فى السجن مالبث) اى مدة لبثه فما مصدرية زمانية (وقال) مالك (ابن دينار) ابو يحيى البصرى احد الاعلام الزاهد الثقة اخرج له الاربعة والبخارى تعليقا وتوفى سنة مائة واثنين وثلاثين واسمه محمد بن ابراهيم وله ترجمة فى الميزان وهذا رواه الامام البغوى عنه فى تفسيره واخرجه ابن ابى حاتم عن انس مرفوعا (لما قال ذلك يوسف) اى قوله اذكرنى عند ربك (قيل له) اى قال الله تعالى له بوحيه كما يأتى (اتخذت من دونى) اى غيرى من عبيدى (وكيلا) اى من تكل اليه امرك وتعتمد عليه فى خلاصك

(٢) ووخذ نسخه

(لاطيان حبسك) اى مدة مكثك فى الحبس (وقال يارب انسى قلبى كثرة البلوى) والمصائب من حين القيت فى الجب الى ان دخلت السجن فهذا ذنب عدعليه وعوقب به مع انه ليس بمعصية شرعية لكن على مقامه يقتضى ان لايذكر فى الشدة غيرالله ولا يعول على مخلوق وقد قال الخليل عليه الصلوة والسلام لجبريل حين التى فى النار وقال له الك حاجة فقال اما اليك فلا حسبى من سؤالى علمه بحالى وقد رووا ان جبريل عليه الصلوة والسلام اتاه فى الحبس وبلغه ذلك فى حديث طويل نقلوه (وقال بعضهم تؤاخذ الانبياء) لومالهم (بمثاقيل الذر) جمع مثقال وهو وزن كل شئ ومقداره والذر جمع ذرة وهى اصغر النمل ويقال للهباء الذى يرى فى شعاع الشمس ولا زنة له اصلا فهو مبالغة فى الخفة والمثقال فى العرف الدينار وليس بمراد هنا (لمكانتهم) اى لقربهم ورفعتهم (عندربهم) ومن يحب احدا ويعتنى به لايسامحه فى ادنى شئ يتعلق به ولذا قيل ضرب الحبيب اوجع (ويتجاوز عن سائر الخلق) اى غيرهم وباقيهم (لقلة مبالاته بهم) قال ابن فارس اشتبه علىّ اشتقاق لاابالى حتى رأيت قول ليلى الاخيلية * نبالى رواياهم هبالة بعدما * وردن وحول الماء بالجم ترتمى * وقد قالوا فيه التبالى المبادرة للاستقاء عند قله الماء فيستقى احدهم وينتظره غيره فمعنى ذلك لاابادرله ولا انتظره لعدم اعتدادى به انتهى (فى اضعاف ما اتوابه) فى اتيانهم بما يزيد على ما اتى به المقربون بمثله وامثاله وضعف الشئ ما يزيد عليه بمثله او باكثر كما فصله فى الكشاف تابعا للازهرى فى تهذيبه (من سوء الادب) اى فى حق خالقهم المتفضل عليهم بالنعم الجليلة التى حقها ان تقابل بطاعته وشكره فعصوه وارتكبوا مالاينبغى من المعاصى (وقد قال المحتج) اى الذى اقام الحجة والدليل (للفرقة الاولى) القائلة بان الانبياء عليهم الصلوة والسلام معصومون من جميع الذنوب وان السهو والنسيان لايؤاخذون به كغيرهم ماشيا فى حالهم (على سياق ماقلناه) اى ما قررناه فى بيان امرهم فاشكل عليهم ماقلته آنفا من انهم يؤاخذون بما لايؤاخذ به غيرهم لعدم المبالاة بهم (اذا كان الانبياء يؤاخذون بهذا) المذكور من مثاقيل الذر (مما لا يؤاخذ به) فلا يعاقب به ولا يعاتب (غيرهم) اى غير الانبياء من اممهم (من السهو والنسيان و) نحوه من (مذكرته) من الامور المباحة لهم (وحالهم) اى حال الانبياء المؤاخذين بما ذكر (ارفع) عند ربهم وهذه جملة حالية وما فى بعض النسخ فحالهم بالفاء من تحريف الكتبة (فحالهم) اى حال الانبياء (اذن) اى اذ اوخذوا بها (اشق) حالا فى هذا (من غيرهم) عند الله تعالى لكثرة مآخذهم به وتشديده عليهم فيما لم يشدد به على غيرهم مع انهم ليسوا كذلك وهذا من سوء الفهم لتوهم قائله ان الاعظم عند ربه لايؤاخذ بترك الاولى وليس كذلك فان ذلك لحكمة والى جواب هذه الشبهة وبيان الحكمة فيها

اشار بقوله (فاعلم) ايها السائل (اكرمك الله تعالى) بهدايتك لوجه ما ذكر (انا لا نثبت لك المؤاخذة) اى مؤاخذة الانبياء عليهم الصلوة والسلام (فى هذا) الذى آخذهم به دون غيرهم (على حد مؤاخذة) اى على مقدار مؤاخذة (غيرهم) اى مؤاخذة غير الانبياء بما ارتكبوه من الذنوب بمعاقبتهم عليها فى الدنيا والآخرة (بل نقول) فى الفرق بين مؤاخذتهم ومؤاخذة غيرهم وهو اضراب انتقالى من نفى مؤاخذتهم كغيرهم (انهم) اى الانبياء عليهم الصلوة والسلام والمقربين رتبة (يؤاخذون بذلك) المذكور من مثاقيل الذر (فى الدنيا) بما يبتليهم به فيها (ليكون ذلك) المؤاخذ به (زيادة فى درجاتهم) اى فى علو مقاماتهم العلية وجعله فى عين الزيادة وهو سببها مبالغة (ويبتلون بذلك) اى بالمؤاخذة به فى الدنيا على قدر مراتبهم عنده كما ورد اشد الناس بلاء الامثل فالامثل (ليكون استشعارهم له) الاستشعار طلب الشعور والمراد به مقاساته او هو من الشعار وهو اللباس الملاصق للبدن (سببا لمناة) مصدر ميمى يعنى النمو وهو الزيادة اى لزيادة (رتبهم) اى علو مقاماتهم عند الله تعالى ثم استدل لما ذكره بقوله تعالى فقال (كما قال) عز وجل (ثم اجتباه ربه) اى اصطفاه وقربه باعلاء رتبته عنده من جبى يجبى اذا جمع فانه جمع من الصفات الحميدة ما كان سببا لاصطفائه وقربه (فتاب عليه وهدى) اى قبل توبته وارشده الى الاعتذار عما صدر منه والاستغفار فقال تعالى ﴿ ربنا ظلمنا انفسنا وان لم تغفر لنا وترحمنا لنكونن من الخاسرين ﴾ فالاجتباء بزيادة الرفعة بعد النبوة وعطفه بثم اشارة لمزيد ترقيه حتى كانه متراخ عنه (وقال) تعالى (لداود عليه السلام فغفرنا له ذلك) اى ماصدر منه فى خطبة امرأة اوريا كما تقدم ذكره (الآية) منصوب اى فاذكر الآية الخ من قوله وان له عندنا لزلفى وحسن مآب وهى صريحة فيما ذكره (وقال) عز وجل (بعد قول موسى) عليه السلام سبحانك (تبت اليك) من سؤال رؤيتك فى الدنيا وانا اول المؤمنين بعظمتك وجلالك فقال يا موسى (انى اصطفيتك على الناس) اى اخترتك وقدمتك على اهل زمانك بالرسالة وبكلامى لك بغير واسطة وكيفية بكلام تسمعه من سائر الجهات (وقال) الله تعالى (بعد ذكر فتنة سليمان) فى القاء الجسد على كرسيه كما تقدم (وانابه) اى رجوعه الى الله تعالى وتوبته (فسخرنا له الريح) تجرى بامره رخاء الآية (الى قوله وحسن مآب) فترتيبه على ذلك ما عدده من النعم يقتضى ان الفتنة التى اناب منها ليست معصية لانها لو كانت كذلك لم يترتب عليها ذلك وقوله زلفى (٢) اى قرب من الله تعالى وحسن مآب بمرجعه للجنة وهذا كله زيادة فى درجاته ومناة لرتبته عند ربه كما لا يخفى (وقال بعض المتكلمين) ما يؤيد ما قرره وارتضاه (زلات الانبياء) جمع زلة من زل اذا سقط وتجوز بها عن الذنب اى ما عد زلة وذنبا وان لم يكن كذلك (فى الظاهر) اى ظاهر ما تدل عليه العبارة (زلات وهى فى الحقيقة) اى فى نفس الامر وعند التحقيق انما هى (كرامات)

(٢) كونه له زلفى نسخه

اكرمهم الله تعالى بها لانه ابتلاهم بها ليثيبهم عليها (وزلف) بضم وفتح جمع زلفة اى قرب من الله تعالى باعلاء مقاماتهم عنده (واشار الى نحو مما قدمناه) مما يترتب على ابتلائهم بها من انعام الله تعالى عليهم بنعم لاتحصى وهذا بخصوصه لايأبى كونه مما خصهم الله تعالى به لان مثل هذه النعم الجليلة لاتكون لغيرهم فلايرد عليه ان المؤمنين مصابون بمصائب الدنيا اذا صبروا عليها ورضوا او نقول انه اشار لعدم اختصاصهم بذلك بقوله (وايضا) اى مثل ما ذكر من انه فى الظاهر زلة وهو فى الحقيقة نعمة (فاينبه غيرهم من البشر) اى يوقظه ويعلمه (منهم) اى الانبياء المذكورين (اوممن ليس فى درجتهم) من الاتقياء الذين ليسوا بانبياء (بمؤاخذتهم بذلك) الباء سببية متعلقة بيتنبه او هى بمعنى على لان نبه يتعدى بعلى او يضمن معنى يشعر ويعلم وذلك اشارة لما امتحنوا به مما صدر عنهم من خلاف الاولى وليس بذنب (فيستشعروا الحذر) اى يستشعرون بالحذر وهو الخوف من الشعور او الشعار كما مر آنفا وليس من قولهم ليت شعرى فانه تكلف لاداعى له (ويعتقدوا المحاسبة) على ذلك لان مؤاخذة غير الانبياء تقتضى مؤاخذتهم بالطريق الاولى وان كان ما ارتكبوه مباحا لكنه خلاف الاولى (ليلتزموا الشكر على النعم) المترتبة على ما ابتلوا به كما تقدم او على كونهم لم يمتحنوا بذلك مع امتحان من هو اعظم منهم (ويعدوا) بضم الياء التحتية وكسر العين وتشديد الدال اى يحضروا ويتهيؤا (الصبر) ليستعينوا به (على المحن) جمع محنة وهى البلية التى يمتحن الله تعالى بها صبره ورضاه كما قيل

لله در النائبات فانها ❊ صدأ اللئام وصيقل الاحرار

ويتذكر ما فى الصبر من الثواب لقوله تعالى ﴿انما يوفى الصابرون اجرهم بغير حساب﴾ والمحنة كالفتنة تصفية المعادن من غشها فنقلت لما ذكر وصارت فيه حقيقة (ويلاحظ ما وقع) من مثل ما وقع وفى نسخة بملاحظة (باهل هذا النصاب) اى المقام (الرفيع) من الانبياء والنصاب بمعنى الاصل والحسب يقال فلان كريم المنصب والنصاب كما فى الاساس ومنه نصاب السكين (المعصوم) المحفوظ من الذنوب (فكيف بمن سواهم) اى غير الانبياء فاذا وقع اللوم لهم فيه فغيرهم بالطريق الاولى لكنه من خاص عباد الله الذين يعتد بهم كما تقدم (ولهذا) اى لما ذكر من الحكمة فى مؤاخذة الانبياء عليهم الصلوة والسلام بما لم يؤاخذ به غيرهم (قال صالح) بن بشير وهو علم منقول من البشير مقابل النذير الواعظ الزاهد توفى سنة اثنين وسبعين ومائة كما قال ابن ماكولا (المرى) بضم الميم وتشديد الراء المهملة نسبة الى مرة قبيلة (ذكر داود) نبى الله صلى الله تعالى عليه وسلم وذكر ان كان مصدرا فهو مبتدأ فقوله (بسطة للتوابين) خبره اى توسعة لمن يتوب ويكثر التوبة والاستغفار لينبهوا على فضلها وان كان فعلا مبنيا للمعلوم او المجهول اى ذكره الله فقوله بسطة منصوب مفعول له (قال ابن عطاء) ابو العباس محمد بن سهل بن عطاء الاربلى شيخ الصوفية وله فى فهم القرآن لسان

اختص به توفى سنة تسع اواحدى عشرة واربعمائة (لم يكن مانص الله تعالى عليه) فى القرآن (من قصة صاحب الحوت) يونس بن متى نبى الله صلى الله تعالى عليه وسلم (نقصاله) اى تنقيصا له بكونه ولى مغاضبا ولم يصبر حتى يأذن الله تعالى فيما اراد (ولكن) ذكره وقصته (استزادة من نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم) اى طلب منه ان يزيد صبره على قومه وقيل المراد انه زيادة فى علمه بما جرى للانبياء عليهم الصلوة والسلام طلبها من ربه والصحيح الاول لانه المناسب لقوله تعالى (ولا تكن كصاحب الحوت) اى فى ضجره وفراق قومه حتى كان ماذكره الله تعالى فى قصته (وايضا فيقال لهم) فى الجواب عما ادعوه من تجويز الصغائر على الانبياء لا الزاما لمن سأل عن معنى قوله تعالى وعصى آدم ربه ونحوه كما قيل (انكم ومن وافقكم) على هذا القول (تقولون بغفران الصغائر) وان لم يتب منها (باجتناب الكبائر) اى بسبب تركها كما ذهب اليه كثير من اهل السنة تمسكا بظاهر قوله تعالى (ان تجتنبوا كبائر ماتنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم) وذهب كثيرون الى انها مقيدة بالمشيئة كغيرها لقوله تعالى (ويغفر مادون ذلك لمن يشاء) والكلام فيه مشهور فى كتب الاصول (ولا خلاف) بين من يعتد به (فى عصمة الانبياء من الكبائر فما جوزتم من وقوع الصغائر عليهم) متعلق بجوزتم (هى مغفورة على هذا) القول والجملة خبر قوله ما وهو بمعنى الوقوع لانه بينه به بناء على مذهب الفراء فى الاكتفاء بضمير مايلابس المبتدأ عن ضميره كما قرروه فى قوله تعالى (والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا يتربصن الآية) او تجعل ما بمعنى الصغائر (فما معنى المؤاخذة) لانبياء الله تعالى عليهم الصلوة والسلام (بها) اى بالصغائر (اذن) اى مع اجتناب الكبائر (عندكم) ايها القائلون بهذا الرأى (و) مامعنى (خوف الانبياء وتوبتهم منها) اى من الصغائر (وهى مغفورة) بدون توبة منها (لو كانت) اى وجدت منهم (فما اجابوا به) عن هذا (فهو جوابنا عن المؤاخذة بافعال السهو) اى بما فعلوه سهوا او نسيانا (والتأويل) اى مافعلوه لتأويلهم الاوامر والنواهى الواردة فيه كما تقدم وهو جواب الزامى والقول بانفصالهم عن هذا تقدم بعدم القول بذلك فى حق الانبياء عليهم الصلوة والسلام لانه فى حق غيرهم وانه عليه ان يصحح النقل عنهم بالتزامه فى حق الانبياء عليهم الصلوة والسلام يأباه انه يعلم فى حقهم بالطريق الاولى لانه جواب جدلى فتأمله (و) قد تقدم ان التوبة لا يلزم ان تكون عن ذنب فتذكره واشار اليه المصنف رحمه الله تعالى هنا بقوله (فقد قيل ان كثرة استغفار النبى صلى الله تعالى عليه وسلم) حيث استغفر الله سبعين مرة كمامر (وتوبته) اى قوله استغفر الله العظيم واتوب اليه (وغيره من الانبياء) عليهم الصلوة والسلام وان كانوا معصومين من سائر الذنوب فذلك انما هو (على وجه) اى على طريق ولا حل (ملازمة الخشوع) اى التذلل باظهار انه مذنب (والعبودية والاعتراف بالتقصير) فى اداء حق مولاه (شكرا لله على نعمه) جمع نعمة ونعم الله تعالى لاتحصى كما قال تعالى (وان تعدوا نعمة الله لاتحصوها) فمن عرف نعم الله عليه واظهر العجز عن شكرها فقد شكره تعالى شكرا

عظيما فان الشكر كما يكون باللسان يكون بالاركان كما تقرر عندهم وقد ورد انه صلى الله تعالى عليه وسلم كان يقول فى كل مجلس استغفر الله واتوب اليه اكثر من مائة مع ماهو عليه من العصمة والعبادة فلامعنى لما قيل انه لايصح ايراد ماذكر هنا على وجه الدليل فى محل النزاع (كما قال صلى الله تعالى عليه وسلم) فى الحديث المشهور المتقدم الذى فيه انه اكثر من قيام الليل حتى تورمت قدماه فقيل له اتفعل هذا يارسول الله وقد غفر لك ماتقدم من ذنبك وماتأخر فقال افلا اكون عبدا شكورا وقد ذكره شاهدا لاظهاره العبودية شكرا لله (وقد امن) بضم الهمزة وكسر الميم المشددة مبنى لما لم يسم فاعله قال البرهان فى الصحاح امنت فلانا فانا آمن وامنت غيرى من الامن والامان فعلى هذا ينبغى ان يقول اومن انتهى يعنى ان امن بالتشديد لايصح ان يكون من الامن والامان وانما هو بمعنى قال آمين وليس كما قال فانه يقال امنه بهذا المعنى ايضا وهذه الجملة حالية والمؤمن له هو الله تعالى او الصحابة الذين قالوا له ان الله غفر لك ماتقدم من ذنبك وماتأخر (من المؤاخذة بماتقدم وماتأخر) مما صدر منه من ترك خلاف الاولى ونحوه الذى هو كالذنب بالنسبة لمقامه اولو وقع وان لم يقع فقال صلى الله تعالى عليه وسلم (افلا اكون عبدا شكورا) اى كثير الشكر مبالغا فيه لعظم نعمه وكثرتها علىّ والاستفهام لانكار من ظن ان كثرة عبادته خوفا من الذنوب وطلبا لمغفرتها فقال وان كان الله عمنى برحمته ومغفرته فان اللائق فىّ شكر الله تعالى على ما اولانى والحديث المذكور فى الصحيحين عن المغيرة بن شعبة (وقال) صلى الله تعالى عليه وسلم فى حديث رواه البخارى كما تقدم (انى لاخشاكم لله) اى اعظمكم له خشية والخشية الخوف مع المهابة للعظمة (واعلمكم بما اتقى) وروى انى لاتقاكم لله واخشاكم له ومن علم مايتقى وجزاءه وعظمة من يخشاه كان ابعد منه واحذر (وقال الحارث بن اسد) هو العالم الربانى الذى فاق اهل عصره فى علم الظاهر والباطن وهو المشهور بالمحاسبى لكثرة ماكان يحاسب نفسه ولزهده لما مات ابوه وخلف له مالا عظيما لم يأخذ منه شيئا مع احتياجه لان اباه كان قدريا وقال لايتوارث اهل ملتين وترجمته مفصلة فى الميزان توفى سنة ثلاث واربعين ومائتين (خوف الملائكة) من الله (والانبياء) عليهم الصلوة والسلام (خوف اعظام) اى اجلالا وتعظيما لله (وتعبد لله) اى يقصدون به العبادة (لانهم آمنون) من الله لاخباره لهم برضاه عنهم وانه يعطيهم فى الدنيا والآخرة من نعمه مالا عين رأت ولا اذن سمعت (وقد فعلوا ذلك) اى الاستغفار والتوبة (ليقتدى بهم) بالبناء للفاعل على التنازع فى الفاعل او هو مبنى للمجهول (وتستن بهم اممهم) اى يتخذوه سنة وعادة وقد قدم المصنف رحمه الله تعالى ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كان شديد الخوف من ربه لانه اعلم به وهو مناسب لما هنا وهو يشهد لما قاله امام اهل السنه ابو الحسن الاشعرى رحمه الله تعالى فى كتاب

الايجاز من انه صلى الله تعالى عليه وسلم كان يخاف الله بلا خلاف الا انه عند اهل الحق
كان قبل ماامنه الله تعالى من عقابه خائفا من عقابه وبعده من عتابه ولومه فى الدنيا كما فى قصة ابن
ام مكتوم وبعد تأمينه لايجوز ان يخاف عقابه مع اخباره بتأمينه خلافا للرافضة والقدرية
حيث زعموا انه هو وسائر الانبياء عليهم الصلوة والسلام ماداموا مكلفين فى الدنيا
لابد ان يخافوا عقابه سواء امنهم املا لنا انه لايجوز ان يخاف من شئ الا بعد تجويز
وقوعه ومع القطع بعدمه لايجوز ذلك من عاقل لانه يؤدى الى الشك فى خبره هل هو
صادق املا وهو باطل بالاتفاق انتهى * اقول فى فتاوى شيخ مشايخنا ابن حجر الهيثمى
ماينافيه كما مر فانه سئل عن الانبياء والملائكة والعشرة المبشرة بالجنة هل كانوا يخافون
مكر الله تعالى وعقابه بعد اخبار الله لهم بخلافه فاجاب بان نفى خوف العقاب عن هؤلاء
مطلقا باطل مصادم للنصوص بوجوه منها ان حقيقة الخوف كما فى الاحياء الم القلب
لتوقع مكروه وهو اما خوف ضعف القوة عن الوفاء بحقوق الله على ماينبغى وهذا محقق
فى جميع الانبياء عليهم الصلوة والسلام ويلزمه عدم الامن من مكر الله ولا يأمن من هذا
احد والمأمون منه الانسلاخ من النبوة والملكية والايمان فى العشرة وان جوز وقوعه
والرجاء والخوف متلازمان * فان قلت يلزمه الشك فيما ذكر * قلت حقيقة الخوف
مامر والكل على يقين من خبره تعالى لكنهم لشعورهم بقدرة الله واستغنائهم عن خلقه
وانه لايسئل عما يفعل ولايجب عليه شئ وخبره تعالى يجوز ان يكون مشروطا بما انطوى
عنا علمه وهذا مما يوجب الخوف وقد سئل زيد بن اسلم الشافعى اندخل الملائكة فى انهم
لايأمنون مكر الله فقال نعم لما رواه ابن ابى حاتم انه تعالى قال للملائكة ماهذا الخوف الذى
بلغ بكم هذا وقد انزلتكم منزلة لم ينزلها غيركم قالوا ربنا لايأمن مكرك الا القوم الخاسرون
وقد ذكر ذلك فى الملائكة والانبياء وقد روى ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وجبريل
بكيا فقال الله تعالى لهما لم تبكيان وقد امنتكما فقالا نخشى ان يكون تأمينك مكرا بنا وهذا
هو الذى قطع قلوب العارفين ويدل لهذا قوله تعالى ﴿ ما ادرى مايفعل بى ولا بكم الخ ﴾
وقوله صلى الله تعالى عليه وسلم فى دعائه اللهم انى اعوذ برضاك من سخطك وبمعافاتك
من عقوبتك وفى ادعيته مثله كثير ولوكان تشريعا قال قولوا اللهم انى والمراد بتأمينه
الذى فى الحديث الذى مر ان فيه افلا اكون عبدا شكورا خوفه من امور الدنيا
واستيصال امته واما من الله فلا انتهى ملخصا اقول هذا مما يشكل على ماقاله المصنف
رحمه الله تعالى ومشايخ الصوفية فيما نقله وعلى الاشعرى لكنه موافق لما قاله
ائمتنا الحنفية والشافعية كما نقل فى كتب الاصول والفروع من ان الامن من
مكر الله واليأس من رحمته كبيرة اوكفر على ماتقرر عندهم فانا لوقلنا بما نقل عن
الاشعرى من ان الملائكة والانبياء والعشرة المبشرة آمنون من المكر والمراد
به العقاب كان ماقرره الفقهاء غير صحيح على الاطلاق لكون الامن من المكر امرا

محققا بل واجبا فى حق هؤلاء ولو ادعى بعض خلص المتقين الزاهدين انه اشبه
هولاء فى امنه لم يكن به بأس فضلا عن ان يكون كبيرة اوكفرا الا انه يقضى على كل
حال ان القول بانه كفر غير صحيح وايضا استدلالهم بقوله عز وجل لا يأمن من مكر الله
الى آخره ولا ييأس من روح الله الى آخره غير صحيح لان معناه انه من صفات الكفار
والخاسرين لان من اتصف به كافر اوخاسر ومثله يعرفه من يعرف كلام العرب
وفى كلام ابن حجر قصور يدركه من له ذوق وفكر سليم وهذا بحث نفيس لم ارمن
حرره ومن لم يحم حول الحمى هنا قال ماقال مما لا محصل له فعض بالنواجذ على ماسمعته
(كما قال) صلى الله تعالى عليه وسلم (لو تعلمون ما اعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا)
فمن علم ان الموت مورده والقيمة موعده والوقوف بين يدى الله مشهده فحقه ان يطول
حزنه ويبكى على نفسه وهذا من حديث اخرجه الشيخان وقد تقدم وفيه من انواع
البديع الطباق والموازنة (وايضا) اى مثل ماتقدم فى توجيه استغفار الانبياء عليهم
الصلوة والسلام وتوبتهم مع عصمتهم (فان فى التوبة والاستغفار) الصادرين من الانبياء
عليهم الصلوة والسلام وممن اقتدى بهم من خلص عباده (معنى آخر لطيفا) فى غاية الحسن
(اشار اليه بعض العلماء وهو استدعاء محبة الله) اى طلب ان يريد الله رضاه عنهم
ومحبته لهم لما ورد فى الحديث ان الله يفرح بتوبة عبده المؤمن والفرح فى حقه بمعنى
الرضاء عنه وانعامه عليه وتوبة الانبياء عليهم الصلوة والسلام مما صدر منهم من ترك
الاولى ولما يخطر بقلوبهم من انهم لم يؤدوا عبادته تعالى حقها فاذا فعلوا ذلك مع ماهم
عليه من المجاهدة زادت نعمه تعالى عليهم فلا يتوهم انه كيف يتوب من لاذنب له
وكيف يثيبهم الله تعالى على ما ابدوه من خلاف الواقع وقول بعضهم انه كلام فى محل
النزاع من غير دليل كلام ركيك تركه خير منه (قال تعالى ان الله يحب التوابين)
اى المكثرين من قول اتوب اليك وان لم يكن له ذنب هضما لنفسه لتوهمه قصوره
(ويحب المتطهرين) هو اما على ظاهره او المراد به المحترزين من دنس المعاصى وساقها
المصنف رحمه الله تعالى ليكون دليلا على ماقاله قبله (واحداث الرسل والانبياء)
اى تجديد ايجاد (الاستغفار والتوبة والانابة والاوبة) اى ارجاع امورهم الى الله
تعالى وهى الفاظ مترادفة ذكرها للتأكيد وللاشارة الى انها وقعت منهم كثيرا
بعبارات مختلفة تفننا (فى كل حين) اى فى غالب اوقاتهم واكثرها كما تقدم (استدعاء)
اى طلبا واصل معناه طلب الدعوة اوالدعاء فاستعمل مجازا مرسلا فى مطلق الدعوة
ويجوز ان يكون استعارة (لمحبة الله) لهم (والاستغفار فيه معنى التوبة) لانه طلب
المغفرة وهى من الغفر وهو الستر اى يستر ذنوبهم بعفوها وبينهما عموم من وجه
فمن اقلع عن الذنب نادما عازما على عدم العود اليه من غير دعاء بالمغفرة وتضرع تائب

غير مستغفر ومن استغفر ربه من ذنبه مع عدم اقلاعه مستغفر غير تائب ومن جمع بينهما مستغفر تائب (وقد قال الله) في القرآن (لنبيه صلى الله تعالى عليه وسلم بعد ان غفر له ماتقدم من ذنبه وماتاخر) كما تقدم تفسيره وتأويله (لقد تاب الله على النبي والمهاجرين والانصار الآية) وكررها فقال تعالى (ثم تاب عليهم انه بهم رؤف رحيم) لان التوبة اولى عن اذنه لمن تخلف من المنافقين في غزوة تبوك والثانية عن ان قلوبهم كادت تزيغ لماقاسوه في غزوة العسرة اوذكر الاولى تفضلا منه والثانيـة عن الذنب المذكور (وقال) عز وجل ايضا (فسبح بحمد ربك واستغفره انه كان توابا) فامره باستغفاره وتسبيحه بحمده وقد ذكر انه كان عظيم التوبة عليه والكلام على هذا وانه نعى له نفسه معلوم في كتب التفسير والحديث وكان صلى الله تعالى عليه وسلم يجتهد في العبادة بعد نزول هـذه السورة ويقول كثيرا في ركوعه وسجوده سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي ويقول بهذا امرت ﴿ فصل قد استبان لك ﴾ اى تبين لك فيما قبل هذا والسين هنا للتأكيد وليست للطلب هنا لان ماسلب من شأنه ان يناقش فيه وقيل انها للاطالة كما قيل لعمار لو تنفست اى اطلت لان من تنفس يستأنف القول ويسهل عليه الاطالة وفيه مالايخفى (ايها الناظر ماقررناه) مافي محل نصب مفعول ناظر وفي نسخة بماقررناه بالباء السببية فاذا تأملت بان لك (ماهو الحق) وماهذه فاعـل استبان بمعنى بان لك وظهر الحق والامر المتحقق المقرر ممـا فصله (من عصمته صلى الله تعالى عليه وسلم) بحفظه وخلقه مبرأ من النقائص لاسيما (من الجهل بـ) معرفة ذات (الله وصفـاته) كسـائر الانبياء عليهم الصلوة والسـلام فان فطرتهم على التوحيد والعلم به وبصفاته والاقرار بذلك (او) تبين لك عصمته من (كونه) اى وجوده وخلقه كسـائر الانبياء (على حالة تنافي العلم بشئ من ذلك) اى من ذاته وصفاته (كله جملة) فهو لايجهل شيئا من ذلك اصلا لاسيما (بعد النبوة) ونزول الوحي عليه لقضائه بحيازته جميع الشرف والكمال لانه تعـالى لايصطفي الامين هو كذلك (اجماعا) من كل المسلمين (وعقلا) لاقتضاء العقل السليم له (وقبلها) اى النبوة (سمعا ونقلا) لوروده في الاحاديث الصحيحة ولاتفاق ائمة الدين على عصمته من ذلك قبلها ولو قال من عصمتهم كان احسن لعدم احتياجه للتقدير والمنصوبان تمييز وسمعا مؤكد لقوله نقلا (٢) لحديث البخاري (كل مولود يولد على الفطرة حتى يعرب عنه لسانه فابواه يهودانه وينصرانه ويمجسانه) وهو معنى قوله فطرة الله التي فطر الناس عليها كما تقرر في التفاسير وشروح الحديث وفي المواقف عصمة الانبياء لاسيما نبينا عليه وعليهم السلام من الجهل بالله وصفاته قبل النبوة وبعدها اجماع عقلي لانه كفر والكفر لايجوز على الانبياء قبل البعثة وبعدها عقلا واجماعا وماوقع لابراهيم عليه الصلوة والسلام لالزام الحجة وليطمئن قلبه لالشك منه كما تقدم وكذا كل مايضاهيه من قصص الانبياء عليهم الصلوة والسلام

(٢) الظاهر وسمعا مؤكد لقوله نقلا لان قوله نقلا في المتن مؤخر معطوف على سمعا عطف تفسير فيكون مؤكدا له ومفسرا فليتأمل مصحح

(ولا بشيء) معطوف على قوله بشيء قبله اى ولا كونه على حالة تنافى العلم بشيء (مما قرره من امور الشرع) الذى اوحى اليه بتبليغه (واداه) اى اوصله وبلغه (من ربه الوحى) المأمور بتبليغه لامته (قطعا) اى مقطوعا به متيقنا بلا خلاف (عقلا وشرعا) لانه مناف لارساله به وامره بتبليغه فكيف يجوز عليه جهل شيء منه لان الانبياء عليهم الصلوة والسلام معصومون من ذلك لدلالة المعجزة على علمهم وصدقهم فيما بلغوه عن الله لانه لو لم يكن كذلك كان افتراء على الله وهو باطل عقلا وشرعا وظاهره انه لايقع ذلك منهم سهوا ولنسيانا ايضا وهو مذهب ابى اسحق الاسفرائنى وجوزه القاضى ابو بكر لعدم منافاته للمعجزة فانهم لايقرون عليه وكلام المصنف رحمه الله تعالى على خلافه (وعصمته عن الكذب) معطوف على عصمته فى اول الفصل لما علمه من منافاة المعجزة له (وخلف القول) اى انه صلى الله تعالى عليه وسلم معصوم مما يخالف الواقع من قوله اثلايتهم فى تبليغه (منذ نبأه الله تعالى وارسله) فلم يصدر عنه شيء منه وهو مستحيل (قصدا وغير قصد واستحالة ذلك) اى الكذب والخلف (عليه شرعا واجماعا) من ائمه الدين (ونظرا وبرهانا) اى استحالة شرعا واجماعا مما دل عليه النظر والدليل العقلى فهو متحقق عقلا ونقلا وسقطت الواو العاطفة فى بعض النسخ قبل قوله نظرا وهو احسن من ثبوتها فى بعضها (وتنزيهه) اى تبرئته (عنه) اى عن الكذب (قبل النبوة قطعا) لتواتره فكان صلى الله تعالى عليه وسلم عندهم يسمى الامين كما مر لانه مأمون فى اقواله وافعاله (وتنزيهه عن الكبائر اجماعا) لرفعة قدره عنها ولا ينافيه تجويز الحشوية له كما قيل لعدم الاعتداد بخلافهم وقوله اجماعا اشارة لرد قول المعتزلة انه عقلا لابتنائه على الحسن والقبح العقليين (وعن الصغائر تحقيقا) اى امرا محققا ولتجويز بعضهم لها لم يقل اجماعا ويجوز ان يريد بقوله تحقيقا قصدا بقرينة قوله (وعن استدامة السهو والغفلة) عطف تفسير للسهو لبعد ساحة التبليغ عنها فان وقع نبه عليه بسرعة كما مر وقد قيل

ياسائلى عن رسول الله كيف سهى * والسهو من كل قلب غافل لاهى
قد غاب عن كل شيء سره فسها * عما سوى الله فى التعظيم لله

وتقدم كلامهم فيه ومافيه (و) عن (استمرار الغلط والنسيان عليه) حفظا له صلى الله تعالى عليه وسلم بايقاظ فاه وتنبيهه (فيما شرعه للامة) لان استمراره مناف لتشريعه له (وعصمته) بالجر ويجوز رفعه (فى كل حالاته من رضى وغضب وجد) بكسر الجيم ضد الهزل (ومزح) لانه صلى الله تعالى عليه وسلم كما ورد كان يمزح ولا يقول الا حقا كقوله صلى الله تعالى عليه وسلم لامرأة لاتدخل الجنة عجوز لانهن يعدن اسن الشوية (فيجب عليك) ايها الناظر لانه خطاب له بفرضه (ان تتلقاه اى تأخذه وتعامله (باليمين) اى بالقبول واليمن والبركة لانهم يأخذون بها ما يهتمون به

فانها جهة يسهل العمل بها عادة والعرب تقول لماتمدح به اخذه بيمينه ولذا قال الشماخ
اذامارابة رفعت لمجد * تلقاه عرابة باليمين
(وتشدعليه) اى على ماذكر من تنزيهه صلى الله تعالى عليه وسلم عما ذكر (يدالضنين) بضاد معجمة ونونين كالبخيل وزنا ومعنى من الضنة وهى شدة البخل وهو استعارة تمثيلية بليغة كقول المتنبي * وقوف شحيح ضاع فى الترب خاتمه * اى يحرص على حفظ ماذكر من تنزيه قدره عماذكر كحرص البخيل على مافى يده لشدة بخله به وخوفه من ذهابه منه وفيه مع اليمين مراعاة النظير وقد فسر اليمين بالقوة وهو غير مناسب هنا لماعرفته (وتقدر) بسكون القاف وكسر الدال من القدر وهو المنزلة الرفيعة كما فى قوله تعالى (وماقدروا الله حق قدره) (هذه الفصول) المعقودة لبيان مايجب اعتقاده فى حقه صلى الله تعالى عليه وسلم (حق قدرها) اى تعظمها حق تعظيمها اللائق بها (وتعلم عظيم فائدتها) لانها ممايجب اعتقاده وينال به عندالله مثوبة عظمى (وخطرها) اى شرفها ومزيتها واصله مايعطى عند الرهان لمن سبق فاستعير لماذكر (فان من يجهل مايجب) اعتقاده (للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم اويجوزله) ممايصح فى اعتقاده (او يستحيل عليه) اى يمتنع فى حقه شرعا وعقلا وعادة (ولا يعرف صور احكامه) اى الحكم المصور فى حقه من الوجوب والجواز والحرمة (لايأمن ان يعتقد فى بعضها) اى بعض الصور اوالاحكام (خلاف ماهى عليه) فيعتقد فى حقه مالايجوز اعتقاده (ولا ينزهه عمالايجوز) فى حقه وفى بعض النسخ عمالايجب اى لايجوز كذا فسره به بعضهم وفيه نظر (ان يضاف اليه) اى ينسب اليه ويوصف به (فيهلك) اى يقع فى امر يكون سببا لهلاكه فى الدنيا والآخرة (من حيث لايدرى) لعدم علمه بحقه ومايجب ومايجوز عليه (ويسقط فى هوة) بضم الهاء وتشديد الواو هو العميق كالبئر (الدرك) بفتحتين وقد تسكن الراء وهو مايتزل به الى (الاسفل) من دركات المنازل (من النار) التعريف فى النار للعهد والمراد نار جهنم التى فى الآخرة وهى هنا مجاز عن محلها وهى تستعمل كثيرا بهذا المعنى وهو عبارة عن عقابه اشد العقاب فى الآخرة لسبب ماذكر ولذا علله بقوله (اذظن) هو مصدر مبتدأ مضافا لقوله (الباطل به) صلى الله تعالى عليه وسلم اى ظن ماليس صحيحا فى حقه (واعتقاده) على طريق الجزم به (مالايجوز) شرعا وعقلا (عليه) صلى الله تعالى عليه وسلم (يحل) بضم الياء وكسر الحاء المهملة وتشديد اللام وفاعله ضمير ماذكر من الظن والاعتقاد اى يحل (صاحبه) اى صاحب ذلك الاعتقاد (دار البوار) اى يجعله حالا فى دار البوار يعنى جهنم والبوار بفتح الموحدة هو الهلاك وهو من اسمائها وضبط البرهان يحل بفتح اوله وضم ثانيه وصاحبه فاعله على هذا وهو جائز ايضا ولايتعين الا بروايته كذلك (ولهذا) المذكور كله من عظيم قدره وخطره

ووجوب اعتقاد تنزيه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عما ذكر وان اعتقاد خلافه يهلك صاحبه ويخلده في الدرك الاسفل لما يؤدي اليه من الكفران اراد تنقيصه عما ذكر (احتاط عليه الصلوة والسلام) وفي بعض النسخ ما احتاط وما زائدة كقوله تعالى (فبما نقضهم ميثاقهم) والاحتياط افتعال من حاطه اذا اتخذ عليه حائطا ثم استعمل للمبالغة في الصيانة والحفظ وفي الاساس احتاط واستحاط في امره بالغ في الاحتياط وتفسيره بالتحري في طلب الخير خشية على من ذكر غير لائق هنا (على الرجلين اللذين رأياه ليلا) اي في ظلمة الليل (وهو معتكف في المسجد) يعني مسجده بالمدينة (مع صفية) ام المؤمنين رضي الله تعالى عنها وكانت جالسة تتحدث معه صلى الله تعالى عليه وسلم ثم قامت فقام معها يشيعها لبيتها فرآبه وابصراه فاسرعا وقوله في المسجد قيل انه متعلق برأياه لا بمعتكف ومع صفية حال من فاعل رأى اي رأياه حال كونه مع صفية في بعض ازقة المدينة وقد جاءته تزوره لا فاعل معتكف كما قيل والحديث في الصحيحين عن صفية بنت حيي بن الاخطب بن سعيه بسين مهملة مفتوحة وعين مهملة ساكنة بعدها مثناة تحتية وهاء او نون وكانت تحت ابن ابي الحقيق اليهودي فلما قتله النبي صلى الله تعالى عليه وسلم واسلمت تزوجها وقصتها في السيرة (فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لهما انها) اي التي رأيتماها يتحدث معي (صفية) زوجتي لا اجنبية وفي الحديث انه صلى الله تعالى عليه وسلم قال لهما لما اسرعا على رسلكما اي تمهلا انهما صفية فقالا سبحان الله فتعجبا من قوله صلى الله تعالى عليه وسلم ماذكر لظنه انهما ظنابه مالا يليق بمقامه صلى الله تعالى عليه وسلم وقد قال الحفاظ انهما لم يعرفا ولم يسميا في شيء من كتب الحديث الا ان ابن العطار تلميذ النووي قال في شرح العمدة زعم بعضهم انهما اسيد بن حضير وعباد بن بشير ووقع في رواية سفيان في البخاري فابصره رجل من الانصار بالافراد وفي اخرى وهما من الانصار فيحتمل تعدد القصة وقال ابن حجر الاصل عدم التعدد فهو محمول على ان احدهما كان تابعا للآخر فاختص احدهما بخطاب المشافهة (ثم قال) صلى الله تعالى عليه وسلم (انهما) بعدما قالاه (ان الشيطان يجري من ابن آدم) بوسوسته له في باطنه (مجرى الدم) وهو داخل في عروقه وفي رواية اني خفت ان تظنا ظنا ان الشيطان الى آخره والمراد بابن آدم الجنس فيشمل النساء وجريانه مجرى الدم قيل انه على ظاهره وانه اقدره الله تعالى على الدخول في عروق الناس ويتصل بقلوبهم وقيل تمثيل لشدة اتصاله به ولزومه له (واني خشيت) عليكما (ان يقذف) اي يلقي ويوقع الشيطان (في قلوبكما شيئا) من الظن السيء (فتهلكا) اي فتقعا في اثم يهلككما الله به بما يحل بكما من العقوبة على ذلك الذنب فخشي صلى الله تعالى عليه وسلم عليهما ان يغويهما الشيطان فيلقي في قلوبهم سوء الظن به وانه يتكلم مع اجنبية فيؤديهما

(ذلك)

ذلك الى تنقيصه عليه الصلوة والسلام وهو كفر يستحقان به دخول النار فيهلكا فبادر لاعلامهما بما ينقذها من الهلاك والحديث فى البخارى وغيره كامر وفيه جواز خروج المعتكف من المسجد لحاجة والارشاد للاحتراز من محل التهم وانه ينبغى للعالم ان يرشد غيره لما فيه خيرله الى ذلك من الفوائد التى لاتحصى (قال القاضى) عياض المؤلف رحمه الله تعالى (هذه) اى معرفة مايجب اعتقاده فيه صلى الله تعالى عليه وسلم من عصمته من سائر الذنوب لئلا يهلك اذا اعتقد خلافه (اكرمك الله) اى جعلك الله مكرما بما هداك له مما يجب عليك معرفته (احدى فوائد ماتكلمنا عليه) هو خبر هذه المبتدأ وما بينهما من الجملة الدعائية اعتراض (فى هذه الفصول) بصاد مهملة جمع فصل اى السابقة فى بيان عصمة الانبياء عليهم الصلوة والسلام ومايجب لهم علينا (ولعل جاهلا لايعلم بجهله) لانه هوالذى يخشى عليه من هذا التوهم ولعل هنا للاشفاق عليه وخوفه من هلاكه (اذا سمع شيئا منها) اى من الفصول المعقودة لتنزيه الانبياء عليهم الصلوة والسلام عن النقائص (يرى) ويعتقد (ان الكلام فيها جملة) اى جميعا فهو منصوب على الحال (من فضول العلم) حبران جمع فضل غلب على الامر الذى يعد عبثا ومنه الفضولى ولذا نسب للجمع فيه وهو بضاد معجمة بمعنى زيادته (وان السكوت) عن ذكرها (اولى) من ذكرها وهوجهل عظيم منه لانها من اهم الامور (وقد بان لك) مما قررناه (انه) امر (متعين) واجب ذكره واعتقاده (للفائدة التى ذكرناها) وهى ان فيها النجاة من الهلاك كما يرشدك اليه حديث صفية الذى ذكره (و) فيه (فائدة ثانية) غير الذى قدمه (يضطر) بالبناء للمجهول اى يحتاج (اليها) احتياجا شديدا لانها من ضروريات الدين (فى اصول الفقه) اى فى القواعد الفقهية فى علم اصول الفقه (وينبنى عليها) اى يترتب ويتفرع عليها (مسائل لاتنعد من الفقه) اى مسائل الدين الشرعية وفروعه اى لا تعد لكثرتها الا ان انفعال من العد قليل فى الاستعمال الا انه كما قيل لغة ردية لاتكاد تعد (ويتخلص بها) اى يخرج من عهدتها ويسلم (من تشغيب) تفعيل من الشغب بفتح الغين المعجمة وسكونها وهو تهييج الشر والصياح فى الخصومة (مختلف الفقهاء) اى اقوال الفقهاء المختلفة (فى عدة منها) اى فى عدة مسائل تتعلق بالاعتقاد فيما يجوز على الانبياء عليهم الصلوة والسلام ويجب لهم (وهى) اى الفائدة المضطر اليها (الحكم فى اقوال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وافعاله) التى هى معظم سننه الواردة فى حديثه لانها صفاته واقواله وافعاله وتقريراته فى جميع احواله من الغضب والرضى والصحة والمرض وغير ذلك مما قاله المصنف ولابى شامة رحمه الله تعالى كتاب مستقل فى افعاله صلى الله تعالى عليه وسلم ومايجب الاقتداء به ويستحب فان منها ماهو تعبد وضرورة وامور عادية

وجبلية احتلفوا فى لزوم الاقتداء به فيها واستحبابه فيما لم يعلم انه قصد به التشريع فذهب الباقلانى والغزالى الى انه يندب التأسى به فى الامور الجبلية ولابى اسحق فيها وجهان ففيها اقوال ثلاثة بالندب والاباحة والامتناع كذهابه للعيد من طريق ورجوعه من اخرى وهذا كله فيما لم يعلم حكمه بنص منه او من الصحابة رضى الله تعالى عنهم ولم يعلم انه من خصوصياته صلى الله تعالى عليه وسلم (وهو باب عظيم) شأنه (واصل كبير من اصول الفقه) وقواعده المهمة لابتناء كثير من احكام الشرع عليه (ولا بد من بنائه) اى جعله مبنيا على اساس وقاعدة يرجع اليها وهى انه متفرع (على صدقه صلى الله عليه وسلم فى اخباره وبلاغه) اى ما يبلغه لامته ومن بعث لهدايته وارشاده (وانه لايجوز عليه السهو فيه) اى فيما بلغه عن ربه لعصمة الله له عنه لمنافاته لكونه صلى الله تعالى عليه وسلم ارسل مشرعا مبينا لامر ربه (و) على (عصمته من المخالفة فى افعاله) الصادرة عنه (عمدا) فلا يتوهم جوازه عليه ولا اعتقاده (وبحسب) بسكون السين (اختلافهم) على مقداره (فى وقوع الصغائر) من الانبياء كلهم عليهم الصلوة والسلام لاسيما منه صلى الله تعالى عليه وسلم (وقع خلاف) بين الفقهاء وفى نسخة اختلاف (فى امتثال الفعل) اى اتباعه بمجرد صدوره منه صلى الله تعالى عليه وسلم وعليه اكثر فقهاء المذاهب وقد (بسط) اى نقل وبين وذكر (بيانه فى كتب ذلك العلم) يعنى الفقه واصوله (فلا نطول به) الكلام فى هذا الكتاب لانهم جزاهم الله خيرا كفونا مؤنته فلا حاجة لاعادته هنا (وفائدة ثالثة يحتاج اليها الحاكم) اى القاضى وغيره (والمفتى) المجيب السائل عن الامور الشرعيه من علماء الشرع واحكامه (فيمن اضاف) بنسبته ووصفه (للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم شيئا من هذه الامور) التى تجوز او تجب او يمتنع عليه (ووصفه بها) صريحا او ضمنا كلا او بعضا (فمن لم يعرف ما يجوز وما يمتنع عليه) من الاوصاف (و) لم يعرف (ما وقع الاجماع فيه) نفيا واثباتا (و) لم يعرف ما وقع (الخلاف) فيه جوازا ونفيا (كيف يصمم) اى يجزم او يعزم عليه (فى الفتيا فى ذلك) اى فى امر الانبياء عليهم الصلوة والسلام منعا وجوازا وفى نسخة الفتوى وفى القاموس افتى فى الامر ابانه والفتيا والفتوى وتفتح ما افتى به الفقيه انتهى وتفصيله فى المصباح كغيره (ومن اين يدرى) ويعلم بالعقل والنقل (هل ما قاله) فى حق الانبياء عليهم الصلوة والسلام فى فتواه او حكمه (فيه نقص) لهم (او مدح) لهم حتى يقدم عليه حكما وافتاء (فاما ان يجترئ) اما بكسر الهمزة ومعناها مقرر فى كتب العربية والاجتراء افتعال من الجراءة وهى الاقدام على الشئ من غير مبالاة عما فيه من الضرر وبينه وبين الشجاعة عموم وخصوص كما بين ذلك فى كتب الاخلاق (على سفك دم مسلم حرام)

بان يحكم او يفتي بكفره وقتله وهو غير مستحق لذلك والسفح والسفك بمعنى الاراقة والصب ﴿تنبيه﴾ قال في العقائد العضدية لانكفر احدا من اهل القبلة الا بمافيه نفي الصانع المختار او بما فيه شرك وانكار النبوة وانكار ماعلم من الدين بالضرورة او انكار مجمع عليه قطعا او استحلال محرم واماغير ذلك فالقائل به مبتدع وليس بكافر انتهى وسيأتي بيان ذلك * واعلم ان شيخ والدي الشهاب بن حجر الهيثمي قال في شرح المنهاج نقلا عن الزركشي ان ماوقع في كتب الحنفية وفتاواهم من التكفير بالفاظ كثيرة كالمتورعون من متأخريهم ينكرون اكثرها لمخالفتها لاصول ابي حنيفة وعقائدهم فليسوا من اهل الاجتهاد فليحذرها من يراها مناومنهم لانه يخاف على قائلها ان يدخل في قوله صلى الله تعالى عليه وسلم من كفر مسلما بغير حق فقد كفر انتهى وفي الفتاوى البزازية حكي عن بعض السلف انه قال مافي الفتاوى من التكفير بكذا وكذا فذلك للتخويف والتهويل وهو كلام باطل وحاشا ان يلعب امناءالله تعالى على الاحكام من الحلال والحرام ويكفر اهل الاسلام بل لايقولون الا الحق الثابت عن سيد الانام ومايادي اليه اجتهاد الامام اخذ من نص كلام الملك العلام او حديث سيد الرسل العظام انتهى وهذا يحتمل ان يكون تأييدا لماقاله اعتناء بانهم لايقولون الا مانص عليه امام مذهبهم مستندا الى دليل من القرآن او الحديث الصحيح اوهو اعتراض على الجواب بان المقصود به التخويف والتهديد بانه لايصح مثله من التأويل الا في الحديث والتنزيل اما في كتب الفقه الموضوعة لبيان الحلال والحرام وتعليم الناس حتى العوام فلايصح فيهما مثله لما فيه من اللبس (او يسقط حقا) من حقوق النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بمايوهم نقصا فيه (او يضيع حرمة للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم) اي امرا محترما مراعى له صلى الله تعالى عليه وسلم كتجويز المعاصي عليه ونحوه مما لايليق به فلايجوز لمسلم ان ينسب لنبينا صلى الله تعالى عليه وسلم وغيره من الانبياء عليهم الصلوة والسلام امرا ينافي عصمتهم عمدا وسهوا قبل النبوة وبعدها وهوالذي ارتضاه كثير من ائمة الدين واهل الاصول كما مر ثم ان المصنف رحمه الله تعالى شرع في بيان عصمة الملائكة عليهم الصلوة والسلام كما وردت به النصوص فقال (وبسبيل هذا) الباء بمعنى في اي مماجرى في طريق هذا وفي نسخة وسبيل هذا بدون باء وهذا اشارة لماذكر من عصمة الانبياء عليهم الصلوة والسلام (ماقد اختلف ارباب) اي اصحاب (الاصول) اي علماء اصول الدين في العقائد (وائمة العلماء) اي اكابر علماء الشرع المقتدى بهم (والمحققين) اي اهل التحقيق من اعلامهم (في عصمة الملائكة) عليهم الصلوة والسلام لانهم لايعصون الله ماامرهم ولايفعلون الا مايؤمرون فهم مثلهم في جريان الخلاف فيماهو لازم لهم والصحيح والصواب فيه

﴿فصل في﴾

تحرير (القول في عصمة الملائكة) جمع ملك والتاء لتأنيث الجمع وفي اشتقاق

الملك خلاف لاهل اللغة المشهورين من انه من الالوكة وهى الرسالة لانهم رسل الله يرسلهم لما يرى واصله مالك ثم قلبت بدليل جمعه على ملائكة واختلفوا فى حقيقتهم والصحيح انهم اجسام لطيفة قادرة على التشكل وفى تشكلهم كلام ليس هذا محله وليس الجن منهم على الصحيح خلافا لمن ذهب الى انهم جنس واحد وقد بيناه فى حواشى التفسير وتقدم الكلام فى معنى العصمة قال الجلال الدوانى العصمة عندنا ان لايخلق الله تعالى فيهم ذنبا وعند الفلاسفة ملكة تمنع الفجور انتهى (تفق المسلمون) وفى نسخة اجمع المسلمون (على ان الملائكة مؤمنون) بالله ورسله وشرائعه كما وصفهم الله تعالى فى القرآن (فضلاء) اى ذوقدر معظم مبجل (واتفق ائمة المسلمين) من علماء الملة الاسلامية (على ان حكم المرسلين منهم حكم النبيين) من البشر فهم (سواء) اى مساوون لهم (فى العصمة) وتنزيههم عما ينزهون عنه لشرف قدرهم (بما ذكرنا عصمتهم منه) من الكبائر والصغائر كما تقدم تفصيله والجار والمجرور متعلق بالعصمة قال الله تعالى (الله يصطفى من الملائكة رسلا) قال الواحدى الملائكة منهم رسل كجبرائيل واسرافيل وميكائيل وعزرائيل ومنهم غير رسل وقال بعضهم كلهم رسل ارسل بعضهم لبعض منهم وبعضهم الى الناس كجبريل والحفظة والمصنف تبع فيما قاله الواحدى وهو المشهور وفى كلامه اشارة الى ان من انكر الملائكة ليس بمسلم كالفلاسفة فانهم ذهبوا الى انها ارواح الفلكيات وعقولها لقولهم انها حية فعالة لاعقول روحانية كما فصل فى كتب الحكمة ومطولات الكلام والنصوص القرآنية شاهدة بخلافه (وانهم) اى رسل الملائكة (فى حقوق الانبياء) عليهم الصلوة والسلام من حيث الواسطة بين الله تعالى وبينهم (والتبليغ اليهم) فيما امرهم الله تعالى ان يبلغوه اليهم من الوحى فحالهم معهم (كالانبياء عليهم الصلوة والسلام مع الامم) فى تبليغ الاحكام اليهم وبيان المصالح لهم حسبما امرهم الله تعالى به والمراد بعصمتهم انهم لايخالفون امر ربهم فلاينافى ان الله تعالى لم يخلق لهم شهوة ودواعى كما فى الطباع البشرية وهو ظاهر غنى عن البيان خلافا لمن تصدى للجواب عنه (واختلفوا فى غير المرسلين منهم) اى من الملائكة هل هم مساوون لهم فى العصمة مما تقدم وعدمها (فذهبت طائفة) من ائمة الدين (الى عصمة جميعهم) من الرسل وغيرهم (من المعاصى) جميعها لان الله تعالى لم يخلق فيهم شهوة ولاداعية لها (واحتجوا) لعصمتهم من جميعها وفى نسخة احتجت اى الفرقة والاولى اولى (ب) آيات ك(قوله لايعصون الله ما امرهم) منصوب على نزع الخافض اى فيما امرهم او بدل اشتمال من اسم الله تعالى اى امره (ويفعلون مايؤمرون) به اى يبادرون بفعله من غير تنقيص ولاتأخير فعلى هذا هو تأسيس وان حمل على ظاهره فهو تأكيد والعطف بالواو يبعده قيل ولادليل فى هذه الآية لمدعا من العموم لانه عائد على خزنة النار قبله

فى قوله (عليها ملائكة غلاظ شداد) وهم التسعة عشر وبه فسر فى الكشاف وكأنه لاحظ عدم الفرق بينهم وبين غيرهم ولاشئ فى مافيه (وبقوله ومامنا الاله مقام معلوم) لايتعداه لغيره حسبما امروا وفيه حذف الموصوف اى مااحد منا او معشر او فريق (وانا لنحن الصافون) اى الواقفون صفوفا كصفوف الصلوة فى المقام المعين لنا ولما امرنا به وتفسيره بالصافين اقدامنا فى الصلوة لاوجه له هنا كاقيل (وانا لنحن المسبحون) اى الملازمون لتقديس الله تعالى وتنزيهه عما لايليق بشأنه وقيل معناه المصلون العابدون كما ورد فى الحديث انهم صفوا كصفوفنا (وبقوله ومن عنده) اى الملائكة المقربون مكانة لامكانا لتنزهالله تعالى عنه (لايستكبرون عن عبادته) اى يتذللون ويخضعون لعظمة الله تعالى (ولا يستحسرون الآية) اى لايتعبون ويملون من العبادة التى امروا بها (وبقوله ان الذين عند ربك لايستكبرون عن عبادته الآية) لتمدحهم بعبادته (وقوله كرام بررة) صفة سفرة جمع سافر وهو الكاتب وهم الكرام الكاتبون من الملائكة والبررة جمع بار وهو المطيع المتقى ربه واما البر فجمعه ابرار (وقوله لايمسه الا المطهرون) هذا على ان المراد به لايمس القرآن فى اللوح المحفوظ او فى غيره الا الملائكة المطهرون من الكدورات الجسمانية والعلائق البشرية وقد فسر بانه لايجوز ان يمسه من الناس الا من تطهر من الحدث او لايمسه الكفرة لنجاسة كفرهم فهو نفى بمعنى النهى ولاشاهد فيه على هذا كما انه لاشاهد فى قوله (ومامنا الاله مقام معلوم) اذ فسر بانه مامن احد من المسلمين الا له مقام فى الآخرة او يوم القيمة وقد قيل ايضا انه لاشاهد فيه على رسل الملائكة اذ لاتخصيص فيه وقد اشار الى عمومه فى الكشاف (ونحوه) مما هو مثله (من السمعيات) اى النصوص القرآنية الواردة فى حق الملائكة كقوله تعالى (لايسبقونه بالقول وهم بامره يعملون) او ماهو مسموع من الشارع من كتاب او سنة (وذهبت طائفة) من العلماء (الى ان هذا) اى ماذكر من امر العصمة (خصوص) اى مخصوص كما وقع فى بعض النسخ (للمرسلين والمقربين منهم) اى من الملائكة دون غيرهم والمقربون هم الكروبيون بتشديد الراء وتخفيفها وانشد ابو على * كروبية منهم ركوع وسجد * وكأنه مبدله من القاف او اصله من كرب بمعنى دنا يقال هو كرب الحاق اى قريبه سموا به لقربهم او لصبرهم على العبادة او هو من الكرب لشدة خوفهم من الله تعالى (واحتجوا باشياء ذكرها اهل الاخبار والمفسرين نذكرها ان شاء الله تعالى) وفى نسخة (بعد) بالبناء على الضم (ونبين الوجه فيها) اى القول الموجه المرضى مستعار من الوجه المعروف (والصواب عصمة جميعهم وتنزيه نصابهم) اى كل منصبهم (الرفيع عن العمل مرتبة عن جلالة (عن جميع ما يحط) اى ينقص وينزل من حط الحمل اذا نزل من مكان عال الى اسفل منه (من رتبهم ومنزلتهم) عن قدرهم (عن جليل مقدارهم) اى قدرهم

الجليل فهم معصومون عن جميع الذنوب كبيرها وصغيرها ولايجوز ذلك عليهم ولايقدرون عليه (ورايت بعض شيوخنا اشار) اى قال والاشارة تطلق بهذا المعنى كثيرا (الى ان) بفتح الهمزة مخففة من الثقيلة اى انه (لاحاجة بالفقيه) قيل الباء بمعنى اللام اى لاحاجة له (الى الكلام فى عصمتهم) قيل اكتفاء بماورد واشتهر فى حقهم ومدحهم من النصوص فى القرآن والحديث وقيل انه لكونهم غير مرئيين لنا ولم نؤمر بالاقتداء بهم بخلاف الانبياء عليهم الصلوة والسلام فانا متبعون لاقوالهم وافعالهم مقتدون بهم فلابد من معرفة عصمتهم واعتقادها للوثوق بهم حتى يجب امتثال اوامرهم ونواهيهم للامم وقيل انما ارادانه يجب الكف عن الكلام فى جميعهم لانه امر مشكل لايتكلم فيه الا بدليل قطعى لانه لافائدة فيه (وانا اقول ان الكلام فى ذلك) اى فى عصمة الملائكة لازم (كالكلام فى عصمة الانبياء) عليهم السلام وفى نسخة ان للكلام فى ذلك ماللكلام فى عصمة الانبياء (من الفوائد) الثلاثة (التى ذكرناها) فانهم وسائط بين الله ورسله ونسبتهم للرسل كنسبة الرسل لاممهم فلو لم يكونوا معصومين لم يحصل الوثوق للرسل بما بلغوه ويسرى ذلك لنا فلافرق اذن (سوى فائدة الكلام فى الاقوال والافعال) اى الفائدة التى ذكرها فى اقوال الرسل وافعالهم (فهى ساقط هنا) اى فى حق الملائكة عليهم الصلوة والسلام لعدم اطلاعنا على اقوالهم وافعالهم ولسنا مكلفين باتباعهم فيها كالانبياء عليهم الصلوة والسلام فلاداعى لعصمتهم فيها عمدا ولاسهوا لعدم طرو مالايليق (فمما احتج به من لم يثبت (٢) عصمة جميعهم) وقال بوجوب عصمة الرسل منهم فقط (قصة هاروت وماروت) هما علمان للملكين ببابل ممنوعان من الصرف للعلمية والعجمة ولوكانا عربيين من الهرت والمرت صرفا (وماذكر فيها) اى القصة (اهل الاخبار) وعلماء التاريخ (ونقلة) جمع ناقل مثل كاتب وكتبة مضاف لقوله (المفسرين) اى من اعتمد على النقل من المصحف دون تحقيق وفى نسخة ونقله المفسرون بفعل ماض وفاعل (وماروى عن على وابن عباس فى خبرهما وابتلائهما) بمحبة المرأة وعقابهما على مافعلا كما سمعه قريبا مع مافيه ردا وقبولا وماوقع من السحر فتنة للناس وان السحر من اعتقده وعمل به فقد كفر كما يأتى واما من تعلمه ليتوقاه ويتداوى منه فلا كما قيل * عرفت الشر لاللشر لكن لتوقيه * فمن لايعرف الشر من الخير يقع فيه * وللفقهاء فيه وفى قتل الساحر كلام طويل الذيل ليس هذا محل تفصيله (فاعلم) خطاب عام لكل واقف على هذا الكلام طالب للعلم به (اكرمك الله) بهدايتك للحق (ان هذه الاخبار) المذكورة فى قصة هاروت وماروت (لم يرو منها شئ) عمن يعتد به من المحدثين (لاسقيم) اى ضعيف (ولا صحيح) ثابت (عن رسول الله

(٢) من لم يوجب نسخه

(صلى)

صلى الله تعالى عليه وسلم وليس هو) اى ماتضمنه قصتهما (شيئا تؤخذ) اى يستنبط (بقياس) وفى نسخة بالقياس اى ليس مما يجرى فيه القياس على غيره مما ورد من الآيات والاحاديث الصحيحة فلا ينبغى الخوض فيه نفيا واثباتا وهذا الذى ذكره من انه لم يرد فيه حديث ضعيف ولا صحيح ردوه كما نقله السيوطى فى مناهل الصفاء فى تخريج احاديث الشفاء بانه ورد من طرق كثيرة منها مافى مسند احمد عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما مرفوعا ورواه ابن حبان والبيهقى وابن جرير وابن حميد فى مسنده وابن ابى الدنيا وغيرهم من طرق عديدة وقال ابن حجر فى شرح البخارى ان له طرقا تفيد العلم بصحته وكذا فى حواشى البرهان الحلبى وذكره مسندا عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما انه سمعه صلى الله تعالى عليه وسلم يقول لما اهبط الله تعالى آدم الى الارض قالت الملائكة اتجعل فيها من يفسد فيها الآية وقالوا ربنا نحن اطوع لك من بنى آدم فقال الله تعالى هلما (٢) بملكين يهبطان الارض فالوا ربنا هاروت وماروت فاهبطا فتمثلت لهما الزهرة امرأة حسنة من البشر فراوداها عن نفسها فقالت لا والله حتى تتكلما بهذه الكلمة من الشرك فابيا فذهبت وانت بابن جار لها تحمله فراوداها فقالت لا حتى تقتلا هذا الصبى فقالا لا ثم راوداها مرة اخرى فاتت بقدح خمر فقالت لا حتى تشرباه فشرباه وسكرا فتكلما بكلمة الكفر وقتلا الصبى فخيرها الله تعالى بين عذاب الدنيا وعذاب الآخرة فاختارا عذاب الدنيا فعلقا بين السماء والارض والزهرة بضم الزاء وفتح الهاء وتسكينها لحن ولا مانع منه تخفيفا ويقال لها بالفارسية اناهيد وتخفف ويقال ناهيد وفى رواية ابن عباس رضى الله تعالى عنهما انزلهما يحكمان بين الناس وان الزهرة قالت لهما اخبرانى بما تصعدان به الى السماء قالا باسم الله الاعظم وعلماها اياه فطارت الى السماء فمسخت كوكبا وقد جمع الجلال السيوطى طرق هذا الحديث فى تأليف مستقل فبلغت نيفا وعشرين طريقا (و) قوله و (الذى منه) اى من ذكر هذه القصة (فى القرآن) جواب سؤال تقديره انك قلت ان هذه لم تثبت عنه صلى الله تعالى عليه وسلم فما تقول فى ذكرها فى القرآن فى قوله تعالى ﴿ واتبعوا ماتتلوا الشياطين على ملك سليمان وما كفر سليمان ولكن الشياطين كفروا يعلمون الناس السحر وماانزل على الملكين ببابل هاروت وماروت ومايعلمان من احد حتى يقولا انما نحن فتنة فلا تكفر الآية ﴾ فاجاب بقوله (اختلف المفسرون فى معناه) اى معنى ماذكر فى هذه الآية (فانكر ماقال بعضهم فيه) اى فى معناه (كثير من السلف كما سنذكره) فلا حاجة لذكره هنا (وهذه الاخبار) التى ذكرها بعض المفسرين منقولة (من كتب اليهود) فى الاسرائيليات (وافترائهم) اى كذبهم على انبياء الله تعالى وملائكته عليهم الصلوة والسلام (كما قصه الله) اى حكاه (فى اول الآيات من افترائهم بذلك على سليمان وتكفيرهم اياه) اى نسبته الى الكفر الذى رده الله تعالى بقوله ﴿ وماكفر سليمان الخ ﴾

(٢) قوله هلما تامية هلم اسم فعل تعنى احضرا مصحح

(وقد انطوت) اى اشتملت واحتوت هذه (القصة على شنع عظيمة) بضم الشين المعجمة وفتح النون وعين مهملة جمع شنعة اى قبيحة شائعة من شنع عليه اذا اشاع قبائحه وذلك كما يأتى بيانه انهم كتبوا سحرا ونير نجيات على لسان آصف بن برخيا وزير سليمان عليه الصلوة والسلام ودفنوها تحت مصلى سليمان فنزع ملكه ثم لما مات استخرجوها وقالوا انما ملككم بهذه فانكرها صلحاءهم واقبل عليها السفلة ورفضوا كتب انبيائهم ونسبوا سليمان عليه الصلوة والسلام للكفر فبرأه الله تعالى منه (وها نحن نحبر) اى نحرر تحريرا حسنا من حبره بمهملتين بينهما موحدة اذا حسنه وزينه وفيه تورية لانه يقال حبره اذا كتب بالحبر ففيه ايهام لمعنى نكتبه لنبينه (فى ذلك) المذكور فى قصة هاروت وماروت (ما يكشف غطاء هذه الاشكالات) اى ما يزيل لبسه واشكاله ببيان الحق فيه وفيه استعارة مكنية وتخييلية او مصرحتان باستعارة الكشف للازالة والغطاء للبس (ان شاء الله) اى ان اراده بمنه وبركته (فاختلف اولا فى هاروت وماروت) اى فى حقيقتهما وجنسهما لان بيان الحقيقة ينبغى تقديمه على بيان احوالهما (هل هما ملكان) بفتح اللام اى فى جواب هذا السؤال وهو تفسير لاختلاف وجهته (او انسيان) نسبة الى الانس خلاف الجن اى من بنى آدم (وهل هما المراد بالملكين) فى قوله (وما انزل على الملكين) فى الآية بان يكونا بدلا منه (ام لا وهل القراءة ملكين) بفتح اللام وهى قراءة السبعة (او ملكين) بكسرها وهى قراءة شاذة منقولة عن الحسن البصرى وغيره كما يأتى (وهل ما فى قوله وما انزل على الملكين و) فى قوله (ما يعلمان من احد نافية او موجبة) اى غير نافية من الايجاب ضد النفى فهى على هذا موصولة او موصوفة وهو ظاهر وكونهما ملكين بالفتح مذهب الجمهور وقراءته متواترة وعلى قراءة الكسر يلزم كونهما انسيين تصورا بصورتهما الاصلية لانه المتبادر وكونهما من الملائكة امرهما الله تعالى بالهبوط للارض والحكم بين الناس كما تقدم فى الحديث فتصورا بصورة البشر لقدرتهما على التشكل بعيد من دلالة اللفظ والاحتمال البعيد لا معول عليه وايراده هنا غير متجه والقائل بانهما ملكين بالكسر استدل بظاهر حديث روته عائشة رضى الله تعالى عنها ان امرأة قالت انها انها رأتهما رجلين معلقين بارجلهما وفيه الاحتمال السابق ايضا فالاحتجاج به غير تام فان كانت ما فى ما انزل نافية كان معطوفا على ما كفر سليمان اى لم يكفر ولم ننزل على الملكين شئ من السحر وهاروت وماروت بدل من الشياطين بدل بعض وما بينهما اعتراض وهو رد على اليهود لعنهم الله تعالى فيما افتروه على الانبياء عليهم الصلوة والسلام والملائكة والا فهى موصولة او موصوفة وقوله من احد يأبى كونها غير نافية ولذا قال بعض الشراح انه لم يذكره احد من المفسرين وان المعنى عليه غير ظاهر والكلام فى ذلك

مفصل فى التفاسير (فاكثر المفسرين) يقول (ان الله تعالى امتحن الناس بالملكين) اى ابتلاهم وعاملهم معاملة المحبة لامرهم حتى يظهر حالهم والملكين تثنية ملك بفتح اللام فانزلهما (لتعليم السحر) اهما (وتبيينه وان علمه كفر) وفى نسخة عمله بتقديم الميم على اللام وجعله كفرا مبالغة لانه سببه فهو مجاز كرعينا الغيث والمطر (فمن تعلمه) ويعمل به معتقدا حله (كفر) لاعتقاد ما هو حرام اجماعا حلالا (ومن تركه آمن) اى دام وهو مؤمن على ايمانه اذ الكافر بمجرد تركه السحر لا يصير مؤمنا وهذا مذهب مالك وعزاه المصنف فى شرح مسلم الى سيدنا احمد بن حنبل فهو عندهما كافر يقتل ولا يستتاب كالزنديق عنده وهو عند الشافعى كبيرة ان لم يكن فيه ما يقتضى الكفر فلا يقتل وتقبل توبته فان قتل بسحره قتل قصاصا عنده وقيل تلزمه الدية والكفارة وعند غير الشافعية فيه خلاف ودليل مالك ما (قال الله) عز وجل (انما نحن فتنة فلا تكفر) فان قولهما له على طريق النصح حتى روى ان تكرره سبع مرات يقتضى انه كفر وما روى من انه لادليل فيه لاحتمال ان الله تعالى يعاقبه بسلب الايمان منه اى لا تفعله فانه سبب لسوء الخاتمة خلاف الظاهر (وتعليمهما الناس تعليم انذار) مبتدأ وخبر والناس مفعول المصدر الاول وهو جواب عما استدلوا به اى انما علموه لهم ليعرفوه ويحذروا منه فهو انذار وتخويف لهم من وباله ثم وضحه بقوله (اى يقولان) يعنى الملكين (لمن جاء يطلب تعلمه) منهما (لا تفعل) اى لا تتعلمه وفى نسخة لا تفعلوا (فانه يفرق بين المرء وزوجه) اى هو سبب لذلك بما يلقيه فى قلبها من البغض الموجب لمفارقة احدهما الآخر وماهم بضارين به من احد الا باذن الله اى بتقديره وارادته والسحر له تأثيرات غير ذلك وانما خصه لكثرته والجمهور على ان السحر له حقيقة تحدث عند نطقه ببعض الكلام او فعل بعض الاشياء بخاصة اوجدها الله تعالى عنده وقيل انه تخييل باطل وانه لا اثر له عن تفريق الزوجين والاول هو الصحيح كما قاله المازرى (ولا تحيلوا بكذا) تفعل من الحيلة بالحاء المهملة اى لا تباشروا حيل السحرة التى يفعلونها من التمويه والنفث فى العقد ونحوه وروى لا تخيلوا بالخاء المعجمة من التخيل وهو ظن الشئ على خلاف ماهو عليه واكثرهم على الاول ويؤيده تعديه بالباء اوهى سببية (فانه سحر) اى امر غير محمود ولا جائز (ولا تكفروا) بفعل هذا لانه كفر او مؤد اليه كما بيناه (فعلى هذا) اى ان تبيينه وتعليمه لانذار الناس من الوقوع فيه (فعل الملكين) فى السحر بعد نهيهما عنه وبيان ضرره وكفر فاعله (طاعة) لما فيه من النهى عن المنكر (وتصرفهما فيما امرا به) اى امرهما الله تعالى باظهاره وبيان حاله (ليس بمعصية) يستدل بها على عدم عصمة بعض الملائكة وهو جواب عن سؤال تقديره ان فعلا ما هو غير جائز فى نفسه بانه فى حقهما جائز كالمفتى والواعظ الذى يتكلم بكلمات الكفر ليجتنب وهو مأمور بذلك فهو فى حقه غير ممنوع (وهى

لغيرها فتنة) بلية تهلكه بعقاب الله تعالى له (وروى ابن وهب) هو الامام عبدالله بن وهب المصرى وقد تقدمت ترجمته (عن خالد ابن ابى عمران) التجيبى التونسى قاضى افريقية ومحدثها توفى سنة مائة وتسعة وثلاثين واخرج له اصحاب السنن ووثقوه وهو مستجاب الدعوة وله تفسير (انه ذكر عنده هاروت وماروت و) ذكر (انهما يعلمان السحر) من يطلب تعلمه منهما (فقال نحن ننزههما عن هذا) اى تعليم السحر (فقرأ بعضهم) ردا لما قاله بانه مخالف لظاهر قوله تعالى (وما انزل على الملكين) الآية احتج بها بناء على الظاهر من ان ما موصولة وعلى قراءة الجمهور بفتح اللام (فقال خالد) مجيبا له (لم ينزل عليهما) بالبناء للفاعل اوالمفعول وهوانكار لما قاله وانه ليس مافهمه مراد الله وان لها معنى غير مايظهر منها لتأويلها وسيأتى ان شاءالله تعالى (فهذا خالد على جلالته) اى عظم قدره وجعله لشهرته كانه حاضر مشاهد عنده (وعلمه) بالتفسير والحديث (نزههما) اى الملكين (عن تعليم السحر الذى قدذكر غيره انهما مأذون لهما فى تعليمه) لان الله تعالى امرهما بتعليمه انذارا للناس وليس معصية فى حقهما كما سمعته آنفا (بشريطة) بمعنى شرط كما وقع فى بعض النسخ ايضا (ان يبينا انه كفر) فيعلماه بما فيه من المحذور (وانه امتحان من الله تعالى وابتلاء) عطف تفسير فغير خالد جعل ما موصولة ايجابية مثبتة لانزال السحر عليهما وهى عنده نافية كما يأتى ولكنه امر بتعليمه لانذارهم وتحذيرهم من مضاره وبيان انه ابتلاء من الله تعالى (فكيف لا ينزههما) هو مضارع مسند الى خالد اوله مثناة تحتية وقيل انه مبدوء بالنون مسند للمتكلم وغيره اى كيف لا ننزه نحن الملكين (عن الكبائر) كشرب الخمر وقتل النفس والزنا (والكفر) بالتكلم بكلمة الكفر ونحوه (المذكورة فى تلك الاخبار) التى رووها كما سمعته وفصلناه قريبا فتنزيههما من هذا يعلم من تنزيه خالد لهما عن السحر وتعليمه بالشرط المذكور بالطريق الاولى (وقول خالد) الذى نقله المصنف رحمه الله تعالى عنه (لم ينزل عليهما) بالتشديد والتخفيف مبنيا للمجهول الذى دل عليه قوله وما انزل على الملكين الخ (يريد) بقوله ذلك (ان ما) فى هذه الآية (نافية وهو قول ابن عباس) رضى الله تعالى عنهما وبه اقتدى خالد وهو يقول كما فى بعض الشروح ان المراد بالملكين جبريل وميكائيل وهاروت وماروت بدل من الشياطين بدل بعض وغيره لم يذهب لهذا كما تقدم وهذا القول لم يقل به جمهور المفسرين والمحدثين كما عرفته (قال مكى) فى تفسيره وقد تقدمت ترجمته (وتقدير الكلام) عند ابن عباس وخالد اذا كانت ما نافية وانه معطوف على قوله (وما كفر سليمان) نبى الله صلى الله تعالى عليه وسلم (يريد بالسحر الذى افتعلته الشياطين عليه) اى افترته وكذبت فى نسبته اليه قال فى الاساس مفتعل مختلق مصنوع يعنى لا اصل له قال ذو الرمة * غرائب قد عرفن بكل افق * من الآفاق تفتعل افتعالا (واتبعهم فى ذلك اليهود) كما قيل ان الشياطين دفنت

كتب السحر تحت كرسيه فلما مات وذهب علماء ماتة قالوا ان تحت كرسيه كذا فحفروا ماتحته فوجدوا الكتب فقالوا ان سليمان كان ساحرا فلما نزل القرآن بذكره قالت اليهود انه ساحر فنزلت الآية بتكذيبهم اى تكذيبا لهم كما رواه الطبرى عن ابن جبير بسند صحيح لكن فيه ان الشياطين هى التى كتبت كتب السحر ودفنتها فلما مات استخرجتها وقالوا هذا هو العلم الذى كتمه عن الناس وزاد ابن اسحق انهم نقشوا خاتما كخاتم سليمان وختموا به الكتاب وعنونوا به فقالوا هذا ما كتبه آصف بن برخيا الصديق للملك سليمان بن داود من ذخائر كنوز العلم الذى انزله الله تعالى على سليمان فاخفاه عنا ثم قرؤا كتب السحر والكفر على الناس (و) قوله (ما انزل على الملكين) اى شئ من السحر وهذا بيان لانها نافية وهو قول ضعيف (قال مكى هما) اى الملكان (جبريل وميكائيل) كما تقدم (ادعى اليهود عليهما المجئ به) اى انهما نزلا بالسحر وتعليمه افتراء عليهما (كما ادعوا على سليمان عليه الصلوة والسلام) انه ساحر اعتقد السحر وعمل به افتراء عليه (فاكذبهم الله) اى بين كذبهم (فى ذلك) كله مما نسبوه لجبرائيل وميكائيل وسليمان (بقوله ولكن الشياطين) اضراب ابطالى (كفروا) بكذبهم على الله وملائكته ورسله وعملهم السحر وتدوينه وهم الذين (يعلمون الناس السحر وما انزل على الملكين ببابل هاروت وماروت) وبابل علم ارض ممنوع من الصرف للعلمية والتأنيث سميت بها لتبلبل الالسنة واللغات بها بعد الطوفان وهى بالعراق وماقيل انها بالمغرب فهو قول ضعيف جدا (وقيل هما) اى هاروت وماروت (رجلان) لاملكان (تعلماه) اى تعلما السحر وهو قول مردود وبابل مضاف لهما على هذا (وقال الحسن) هو الحسن البصرى وقد تقدم بيانه (هاروت وماروت علجان من اهل بابل) تثنية علج وهو الغليظ من كفار العجم اى ماعدا العرب ويطلق على كل شديد من الكفار مطلقا من قولهم هو مستعلج الوجه اى غليظه واعتلجوا اضطربوا (وقرأ الحسن وما انزل على الملكين بكسر اللام) كما تقدم (وتكون ما ايجابا) اى موصولة لانافية (على هذا) القول والقراءة والمعنى الذى انزل على هذين الرجلين (وكذلك) اى كما قرأ الحسن (قرأ عبدالرحمن بن ابزى بكسر اللام) وبه قرأ فى الشواذ ابن عباس والضحاك وعبدالرحمن هذا صحابى كما جزم به النووى والذهبى واختلف فى ابيه فقيل انه صحابى ادرك النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وصلى خلفه وقيل انه تابعى لم يدركه وابزى بفتح الهمزة وسكون الموحدة وزاء معجمة والف مقصورة يقال ابزى اذا اوسع خطوه وقد اخرج له الستة وغيرهم كاحمد فى مسنده وهو خزاعى (ولكنه قال الملكان هنا) اى فى هذه الآية المراد بهما (داود وسليمان عليهما الصلوة والسلام وتكون ما نفيا على ما تقدم) ولاشك انهما معصومان فلا تكون ما موصولة (وقيل كانا ملكين) على انه بكسر اللام فى هذه القراءة (من بنى اسرائيل) هو لقب يعقوب ومعناه صفوة الله واليه ينسب بنو اسرائيل

(فسحهما الله) بما وقع منهما (حكاه السمرقندى) قيل انه بسكون الراء والنون
وتقدم بيانه (والقراءة بكسر اللام شاذة) كامر والشاذ مافوق العشرة على الصحيح
وقيل مافوق السبعة والكلام عليه فى الاصول وعلم القراآت مشهور (فمحمل) بفتح الميم
الاولى وكسر الثانية اى مايحمل عليه ويفسر به (الآية) يعنى قوله وما انزل
على الملكين الى آخره (على تقدير ابى محمد مكى) بجعل ما نافية معطوف على ما كفر سليمان
(حسن) على القول بانهما لم يؤمرا بتعليمه ابتلاء وامتحانا كما تقدم وحسنه لانه
(ينزه الملائكة) عن المعاصى (ويذهب الرجس) اى الاثم وجزاءه (عنهم ويطهرهم
تطهيرا) اى يبرئهم عن المعاصى واوساخها وهو اقتباس استعير فيه الرجس
للمعاصى والتطهير للعصمة منها وتحقيقه فى الكشاف وشروحه (وقد وصفهم الله)
اى وصف الملائكة فى القرآن (بانهم مطهرون ٢) من الادناس والعيوب كالمعاصى
وهذا بناء على احد التفاسير فيها كما تقدم (ولا يعصون الله ما امرهم) ويفعلون
مايؤمرون وقد تقدم بيانه * واعلم ان ماذكره المصنف رحمه الله تعالى فى قصة هاروت
وماروت من انها لا اصل لها لا بحسب الرواية ولا من جهة الدراية على ما هو الاصح
من ملكيتهم لانهم معصومون والملك المعصوم لايليق ان ينسب اليه ما ذكر
من المعاصى ونحوها مما مر مردود اما الاول فلما عرفته فيما مر من انه ورد فى حديث
من طرق كثيرة باسانيد صحيحة كما قاله الحافظ ابن حجر والسيوطى قال وجمعت طرقه
فى جزء مستقل الى آخر ما مر فالتردد فيه لا ينبغى واما ما انكره من انه نسب للملائكة
ما لا يليق بهم ولا يصح نسبته لهم فتحقيق الوجه فيه ان الله تعالى لما جعل آدم
عليه الصلوة والسلام خليفة والخلافة فى اولاده وقالت الملائكة سؤال استفسار
اتجعلهم خلفاء يفسدون فى الارض فقال لو جعلت فيكم مافيهم من الشهوة كنتم
مثلهم فتعجبوا من ذلك فامرهم باختيار من يحكمه فى الارض فاختارا هذين
الملكين فاودع فيهما جبلة شهوة البشرية وتمثلا بصورتهم فلما اهبطهما ورأيا الزهرة
وفتنا بها وكان ما كان مما قصصناه عليك فاذا عرفت هذا سقط هذا الاعتراض لانهما
لما حولا عن الملكية واودع فيهما شهوة البشر لا ينكر مثله منهما لان المعصوم الملك
ما دام على اصل ملكيته فاذا خرج عنها والتحق بالبشر فلا ينكر ان يصدر منهما
ما يصدر منهم وهذا هو الحق الحقيق (ومما تذكرونه) فى الاستدلال على ما ادعوه
من ان الملائكة غير معصومين والمعصوم منهم الرسل فقط (قصة ابليس) لما عصى الله
تعالى وابى السجود لآدم عليه الصلوة والسلام على القول بانه كان من الملائكة
وفيه خلاف مشهور كما اشار اليه بقوله (وانه كان من الملائكة ورئيسا فيهم ومن خزان
الجنة الى آخر ما حكوه) من احواله وخزان الجنة فيه تشبيه حيث جعل خزنة كخزنة
من الخزن وهو حفظ الخزائن والمراد به [illegible] لانه اسماه الله

(٢) وكرام بررة نسخه

من الملائكة بقوله فسجدوا الا ابليس) والاصل فى الاستثناء الاتصال المقتضى لانه منهم
ولولم يكن منهم داخلا فى امرهم بالسجود لم يكن مستحقا للطرد وغيره (وهذا ايضا
لم يتفق عليه) مبنى للمجهول اى لم يتفق عليه العلماء حتى يتم الاستدلال به مع معارضته
لقوله فى آية اخرى كان من الجن وان اوله الذاهبون الى الاول وهو منقول عن ابن عباس
والكلام فيه مشهور غنى عن البيان (بل الاكثر) منهم (ينفون ذلك و) يقولون (انه
ابو الجن) وهو المسمى بالجان ايضا ومنهم من قال انه ابو الشياطين وان الجن جنس غيرهم
الجان ابوهم وان الشياطين لا يسلمون ولا يموتون الا معه والجن منهم مسلم وكافر ويموتون
كالبشر ويحشرون ويدخلون النار والجنة (كما ان آدم ابو الانس وهو) اى هذا القول
(قول الحسن وقتاده وابن زيد) وهو عبد الرحمن بن زيد بن اسلم وتقدمت تراجم هؤلاء
كلهم (وقال شهر بن حوشب) شهر بمعجمة بزنة ضرب وحوشب بفتح الحاء المهملة وسكون
الواو وفتح الشين المعجمة وموحدة وهو ممن رووا عنه ووثقوه وضعفه بعضهم وتوفى
سنة احدى عشرة ومائة وقيل فى تاريخ موته غير ذلك وله ترجمة فى الميزان (كان من الجن
الذين طردهم الملائكة فى الارض حين افسدوا) فيها (والاستثناء من غير الجنس) وهو
الاستثناء المنقطع (شائع) من شاع الخبر اذا اشتهر بين الناس (فى كلام العرب سائغ) بسين
مهملة وغين معجمة آخره ومعناه جائز من ساغ الشراب اذا سهل شربه وطاب استعير لما
ذكر يعنى انه مسموع من اهل اللسان غير ممتنع بحسب العقل والفهم ثم استدل بقوله تعالى (وقال
الله تعالى مالهم به) اى بالذين اختلفوا فى قتل عيسى عليه الصلوة والسلام (من علم الا اتباع
الظن) والظن ليس من العلم وكذا اتباعه وقد اخرج منه وليس من جنسه اى لكنهم
اتبعوا الظن فيما زعموه وتأويله بما تسكن اليه النفس يصححه ولا يجعله متصلا كما قيل
واما كون ابليس ملكا او جنيا اوان الجن والملك نوع واحد من عنصر واحد والجن
من نار مخالط لدخانه والملك من صافى نوره كما قرره البيضاوى والكلام على هذه
الاقوال الثلاثة وعلى حقيقة الجن والملك فلا يليق بهذا المقام (ومما رووه من الاخبار)
كما رواه ابن جرير عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما وابن ابى حاتم عن يحيي
ابن كثير (ان خلقا) اى طائفة (من الملائكة عصوا الله) فيما امرهم به وهذا بناء
على عدم عصمة جميعهم (فحرقوا) ضبطه بعضهم بالفاء من التحريف اى طردوا
وصرفوا عن مقامهم وفى بعض الشروح انه بالقاف من تحريق النار والراء المهملة
مشددة فيهما وهو مبنى للمجهول لكن قوله (وامروا ان يسجدوا لآدم فابوا) السجود له
يأباه لانه بعد تحريقهم وفنائهم كيف يؤمرون بالسجود الا ان يقدر وآخرون امروا
بالسجود (فحرقوا) فهو كالذى قبله ولو ضبط الاول بالفاء والثانى بالقاف جاز على انه
وجه التجنيس فيهما (وآخرون كذلك) اى امروا بالسجود لآدم فابوا فحرقوا

(حتى سجدله من ذكر الله) فى قوله تعالى (فسجد الملائكة كلهم اجمعون) (الا ابليس فى اخبار) اى ماذكره الله تعالى فى القرآن مع اخبار آخر فى معنى الآية (لا اصل لها) اى لايعتمد عليها يقال لكل مالايصح هذا لا اصل له فيكنى بنفى الاصل عن نفيها (يردها صحيح الاخبار) المنافية لها لدلالتها على عصمة الملائكة كما فى الآيات المتقدمة (فلايشتغل بها والله اعلم) ﴿ الباب الثانى فيما يخصهم من الامور الدنيوية ﴾ التى تختص بالانبياء عليهم الصلوة والسلام من الصفات والسمات التى تكون لهم فى الدنيا سواء كانت واجبة اومندوبة اومباحة اولا (و) فيما (يطرأ) اى يحدث ويوجد وهو مهموز الآخر وقد تبدل همزته بحرف علة يقال طرا عليه كذا اذا عرض له فلذا فسره وبينه بقوله (من العوارض) جمع عارض واصل معناه مايبدو عرضه ثم استعمل فيما يعرض ويحدث من سقم وغيره وقوله (البشرية) تخصيص له لان العوارض تعرض للبشر من بنى آدم وغيرهم ولما ذكر فى الفصول التى قبل هذا مما يتعلق بالانبياء من عصمتهم من الكبائر والصغائر والحقه ببيان عصمة الملائكة مما يتعلق بالامور الاخروية شرع فيما يتعلق بهم من الامور الدنيوية لما بينهما من التقابل فقال (قدقدمنا) فى هذا الكتاب (انه) اى نبينا (صلى الله عليه وسلم وسائر الانبياء والرسل) اى بقيتهم صلوات الله وسلامه عليهم اجمعين (من البشر) اى افراد كاملة من هذا النوع فيجرى عليهم مايجرى على غيرهم من لوازم البشرية (وان جسمه وظاهره) الضمير للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم اوللجسم والاول اولى (خالص للبشر) يعنى به انه صلى الله تعالى عليه وسلم فيما يتعلق ببنيته متمحض للبشرية لايخالف غيره فى شئ منها فلذا قال (يجوز عليه) اى يجوز ان يطرأ عليه (من الآفات) جمع آفة كعاهة وزنا ومعنى وهو مايفسد مااصابه ويضره قال السرقسطى فى افعاله (٢) آف القوم اوفا اذا دخلت عليهم مشقة وقد مر (والتغيرات) اى الانتقال من حال الى حال كالمرض والصحة (والآلام) بالمد جمع الم وهو كماقال الراغب الوجع الشديد ومنه عذاب اليم اى مولم (والاسقام) جمع سقم بفتحتين وسقم بضم فسكون وهو المرض المختص بالبدن لان منها ماهو نفسانى ومشترك (وتجرع كأس الحمام) التجرع الشرب تدريجا جرعة بعد جرعة وكأس بهمزه وتبدل الفا قدح الشراب مادام فيه والا فهو زجاجة وقدح والحمام بكسر الحاء المهمله الموت من حم الامر اذا قضى وقدر لانه بقضائه وقدره وفيه استعاره مكنية مرشحة شبه بالمسكر كما فى الحديث ان للموت سكرات لازالته العقل فاثبت له الكأس تخييلا واثبت التجرع ترشيحا وكون اضافة الكأس كاضافة لجين الماء وكيك وتأخيره عن الاسقام والآلام واقع موقعه (مايجوز على) غيره من (البشر)

(٢) قوله افعاله هو اسم كتاب بين فيه مايتعلق بالافعال ولذا سماه باسم المتعلق مصحح

لان المساواة في الجسمية تقتضي المساواة في قبول الاعراض كما تقرر في الحكمة وعلم الكلام وماموصولة فاعل ايجوز الاول (وهذا كله) اى ماجوز عليه وعلى سائر الانبياء من جواز ان يطرأ عليهم كغيرهم العوارض البشرية من الآلام وغيرها (ليس بنقيصة فيه) لانه امور طبيعية غير كسبية لايعد مثله نقصا الاعند بعض العقول القاصرة كماقالوا مالهذا الرسول يأكل الطعام ويمشى في الاسواق (لان الشيء انما يسمى ناقصا بالاضافة) اى بالنسبة (الى ماهو اتم منه واكمل من نوعه) كمايتفاوت بعض افراد الناس ويفوق بعضهم بعضا بالفضائل والاخلاق الحميدة (وقد كتب الله) اى قضى وقدر في الازل قضاء مبرما (على اهل هذه الدار) يعنى دار الدنيا انهم (فيها يحيون وفيها يموتون ومنها يخرجون) الى البرزخ ثم الى منازلهم في الآخرة وهذا وقع في القرآن خطابا لآدم وحواء والمراد عمومه لهم ولغيرهم ومنه اقتبس المصنف (وخلق جميع البشر بمدرجة الغير) مدرجة بفتح الميم اسم مكان بمعنى الطريق قال الراغب يقال اقارعة الطريق مدرجة وفلان يتدرج اى يتصعد درجة درجة ودرج مشى فهى محال المشى والغير بكسر الغين المعجمة وفتح المثناة التحتية وراء مهملة يقال غير الدهر حوادثه المغيرة من حال الى حال وهو مفرد بزنة عنب اوجمع غيرة وهى الامر المتعسر وباء بمدرجة بمعنى في اوللملابسة وهذه فقرة بليغة لانه جعل دارهم الدنيا على طريق يمر عليها حوادث الدهر والمراد انهم مستعدون لها لامحالة وفيه اشارة الى ان الدنيا دار ممر لامقر وفيه استعارة مكنية شبه حوادث الدهر بقوم سالكون في طريق هؤلاء ساكنون فهو في غاية الحسن (فقد مرض صلى الله عليه وسلم) وهذا يحتمل انه اشارة الى ماكان يطرأ عليه من الامراض مطلقا كما رواه البخارى انه صلى الله تعالى عليه وسلم كان يتوعك وعكا شديدا وذلك ليزداد اجره ويحتمل انه اشارة الى ماوقع له صلى الله تعالى عليه وسلم في مرض موته والكلام عليه مفصل في كتب الحديث والسير فلاحاجة للتطويل بذكره كمافعله بعضهم هنا وقوله (واشتكى) بمعنى مرض ايضا قيل وانما ذكره اشارة الى انه ورد في الحديث تارة التعبير عنه بانه مرض وتارة بانه اشتكى وليس المراد به معناه المشهور لمايؤثر من صبره صلى الله تعالى عليه وسلم والرضى بما يفعله الله به وروى ان جبريل كان يرقيه صلى الله تعالى عليه وسلم في مرضه فيقول بسم الله ارقيك من كل شيء يؤذيك من شر كل نفس اوعين حسد الله يشفيك (واصابه الحر والقر) والحر بفتح الحاء المهملة وتشديد الراء المهملة وهو شدة سخونة الهواء في الصيف وضده القر بضم القاف وتشديد الراء وهو شدة البرد ويجوز فتح قافه للازدواج (وادركه الجوع والعطش) وهو من الله تعالى ليزداد اجره بصبره ومجاهدته تعليما لامته ولو اراد خلافه ملأ الله له الدنيا رزقا ونعما وفى ذلك ايضا رياضة يتصفى بها الذهن ويخف الروح لكنه

يظهره في صورة العجز تأدبا مع الله تعالى ومخالفة لأهل الملل في ذلك لانه صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا رهبانية في الدين وهذا في بعض الاحيان وان كان يواصل الصوم ويقول اني لست كاحدكم اني ابيت عند ربي يطعمني ويسقيني فان لكل مقام حال يخصه وقد حققه المحدثون وابن سيناء في مقامات العارفين في آخر الاشارات (ولحقه) فعل ماض بلام وحاء مهمله وقاف (الغضب) وهو ثوران النفس لارادة الانتقام وكان غضبه صلى الله تعالى عليه وسلم لله ادا وقع من غيره مالا يرضاه (والضجر) بضاد معجمة وجيم وراء مهمله بمعنى القلق وقيل انه الملل والسآمة من الحاح بعض الناس من الاعراب والمؤلفة قلوبهم وهذا كله ورد في الاحاديث الصحيحة (وناله) اي حصل صلى الله تعالى عليه وسلم (الاعياء والتعب) وهو عطف تفسير الاعياء فانهما بمعنى واحد وكان يعرض له هذا كله كما يعرض لغيره من البشر (ومسه الضعف) في بدنه في آخر عمره (والكبر) المراد به هرم الشيخوخة وهذه كلها امور جبلية تحدث لنوع الانسان لا ينجو منها احد لا نبي ولا غيره ولا يعد ذلك نقصا وكان صلى الله تعالى عليه وسلم يصلي قاعدا في تهجده كما رواه مسلم ولو قصد السجع لجعلها فقرات رائية قدم الضعف والكبر (وسقط) اي وقع صلى الله تعالى عليه وسلم من فوق فرسه (فجحش) بضم الجيم وكسر الحاء المهملة وشين معجمة مبني لما لم يسم فاعله اي خدش والخدش والجحش جرح في الجلد وقال الحلبي هو كالخدش او اكثر (شقه) بكسر الشين المعجمة وتشديد القاف اي جانبه الايمن وهو في حديث من احاديث الصحيحين وكان ذلك في ذي الحجة سنة خمس وفي البخاري عن انس رضي الله تعالى عنه انه صلى الله تعالى عليه وسلم سقط عن فرسه فجحشت ساقه او كتفه (وشجه الكفار) في وجهه فادموه والشج في الاصل ان تضرب الرأس فيشق ثم استعمل في غيره من الاعضاء [illegible] فاستعمل ماوقع من البعض للكل كقولهم [illegible] (وكسروا رباعيته) بتخفيف الياء [illegible] ثمانية وهي السن اي من الثنية والناب وتجمع على رباعيات وفي التعبير بالكسر اشارة الى انها ذهب منها [illegible] من اصلها وكان هذا في وقعة احد [illegible] وجهه [illegible] رباعيته [illegible] ركبته وسال الدم [illegible] في السير وهو لا ينافي [illegible] والله يعصمك من الناس [illegible] قبل والا فالعصمة انما هي عن [illegible] وفيه الاسوة [illegible] (وسقي) بالبناء للمجهول (السم) [illegible] خيبر اهدت له [illegible]

اليه فقالوا الذراع فاكثرت من السم فيه وقدمت اليه فلما مضغه صلى الله تعالى عليه وسلم لم يسغه واكل منه بشر بن البراء فمات بعد ذلك وقال صلى الله تعالى عليه وسلم لاصحابه امسكوا فانها مسمومة وقال لها ماحملك على هذا قالت ان كنت نبيا سلمت منه فاعلم بك والا اراح الله الناس منك فاحتجم صلى الله تعالى عليه وسلم على كاهله كما يأتى وروى انه صلى الله تعالى عليه وسلم لم يعاقبها وفى رواية انه قتلها قال الواقدى رحمه الله تعالى وهو انسب وجمع بينهما بانها تركها اولا ثم لما مات بشر بن البراء قتلها وقيل انها اخت مرحب اليهودى ولذا ترك قتلها اول الامر وتفصيله فى السير (وسحر) بالبناء للمجهول والساحر له لبيد بن الاعصم كامر ترك ذكره لشهرته او لخسته او لعدم تعلق الغرض به وهو يهودى من بنى زريق وقيل انه منافق اسلم ظاهرا وارتضاه ابن الجوزى وكان ذلك فى مرجعه من الحديبية فى ذى الحجة ودخل المحرم سنة سبع وقيل انه كان حليفا فى بنى زريق يحسن السحر فجعل له اليهود جعلا على ان يسحره صلى الله تعالى عليه وسلم فاثر فيه سحره اربعين ليلة وقيل ستة اشهر وقيل انه مكث سنة ويأتى فى رواية يحيى بن يعمر مايؤيد هذا الاخير وان السهيلى قال انه المعتمد (وتداوى) صلى الله تعالى عليه وسلم كما يتداوى غيره فهو من جملة مايلحقه من العوارض البشرية فتداوى من لدغة عقرب بماء وملح لما لدغته فى اصبعه وهو يصلى كما فى مسند ابن ابى شيبة عن ابن مسعود فاتى بماء وملح وجعل فيه اصبعه الشريف (واحتجم) على كتفه لما مضغ من الشاة المسمومة كما تقدم وبالحجامة يخرج السم مع الدم او يضعف الدم فلا يوصل السم على القلب الا انه لم يزل به صلى الله تعالى عليه وسلم اثره حتى مات لاجل ان يرزقه الله الشهادة وفضلها كما روى فى كتب الحديث (وانتشر) انفعال من النشر بنون وشين معجمة وراء مهملة وفى نسخة تنشر والنشرة بمعى الرقية والتعوذ والتحقيق ان النشرة بالضم او الفتح مايقرأ عليه ادعية وتعاويذ ثم يغسل بها من به مرض ونحوه وسميت نشرة لنشر الماء فيها (وتعوذ) بدال معجمة من العوذة وهى الرقية باعوذ بالله ونحوه ثم عمت ورقيته صلى الله تعالى عليه وسلم لنفسه ورقية جبريل له صلى الله تعالى عليه وسلم مروية من طرق كقوله اعيذ بكلمات الله التامة من كل شيطان وهامة ومن كل عين لامة وغيره (ثم) بعد هذا كله (قضى نحبه) كغيره وقضاء النحب كناية عن الموت واصل معنى النحب النذر الواجب فيقال ذلك كانه لحتمه كان نذرا فى ذمته يقضيه بموته لا يقال ذمى اجله واستوفاه وقيل النحب الموت من النحيب وهو البكاء والتحقيق ماقدمناه (فتوفى صلى الله تعالى عليه وسلم) اى توفاه الله (ولحق بالرفيق الاعلى) وهم الانبياء والملائكة عليهم الصلوة والسلام والرفيق بمعنى المرافق يقع على الواحد وغيره قال تعالى (وحسن اولئك رفيقا) وقيل

الرفيق المراد به الله لرفقه لعباده اولانه معهم ايما كانوا وعن عائشة رضى الله تعالى عنها انه صلى الله تعالى عليه وسلم قال عند موته بل الرفيق الاعلى وذلك انه خير بين بقائه فى الدنيا وبين ماعند الله فاختار ماعنده (وتخلص) بوفاته (من) الدنيا التى هى (دارالمحن) وفى نسخة الامتحان (والبلوى) لماكان يقاسيه من اعداء الدين وتبليغ امانة الله (وهذه) الامور المذكورة التى كانت تصيبه صلى الله تعالى عليه وسلم من (سمات البشر) اى من صفاتهم وعلاماتهم المختصة بهم من السمة وهى الوسم والعلامة (التى لامحيص عنها) اى لايتخلص منها احد من الخلق نبيا كان اوغيره قال الراغب يقال من محيص ومالنا من محيص من حيص بيص اومن حاص بمعنى حاد عما فيه شدة فهو مكروه (واصاب غيره من الانبياء عليهم الصلوة والسلام ماهو اعظم منها) اى من الامور التى اصابت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم (فقتلوا قتيلا) بغير حق كما وقع ليحيى بن زكريا والقتل وقع لبعض الانبياء كما قال تعالى يقتلون النبيين بغير حق ولبعض رسل الله الا ان الله تعالى عصمهم من القتل حين الدعوى وفى مقابلة الكفار المأمورين بها كما ذكره علماء التفسير والاخبار ولقتل يحيى وانتقام الله ممن قتله بان سلط عليهم بخت نصر فقتل منهم سبعين الفا كما فصله المؤرخون وفى نسخة قتلوا قتيلا والمصدر محقق لتأكيد القتل (ورموا فى النار) كابراهيم الخليل صلى الله تعالى عليه وسلم رماه فيها نمرود بمنجنيق من بناء عال فصارت النار عليه بردا وسلاما وكذا جرجيس كما فى قصص الانبياء للثعالبى (ونشروا بالمناشير) جمع منشار ويقال ميشار بياء بدل النون ويهمز وهى آلة من حديد معروفة يشق به الخشب وهو مشتق من النشر لتفريقه المنشور قطعا وفى المنشار لغات نشره ووشره وفى جمعه مناشير ومواشير فيصح ضبط ماهنا بالياء وقول ابن قتيبة ان مياشير عامية كما نقل عنه لا ادرى ما وجهه والذى نشر هو زكريا عليه الصلوة والسلام لما قتل الملك يحيى فوقع به ماوقع من قتل بنيه اذ سلط الله تعالى عليه عدوا فهرب زكريا من الملك فارسل خلفه من يطلبه وادركه الطلب فانشقت له شجرة فدخل فيها فامسك الشيطان هدب ازاره خارجا من الشجرة فدلهم الشيطان عليه فنشروا الشجرة وزكريا وقيل سبب هربه انهم اتهموه بمريم (ومنهم) اى الانبياء عليهم الصلوة والسلام (من وقاه الله) اى صانه (ذلك) اى القتل والحرق والنشر ووقى بمعنى حفظ وستر يتعدى لمفعولين وفى الحديث يقى بالصدقة وجهه النار (فى بعض الاوقات) كما وقع فى يوسف عليه الصلوة والسلام من احراق النار (ومنهم من عصمه) وحفظ من القتل وان وقع له بعض مايؤذيه (كما عصم بعد) مبنى على الضم اى بعدما يسلط عليه الاعداء (نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم من الناس) كما قال

﴿ تعالى ﴾

تعالى (والله يعصمك من الناس) كما تقدم (فلئن لم يكف) من كفه يكف بالتشديد ويجوز تخفيفه بجزمه بحذف آخره كيرمى وهو الظاهر على النسخة الاولى (نبينا) صلى الله تعالى عليه وسلم وهو مفعول مقدم و (ربه) فاعل مؤخر وفى نسخة عن نبينا (يد ابن قمئة) مفعول ثان وقمئة بالهمز بزنة فعلة من قمى بمعنى صغر وذل وهو عبدالله بن قمئة الذى جرح وجهه الشريف صلى الله تعالى عليه وسلم لما رماه وقال له خذها وانا ابن قمئة فقال له رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اقمأك الله اى اذلك فرماه الله من شاهق جبل معروف لما انصرف فتقطع قطعا وقصته فى السير (يوم احد) اليوم بمعناه الحقيقى اوالمراد به غزوتها كقولهم ايام العرب لوقائعهم وهو بهذا المعنى مشهور ومنه وذكرهم بايام الله (ولاحجبه عن عيون عداه) بكسر العين مقصور جمع عدو وفيه كلام فى كتب اللغة والنحو (عند دعوته) للاسلام (اهل الطائف) هى بلاد ثقيف بقرب مكة سميت بها لانها طافت على الماء فى الطوفان اولان جبريل عليه الصلوة والسلام اقتطعها من الشام وطاف بها البيت وقيل لانه بنى عليها طوف اى حائط وهذا كان سنة عشر من النبوة بعد موت ابى طالب وقد نالت منه صلى الله تعالى عليه وسلم قريش ما نالها فخرج الى الطائف وحده اومعه زيد بن حارثة يلتمس نصرة ثقيف له فقام على ناس من اشرافهم ودعاهم للاسلام فابوا واغروا به سفهاؤهم فاطالوا عليه وحصبوه حتى ادموا ساقيه وهو ذاهب ثم كفهم الله تعالى عنه وحجبهم عنه فجلس عند حائط كرم وكان مافصل فى السير من عرضه نفسه على قبائل العرب (فلقد اخذ) الله عز وجل اى غطى وحجب (على عيون قريش) يقال اخذ على عينه وعلى يده اذا كفه ومنعه فالعيون جمع عين بمعنى الباصرة اوبمعنى الرئية والجاسوس وكان ذلك (عند خروجه) من مكة (الى غار) بجبل (ثور) هذا هو الصحيح وفى نسخة ابى ثور وهى غلط لانه انما يعرف بثور وهو جبل معروف على يمين مكة لما تشاوروا فى امره صلى الله تعالى عليه وسلم بدار الندوة ثم اجمعوا على قتله فامر عليا كرم الله وجهه بالنوم على فراشه فخرج صلى الله تعالى عليه وسلم عليهم وهم عند داره وقد اخذ الله تعالى على عيونهم ونثر على رؤسهم ترابا وسمى ثورا لنزول ثور بن عبد مناف عنده وثور اسم جبل ايضا بالمدينة كما فى القاموس وغيره واهل المدينة يعرفه فلاعبرة بمن انكره كابن عبدالسلام (وامسك الله عنه) صلى الله تعالى عليه وسلم (سيف غورث) بن الحارث الاعرابى كما فى البخارى وغورث بغين معجمة على الصحيح وقيل مهملة وواو وراء مهملة وثاء مثلثة وروى مصغرا وهو بزنة جعفر وهو عند الخطيب بكاف بدل المثلثة وقيل اسمه دعثور بن الحارث والظاهر انه غيره فى قصة اخرى وكان فى بعض غزواته ادركتهم القائلة فنزلوا بواد كثير الغضا فانزل صلى الله تعالى عليه وسلم بطل شجرة علق بها سيفه وتفرقوا عنه وناموا

فبعد حين دعاهم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فاتوا فاذا اعرابي جالس عنده فقال ان هذا اتاني وانا نائم فاخترط سيفي فاستيقظت وهو في يده مصلتا فقال من يمنعك مني قلت الله وها هو جالس ولم يعاقبه وهو من المشركين والغزوة ذات الرقاع وهو من غطفان ومحارب وكان قال لقومه انا اقتل لكم محمدا وروى ان جبريل عليه الصلوة والسلام دفع صدره فسقط السيف من يده واسلم هو وذهب لقومه فدعاهم للاسلام وفي هذه نزل قوله تعالى ﴿ يا ايها الذين آمنوا اذكروا نعمة الله عليكم اذهم قوم ﴾ الى آخره كما تقدم ذلك كله (و) امسك الله عنه صلى الله تعالى عليه وسلم (حجر ابي جهل) بن هشام لعنه الله تعالى اذا اراد ان يرميه صلى الله تعالى عليه وسلم به وكان قال لقريش لارضخنه غدا بحجر احمله لا اكاد اطيق حمله فامنعوني من بني عبد مناف فارتقبه غداة يومه حتى اتى المسجد يصلي فاخذ الحجر ومضى له فلما اراد رميه صلى الله تعالى عليه وسلم يبست عليه يده ثم عاد متغير اللون فسألوا فقال عرض دونه فحل لم ار مثله عظما هم ان يأكلني فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ذاك جبريل لو دنى لاخذه (و) امسك الله عنه صلى الله تعالى عليه وسلم (فرس سراقة) هو سراقة بن مالك بن جعشم الكناني كان جعل له قريش دية من اخذ من ابي بكر ورسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لما خرج مستخفيا للهجرة وهو من مدلج القافه وقصه في ذهابه خلفهما فلما ادركهما ساخت قوائم فرسه في الارض وكادت تبتلعه فطلب الامان فامنه ومحا وعاد الى آخر القصه المشهورة وهو شاعر جيد اسلم وحسن اسلامه ومات سنة اربع وعشرين في خلافة عثمان رضي الله تعالى عنه * قال ولما كف يده عنهما شرفه الله تعالى بالاسلام والبسه سواري كسرى كما مر بيانه (ولئن لم يقه من سحر ابن الاعصم) لبيد اليهودي كما تقدم (فاقد وقاه ما هو اعظم) خطرا من سحره (من سم اليهودية) في قصتها التي تقدمت قريبا وسيأتي الكلام على سحره وهذا جواب عن سؤال تقديره انك قررت ان الله تعالى منزه عن سائر الانبياء بوقايته وجعله في حصن صيانته فلم لم يعصمه من ابن الاعصم فاجاب بانه ابتلاه به تكثيرا لثوابه ونعمه ما صرف عنه من مصيباته وقد وقاه بما هو اعظم منه وهو السم القاتل فلاوجه القول من انه لا فائدة فيه وسيأتي بيان فائدته مع انه توطئة لقوله (وهكذا سائر انبيائه) اي عادة الله مع سائر انبيائه اي بقية انبياء الله تعالى منهم (مبتلى) بالمصائب تكثيرا لاجورهم (و) منهم (معافى) تكريما لهم وحفظا (وذلك) اي ابتلاؤهم او كون احوالهم مختلفة (من تمام حكمته) الجارية في مخلوقاته (ليظهر) بابتلائهم مع صبرهم ورضاهم في السراء والضراء (شرفهم في هذه المقامات) اي احوالهم المقصودة (ويبين امرهم) بصبرهم

على مالا يطيقه غيرهم (وتتم كلته فيهم) يعني امره لهم بالصبر على الاذى حتى تكون لهم العاقبة الحسنى (وليحقق بامتحانهم) بما ابتلاهم به (بشريتهم) اى انهم من جنس البشر الذين فى دار المصائب (ويرتفع) وفى نسخة يرفع اى يزيل (الالتباس) فى امور الدنيا (عن اهل الضعف) اى من ضعف عقله من العوام (فيهم) اى فى انبياء الله تعالى لتوهمهم لضعف عقولهم انهم ليسوا كغيرهم ممن يغشاه البلاء ويعرض له الموت والفناء ولذا ارتد بعض جهلة الاعراب لما توفى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فابتلاهم ليعرف الناس انهم كغيرهم فى العوارض البشرية (لئلا يضلوا) بفساد اعتقادهم فيهم (بما يظهر من العجائب) اى خوارق العادات وبدائع المعجزات التى اظهر (على ايديهم) وتصدر منهم بامر الله تعالى تأييدا كانشقاق القمر واحياء الموتى ونحوه فيقولون من يقدر على هذا كيف يمرض او يسحر ويعرض له مايعرض لضعفاء الخلق (ضلال) اى ضلالا كضلال (النصارى بعيسى) ابن مريم عليه الصلوة والسلام لما رأوا معجزته جعلوه الها وقالوا ماقالوا لجهلهم وعدم دقة نظرهم والنصارى على فرق يطول الكلام فى بيان اعتقاداتهم الباطلة وتزييف ماقالوه وقد الف فى ذلك عدة كتب اجلها كتاب ابن تيمية والقرطبي ومقامنا يضيق عن الكلام عليها اذالمراد شرح ما قاله المصنف رحمه الله تعالى حتى يسهل فهمه على المبتدئين (وليكون فى محنتهم) مما ابتلاهم به الله تعالى (تسلية لاممهم) فيقتدوا بهم اذا نزلت بهم المصائب ويصبروا كما صبروا (ووفور اجورهم) الوفور الكثرة والزيادة (عند ربهم) اذا رجعوا اليه وجازاهم بما صبروا عليه ليعرفوا نعمة السلامة والعافية ٢ (تماما) اى يتم ذلك بانعامه (على الذى احسن اليهم) اولا بنعمة الوجود والصحة وغيرها من النعم الدنيوية فيزيدها باعظم منها من النعم الاخروية التى لايعادلها شئ مجازاه لصبرهم وشكرهم (قال بعض المحققين وهذه الطوارى) جمع طارئ بالهمزة وتبدل ياء وهى مابطرؤ اى يحدث ويتجدد (والتغيرات) اى تغير احوالهم من صحة اسقم وسعة لضيق ونحوه (المذكورة انما تختص باجسامهم البشرية) دون ارواحهم ونفوسهم القدسية (المقصود بها) والفائدة فى ايجادها لهم فى اجسادهم (مقاومة البشر) اى ان يكونوا بطباعهم مساوون لاممهم فيها حتى يقدروا على القيام بامورهم (ومعاناة بنى آدم) بمباشرتهم ومخالطتهم (لمشاكلة الجنس) اى لمشابهتهم لهم فى الخلق والخلق ولذا كانت الرسل من البشر دون الملائكة ولو جعل خالقهم ملكيا لم يطيقوا شيئا مما ذكر كما ترى بعض الناس لايقدر على عشرة العوام وينفر منهم لمنافرة الطباع (واما بواطنهم) اى امورهم التى لاتحس من عقولهم وقواهم الروحانية وقلوبهم وحواسهم الباطنة وهو جمع باطن خلاف الظاهر (فمنزهة) اى سالمة مبراة (عن ذلك غالبا) وقد يعرض لها شئ منه معفو عنه لكنها

(٢) والعافية نسخه

فى غالب احوالها (معصومة منه) مطهرة عما يشينها كتغير العقل وقد يعرض له احيانا مالا يضره كالاغماء الذى وقع له صلى الله تعالى عليه وسلم فى مرض موته فبواطنهم (متعلقة بالملأ الاعلى) وفى نسخة بالرفيق الاعلى وقد تقدم ان الرفيق بمعنى فاعل يستوى فيه الواحد وغيره وهم ارواح الانبياء الساكنين فى عليين (والملائكة) فهو عطف تفسير على هذا (لاخذها) اى لاخذ البواطن وتلقيها وارجاع ضمير اخذها لاخبار السماء وغيرها بعيد (عنهم) اى الملائكة (وتلقيها الوحى) النازل عليهم لتبليغه ما ارسل به (منهم) اى من الملائكة وماقيل عليه من ان حذف قوله غالبا احسن بل واجب لاوجه له لما بينا من بيان مراده به (قال) القائل بعض المحققين المحكى عنه ماذكره الى هنا وهو دليل لما قاله (وقد قال صلى الله تعالى عليه وسلم) فى حديث تقدم بسنده (ان عينى) بتشديد الياء مثنى عين مضافة لياء المتكلم (تنامان) اى يعرض لهما النوم حتى لايحسان احساسا ظاهرا متعارفا (ولاينام قلبى) اى لاينقطع شعوره وادراكه بالكلية وهذا باعتبار الغالب من احواله صلى الله تعالى عليه وسلم اذ قد ينام نوما ينقطع به شعور عينه وقلبه كما تقدم فى حديث الوادى الذى نام فيه حتى فاتته الصلوة وبهذا علمت ان قوله غالبا فى محله كما مر وفيه دليل على ان ظاهره كغيره (وقال) صلى الله تعالى عليه وسلم (انى لست كهيئتكم) اى ليس حالى كحالكم وتقدم المراد بالهيئة هنا (انى ابيت يطعمنى ربى ويسقينى) بضم ياء يطعم وفتح ياء يسقينى ويجوز ضمها يقال سقاه واسقاه بمعنى وهو فى صومه صوم الوصال على حقيقته او مأول بما تقوى به روحه من المعارف الالهية التى تقوم مقام الطعام والشراب فى تقوية الروح التى يسرى للبدن وفيه كلام مشهور تقدم طرف منه (وقال) صلى الله تعالى عليه وسلم فى حديث آخر (انى لست انسى ولكن انسى ليستن بى) تقدم فيه مايغنى عن الاعادة (فاخبر) صلى الله تعالى عليه وسلم فى هذه الاحاديث (ان سره) اى ماخفى من امره (وباطنه) عطف تفسير لسره (وروحه) التى بها الحياة وقيام البدن وهذا حقيقتها ولها معان اخر (بخلاف جسمه وظاهره) اى مخالفة لها فيما يعتريها من التغيرات والآلام كغيره من سائر البشر كما قرره فى اول هذا الفصل (وان الآفات) جمع آفة وتقدم بيانها (التى تحل ظاهره) اى مايشاهد من جسده الشريف فقط وبينه بقوله (من ضعف) بانحطاط القوى لمرض او كبر (وجوع) لفقد الغذاء ومابه قوام البدن من بدل مايتحلل منه (وسهر) بفقد النوم الذى به راحة البدن واستراحة الحواس (ونوم) يستريح به بدنه وقواه وقال المعرى

وفضيلة النوم الخروج باهله * عن عالم هو بالاذى مجبول

(لايحل) بضم الحاء المهملة من الحلول (منها) اى من هذه المذكورات كلها

من التغيرات (شئ باطنه) اى حواسه الباطنة (بخلاف غيره من البشر) فانه يعرض له تغيرات فى الظاهر والباطن ممايعد بعضه نقصا فيه (فى حكم الباطن) اشارة الى محل المخالفة لتساويهما فى الظاهر كما تقدم ثم وضحه بقوله (لان غيره) من البشر بل سائر الانبياء عليهم الصلوة والسلام ولم يصرح به لعلمه مما قدمه (اذا نام استغرق النوم) بالرفع فاعل استغرق (جسمه وقلبه) مفعوله اى شغلهما واثر فيهما تأثيرا تاما يعطل حواسه الظاهرة والباطنة بخلاف الانبياء عليهم الصلوة والسلام فانه يشغل ظاهرهم دون باطنهم فالاول كالميت كما قال ابن عربى رحمه الله تعالى

فيا نائم الليل هنيته * فقبل الممات سكنت القبورا

ولذا قيل النوم اخو الموت (وهو صلى الله تعالى عليه وسلم فى نومه حاضر القلب) لعدم استغراقه فى نومه وحضور القلب مجاز عن ادراكه وشعوره وغيره كان قلبه فارقه او اريد به لازمه فهو استعارة او مجاز مرسل ومثله كثير فى استعمالهم فحاله صلى الله تعالى عليه وسلم فى نومه (كما هو فى يقظته) بفتح القاف وقد تسكن فى الشعر كما مر وهى ضد النوم اى حاضر الحواس والمشاعر فيهما كما ذكرناه سابقا وتقدم انه باعتبار غالب احواله (حتى قد جاء) اى روى (فى بعض الآثار) اى الاحاديث والاثر ورد بهذا المعنى وقد يخص بغيره من الاخبار (انه) صلى الله تعالى عليه وسلم (كان محروسا) اى مصونا محفوظا واصل الحرس ملازمة من يحفظه من الناس فتجوز به عما ذكر (من الحدث) هو ماينقض الوضوء وطهارته كما هو معروف فى الاستعمال (فى) حالة (نومه) لانه انما يحدث لعدم الشعور به كما قال صلى الله تعالى عليه وسلم العينان وكاء السه (لكون قلبه يقظان كما ذكرناه) والحدث انما يعرض لعدم شعور القلب والحواس الباطنة وقد ذهب الفقهاء الى ان نومه صلى الله تعالى عليه وسلم كان لا ينقض وضوءه وعدوه من خصائصه صلى الله تعالى عليه وسلم واما نوم غيره فينقض وضوءه مالم يكن جالسا متمكنا بشرطه على الصحيح ومن قال خلافه فليس معتمدا عليه كما بينه الفقهاء فى كتبهم وقد روى المحدثون باسانيد صحيحة كما تقدم انه صلى الله تعالى عليه وسلم كان ينام حتى يسمع خطيطه (٢) ثم يقوم فيصلى عن غير تجديد وضوئه وماقيل من ان فيه بحثا لانه اذا كان حاضر القلب فهو يقظان وهو حينئذ ليس مظنة الحدث ونقض الوضوء حتى يجعل غاية لكونه محروسا ويستشهد له بالآثار ليس بشئ لانه اذا نامت حواسه الظاهرة يقتضى ذلك لان الاحكام منوطة بالظاهر دون الباطن (وكذلك) اى كما ان نوم غيره ليس كنومه لكونه غير محروس من الحدث (غيره) اى غير النبى صلى الله تعالى عليه وسلم (اذا جاع) بترك غدائه اكثر من معتاده (ضعف لذلك) اى لجوعه تضعف بنيته و (جسمه وخارت قوته) بخاء معجمة وراء مهملة اى ارتخت وضعفت من الخور وهو اللين والضعف وقيل معنى خارت

(٢) يعنى غطيطه وهو صوت النائم لكن لم نجد فى القاموس مجئ الخطيط على هذا المعنى مصحح

ذهبت او انكسرت (فتعطلت بالكلية جملته) اى جميعه ظاهره وباطنه مخالفا للانبيـاء عليهم الصلوة والسلام الذين تتعطل ظواهرهم دون بواطنهم (وهو) صلى الله تعالى عليه وسـلم (قد اخبرانه لايعتريه) اى يعرض له (ذلك) اى تعطل جملته لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم ولاينام قلبي (وانه) اى حاله (بخلافهم) اى يخالف حال غيره من البشر (لقوله) صلى الله تعالى عليه وسـلم فى حديث رواه البخارى فى وصاله الصوم ونهى غيره عنه وقولهم له انك تواصل صومك فقال لهم (انى لست كهيئتكم انى ابيت يطعمنى ربى ويسقينى) تقدم بيانه قال المصنف رحمه الله تعالى (وكذلك) اى كما قال بعض المحققين ان التغيرات الطارية على البشر تخص بظواهر الانبياء دون بواطنهم (اقول انه) صلى الله تعالى عليه وسـلم (فى هذه الاحوال) البشرية(كلها من وصب) بيان للاحوال والوصب الالم الدائم وقد جاء بمعنى التعب وهو اولى هنا لئلايتكرر مع قوله (ومرض) وان صح حمله عطف تفسير اومؤكدا (وضجر) هوقلق واضطراب من بعض الامور (وغضب) تقدم بيانه وانه صلى الله تعالى عليه وسلم لايغضب لنفسه بل لله اذا خولف امره (لم يجر) بالجيم مضارع بمعنى وقع وحدث (على باطنه مايخل) اى يوقع خللا وتشويشا (به) صلى الله تعالى عليه وسلم اوالضمير لباطنه اى لم يسرله من ظاهره مايخل به (ولافاض منه) بفاء وضاد معجمة اى ظهر من فاض الاناء بالمـاء اذا امتلأ منه حتى تدفق من جوانبه (على لسانه وجوارحه) اى اعضائه الظاهرة جمع جارحة بمعنى عضو كما يقع لبعض النـاس فى الله وغضبه انه يتكلم ويتحرك بحركات مختلفة لانه لايملك نفسه فى بعض احواله (مالايليق به) اى لايناسب علومقامه كهذيان بعض المرضى وخرافاتهم وشـتم من غضب عليه (كما يعترى) اى يعرض (لغيره من البشر) اذا ابتلى بشيء من ذلك (مما نأخذ) اى نشرع (بعد) بالبناء على الضم (فى بيـانه) اى مانحن فيه ﴿ فصل فان قلت قد جاءت الاخبار الصحيحة ﴾ كما فى حديث رواه البخـارى (انه صلى الله تعالى عليه وسلم سحر) كما تقدم وهذا مما طعن به بعض الملحدين فى عصمته صلى الله تعالى عليه وسلم من الناس (كما حدثنا) به (الشيخ ابو محمد الغسانى بقراءتى عليه) نسبة لغسـان قبيله باليمن وهو فى الاصل اسم ماء نزلوا عليه فسموابه قال (حدثنا حاتم بن محمد) بن عبد الرحمن بن حاتم كما تقدم قال (حدثنا ابو الحسن على بن خلف) هوعلى بن محمد بن خلف العافرى القروى وهوالحافظ القابسى كما تقدم قال (حدثـنـا محمد بن احمد) هو ابو زيد المروزى كماتقدم قال (حدثنا محمد بن يوسف) هوالفربرى وقد تقدم قال (حدثنا البخارى) صاحب الصحيح المشهور وهوغنى عن البيان قال (حدثنا عبيدالله بن اسمعيل)

الهبارى توفى سنة مائتين وخمسين قال (حدثنا ابو اسامة) حماد بن اسامة الكوفى توفى سنة احدى ومائتين وعمره ثمانون واخرج له الستة وترجمته فى الميزان (عن هشام بن عروة عن ابيه) تقدم الكلام عليهما (عن عائشة) ام المؤمنين رضى الله تعالى عنها (قالت سحر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم) ببناء المجهول وتقدم ان الذى سحره لبيد بن الاعصم وهو يهودى او منافق كان حليفا لليهود وجمع بينهما بانه كان يخفى اليهودية ويظهر النفاق وكان فى سنة سبع واختلف فى مدة سحره فقيل اربعين يوما وقيل ستة اشهر وقيل سنة كما تقدم واعتمده السهيلى وجمع بينهما بان ذلك باعتبار ظهوره وشدة تأثيره (حتى انه) صلى الله تعالى عليه وسلم (ليخيل اليه) اى يقع فى خياله توهم مالااصل له وليس بمعنى يظن لانه لايتعدى بالى (انه فعل الشئ ومافعله) لما وقع به من الم السحر (وفى رواية اخرى) لهذا الحديث (حتى كان يخيل له انه يأتى النساء ومايأتيهن) اى يتوهم انه جامعهن وهو لم يجامعهن وهو المراد بالشئ فى تلك الرواية لكنه لم يصرح به تأدبا لاسيما ورواية عائشة فاستحيت من ذكره (الحديث) اى اقرأ الحديث واذكره بتمامه وتمامه كما هو فى الصحيحين عن عائشة كان صلى الله تعالى عليه وسلم ذات يوم او ذات ليلة وهو عندى دعا ثم قال اشعرت ان الله افتانى فيما استفتيته فيه اتانى رجلان فقعد احدهما عند رأسى والآخر عند رجلى فقال احدهما لصاحبه ماوجعه قال مطبوب اى مسحور قال من طبه قال لبيد بن الاعصم فى مشط ومشاطة وجف طلع نخلة ذكر فى بئر ذروان فاتاها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فى ناس من اصحابه فدفنت ولم يستخرجها والكلام عليه مشهور تقدم بعضه (واذا كان هذا) الامر المذكور (من التباس الامر على المسحور) تخييل فعل مالم يفعله (فكيف حال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى ذلك) الالتباس وعلى اى حال وقع له (وكيف جاز عليه) ذلك الامر الذى جاز على غيره من تأثير السحر فيه (وهو معصوم) جملة حالية هى محل انكار السائل الذى توهم ان مثله ينافى عصمته عليه الصلوة والسلام فالاستفهام هنا انكارى لاعتقاده عدم طرو التغيرات الباطنة عليه وهذا مناف له فاجاب عنه بقوله (فاعلم) ايها السائل عن سحره (وفقنا الله واياك) للوقوف على الحق وتحقيقه وهى جملة اعتراضية دعائية اشارة الى ان قصده فى كتابه هذا ارشاد طالب الحق له (ان هذا الحديث صحيح متفق عليه) اى مما اتفق على صحته اهل الحديث او اتفق على روايته الشيخان (وقد طعنت فيه الملحدة) الطعن الضرب برمح ونحوه استعير لاسناد مالايليق من النقائص والملحدة الطائفة من اصحاب العقائد الفاسدة من الحد بمعنى حاد عن الطريق وفى للسببية اى طعنوا بسببه فى مقام النبوة (وتذرعت به) ذال معجمة وراء مشددة وعين مهملتين

من الذريعة كالوسيلة وزنا ومعنى واصلها شرك الصائد استعير لماذكر ووجه الشبه ظاهر والباء سببية وقال البرهان فى المقتفى انه بدال مهملة اى لبست درعا اى تقوت به وظنته دليلا ينفعهم (لسخف عقولها) بضم السين المهملة بمعنى رقتها وضعفها (وتلبيسها على امثالها) ممن ضعف عقله فرجع عليهم (الى التشكيك فى الشرع) اى يوقع بعضهم بعضا فى شك من احكام الشريعة بتوهم انه يخيل عليه فيها والى متعلقة بتذرع وهو يعين انه بذال معجمة (وقد نزه الله الشرع) طهره عما يشينه (والنبي) صلى الله تعالى عليه وسلم (عما يدخل) بضم اوله (فى امره) اى دينه وما يتعلق به (لبسا) اى شيئا يصير امره متلبسا بغيره مما لايليق به (وانما السحر مرض من الامراض) جعله مرضا مبالغة لانه سبب لتغير المزاج وانفعاله فينشأ عنه امور غير طبيعية كالنسيان وهو معدود من الامراض والامور الروحانية يسرى للبدن نفعا وضرا والاطباء يعترفون بذلك (وعارض من العلل) جمع علة والعارض هنا بمعنى العرض وهو عند الاطباء مايزول بسرعة من الامراض وهو عند المتكلمين والحكماء مالايقوم بنفسه (يجوز عليه) تخصيص له لاخراج مالايجوز عليه صلى الله عليه وسلم منها كالجنون و (كانواع الامراض) التى جوزوها عليه (ممالاينكر) عروضه له عليه السلام وعلى سائر الانبياء (ولايقدح) اى لايعد نقصا وعيبا قادحا (فى نبوته) عليه السلام من الامراض كالجذام والبرص وغيره مما صان الله انبياءه لخالقه لهم على اكمل خلق واتمه ومزاجه صلى الله عليه وسلم اعدل الامزجة وهذا مبنى على ان السحر له حقيقة مؤثرة ينشؤ عنه تغيرات وامراض وهو مذهب الجمهور ويشهد له القرآن والسنة خلافا لمن قال انه تخيل لاحقيقة له واليه ذهب ابن حزم وغيره والسحر عند الجمهور على انواع منه مالاحقيقة له وهو شعبذة ومنه ماله حقيقة بمعاونة الشياطين وخواص بعض الامور كما تقدم ويأتى ايضاحه عن الراغب (واما ماورد فى الحديث السابق (انه كان يخيل اليه انه فعل الشئ و) هو (لايفعله) كما تقدم بيانه (فليس فى هذا ما) اى امر (يدخل) بضم اوله مضارع ادخل (عليه) صلى الله تعالى عليه وسلم (داخلة) اى نقيصة وعيبا وفسادا كما يقال امر مدخول اى معيب (فى شئ من تبليغه او شريعته) قال الراغب الدخول يقتضى الخروج والدخل كناية عن الفساد والعداوة كالدغل ودعوة النسب بفتح الخاء قال تعالى ﴿ ولاتتخذوا ايمانكم دخلا بينكم ﴾ (او يقدح) اى يعيب (فى صدقه) فيما بلغه وشرعه كما توهمه الطاعنون به لانه يسرى الى ان يقال ان جبريل عليه الصلوة والسلام والملائكة التى كان صلى الله تعالى عليه وسلم يراها امورا متخيلة وحاشاه من ذلك (لقيام الدليل) المؤيد بمعجزاته (والاجماع) من المسلمين وائمة الدين (على عصمته) صلى الله تعالى عليه وسلم (من هذا) اى

ممايدخل عليه داخلة في شرعه وتبليغه عن ربه وهذا برمته من كلام المازرى في المعلم قال انكر بعض المبتدعة هذا الحديث وزعم انه يحط من منصب النبوة وقالوا كل ما ادى الى ذلك فهو باطل وتجويزه بعد الثقة بما شرعوه من الشرائع اذ يحتمل على هذا انه صلى الله تعالى عليه وسلم يرى جبريل وليس هو وانه يوحى اليه شيء ولم يوح اليه وهو مردود لان الدليل قام على صدقه صلى الله تعالى عليه وسلم فيما بلغه عن الله عز وجل وعلى عصمته في التبليغ والمعجزات شاهدة بصدقه فتجويز ماقام الدليل على خلافه باطل انتهى (وانما هذا) اى انه يخيل اليه فعل شيء لم يفعله ليس عاما بل في امور مخصوصة هي (فيما يجوز طروه) بالهمز وتركه اى عروضه (عليه في امور دنياه التي لم يبعث بسببها) من التوحيد (٢) والاحكام المشروعة وفي نسخة امر مفرد وفي اخرى من امور اى لامايتعلق بشريعته وتبليغه (ولا فضل) بتشديد المعجمة وبناء المجهول (من اجلها) اى من اجل اموره الدنيوية وانما هو برفعه وزيادة اجره (وهو) صلى الله تعالى عليه وسلم (فيها) اى في امور الدنيا (عرضة) بضم فسكون اى معرض يحدث له فيه مستعد (للآفات) اى التغيرات التي تلحقه (كسائر البشر) يعرض له مايعرض لهم لحكمة تقدمت (فغير بعيد) اى اذا كان عرضة لها فلايبعد (ان يخيل اليه) صلى الله تعالى عليه وسلم (من امورها) اى امور الدنيا التي لاتتعلق بالتشريع فالفاء فصيحة في جواب شرط مقدر (مالا حقيقة له) مما يتوهم انه فعله ولم يفعله (ثم يجلى عنه) اى يزول وينكشف فشبهه بغمام او صدأ ففيه مكنية وتخييلية اوهو حقيقة عرفية فيه (كما كان) متعلق بينجلي اى حاله كما كان عليه قبل ماعرض له او المراد كما كان حاله وهو مسحور (وايضا) اى كما وقع ماتوهموه بما ذكر يبين بوجه آخر (فقد فسر هذا الفصل) يعني قوله يخيل اليه الشيء (الحديث الآخر) هو فاعل فسر اى بين المراد به روايته الثانية (من قوله) بيان لمفسره وهو (حتى يخيل اليه انه يأتي اهله) يعني زوجاته والاهل ورد بمعنى الزوجة كثيرا (و) الحال انه (لايأتيهن) بمعنى يتوهم انه جامعهن وهو لم يجامعهن كقوله تعالى (فأتوا حرثكم انى شئتم) فهو تصريح بانه من امور الدنيوية لاالشرعية فلاضير فيه (وقد قال سفيان) اى ابن عيينة كما صرح به في سنده في البخارى (وهذا) التخيل (اشد مايكون من السحر) اى غاية مايؤثره تخييل انه فعل مالم يفعله ولذا قالت عائشة رضي الله تعالى عنها حتى كان يخيل الى آخره فان حتى للغاية فلايبلغ اكثر من ذلك كقلب الاعيان ونحوه من تغيير الماهيات وهذا مبني على ان السحر تخييلات لا حقيقة لها كالشعبذة والمحققون على خلافه كما مر وقد قال الراغب انه على انواع منها هذا وهو المشار اليه بقوله تعالى يخيل اليه من سحرهم انها تسعى وقوله سحروا اعين الناس * والثاني استجلاب امور بمعاونة الشياطين واليه يشير قوله ولكن الشياطين كفروا

(٢) قوله من التوحيد آه هكذا وجدنا جميع النسخ التي بايدينا وهو ركيك جدا لان من هذه لبيان الامور الدنيوية والتوحيد والاحكام المشروعة ليست من الامور الدنيوية التي يجيء بيان بعضها من المصنف فركاكة هذه العبارة ظاهرة تظهر بادنى تأمل قاله المصحح ط

يعلمون الناس السحر * والثالث فعل بقوته تتغير الصور والطبائع فيجعل الانسان حمارا ولا حقيقة له عند المحصلين انتهى وقد تقدم ان الاول من جنس الامراض ولذا قال صلى الله تعالى عليه وسلم شفاني الله منه فانه المتبادر من الشفاء ولبعضهم هنا كلام لاطائل فيه (ولم يأت) عن احد من المحققين (في خبر منها) اي من الاخبار المروية عنه صلى الله تعالى عليه وسلم (انه) صلى الله تعالى عليه وسلم (نقل عنه في ذلك) اي في قصة سحره (قول بخلاف ماكان اخبر به) من (انه) قال (فعله ولم يفعله) اي لم ينقل عنه في حال سحره قول صدر عنه غير هذا الذي فسر في الحديث (وانما كانت) الامور المنقولة عنه (خواطر وتخيلات) من قبيل الوسوسة التي تعرض للعقلاء كثيرا من غير تأثير في عقولهم وعلمهم بمهمات امورهم فلا اعتراض عليه في شيء كما توهم (وقد قيل) في الجواب عما استشكلوه (ان المراد بالحديث) المذكور في سحره (انه كان يخيل) له ويقع في خاطره (الشيء انه فعله ومافعله) بمجرد خطوره بباله (لكنه تخييل لا يعتقد صحته) ليقظة قلبه وسلامة ذهنه التي لايؤثر فيها مثل هذه التخيلات وهي سحابة صيف عن قريب تقشع (فتكون اعتقاداته) صلى الله تعالى عليه وسلم (كلها على السداد) بفتح السين بمعنى الاستقامة واموره كلها مستقيمة كاملة وادراكه كذلك لمعرفته صلى الله تعالى عليه وسلم بان ماعرض له تخيل لايعتد به واما بكسر السين فهو مايسد به اسم آلة كحزام وركاب وفيه بيان في شرحنا لدرة الغواص (واقواله كلها جارية (على الصحة) فهي كلها صحيحة صادقة اذ لم يقع الخلف في شيء من اقواله وقول عائشة السابق يخيل له فعل مالم يفعله لاينافي ماقرره لان التخييل بمعنى التوهم وكون الخيال قوة باطنية مدركة مما اصطلح عليه الحكماء فهو ومايبتنى عليه لاوجه لايراده هنا كما توهم (هذا) المذكور في جواب ماوقع في الحديث (ما وقفت عليه لائمتنا) المحدثين او الاشعرية اوالفقهاء المالكية (في هذا الحديث) الذي روته عائشة رضي الله تعالى عنها عنه صلى الله تعالى عليه وسلم وفي نسخة عن هذا وفي اخرى على هذا وهو ظاهر (مع ما اوضحناه من معنى كلامهم) في تفسيره (وزدناه بيانا) زاد هذا بعد المفعولين (من تلويحاتهم) اي من اشاراتهم له من غير تصريح به (وكل وجه منها) اي من الوجوه التي ذكرها الائمة (مقنع) اسم فاعل بوزن مكرم اي كاف ومغن عن غيره لمن كان له قناعة تغنيه عن الوجوه الضعيفة والاقوال الواهية والتكلفات الباردة ويجوز فتح ميمه ونونه مصدر ميمي يقال هو مقنع في الامر بزنة جعفر والاول هو الصواب من غير تكلف (لكنه) الضمير للشان والامر (قد ظهر لي في) هذا (الحديث) المتقدم في السحر (تأويل) وتفسير له (اجلى) اي اظهر من غيره من التأويلات التي ذكروها وبعدم نص منها (واقعد من مطاعن

ذوى الاضاليل) اى اكثر تبعيدا لمن له عقل سليم عما طعن به اهل الضلال مما تقدم بيانه فالاضاليل جمع لا واحد له كالمذاكير اوجمع لمفرد مقدر اوموجود فقيل جمع ضليل بكسرتين مشدد اللام صيغة مبالغة كشريب ولذا قيل لامرء القيس الملك الضليل وقيل جمع اضلولة بالضم وهو ما يضل به مرتكبه ولو قيل انه جمع اضلال على خلاف القياس لم يبعد (يستفاد) ويؤخذ ذلك التأويل الاجلى (من نفس الحديث) اى حديث السحر (وهو ان عبد الرزاق) بن همام الصنعانى (قد روى هذا الحديث) اى رواه فى مصنفه عن الزهرى (عن ابن المسيب) واسمه سعيد كما تقدم (و) عن (عروة بن الزبير) تقدم ايضا (وقال فيه) اى فى الحديث الذى رواه (عنهما) اى عن سعيد وعروة (سحر يهود بنى زريق) بالاضافة وبنو زريق بتقديم الزاء المعجمة والتصغير طائفة منهم (رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم) مفعول سحر وفاعله يهود وهو بلاياء علم لهم وقد يذكر وتدخله اللام (فجعلوه) اى السحر (فى بئر) اى بئر ذروان كما تقدم (حتى كاد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم) اى قرب من (ان ينكر بصره) اى ما ابصره اوينكر نفس رؤيته لتأثير السحر فيه (ثم دله الله على ماصنعوا) باخبار الملك به وبالمحل الذى وضع فيه (فاستخرجه من البئر ٢) على رواية وقيل انه صلى الله تعالى عليه وسلم امر بدفنه ولم يخرجه من البئر وكانوا امروا غلاما من اليهود كان يدخل بيته صلى الله تعالى عليه وسلم فاخذ شعرات من شعر رأسه الشريف وسنا من اسنان مشطه فعقدوا فيه عقدا ودفنوه فى تلك البئر فلما انزل الله تعالى عليه المعوذتين واستخرج السحر وحلت عقده شفاه الله تعالى والكلام عليه طويل فى شروح الصحيحين فلا نطيل به (وذكر عن عطاء الخراسانى عن يحيى بن يعمر) كما رواه عبد الرزاق آنفا ويعمر بفتح الياء التحتية والميم المفتوحة وتضم وهو ممنوع من الصرف للعلمية ووزن الفعل ويحيى هو قاضى مرو وهو اول من نقط المصحف وتوفى سنة تسعين قال فيه اى فى مصنف عبد الرزاق (حبس رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم) ببناء المجهول اى منع (عن عائشة) اى عن جماعها رضى الله تعالى عنها (سنة) هى مدة السحر كما تقدم عن السهيلى (فبينما هو نائم) حقيقة اومضطجع بين النوم واليقظة كما فى رواية وبينما للمفاجاة كبينا واصاف وتحتاج لجواب كما بينه النحاة (اتاه ملكان) هما جبريل وميكائيل (فقعد احدهما عند رأسه والآخر عند رجليه الحديث) اى اذكره اواقرأه الى آخره كما تقدم (وقال عبد الرزاق حبس رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم) اى منع عن الجماع (عن عائشة خاصة سنة) على احد الاقوال السابقة وخص منعه عنها دون غيرها لانها كانت احب ازواجه اليه صلى الله تعالى عليه وسلم (حتى انكر بصره) يعنى تغيرت قوته الباصرة عما كانت عليه قبل ان يسحر لانه فقده بالكلية لما فى بعض روايات الحديث السابقة حتى كاد

(٢) وروى نحوه عن الواقدى وعن عبد الرحمن بن كعب وعمر بن حكم نسخه

ينكر بصره اى قارب فقده ولم يفقده من قولهم نكرته فتنكر اذا غيرته فتغير كما فى الاساس ولم يعده مجازا (وروى البيهقى) صاحب السنن بسند ضعيف (عن محمد بن سعد) هو كاتب الواقدى وصاحب الطبقات كما تقدم (عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما مرض رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وحبس) اى منع (عن النساء) ان اريد به الجنس لم يخالف الرواية التى قبله والا خالفها (والطعام والشراب) فكان لا يشتهى ولا يتناول شيئا منهما لتغير مزاجه كسائر المرضى (فهبط) اى نزل من السماء (عليه ملكان) هما جبرائيل وميكائيل (وذكر القصة) بتمامها وتقدم ان القصة انه صلى الله تعالى عليه وسلم قال لعائشة رضى الله تعالى عنها ان الله اخبرنى بدائى ثم بعث عليا والزبير وعمار بن ياسر رضى الله تعالى عنهم فنزحوا ماء البئر فاذا هو مثل نقاعة الحناء ثم رفعوا الراعوثة وهى صخرة فى قعر البئر فاخرجوا جفا ومشاطة وهو شعر رأسه الشريف واسنان مشط ووتر معقود فيه احدى عشر عقدة وتمثال صورته من شمع غرز فيه ابر فنزل جبريل عليه الصلوة والسلام بالمعوذتين فكان كلما قرأ آية منهما انحلت عقدة وكلما نزع ابرة وجدلها الما ثم تعقبه راحة فاعترف لبيد بانه وضعه فعفا عنه (فقد استبان لك) اى تبين وظهر (من مضمون هذه الروايات) اى ما تضمنته واشتملت عليه (ان السحر) الذى سحر به رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم (انما تسلط) من السلاطة وهى التمكن ممن يريد قهره والمراد اثره (على ظاهره) اى ظاهر بدنه الشريف (وجوارحه) واعضائه دون باطنه (لا على قلبه واعتقاده وعقله) اذ لم يرفيه نقص اصلا (وانه) اى السحر (انما اثر فى بصره) بتغييرما حتى كاد ينكره كما تقدم (وحبسه عن وطئ نسائه و) عن (طعامه فاضعف جسمه فامرضه) فهو كسائر الامراض لا ينكر عرضه للانبياء عليهم الصلوة والسلام (ويكون معنى قوله يخيل اليه انه يأتى اهله ولا يأتيهن اى يظهر له من نشاطه) هذا جواب سؤال تقديره اذا قلت ان السحر لم يؤثر الا فى ظاهر بدنه يرد عليك ان تخيل ما لم يقع واقعا يقتضى خللا فى الذهن والادراك فهو مناف لما قالته وقوله معنى اسم كان وخبره مقدر يدل عليه ما بعده اذ لا يصح اقتران الخبر باى المفسرة ومثله كثير فى كلام المصنفين وفى الاساس رجل نشيط طيب النفس للعمل (ومتقدم عادته) اى ما اعتاده صلى الله تعالى عليه وسلم قبل السحر (القدرة على النساء) فاعل يظهر اى قدرته وقوته على جماعهن (فاذا دنى منهن) اى قرب منهن ليجامعهن (اصابته اخذة السحر) بضم الهمز وسكون الخاء ودال معجمة وهى امر يتخذه السحرة يحبس المرء عن انتشار آله الجماع تسميه العامة رباطا وهو نوع من السحر ويقال به اخذة من الجن ايضا كانها اخذت قوته (فلم يقدر على اتيانهن كما يعترى)

اى يعرض ويغشى (من اخذ) قيل هو بضم الهمزة وتشديد الخاء المعجمة وذال معجمة من التأخيذ وفى نسخة وخذ بالواو اى منع من الجماع كما قيل والظاهر عليهما ان يفسر بمن صنع له اخذة السحر السابقة (واعترض) بباء المجهول اى عرض له عارض من مرض ونحوه والظاهر انه من العارض المعروف بين السحرة الذين يدعون الجن وهو المناسب للاخذة (ولعله) الضمير للشان وفى نسخة حذفه (لمثل هذا اشار سفيان) بن عيينة فيما نقله عنه سابقا (بقوله وهذا اشد ما يكون من السحر) اى اعظم انواعه ان يخيل له فعل ما لم يفعله وقد تقدم ما فيه (ويكون قول عائشة فى الرواية الاخرى) من احدى الروايتين فى الحديث اعنى قولها (انه يخيل له انه فعل الشئ و) هو (ما فعله) والشئ مبهم فى روايتها دون الاخرى فيحتمل انه (من باب ما اختل من بصره) اى قوة نظره لا نفس عينه وهو ما انكره (كما ذكر فى الحديث) من انه كان يخيل اليه الى آخره وبينه بقوله (فيظن انه رأى شخصا من بعض ازواجه اوشاهد فعلا من غيره) انه فعله وصدر منه على وجه مخصوص (ولم يكن) صدر منه (على ما يخيل اليه) وذلك (لما اصابه فى بصره وضعف نظره) من الم السحر (لا لشئ طرأ عليه فى ميزه) بفتح الميم وسكون الياء المثناة التحتية بمعنى تميزه والمراد به قوة عقله المميز يقال مازه يميزه ميزا كسار يسير سيرا بمعنى ميز وبين (واذا كان هذا) اى ما ذكر من حاله صلى الله تعالى عليه وسلم على ما قرره (لم يكن فيما ذكر من اصابة السحر له) فى هذه المرتبة من غير زيادة فيه (وتأثيره فيه) بمجرد ضعف بصر غير قار (ما يدخل لبسا) عليه بان يؤثر فى عقله وتمييزه اى يسرى لباطنه (ولا يجد به الملحد) الزائغ عن الحق طعنه فى الانبياء عليهم الصلوة والسلام (المعترض) به على انه يلزم من تأثير السحر فيه تخيل ما لا حقيقة له يورث شكا فى ما يراه من الملائكة كما تقدم (انسا) اى امرا يستأنس به اوهامه الفاسدة اى يحدث عنده علما سقص به مقام النبوة من قولهم آنست منه كذا اذا علمته اوابصرته ﴿ فصل هذه ﴾ الامور المذكورة فى الفصل المتقدم (حاله) صلى الله تعالى عليه وسلم (فى جسمه) الشريف ظاهرا وباطنا (واما احواله فى امور الدنيا) اى الامور المتعلقة بها (فنحن نسبرها) بفتح النون وضمها وسكون السين المهملة وضم الباء الموحدة وكسرها وراء مهملة والضمير راجع لامور الدنيا يقال سبره واسبره اذا اختبره كما فى الصحاح واصل معناه ان يدس فى الجرح مرودا ليعلم عمقه ثم شاع فى ما ذكر وهو عند اهل الاصول استقصاء افراد امر كلى واقسامه والمراد هنا تبيينها (على اسلوبنا) اى نوردها على طريقتنا (المتقدم) فى هذا الكتاب والاسلوب بضم الهمزة الفن والطريقة يقال اساليب الكلام لفنون (بالعقد) اى الاعتقاد متعلق بنسبر (والقول والفعل)

اى نستوفى اقسامها النظرية واللفظية والعلمية (اماالعقدمنها) اى مايتعلق من احواله صلى الله تعالى عليه وسلم فى امور الدنيا بالعلم بها والاعتقاد (فقد يعتقد) صلى الله تعالى عليه وسلم (الشئ) من امور الدنيا (على وجه) اى وقوعه على وجه من الوجوه فى بادى الرأى (ويظهر خلافه) اى يظهر له انه على خلافه فى الواقع ونفس الامر (اويكون له منه) اى من الشئ الذى هو من امور الدنيا (على شك) فيه (او) يكون منه (على ظن) بان يترجح عنده احدطرفى الوقوع وعدمه (بخلاف امور الشرع) فانه صلى الله تعالى عليه وسلم لايتردد فيها الانه معصوم عن الخطاء وان قلنا بجواز اجتهاده فيها لانه مستند للوحى ايضا ثم اورد شاهدا لانه قديعتقد شيئا من امور الدنيا على خلاف ماهو عليه وهو حديث رواه مسلم تقدمت الاشارة اليه مرارا فقال (كما حدثنا ابو بكر ٢ سفيان بن العاص) تقدم بيانه (وغير واحد قراءة وسماعا) اشارة الى انه رواه من طرق (قالوا حدثنا ابو العباس احمد بن عمر) قال (حدثنا ابو العباس الرازى) قال (حدثنا ابو احمد بن عمرويه) الكلام فيه كالكلام فى سيبويه فى بنائه على الكسر واعرابه اعراب مالاينصرف وان المحدثين يضمون ماقبل الياء ويفتحونها كما اشتهر عنهم قال (حدثنا ابن سفيان) ابراهيم بن محمد بن سفيان راوى صحيح مسلم عنه قال (حدثنا مسلم) بن الحجاج صاحب الصحيح المشهور قال (حدثنا عبدالله بن الرومى) بن محمد او ابن عمر نزيل بغداد ثقة حافظ توفى سنة مائتين وست وثلثين ولم يخرج له من اصحاب الكتب غير مسلم (وعباس العنبرى) ابن عبدالله بن اسمعيل بن نوبة ابو الفضل العنبرى البصرى الحافظ توفى سنة مائتين وست واربعين (واحمد المعقرى) هو احمد بن جعفر والمعقرى بفتح الميم وسكون العين المهملة وكسر القاف وراء مهملة وياء نسبة وقيل بكسر الميم وسكون العين وفتح القاف وقيل بضم الميم وفتح العين وكسر القاف المشددة نسبة لمعقر ناحية باليمن (قالوا حدثنا النضر بن محمد) الحرشى اليمنى وله ترجمة فى الميزان (قال حدثنى عكرمة) بن عمار وقد تقدم قال (حدثنا ابو النجاشى) عطاء بن صهيب الثقة قال (حدثنا رافع بن خديج) بفتح الخاء المعجمة وكسر الدال المهملة ومثناة تحتية ساكنة وجيم توفى سنة اربع وتسعين من الهجرة واخرج له الستة وهو انصارى شهد احدا (قال قدم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم المدينة) للمهاجرة من مكة (وهم يأبرون النخل) بضم الباء الموحدة بعد الهمزة الساكنة والجملة حالية وتأبيرها ان يؤخذ من طلع النخلة الذكر مايوضع فى طلع غيرها حين ينشق فتلقح يقال ابرتها وابرتها بالتشديد وروى هنا يؤبرون مشددا والقاحها ان يخرج ثمرتها صالحة لاشيصا (فقال) لهم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وقد رآهم على رؤس الشجر وهم يأبرون كما فى مسلم (ماتصنعون) استفهام تقريرى (قالوا) شئ (كنا نصنعه) وهو التأبير ليثمر ثمرا حسنا (فقال) لهم

(٢) فى نسخ المتن ابوبحر وهو الصواب فلعل ماهنا سهو من الناسخ مصحح

(لولم تفعلوا كان خيرا) اى لو تركتم التأبير للنخل كان خيرا من تأبيرها وروى ماأظن ذلك يغنى شيئا فاخبروا بذلك (فتركوه) اى التأبير (فنقصت) بنون وقاف وصحف بعضهم بنون وفاء قاله ابن قرقول اى ثمرتها اوتغيرت فصارت شيصا غير مستوية (فذكروا ذلك) اى نقصها (له) صلى الله تعالى عليه وسلم (فقال انما انا بشر) اصيب واخطىء فى امور الدنيا التى لم يوح الى فيها شيء ولكن (اذا امرتكم بشيء من دينكم فخذوا به) اى تمسكوا به ولا تخالفونى فيه (واذا امرتكم بشيء من رأيى) اى يكون رأيا فى امور الدنيا الصرفة (فانما انا بشر) مثلكم قد ارى رأيا والامر بخلافه فى امور الدنيا فلا يجب اتباعه (وفى رواية) لمسلم (عن انس) رضى الله تعالى عنه (انتم اعلم بامور دنياكم) اى بجميع احوالها واضاف الدنيا لهم لانه صلى الله تعالى عليه وسلم لا يريد شيئا منها ولا يلتفت اليه (وفى حديث آخر) رواه مسلم عن طلحة رضى الله تعالى عنه فى هذه القصة (انما ظننت) بما قلته لكم (ظنا) منى انه لا يلزم مافعلتموه (فلا تؤاخذونى بالظن) اى لاتجدوا علىّ فى انفسكم كدرا فيما ظننته خيرا لكم فتبين خلافه قال ابن رشد فى كتاب التحصيل والبيان هذا الحديث روى بالفاظ مختلفة متقاربة معنى كقوله صلى الله تعالى عليه وسلم ماانا بزارع ولا صاحب نخل ولا منافاة اذ كل حكى ماسمع وانما نفى الظن بانه لا يلزم لاختصاصه بالحيوان ولم يكن ذلك عن وحى كما قاله الطحاوى وقال ابو الوليد انه صلى الله تعالى عليه وسلم بين انه لا تأثير فى الصلاح والافساد لغير الله تعالى الا ان الله قد يجرى العادة باسباب لذلك تعلم بالتجربة كالتأبير وهو صلى الله تعالى عليه وسلم لم تسبق له تجربة فيه وقيل عليه ان عدم علمه به بعيد فالاولى ان يقال انه صلى الله تعالى عليه وسلم نبههم على توكل الخواص بترك الاسباب الذى هو من مقامات الانبياء دون غيرهم وقوله لاتؤاخذونى الى آخره المراد انه ظنهم من اهل هذا المقام فلما اخبروه بحالهم ردهم لها وقال لهم انتم اعلم بحالكم واستدل بهذا على ان الاجماع فى امور الدنيا لا يعتد به لرجوعه صلى الله تعالى عليه وسلم لقولهم كما رجع لهم فى منزل بدر ويأتى فى كلامه قريبا كما فى التلويح وقال ابن ابى شريف انه ممنوع وقول الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم حجة فى الامور الدنيوية وغيرها لانه اما بوحى اوباجتهاد لا يقر على الخطأ فيه ومراجعته كانت قبل استقرار اجتهاده والتلقيح من ربط المسبب بالسبب ولو شاء الله صلحت الثمرة بدونه وهو اعتقادنا وقوله انتم اعلم لا ينافيه وفيه بحث فتدبر (وفى حديث ابن عباس) رضى الله تعالى عنهما الذى رواه البزار بسند حسن (فى قصة الخرص) بفتح الخاء المعجمة وسكون الراء وصاد مهملتين وهو الحزر والتخمين لما على النخل والكرم من الرطب والعنب وتفسيره كما قال الترمذى ان الثمار اذا ادركت من الرطب والعنب ووجبت الزكوة وبعث السلطان من يجنيها فحمنها

وقال يخرج منها كذا وكذا فيبين قدره ومقدار عشره فيثبته عليهم فاذا جاء وقت الجذاذ اخذه وفائدته التوسعة على ارباب الثمار فيثبتا ولولا منه ما ارادوا وهذا كان على عهده صلى الله تعالى عليه وسلم وعلى عهد الخلفاء ولذا جوزه بعضهم ومنعه بعضهم لانه تخمين وفيه غرر واما الخرص بكسر الخاء فاسم للمخروص (فقال صلى الله تعالى عليه وسلم انما انا بشر) اى انا مقصور على الصفة البشرية التى تجوز عليها الاصابة وعدمها وقيل هو قصر قلب خلافا لمن يعتقد او يظن ان الخطأ فى الامور الدينية لايجوز عليه فعكس اعتقادهم فيما لاتعلق له بالشرع والوحى (فما حدثتكم عن الله فهو حق) لايجوز الخلف فيه (وما قلت فيه) من امور الدنيا (من قبل نفسى) برأيى لامر خطر على نفسى (فانما انا بشر اخطئ) تارة (واصيب) اخرى قيل هذا مما يستدل به على جواز خطأه فى اجتهاده وقيل لادليل فيه لانه لم يقله باجتهاد وانما هو ظن سنح له وقد تقدم مافيه قريبا (وهذا على ماقررناه) من انه صلى الله تعالى عليه وسلم قد يرى شيئا من امور الدنيا على وجه يظهر خلافه كما اشار اليه بقوله (فيما قاله من قبل نفسه فى امور الدنيا وظنه من احوالها لاماقاله من قبل نفسه واجتهاده وفى شرع شرعه) بالتخفيف والتشديد اى اظهره وبينه (وسنة سنها) وهذا كله مبنى على انه صلى الله تعالى عليه وسلم كان يجتهد فى بعض الاحيان وهو الصحيح كما تقرر فى الاصول واذا اجتهد لايخطئ ولايقر على الخطأ وقد وقع له ذلك ولاحجة لمن منعه فى قوله ﴿ وماينطق عن الهوى ان هو الا وحى يوحى ﴾ ونحوه لانه اذا اذن له فيه كان وحيا مع انه الهام والهام الانبياء قسم من الوحى والمراد بالسنة الطريقة المحمدية من اقواله وافعاله وسنها بمعنى جعلها امرا متبعا وطريقا مهيعا لامايقابل الفرض فهى بالمعنى اللغوى وقوله فيما قاله من قبل نفسه تخصيص مفروغ عنه مقرر فى مبحث الاجتهاد من كتب اصول الفقه فمن قال انه تخصيص من غير مخصص مع ماطال فيه من الزوائد وضرب فى حديد بارد غى عن الرد (وكما حكى) محمد (بن اسحق) رحمه الله تعالى فى كتاب المغازى مما يشابه ماقبله من امور الدنيا (انه صلى الله تعالى عليه وسلم لما نزل) فى غزوة بدر وبدر اسم ذلك المكان وبئر فيه سميت باسم صاحبها كما مر (بادنى مياه بدر) اى ابعدها واقلها ماء وليس محل النزول ونزلت قريش بالعدوة القصوى من الوادى والمسلمون بكثيب اعفر تسوخ فيه الاقدام وسبقهم المشركون الى الماء واحرزوه وحفروا الهم قليبا واصبح المسلمون وبعضهم على غير طهارة محتاج للماء واصابهم الظمأ ولم يصلوا للماء ووسوس الشيطان لبعضهم فى ذلك والفرار عنه فارسل الله عليهم مطرا سال منه الوادى فشربوا واستقوا وتطهروا وثبتت الاقدام وزالت وساوس الشيطان كما قال تعالى * وينزل عليكم من السماء ماء ليطهركم به الآية وكان صلى الله تعالى عليه وسلم لما نزل بادنى مياهها

(قال له الحباب) بضم الحاء المهملة و موحدتين علم منقول من اسم الثعبان (ابن المنذر رضى الله تعالى عنه) بن جموح بن زيد بن جز بن حرام بن غنم بن كعب بن سامة الخزرجي الانصارى الصحابي الذى يقال له ذوالرأى توفى كهلا فى خلافة عمر رضى الله تعالى عنه (اهذا) المحل الذى انزلتنا فيه يارسول الله (منزل انزلكه الله) عز وجل اى امرك بالنزول فيه (ليس لنا ان نتقدمه) و ننزل فيما هو اولى منه لانا لانخالف امر الله بوحيه (ام هو الرأى) اى رأى منك بلا امر من الله يجب اتباعه وليس تعريفه للاستغراق العرفى الى انه هو الرأى الكامل كما قيل لانه لايناسب هنا (والحرب) اى ام هو محل مناسب لمحاربة الاعداء والنصرة فهومجاز بذكر المسبب وارادة السبب (والمكيدة) اى الكيد والمكر لان الحرب خدعة والمكيدة مصدر ميمى بمعنى الكيد وهو الحيلة لايقاع مايريده من السوء ويسمى الحرب كيدا كقوله فى الحديث لم يلق كيدا اى حربا (قال) صلى الله تعالى عليه وسلم (مجيبا له) رضى الله تعالى عنه (لا) اى لم يأمرنى الله بنزوله (بل هو الرأى والحرب والمكيدة) اى نزلته برأيى فيه لما ذكر (فقال) له الحباب (ليس) هذا المحل (بمنزل) مناسب لما ذكر لبعده عن الماء وكثرة رمله (انهض) اى قم من هنا وانتقل (حتى تأتى ادنى) اى اقرب (ماء من القوم) وهم قريش (فننزله) اى ننزل فيه (ثم نعور ماوراءه) اى نسده ونطمه حتى يذهب ماءه الذى ينتفع به الاعداء وقوله ماوراءه ما موصولة بالظرف مقصورة وروى ماء بالمد مابعده صفته (من القلب) بضم القاف واللام وقد تسكن وهو جمع قليب وهو البئر الذى لم تطو اى لم تبن اطرافها بالحجارة و نغور بضم النون وتشديد الواو بينهما غين معجمة اومهملة كما قال فى المتقى وقال السهيلى انه بضم العين المهملة وسكون الواو وفى حواشى السيرة لابى ذر الخشنى من رواه بغين معجمة معناه نذهبه وندفنه ومن رواه بمهملة معناه نفسده انتهى وفى اهماله مناسبة للعين لاتخفى (فنشرب) اى المسلمون منه (ولايشربون) اى الكفار (فقال) رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم للحباب (اشرت بالرأى) اى بالرأى الصواب الحسن (وفعل) صلى الله تعالى عليه وسلم (ماقاله الحباب) بن المنذر له فنزل على الماء وبنى حوضا يشربون منه الى آخر ماذكره ابن اسحق فى سيرته وروى ابن سعد ان جبريل نزل عليه صلى الله تعالى عليه وسلم وقال له الرأى مااشار به الحباب ثم ذكر مادعاه للمشاورة فقال (وقد قال الله تعالى له صلى الله تعالى عليه وسلم وشاورهم فى الامر) الامر للندب لاالوجوب وانما امره بذلك تطييبا لخاطرهم وقلوبهم ورفعا لمقدارهم لان كبراء العرب كانوا اذا لم يشاوروا شق ذلك على نفوسهم فامره بذلك رعاية لهم وتشريعا لمن بعدهم وان كان صلى الله تعالى عليه وسلم اكمل الناس عقلا واشدهم رأيا واختلف فى ذلك فقيل كان فيما لم ينزل فيه وحى ليجتهد فيه ويجتهدوا معه فان الاجتهاد

بحضرته جائز ايضا كما تقرر في الاصول وقيل انه مخصوص بامور الدنيا و مصالح الحرب فانهم جربوها و قاسوا شدائدها وكلام المصنف رحمه الله تعالى يومى لهذا ولذا قال (واراد) اى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (مصالحة بعض عدوه على ثلث تمر المدينة) الحاصل من نخلها وكان ذلك في غزوة الخندق لما بعث رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الى عيينة بن حصين والى الحارث بن عوف المرى وهما قائدا غطفان بان يعطيهما ماذكر (فاستشار الانصار) رضى الله تعالى عنهم اى شاورهم ليرى رأيهم والمستشار منهم سعد بن معاذ وسعد بن عبادة رضى الله تعالى عنهما (فلما اخبروه برأيهم) في ذلك وهو ماقال له سعد بن معاذ يارسول الله قدكنا نحن وهؤلاء القوم على الشرك وعبادة الاوثان لانعبد الله ولا نعرفه وهم لايطمعون ان يأكلوا منها ثمرة الا قرى اوبيعا فحين اكرمنا الله تعالى بالاسلام وهدانا له واعزنا بك وبه نعطيهم اموالنا مالنا بهذا من حاجة والله لانعطيهم الا السيف حتى يحكم الله بيننا وبينهم (رجع عنه) اى عن رأيه في اعطائهم وقال لسعد انت وذاك كما ذكره ابن اسحق في مغازيه وساق القصة بتمامها وذلك لما اشتد الامر على المسلمين وظهر من المنافقين ماظهر بعث رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اليهما بذلك واراد ان نكتب به صحيفة فلما استشار فيه السعدين وقال له ابن معاذ امرك الله بهذا قال لا ولكن اردت دفعهم فقال له صلى الله تعالى عليه وسلم ماذكرناه آنفا وتناول الصحيفة ومحاها وجرى ماجرى حتى هزم الله الاحزاب وحده واعز جنده (فمثل هذا) المذكور من قصة الحباب والانصار وغيره (واشباهه) مما يضاهيه (من امور الدنيا التى) لااعتناء له صلى الله تعالى عليه وسلم بها و(لامدخل فيها لعلم ديانة) اى امور متعلقة بالشرع والدين واحكامه (ولا اعتقادها ولا تعليمها) بالجر عطف على قوله ديانة اى ليس مما امر صلى الله تعالى عليه وسلم باعتقاده وتبليغه لامته وتعليمه لهم (يجوز عليه فيه ماذكرناه) من ان يعتقده على وجه فيظهر له خلافه لانه ليس من مهمات الدين والجملة خبر قوله هذا (اذليس في هذا كله نقيصة) له صلى الله عليه وسلم لانه ليس مهما عنده (ولامحطه) بحاء وطاء مهملتين من الحط وهو التنزل لاسفل اى لايحط على مقامه ولايعيبه (٢) (وانما هى امور اعتيادية) اى جارية على عادة الناس فيها لامن العلم والاحكام (يعرفها من جربها) واعتنى بها وهو صلى الله تعالى عليه وسلم لايعتنى بها ولايخالطها فضلا عن تجربتها (وجعلها همه) اى امرا يهتم به ويتقيد وهو صلى الله عليه وسلم لايلتفت لها (وشغل نفسه بها) اى بامور الدنيا وغناها وزوالها (والنبى) صلى الله تعالى عليه وسلم (مشحون القلب) اى قلبه مملوء (بمعرفة الربوبية) ومايتعلق بها من اجلال وتكريم وتنزيه وتعظيم اى لم يبق فيه محل فارغ لغيرها حتى يخطر بباله كما قيل

(٢) ولايشينه نسخه

تملك بعض حبك كل قلبي * فان ترد الزيادة هات قلبا

وقد تقدم ومشحون بمعنى مملوء غير خال منها يقال شحن السفينة اذاملأها (ملآن الجوانح) جمع جانحة وهي الضلوع التي تلي الصدر وجعل معرفة الله وصفاته ملأ قلبه اشارة الى انها اول ماعلمه وانها اعتقادات حقة وهي اول ما يجب كما قيل

اتاني هواها قبل ان اعرف الهوى * فصادف قلبا خاليا فتمكنا

وجعل ماعلمه بعده فيما يتعلق (بعلوم الشريعة) ملأ صدره لوروده عليه بعدها وهو في غاية الحسن والاتقان وقيل كنى بالجوانح عن نفسه مجازا مرسلا من اطلاق الجزء على الكل ولا يخفى مافيه (مقيد البال بمصالح الامة الدنيوية والاخروية) والبال هنا بمعنى الخاطر الذي يخطر على النفس لا بمعنى القلب وان ورد بهذا المعنى لانه اراد ان افكاره صلى الله تعالى عليه وسلم وخواطره بعد معرفة الله تعالى وتلقي ما اوحي اليه لا يشتغل الا بمصالح الامة المذكورة والمراد امورهم التي بها صلاح دينهم بتعليمهم مايجب لهم وعليهم من الطاعات والاعتقادات والمراد بالدنيوية مايتعلق بدنياهم في معاملاتهم ونحوها من الامور الشرعية ولله دره فيما اتى به مرتبا مع التفنن في العبارة حيث ذكر مايتعلق به صلى الله تعالى عليه وسلم اولا من معرفة ربه ملأ قلبه ثم مايتعلق به من تلقي الوحي ملأ صدره ثم جعل مايتعلق بامته وتبليغهم وتعليمهم خواطر وافكارا فاعرفه (ولكن هذا) اي ما يعتقده ويظهر خلافه (انما يكون) اي يقع له صلى الله تعالى عليه وسلم ويتفق (في بعض الامور) الدنيوية العادية التي تعرف بالتجربة وكثرة المزاولة (و) مع انه ايضا انما (يجوز) صدوره منه بخلاف ما هو عليه (في النادر) ايضا والا فسلامة عقله صلى الله تعالى عليه وسلم وشدة حذقه تقتضي انه اعلم الناس بامور دنياهم ايضا لانه اوفر الناس عقلا وقد اطلعه الله تعالى على اسرار الوجود من مذموم ومحمود وقوله صلى الله تعالى عليه وسلم انتم اعلم بامر دنياكم انما اراد به تطييب قلوبهم كما مر وان لا يزكي نفسه الشريفة تواضعا منه صلى الله تعالى عليه وسلم (و) ماندر منه وقوعه كان (فيما سبيله) اي طريق العلم به (التدقيق) اي تدقيق النظر فيه بتكريره وصرفه (في حراسة الدنيا) اي حفظ امور الدنيا وصونها (واستثمارها) اي طلب زيادتها ونمو ثمرتها وهو امر ناس عن محبتها والحرص على تحصيلها وهو صلى الله تعالى عليه وسلم لا يريد حرث الدنيا ولا يشتغل بها خاطره ومع ذلك ماوقع منه عدم العلم بها الا نادرا (لا في الكثير) من امورها (المؤذن) الذي يعلم كثرته من اطلع عليه انه صدر (بـ) سبب (البله والغفلة) البله والبلاهة نقص في العقل وهو صلى الله تعالى عليه وسلم اكمل الناس وارجحهم عقلا والغفلة دون البله وهو كونه لعدم حذقه يغفل عن بعض الامور وماورد في الحديث من ان اكثر اهل الجنة البله

فالمراد بهم كما فى النهاية الغافلون عن الشر لانهم مطبوعون على الخير وحسن الظن بالناس لان نقص العقل لا يمدح به ولبعضهم فى بعض الحمقاء وقد بنى له دارا حسنة * دارك ياهذا غدت جنة * وان اهل الجنة البله (وقد تواتر بالنقل) تواترا معنويا كتواتر كرم حاتم وشجاعة على كرم الله وجهه عمن لايمكن تواطئهم على الكذب فى الجميع لافى مادة بخصوصها (عنه صلى الله تعالى عليه وسلم) متعلق بتواتر (من المعرفة بامور الدنيا) واحوالها تفصيلا من غير الامور المشروعة (و) معرفة (دقائق) اى الامور الدقيقة التى تخفى على كثير منهم (مصالحها) اى حاجاتهم التى بها صلاح العالم فى المعاش (وسياسة فرق اهلها) عربا وعجما على اختلاف عقولهم وطبائعهم وعاداتهم والسنتهم والسياسة حكم الناس وضبط امورهم الجارية بينهم حتى لا يتعدى بعضهم على بعض يقال ساسه يسوسه اذا حكم عليه بمايجعله منقادا (ماهو) ماموصولة اوموصوفة فاعل تواتر (معجز فى البشر) اى امور يعجز البشر عن مثلها والبشر بنو آدم سموابه لظهور بشرتهم اى ظاهر جلدهم من غير استتار بشعر ووبر كالحيوانات (كما قد نبهنا عليه فى باب معجزاته من هذا الكتاب) كما تقدم تفصيله فلا حاجة لاعادته هنا لانه صلى الله تعالى عليه وسلم لما فوض الله تعالى له الامانة العظمى على جميع الخلق والحكم بينهم ودعوتهم لطاعته لزمه ان يعلم جميع احوال الناس دنيوية ودينية ليتم امره ويتأتى له مالمربه فلا يخفى عليه الا امور قليلة لايضره عدم العلم بها ولذا كان صلى الله تعالى عليه وسلم يحكم بالسلطنة والقضاء والفتوى كما فصلوه وسبق الفرق بين احكامه فيها ﴿ فصل ﴾ قال المصنف رحمه الله تعالى (واما ما يعتقده) صلى الله تعالى عليه وسلم (فى امور احكام البشر) اى مايحكم به عليهم فى امورهم التى ترفع اليه من الامور (الجارية على يديه) اى الواقعة عنده فاستعار الجرى على يديه لهذا (وقضاياهم) اى امورهم التى ترفع اليه صلى الله عليه وسلم ليقضى فيها بما اراه الله تعالى (ومعرفة المحق من المبطل) ضمن المعرفة معنى التمييز فعداه بمن والمحق والمبطل اسما فاعل بمعنى من هو على الحق اوالباطل وكونه اسم مفعول كما قيل ركيك من غير داع له (وعلم المصلح من المفسد) اى اهل الصلاح والفساد (فبهذه السبيل) الباء ظرفية اى جاء فى هذه الطريقة السابقة فى امور الدنيا التى قد يظهر له منها ماالامر بخلافه احيانا ولايضره لماسيأتى وهو وان كان لايخفى الله تعالى عنه علمه اصلا كما قاله بعض العارفين يظهره الله منه لئلا يضل به بعض امته لتوهمه انه يعلم الغيب فيقعون فيما وقع فيه النصارى فلذا كان يستره كما قال الابوصيرى رحمه الله تعالى

لم يمتحنا بما تعيى العقول به * حرصا علينا فلم نرتب ولم نهم

﴿ لقوله ﴾

(لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم) فى حديث رواه الشيخان مسندا وابوداود وعنه رواه المصنف رحمه الله تعالى لعلو سنده فيه كما مر وتقدمت الاشارة اليه مرارا (انما انابشر) لااعلم الغيب (وانكم تختصمون الىّ) فى امور عندى وتردون حكمها الى (ولعل بعضكم ان يكون الحن بحجته من بعض) اى اعرف بقيام الحجة وافصح فى بيانها ممن يخاصمه واصل معنى اللحن الميل عن الاستقامة ومنه اللحن فى الاعراب لميله عن الصواب واللاحن الطرب ومنه الحان القراءة وفى الاساس لحن بحجته فطن لها فيصرفها لما يشاء وفلان الحن بحجته من صاحبه انتهى اى افصح منه واقدر على اقامة الحجة (فاقضى له) واحكم (على نحو) بالتنوين اى على نوع وضرب (مما اسمع) من كلامه بحسب الظاهر منه (فمن قضيت له من حق اخيه بشئ) ولو قليلا اى حكمت له بشئ ليس له حق فيه وانما هو حق لخصمه ويعبر بالاخ عن الخصم كقوله تعالى ان هذا اخى له تسع وتسعون نعجة للاستعطاف والحث على عدم الحيف (فلا يأخذ منه شيئا) ليس حقه (فانما اقطع له) بما اعطيه من حق غيره (قطعة من النار) فجعل مايأخذه بغير حق قطعة من نار جهنم مبالغة فى حرمة عليه واستحقاقه للعذاب نزله منزلة عذابه حقيقة كما فى قوله تعالى(ان الذين يأكلون اموال اليتامى ظلما انما يأكلون فى بطونهم نارا) وحاصله ان حكم الحاكم بحسب الظاهر صحيح نافذ ولكنه ان خالف الواقع لايحل حراما ولايحرم حلالا لانا نحكم بالظاهر وعندالله تعالى علم السرائر وهذا فى الاموال والدماء وغيرها فالحكم ينفذ بحسب الظاهر ويبقى الباطن فى الآخرة وقد وقع الخلاف بين الفقهاء فى بعض احكام الفروع كما شهد شاهدا زور على رجل انه طلق امرأته وحكم الحاكم بالفرقة بينهما وهو لم يقع منه طلاق فى نفس الامر فهل يجوز له ان ينكحها بعد الحاكم المذكور ام لا فيه قولان كما فى كتب الفروع (حدثنا الفقيه ابوالوليد) رحمه الله تعالى تقدم بيانه قال (حدثنا الحسين بن محمد) هو الحافظ ابو على الغسانى وقد تقدم قال (حدثنا ابوعمر) هو ابن عبدالبر وقد تقدم قال (حدثنا ابو محمد) عبدالله بن محمد بن عبدالمؤمن القرطبى كان ممن اخذ عن ابن داسة واخذ عنه وترجمه الذهبى قال (حدثنا ابوبكر) هو ابن داسة راوى سنن ابوداود كما تقدم قال (حدثنا ابوداود) الامام المشهور صاحب السنن وقد تقدم قال (حدثنا محمد بن كثير) بكاف مفتوحة ومثلثة مكسوره وتحتية ساكنة وهو ابن كثير العبدى البصرى الامام المشهور اخرج له الستة توفى سنة مائتين وثلاث وعشرين وعمره تسعون سنة وترجمته فى الميزان قال (حدثنا) وفى نسخة اخبرنا (سفيان) اى الثورى لاابن عيينه لانه الذى يروى عنه ابن كثير وبه صرح عبدالغنى فيحمل المطلق عليه (عن هشام بن عروة عن ابيه) عروة وقد تقدم الكلام عليهما (عن زينب بنت ام سلمه) ام المؤمنين رضى الله تعالى عنها وزينب هذه بنت ابى سلمة

ربيبة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهى صحابية تزوجها عبدالله بن زمعة توفيت بنت ثلاث وسبعين (عن ام سلمة) ام المؤمنين المذكورة واسمها هند وقيل رملة كما تقدم (قالت قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الحديث) المذكور يعنى انما انا بشر الى آخره وقدم المتن على السند هنا وهو جائز لانه مبين لما عقد له الفصل كالترجمة له وعدل فيه عن رواية الصحيحين لعل سنده فى سنن ابى داود او لانه ضمه لما هو مشهور معلوم تقوية له (وفى رواية الزهرى) ابن شهاب الامام المشهور (عن عروة) تقدمت ترجمته (فلعل بعضكم) وقع فى هذه الرواية بالفاء التفريعية وفيه (ابلغ من بعض) مكان الحن فهو من البلاغة ليوافق معنى الرواية الاخرى وماقيل من انه من البلوغ وهو الوصول اى اسرع وصولا للحجة مع انه غير مناسب مخالف للظاهر فلاحاجة لتكلفه وقيل انه من المبالغة والزيادة فى اجتهاده بترويج حجته (فاحسب انه صادق) فيما ادعاه بحسب الظاهر وان وما بعده ساد مسد مفعولى احسب (فاقضى له) اى احكم له بما اظنه حقه (و) هو صلى الله تعالى عليه وسلم (تجرى) بمثناة فوقية (احكامه) مرفوع نائب مناب فاعله او بتحتية مضمومة واحكامه منصوبة مفعوله (على الظاهر) من الامر ومايقتضيه (و) يجرى على (موجب) بضم الميم وفتح الجيم اى مايقتضيه (غلبات الظن) اى مايغلب تحققه فى ظنه بحسب ظاهر الحال وجمع غلبات باعتبار تعدد الخصومات ثم بين سبب غلبة ظنه بما قضى به فقال (بشهادة الشاهدين) اى بسبب ذلك (ويمين الحالف) اذا حلف فانه يغلب على الظن صدقه والمراد اليمين الذى يقتضيه الشرع فى محله ولذا قال الحالف من غير تعيين فلا وجه لصرفه للعان من غير مايشعر به فى العبارة وظن بعضهم ان يمين الحالف المراد بها اليمين مع شاهد واحد الذى حكم به بعض الائمة ولا حاجة تدعو له (ومراعاة الاشبه) اى ماهو اكثر شبها بالحق بما فيه من القرائن وظن بعضهم ان الاشبه المراد به شبه الولد فى الملاعنة (و) مما حكم فيه بالظاهر اللقطة ومافيها من (معرفة العفاص) وهو بكسر العين المهملة وفاء مفتوحة مخففة قبل الالف وصاد مهملة وهو وعاء من جلد ونحوه يوجد فيه ماالتقط (والوكاء) بكسر الواو مايربط به فاذا عرفها وجاء طالبها يسأل عن اماراتها فاذا بينها تدفع له لغلبة الظن بانه صاحبها وهو اشارة لما ورد فى الحديث الصحيح وعرفها سنة ثم احفظ عفاصها ووكاءها وان جاء احد يخبرك بها والا فانفقها (مع مقتضى حكمة الله تعالى فى ذلك) اى له اقتضت حكمة الله تعالى لنبيه عليه الصلوة والسلام ان يحكم بالظاهر ليقتدى به من بعده من حكام امته ولو اراد ان يطلعه الله تعالى فى كل قصة على حقيقتها فعل ولكنه لايتيسر لمن بعده اتباعه فى احكامه وهذه الاحكام وان خالفت الواقع لاخطأ فيها لانه مأمور بالحكم به وليس من قبيل اجتهاده حتى يقال انه لايخطىء فيه ولايقر على الخطأ فينافى ماتقدم وهو ظاهر جدا (فانه) صلى الله تعالى عليه وسلم (لو شاء

﴿ لاطلعه ﴾

لا طلعه الله تعالى على اسرار عباده) اى ماخفى منها فاراد الله تعالى ان لا يطلعه وانه اذا اطلعه لا يظهر لهذه الحكمة (ومخبآت ضمائر امته) اى ما اضمروه واخفوه من انفسهم مما لا يطلع عليه الا الله تعالى عالم الغيب وهى جمع مخبأة اسم مفعول مشدد الباء اى مكنونة (٢) غير ظاهرة وخبايا الارض فى الحديث الزرع لاستتاره اذا بذر وفى الحديث ابتغوا الرزق فى خبايا الارض وقال الشاعر * تتبع خبايا الارض وادع مليكها * لعلك يوما ان تجاب وترزقا * (فتولى الحكم بينهم بمجرد يقينه وعلمه) يعنى لو اطلعه الله على السرائر ليحكم بها كان يحكم بعلمه فيها (دون حاجة) له فى حكمه (الى اعتراف) اى اقرار من الخصم (او بينة) تشهد عليه (او يمين) تتوجه على المنكر (او شبهة) اى مشابهة فى الامر للحق كما تقدم والامر بخلافه (ولكن لما امر الله تعالى امته فى اتباعه) فى احكامه التى شرعها لهم (والاقتداء به فى افعاله) المشروعة (واحواله وقضاياه) اى احكامه صلى الله تعالى عليه وسلم فى غزواته وغيرها (وكان هذا) الامر الذى امر باتباعه (لو كان مما يختص) صلى الله تعالى عليه وسلم (بعلمه) اى اعلمه الله تعالى به مما خفى على غيره (ويؤثره الله تعالى به) اى يخصه صلى الله تعالى عليه وسلم به دون امته لانه وحى او الهام له (لم يكن للامة سبيل) اى طريق لهم (للاقتداء به فى شىء من ذلك) لعدم علمهم به لانه مما آثره الله تعالى به (ولا قامت حجة) بعده صلى الله تعالى عليه وسلم (بقضية من قضاياه) فى امر من الامور الدينية (لاحد) من احكام امته وخلفائه (فى شريعته) واحكامه (لانا لا نعلم ما اطلع عليه) باطلاع الله تعالى له على ماخفى منه (هو فى تلك القضية لحكمه هو اذن فى ذلك بالمكنون) اى الخفى (من اعلام الله تعالى له بما اطلعه الله تعالى عليه من سرائرهم) التى اخفاها عن غيره من الامة (وهذا مما لا يعلمه الامة) لانه تعالى لا يظهر على غيبه احدا الا من ارتضى من رسول (فاجرى الله تعالى احكامه) الشرعية (على ظواهرهم التى يستوى فيها هو) صلى الله عليه وسلم (وغيره من البشر) من امته فى زمنه وبعده وهذا باعتبار اكثر احواله والا فمن خصائصه صلى الله تعالى عليه وسلم انه يجوز له ان يحكم بعلمه وقد اطلعه الله تعالى على كثير من السرائر والمضمرات لكنه لم يؤمر بالحكم بها للحكمة المذكورة وقد امر بعض الانبياء بالحكم بالامور الباطنة كالخضر على القول بنبوته وهو الاصح كما مر لكنه لم يكن له امة تقتدى به وكذا انكر عليه موسى عليه الصلوة والسلام قبل اطلاعه على انه اذن له فيه فلما علمه سلمه له وللسيوطى رسالة فى ان نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم كان له الحكم بالباطن ايضا اذا لم يخش من اتهم وساقوا منها قضايا لا نطيل بها هنا وحكمه على الظاهر كان تارة بالقضايا وتارة بالسياسة والسلطنة اى الامامة العظمى وتارة بالفتوى كما فصله ابن السبكى فى قواعده مع الفرق بينهما فارجع اليه ان اردته (ليتم اقتداء امته به

(٢) مكتومة نسخه

فى تعيين قضاياه) التى وقعت فى احكامه بين الناس ويتم بضم التحتية وفاعله ضمير يعود الى الله تعالى عزوجل واقتداء امته بالنصب مفعوله ويجوز فتحها ورفع اقتداء على الفاعلية (وتنزيل احكامه) على قواعد شرعه واجرائها فى جزئياتها (ويأتوا ماأتوا) بقصر الهمزة اى يفعلوا مافعلو (من ذلك) اى من قضاياه وتنزيل احكامه (على علم ويقين من سنته) اى طريقته فى شريعته التى بينها لامته (اذ البيان بالفعل) الذى فعله فى احكامه (اوقع) فى النفوس وانبت طمانينة (منه) اى من البيان (بالقول وارفع لاحتمال اللفظ) للتأويل والتجوز (وتأويل المتأول) بخلاف الفعل فانه لايجرى مثله مع توافقه للظاهر فلاخفاء فيه (فكان حكمه) اى الفعل لا النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كما قيل (على الظاهر اجلى) بالجيم افعل تفضيل اى اظهر (واوضح) عطف تفسير (فى البيان) لكل احد يشاهده (فى وجوه الاحكام) جمع وجه وهو ما يتوجه منه ويحمل عليه كما يقال فى هذا وجهان اى توجيهان وجعله من قبيل لجين الماء اوالاستعارة المكنية والتخييلية كما قيل صرف له عن الظاهر من غير داع له (واكثر فائدة لموجبات) بفتح الجيم اى مايقتضيه (التشاجر و) هو بضم الجيم مصدر بمعنى (الخصام) الواقع فى المنازعات والدعاوى من شجر بينهم كذا اذا وقع وجرى وفى الحديث اياكم وماشجر بين اصحابى اى وقع بينهم من امور اقتضاها الاجتهاد وانما كان الفعل اظهر لانه مشاهد محسوس وفى الحديث ليس الخبر كالمعاينة فان الله اخبر موسى بما فعل قومه بعده فلم يلق الالواح فلما عاين ذلك القاها رواه الطبرانى رحمه الله تعالى وغيره وهو حديث صحيح وزعم بعضهم ان القول اقوى لان الفعل قد يطول فيتأخر البيان ورد بان القول قد يطول ايضا (وليقتدى بذلك) الفعل الصادر عنه (حكام امته) بعده (ويستوثق) اى يتمسك (بما يؤثر عنه) اى بما روى اوينظم وينضبط على القواعد الشرعية وفيه روايتان احداها انه مبنى للمعلوم بسين مهمله بمعنى انتظم وهو استفعال من الاتساق قال الله تعالى ﴿ والقمر اذا اتسق ﴾ والثانية انه روى بمثلثة بعد الواو مبنى للمجهول اى يتمسك بما يؤثر عنه اى ينقل نقلا صحيحا شائعا وفى بعض الحواشى انه تصحيف وليس كما قال لان المستعمل من الاول الاتساق دون الاستفعال فكلاهما صحيح خلافا لمن رد الثانى (وينضبط قانون شريعته) وهى القضايا الكلية المنطبقة على جزئياتها فيعرف منها احكامها حلا وحرمة وغيرهما ثم اجاب عن سؤال مقدر فقال (وطى ذلك عنه) اى اخفاؤه مستعار من طوى المتاع فى صوان له وفيه اشارة لجلالته ونفاسته وانما اخفاه لانه (من علم الغيب) المغيب عن غيره (الذى استأثر) اى تفرد واختص (به عالم الغيب) عزوجل (فلا يظهر على غيبه احدا) من خلقه (الا من ارتضى) لعلمه (من رسول) بيان للمرتضى (فيعلمه منه) اى يطلعه على بعضه (بما شاء) بوحى اوالهام اوفراسة ليكون معجزة له اوكرامة اكرمه الله تعالى بها (ويستأثر)

اى يختص (بما شاء) مما طوى علمه عن غيره فانه لايعلم جميع المغيبات الا الله والرسول فى الآية من البشر اورسل الملائكة وفيه كلام ذكرناه فى حواشى القاضى وقد اطلع الله رسوله صلى الله تعالى عليه وسلم على كثير من المغيبات وحديث حذيفة بن اليمان فى الفتن التى تحدث الى آخر الزمان حديث طويل مشهور وخطبته صلى الله تعالى عليه وسلم التى ذكر فيها ماسيقع لامته مذكورة فى بعض كتب الحديث وقد فصله ابن كثير فى كتاب الفتن (ولا يقدح هذا) اى عدم اطلاعه على بعض المغيبات (فى نبوته) صلى الله تعالى عليه وسلم وكونه مرتضى للرسالة (ولا يفصم) بالفاء والصاد المهملة قالوا هو الكسر من غير ابانة وفسر بالكسر والحل والثانى انسب بقوله (عروة من عصمته) والعروة مايدخل فيه الزر وما يعقد به شبه عصمته وحفظه بلباس ساتر له عرى وازرار تمسكه بطريق الاستعارة المكنية المخيلة لان للعصمة جهات يتمسك بها وهو دفع لشبهة وردت وهى انه صلى الله تعالى عليه وسلم اذا حكم بظاهر يخالف الواقع توهم انه مخالف لعصمته وليس كذلك لانه مأموربه لحكمة تقدمت ﴿فصل واما اقواله﴾ صلى الله تعالى عليه وسلم (الدنيوية) اى المتعلقة بامور الدنيا التى لاتعلق لها بالشرع (من اخباره عن احواله) التى لها تعلق به صلى الله تعالى عليه وسلم فى نفسه وسائر اموره (و) اخباره عن (احوال غيره) الدنيوية (وما يفعله) هو فى المستقبل (او فعله) فيما مضى مما صدر منه صلى الله تعالى عليه وسلم (فقد قدمنا ان الخلف) هو بضم الخاء وسكون اللام اعم من الكذب لانه يكون فى الامور التى يعبر عنها بجملة انشائية (فيها ممتنع عليه) صلى الله تعالى عليه وسلم فلا يصدر عنه امر يخالف مافى نفس الامر لانه معصوم فى اقواله وافعاله (فى كل حال) من احواله البشرية (وعلى اى وجه) من وجوه احواله التى يقع عليها وبينه بقوله (من عمد اوسهو وصحة اومرض اورضى اوغضب فانه صلى الله تعالى عليه وسلم معصوم منه) اى محفوظ من الله تعالى عن ان يصدر عنه خلف فى شئ من اخباره (هذا) الامر الذى عصم فيه من اقواله (فيما طريقه الخبر المحض) اى طريقه التى ورد فيها قوله وخبره اذ كان من الخبر المحض اى الصريح الذى ليس من قبيل المعاريض التى يراد بها التورية (مما يدخله الصدق والكذب) يعنى الخبر فانه مايحتمل الصدق والكذب فى حد ذاته بقطع النظر عن عوارضه (فاما المعاريض) جمع معراض من التعريض خلاف الصريح وهو النص الذى لايحتمل التأويل من القول يقال عرفته فى معراض كلامه ومعرضه بغير الف وفى الحديث ان فى المعاريض لمندوحة عن الكذب (الموهم ظاهرها) وهو صريح لفظها الموضوع له (خلاف باطنها) اى ماخفى منها مايؤول به لقصد التورية (فجائز ورودها) بالتلفظ بها ويقصد غير ظاهرها (منه) صلى الله تعالى عليه وسلم (فى الامور الدنيويه) دون الامور الشرعية

(لاسيما) تقدم الكلام عليها وانها استثناء عند النحاة يكون مابعدها اولى بالحكم مما قبلها (لقصد المصلحة) اى اذا كان فى اخفاء المعاريض مصلحة ومنفعة (كتوريته صلى الله تعالى عليه وسلم عن وجه مغازيه) اى جهته صلى الله تعالى عليه وسلم التى يتوجه اليها فى غزواته فان فيها مصلحة والتورية عندهم ان يكون اللفظ له معنيان قريب و بعيد فيقصد البعيد وهى تفعلة من الوراء كأنه وراه لستر المراد منه بايهام غيره (لئلا يأخذ) اى يتأهب (العدو) الذى قصد غزوه (حذره) بكسر الحاء المهملة وسكون الذال المعجمة قبل راء مهملة اى يتيقظ لما يحذره ويخافه فلا يفرط فيه وفى البخارى لم يكن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يريد غزوة الاورى بغيرها وفى قوله يأخذ حذره دون يحذر كلام فى الكشاف وشروحه (وكما) اى مثل توريته ومعاريضه فى غزواته ما (روى) عنه صلى الله تعالى عليه وسلم (من ممازحته) المزاح معروف ويسمى احماضا (ودعابته) بضم الدال وبالعين المهملة وموحدة وهى بمعنى الممازحة وذكرها لورودها فى الحديث كان فيه صلى الله تعالى عليه وسلم دعابة وقيل فى على كرم الله وجهه ايضا لولا دعابة فيه وانما كان يفعله احيانا (لبسط امته) اى ليسرهم ويشرح صدورهم وقد ورد البسط بهذا فى اللغة على طريق التجوز لان المعبس يعقد اسارير وجهه وعند الفرح يبسطها فيتسع وفى امثال العامة البسط صدف وهو البشاشة وطلاقة الوجه (وتطييب قلوب المؤمنين من اصحابه) رضى الله تعالى عنهم وفى نسخة من صحابته من بيانية اوتبعيضية اى جعلها طيبة مسرورة (وتأكيدا فى محبتهم) وفى نسخة تحبيبهم لان المرء انما يمازح من يحبه بطرح التكلف بينه وبينه (ومسرة نفوسهم كقوله) صلى الله تعالى عليه وسلم فى حديث رواه ابوداود والترمذى عن انس رضى الله تعالى عنه وصححاه (لاحملنك على ابن الناقة) وروى عن ابى هريرة ايضا وهو انه صلى الله تعالى عليه وسلم قال له رجل كان فيه بله يارسول الله احملنى فباسطه صلى الله تعالى عليه وسلم بما عساه ان يكون ثم قال له انا احملك على ابن الناقة فسبق لخاطره من لفظ النبوة استصغاره فقال يارسول الله مايغنى عنى ابن الناقة فقال له صلى الله تعالى عليه وسلم وبلك وهل يلد الجمل الا الناقة وانما كان صلى الله تعالى عليه وسلم يفعل ذلك معهم اذهابا لوحشتهم ولما يعلمه صلى الله تعالى عليه وسلم من مهابته فى نفوسهم فيؤانسهم بذلك وليعلم الناس حسن الخلق فى المعاشرة وما ورد من النهى عن المزح انما هو عن كثرته المفرطة واستعماله مع كل احد فى غير محله فكان صلى الله تعالى عليه وسلم يلاعب الاطفال ويمج الماء فى وجوههم وافواههم والاخبار فى هذا الباب مبسوطة فى كتب الحديث واموره صلى الله تعالى عليه وسلم مع البدوى الذى كان يسمى زهيرا مشهورة (وقوله) صلى الله تعالى عليه وسلم فى حديث رواه ابن ابى حاتم وغيره (للمرأة التى سألته

عن زوجها) كما اخرجه ابن ابي الدنيا عن زيد بن اسلم ان امرأة يقال لها ام ايمن جاءت الى
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقالت له زوجي يدعوك فقال لها من هو (اهو الذي بعينه بياض)
فقالت له والله ما بعينه بياض فقال لها صلى الله تعالى عليه وسلم ما من احد الا بعينه بياض يعني به
البياض المحيط بالحدقة وهي توهمته غشاوة على حدقته مضرة بالبصر واللفظ يحتملهما
والاستفهام تقريري ثم اشار الى بيان ذلك بقوله (وهذا) الذي قال له صلى الله تعالى عليه وسلم
مداعبة (كله صدق لان كل جمل ابن ناقة) لصدق الابن على الصغير والكبير وان تبادر منه صغره
عرفا (وكل انسان بعينه بياض) يحيط بحدقته (وقد قال صلى الله تعالى عليه وسلم) في حديث
رواه احمد والترمذي والطبراني عن ابن عمر وابي هريرة رضي الله تعالى عنهم بسند حسن
(اني لامزح ولا اقول الا حقا) ولفظ الحديث انهم قالوا يا رسول الله انك تداعبنا
فقال اني اذا دعبتكم لا اقول الا حقا فالنهي عنه في قوله لا تمار اخاك ولا تمازحه
وفي قول عمر رضي الله تعالى عنه من مزح استخف به وقول ابن العاصي يا بني لا تمازح
الشريف فيحقد عليك ولا الدني فيجترىء عليك محمول على الكثرة منه في غير محله
وعلى غير سنته صلى الله تعالى عليه وسلم فمثله مذموم منهي عنه (هذا كله) اي ما صدر
من ممازحته على وجه الحقية وغيره (فيما بابه) اي نوعه الوارد فيه (الخبر) اي الاخبار بما له
نسبة خارجية كما مر (فاما ما بابه غير الخبر) من الانشاآت (مما صورته صورة الامر والنهي)
المعروفين عند اهل العربية (في الامور الدنيوية فلا يصح منه ايضا) القول بصدوره منه
لعصمته (ولا يجوز عليه) صلى الله تعالى عليه وسلم (ان يأمر احدا بشي او ينهى احدا
عن شيء وهو) صلى الله تعالى عليه وسلم (يبطن خلافه) جملة حالية لبراءته من الامر
والنهي بخلاف ما عنده (وقد قال) صلى الله تعالى عليه وسلم (ما كان لنبي ان تكون له
خائنة الاعين فكيف ان تكون له خائنة قلب) ان يكون فاعل فعل اي ينبغي ان يكون
الى آخره هذا هو الظاهر وكونه مبتدأ تكلف لا داعي له وخائنة مصدر بمعنى
خيانة كالعافية وخائنة الاعين ان يضمر في نفسه خلاف ما يظهره فاذا اراد اظهاره
اومأ بعينه واظهوره من العين نسب لها قال الله تعالى (يعلم خائنة الاعين)
اي ما تخونون فيه بمسارقة النظر والغمز وخائنة القلب خيانته واذا لم يجز له
ان يشير بطرفه خلاف ما في قلبه فكيف بهذا قالوا وهذا من خصائص الانبياء
عليهم الصلوة والسلام انهم لا يجوز لهم هذا لما فيه من ارتكاب ما لا يليق بهم
وهذا من حديث رواه الحاكم والنسائي وابو داود وهو انه صلى الله تعالى عليه
وسلم لما فتح مكة امرهم ان لا يقاتلوا الا من قاتلهم الا نفرا سماهم وامر بقتلهم
وان وجدوا تحت استار الكعبة منهم عبد الله بن سعد بن ابي سرح العامري وكان
ممن اسلم وهاجر وصار كاتب الوحي ثم ارتد وذهب لقريش وقال ما بلغه صلى الله تعالى
عليه وسلم من انه كان يكتب في الوحي بعض كلام له كما مر وكان اخا لعثمان من الرضاع

فعينه ثم اتى به رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بعدما اطمأن الناس فاستأمنه من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فسكت طويلا ثم قال نعم فلما انصرف قال صلى الله تعالى عليه وسلم ماسكت الا ليقوم احد ليضرب عنقه فقال رجل من الانصار هلا اومأت الينا يارسول الله فقال ماكان لنبي الى آخره ثم حسن اسلامه وهو احد النجباء الكرماء العقلاء (فان قلت فما معنى قوله تعالى فى قصة زيد) بن حارثة بن شرحبيل الكلبي كانت خديجة رضي الله تعالى عنها اشترته ووهبته لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قبل النبوة بمكة وهو اسن من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بعشر اوعشرين سنة فتبناه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حتى كان يقال له ابن محمد حتى نزل عليه قوله تعالى ﴿ادعوهم لآبائهم﴾ وكان قدم ابوه وعمه لفدائه فقالوا لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يا ابن عبد المطلب انتم اهل حرم الله وجيرانه وقد جئناك فى ابن لنا عندك فقال من هو قالا زيد قال فهلا غير ذلك قالوا ماهو قال اخيره فان اختاركم فهو لكم وان اختارني فهو لله فدعاه وخيره فاختار رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وقال انت مكان الاب والعم فقالوا ويحك تختار العبودية على الفدية والحرية قال نعم قدرأيت منه مالا اختار عليه احدا غيره فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لمن حضره اشهدوا انه ابني يرثني وارثه الى آخر ماذكر فى السير (واذ تقول للذى انعم الله عليه وانعمت عليه الآية) وهذا السؤال وارد على قوله انه صلى الله تعالى عليه وسلم لا يأمر بخلاف مافى نفسه ولم يصدر عنه خائنة قلب لان قوله ﴿امسك عليك زوجك واتق الله وتخفى فى نفسك ماالله مبديه وتخشى الناس والله احق ان تخشاه﴾ مناف له بحسب الظاهر وانعام الله عليه بهدايته للاسلام وماوسع عليه فى الدارين وانعام الرسول عليه باعتاقه وتقريبه ومحبته له وكانت زوجته زينب بنت عمته عليه الصلوة والسلام اميمة بنت عبد المطلب وكانت من اجمل النساء واشرفهن فاتى صلى الله تعالى عليه وسلم زيدا لحاجة فلم يجده فوقع نظره عليها فاعجبه حسنها ووقعت فى قلبه اعظم موقع فقال سبحان مقلب القلوب وانصرف فلما جاءها زيد اخبرته بذلك ففطن زيد لوقوعها فى قلبه والقى الله تعالى فى نفسه كراهيتها فقال يارسول الله انى اريد مفارقة زوجتي فقال له مارابك منها قال مارأيت منها شيء ومارأيت منها الا خيرا ولكنها تتعظم عليّ وتؤذيني بلسانها فقال له رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم امسك عليك زوجك واتق الله فى امرها فانى وطلقها فاجاب عنه المصنف رحمه الله تعالى بقوله (فاعلم) ايها السائل عن هذه القصة (اكرمك الله عز وجل) كما اكرمت مقام النبوة ونزهته عما لايليق به (ولا تسترب) اى لاتقع فى ريبة وشك فى شيء من اموره صلى الله تعالى عليه وسلم واصل الريب قلق النفس واضطرابها ثم نقل للشك وفى الحديث الشك ريبة

والصدق طمانينة اى لايشك (فى تنزيه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عن هذا الظاهر) من الآية انه صلى الله تعالى عليه وسلم اخفى فى نفسه امرا لخشية طعن الناس فيه بحبها وارادة طلاقها وامره بامساكها وهو يريد خلافه كما قال (وان يأمر زيدا بامساكها) فى عقد نكاحه ولا يفارقها (وهو) صلى الله تعالى عليه وسلم (يحب تطليقه اياها) ليتزوجها (كما ذكره جماعة من المفسرين) بانه اظهر خلاف ما فى نفسه وامره بما لم يرده وانه خشى مقالة الناس فيه كما نقل بعضهم عن قتادة وابن عباس رضى الله عنهما وهو غير لائق بمقامه صلى الله عليه وسلم (واصح ما) قيل (فى هذا) الامر المذكور فى هذه الآية (ما حكاه بعض اهل التفسير) وفى نسخة رواه اهل التفسير (عن) زين العابدين (على بن حسين) بن على بن ابى طالب رضى الله تعالى عنهم وقيل المراد بعلى بن الحسين ابن طلحة ابن ابى طالب احد السبعة (ان الله كان) قبل وقوع هذه القصة (اعلم نبيه) صلى الله تعالى عليه وسلم (ان زينب بنت جحش (ستكون من ازواجه) امهات المؤمنين بعدما تزوجها زيد وهى تحت نكاحه (فلما شكاها اليه زيد) بانها تتعظم عليه لشرفها وهو من الموالى (قال له امسك عليك زوجك) لانه فهم من شكايته انه يستأذنه فى طلاقها (واتق الله) فلا تؤذها بوصفها بالتكبر وطلاقها بلا سبب (واخفى منه) اى من زيد (فى نفسه) لم يصرح له به حياء منه ان يطلع الناس على انه سيتزوجها وان لم يكن فيه امر مستقبح وانما كتم سره و (ما اعلمه الله تعالى به من انه سيتزوجها) وفى نسخة سيزوجها الله له (مما الله تعالى مبديه ومظهره) بابرازه فى الخارج (بتمام التزويج وطلاق زيد لها) كما قال الله تعالى لكيلا يكون على المؤمنين حرج فى ازواج ادعيائهم الآية قال ابن العربى * فان قلت فلم قال له امسك عليك بعدما اخبره الله تعالى بانه سيزوجها له * قلت ليعلمه ما لم يعلمه من كراهة زيد لها ورغبته فى طلاقها حتى لا يبقى فى نفسه شئ منها وعلى هذا التفسير لم يبق فى القصة اشكال اصلا (وروى نحوه عن عمرو بن فائد) بفاء والف وهمزة ودال مهملة وفى الاكمال انه بالفاء والقاف وذكره الذهبى فقال عمرو بن فائد الاسوارى وقال الدارقطنى وغيره انه ضعيف متروك الحديث معتزلى قدرى لايقيم الحديث وهو بصرى يكنى ابا على قال البرهان وهو فى النسخ التى وقفت عليها بالقاف وفيه نظر (عن الزهرى) ابن شهاب كما تقدم (قال نزل جبريل على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يعلمه) مضارع من الاعلام (ان الله يزوجه زينب بنت جحش) رضى الله عنها وقيدها ببنت جحش ليخرج غيرها فان من امهات المؤمنين زينب اخرى هى بنت خزيمة ام المساكين (فذلك) هو الامر (الذى اخفى فى نفسه) لاستحيائه من اظهاره (ويصحح هذا) الذى رواه

الزهرى (قول المفسرين فى قوله تعالى بعد هذا) فى آخر الآية (وكان امر الله مفعولا) لافادته انه امر اراده قبل ذلك ونفى عنه الحرج فى تزويج منكوحة من تبناه لانه ليس كالولد الحقيق (اى لابد لك ان تتزوجها) لانه قدره اولا وانما تزوجها لحكمة رتب عليها احكاما شرعية (ويوضح هذا) الامر الذى قرره المفسرون (ان الله لم يبد) اى لم يظهر (من امره) اى من شأنه صلى الله عليه سلم فى هذه القصة (معها) اى مع زينب رضى الله تعالى عنها (غير زواجه لها) اى تزويجه اياها (فدل) ما ابداه الله تعالى من امره على (انه) اى تزويجها له بامر الله هو (الذى احفاه) صلى الله تعالى عليه وسلم فى نفسه لا انه اخفى فى نفسه غيرما امره الله به وانما الذى اخفاه شئ (مما اعلمه الله به) لاغيره مما توهموه فانه تعالى لم يبد شيئا غير زواجه بها فدل على انه هو الذى اخفاه كما تقرر ولو كان امرا آخر ابداه وما فى الكشاف من قوله * فان قلت فماذا اراد الله تعالى منه ان يقول حين قال له زيد اريد ان افارقها وكان من الهجنة ان يقول له افعل فانى اريد نكاحها * قلت الذى اراده الله تعالى منه ان يصمت اويقول له انت اعلم بشأنك انتهى نزعة اعتزالية فى تخالف الارادة فاحذرها (وقوله تعالى فى القصة) اى قصة زينب المذكورة (ما كان على النبى من حرج الآية) فيما فرض الله له سنة الله والحرج فى الاصل الضيق واريد به الاثم اى لا اثم عليك فيما قدره لك ووسع عليك فى امر النكاح وسنة الله منصوب على الاغراء اوهو مصدر لفعل علم من السياق اى سن ذلك سنة وطريقة شرعية كانت لمن قبلك من الانبياء فى تزوج من تريد اوفى تعدد المنكوحات وكثرتها كما وقع لداود وسليمان وغيرهما من الرسل عليهم الصلوة والسلام وفرض الله بمعنى قضى وقدر لا من الفرض مقابل السنة ففى ذكره مع السنة تورية وطباق بليغ فيه من اللطف مالايخفى حسنه (فدل) ما ذكر فى قوله ما كان على النبى من حرج على (انه لم يكن عليه) صلى الله تعالى عليه وسلم (حرج) اى تضييق ولا اثم تقتضى العتاب عليه (فى الامر) الذى فعله وقد قدره الله تعالى له واعلمه به (وقال الطبرى) محمد بن جرير وقد تقدمت ترجمه (ما كان الله) اى ما فعل وقدر (ان يؤثم[٢] نبيه عليه الصلوة والسلام) اى يوقعه فى اثم وذنب (فيما احل له مثال فعله) اى احل مثله (لمن قبله من الرسل) عليهم الصلوة والسلام يعنى ان الآية داله على ان ما فعله لا اثم فيه لانه (قال الله تعالى سنة الله فى الذين خلوا من قبل) اى مضوا وتقدموا (اى) من قبلك (من النبيين فيما احل لهم) فلما قال ان ما فعلته من سنن الانبياء الذين قبلك دل على انه امر مشروع لا اثم فيه فدلت الآية على بطلان غير ما قبل لدلالة الآية عليه تصريحا ظاهرا (ولوكان) الامر على خلاف ما ذكر وتفسير ما اخفاه بما ذهب

(٢) ليؤثم نسخه

اليه غيره (على ماروى فى حديث) عبد بن حميد عن (قتادة) وقوله فيما نقل عنه (من وقوعها) اى زينب رضى الله تعالى عنها (فى قلب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم) اى انه لما رآها وقعت فى قلبه موقعا عظيما لشغفه بها (عندما اعجبته) بحسنها الذى رآه (و) من (محبته طلاق زيد لها) اى ليتزوجها لتعلق قلبه بمحبتها (لكان فيه اعظم الحرج) اى الاثم غير اللائق به والتضييق على زيد بارادته مفارقة منكوحته وحاشاه صلى الله عليه وسلم من مثله (و) لكان ايضا فيه (مالا يليق به) اى لايحسن صدوره منه ولا ينبغى له (من مد عينيه الى مانهى عنه) اى عن طلبه وتمنيه ومد العين اطالة النظر حتى لا يرده لاستحسانه له فهو بتقدير مضاف او تجوز فى العين وهو كناية عن نطلب الامر وارادته ارادة قوية وبين المنهى عنه بقوله (من زهرة الحياة الدنيا) اى زينتها وزخرفها وبهجتها وهذا اشارة الى ان ماوقع فى القرآن العظيم تمثل به لانه نزل لما وردت سبع قوافل من بصرى فيها طيب وامتعة نفيسة فقال المسلمون لوكان لنا هذا تقوينا به وانفقناه فى سبيل الله تعالى فانزل الله تعالى عليه ﴿ولقد آتيناك سبعا من المثانى﴾ الآية اى هذه خير لكم من القوافل السبع فلا تمدوا عليكم نحوها وكل هذا لا يليق بمقامه عليه الصلوة والسلام وزهده فى الدنيا فما قيل من ان مجرد وقوعها فى قلبه صلى الله تعالى عليه وسلم من غير ان يبدو منه سئ لااثم فيه وكذا محبته وميله لطلاقها من غير تكلم فيه لااثم فيه فكيف اعظم الحرج فيه نظر (ولكان هذا) اى لوكان ما اخفاه صلى الله تعالى عليه وسلم فى نفسه بعد ما اعجبته زينب واراد ان يطلقها اى لو صح هذا كان (من الحسد المذموم) لان الزوجة الحسناء نعمة من الله تعالى بها فهو بذلك يريد زوالها عنه وقيد بالمذموم لان الغبطة حسد غير مذموم لان معناها ان يتمنى ان يكون له نعمة كنعمة غيره من غير تمنى زوالها وهذا فى امور الدنيا لا فى الدين واقبح الحسد تمنى زوال نعمة لغيره لا يحصل له (الذى لايرضاه) صفة للحسد (ولا يتسم به) اى لايتصف به من الوسم وهى العلامة واصلها ان يكون بكى ونحوه كامس (الانبياء ٢) تنازعه يرضى ويتسم (فكيف بسيد الانبياء) الذى هو اعظمهم واشرفهم نفسا صلى الله تعالى عليه وسلم والاستفهام تعجبى انكارى والمراد به استبعاد صدور الحسد منه ومنهم صلى الله تعالى عليهم وسلم (قال القشيرى) عبد الكريم بن هوازن صاحب الرسالة الامام المفسر الزاهد شيخ الصوفية ورأس الشافعية المشهور (وهذا) المنقول عن قتادة من انه صلى الله تعالى عليه وسلم رآها فاعجبته واراد طلاقها (اقدام عظيم من قائله) اولا دون حاكيه عنه اى جرأة على مقام النبوة (وقلة معرفة) بل عدم معرفة (بحق النبى صلى الله تعالى عليه وسلم) الذى يجب ان يعتقد فيه (وبفضله) اى زيادته على غيره فى الشرف وعلو المرتبة عن امور الدنيا (وكيف يقال)

(٢) الاتقياء نسخه

انه صلى الله تعالى عليه وسلم (رآها فاعجبته) مما يقتضى انه لم يرها قبل ولا يعرفها (وهى بنت عمته) عليه الصلوة والسلام لانها بنت اميمة بنت عبدالمطلب كما مر (ولم يزل يراها منذ ولدت) الى ان بلغت فهو صلى الله تعالى عليه وسلم يعرفها ويعرف جمالها (و) كيف لا يعرفها و (لا كان النساء) ولو اجنبيات (يحتجبن منه) صلى الله تعالى عليه وسلم لمعرفتهن بعفته وعصمته (وهو) الذى (زوجها لزيد) مولاه رضى الله تعالى عنه (وانما جعل الله طلاق زيد لها) اى لزينب بعد مازوجها له (وتزويج النبى) صلى الله عليه وسلم (اياها) بما قدره وامره به كما تقدم لحكمة ولهذا لم يتزوجها قبل زيد ليعلمهم حكما شرعيا وهو ما اشار اليه بقوله (لا زالة حرمة التبنى) اى اتخاذ ابن غيره ابنا له لئلا يظن الناس انه يحرم تزوج حليلة من تبنساه كما يحرم بين الاب وابنه الحقيقى حليلة كل على الآخر (وابطال سنته) اى الطريقة الجارية بين النساس فى جعل التبنى ابنا حقيقة يحرم منه مايحرم منه كما كان فى الجاهلية وما قيل من ان القول الذى رده المصنف رحمه الله تعالى ثابت بالنقول الصحيحة ثم فسره بما ارتضاه المصنف رحمه الله تعالى تخليط لاحاجة للاطالة به الا ان الائمة الشافعية قالوا انه من خصائصه صلى الله تعالى عليه وسلم انه يجوز له النكاح بغير الرضى وانه اذا رغب فى نكاح امرأة لزم اجابته وحرم على غيرها خطبتها فان كانت تحت زوج وجب عليه طلاقها لانه يجب على كل احد ان يكون رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم احب اليه من نفسه واهله وولده كما قاله العراقى وقال ابن حجر فى شرح البخارى الذى صح بالادلة القوية ان من خصائصه صلى الله تعالى عليه وسلم جواز الخلوة بالاجنبية والنظر اليها كما كان يدخل على ام حرام وينام عندها ويغسل رأسه وهى اجنبية منه وكان صلى الله تعالى عليه وسلم زوج زيدا زينب كما مر وساق مهرها من عنده وكانت هى واخوها يأبيان ذلك لشرف النسب وقرابة الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم وكانت لها رضى الله تعالى عنها حدة وشهامة (كما قال تعالى) فى بيان هذه القصة وما فيها من الحكم (ما كان محمد ابا احد من رجالكم) اى ليس ابا حقيقيا لاحد منهم فانه صلى الله تعالى عليه وسلم لم يعش له ولد ذكر وابنه ابراهيم مات صغيرا لم يبلغ سن الرجولية ومن جوز ان يقال له اب المؤمنين كما يقال لنسائه امهات المؤمنين فانما هى ابوة شفقة وتعظيم وكان زيد رضى الله عنه يقال له ابن محمد فلما نزلت الآية لم يقل له ذلك فعوضه الله عنه بذكر اسمه فى القرآن المتلو فى المحاريب ولم يقع هذا لغيره من الامة واما الحسن والحسين رضى الله تعالى عنهما فليست بنوتهما حقيقية كما لا يخفى فلا يثبت لاحد حكم البنوة الحقيقية منه صلى الله تعالى عليه وسلم (و) لذا (قال) الله عز وجل فى هذه الآية (لكيلا يكون على المؤمنين حرج) اى تضييق

فى امر النكاح وهو تعليل لقوله زوجناكها اى شرعنا لك ذلك توسيعا على الامة لاخاصية لك (فى ازواج ادعيائهم) جمع دعى بمعنى مدعو وهو من يلصق نسبه بنسب غيره وليس بينهما بنوة حقيقية وقوله اذا قضوا منهن وطرا بالتزوج والنكاح (ونحوه) اى مثل ماذكر وبمعناه معزو (لابن فورك) تقدمت ترجمته (وقال ابو الليث السمرقندى) تقدم بيانه ايضا (فان قيل) اذا كان الله قدرله صلى الله تعالى عليه وسلم تزوجها ورضيه له (فما فائدة امر النبى) صلى الله تعالى عليه وسلم (زيدا بامساكها) بقوله امسك عليك زوجك (فهو ان الله تعالى اعلم نبيه) صلى الله تعالى عليه وسلم (انها زوجته) صلى الله تعالى عليه وسلم (فنهاه) اى نهى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم زيدا (عن طلاقها) واخراجها من زوجيته (اذ لم يكن بينهما) اى بين زينب وزيد وهو تعليل لنهيه (الفة) اى محبة لانها لم ترض نكاحه لشرفها وكانت تطيل لسانها عليه فالقى الله فى قلبه كراهتها حتى احب فراقها ليقضى الله امرا كان مفعولا (واخفى فى نفسه ما اعلمه الله به) من انه قدرلها نكاحه له وامره به (فلما طلقها زيد خشى) صلى الله تعالى عليه وسلم (قول الناس) باعتبار ما اعتادوه فى الجاهلية انه (يتزوج امرأة ابنه) لتوهمهم ان التبنى كالبنوة الحقيقية وانما خشيه وهو لا اثم فيه كراهة القيل لمن لا يعرف حقيقة الحال كما هو حقيقة حال الاشراف (فامره بزواجها) ازالة لما يخشاه (ليباح ذلك لامته) اقتداء به صلى الله تعالى عليه وسلم توسعة عليهم (كما قال تعالى لكيلا يكون على المؤمنين حرج فى ازواج ادعيائهم) فنفى عنهم الحرج لينفيه عنه بالطريق الاولى تطييبا لنفسه صلى الله تعالى عليه وسلم وازالة لطعن الجهلة وحاصله تأويل ما وقع فى هذه القصة مما يخالف ظاهره مايقتضيه مقامه لامره بما يريد خلافه ومحبته لها وهى تحت نكاح غيره فاشار الى الجواب عما ذكر (وقد قيل كان امره) صلى الله تعالى عليه وسلم (لزيد بامساكها قمعا للشهوة) اى منعا لها وزجرا لها يقال قمعه فانقمع اذا كفه وذلله والشهوة ميل النفس لما تستلذه (وردا للنفس عن هواها) اى عما تهواه من الصور الجميلة وحكاه بقيل اشارة الى انه غير مرضى عنده فلا وجه لاستحسانه لانه صلى الله تعالى عليه وسلم لم يكن فى نفسه هوى وحاشاه من مثله (وهذا اذا جوزنا عليه) صلى الله تعالى عليه وسلم (انه رآها فجأه واستحسنها) لاسيما وقدمر انه صلى الله تعالى عليه وسلم كان رآها قبل وكان يعرفها ويعرف جمالها الا انه ليس بمنكر ولذا قال (ومثل هذا) القيل على مافيه (لانكرة فيه) اى لا ينكر صحته فى الجملة والنكرة ضد المعرفة فى اصطلاح النحاة واصلها كل مالا يعرف فنقل وخص (لما طبع عليه ابن آدم من استحسانه الحسن) من الصور وغيرها مما يشاهد وغيره (ونظرة الفجأة) اى النظر الذى وقع بغتة من غير قصد والفجأة

بضم الفاء والمد ويجوز قصره بضم وسكون والفجأة بالفتح المرة منه (معفو عنها) اى لاحرج فيها ولا اثم لانها لم تقصد وهو جواب عن سؤال تقديره كيف نظر صلى الله تعالى عليه وسلم لغير محرم مشتهى (ثم قمع نفسه عنها) بصيغة الماضى ويجوز ان يكون مصدرا وكذا فى قوله (وامر زيدا بامساكها) فى نكاحه وتقوى الله فيها بعدم ذكر مايعيبها (وانما ينكر تلك الزيادات التى) ذكرها بعض المفسرين (فى القصة) من انه تعلق قلبه صلى الله تعالى عليه وسلم بها واراد ان يطلقها واخفى ذلك فى نفسه ونحوه ممالايليق بنزاهته (والتعويل) اى المعول عليه المعتمد فى هذه القصة على ماذكرناه وهو القول الذى ارتضاه والقول بانه لا بأس فيما قالوه لاوجه له (و) هو (الاولى) وان جاز غيره لكنه لايناسب مقامه وان كان جائزا فتنبه (ماذكرناه عن على بن الحسين) وهو الامام زين العابدين كما تقدم (وحكاه السمرقندى) فى تفسيره كما تقدم (وهو قول ابن عطاء) رحمه الله وتقدمت ترجمته (وصححه) اى جزم بانه القول الصحيح (واستحسنه القاضى القشيرى) لما فيه من صيانة مقام النبوة عما لايليق واعتمده (وعليه عول ابو بكر بن فورك) تقدم ضبطه فى ترجمته مع مافيه (وقال انه) اى هذا القول الذى اعتمده (معنى ذلك) اى المذكور فى هذه الآية والقصة (عند المحققين من اهل التفسير قال) ابن فورك رحمه الله تعالى (والنبى صلى الله تعالى عليه وسلم منزه عن استعمال النفاق فى ذلك) اى عن ان نظهر امرا فى نفسه خلافه وان كان امرا جائزا له والنفاق فى الاصل معناه الاخفاء مأخوذ من نافقاء اليربوع وهو مخرجه الذى يخفيه ثم نقل فى الشرع لاخفاء الكفر واظهار الاسلام واستعمل بعد ذلك استعمالا شائعا لاخفاء كل امر لايرتضى ومنه الحديث ثلاث من كن فيه فهو منافق وعد منها الكذب وغيره كما صرحوا به فلذا قال (واظهار خلاف ما فى نفسه) فهو عطف تفسير موضح لما اراده فلاوجه لما قيل انها عبارة مستبشعة الى آخر ما اطال فيه من غير طائل نعم لو تركها كان احسن لكنه حكاها عن غيره فلا عهدة عليه فيها ومراد ابن فورك التغليظ على قائل هذه العبارة وتغليظه بان من يجوز عليه صلى الله تعالى عليه وسلم مثل هذا مثل من يجوز عليه الكفر والنفاق والمعترض لم يقف على مراده (وقد نزهه الله عز وجل عن ذلك) الذى قاله بعض المفسرين (بقوله تعالى ما كان على النبى من حرج فيما فرض الله له) اى قضى وقدر من تزويجه صلى الله تعالى عليه وسلم زينب فهذا صريح فى رد ماقاله بعض المفسرين وصريح فيما ارتضاه (قال) ابن فورك (ومن ظن ذلك بالنبى صلى الله تعالى عليه وسلم) اى انه وقع فى قلبه محبتها وارادته ان زيدا يفارقها واخفى ذلك فى نفسه (فقد اخطأ) خطأ فاحشا فلذا جعل نسبته له كنسبة

النفاق له صلى الله تعالى عليه وسلم فالتعبير به للتشنيع على قائله وبعد تنزيهه عنه كيف يعترض عليه كما قيل * وما آفة الاخبار الا رواتها (قال) ابن فورك (وليس معنى الخشية هنا) يعني في قوله وتخشى الناس والله احق ان تخشاه (الخوف بل معناه) المقصود هنا وفي نسخة معناها اى الخشية وعلى الاولى الضمير للفظ المذكور (الاستحياء اى يستحيي منهم) اى من الناس (ان يقولوا تزوج زوجة ابنه) اى من تبناه وهو زيد وهذا اعني قوله وعليه عول ابن فورك الى هنا سقط من بعض النسخ واستحياؤه لشرفه المقتضى ان لا يسمع مقالة من احد وان لم يضره شرعا ويدنس عرضه (وان خشيته) اى استحياؤه (صلى الله تعالى عليه وسلم انما كان من ارجاف المنافقين واليهود) اى اشاعة ماهو مكروه بزعمهم واصل الرجف الاضطراب وايقاعه اما بالفعل واما بالقول ويقال الاراجيف ملاقيح الفتن كما قلت

السن الناس اذا ما انطلقت(٢) * فهو بذر للبلا يا والمحن
فاحذر الالسن مهما انطلقت * فالاراجيف ملاقيح الفتن

(٢) اذا ما نطقت نسخه

(وتشغيبهم) من الشغب بغين معجمة ساكنة ومفتوحة وهو ما يؤدي الى الشر من الاكاذيب (على المسلمين) بذكر ما ينقص نبيهم صلى الله تعالى عليه وسلم فان ما يسوءه يسوءهم (بقولهم تزوج زوجة ابنه) لزعمهم انه غير جائز كالابن الصلبي جهلا منهم وتعصبا (بعد نهيه) اى تحريما (عن نكاح حلائل الابناء) جمع حليلة وهي الزوجة المنكوحة تلبيسا منهم بجعل المتبنى كالابن الحقيقي وقد قال تعالى وحلائل ابنائكم الذين من اصلابكم (كما كان) اى وقع من اراجيفهم وتشغيبهم (فعتبه الله على هذا) عتب محبة وتسلية لعدم قبحه (ونزهه عن الالتفات اليهم) والاعتداد بمقالتهم (فيما احله له) وقدره من هذا النكاح من غير حرج فيه وهذا العتاب (كما عتبه على مراعاة رضاء ازواجه) النازل ذلك العتب (في سورة التحريم بقوله يا ايها النبي لم تحرم ما احل الله لك الآية) تبتغي مرضات ازواجك والله غفور رحيم (كذلك قوله هنا وتخشى الناس والله احق ان تخشاه) فيما اخفيته مما الله مبديه ومجوزه لك بلا حرج اى انه مثله في انه عتب ملاطفة وتسلية على ما استحيي منه لشرف مقامه صلى الله عليه وسلم عن ان يصل اليه غبار الاوهام (وقد روى عن الحسن) البصري رضي الله تعالى عنه اى رواه الترمذي وصححه وقدمه على قوله (وعائشة) رضي الله تعالى عنها لانه هو الذي رواه عنها فقدمه على عادة الاسانيد فلا يقال كان ينبغي تقديمها عليه (لو كتم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم شيئا) مما اوحى بمعاتبته (لكتم هذه الآية) اى آية التحريم لا آية زيد وزينب رضي الله تعالى عنهما كما قيل (لما فيها) علة للكتم (من عتبه) صريحا (وابداء) اى اظهار (ما اخفاه) مما جرى بينه وبين ازواجه فيها وهذا الحديث فيه انه صلى الله عليه وسلم كان يحب العسل والحلوى فدخل على حفصة رضي الله عنها

ومكث عندها أكثر من عادته فسألن عنه عليه السلام فقيل اهدى لها عكة عسل فسقته منه فاتفقن على ان يقلن له نجدمنك رائحة المغافير وهو شيء كريه الرائحة اذار عته النحل اثرفى عسلها فقال لا اعودله بعد هذا والقصة مفصلة فى كتب التفسير والحديث

فصل

فيما وقع له صلى الله تعالى عليه وسلم فى مرض موته مخالفا لما قدمه (فان قلت) سائلا عما يخالف ماقررته (قد تقررت عصمته صلى الله تعالى عليه وسلم فى اقواله فى جميع احواله) واوقاته (وانه لايقع منه فيها) اى فى اقواله (خلف) اى مخالف للواقع (ولا اضطراب) اى اختلاف وتناف فهى كلها متساوية لاتختلف (فى عمد) وقصد (ولاسهو) ونسيان (ولاصحة) فى بدنه (ولامرض) بتغير مزاجه الشريف (ولاجد) هوضد الهزل (ولامزح) كما تقدم (ولا رضى) على غيره (ولا غضب) لوقوع مالا يرضاه الله (فما معنى الحديث) الذى روى عنه صلى الله تعالى عليه وسلم فى الصحيحين (فى وصيته) لاصحابه رضى الله عنهم فى مرض موته (الذى حدثنا به الشهيد ابو على) ابن سكرة كما تقدم قال (حدثنا القاضى ابو الوليد) الباجى تقدمت ترجمته ايضا قال (حدثنا ابو ذر) الهروى وقد تقدم ايضا قال (حدثنا ابو محمد) ابن حمويه السرخسى (وابوالهيثم) الكشميهنى كما تقدم ايضا (وابو اسحق) المستملى وقد تقدم (قالوا حدثنا محمد بن يوسف) هوالفربرى وقد تقدم قال (حدثنا محمد بن اسمعيل) هوالامام البخارى قال (حدثنا على بن عبدالله) ابو الحسن على بن عبدالله بن جعفر بن نجيح بن المدينى الحافظ الامام العظيم روى عنه اصحاب السنن وغيرهم وتوفى سنة اربع وثلاثين ومأتين وعمره ثلاث وسبعون والمدينى بالياء نسبة لمدينة الرسول صلى الله عليه وسلم قال ابن الاثير وهو فى الاكثر يقال مدنى والنسبة لمدائن اخر نحو سبعة وفى الصحاح المدنى نسبة لمدينة الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم والمدينى نسبة للمدينة التى بناها المنصور وقال ابن الصلاح فى المسلسل المدينى نسبة الى مدينة اصبهان المسماة بجى انتهى وقد تقدم الكلام فيه ايضا والمدينى هذا له ترجمة فى الميزان كما قاله البرهان قال (حدثنا عبدالرزاق ابن همام) الحافظ وقد تقدم (عن معمر) بن راشد بفتح الميمين كما تقدم وهذا هوالصواب وما فى بعض النسخ من قوله عبدالرزاق عن همام خطأ لان عبدالرزاق لايروى عن همام واسم ابيه همام ويروى عن معمر (عن الزهرى) محمد بن شهاب كما تقدم (عن عبيدالله بن عبدالله) بحرالعلم ابن عتبة الاعمى احد الفقهاء السبعة مشهور توفى سنة ثمان ومائة (عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما قال لما احتضر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم) احتضر بالبناء للمفعول بمعنى حضره الموت وظهور علاماته وهو محتضر اسم مفعول بمعنى دنى موته وهو المراد

ويقـال لمن به مس من الجن وكان هذا يوم الخميس قبل وفاته صلى الله تعـالى عليه وسـلم بايام والحديث صحيح رواه البخـارى وغيره واحتضر يكون متعديا ولازما فيقال احتضره بمعنى حضره وفى نسخة حضر والصحيح الاول (وفى البيت) بمعنى بيته صلى الله تعـالى عليه وسلم (رجال) من كبار الصحابة وقرابته رضى الله تعـالى عنهم (فقـال النبى صلى الله تعـالى عليه وسلم هلموا) اى اقبلوا علىّ واصل معنـاه تعـالوا وهذا على لغة من يلحق به الضمائر من تميم واهل الحجـاز يستعملونه مفردا مبنيا على الفتح للواحد المذكر وغيره قال الله تعـالى ﴿ والقائلين لاخوانهم هلم الينا ﴾ (اكتب لكم كتابا) لبيان مايهمكم فى دينكم ودنياكم حتى لايقع بينهم اختلاف بعده والمراد امر بكتابته وجوز بعضهم حمله على ظاهره وانه صلى الله تعـالى عليه وسلم يكتب بيده وذلك معجزة له وتقدم مافيه مرارا (لئلا تضلوا) اى لايقع منكم امر تضلون به (بعده) اى بعد كتابته والعلم بما فيه والعمل به (فقال بعضهم) هو عمر رضى الله تعـالى عنه كما سـيأتى (ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قد غلبه) اى اشتد وقوى عليـه (الوجع) اى الم مرضه وهذا هو محل الشـبهة والسؤال لانه يقتضى انه صلى الله تعـالى عليه وسلم فى حال مرضه قد يصدر عنـه مايخالف الواقع وقد تقدم انه صلى الله تعـالى عليه وسـلم معصوم فى مرضه وصحته وسـائر احواله (الحديث وفى رواية) اخرى لهـذا الحديث (آتونى) اى احضروا مايكتب فيـه (اكتب لكم كتابا لن تضلوا بعده ابدا) وهذه آكد من الاولى لقوله فيها لن وابدا (فتنازعوا) اى وقع بينهم نزاع واختلاف فى مجلسـه صلى الله تعـالى عليه وسـلم هل يكتبون ام لا (فقالوا) كما فى البخـارى (ماله اهجر) من الهجر بالضم وسـيأتى بيانه قيل انه ظهر لعمر رضى الله تعالى عنه ان ماارادكتابته مافيه ارشادهم للاصلح ومالم يجب لانه صلى الله تعـالى عليه وسلم لم يترك مما يجب تبليغه شيئا وقد قال تعـالى ﴿ مافرطنا فى الكتاب من شئ ﴾ وقيل انه اراد كتابة امور شرعيـة على وجه يرفع الخلاف بينهم وقال سفيان اراد ان يبين امر الخلافة بعده حتى لايختلفوا فيها ويأتى فى كلام المصنف رحمه الله تعالى حكايته غير منسوب ويؤيده مارواه مسلم انه صلى الله تعـالى عليه وسلم قال فى اول مرضه لعائشـة ادعى لى اباك واخاك اكتب كتابا فانى اخاف ان يتمنى متمن ويقول قائل ويأبى الله عز وجل والمؤمنـين الا ابابكر وايد الاول بقول عمر رضى الله تعـالى عنه حسبنا كتاب الله وهو شاهد لهذا ايضا وقال الخطابى انما ذهب عمر الى انه لو مضى على شئ اواشياء بطلت اقوال العلماء والاجتهاد ورده ابن الجوزى بانه لايلزم ماذكر لان الحوادث لاتحصر وقال انمـا اراد عمر رضى الله تعالى عنه ان مايكتب فى المرض ربما يجد المنافقون سبيلا للكلام فيه وماقيل

من انه صلى الله تعالى عليه وسلم اوتى جوامع الكلم فيجوز ان يكتب مايشمل جميع الاحكام ويستخرج منــه بسهولة حتى لايحتاج لاجتهــاد مجتهد وتخريج عالم وهو صلى الله تعالى عليه وسلم معصوم من ان يقول فى مرضه مايطعن فيه طاعن لاستقامة ذهنه فى سائر احواله لاوجه له ولفظ الحديث كما فى البخــارى لما احتضر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وفى البيت رجال فقال رسول الله صلى الله تعــالى عليه وسلم هلموا اكتب لكم كتابا لاتضلون بعده فقــال بعضهم ان رسول الله صلى الله تعــالى عليه وســلم قد غلبه المرض وعندنا القرآن حسبنا كتــاب الله فاختلف اهل البيت واختصموا فمنهم من يقول قربوا تكتب لكم كتــابا لاتضلوا بعده ومنهم من يقول غير ذلك فلما كثر اللغو والاختلاف قال قوموا وكان ابن عبــاس رضى الله تعــالى عنهما يقول ان الرزية كل الرزية ماحال بين رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم و بين ان يكتب لاختلافهم ولغطهم وقال الشهرستانى انه اول اختلاف وقع فى الاســلام (استفهموه) اى قولهم اهجر بهمزة الاستفهام الانكارى الهجر بضم الهاء استفهموا من توقف فى امتثــال امره بالكتــابة اى ايصدر عنــه هجر وهو الهذيان ومايقبح من القول وهو صلى الله تعالى عليه وسلم معصوم منزه عن مثله فى ســائر احواله وقال الراغب يقــال هجر واهجر اذا تكلم من غير قصد وقيل المراد استخبروه عمــا اراد اتركه اولى ام لا (فقال) صلى الله تعالى عليه وسلم (دعونى) اى اتركوا النزاع عندى واللغط فانه لاينبغى ان يقع مثله عند نبى من امته (فان الذى انا فيــه) من مراقبة الله والتأهب للقــائه وانتظار رســله الداعين لى للرفيق الاعلى (خير) من الاشــتغال باموركم واستماع كلامكم ولغطكم (وفى بعض طرقه) اى طرق هذا الحديث المروية عنــه فقال عمر (ان النبى) صلى الله تعــالى عليه وســلم (يهجر) بفتح اوله وضم ثالثه اى يأتى بهجر من القول وهو على تقدير الاستفهام الانكارى وليس من الهجر بمعنى ترك الكتــابة والاعراض عنهــا كما قيل وهذه رواية الاســمعيلى من طريق ابن خلاد عن ســفيان (وفى رواية) كما فى البخــارى (هجر) ماض بدون استفهام (ويروى اهجر) بالاستفهام والمصدر المرفوع (ويروى اهجرا) بالاستفهام ونصب المصدر اى ايهجر هجرا بضم الهــاء والروايات كلهــا تدل على انه اســتفهام ملفوظ او مقدر لكنهم اختلفوا فى هــائه اهى مضمومة او مفتوحة والاول هو المشــهور ولابن قرقول فيــه كلام وقد افرد بعضهم هذا بتأليف مستقل وفى بعض الحواشى مايدل على انه يجوز فى هاء الهجر الضم او الفتح وليس ببعيد ان ســاعدته الرواية وفى كلام المصنف مايوافقه (وفيه) اى فى هذا الحديث (فقال عمر) رضى الله عنــه (ان النبى صلى الله تعــالى عليه وسلم قد اشــتد به الوجع وعندنا كتــاب الله حسبنا) بالبناء على الضم اى كافينا عن غيره مصدر بمعنى اسم الفــاعل اى بحسب وكاف لنــا

وفي نسخة حسبنا اي هو كافينا (وكثر اللغط) وهو ارتفاع الاصوات واختلاطها حتى لاتكاد تفهم (فقال) رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لهم (قوموا) وابعدوا (عني) اراد ذهابهم من مجلسه حتى لايشتغل بهم عما هو فيه (وفي رواية) في الصحيح ايضا (واختلف اهل البيت) اي من كان في بيته صلى الله تعالى عليه وسلم من الصحابة رضي الله تعالى عنهم اذ ذاك اواقرباؤه منهم كابن عباس رضي الله عنهما (واختصموا) اي نازع بعضهم بعضا (فمنهم من يقول قربوا) الكاتب او الكتاب (يكتب لكم) بالرفع والجزم (رسول الله) صلى الله تعالى عليه وسلم (كتابا) تمسكوا به فتهتدوا اي يأمر الكتابة (ومنهم من يقول ماقال عمر) رضي الله تعالى عنه من قوله حسبنا كتاب الله شفقة ولحكمة علمها ولذا لم ينكر عليه قوله كما سيأتي (قال ائمتنا) المالكية اوالاشعرية اوائمة الحديث بقرينة المقام (في هذا الحديث) المروي عن ابن عباس (ان النبي) صلى الله تعالى عليه وسلم (غير معصوم من الامراض) التي تطرأ عليه في ظاهر جسمه دون باطنه اذا لم تكن منفرة (ومايكون من عوارضها) اي مايعرض معها من الآلام والتغيرات (من شدة وجع) يؤلمه (وغشي) اي اغماء خفيف (ونحوه مما يعرض على جسمه) وهو (معصوم من ان يكون) اي يوجد (منه من القول اثناء ذلك) اي في خلاله ويتخلل منه وهو جمع ثني كما تقدم (مايطعن في معجزته) اي يقدح فيها من مخالفتها للواقع (ويؤدي الى فساد في شريعته) لتطرقه للشك في اخباره واحكامه (من هذيان) اي كلام غير مفيد (او اختلال في كلام) كمناقضه ومخالفه الواقع والعقل لنزاهته صلى الله تعالى عليه وسلم وعصمته وكماله في جميع حالاته كما شوهد منه في مرضه الى ان سلم روحه الشريفة الى مالكها (وعلى هذا) الامر الذي قرره من عصمته في اقواله ونزاهته (لايصح رواية من روى هجر) بدون استفهام من الهجر بالضم والفتح (اذ معناه هذى) تكلم بكلام كثير لافائدة فيه والانتظام فقائله ممن لايعرف قدره عليه الصلوة والسلام لخلل في دينه اوعقله اولقرب عهده بالاسلام فتوهم انه يعرض له صلى الله تعالى عليه وسلم من المرض مايعرض لغيره من تخايطه في كلامه لخلل في عقله وحاشاه من مثله (يقال هجر يهجر) كنصر ينصر (هجرا) بفتح اوله وسكون ثانيه كما في بعض الشروح وسيأتي مافيه (اذا هذى) بالدال المعجمة من الهذيان (واهجر) مزيد كاكرم (هجرا) بضم اوله بوزن قفل وهو اسم مصدر ومصدره الاهجار (اذا افحش) اي تكلم بكلام قبيح عن قصد والاول بغير قصد (واهجر) بفتح الهمزة مزيد هجر كاكرم ومافي بعض الشروح انه بضم اوله وسكون ثانيه سهو من الناسخ وصوابه بفتح اوله (وتعدية هجر) اي ثلاثيه معدى بالهمزة وقد قيل عليه ان هجر واهجر لازمان وصوابه هجر واهجر بمعنى سواء

الاان يريد بتعديه تعديه عن الحدفيه وتجاوزه وهو بعيدانتهى وماذكره هوالذى يقتضيه كلام اهل اللغة (وانما الاصح) اشارة الى رد ماقبله وقد قيل عليه انه غير مسلم لانه ان اراد رده بحسب الرواية فهو غير صحيح لانه ثابت فى صحيح البخارى وان اراد بحسب المعنى فكذلك لانه يقدر فيه همزة الاستفهام وحذفها كثير فى كلامهم كقوله تعالى (وتلك نعمة تمنها على) اى اوتلك نعمة الى آخره وقول الشاعر

فوالله مادرى وان كنت داريا * بسبع رمين الجمر ام بثمان

ولك ان تجيب عنه بان مراده انه غير صحيح ان لم تقدر الهمزة وقوله (والاولى) اى ان قدرت لان الاصل خلافه ولولا هذا لم يصادف قوله الاصح والاولى محزه (اهجر) يعنى بهمزة الاستفهام الانكارى حتى لاينسب له مالايليق بمقامه وقائله قاله (على طريق الانكار على من قال لانكتب) ماامرنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بكتابته لانه لاتجوز مخالفته كما تقدم فى كلام ابن عباس ردا على من اباه وعلله بشدة وجعه وهو صلى الله تعالى عليه وسلم معصوم فى مرضه وصحته والقائل لانكتب عمر رضى الله تعالى عنه والراد عليه بقوله اهجر بعض الصحابة ووجه ماقاله عمر ماتقدم وسيأتى تتمته (وهكذا روايتنا فى صحيح البخارى) اى ثابت عنده روايته بهمزة الاستفهام ملفوظة عن مشايخه ثابتة (من جميع الرواة فى حديث الزهرى المتقدم) ذكره قبل (وفى حديث محمد بن سلام) هوالامام الحافظ الذى روى عنه البخارى وغيره وتوفى سنة خمس وعشرين وثلاثمائة وسلام بتخفيف اللام عندالاكثر كما قاله الذهبى والمزى وغيرهما وجوز بعضهم تشديدها ايضا وعند بعضهم انهما اثنان فالكبير منهما بالتخفيف والصغير بالتشديد وهومحمد بن سلام بن السكن البيكندى وعلى كل حال فالاصح فى هذا عندهم التخفيف (عن ابن عيينة) يعنى به سفيان لان اولاد عيينة عشرة منهم خمسة اشتهروا بالعلم والحديث وخمسة لم يشتهروا بذلك ولذا قال ابن الصلاح انهم خمسة واكبرهم واشهرهم سفيان (وكذا ضبطه الاصيلى) بهمزة وفتحات (بخطه فى كتابه) يعنى به صحيح البخارى الذى رواه وضبطه بقلمه كما ذكر والاصيلى تقدم بيانه واصيل بلد بالاندلس (و) كذا ضبطه بخطه (غيره) اى غير الاصيلى ممن روى البخارى وكتبه ممن يعتمد عليه (من هذه الطرق) اى طريق الزهرى وغيره (وكذا رويناه عن مسلم) كما رواه البخارى (فى حديث سفيان) ابن عيينة يعنى فى روايته (و) رويناه ايضا (عن غيره) اى غير مسلم فصح عنده من طرق بثبوت الهمزة فيه ردا وانكارا على من ابى الكتابة اى انجعله كغيره ممن يصدر عنه وهو صلى الله عليه وسلم معصوم منزه عنه وقول عمر رضى الله تعالى عنه انما هو رد على من نازعه لاردا على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كما يعلم مما يأتى (وقد يحمل عليه) اى على هذه بجعله بمعناه (رواية من رواه هجر) بدون همزه

فيجعل (على حذف الف الاستفهام) يعنى الهمزة لانه يطلق عليها الف كما فى المغنى وغيره (والتقدير) على هذا (اهجر) وحذفها وتقديرها جائز كما تقدم والقرينة على حذفها عقلية للعلم بعدم اتصافه صلى الله تعالى عليه وسلم بمعناه (اوان يحمل) ويوجه (قول القائل هجر) بغير استفهام (او اهجر) بالهمزة والاستفهام عما لايتوهم فيه اذا ثبتت هذه الروايات فانما صدرت منه (دهشة) اى حيرة تذهل من امر عظيم يبغته (من قائل ذلك) اى قول هجر ونحوه (وحيرة) تشغله عما يقوله (لعظيم ماشاهد من حال الرسول) صلى الله تعالى عليه وسلم مما يشق عليه فيذهله عما يقول (وشدة وجعه) والمه المؤثر فى قلوب محبيه (وهول المقام الذى اختلف فيه عليه) اى شق عليه اى مخالفتهم له فيما امر به (و) هول (الامر الذى هم) صلى الله تعالى عليه وسلم (بالكتابة فيه) اى هم بان يكتب فى شأنه فانه انما يهم فى حال المه بكتابة امر الا وهو امر عظيم لم يظهر الى الآن فربما شق عليهم او خشى منه ومن عواقبه كامر الخلافة مثلا (حتى) ان القائل لشدة دهشته (لم يضبط لفظه) بالتحرى ومراعاة حسن تعبيره وفى نسخة حتى لم يضبط هذا القائل لفظه واحرى الى آخره بدل قوله (او) يحمل قوله على انه (اجرى الهجر) بضم الهاء (مجرى) بضم الميم ويجوز فتحها ولايتعين الاول كما توهم (شدة الوجع) اى استعمله مجازا فى لازم معناه ولم يرد حقيقته لانه صلى الله تعالى عليه وسلم كما ورد فى الحديث كان يوعك كما توعك الرجلان وزيادة المه للطف بنيته وكثرة ثوابه (لاانه) اى القائل (اعتقد انه يجوز عليه الهجر) بالضم اى الهذيان (كما حملهم) اى دعاهم وحركهم (الاشفاق) اى الخوف عليه صلى الله تعالى عليه وسلم لشفقتهم ومحبتهم له (على حراسته) حذرا عليه من ان يصيبه مكروه او عدو (والله يقول) جملة حالية (والله يعصمك من الناس) فمع هذا لاحاجة لحراستهم له لكن شدة محبتهم دعتهم لذلك كما قيل ان المحب بسوء ظن مولع (ونحو هذا) مما فعلوه احتراسا من غير حاجة له (واما على رواية اهجرا) بهمزة الاستفهام وضم الهاء منصوبا منونا ويجوز فتحها وقيل انه الصواب وفيه نظر (وهى رواية ابى اسحق المستملى فى الصحيح) اى صحيح البخارى لانه احد رواته وفى نسخة السلمى ولم يبينوه والمعروف انما هو الاول والظاهر انه تحريف من النساخ (فى حديث ابن جبير عن ابن عباس) رضى الله تعالى عنهما (من رواية قتيبة فقد يكون هذا) اى الوصف بالهجر (راجعا الى المختلفين عنده) صلى الله تعالى عليه وسلم (ومخاطبة لهم من بعضهم) فيكون بعض الصحابة قاله لبعض منهم لما وقع بينهم نزاع بعد طلبه صلى الله تعالى عليه وسلم من يكتب فهو على هذا معمول فعل مقدر وتقديره (اى جئتم باختلافكم)

اى بسبب الاختلاف واللغط (على رسول صلى الله تعالى عليه وسلم) متعلق باختلاف (وبين يديه) اى فى حضوره (هجرا) بضم فسكون (ومنكرا من القول) عطف تفسير وضحه بقوله (والهجر بالضم الفحش فى المنطق) اى التكلم بما يقبح ولا يليق بحضرة الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم (وقد اختلف العلماء فى هذا الحديث) اى فى معناه المراد به (وكيف اختلفوا بعد امره) صلى الله تعالى عليه وسلم (لهم ان يأتوا بالكتاب) ليكتب فيه مالا يضلون بعده (فقال بعضهم) اى بعض المختلفين فى بيانه وتأويله (اوامر النبى) صلى الله عليه تعالى عليه وسلم وتقدم انه جمع امر اوامور فهو جمع الجمع ومافيه (يفهم ايجابها) اى ماار يدبه الايجاب منها (من ندبها) اى مندوبها (من اباحتها) اى مباحها والعاطف فيه محذوف (بقرائن قوية) اى بالقرائن اللائحة من سياقه وان كان اصله الايجاب وليس هذا مبنيا على ان الامر مشترك بين هذه المعانى الثلاثة ولا يتعين لاحدها بدون قرينة كما هو قول لبعض اهل الاصول مع مافيه وما عليه فلا نطول به (فلعله قد ظهر من قرائن قوله) عليه السلام (لبعضهم) حين سمعه منه (مافهموا) من ظاهره وهو فاعل ظهر (انه) اى امره عليه السلام بقوله هلموا (لم يكن) ذلك الامر (منه عزمة) اى امر عزم عليه عزما مصمما فيجب امتثاله (بل) هو (امر رده الى اختيارهم) فهو مشاورة مخيرا فيه ولذا اختلفوا فيه وراجعوه (وبعضهم) اى بعض الصحابة (لم يفهم ذلك) فظنه واجبا لاتجوز مخالفته فانكر على من خالف فيه (فقال استفهموه) اى استخبروه صلى الله تعالى عليه وسلم عما اراده بامره (فلما اختلفوا) فيما بينهم (كف عنه) صلى الله تعالى عليه وسلم فقال قوموا عنى او كف القائل عن طلب الاستفهام منه (اذ لم يكن) بالياء والتاء اى يوجد اوهى ناقصة (عزمة) واجبة الامتثال بالرفع والنصب (ولما رأى) صلى الله تعالى عليه وسلم او الكاف ولما بكسر اللام وتخفيف الميم ولا يجوز الفتح والتشديد وفى نسخة ولما رأوه (من صواب رأى عمر) رضى الله تعالى عنه فى تركه لما عرفوه من شدة رأيه وموافقاته رضى الله تعالى عنه (ثم هؤلاء) القائلون بهذا الوجه (قالوا و) على هذا (يكون امتناع عمر) رضى الله تعالى عنه من كتابة ذلك الكتاب (اشفاقا) وحذرا (على النبى) صلى الله تعالى عليه وسلم (من تكليفه فى تلك الحال) اى حال وجعه وألمه (املاء الكتاب او) اشفاقه من (ان يدخل عليه مشقة من ذلك) الأملاء (كما) تشهد له انه (قال ان النبى) صلى الله تعالى عليه وسلم (اشتد به الوجع) فهذا صريح فى شفقته عليه من التعب وألمه مع علمه بانه صلى الله تعالى عليه وسلم لم يدع شيئا الا اعلمهم به بكتاب الله وسنته ولم يكن صلى الله تعالى عليه وسلم ليؤخر بيان امر من مهمات الدين وقد قال الله تعالى اليوم اكملت لكم دينكم (وقيل خشى عمر) رضى الله تعالى عنه وخاف (ان يكتب

امورا يعجزون عنها) ولا يوفونها حقها (فيحصلون) اى نقعون (فى الحرج) اى مايضيق عليهم من الآثام (بالمخالفة) لماامرهم به (ورأى عمر) رضى الله تعالى عنه برأيه هذا ايضا (ان الارفق بالامة) اى الاسهل والاكثر رفقا بهم (فى تلك الامور) التى اراد كتابتها لهم (سعة الاجتهاد) اى مايتوسعون فيه باجتهادهم واستنباطهم من النصوص المتألفة (وحكم النظر) اى نظر من مجتهد فى المقدمات التى يريد الاستنباط منها نظرا صحيحا مقرونا بشرائطه (وطلب الصواب) بالنظر فى الادلة والنصوص ومقتضياتها وموانعها (فيكون) المجتهد (المصيب و) المجتهد (المخطئ) فى الحكم الشرعى (مأجورا) مثابا اما الاول فله اجران اجر اجتهاده واصابته الحق والثانى له اجر اجتهاده فقط لبذله جهده فى طلب الصواب والحق وهذا بناء على ان المصيب واحد منهما والقول بان كل مجتهد مصيب ليس مرضيا كما بين فى كتب الاصول واجر المخطئ انما هو على سعيه وطلبه للحق لا على خطائه لكنه لا اثم عليه فى اجتهاده اذا كان من اهله على الصحيح وتفصيله فى كتب الاصول (وقد علم عمر) رضى الله تعالى عنه (تقرر الشريعة) اى انه صلى الله تعالى عليه وسلم قررها لهم وبينها قبل مرضه ولم يترك شيئا مما يحتاجون اليه (وتأسيس الملة) اى احكام قواعدها ومابنى عليه احكامها المحكمة التى لم يهمل منها شئ (و) علم (ان الله تعالى قال) فى آخر ماانزله (اليوم) المراد به الوقت الحاضر فى آخر عمره صلى الله تعالى عليه وسلم (اكملت لكم دينكم) فلم يترك شيئا مما يحتاجون اليه لم يبينه لهم صريحا او ضمنا ولم يرشدهم لطرق استنباطه فلذا ترك ماايد كتابته لحكمة هداه الله تعالى لها وهذه الآية نزلت يوم جمعة او ليلتها بعرفة فى الحج الاكبر ولما قرأها صلى الله تعالى عليه وسلم بكى عمر رضى الله تعالى عنه لان التمام يدل على انقضاء امر الوحى (و) علم عمر ايضا (قوله) صلى الله تعالى عليه وسلم (اوصيكم) بالتمسك (بكتاب الله) بامتثال اوامره ونواهيه والتأدب بآدابه ومافيه من مكارم الاخلاق (وعترتى) بكسر العين ومثناتين فوقيتين اولاهما ساكنة بينهما راء مهملة مفتوحة وهم اهل بيته صلى الله عليه وسلم الذين تحرم عليهم الزكوة من بنى هاشم وبنى عبد المطلب وهذا حديث صحيح رواه مسلم فى خطبة خطبها صلى الله تعالى عليه وسلم وسماهما فيه ثقلين كما اتى بلفظها انشاهما فقال انى تارك فيكم الثقلين كتاب الله واهل بيتى لن يفترقا حتى يردا على الحوض وفى النهاية عترة الرجل اخص اقاربه وعترته صلى الله تعالى عليه وسلم بنو عبد المطلب وقيل اهل بيته الاقربون وهم اولاد على رضى الله تعالى عنه وقيل عترته الاقربون والابعدون من قريش والمشهور انهم اهل بيته الذين تحرم عليهم الزكوة انتهى وماقيل من ان هذا يقتضى ان ماامر به النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لافائدة فيه وهو بعيد وغير لائق ليس بشئ لماعلمته فتنبه (وقول عمر) رضى الله تعالى عنه (حسبنا كتاب الله) تعالى لكفايته عما عداه (رد على من نازعه) اى نازع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم او عمر

فى امر الكتاب (لا) رد من عمر رضى الله تعالى عنه (على امر رسول الله) صلى الله تعالى عليه وسلم ان يأتوا بمن يكتب لهم كتابا وقد استبعد هذا من السياق جدا فالحق ماسيأتى وليس فيه شين لعمر وشبهة تحتاج للرفع بهذا (وقد قيل) فى الجواب عن قول عمر لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم على تقدير تسليمه انه انما (خشى عمر) رضى الله عنه من (تطرق المنافقين) اى وصولهم من طريق نفاقهم (و) من وصول (من فى قلبه مرض) لحقده على الاسلام واهله كاليهود (لما كتب فى ذلك) اى بسبب (الكتاب فى الخلوة وان يتقولوا فى ذلك الاقاويل) اى ان يكذبوا باسنادهم ماليس فيه له واصل معنى التقول تكلف القول وفسر بماذكر قوله تعالى (ولو تقول علينا بعض الاقاويل) وجمع الاقاويل تحقير المايقولونه اوانه خشى ان يتأولوا مايكتب فيه بتأويلات باطلة كما وقع من بعض الزنادقة (كادعاء الرافضة الوصية) اى ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اوصى لعلى كرم الله وجهه وتسميتهم له الوصى لذلك وان بعض الصحابة كتب ذلك (وغير ذلك) مما افتراه الرافضة على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وقد ادعوا ان الكتاب الذى اراد النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كتابته كان فيه الوصية بخلافة على فلذا منع منه عمر وهو كذب منهم عليه وسموا رافضة من الرفض وهو الترك لرفضهم زيد بن على لامور فصلوها وقيل غير ذلك وهم فرق بطول ذكرهم (وقيل) فى توجيهه (انه) اى امره (كان من النبى) صلى الله عليه وسلم امر (على طريق المشورة) والتخيير تطيبا لقلوبهم لا امر ايجاب لاتجوز مخالفته والمشهورة بفتح الميم وضم الشين وسكون الواو بزنة مثوبة فى الافصح ويجوز سكون الشين وفتح الواو وقول الحريرى فى الدرة انه خطأ خطأ منه كما فصلناه فى شرحها وهى اى المشورة من شرت العسل اذا اجتنيته (والاختيار[٢]) اى التخيير لا الايجاب (و) لينظر (هل يختلفون على ذلك) الامر الذى اراد ان يكتب (ام يتفقون) عليه (فلما اختلفوا) فيه وتنازعوا (تركه) وكف عنهم لانهم عصوا وفرطوا فى امر لا بد منه (وقالت طائفة اخرى) فى معنى الحديث (ان النبى صلى الله عليه وسلم كان مجيبا لما طلب منه) اى كانوا سألوه ان يعهد اليهم بما يكتبونه عنه فاجابهم بقوله هلموا الى آخره (لانه ابتدأ بالامر به) حتى قال لا ينبغى مخالفته فيه (بل اقتضاه) اى طلبه (منه بعض اصحابه) ممن كان عنده (فاجاب رغبتهم) اى مارغبوه منه (وكره ذلك غيرهم) اى غير من طلبه كعمر رضى الله تعالى عنه لثقله صلى الله تعالى عليه وسلم فى مرضه شفقة منه (للعلل التى ذكرناها) سابقا (واستدل) بالبناء للمجهول اى على صحة هذا التأويل (فى مثل هذه القصة) اى قصة الكتاب المذكور (بقول العباس) رضى الله تعالى عنه فى حديث رواه البخارى (لعلى) بن ابى طالب كرم الله وجهه (انطلق بنا الى رسول الله) صلى الله

(تعالى)

(٢) الاختيار نسخه اى الامتحان مصحح

تعالى عليه وسلم نسئله عن الخلافة بعده (فان كان الامر) اى الخلافة بعده صلى الله
تعالى عليه وسلم (فينا) اهل البيت (علمناه) فلا ينازع فيه احد وان كان لغيرنا
لم نطلبه ولم نرجه (وكراهة على رضى الله تعالى عنه هذا) اى ما قاله العباس رضى الله
تعالى عنه له (وقوله) لعمه العباس (والله لا افعل) اى لا انطلق ولا اسئل (الحديث)
رواه البخارى مسندا وفيه ان عليا خرج من عند رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
فى مرضه الذى توفى فيه فقال له العباس كيف اصبح رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم فقال اصبح بحمد الله باريا فاخذ بيده وقال له انت بعد ثلاث عبد العصا وانى
والله اراه متوفيـا فى مرضه هذا وانى لاعرف وجوه بنى عبد المطلب عند الموت
اذهب بنا اليه نسئله فيمن هذا الامر بعده فان كان فينا علمنا ذلك وان كان فى غيرنا
اوصاه بنا فقال انا والله لا اسئله ولو كان فينا اعطيناه للناس بعده (و) استدل ايضـا
لما ذكر من انه كان مجيبا لا آمرا فخالفوه امره (بقوله) صلى الله تعالى عليه وسـلم
فى هذا الحديث (دعونى فان الذى انا فيه خير) من ان يكتب الكتاب فانه لو كان امرا
فيه بواجب لم يقل ان تركه خير منه (اى الذى انا فيه خير من ارسال الامر) اى اهماله
وتركه (و) خير من (تركـكم) اى تركى لكم او تركـكم كتاب الوصية ومن بيان لما هو
فيه (وكتاب الله) بالنصب مفعول معه اى مصاحبين بكتاب الله والتمسك به فانه حسبكم
فاياكم ان تختلفوا فيه فتهلكوا كمن قبلكم من الامم وتفشلوا ان تنازعتم فيه وقد قيل
انه كان مراده صلى الله تعالى عليه وسلم كتابة هذا شفقة عليهم (وان تدعونى) ان شرطية
والجملة معطوفة على جملة دعونى (مما طلبتم) اى من كتابة الكتاب الذى طلبتموه
فاجبتكم والجواب مقدر اى فهو خير لكم ويجوز فتحها (وذكر) ببنـاء المجهول
(ان الذى طلب كتابته) لهم (امر الخلافة بعده وتعيين ذلك) اى تعيين من يكون
خليفة بعده * واعلم ان هذا هو الصواب كما قاله ابن تيمية فى كتاب الرد على الروافض وانه
ورد مفسرا به فى الحديث المروى فى الصحيحين كما مر فى قوله صلى الله عليه وسـلم
لعائشة ادع لى اباك واخاك ولايجوز غيره لانه لايخلو من ان يكون امرا واجبا اوحى
اليه به قبل مرضه او اوحى اليه به فى مرضه والاول لايصح لان فيه تأخير البيـان
عن وقت الحاجة وهو غير جائز والثانى لو كان بلغه من غير طلب كتاب ونحوه وحينئذ
فانما قال عمر رضى الله تعالى عنه ما قاله لانه علمه وعلمه غيره كعائشة رضى الله تعالى
عنها وغيرها من كبار الصحابه ولو ذكره لذكر بعده عمر فربما اشمأزت منه بعض النفوس
القاصرة وقد علم ان الله منجزه وان اخفاءه فى حياته اولى وما سوى هذا القول لاوجه له
فلذا ختم به هذا الفصل وكرر ذكره فيه والقول بانه بعيد لاوجه له ايضا ﴿فصل﴾
فى ذكر شـبهة اخرى فيما قرره من عصمته صلى الله تعالى عليه وسـلم فى رضـاه

وغضبه (فان قيل فما وجه حديثه) الذى رواه مسلم اى توجيهه بما يوافق ماقرره ورواه المصنف من طريقه مسندا (ايضا) اى المماثل للحديث الذى قدمه (الذى حدثناه الفقيه ابو محمد الخشنى بقراءتى عليه) قال (حدثنا ابوعلى الطبرى) قال (حدثنا عبدالغافر الفارسى) قال (حدثنا ابواحمد الجلودى) قال (حدثنا ابراهيم بن سفيان) تقدم بيان رجال هذا السند كلهم قال (حدثنا مسلم بن الحجاج) صاحب الصحيح المشهور قال (حدثنا قتيبة) بن سعيد كما تقدم قال (حدثنا ليث عن سعيد) هو المقبرى وقد تقدم (ابن ابى سعيد) اسمه كيسان كما تقدم (عن سالم مولى النصريين) بنون وصاد مهملة وهو ابن عبدالله النصرى روى له اصحاب الكتب الاربعة نسبة لجماعة نسبوا لنصر كما بين فى اسماء الرجل (قال سمعت ابا هريره رضى الله تعالى عنه يقول) تقدم الكلام على ابى هريرة وعلى هذا التركيب من جهة العربية (سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اللهم انما محمد بشر) الحصر فيه اضافى ادعائى اى ليست احوالى الا من جنس احوال البشر الذى يطرأ عليه ما يطرأ عليهم من العوارض البشرية وليس مبرأ منها فهو (يغضب) احيانا لله لا لنفسه (كما يغضب البشر) وعدل عن التكلم الى الغيبة بذكر اسمه تواضعا منه صلى الله تعالى عليه وسلم لربه ففيه التفات على رأى (وانى اتخذت) افتعال من الاخذ فتاؤه مبدلة لا اصلية كما تبين فى العربية (عندك عهدا) يعنى انه صلى الله تعالى عليه وسلم عاهد الله عهدا فيما بينه وبينه (لن تخلفنيه) يعنى وانك وعدتنى بانجاز عهدى وانك لاتخلف الميعاد وفى قوله اتخذت التفات من الغيبة للتكلم لبيان انه متلذذ بمناجاته مترقبا لاجابته ثم فسر العهد الذى عهده بقوله (فايما مؤمن آذيته) اى فعلت معه شيئا يؤذيه وهو مستحق له كحد وتعزير اقتضاه فانه صلى الله عليه وسلم على خلق عظيم لايؤذى احدا لا يستحق الاذية كما لا يخفى (او سببته اوجلدته) هذا من جملة الاذية فينبغى تخصيصها بغير ما ذكر لان الخاص لايعطف على العام باو (فاجعلها) انه باعتبار المذكورات والفاء فى جواب ايما لتضمنها معنى الشرط (كفارة له) اى مكفرة لذنوبه وفيه اشارة الى ان ما فعله فى مقابلة ذنب صدر منه لا لحظ نفسه وهو صيغة مبالغة ملحقة باسماء الاجناس (وقربة) اى فعله مقربة له (تقربه بها اليك) اى تثيبه بها ثوابا ترفعه بها منزلة عندك لانه تعالى منزه عن الجهة والقرب المكانى لانه من صفة الاجسام (يوم القيمة) حين تعرض الاعمال ويحاسب العباد (وفى رواية) اخرى لهذا الحديث (فايما احد) بالجر وما مزيدة ويجوز رفعه (دعوت عليه دعوة) فى حال الغضب عليه قال فى المقتفى وفيه نظر لان هذا ليس من حديث ابى هريره وانما هو حديث آخر عن انس

رضي الله تعالى عنه فمقتضى الظاهر ان يقول وفي رواية اسن ونحوه يعني ان سياقه يقتضى انه من رواية ابي هريرة التي مرت وليس كذلك * قلت الامر فيه سهل وذكر الرواية وتنكيرها يقتضى مخالفتها لماقبلها سندا ومتنا وهو ظاهر فلاوجه لما قاله (وفي رواية) اخرى (لس) اي المدعو عليه اوالمذكور (لها باهل) اي مستحق لها اي لهذه الفعلة وهذا هو المشكل لانه صلى الله تعالى عليه وسلم لايفعل فعلا باحد الا ويستحقه وسيأتي توجيهه (وفي رواية) اخرى (فايما رجل من المسلمين سببته) وشمته (اولعنته) اي دعوت عليه دعوة باللعنة واصل معناها الطرد والابعاد مطلقا (او جلدته فاجعلها) اي المذكورات له (زكوة) اي طهارة من ذنوبه اوزيادة في حسناته لان الزكوة تكون بمعنى الطهارة والنماء فاستعيرت لماذكر (وصلوة ورحمة) عطف تفسير اوتفسر الصلوة بالعطف والرأفة فيتغايرا وهو مفصل في تفسير قوله تعالى (اولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة) ثم بين وجه الشبهة والسؤال بقوله (وكيف يصح) ويجوز الاستفهام انكاري (ان يلعن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من لايستحق اللعن) فعلى اي حال يصح صدور مثله عنه (ويسب من لايستحق السب) لقوله في رواية ليس لها باهل (ويجلد من لايستحق الجلد) وقوله (او) بسكون الواو وفتحها وهمزة الاستفهام (يفعل مثل ذلك) الامر المذكور (عندالغضب) اي في حال غضبه (وهو) صلى الله عليه وسلم (معصوم) في جميع احواله كما تقدم والجملة حالية (من هذا كله) في جميع احواله (فاعلم شرح الله صدرك) اي فسح فيه ووسعه لقبول الحق فيما يحن فيه ونوره بمعرفته اوالجملة دعائية معرضة لتعرف الحق في هذا (ان قوله صلى الله عليه وسلم) في بعض الروايات (اولا) فيما تقدم (ليس لها باهل) اي ليس مستحقا لما فعله به (اي عندك يارب) اي في علمك مما هو (باطن امره) اي حقيقته التي تخفى على غيره وعندالله في القرآن تكون تارة بمعنى علمه وتارة بمعنى حكمه والمراد هنا الاول كما بيناه في حواشي القاضي البيضاوي (فان حكمه) صلى الله عليه وسلم بين امته كما تقدم (على الظاهر) من الحال غالبا (كما قال) صلى الله تعالى عليه وسلم من انه انما يحكم بالظاهر كما تقدم به (وللحكمة التي ذكرناها) من انه لتقتدى به امته ولو اوحى اليه مافي نفس الامر وحكم به لم يمكن امته الاقتداء به في احكامه بعده (فحكم) صلى الله تعالى عليه وسلم بمقتضى الظاهر (بجلده اوادبه بسبه اولعنه) اي دعا عليه باللعنة او طرده (بما اقتضاه عنده) اي في حضوره اوفي علمه (حال ظاهره) الذي ظهر له ولغيره والدعاء باللعن شرعا انما يجوز على من كان غير معين كافرا كان اوغير كافر كلعنة الله على الظالم اوعلى معين مات على كفره واما على معين كافرا كان اولا فلايجوز لجواز ان يسلم فلايكون ملعونا اي مطرودا عن رحمة الله الا انه قيل انه كان جائزا للنبي

صلى الله تعالى عليه وسلم ولو على غير الكافرين فهو اما من خصائصه اومنسوخ (ثم دعاءه) صلى الله تعالى عليه وسلم لمن دعا عليه بقوله اللهم اجعله كفارة له (لشفقته على امته ورأفته ورحمته للمؤمنين التى وصفه الله بها) بقوله تعالى (بالمؤمنين رؤف الرحيم وماارسلناك الارحمة للعالمين) ونحوه (وحذره) بالجر عطف على شفقته اى خوفه (ان يتقبل) الله تعالى (فيمن دعا عليه دعوته) بقوله اللهم اجعل الخ (ان يجعل) الله هو مفعول دعا (دعاءه) عليه (ولعنه له رحمة) لمن دعا عليه (فهو معنى قوله ليس لها) اى المدعو عليه ليس فى علم الله (اهلا) اى مستحقا لما دعا به عليه (لانه) صلى الله تعالى عليه وسلم (يحمله الغضب) لله بمقتضى البشرية اى يدعوه ويبعثه (ويستفزه الضجر) اى القلق وضيق الصدر ممن عصى الله وخالفه اى يحركه بسرعة (لان يفعل مثل هذا) الدعاء من السب واخوته (بمن لا يستحقه) فى الباطن وان استحقه بحسب الظاهر (من مسلم) صدر منه ذلك (وهذا معنى) فسر به الحديث وهو (صحيح) مستقيم مقبول لايمنعه شئ (ولا يفهم من قوله صلى الله تعالى عليه وسلم فى هذا الحديث (اغضب كما يغضب البشر ان الغضب حمله) وبعثه (على مالايجب فعله) اذ هو صلى الله تعالى عليه وسلم منزه عن مثله (بل يجوز ان يكون المراد بـ) قوله (هذا ان الغضب) لله هو الذى (حمله على معاقبته بلعنه اوسبه) كما ورد فى الحديث انه صلى الله تعالى عليه وسلم ماانتقم لنفسه قط الا ان تنتهك حرمة الله تعالى فينتقم لله (او) يجاب بجواب آخر هو (انه) اى الذنب الذى عاقبه عليه وفى نسخ وانه بالواو (كان ممايحتمل ويجوز) عطف تفسير ليحتمل (عفوه) صلى الله تعالى عليه وسلم (عنه) وترك المعاقبة عليه بالسب ونحوه (اوكان) ذلك الذنب (مما خير) بالبناء للمجهول اى خيره الله تعالى (بين المعاقبة فيه والعفو عنه) وفى نسخة اوالعفو والصواب عطفه بالواو ولاقتضاء التخيير لشيئين ولا حاجة لجعل او بمعنى الواو وهذا الجواب قريب مما قبله (وقد يحمل) الدعاء الوارد فى هذا الحديث (على انه خرج مخرج الاشفاق) والخوف منه صلى الله تعالى عليه وسلم على امته (وتعليم امته الخوف) من الله تعالى ومعاصيه من الصغائر (والحذر من تعدى) وتجاوز (حدود الله) اى ماحده الله تعالى مما لايجوز الخروج عنه (وقد يحمل ماورد من دعائه هناو) ماورد (من دعواته على غير واحد) اى على كثير من الناس (فى غير موطن) اى فى مواطن ومحال كثيرة صدر فيها الدعاء عليهم (على) ماصدر من (غير العقد) اى العزم وتصميم القلب (والقصد) منه للدعاء عليهم (بل) دعوات صدرت منه (بما جرت به عادة العرب) فى محاوراتهم يدعون على

﴿ مخاطبهم ﴾

مخاطبهم بنحو قاتله الله وويل امه ولااب له لمن قصد مدحه وتحسين فعله وهو مشهور فى غير لسان العرب ايضا (وليس المراد بها) اى بهذه الدعوات (الاجابة) اى دعاء عليه يطلبون استجابته فيهم بوقوع مادعوابه (كقوله) صلى الله تعالى عليه وسلم فى حديث رواه الشيخان (تربت يمينك) قال فى النهاية ترب الرجل اذا افتقر كانه التصق بالتراب واترب اذا استغنى اما على همزة السلب اوعلى معنى صار ماله كالتراب كثرة وقد ورد كل منهما بمعنى الآخر وروى يدك ويداك ونسب لليد لان بها الكسب وليس المراد به الدعاء عليه وقد صدر هذا منه صلى الله تعالى عليه وسلم مرارا فمرة لام المؤمنين ام سلمة رضى الله تعالى عنها كما رواه البخارى انها قالت لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان الله لايستحيي من الحق هل على المرأة من غسل اذا هى احتلمت فقال نعم اذا رأت الماء فغطت وجهها وقالت اوتحتلم المرأة قال نعم تربت يمينك فيم بشبهها ولدها (و) وقع فى احاديث اخر ايضا كقوله صلى الله تعالى عليه وسلم فى حديث رواه مسلم عن ابن عباس رضى الله عنهما (لا اشبع الله بطنك) قاله صلى الله تعالى عليه وسلم لمعاوية رضى الله عنه ولكن الذى رواه مسلم لا اشبع الله بطنه قال البيهقى فما شبع بعدها ابدا وكان رضى الله عنه مشهورا بالبطنة حتى قالوا للاكول كان فى امعائه معاوية والحديث قد علمت انه عن ابن عباس ولفظه قال كنت مع الصبيان فجاء رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فتواريت خلف الباب فقال اذهب فادع لى معاوية قال فجئته وقلت هو يأكل فقال ثانيا اذهب فادعه فجئته وقلت هو يأكل فامرنى فجئته وقلت هو يأكل فقال صلى الله تعالى عليه وسلم لا اشبع الله بطنه فحينئذ فى ماقاله المصنف شيء لان الله تعالى استجاب دعاءه فيه فليس هذا من الباب الذى به العادة من غير قصد (و) قوله صلى الله تعالى عليه وسلم لصفية فى حديث رواه مسلم عن عائشة رضى الله تعالى عنها (عقرى حلقى) وهذا قاله صلى الله تعالى عليه وسلم لصفية بنت حيى ام المؤمنين رضى الله عنها فى حجة الوداع وهو فى البخارى بسنده عن عائشة قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم للحج فلما كانت ليلة النفر حاضت صفية فقال صلى الله تعالى عليه وسلم ما اراها الاحابستكم الى آخره وهذا يقال للتعجب بدون قصد الدعاء واصله صفة للمرأة المؤذية المشؤمة واختلف فى لفظه ومعناه فقيل معنى حلقى اصابها وجع فى حلقها وقيل معناه تحلقهم اى تستأصلهم كما يستأصل الحالق الشعر وعقرى من العقر وهو عرقبة الدواب اومن العقرة وهو رفع الصوت ويجوز تنوينهما وعدمه على ان الفه للتأنيث كسكرى وعلى جعلها للتأنيث فكل منهما صواب ومحلهما رفع خبر اونصب على المصدرية والمحدثون يروونه غير منون والمعروف عند اللغويين تنوينه (وغيرها) اى غير الدعوات المذكورة (من) المروى من (دعواته) صلى الله تعالى عليه وسلم التى لم يرد بها الدعاء على من خاطبه

وانما يراد المدح اوالتعجب على عادة العرب فى مخاطباتهم ووجهه كما قالوه فى نحو قاتله الله انه يقصد به دفع العين عنه بجعله كالمذموم المدعو عليه فهو من قبيل الذم الذى يراد به المدح (وقد ورد فى صفته) صلى الله تعالى عليه وسلم (فى غير حديث) اى فى احاديث كثيرة تقدم بعضها منها مارواه وهو فى صحيح البخارى وغيره (انه) صلى الله تعالى عليه وسلم (لم يكن فحاشا) صيغة مبالغة من الفحش وهو القبح والوقاحة فى كلامه ومخاطباته وقد كان صلى الله تعالى عليه وسلم يكنى عن كل مايستحيي منه (وقال انس) رضى الله تعالى عنه فيما رواه عنه البخارى ايضا (لم يكن) صلى الله تعالى عليه وسلم (سبابا) اى لايقول ماهو سب وشتم (ولا فحاشا) اى لايتكلم بمايقبح التصريح به (ولالعانا) اى لايقول اللعنة لاحد (وكان) عادته صلى الله تعالى عليه وسلم انه (يقول لاحدنا عند المعتبة) مصدر ميمى من العتاب وهو بالتاء المثناة من فوق مفتوحة ومكسورة من عتب عليه عندالغضب اذا لامه (ماله) اى اى شئ اقتضى مافعله (ترب جبينه) الجبين واحدالجبينين وهماجانبا الجبهة وفى نسخة تربت يمينه بالتأنيث لانه عضومثنى اوالمراد به الجبهة لانه ورد بمعناها فى قول زهير * يقىى بالجبين ومنكبيه * وانصره بمطرد الكعوب * كما فى شرح ديوانه فلاوجه لتخطئة المتنبي فى استعماله بهذا المعنى وترب دعاء فى الاصل بمعنى كبه الله تعالى على وجهه ولم يرد به الدعاء كقولهم تربت يداه (فيكون حمل الحديث) برفع حمل والمراد بالحديث ماذكره اولا اوهذا (على هذا المعنى) اى انه جاء على عادة العرب فى ملاطفاتهم وقيل معنى ترب جبينه كثر سجوده فلايكون دعاء عليه وهذا يقتضى ان المراد به الجبهة (ثم اشفق) اى خاف صلى الله تعالى عليه وسلم (من موافقة امثالها) اى الدعوات الصادرة (اجابة) اى ان يستجاب دعاؤه عليه بحسب ظاهره كما قال بعضهم ترب نحرك فقتل شهيدا فخاف من مثله (فعاهد ربه كما قال فى الحديث) السابق ذكره اللهم من دعوت عليه (ان يجعل ذلك للمقول له) ماصدر من سب ونحوه فهو بمعنى القول اوالشخص (زكوة ورحمة وقربة) كما تقدم بيانه مفصلا (وقد يكون ذلك) المذكور من دعائه لمن سببه (اشفاقا على المدعو) اى شفقة ورحمة بجعل دعائه (عليه) رحمة له (وتأنيساله) اى تأليفا له ليطمئن قلبه (لئلا يلحقه) بما يقع فى قلبه (من استشعار الخوف) الشعور وبادراكه (والحذر) اى الوقوع فيما يحذره (من لعن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم) له (و) من (تقبل دعائه) اى يخاف قبول دعائه عليه بلعنه وابعاده من رحمة الله تعالى (مايحمله على اليأس والقنوط) من رحمة الله وهما بمعنى جمع بينهما تأكيدا وقيل القنوط شده اليأس واليأس من رحمة الله كبيرة وقيل انه كفر وفيه كلام فى الاصول كما فصلناه فى رسائلها وتقدمت الاشارة الى شئ منه وهذا تأويل رابع

فى غاية الحسن (وقد يكون ذلك منه) صلى الله تعالى عليه وسلم (سؤالا لربه) عز وجل اى قوله اللهم اجعله رحمة الخ (لمن جلده او سبه) متعلق بسؤال (على حق وبوجه صحيح) لانه صلى الله تعالى عليه وسلم لايفعل شيئا بغير وجه شرعى (ان يجعل ذلك) اى دعاءه عليه (له كفارة لما اصابه) اى فعله من الذنوب التى استحق بها السبب (وتحية) مصدر محى بالتشديد يمحيه من محاه اذا ازاله (لما اجترمه) اى فعله واكتسبه (وان يكون له عقوبة فى الدنيا) خبر يكون قوله (سبب العفو والغفران) لانه تعزير له بالقول الذى يسوءه (كما جاء فى الحديث الآخر) الذى رواه الشيخان عن عبادة بن الصامت رضى الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ليلة العقبة للانصار بايعونى على ان لاتشركوا بالله شيئا ولاتسرقوا ولاتزنوا ولاتأتوا ببهتان تفترونه بين ايديكم وارجلكم ولا تعصونى فى معروف فمن وفى بذلك فاجره على الله (ومن اصاب من ذلك شيئا فعوقب به فى الدنيا فهو كفارة له) ومن اصاب من ذلك شيئا فستره الله عليه فهو الى الله ان شاء عاقبه وان شاء عفا عنه وذلك فى الحديث اشارة الى ماسبق فى الحديث من الذنوب التى بايعهم على تركها مما بعد الشرك او هو عام مخصوص وهذا يدل على ان الحدود كفارة فهو بعد قوله فى حديث آخر لاادرى الحدود كفارة لاهلها اولا فهذا كان قبل ان يعلمه الله بانها مكفرة وفيه كلام فى شروح الصحيحين ولايلزمه ان يكون قوله فى الدعاء هنا بان يجعلها كفارة تحصيلا للحاصل ايضا كما توهم ثم اورد شبهة اخرى على ماقرره ودفعها فقال (فان قلت فما معنى حديث الزبير) بن العوام الصحابى المشهور وحديثه هذا رواه البخارى (وقول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم له حين تخاصمه) وتنازعه (مع الانصارى) الآتى ذكره وحين مضافة لمصدر تخاصم وتخاصمه كان مع بعض الانصار الذين شهدوا بدرا كما فى بعض كتب الحديث فقال ابن بشكوال انه حاطب بن ابى بلتعة وقيل ثابت بن قيس بن شماس الانصارى الا انه لاشاهد عليه وقال النووى هو حاطب وقيل ثعلبة بن حاطب وقيل حميد والقول بانه حاطب بن ابى بلتعة لايصح لانه ليس انصاريا وقد ثبت فى البخارى انه انصارى بدرى وكذا ثابت لانه ليس بدريا وقال الزجاج الخصم من قبيلة الانصارى منافق ليس من المؤمنين منهم وفيه نظر لانه بدرى وقد شهد صلى الله تعالى عليه وسلم لاهل بدر بالجنة وثعلبة بن حاطب ليس بمعروف فى الصحابة وقوله (فى شراج الحرة) هو المتخاصم فيه والشراج بكسر الشين المعجمة وراء مهملة والف بعدها جيم مسيل صغير فى السهل اوالى السهل كما فى النهاية للماء كالقناة جمع شرجة اوسرج والحرة بفتح الحاء وتشديد الراء المهملتين ارض صلبة تعلوها حجارة سود وهى مكان معروف بطيبة كان فيها وقعة يزيد المشهورة (اسق يازبير) اى بستانك من هذا الماء وقول المصنف رحمه الله تعالى هنا (حتى يبلغ)

الماء السائل (الكعبين) سهو منه كما قيل لانه صلى الله تعالى عليه وسلم لم نقله ابتداء وانما قاله بعد غضبه من كلام الانصارى وكان قال له اولا لما ترافعا له اسق يازبير فقط فامره بمقدار من السقى من غير استيفاء لحقه بتمامه كما صرح به البخارى وقاله فامره بالمعروف وكان اراد الانصارى ان يرسل الماء لارضه من غير حبس له اصلا مع انه يمر على ارضه اولا وله فيه حق شرب تام فابى الانصارى فامره صلى الله تعالى عليه وسلم بمجرد السقى وقال اسق فقط اى افعل السقى من غير استيفاء لحقك ثم ارسل الماء لجارك وامره بالمعروف بمعنى الجميل من الاحسان او العادة المعروفة ورعاية الجار او المراد به الوسط المعتدل (فقال له) اى قال لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم (الانصارى) الذى ذكرناه لما قال اسق الى آخره (ان كان ابن عمتك يارسول الله) بفتح الهمزة اى حكمت له لانه ابن عمتك لانه ابن صفية بنت عبد المطلب لان ان المخففة يطرد معها تقدير حرف الجر ولو فى صدر الكلام كما يطرد مع المشددة كقوله تعالى (ان كان ذا مال وبنين) وحكى الكرمانى فيه كسر الهمزة على انها شرطية مقدرة الجواب وفى فتح البارى انه غير معروف فى الرواية لكنه يؤيده ما فى رواية ابن اسحق وان كان ابن عمتك وهمزة الاستفهام على هذا مقدره وتمد الهمزة ان ذكرت كما ذكره المصنف والقرطبى ءان كان ابن عمتك نحو قوله (ءالله اذن لكم) وهى رواية عندهما من غير هذه الطريق وفى رواية ابن معمر انه ابن عمتك فقال ابن مالك فى توضيحه يجوز فى هذه الرواية فتح همزة انه وكسرها فاذا فتحت قدرت قبلها لام جارة واذا كسرت قدرت قبلها الف استفهام لانها وقعت بعد كلام معلل بمضمون مابعدها كقوله تعالى (ولاتقربوا الزنا انه كان فاحشة) وقد روى بهما (فتلون وجه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم) اى عرض له لون غير لونه الذى كان له من حمرة الغضب لقول الانصارى المذكور وعلم انه ساءه وقيل انه كناية عن الغضب وانما سامحه صلى الله تعالى عليه وسلم فى مقاله هذا ولو صدر من غيره الآن وجب قتله لانه كان من المنافقين المؤلفة قلوبهم وكان له صلى الله تعالى عليه وسلم ان يعفو عن مثله كما قال لئلا يتحدث الناس ان محمدا يقتل اصحابه وهو خاص به وبعده يقتل قائله كما قاله النووى (ثم قال) صلى الله تعالى عليه وسلم بعد ماغضب من قوله وكونه لم يرض بما هو اكثر من حقه وقد حكم له صلى الله تعالى عليه وسلم بالعدل والحق فلم يرض بحكمه طمعا وبغيا منه (اسق يازبير) حديقة نخلك (ثم احبس) الماء بسد مجراه (حتى يبلغ) الماء الذى حبسته (الجدر الحديث) اى الى آخره المروى فى البخارى والموطأ وغيرهما وهذه رواية وفى الرواية الاخرى هنا حتى يبلغ الكعبين وهما بمعنى وتقديم

المصنف رحمه الله تعالى لها ليس فى محله كما تقدم وفى رواية الموطأ حتى يرفع الى الجدر وهو
بفتح الجيم وسكون الدال وبالراء المهملتين بمعنى الجدار وروى بضم الجيم جمع جدار
وروى بفتح الجيم وكسرها وذال معجمة من حذر الحساب وجذر كل شئ اصله والمراد به
الحائط ولما كان ذلك مختلفا قدروه بما يبلغ الكعبين وبه قضى رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم فى غير هذه القصة وقيل المراد به ما يجعل من التراب حول الزرع وهو الظاهر والمعنى
واحد كما تقدم وحاصل السؤال انه صلى الله تعالى عليه وسلم حكم اولا بحكم ثم رجع عنه
وهو ينافى العصمة فى اقواله الذى قررتموه ولذا قيل انه يدل على ان الحاكم يجوز له نقص
حكمه ولا دليل فيه لما سيأتى (فالجواب) عما ذكر (انه) صلى الله تعالى عليه وسلم (منزه)
اى مبعد ومبرء من (ان يقع بنفس مسلم) اى فكره وذهنه (منه) صلى الله تعالى عليه
وسلم (فى هذه القصة) التى قضى فيها وحكم بها على غيره (امر يريب) اى يوقع سامعه
فى ريب وشك فى اقواله ويظن انه صلى الله تعالى عليه وسلم يصدر منه قول من غير تأمل
وتثبت ثم يرجع عنه (ولكنه صلى الله تعالى عليه وسلم ندب الزبير) اى دعاه وطلب منه
(اولا) حين قال له اسق (الى الاقتصار على بعض حقه على طريق التوسط) اى الاعتدال
على غير افراط ولا تفريط (و) على وجه (الصلح) بينه وبين الانصارى لانه كان
مستحقا لغير ذلك (فلما لم يرض بذلك) اى بما قاله رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
واعطائه فوق حقه (الآخر) اى الرجل الآخر المخاصم وهو الانصارى (ولج)
اى ابدا اللجاج عنادا منه فى خصومته للزبير رضى الله تعالى عنه (وقال ما لا يجب)
ان كان هذا بضم المثناة التحتية وكسر الحاء المهملة وتشديد الباء الموحدة من المحبة
فهو ظاهر وان بفتحها وكسر الجيم فالحق ان يقول ما لا يجوز لكن مثله كثير
فى عباراتهم وقد سبق مثله فالمراد به ما لا يجوز ايضا لان غير الواجب يصدق على
الحرام والمباح والمندوب فاريد به بعض افراده ايماء الى انه يقتصر فى حقه على
الواجب له مما ذلك بحرام يقتضى الردة وما قيل من ان الوجوب بمعناه اللغوى وهو
السقوط كقوله تعالى وجبت جنوبها اى ما لا يسقط عن قائله حرمه حتى يجدد
اسلامه ويتوب عنه تكلف لا تؤديه العبارة بلا قرينة (استوفى) اى وفى وكمل صلى الله
تعالى عليه وسلم (للزبير حقه) من الشرب من غير مسامحة (وقد ترجم البخارى)
رحمه الله تعالى (على هذا الحديث) المذكور فى هذه القضية والترجمة فى الاصل
كما تقدم تفسير لغة باخرى فيكون بمعنى ايصال الكلام لمن لم يسمعه كما فى قوله

ان الثمانين وبلغتها * قد احوجت سمعى الى ترجمان

وفى عرف المصنفين رحمهم الله تعالى عنوان الكلام بذكره اجمالا مع لفظ الباب ونحوه
وهو المراد هنا بقوله رحمه الله تعالى (باب) بالتنوين (اذا اشار الامام

بالصلح) بين خصمين (فابى) اى امتنع احدهما مما اشار به (حكم) الحاكم (عليه) اى على من ابى الحكم (بالحكم) الحق الذى اتانا هو اكثر من حقه فالالف واللام فى الحكم للعهد وهو الحكم البين فلا يقال انه سقط منه لفظ البين المروى فيه كما قيل (وذكر) البخارى (فى) آخر (هذا الحديث) المذكور (فاستوعى رسول الله صلى الله عليه وسلم حينئذ حقه للزبير) اى استكمله واصل معناه جعله فى الوعاء فتجوز به عن لازم معناه والضمير للحكم او للرسول لادنى ملابسة او للانصارى على زعمه تهكما به ولو رجع للزبير فى عبارته لزم عوده على متأخر وروى انهما لما خرجا من عنده صلى الله تعالى عليه وسلم مرا على المقداد فقال لمن كان القضاء قال الانصارى لابن عمته ولوى شدقيه ففطن له يهودى كان مع المقداد فقال قاتل الله هؤلاء يشهدون انه رسول الله ثم يتهمونه فى قضاء يقضى به بينهم وايم الله لقد اذنبنا ذنبا مرة فى حياة موسى عليه الصلوة والسلام فدعانا الى التوبة فقال اقتلوا انفسكم فبلغ قتلانا سبعين الفا فى طاعة ربنا حتى رضى عنا فقال ثابت بن قيس بن شماس ان الله يعلم منى الصدق ولو امرنى محمد ان اقتل نفسى لفعلت (وقد جعل المسلمون) المراد بهم العلماء الفقهاء وعبر بهذا لان المسلمين فى العصر الاول اكثرهم علماء مجتهدون (هذا الحديث اصلا) اى قضية كلية وقاعدة مضبوطة (فى قضيته) اى قضية الزبير فى منازعته مع الانصارى والمراد بالاصل المأخوذ من هذه القضية انه يسقى حائطه حتى يبلغ الماء فيه الكعبين من القائم ثم يرسله كله لمن يليه او يرسل ما زاد على حاجته له كما فى التمهيد لابن عبد البر وقيل المراد انه اذا تحاكم خصمان فللحاكم ان يصالحهما على امر فيه رفق وتوسعة فان انتفيا او احدهما امضى حكم الله عليهما (وفيه) اى فى هذا الحديث ما يؤخذ منه ويستنبط (الاقتداء به صلى الله تعالى عليه وسلم فى كل ما فعله) ما لم يعلم انه من خصائصه (فى حال غضبه ورضاه) اما الرضاء فظاهر واما الغضب فلعصمته صلى الله تعالى عليه وسلم ولانه لم يكن يغضب لنفسه وانما يغضب لانتهاك حرمات الله تعالى كما فى هذه القضية (وانه) صلى الله تعالى عليه وسلم (وان نهى) فى حديث رواه الشيخان (ان يقضى القاضى وهو غضبان) لانه غير معصوم فربما حمله الغضب على امر لا يرضى والجملة حالية بخلاف النبى صلى الله تعالى عليه وسلم والنهى فيه محمول على الكراهية كما صرحوا به (فانه فى حكمه فى حالى الغضب والرضاء سواء لكونه فيهما) اى فى الغضب والرضاء (معصوما) حفظه الله تعالى عن ان يصدر منه فيهما ما يخالف امر ربه (وغضب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى هذا) الامر الذى صدر من الانصارى (انما كان لله تعالى) لنسبة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم للهوى الذى حماه منه بما يقتضى الردة والقتل ولكنه

عفا عنه لما مر (لا لنفسه) فانه لايتبعها (كما جاء فى الحديث الصحيح) الذى قدمناذكره من انه انما كان يغضب لله وانتهاك حرماته ومثل الغضب فى كراهة حكم الحاكم فيه كل مايشوش الفكر من جوع ومرض وذهب بعضهم الى ان من غضب لله لايمتنع من الحكم ايضا لانه متق فلا يرتكب امرا يخالف امر ربه قياسا عليه صلى الله تعالى عليه وسلم وظاهر الحديث يقتضيه والمفتى قيل انه مثل القاضى ايضا وقديفرق بينهما (وكذلك) اى مثل ماذكر مارواه ابو نعيم فى الحلية وهو (الحديث فى اقادته عكاشة) الاقادة افعال من القود للدابة مقابل السوق ثم استعمل فى الاقتصاص بالنفس وغيرها لان الجانى يقاد ليستوفى منه غالبا فاريد به لازم معناه وصار حقيقة فيه والمصدر مضاف لفاعله وعكاشة معروف من الصحابة وعينه مضمومة وكافه مخففة ومشددة وهو علم منقول واصله العنكبوت وفى كتاب ليس لابن خالويه عكاشة صاحب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم واهل الحديث يخففونه وانما هو مشدد وعكاشة اسم موضع انتهى (من نفسه) الشريفة صلى الله تعالى عليه وسلم فى قصة وقعت قبيل وفاته صلى الله تعالى عليه وسلم لما نزل عليه اذا جاء نصر الله الى آخره قال لجبريل قد نعيت فقال له الآخرة خير لك من الاولى ولسوف يعطيك ربك فترضى فامر بلالا ان ينادى الصلاة جامعة فاجتمع الصحابة فى مسجده صلى الله تعالى عليه وسلم فصلى بالناس وصعد المنبر وخطب خطبة وجلت منها القلوب فقال ايها الناس اى نبى كنت لكم فقالوا جزاك الله عنا خيرا فلقد كنت لنا كالاب الرحيم والاخ الشفيق اديت رسالة الله وبلغت وحيه فجزاك الله عنا افضل ماجزى نبيا فقال معاشر المسلمين انشدكم بالله عز وجل من كانت له على مظلمة فليقم فليقتص منى وكرره فقام شيخ يقال له عكاشة فتخطى المسلمين حتى وقف بين يديه صلى الله عليه وسلم فقال لولا امرك ماكنت لاقدم على شئ لما انصرفنا من الفتح حاذت ناقتى ناقتك فرفعت القضيب فضربت خاصرتى ولا ادرى اعمدا كان ذلك ام لا فطلب صلى الله تعالى عليه وسلم قضيبه ودفعه لعكاشة وقال له اضرب ان كنت ضاربا فقال ضربتنى وانا حاسر عن بطنى فكشف له صلى الله تعالى عليه وسلم عن بطنه فقبله وقال له فداك ابى وامى من يطيق ان يقتص منك فقال له اما ان تضرب او تعفو فقال قد عفوت رجاء ان يعفو الله عنى فى القيمة فقال صلى الله تعالى عليه وسلم من سره ان ينظر الى رفيقى فى الجنة فلينظر لهذا فجعلوا يقبلون بين عينيه ويهنونه بذلك وهو حديث طويل ذكره ابن الجوزى فى الموضوعات وقال السيوطى انه اخرجه ابو نعيم فى الحلية ولم يقل انه موضوع فهو تعقب له وعلى هذا اعتمد المصنف رحمه الله تعالى (لم يكن) ماصدر منه صلى الله عليه وسلم فى ضرب عكاشة (لتعمد) اى عن عمد منه (حمله الغضب عليه) اى على فعله بغير حق (بل وقع فى هذا الحديث نفسه) لا فى حديث

آخر (ان عكاشة قال له) صلى الله تعالى عليه وسلم حين اراد القود منه وكان تعلق بزمام ناقته صلى الله تعالى عليه وسلم فنهاه ثلاث مرات (وضربتني بالقضيب) وهو عصا كان في يده الشريفة (فلا ادري ا) ضربك هذا كان (عمدا) تعمدا منك لضربي (ام) اصابته لي خطأ وقد (اردت) غيره وهو انك (ضربت الناقة) فاصابني ذلك (فقال له النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اعيذك بالله) اي احعلك في حفظه (ياعكاشة ان يتعمدك رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم) بضرب لم يستحقه وفيه التفات من التكلم الى الغيبة واصله ان اتعمدك فاتى باسمه الظاهر اشارة لعصمته صلى الله تعالى عليه وسلم مما قاله عكاشة لان من هو رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا يصدر منه مثله وعكاشة هذا هو ابن محصن صحابي بدري وهو الذي قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم حين ذكر ان سبعين الفا يدخلون الجنة بغير حساب ادع الله لي ان يجعلني منهم فقال انت منهم فقال آخر مثله فقال له سبقك بها عكاشة فضرب مثلا كما في الاصابة (وكذلك) اي مثل ماوقع لعكاشة ماوقع (في حديثه) صلى الله تعالى عليه وسلم (الآخر مع الاعرابي) وهذا الحديث لا يعرف من رواه ويحتمل انه حديث عكاشة بعينه (حين طلب الاقتصاص منه) صلى الله تعالى عليه وسلم لضربه له فلما قال له اقتص مني ومكنه من نفسه (فقال الاعرابي قد عفوت عنك) اي تركت ذلك برضى مني (وكان) صلى الله تعالى عليه وسلم (قد ضربه بالسوط لتعلقه بزمام ناقته مرة بعد اخرى) ففيه ترك ادب يستحق به الضرب تعزيرا فلم يكن ذلك الا بحق فلا يستحق به الاقتصاص ولكنه صلى الله تعالى عليه وسلم فعله كرما منه وتطييبا لقلبه من غير حق له مضى فكان تأديبا وتعزيرا مستحقا للحمد لا للعفو (والنبي صلى الله تعالى عليه وسلم نهاه) عن تعلقه بزمام الناقة وسوء ادبه وعبر بالمضارع حكاية للحال السابقة استحضارا لصورتها كما في قوله (ويقول له) اي للاعرابي (تدرك حاجتك) اي اقضيها لك وتصل اليها فدع ازمامه (وهو أبى) من ارسال زمام ناقته الخاصة (فضربه بعد نهيه (ثلاث مرات) حلما منه صلى الله تعالى عليه وسلم وتحملا لابرامه عليه ثم بين الوجه في هذا وانه غير مناف لما قرره من عصمته في غضبه ورضاه فقال (وهذا) اي وقع (منه صلى الله تعالى عليه وسلم لمن لم يقف عند نهيه) لعدم امتثاله فجعل امتثاله كالوقوف وفيه استعارة وكذا في قوله عند نهيه وهي مكنية تخييلية (صواب) لاخطأ وحظأ يستحق به القود (وموضع ادب) في الحضور عنده يستحق من لم يتأدب فيه التأديب والحكم فيه مفوض له صلى الله تعالى عليه وسلم (لكنه) صلى الله تعالى عليه وسلم (اشفق) اي رحم من ترك الادب عنده بعد ضربه بحق (اذ كان حق نفسه) علة لاشفاقه مع استحقاقه للتأديب (من الامر) اي من الحال

الذى وقعت فيه هذه القصة (حتى عفا عنه) صلى الله تعالى عليه وسلم وان كان ما فعله من ضربه تأديبا له وزجرا عما فعله من سوء الادب بعد تكرار نهيه له كما تقدم فلم يقع منه لغضبه امر يخالف عصمته ومراد المصنف رحمه الله تعالى بقوله حق نفسه انه امر يتعلق به صلى الله تعالى عليه وسلم وبذاته لعدم امتثاله نهيه اللازم له شرعا وليس المراد انما فعله انتقاما لحظ نفسه وهواها * واعلم ان العلامة ابن القيم قال فى كتاب المعالم ان الشافعية والحنفية والمالكية والحنابلة قالوا ان الضربة واللطمة لاقصاص فيها شرعا وانما فيها التعزير وادعى بعضهم فيه الاجماع الا ان بعضهم فيه خلافا جرى فيه على خلاف القياس الا انه مقتضى للنصوص وعليه عمل الصحابة رضى الله تعالى عنهم لقوله تعالى ﴿ فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم ﴾ ولاريب ان لطمة بلطمة وضربة بضربة اقرب الى المماثلة من التعزير بغير جنس اعتدائه وهو هدى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم والخلفاء الراشدين حتى عقد له المحدثون بابا ترجموه بباب القصاص فى الضربة واللطمة ورووا فيه آثارا انتهى اقول الظاهر ما عليه الفقهاء وهو مقتضى القياس لانه لايمكن ضبطه وقد يوجد فيه تفاوت فاحش كمن ضرب شخصا على عينه ولم يضر بصره فربما تخرج عينه ضربة القصاص وانما فعله الصحابة رضى الله تعالى عنهم لوثوقهم بعدم تجاوز افعالهم فلانقيس انفسنا عليهم فلاوجه لما قاله ابن القيم رحمه الله تعالى (واما حديث سواد بن عمرو) رضى الله تعالى عنه عن عطية الانصارى الذى رواه ابو القاسم فى معجم الصحابة وابن سعد وعبد الرزاق فى جامعه عن الحسن وسواد بن عمرو هذا انصارى صحابى وليس هو سواد بن غزية الا انه وقع نقل مثل هذه القصة عنه وانه صلى الله تعالى عليه وسلم طعنه بالعصا فى خاصرته لكن لاعلى هذا الوجه كما يأتى وماوقع فى بعض النسخ عمرو بن سواد غلط من الناسخ وقال ابن الملقن فى شرح البخارى بعدما نقل ما فى الشفاء هذا لم يدرك النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فانه صاحب ابن وهب فان ثبت هذا فلعله صحابى آخر وافق اسمه واسم ابيه لكن القصة معروفة بسواد بن عمرو والظاهر انه انقلب عليه انتهى وذكر ابن عبد البر رحمه الله تعالى انه سوادة بزيادة الهاء قال سواد (اتيت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وانا متخلق) اى متضمخ بالخلوق وهو نوع من الطيب يخلط بالزعفران ولونه من الحمرة والصفرة وقد ورد فى بعض الاحاديث النهى عنه وفى بعضها اباحته والنهى قيل انه متأخر ناسخ لاباحته لانه معتاد فى النساء والتشبه بهن غير جائز ولذا ذهب شيخ والدى الشيخ شهاب الدين احمد بن حجر الهيتمى الى حرمة الحناء على الرجال لغير التداوى نعم فى غير اللحية (فقال ورس ورس حط حط) الورس نبت اصفر باليمن يصبغ به ويتعطر فهو منهى عنه كالخلوق والحناء وحكمه حكمه

وهو حرام للنهي عنه في الحديث وذكروكرر للانكار عليه وورس بورن ضرب وحط امر له كررتأ كيدا ايضا وتقديره اعليك ورس فيجوز رفعه على انه مبتدأ او خبر مبتدأ مقدر وسكون السين للوقف وطاء حط ساكنة اومفتوحة كما يجوز في كل امر مشدد الآخر كرد واصله اردد واحطط ويجوز ان لايقدر فيه شيء ويقصد به ماص ايضا قدير وهو من طيب النساء ايضا (وغشيني) بمعجمتين بمعنى ضربني وهواستعارة معروفة كما يقال حاله وقمعه بالسوط ومثله قوله تعالى (فصب عليهم ربك سوط عذاب) (بقضيب) اى عصا كان عادته صلى الله عليه وسلم حمله (في يده في بطني) اى عليها وجعله لتمكنه منه كانه فيها (واوجعني) ضربه او هو نضربه (فقلت القصاص يارسول الله) اى اسئلك او اطلبه منك (فكشف لي عن بطنه) لاضربه اقتصاصا كما فعل بي و (انما ضربه صلى الله تعالى عليه وسلم لمنكر رآه عليه) وهو تطيبه لما فيه تشبه بالنساء يستحق التعزير عليه وقيل انه كان محرما فيمتنع عليه الطيب فما فعله صلى الله عليه وسلم به امر مشروع له زجرا لفاعله بالفعل بعد القول ولكنه اجابه للقود تواضعا واطفا ورحمة منه كما تقدم وقدكان المضروب يعلم انه منهي عنه (ولعله صلى الله عليه وسلم (لم يرد نضربه الا تنبيهه) على ما رآه منه مما لايليق فاراد الاشارة اليه بقضيب في يده لينزعه ولم يرد ضربه اولاً مسه بشدة ولم يقصد ضربه (فاما كان) اى وجد (منه ايجاع) مولم له وهو (لم يقصده) نضربه اياه (طلب التحلل منه) بالقود حتى لايبقى له عليه حق فدفع الشبهة بوجهين احدهما انه تعزير مشروع له لكنه تكرم باجابته لما علم انه لم يقصد قوده وانما قصد تقبيل جسده الشريف والثاني انه خطأ معفو عنه وفعله صلى الله تعالى عليه وسلم تعليما لامته وهذا جار (على ما قدمناه) في قصة عكاشة رضي الله تعالى عنه وذكر ابن اسحق انه صلى الله تعالى عليه وسلم عدل صفوف اصحابه يوم بدر وفي يده قدح يعدل به فمر بسواد بن عزية متنصلا (٢) من الصف فطعنه في بطنه بالقدح وقال له استو ياسواد فقال له اوجعتني يارسول الله وقد بعثك الله بالعدل فاقدني فكشف له عن بطنه وقال له استقد فقبل بطنه واعتنقه فقال له صلى الله تعالى عليه وسلم ما حملك على هذا قال حضر ما ترى فاردت ان يكون آخر العهد بمس جلدك فدعا له صلى الله تعالى عليه وسلم وشرف وكرم مجد وفضل قال القاضي رحمه الله تعالى واما افعاله صلى الله عليه وسلم الدنيوية * اى المتعلقة بامور دنياه لا بالعبادة والعقائد (فحكمه فيها من توقي المعاصي) اى اجتناب المحرمات شرعا (والمكروهات) كراهة تنزيه تقرينة مقابلة المعاصي (ما قدمناه) خبر قول حكمه المبتدأ اى انه صلى الله تعالى عليه وسلم معصوم منها فان وقع منه مكروه لبيان الجواز كشربه قائما فهو لتعليم امته فلا يكون مكروها

(٢) منفصلا عن الصف نسخه

فى حقه وماقيـل هنا من انه غير منهى عنه فلاحاجة لذكره لغو من الكلام لاحاجة للاطالة بمثله (ومن جواز السهو والغلط فى بعضها ماذكرناه) فانه جوزه فى العبادات فيعلم جوازه فى هذا بالطريق الاولى (وكله) اى كل ماذكر من السهو ومابعده (غير قادح) وغير ضار (فى النبوة) بل حسن منه صلى الله تعالى عليه وسلم لما فيه من التشريع (بل ان هذا) مع انه غير مذموم صدوره (فيها) اى فى افعاله (على الندور) اى قليل جدا والنادر ماقل وقوعه ولاحكم له (اذ عامة افعاله) اى اكثرها واقع (على السداد) بفتح السين المهملة اى الاعتدال والقصد ويجوز ان يريد بالعـامة الكل بجعل غيرها كالعدم (والصواب) وعدم الخطأ (بل اكثرها) اى افعاله صلى الله تعالى عليه وسلم (اوكلها جارية مجرى العبادات والقرب) بضم وفتح جمع قربة وهى العمل الصالح الذى يتقرب به الى الله تعالى (على مابينا) فيما تقدم اما ان اكثرها كذلك فلان منها مباحات كالاكل والشرب ونحوه واما كون كلها عبادة فلانه محتو على تعليم الاباحة وتقوية الجسد للطاعة ونحوه مما يجعل العادة عبادة (اذكان صلى الله تعالى عليه وسلم لايأخذ منها) اى من الدنيا وافعالها (الاضرورته) اى مقدار مايضطر اليه ويحتاج له (ومايقيم رمق جسمه) اى مابه قوام حياته اى بقيته وقوته والرمق معناه بقية الروح والحيوة والقليل من العيش الذى يسد الرمق (وفيه مصلحة ذاته) اى مايصلحها كما يدفع الحر والبرد ويدخل فيه طعامه ودوابه وخدمه ونساؤه ومؤنتهم (التى بها يعبد ربه ويقيم شريعته ويسوس امته) اى يضبطهم ويحكم عليهم لانه معنى السياسة لغة قال * وكنا نسوس الناس والامر امرنا * وهذا بيان لجهة العبادة المقصودة بما قبله يقال ساس الرعية اذا حفظها واقام امرها (و) اما (ماكان بينه وبين الناس من ذلك) اى اموره الدنيوية الجارية منه فى معاملة امته وصحبتهم (فبين معروف) اى امر جميل حسن لان المعروف يراد به هذا وبين هنا للتقسيم كما يقـال امرى بين كذا وكذا (يصنعه) اى يوصـله ويفعله لهم من احسانه وتكرمه عليهم (اوبر) اى مبرة وعطاء (يوسعه) عليهم باعطاء مايغنيهم (اوكلام حسن يقوله) لهم مما يلطف به ويلين قلوبهم ويعطفهم ونحوه (او يسمعه) بفتح اوله وثالثه اى يسمعه من غيره ويصغى له او بضم اوله وكسر ثالثه كما قيل وماقبله اولى لانه حينئذ لافرق بينه وبين ماقبله الا بتكلف (او تألف شـارد) اى نافر عن طاعة الله ورسوله كجفاة الاعراب المؤلفة قلوبهم بالعطـاء وجهـات البر واللطف حتى يذيقه الله حلاوة الايمان ويهديه الله له (اوقهر معاند) فيردعه ويزجره حتى يرجع قهرا عليـه لما يريد (اومداراة حاسد) بملاطفته وتحمل اذاه والاغضاء عن قبائحه كما كان يفعـله صلى الله تعـالى عليـه وسـلم مع المنافقين واهل الكتاب وقال صلى الله تعـالى عليه وسلم رأس العقل بعـد الايمان

مداراة الناس (وكل هذا) الامر الذى كان بينه و بين الناس (لاحق بصالح اعماله) اى ملحق بعبادته ومعدود منها ويثاب عليه لما فيه من المنافع والمزايا الدينية (منتظم فى زاكى وظائف عباداته) اى معدود من عباداته الموظفة اللازمة كالصلوة فهذا لشدة حسن منافعه كانه من نفائسها المعدودة منها وفى سلكها ففيه استعارة مخيلة وزاكى بمعنى نامى (وقد كان) صلى الله تعالى عليه وسلم (يخالف فى افعاله الدنيوية) اى يخالف غيره فيما يخصه منها (بحسب اختلاف الاحوال) التى تعرض له فتقتضى المخالفة لحال آخر له (ويعد) بضم اوله وكسر ثانيه وتشديد داله اى يهيئ ويقدم يتدارك منه (للامور) التى تستقبل (اشباهها) اى ماينا سبها ويشابهها (فيركب فى تصرفه) اى حركته من مكان لآخر (لما قرب) اى لمكان آخر قريب حال اقامته (الحمار) لسهولة ركوبه مع مافيه من عدم التكبر وكان له صلى الله تعالى عليه وسلم حمار يسمى يعفور مذكور فى السير (و) يركب (فى اسفاره) البعيدة (الراحلة) وهو من الابل مايقوى على الحمل ذكرا كان او انثى وهاؤه للمبالغة لتحمله الرحيل فركوبه فى السفر مشابه لتلك الحال لقوته وصبره وكان له صلى الله تعالى عليه وسلم عدة ابل مذكوره فى السير (وقد يركب) صلى الله تعالى عليه وسلم احيانا قليلة (البغلة فى معارك الحرب) اى فى مواضع اواوقات وقع فيها المعاركة والمقاتلة فى حروبه وذلك لقوة قلبه صلى الله تعالى عليه وسلم وشدة بأسه وعدم خوفه من عدوه وكان ذلك بحنين وقد اشتد البأس وبغلته التى ركبها هى دلدل وكانت شهباء ذكرا اهداها له المقوقس وله بغلة اخرى والكلام عليه فى السير (دليلا على الثبات) وانه لا يمكنه ان يفر ولا يريده اذ لو اراده ركب الخيل ونصب دليلا على انه مفعول له او حال ولا يرد على الاول شئ لاتحاد فاعل العلة والمعلل لانه الراكب والدال وكان صلى الله تعالى عليه وسلم كما مر اشجع الناس وقال على كرم الله تعالى وجهه كنا اذا اشتد البأس اتقينا برسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فيوم حنين لما رأى شدة العدو وان من اصحابه من يفر ركب بغلته قصدا منه حتى لا يقال فر ويشجع غيره لان البغل لا يصلح للكر والفر فاطلب هذا ففيه معجزات له تعلم مما فى السير (و) كان صلى الله تعالى عليه وسلم (يركب الخيل) ايضا (ويعدها) اى يهيؤها (ليوم الفزع) اصل معنى الفزع الخوف ثم كنى به عن خروج الناس بسرعة لدفع عدو ونحوه اذا جاءهم بغتة وصار حقيقة فيه كما فى كامل المبرد فليس هو استعارة كما قيل (واغاثة الصارخ) هو المصوت للاعلام بامر يطلب من يغيثه فهو معطوف على يوم اوالفزع وفيه اشارة لما وقع له صلى الله عليه وسلم بالمدينة من سماعه صراخا ظنه عدو هجم على المدينة فركب فرسا لابى طلحة

كان قطوفا اى غير سريع المشى وذهب وحده فلم يرعدوا ورجع فالقى من خرج خلفه راجعا فقال لهم لن تراعوا اى لاتخافوا فقيل له كيف وجدت الفرس فقال وجدته بحرا اى واسع الخطو فلم يسبقه فرس بعد قوله ذلك ويقال للفرس الواسع الخطو بحر لان اصل معنى البحر السعة (وكذلك) اى كما ان مابينه وبين الناس كان على احسن نظام كان حاله (فى لباسه) اى ملبوسه (وسائر احواله وافعاله) كلها متناسبة من غير تكلف فيها وتصنع فكان يضع كل شئ فى محله وهو معنى قوله السابق يعد للامور اشباهها كما قيل * فاقسم لكل محل مايليق به * فان للرجل حليا ليس للعنق * (بحسب اعتبار مصالحه) الخاصة به فى نفسه (ومصالح امته وكذلك) كان (يفعل الفعل من امور الدنيا) وان لم يكن له فيه رغبة (مساعدة) اى معاونة (لامته) فهو منصوب مفعول له (وسياسة) اى قد يفعله لاجل سياستهم اى حفظهم (وكراهية لخلافها) بتخفيف الياء مصدر والضمير للامة اى يفعل مالم يرده احيانا جبرا لقلوبهم وتأنيسا بعدم مخالفتهم فيما يجوز (وانه كان قد يرى غيره) كتركه او فعل امر يخالفه (خيرا منه) لانه احب اليه (كما يترك الفعل لهذا وقد يرى فعله خيرا منه وقد يفعل هذا) اى مايرى تركه خيرا من فعله (فى الامور الدينية) كما تقدم فى امور الدنيا (مما) كان (له الخيرة) بكسر الخاء وفتح المثناة التحتية كما فى المقتفى وقال غيره انه بكسر الخاء وسكون المثناة اسم من خار الله فى كذا وماقيل انه بفتحها ليس بوجه اقول لاوجه لهذا فان فعلة بكسر ففتح مما ثبت فى المصادر كخيرة وطيرة وفى الاسماء كحبرة كما صرح به النحاة (فى احد وجهيه) دون الآخر اى مما خيره الله تعالى فى فعله وتركه ولولا ذلك لم يجز مثله فى الامور الدينية ثم مثل له بقوله (كخروجه) صلى الله تعالى عليه وسلم باصحابه (من المدينة لاحد) اسم لجبل معروف كانت عنده الوقعة المذكورة فى السير فخرج لمحاربة ابى سفيان وقريش (وكان) اذذاك (مذهبه) اى رأيه صلى الله تعالى عليه وسلم المختار عنده والمذهب يطلق على هذا المعنى كما قال ابو نواس

ومن مذهبى حب الديار لاهلها * وللناس فيما يعشقون مذاهب

(التحصن بها) اى عدم الخروج منها وذلك لان بعض الصحابة رضى الله تعالى عنهم الذين لم يحضروا غزوة بدر احبوا خروجه صلى الله تعالى عليه وسلم من المدينة للقتال وكان صلى الله تعالى عليه وسلم رأى رؤيا تدل على قتل بعض اصحابه وامور اخر فقصها عليهم واولها لهم كما فى السير واراد ترك الخروج فرغبوه فيه فدخل منزله فلبس درعه ولامة حربه فندموا على مخالفته وقالوا له لما خرج الرأى لك فقال ماكان لنبى اذا لبس لامته ان يضعها حتى يحكم الله بينه وبين عدوه ومضى وكان ماكان من جراحته وقتل حمزة وغيره فهذه قصة دينية ترك فيها ما احبه لما رآه

اصحابه وكلاهما امر حائز (و) من ذلك (تركه قتل المنافقين) وهم المظهرون للاسلام مع اخفاء الكفر وهو لفظ اسلامى لاتعرفه العرب قديما مأخوذ من نافقاء اليربوع وهو مخرج يستره فى جحره ليخرج منه اذا احس بصائده ويطلق على كل من خالف ظاهره باطنه كما تقدم بيان ذلك كله (وهو) صلى الله تعالى عليه وسلم (على يقين من امرهم) باخبار الله تعالى له به وبما يظهر من احوالهم من ايذائه وما يبلغه عنهم بما لو ظهر الآن اقتضى كفرهم وزندقتهم وقتلهم ولكنه صلى الله تعالى عليه وسلم حكم بظاهر حالهم (مؤلفة لغيرهم) ممن يرجى اسلامه اوخلوص ايمان من قرب عهده بالاسلام (ورعاية للمؤمنين من قرابتهم) اسم جمع بمعنى الاقرباء كالصحابة كما قاله ابن مالك ولايحتاج لتأويل اوتقدير كما وهم وبذلك يسرون وتطمئن قلوبهم وهما مفعول لاجله (وكراهة لان يقول الناس) من اعدائه قدحا على زعمهم (ان محمدا يقتل اصحابه) يصدون به من يريد الاسلام عنه (كما جاء فى الحديث) الذى رواه البخارى فى عبد الله ابن ابى ابن سلول لما قال فى غزوة بنى قينقاع ليخرجن الاعز منها الاذل وبلغه صلى الله تعالى عليه وسلم ذلك فقال بعض الصحابة نقتله لنفاقه فقال صلى الله تعالى عليه وسلم فكيف اذا تحدث الناس ان محمدا يقتل اصحابه والحديث مشهور (و) مما كان يرتكب فيه احد الجائزين تطييبا للخواطر (تركه بناء الكعبة على قواعد ابراهيم) حين بناها مع اسمعيل عليهما الصلوة والسلام وكان مقدار اذرع من الحجر ستة اوسبعة اوخمسة داخل فيها ولها بابان ملصقان بالارض فلما بناها قريش قبل البعثة لم تف نفقتهم ببنائها كذلك فاخرجوا بعض الحجر منها وجعلوا لها بابا واحدا مرتفعا والكلام على ذلك وكم بنيت وامتناعه وجوازه مفصل فى محله وللسيد السمهودى فيه تأليف مستقل نفيس (مراعاة لقلوب قريش) مفعول لاجله فانها لاترضى بذلك وتعده تغييرا لمآثرهم للتفرد بفخره عنهم (وتعظيمهم لتغييرها) عما بنته آباؤهم ولخوفهم من هدمها (وحذرا من نفار قلوبهم) عنه صلى الله تعالى عليه وسلم لمن لم يقو ايمانه ومن به بقية من الجاهلية (و) تركه حذرا من (تحريك متقدم عداوتهم للدين) اى دين الاسلام (واهله فقال) صلى الله تعالى عليه وسلم (لعائشة فى الحديث الصحيح) الذى رواه الشيخان وغيرهما (لولا حدثان قومك) بكسر فسكون مصدر بمعنى الحدوث ضد القدم اى تجدده وعدم رسوخه والمراد به هنا القرب اى لولا قرب عهدهم (بالكفر) والشرك (لاتممت البيت) اى لبنيته على تمامه وكماله (على قواعد ابراهيم) التى كان بناه عليها وعلى هيئته الاولى بادخال بعض الحجر الخارج منه فيه والصاق بابيه بالارض وجعل ارتفاعه على ماكان عليه (و) من تركه احد الجائزين مايقارب به ويشبهه انه صلى الله تعالى عليه وسلم (كان يفعل الفعل) الذى صدر منه (ثم يتركه لكون غيره خيرا منه) وان كانا جائزين له (كانتقاله من ادنى) آبار (مياه بدر) وهى ارض

معروفة اى قيامه برحله فى منزله عنده وقد اشار عليه الحباب بن المنذر به كما تقدم (الى اقربها للعدو) وذلك العدو (من) كفار (قريش) الذين وقعت معهم غزوتها وتغويره ماانسقى عنه من العيون تضييقا عليهم لعتوهم وكفرهم وكان نزل اولا على غير الماء فقال له الحباب بن المنذر ابوحى هذا ام رأى قال رأى فاشار عليه بما ذكر ونزل عليه جبريل وقال الرأى مااشار به الحباب كما تقدم (وكقوله) صلى الله تعالى عليه وسلم فى حجة الوداع كما رواه الشيخان (لو استقبلت من امرى مااستدبرت ماسقت الهدى) الى آخر الحديث والهدى بفتح فسكون وياء مخففة ويجوز كسر ثانيه وتشديد الياء وبهما قرئ وهو مايساق من الابل لينحر فى الحرم ويتصدق بلحمه وهو انه صلى الله تعالى عليه وسلم احرم بالحج مفردا وساق معه هديا فلم يحل له ان يلبس ويحل من احرامه حتى يبلغ الهدى محله يوم النحر وكان اصحابه رضى الله تعالى عنهم تمتعوا بالعمرة وفكوا احرامهم فلما علموا انه صلى الله تعالى عليه وسلم لم يتمتع كرهوا تمتعهم بلباسهم ونسائهم خلاف رسول الله فقال لهم صلى الله تعالى عليه وسلم لو استقبلت الخ اى وددت انى مثلكم اتمتع لو لم يمنعنى سوق الهدى وعقد النية وهذان امران جائزان فعل احدهما والآخر احب اليه بيانا للجواز واختلف ايهما افضل كما ذكر فى كتب الفقه وقوله استقبلت من امرى المراد من امر احرامه ومعناه لو لم يصدر منى ماصدر مما يمنع موافقتكم وهو سوق الهدى واستقباله كناية عن عدم وقوعه وتقدمه واستدباره كناية عن وقوعه لان ما وقع ومضى كأنه خلفك ومالم تفعله قدامك موجود ولو للتمنى اى وددت ان ماصدر منى من سوق الهدى كأنه لم يكن حتى اوافقكم والشاهد فيه لما ذكره ظاهر (و) كان صلى الله تعالى عليه وسلم (يبسط وجهه للكافر والعدو) ممن هو من اعدائه (رجاء استيلافه) اى ان يؤلف بينه وبين المسلمين بهدايته للاسلام وعدم نفرته لما رآه من لطف الله تعالى به واظهاره له مايحبه وتقدم ان بسط الوجه عبارة عن البشاشة واظهار المسرة لان غيره يقطب وجهه ويجعد اسارير جبهته (و) كان صلى الله تعالى عليه وسلم (يصبر للجاهل) المراد به هنا غير متعارفهم فانه فى كلامهم بمعنى ذى العتو والغلظة والتكبر الحامل على تجاوزه كقوله * ونجهل فوق جهل الجاهلينا * اى يصفى (ويقول) صلى الله تعالى عليه وسلم اذا بدا من مثله مالايريده وسئل عنه كما ورد فى حديث رواه الشيخان عن عائشة رضى الله تعالى عنها (ان من شر الناس) شر مخفف اشر اسم تفضيل اى اخبثهم واكبرهم شرا (من اتقاه الناس) اى توقوا منه وتجنبوه وسالموه وراعوه خوفا منه (لشره) اى من اجله فان مثله يخشى منه (ويبذل) بموحدة وذال معجمة اى يعطى (له الرغائب) جمع رغيبة وهى مايرغب فيه كالعطايا الكثيرة ونحوها (ليجتلب اليه شريعته) فان الجاهل ميله للدنيا فاذا رآها

منه احبه واطاعه فيما يأمره به من الشرع (ودين ربه) من دانه اذا ساسه وقهره والفرق بين الدين والشريعة مشهور (ويتولى) اى كان صلى الله تعالى عليه وسلم يباشر ويفعل بنفسه (فى منزله) اى داخل بيته مع اهله (مايتولاه) ويفعله (الخادم) تواضعا منه صلى الله تعالى عليه وسلم (من مهنته) الضمير للمنزل اوله وهى بفتح الميم وسكون الهاء وبالنون قبل تاء التأنيث والضمير وهى بمعنى الخدمة واصلها الابتذال والمسموع فيها الفتح والكسر خطأ وان كان هو القياس كالخدمة والجلسة كما نقله الزمخشرى عن الاصمعى وفى القاموس المهنة بالكسر والفتح وككلمة الخدمة والعمل وعن عائشة رضى الله تعالى عنها كان صلى الله تعالى عليه وسلم يخصف نعله ويخيط ثوبه ويعمل فى بيته كما يعمل احدكم فى بيته ويقم بيته ويحلب شاته ويأكل مع الخادم ويعجن ويحمل حاجته من السوق كله للتواضع وتعليمه للامة وهو من سنن الانبياء عليه الصلوة والسلام (ويتسمت) بفتح الياء المضارعة تفعل من السمت وهو التلبس بالهيئة الحسنة والسمت بسين مهملة وهو القصد الحسن وقيل الهيئة والمنظر الحسن فى نفسه ولباسه وفى القاموس السمت الطريق وهيئة اهل الخير والسير على الطريق والقصد انتهى واهل المعقول يستعملونه بمعنى المقابل للشيء والجهة وهو قريب منه (فى ملأه) فى بعض النسخ بفتح الميم واللام وكسر الهمزة قبل الضمير وعليه اقتصر الشارح الجديد وهو انسب بما قبله من قوله فى منزله اى كان صلى الله تعالى عليه وسلم فى منزله على نهج الخادم فى خدمته وغيرها فاذا برز للملأ من اصحابه وجلسائه من الاشراف برز على هيئة حسـنة مستترا بازاره لشدة حيائه وآدابه وقال البرهان وغيره انه فى ملائه بضم الميم والمد جمع ملاءة وهى الملحفة وفى المطالع لابن قرقول انه مقصور مهموز ونقله النووى عن المشارق للمصنف قال وهو غلط من الناسخ بلا شك والملأ جماعة يملؤن العيون مهابة وجلالة والاول انسب ايضا بقوله وحتى الخ وقال التلمسانى انهما روايتان اعنى ملأه وملآئه (حتى لايبدو) اى لايظهر (منه شيء) بكشفه (من اطرافه) اى اطراف بدنه كساقه واقدامه كما هو عادة الاشراف المحتشمين فى الخلوة والنادى (وحتى كان على رؤس جلسائه الطير) اى لمهابته ونهاية ذلك لايرفع احد رأسه ولايطيل نظره اليه توقيرا له وتكريما لرزانة عقولهم لان الطير لايقع الا على ساكن من جذع وحائط ونحوه فشـبهوا بذلك ووجه الشبه ظاهر كما قلت فى مقصورتى فى مدحه صلى الله تعالى عليه وسلم وشرف وكرم ✽ كما نما الطير على رؤسهم ✽ من كل غصن فى ربا المجد نما (ويتحدث مع جلسائه بحديث اولهم) اى بما كان لمن قبله من اوائلهم بحكاية ماكان قبل الاسلام من حروبهم كيوم بعاث وغيرها كحلف الفضول وقيل المراد انه يتكلم بحديث اول متكلم منهم اى بما يناسبه لانه يعيده لهم (ويتعجب مما يتعجبون منه) لخفاء سببه ولا يعارضهم ولاينكر عليهم تأنيسا لهم وجبرا لخواطرهم لكمال خلقه

(ولطفه)

ولطفه (ويضحك) معهم (مما يضحكون منه) مما يقتضيه حديثهم فلا يعبس كالجبابرة الا ان ضحكه صلى الله تعالى عليه وسلم على عادة التبسم بلا قهقهة وبلا ابداء داخل الفم فلا ينافى قول عائشة رضى الله تعالى عنها مارأيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم مستجمعا ضاحكا اى ضاحكا بجميع فمه حتى تبدو لهواته (قد وسع الناس) اى عم جميع من عنده (بشره) اى طلاقة وجهه وبشاشته فى وجوههم (و) وسعهم (عدله) وتسويته بين جاسائه ولا يحيف ويجور احدا عنده او على احد من الخلق اصلا (لا يستفزه) اى لا يقلقه (الغضب) اى اذا صدر من احد مايغضبه لوقاره وشدة صبره على الاذى من بعض المنافقين وجفاة الاعراب الواردين عليه قال تعالى ﴿ واستفزز من استطعت ﴾ اى ازعجه وهو من الفز بمعنى الخفة (و) مع حلمه (لا يقصر عن الحق) فيوفيه حقه ولا يترك منه شيئا (ولا يبطن) اى لا يخفى فى باطن امره (على جلسائه) ممن هو عنده شيئا مما يريده (ويقول) لاعلامهم بانه لا يخفى عليهم امرا (ما كان) اى لا ينبغى ولا يليق ولا يصح وما كان جاءت لهذه المعانى (لنبى ان تكون له خائنة الاعين) اى ليس له ان يغمز ويشير بطرف عينيه لاحد ان يفعل شيئا احفاه ولم يتكلم به وقد تقدم ذلك فى حديث الفتح وارادته صلى الله تعالى عليه وسلم قتل ابن ابى سرح لما توقف عن مبايعته ليقوم له من يضرب عنقه لانه صلى الله تعالى عليه وسلم كان اهدر دمه فلما بايعه ومضى قال هلا قام اليه من يضرب عنقه فقيل له هلا او مأت الينا يارسول الله فقال ما كان لنبى الخ وحرمة ذلك عليه عدت من خصائص الانبياء عليهم الصلوة والسلام كما مر وفى النهاية خائنة الاعين ان يضمر فى نفسه ما لا يظهره بلسانه فيومى له بعينه وهو خيانة والخائنة مصدر بمعنى الخيانة او اصله الاعين الخائنة وقد تقدم (فان قلت فما معنى قوله) صلى الله تعالى عليه وسلم (لعائشة) رضى الله تعالى عنها فى حديث رواه الشيخان وغيرهما عنها (فى الداخل عليها) وهو عيينة بن حصين الفزارى وقيل هو مخرمة بن نوفل القرشى وقيل انهما واقعتان تعددتا (بئس ابن العشيرة هو) والعشيرة بنو الاب الادنون او القبيلة (فلما دخل الان له القول) اى تلطف بعد ماقاله فى حقه (وضحك معه) لمقاله الدال على حقه (فلما سألته) صلى الله عليه وسلم (عائشة عن ذلك) الذى فعله معه بعد ماقاله (قال ان من شر الناس من اتقاه الناس لشره) تقدم تفسيره قريبا (وكيف جاز) منه صلى الله عليه وسلم (ان يظهر له خلاف مايبطن) اى يخفيه عنه او مطلقا (ويقول فى ظهره) اى فى غيبته بعد ماذهب وولى ظهره (ماقال) فى حقه بئس ابن العشيرة بعد الانة القول له وضحكه فى وجهه وقد مر ان عيينة هذا من المؤلفة قلوبهم وكان قبل اسلامه دخل بغير اذن على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وعنده عائشة فقال له بلا اذن فقال مااستأذنت على احد من مضر

اى لانه كان رئيسا فى قومه ويقال له الاحمق المطاع فى قومه ثم قال له ماهذه الحميراء
فقال ام المؤمنين فقال الا انزل لك عن اجمل منهما فقالت يارسول الله من هذا قال
هو الاحمق المطاع فى قومه وهو على مايرى سيد قومه ثم اسلم وله ترجمة فيها بعض
اموره قيل وفى الحديث دليل على غيبة الكافر والفاسق المجاهر ويأتى مافيه ومافعله
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم مدارة لامداهنة والفرق بينهما مشهور ويأتى
عن قريب وقد قيل لو ذكر المصنف هذا فى الفصل الذى قبله كان اولى (فالجواب)
عما ذكر (ان فعله صلى الله تعالى عليه وسلم) لما ذكر (كان استيلافا لمثله) من اجلاف
العرب واشرارهم رجاء لاسلامهم ودفعهم بالتى هى احسن حتى يلين قلبه ويحسن
اسلامه وقد وقع وكان معه من قومه اكثر من عشرة آلاف اوالمراد بمثله من هو
سيد مطاع كثير الاتباع وهو انسب بما بعده وقول القرطبى رحمه الله تعالى ان هذا
الحديث يدل على ان عيينة كان له سوء الخاتمة لجعله فى الحديث شر الناس لاوجه له
لان الحديث عام غير مخصوص بالمذكور حتى يدل على ماقاله فهو شامل لكل
متصف بهذه الصفة (وتطييبا لنفسه) حتى يذعن للاسلام فيهديه الله تعالى له
حتى يشاهد معجزاته صلى الله تعالى عليه وسلم ويشرق عليه من نوره ماينشرح به صدره
(ليتمكن ايمانه) اى يقر ويثبت فى قلبه بحيث لايقبل الزوال (ويدخل بسببه)
لانه كان رئيسا كثير الاتباع كما مر (فى الاسلام اتباعه) لانقيادهم له وكونه معهم
كظل لايفارقه (ويراه) اذا اسلم واطاع (مثله) من سادات العرب والجبابرة
منهم (فينجذب) اى ينقاد مذعنا (الى الاسلام) لما يراه من اتباع غيره له
من الرؤساء (ومثل هذا) اى من قوله لاحد من الناس فى وجهه شيئا وذكره
خلافه بعد ذهابه (على هذا الوجه) يخرج فيقال انه فى حق من تحل غيبته وانه
لتأليف القلوب لما ذكر من الفوائد (قد خرج) لهذا (عن حد مداراة الدنيا)
اى عن المداراة التى هى لاجل امور الدنيا (الى السياسة الدينية) اى التدبير بتأليف
القلوب الداعى لدخول الناس فى الاسلام من غير ضرر وتعب فهو من جملة مصالح
الدين ومهماته (وقد كان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يستألفهم) اى يطلب
تألف قلوبهم للاسلام (ببذل اموال الله) من الغنائم (العريضة) اى الكثيرة
جدا والعرض مقابل الطول يستعار لما ذكر كثيرا فيقال له مال وغنى عريض
ووجه الشبه ظاهر واختياره على الطول ادخل فى المبالغة لانه اذا عظم عرضه
علم عظمة طوله التزاما كما لايخفى وهذا نحو ماوقع له صلى الله تعالى عليه وسلم انه
اعطى بعضهم واديا مملوا بالغنم فاسلم واسلم قومه لما قال لهم ياقوم انه يعطى عطاء
من لايخاف الفقر (فكيف) لايتألفهم مع تألفهم بالاموال العريضة (بالكلمة اللينة)
فانه يعلم بالطريق الاولى ويبعد عدمه جدا والاستفهام انكارى يفيد الاستبعاد

كقوله تعالى (كيف تكفرون بالله وكنتم امواتا فاحياكم) وعطاياه صلى الله تعالى عليه وسلم وكثرتها للمؤلفة قلوبهم لاتحصى وهو مداراة حسنة وقربة عظيمة والفرق بينها وبين المداهنة ان المداهنة مافيه رضى بامر غير مشروع لغرض فاسد والمداراة مافيه لطف بامر مشروع محمود لمصلحة محمودة (قال صفوان) بن امية بن وهب الجمحي الصحابي احد الاشراف الفصحاء الاجواد اسلم بعد حنين وتوفى سنة اثنين واربعين رضى الله تعالى عنه واخرج له اصحاب السنن وفى الصحابة من اسمه صفوان غيره ستة عشر (لقد اعطانى) رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم (وهو ابغض الخلق الى) لما كان فى قلبه من عداوته له صلى الله تعالى عليه وسلم (فما زال يعطينى) من مواهبه الجزيلة من غير سؤال (حتى صار احب الخلق الى) لما رآه من احسانه له من غير امتنان وعطف على ما كان منه فى الكفر والعدوان ثم اشار الى جواب سؤال تقديره انت قلت ان قوله بئس ابن العشيرة لم يقله فى وجهه والذى خالفه قاله ليؤلفه وهذا غيبة محرمة شرعا فكيف صدر منه صلى الله تعالى عليه وسلم ماحرمه الله تعالى بقوله (وقوله) صلى الله تعالى عليه وسلم (فيه) اى فى حق عيينة بن حصن الداخل عليه بغير اذن كمامر (بئس ابن العشيرة هو) فى حقه (غير غيبة) منهى عنها (بل هو تعريف ما علمه منه) من خصاله القبيحة المذمومة (لمن لم يعلم) حاله فعرفه ذلك (ليحذر حاله ويحترز منه) باجتنابه ليسلم من شره (ولا يوثق بجانبه) اى بما يكون من جهته من قول وفعل (كل الثقة) اى وثوقا كاملا لما علم من حمقه وجاهليته (لاسيما وقد كان مطاعا) اى سيدا مهابا بين العرب يطاع امره (متبوعا) اى له اتباع كثيرة من العرب اذا امرهم اطاعوه فيخشى من شره (ومثل هذا) الذى صدر منه صلى الله تعالى عليه وسلم من ذمه له معلين قوله له (اذا كان لضرورة) اقتضاها الحال من دفع شره الاضرر عاجل منه للمسلمين يشق دفعه (ودفع مضرة) اى ازالة ضرره (لم يكن) ذلك (بغيبة) منهى عنها شرعا حتى يعترض ويقال كيف يصدر مثله منه صلى الله تعالى عليه وسلم وهو معصوم ثم انتقل على طريق الترقى فى تنزيه مقام النبوة فقال (بل كان جائزا) منه لتعريف حاله من غير قصد ذمه (بل) كان (واجبا) عليه صلى الله تعالى عليه وسلم ان يبين بعض عيوب امته اذا خشى من لا يعرفها (فى بعض الاحيان) جمع حين والمراد زمان توقع الضرر فلا يجوز تأخير بيانه عن وقت الحاجة اليه (كعادة المحدثين) اى علماء الحديث النبوى (فى تجريح الرواة) بذكر عيوبهم لئلا يعمل بما رووه كفلان كذاب اوغير ثقة اواخل عقله اودينه والجرح معروف استعير لذكر العيوب كقوله ❊ولا يلتام ماجرح اللسان❊ وصار حقيقة فيه (و) كعادة (المزكين فى) تجريحهم (الشهود) اذا سألهم الحاكم عنهم ليقبل شهادتهم اولا فيجب عليهم ذكر مايعلمون

من حالهم خيرا وشرا وسمي مزكيا واصله من تطهر بامع المعايب وفيهما اشارة الى ان حق الانسان ان يتصف بالخير وشاع في المعنى العام وكان هذا واجبا لما فيه من دفع الفساد عن الاحكام الشرعية وصيانة حقوق الناس وقد استثنوا من الغيبة مع ماذكرامورا اخرى صورستة ذكرناها في غير هذا المحل وجمعها بعضهم ايضا في قوله * القدح ليس بغيبة في ستة * متظلم ومعرف ومحذر * ولمظهر فسقا ومستفت ومن * طلب الاعانة في ازالة منكر * فقول المصنف انها ليست بغيبة يجوز بقاؤه على ظاهره ان قلنا هذه لا تعد غيبة شرعا لجوازها ايضا اونحوها فان قلنا انها ذكر المرء بما يكره في غيبته مطلقا نقيده بقيد مقدر اي ليست بغيبة يأثم قائلها وتمنع عليه شرعا فلا يرد عليه شيء (فان قيل فما معنى المعضل) اسم فاعل من اعضل الامر اذا اشكل واعيى وكان هذا مشكلا لما سيأتي وليس المراد بالمعضل هنا مصطلح اهل الحديث واصل الاعضال عسر الولادة فاريد به ما ذكر ووقع في نسخة المفصل بفاء وصاد مهملة (الوارد في حديث بريرة رضي الله تعالى عنها) الذي رواه الشيخان وبريرة فعيلة بمعنى فاعلة اومفعولة وكانت مملوكة لبعض الانصار او بني هلال اولهما وقيل كانت لعتبة بن ابي لهب وقيل لبعض بني كاهل (٢) وكانت تخدم عائشة رضي الله تعالى عنها قبل عتقها وتوفيت في زمن معاوية رضي الله تعالى عنه واختلف في جنس بريرة فقيل كانت قبطية غير سوداء وقيل حبشية سوداء (من قوله صلى الله تعالى عليه وسلم) بيان للحديث المعضل (لعائشة) رضي الله تعالى عنها (وقد اخبرته ان موالي بريرة) اي المالكين لها (ابوا بيعها) اي امتنعوا من بيعها واختلف في المخبر له صلى الله تعالى عليه وسلم هل هو عائشة او بريرة اوغيرهما كما وقع في روايات الحديث (الا ان يكون لهم الولاء) اي ولاء العتاقة وهو معروف في كتب الفقه فانهم كانوا كاتبوها فعجزت واستعانت بعائشة رضي الله تعالى عنها فقالت لها ان اراد اهلك دفعت لهم ثمنك واعتقتك ويكون ولاؤك لي فابوا ذلك وكانوا كاتبوها على تسعة اواق في كل سنة وللفقهاء اختلاف في صحة بيع المكاتب مطلقا اواذا عجز كما بينوه (فقال) صلى الله تعالى عليه وسلم لها) اي عائشة لما اخبرته بقولهم (اشتريها) منهم (واشترطي لهم الولاء) كما ارادوا (ففعلت) اي اشترتها بشرط ان الولاء لهم اذا اعتقتها والولاء عصوبة شرعية معروفة لحديث الولاء لحمة كلحمة النسب (ثم قام) صلى الله عليه وسلم على منبره (خطيبا) على عادته فيما اذا اراد بيان امر للناس (فقال صلى الله عليه وسلم في خطبته (مابال اقوام) اي ماشأنهم وحالهم وكان عادته عليه الصلوة والسلام ابهام من صدر عنه مالا يرضاه فلم يقل مابال فلان والاستفهام انكاري (اشترطون شروطا) غير جائزة (ليست في كتاب الله) ولم يشرعها لهم من امور الجاهلية (كل شرط ليس في كتاب الله)

(٢) وفي نسخة بني هلال بدل بني كاهل انتهى مصحح

ولا فى حديث نبيه صلى الله تعالى عليه وسلم الذى هو حكمه (فهو باطل) كشرط الولاء
هنا لهم والشرط على اقسام جائز ومنع ولغو وباطل وتفصيله فى كتب الفقه لا حاجه
للتطويل به هنا ثم بين وجه الاشكال فى الحديث بقوله (والنبى صلى الله تعالى عليه وسلم
قد امرها) اى عائشة رضى الله تعالى عنها بشرائها (بالشرط لهم) اى بشرط الولاء لهم
اذا اعتقتها (وعليه باعوها) اى على هذا الشرط وقع بيعهم لها (ولولاه) اى شرط
الولاء بضمير متصل وهو جائز والافصح انفصاله نحو لولا انتم وبيانه فى كتب النحو
(والله اعلم) جملة معترضة بتفويض علمه لله تعالى تأدبا (ما باعوها من عائشة) رضى الله
تعالى عنها لانهم ابوا البيع بدونه كما تقدم (كما انهم لم يبيعوها قبل) مبنى على الضم اى
قبل شرط الولاء لهم (حتى شرطوا ذلك) اى كون الولاء لهم (ثم ابطله) صلى الله
عليه وسلم (وهو) اى والحال انه صلى الله عليه وسلم (قد حرم الغش) اى التلبيس واخفاء
ما يضر مقابل النصح (والخديعة) فقال من غشنا فليس منا ولا خلابة اى لا خداع
فى المعاملة فكيف امر صلى الله عليه وسلم عائشة بقول ما لا يجوز ولولاه ما باعوها ففيه
غش وخديعة فدفعه بقوله (فاعلم اكرمك الله) كما اكرمت مقام النبوة بتنزيهه عما لا يليق به
والجملة دعائية معترضة لدفع الاعتراض (ان النبى صلى الله عليه وسلم منزه) اى مبرأ
ومبعد (عما يقع فى بال الجاهل) بالحديث ومقام النبوة اى فى فكره اوقلبه او خاطره
لاشأنه وحاله (من هذا الامر) الذى يتوهم انه غش وخديعة (ول) اجل (تنزيه النبى
صلى الله تعالى عليه وسلم (عن ذلك) الذى يوهمه جاهل بما ذكر (ما قد انكر قوم هذه
الزيادة قوله) صلى الله تعالى عليه وسلم وهو بدل من الزيادة (اشترطى لهم الولاء) وانما
انكروها (اذ ليست فى اكثر طرق الحديث) هذا ما ذهب اليه الخطابى وقال ان الشافعى ذكره
فى الام وانه وقع فى طريق لم يتابع عليها وهو مردود وقد علمت ان الواقع فى النسخ
تنزيه بصيغة المصدر فما زائده وهو ظاهر ورواه بعضهم بنزهه مضارع فاعرف
فاعلا له والظاهر انه من تحريف الناسخ وعدم [illegible] القائل (ومع ثباتها) وصحة
روايتها وهو الذى عليه الاكثر [illegible] الثقاة من طرق متعددة صحيحة فلا وجه
لانكارها لكنه اختلف فى توجيهه بوجوه [illegible] (فلا اعتراض بها) على هذا
التقدير لان ثبوت هذه الرواية هو الذى ذكره الجمهور وقالوا انه ورد من طرق
[illegible] وما قيل انه لم يرد الا من طريق واحد [illegible] مردود كما فى شروح
الصحيحين والحامل عليه ما ذكر من الاشكال وهو مدفوع بوجوه منها ما اشار اليه
بقوله (اذ يقع) لفظ (لهم بمعنى عليهم) على ان اللام بمعنى على فى كلام العرب كعكسه
والشاهد عليه ما (قال الله تعالى اولئك لهم اللعنة) اى عليهم (وقال تعالى وان اسأتم
فلها) اى فعليها كقوله ولهم سوء الدار (فعلى هذا) [illegible] وقيل يحمل اللام بمعنى على

كما في الآيتين يكون معنى الحديث (فاشترطي عليهم الولاء لك) يا عائشة فان الولاء لمن اعتق لا لمن باع (ويكون) على هذا التقدير (قيام النبي) صلى الله تعالى عليه وسلم على منبره (ووعظ) بقوله ما بال اقوام الى آخره انكارا وزجرا (لما سلف منهم) اى لما تقدم من مواليها (من شرط الولاء لانفسهم) على بريرة بنت صفوان (قبل ذلك) اى قبل وعظه تأديبا لهم وارشادا لمن خالف كتاب الله وشريعته وهذا التوجيه منقول عن المزنى واسنده البيهقى الى الشافعى رضى الله تعالى عنه وجزم به الخطابى وصححه وانكره غيره وقال النووى انه ضعيف لانه صلى الله تعالى عليه وسلم انكر اشتراطهم ذلك ولوكانت اللام بمعنى على لم ينكره وكون انكاره لارادتهم الاشتراط لهم اولا يأباه سياق الحديث وقال ابن دقيق العيد رحمه الله تعالى اللام تدل على اختصاص امر ماضارا كان او نافعا كما تقول العقاب لزيد فلاحاجة لجعلها بمعنى على حيث لالبس وعلى كل حال فضعف هذا الجواب ظاهر (ووجه ثان) مما استشكلوه فى هذا الحديث بعد ثبوت روايته هكذا (ان قوله) صلى الله تعالى عليه وسلم فى هذه الرواية لعائشة (اشترطي لهم الولاء ليس) صادرا منه صلى الله تعالى عليه وسلم (على معنى الامر) فان صيغة الامر ترد لمعان كثيرة نحو قوله تعالى (كن فيكون) كما بين فى الاصول وان كان حقيقته المتبادرة منه الامر الطابى ثم استدرك ببيان المراد به على هذا فقال (لكن) انما ورد منه امر اشترطي (على معنى التسوية) اى تسوية الاشتراط وعدمه واصله اشترطي اولا تشترطي كما يأتى وهذا المعنى يرجع الى الاباحة والتسوية من معانى او وقد يضاف اللام ايضا وجمع بينهما بانه يفهم من قرينة السياق فيصح نسبته لكل منهما ويؤيده هذا وان قيل انه ضعيف جدا انه ورد فى بعض طرق اشترطي اولاتشترطي فانما الولاء لمن اعتق ولما كان هذا يتوقف على ان الموالى كانوا يعلمون ان هذا الشرط شرعا غير معتبر اشار الى ذلك بقوله (والاعلام) بالجر عطف على التسوية (بان شرطه لهم) اى شرط الولاء للموالى المذكورين (لاينفعهم) ولا يفيدهم شيئا منه لعدم ورود مايجوزه (بعد بيان النبي) صلى الله تعالى عليه وسلم (قبل) مبنى على الضم اى قبل وقوع هذه القصة (ان الولاء) انما هو (لمن اعتق فكأنه) صلى الله تعالى عليه وسلم على هذا التقدير (قال لها) اى لعائشة رضى الله عنها (اشترطي اولاتشترطي) فالاشتراط وعدمه سواء ويؤيده انه روى هكذا كما مر وانما استوى هو وعدمه (فانه شرط غير نافع) لانه لغو لايفيدهم انتقال الولاء لهم (والى هذا) التوجيه (ذهب الداودى) وهو الامام ابو الحسن عبدالرحمن بن محمد بن المظفر بن داود المعروف بالداودى كما تقدم فى ترجمته (وغيره) من العلماء (وتوبيخ النبي صلى الله عليه وسلم لهم) اى تعييرهم بتقبيح فعلهم على منبره (وتقريعهم) بلومهم بين الناس

(على)

(على ذلك) اى على امتناعهم بدون اشتراط الولاء لهم (يدل على علمهم به) اى بعدم نفع اشتراطهم (قبل هذا) اى قبل ماقاله صلى الله تعالى عليه وسلم لهم لانهم يكونون معذورين بجهلهم لهذا غير مستحقين للتقريع والتوبيخ فسقط ماقيل انه مخالف للظاهر متوقف على ثبوت علمهم بهذا الحكم قبل خطبته صلى الله تعالى عليه وسلم (الوجه الثالث) فى الجواب عن هذا الاشكال (ان معنى قوله اشترطى لهم الولاء) خبر ان مقدر تقديره صحيح ونحوه اذ لايصح اقتران الخبر بأى فى قوله (اى اظهرى لهم حكمه) من انه لمن اعتق لايتخطاه لغيره وان شرطه له (وبينى) لهم (عندهم سنته) اى طريقته وماشرعه فهى بالمعنى اللغوى لامقابل الفرض (ان الولاء انما هو لمن اعتق) بفتح الهمزة والتشديد بدل من قوله سنته (ثم بعد هذا) الذى ذكره من عدم فائدة الشرط (قام هو صلى الله عليه وسلم) فى خطبته (مبينا ذلك) الحكم (وموبخا) لهم (على مخالفة ماتقدم منه) صلى الله تعالى عليه وسلم من ان هذا الشرط لايجدى نفعا وفيه اشارة لما قدمه من انهم علموا بهذا الحكم قبل خطبته (فيه) اى فى الولاء اوفى امر بريرة ولايخفى مافى هذا الوجه من الاغلاق فان اراد قائله ان امر اشترطى ليس على ظاهره وانما هو مجاز عن معنى اظهرى لهم حكم الاشتراط وبينى لهم حكم الله فيه وطريق النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وشريعته فى انه انما هو لمن اعتق فوجه المجاز فيه وعلاقته غير بينة وقد قيل فى بيانه ان هذا الامر للتهديد لهم كقوله تعالى (اعملوا فسيرى الله عملكم) لانه سبق بيانه وكان امرا معلوما لهم ولغيرهم فطلبهم له بعد ذلك امر منكر مستحق للتوبيخ وقال الشافعى فى الام انهم لما عصوا الله باشتراط ماقضى بخلافه امرها ان تشترط لهم بحسب الظاهر حتى يزجرهم ويردعهم لان توبيخ من ارتكب المعصية بعد ارتكابها اقوى من زجره قبله واعظم فى النهى عنه فقال لها اشترطيه ليتأتى ردعه وقال بعضهم هذا الامر لترك المخالفة والنزاع والامر مجاز عن التخلية بينهم وبين ماارادوا اظهارا لعدم امتثالهم للنهى السابق وهو ابلغ زجر لا اباحة وهذا ماقرره المفسرون فى قوله تعالى (وماهم بضارين به من احد الا باذن الله) فعبر عن التخلية بينهم وبين الاضرار مجازا وقال النووى انه حكم خاص بعائشة رضى الله عنها وفيه نظر ثم استطرد ببعض ماوقع لغيره صلى الله عليه وسلم من الانبياء مخالفا لماقرره من وراء تهم عما تقدم فقال (وان قيل فمعنى فعل يوسف) بن يعقوب نبى الله عليهما السلام (باخيه) شقيقه بنيامين (اذجعل السقاية) هى اناء من فضة اوذهب مرصع او زبرجد وفيه اقوال اخر كان يشرب اولا منه ثم جعل صاعا يكال به ولها قيمة عظيمة فدسها يوسف اوامر باخفائها (فى رحله) بين امتعة اخيه ليأخذه بها وكان من شرعهم اخذ من سرق والرحل رحل البعير وامتعة المسافر التى تحمل عليه (واخذه) اى اخذ

يوسف اخاه (باسم سرقته) اى بسبب نسبته لسرقة الصاع والخم اسم اشارة الى انها
تهمة لااصل لها كما يقولون مالفلان من الامر الا اسمه (ماجرى على اخوته فى ذلك)
اى ماكان بينهم فى تلك القصة كما بينه المفسرون والمؤرخون (وقوله) اى يوسف
صلى الله تعالى عليه وسلم (انكم لسارقون ولم يسرقوا) فكيف يقول مالااصل له وهو نبى
معصوم ففيه اشكال يشبه مافى قصة بريرة (فاعلم) علما يزيل عنك الشبه (اكرمك الله)
بما من الله به عليك من العلم (ان الآية) التى فى قصة يوسف عليه السلام (تدل) بظاهر
النظم (على ان فعل يوسف) مع اخوته (كان عن امر الله تعالى) له بوحى يقول فيه
قل لهم كذا وافعل معهم كذا فلا يرد عليه اعتراض لانه بامر الله وبحكمه (لقوله تعالى
كذلك كدنا ليوسف ماكان ليأخذ اخاه فى دين الملك الا ان يشاء الله الآية فاذا كان كذلك)
اى مافعله بامر الله تعالى وتعليمه واذنه له فيه (فلا اعتراض به) عليه فيما قاله وفعله وبما
وقع من تكلمه بخلاف الواقع لانه يجب عليه امتثال امر ربه ولو كان ما امر به مخالفا
لشريعته فانه لايسئل عما يفعل وقد يأمر بعض انبيائه ان يحكم بالباطن لحكمة كما فى قصة
الخضر مع موسى عليهما الصلوة والسلام وبه استدل من ذهب من الائمة الى جواز الحيل
كابى حنيفة واصحابه خلافا للشافعية فان لهم فيها خلافا فمعنى كدنا ليوسف علمناه مايكيد به
اخوته حتى يأخذ اخاه منهم والكيد قريب من المكر وهو اظهار مايخالف الباطن
للتحيل على امر يريده ودين الملك بمعنى طاعته لالقائه بمصر اوماكان من دينه من اخذ
من سرق وقوله الا ان يشاء الله يدل على ان فعله بارادته ورضاه وبهذا سقطت الشبهة
المذكورة (وان كان فيه مافيه) اى وان وقع فيه ماذكر مما يخالف ظاهره الواقع ويقتضى
الخديعة بما لايليق بمقام النبوة (وايضا) مما يجاب به عن هذه الشبهة (فان يوسف كان
اعلم اخاه) بنيامين حين اخذه من اخوته بكيده وتدبيره فقال له سرا وهم لايعلمون
(انى انا اخوك فلا تبتئس) اى لاتحزن فيكون عندك بؤس وشدة حين اسندنا السرقة
واخذك عندى وامره ان لايعلمهم بما قاله له فرضى وقال اذن لا افارقك (بما كانوا
يعملون) مايقولون ويحاولون (وكان ماجرى عنده) اى على اخى يوسف (بعد هذا)
اى بعد اعلامه بما ذكر (من وفقه) براء ووفق اى من اتفاق جرى بينهما سرا (ورغبته
فى الاقامة معه وارادة لخصوص فيه لا [illegible] (وعلى يقين من عقبى احتياله به) اى ايقانه ان هذه
القصة يعقبها خير [illegible] لاجتماع شملهم ويعقوب [illegible] منهم عاجلا (وازاحة)
اى ازالة (السوء والتضرة عنه) اى عن اخيه (بذلك) اى بما علمه مما سيكون بعد رغبته
فى اقامته عنده وان لم يعلم اخوته به (واما قوله) [illegible] فى حكاية القصة (ايتها العير)
اى اصحاب هذه الدواب والابل الحاملة لكم من عار بمعنى ذهب وجاء (انكم لسارقون)
[illegible] لم يسرقون حقيقة [illegible] لاتى (فليس من قول يوسف) عليه

الصلوة والسلام وانما قاله غيره ممن لم يقف على حقيقة الحال (فيلزم) هو مرتب على النفي فهو منفي ايضا اى فلايلزم (عليه جواب لحل شبهة) ترد عليه لانه كذب حقيقة وقوله لحل بلام جارة وفي نسخة بالباء وفي اخرى مضارع والكل صحيح متقارب معنى الا انه قيل عليه انه محتاج للجواب عن اقرار يوسف قائله على امر قبيح والاقرار على القبيح قبيح كفعله فان كان يوسف لم يسمعه لم يحتج لذلك (ولعل قائله) الذى هو غير يوسف (ان حسن) بنناء المجهول من التحسين (له التأويل) اى تأويل اسناد السرقة لهم (كائنا من كان) غير يوسف لعدم عصمته ونزاهته بخلافه هو (ظن على صورة الحال ذلك) اى رأى ظاهر حالهم كحال السارق لوجود ماليس لهم بين امتعتهم فظن سرقتهم له وان جاز ان يكون غفلة وسهوا اووضعه فيها غيرهم (وقد قيل) في الجواب ايضا ان كان القائل يوسف فهو (قال ذلك) نظرا (لفعلهم قبل) اى قبل هذه الحالة الواقعة (بيوسف وبيعهم له ٢) من السيارة فانه في معنى السرقة وهذا بناء على انهم باعوه بانفسهم لامن اخرجه من البئر اولانهم لم يسرقوه وانما ذهبوا به باذن ابيهم ولم يبيعوه وانما القوه في الجب لكنهم في فعلهم هذا وماكان سببا له كمن سرق سرا وباعه فلا يرد عليه اعتراض بما ذكر (ولايلزم) لنا (ان نقول) بضم النون للمتكلم مع غيره وفتح القاف وتشديد الواو المكسورة وفاعله نحن مستتر ومفعوله (الانبياء ما) اى نسندلهم قولا (لم يأت) اى لم يروو هو غير لائق بمقامهم (انهم قالوه) مع انه يجوز ان يكون القائل غيرهم كما ذكره آنفا (حتى يطلب الخلاص منه) بتأويله وصرفه عن ظاهره (ولايلزم) احدا من العلماء (الاعتذار عن زلات غيرهم) اى غير الانبياء عليهم الصلوة والسلام لعدم عصمتهم وجواز صدور مثله منهم ﴿ فصل ﴾ في بيان حكمة ابتلاء بعض الانبياء بالامراض ذكره بعد ماقرر عصمتهم ونزاهة ذواتهم وصفاتهم واقوالهم وافعالهم عن كل نقص لانه ربما يتوهم جاهل ان الابتلاء بمثله غير لائق بهم ايضا فقال (فان قيل) مقوله مقدر تقديره هم معصومون عن النقائص (فما الحكمة) جواب الشرط (في اجراء) الله (الامراض) والاسقام المؤلمة لابدانهم اللطيفة (وشدتها عليه) صلى الله تعالى عليه وسلم (وعلى غيره من الانبياء) صلوات الله وسلامه عليهم اجمعين وكانت امراضه صلى الله تعالى عليه وسلم اشد من غيره كما سيأتي وسئل عنه فقال انا كذلك يشدد علينا ويضاعف لنا الاجر وهو حديث صحيح رواه ابن ماجه ويأتي عن عائشة رضى الله تعالى عنها مارأيت احدا كان اشد عليه الوجع من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وايضا بدنه الشريف الطف من غيره واللطيف يتأثر اكثر من تأثر الكثيف (وما الوجه فيما ابتلاهم الله) اى الانبياء (به من البلاء) بيان للضمير والوجه يكون بمعنى السبب الذى يوجه به يقال ماوجهه

(٢) وقيل غير ذلك نسخه

اى ماحكمته وسببه (وامتحانهم بما امتحنوا به) اى معاملتهم به معاملة المحنة ليظهر صبرهم ورضاهم والمراد بالمحن غير الامراض من المصائب كما سيأتى (كايوب) عليه الصلوة والسلام اذ ابتلاه بامراض شديدة (ويعقوب) عليه الصلوة والسلام فى حزنه وشدة بكائه حتى ضعف بصره (ويحيى) عليه الصلوة والسلام هذا مثال المحن لقتله (وزكريا) عليه الصلوة والسلام ابتلى بالقتل ايضا كامر (وعيسى) عليه الصلوة والسلام ابتلاه باليهود وكيدهم (وابراهيم) عليه الصلوة والسلام ابتلى بالقاء نمرود له بالنار (ويوسف) عليه الصلوة والسلام ابتلى بفراق ابيه له والقائه فى السجن والجب (ودانيال) عليه الصلوة والسلام ويقال دانال ايضا وهو اسم اعجمى غير مصروف بدال مهملة وما فى بعض الكتب من انه يجوز اعجامها لا اصل له وقيل معناه الحكم لله وهو نبى غير مرسل كان فى زمن بخت نصر وكان من اعز الناس عنده فوشوا به له فالقاه واصحابه فى الاخدود وهذا ما ابتلى به وقصصهم مفصلة يطول ذكرها (وغيرهم) من الانبياء كنوح وغيره ممن ذكر الله تعالى فى القرآن وبينه المفسرون (وهم خيرته من خلقه) حال مبينة لوجه ورود السؤال والخيرة المختار المجتبى بسكون الياء وقد تحرك والاول اسم والثانى مصدر وقيل الوجهان فيهما وقيل بالعكس والاول هو المعروف (واحباؤه واصفياؤه) اى الذين يحبهم ويحبونه وهم الذين اصطفاهم الله تعالى واختارهم لرسالته وقربه (فاعلم وفقنا الله واياك) للوقوف على الحكمة فى افعاله (ان افعال الله تعالى كلها عدل) فلا يظلم احدا من خلقه وان كان لا يجب عليه شئ وله ان يعذب كل من اراد لانه ملكه يتصرف فيه كما يشاء كما فصل فى الكلام (وكلماته) اى اخباره ووعده (صدق) اى صادقة كلها (لا مبدل لكلماته) اى لا يمكن احد ان يغير شيئا مما اخبر به وهذا اقتباس من قوله تعالى (وتمت كلمات ربك صدقا وعدلا لا مبدل لكلماته وهو السميع العليم) فله ان (يبلى عباده كما قال) عز وجل (لهم) ثم جعلناكم خلائف فى الارض من بعدهم (لننظر كيف تعملون) اى ليظهر للناس اعمالكم فيعلموا استحقاقكم لما انعم به عليكم ويجازيكم عليه اعظم جزاء (و) قال لهم ايضا الذى خلق الموت والحيوة (ليبلوكم ايكم احسن عملا(٢)) اى اودع فيكم اذ احياكم بالعقل والاحساس الذى صح فيه تكليف الاحكام وان يعاملكم معاملة المختبر فيجازيكم بما يستحقونه وتضمن يبلو معنى يختبر العلم علق عن جملة ايكم الى آخره اوفيه تقدير يعلم كما فصله المفسرون ووجه كلام مشهور فى المعنى وشروح الكشاف (و) قال لهم ايضا ام حسبتم ان تدخلوا الجنة و (لما يعلم الله الذين جاهدوا منكم) نفى العلم والمراد نفى المعلوم الذى هو الجهاد ولما نافية جازمة بمعنى لم مع زيادة توقع المنفى فى الماضى فيما يستقبل (ويعلم الصابرين) منصوب بان مقدرة

(٢) وليعلم الله الذين امنوا نسخه

وقرئ بالرفع (و) قال لهم ايضا (ولنبلونكم) بالجهاد والتكاليف (حتى نعلم المجاهدين منكم والصابرين) على هذه المشاق (ونبلوا اخباركم) اى مايخبر به من اعمالكم واحوالكم ساق المصنف هذه الآيات لبيان حكمة الابتلاء وقوله لنعلم ولننظر وما فى معناه مع تقدم علمه القديم وافعاله تعالى لا تعالى بالاغراض عند بعضهم لبيان ما تعلق به علمه وانه لحكم تترتب عليه كالاغراض الباعثة على الافعال والآيات دالة على انه تعالى يبتلى بعض عباده ليظهر صبره فيجازيهم اعظم جزاء ففيه تسلية لهم وحث على الرضى بما قدره لهم (وامتحانه) عز وجل (لهم) اى لانبيائه عليهم الصلوة والسلام المذكورون فى هذه الآيات (بضروب) وانواع (من المحن) والمصائب التى ابتلاهم بها (زيادة) بالنصب مفعول لاجله (فى مكانتهم) اى منزلتهم العالية بالشرف عنده وكذا قوله (ورفعة فى درجاتهم) اى مراتبهم العالية حسا ومعنى (و) لاجل ان يكون (اسبابا لاستخراج) اى لاظهار (حالات الصبر) المركوزة فى طبائعهم من القوة الى الفعل حتى يعلمها الناس وفى نسخة رفع اسباب وماعطف عليه على انه خبر مبتدأ مقدر اى وهى اسباب الى آخره (والرضاء) فى السراء والضراء بما قدره الله تعالى (والشكر) على كل حال لما يترتب عليه من الثواب الجزيل (والتسليم) بقبول كل ما فعل (والتوكل) على الله تعالى (والتفويض) بجعل امرهم مفوضا اليه (والدعاء والتضرع منهم) اى اظهار التذلل والخضوع لله تعالى على كل حال (وتأكيدا) بالنصب والرفع وفى نسخة توكيدا وهى لغة فيه (لبصائرهم) جمع بصيرة وهى القوة المدركة للمعانى كالباصرة فى المحسوسات فهم على بصيرة مما ذكر ولكن الابتلاء لهم مقو ومؤكد ومبين لبصائرهم (فى رحمة الممتحنين) اسم مفعول وهم من حلت بهم المحن والبلايا غيرهم (والشفقة على المبتلين) بفتح اللام جمع مبتلى اسم مفعول وهو من حل به مثل بليتهم فانه لا يعرف الخطب الا من يقاسيه (وتذكرة لغيرهم وموعظة لسواهم) اذ السعيد من بغيره اتعظ فانهم مع جلالة قدرهم اذا لم يسلموا منها فكيف غيرهم ممن هو دونهم (ليتأسوا) اى يقتدوا بهم ويكون لهم بهم اسوة (فى البلاء) الذى نزل (بهم ويتسلوا) اى يكون لهم سلوة تذهب حزنهم (فى المحن) والمصائب (بما جرى عليهم) ووقع بهم (ويقتدوا بهم فى الصبر) على ما اصابهم فيقولون اذا كان انبياء الله واحباؤه ابتلوا بمثل هذا فنا بالنا نحن (و) من جملة الحكم فى ابتلائهم (محو لهنات) جمع الهنة وهى الهفوة اليسيرة ويكنى بها عن القبائح كهن ويأتى ما فى هذه اللفظة فالمعنى انها كفارة للصغائر وما يصدر عنهم سهوا وامور تعد سيئات بالنسبة لهم اذا (فرطت منهم) اى وقعت بسبب تفريط يسير منهم تطهيرا لهم ورفعا لهم عن مثلها وان كانت جائزة (وغفلات) بفتحات جمع غفلة وغفلاتهم لشغل قلوبهم بامور امتهم (سلفت لهم) وتقدمت منهم وقد عفرت (ليلقوا الله)

بعد ابتلائهم وجعل مصائبهم مكفرة لما صدر عنهم (طيبين) منزهين من خبائث الذنوب ودنسها (مهذبين) اى مخلصين مما يشينهم من التهذيب واصله تنقية الاشجار بقطع الاطراف التى يزيدها نموا (ولكون اجرهم) اعظم عندالله و (اكمل) فان مايصيب المؤمن حتى الشوكة يوجر عليه كماسيأتى (وثوابهم اوفر) اى اكثر (واجزل) اى اعظم فمزيد كما وكيفا والاجر والثواب بمعنى وقد يفرق بينهما بان الاجر ماكان فى مقابله العمل كالاجرة والثواب ماكان تفضلا واحسانا من الله تعالى ويستعمل كل منهما بمعنى الآخر ثم ان المصنف رحمه الله تعالى استشهد على كونه صلى الله تعالى عليه وسلم اشد الناس بلاء بحديث رواه الترمذى والنسائى وابن ماجة والحاكم فقال (حدثنا القاضى ابو على الحافظ) هو شيخه ابن سكرة كما تقدم (قال حدثنا) وفى نسخة اخبرنا (ابوالحسين) مصغرا وما فى بعض النسخ مكبرا غير صواب (الصيرفى) وقد تقدمت ترجمته (وابوالفضل بن خيرون) تقدم ايضا (قالا حدثنا ابو يعلى البغدادى) المعروف بزوج الحره كما تقدم قال (حدثنا ابو على السنجى) تقدم بيان نسبه قال (حدثنا محمد بن محبوب) راوى سنن الترمذى كما تقدم قال (حدثنا ابوعيسى الترمذى) صاحب السنن المشهوره قال (حدثنا قتيبة) بن سعيد كما تقدم قال (حدثنا حماد بن زيد) تقدم وفى بعض نسخ الترمذى شريك بدل حماد (عن عاصم بن بهدلة) هو عاصم بن ابى النجود بن بهدله مولى بنى اسد احد القراء السبعة قال الذهبى هو ثقة فى الحديث والقراآت توفى سنة ثمان وعشرين ومائة وله ترجمة فى الميزان وبهدلة بفتح الباء الموحدة وسكون الهاء وفتح الدال المهملة واللام وبعدها هاء ساكنة اسم امه فيرسم بالالف ومعناه الخفة واسراع المشى وعوام مصر تستعمله بمعنى الاهانة وكأنه مجاز لاز ومه للخفة والنجود بفتح النون وضم الجيم وسكون الواو وبعدها دال وهى الحمارة او حشية التى لاتحمل ويقال هى المشرفة ... وكل ... فى المحدثين ... هذا ... قراء من الذهبى عن ابن القطان (عن مصعب بن سعد عن ابيه) هو سعد بن ابى وقاص مالك بن اهيب احد العشرة ... وهو ... بالكوفة وتوفى سنة ... وماله واخرج له السته (قال) سعد (قلت يارسول الله اى الناس اشد بلاء) بالامراض ونحوها (قال الانبياء) عليهم الصلوة والسلام اشد الناس بلاء (ثم) يليهم فى شدة البلاء (الامثل فالامثل) الماء للترتيب فى الشدة والامثلية بمعنى الافضلية يقال هو امثل بنى فلان وامثل القوم رؤساؤهم من المثالة وهى الفضيلة قال الشاعر

الفع مرى ... شهاب كانهم ✻ ... امثالة من بنى عتاب

وقال الراغب الامثل يعبر به عن الاشبه بالافضل والاقرب الى الخير وامائل القوم

خيارهم قال تعالى اذ يقول امثالهم طريقة وطريقة مثلى حسنة (يبتلى الرجل على حسب دينه) الدين هنا بمعنى الطاعة اي بقدر طاعته وتقواه قوة وضعفا تكون بليته فلا تقى اشدوا كثر بلاء (فما يبرح البلاء) اي لا يزال نازلا (بالعبد) المؤمن (حتى يتركه يمشي على الارض) وهو كناية عن وجوده او صحته اي يصيره كذلك فان ترك يكون بمعناه كتركه حزرا للسباع وهو حقيقة او مجاز من تركه بمعنى ابقاه كذلك (وما عليه خطيئة) ظاهره ان نفس الامراض والمصائب تكفر السيئات وانها تكفر الصغائر والكبائر لاطلاق هذا الحديث وما جاء بمعناه وقيل انما يكفر الصغائر ونفسها لا تكفر وانما يكفر الصبر عليها واحتسابها واليه ذهب ابن عبد السلام وسيأتي بيانه (وكما قال تعالى) كما يدل على ما دل عليه الحديث (وكأين من نبي قاتل معه ربيون كثير الآيات) يعني (فما وهنوا لما اصابهم في سبيل الله وما ضعفوا وما استكانوا والله يحب الصابرين وما كان قولهم الا ان قالوا ربنا اغفر لنا ذنوبنا واسرافنا في امرنا وثبت اقدامنا وانصرنا على القوم الكافرين فآتاهم الله ثواب الدنيا وحسن ثواب الآخرة والله يحب المحسنين) ففي هذه الآيات ما يدل على ابتلاء الانبياء وصبرهم وكثرة ثوابهم عليه وكأين بمعنى كم كاينه النحاة ومن بيان تمييزها والربيون جمع ربي منسوب الى الرب وفيه تغيير كتغييرات النسب وواحده ربي بكسر الراء وقيل انه نسبة للربة بمعنى الجماعة الكثيرة ويجوز اسناد قتل للنبي وقال الحسن البصري وابن جبير لم يقتل نبي في حرب اصلا ووهنوا بمعنى فروا واستكانوا بمعنى ضعفوا واصله استكنوا او استكونوا من الكون وهذا تعريض لما اصابهم من الارجاف بقتل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم باحد وانه لو كان حيا كان مثل ما وقع لغيرهم وانهم مع شدة جهادهم وصبرهم مدعون بغفران ذنوبهم وان لم يصدر منهم ذنب تواضعا وخشية (وعن ابي هريرة) رضي الله تعالى عنه في حديث رواه الترمذي وصححه (ما زال البلاء) واقعا (بالمؤمن في نفسه وولده وماله حتى يلقى الله) اذا مات او حشر (وما عليه خطيئة) لان ما اصابه يكفر سيئاته كبيرة كانت او صغيرة كما تقدم (وعن انس) بن مالك رضي الله تعالى عنه (عنه صلى الله تعالى عليه وسلم) في حديث رواه الترمذي ايضا وحسنه واسناد هذا للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم يشعر بانه غير موقوف الا ان له حكم الرفع لانه مثله لا يقال بالرأي (اذا اراد الله بعبده الخير) في آخرته (عجل له العقوبة في الدنيا) بما ابتلاه به فيها مما يمحو عنه الذنوب (واذا اراد بعبده الشر) في عقباه (امسك عنه) مصائب الدنيا استدراجا له فلا يعاقبه ولا يبتليه (بذنبه) والباء للملابسة ومفعول امسك مقدر اي البلاء بدفعها عنه (حتى يوافي) به ويأتيه (به) اي بذنبه (يوم القيامة) فيجازيه بما لم يرد العفو عنه ويوافي بفاء مكسورة مبني للفاعل ومن وجهها وبناه للمجهول فقد تعسف (وفي حديث آخر) رواه الديلمي عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه (اذا احب الله عبدا ابتلاه ليسمع تضرعه)

اى دعاءه متذللا له لمحبته لكلامه ومراجعته والتضرع بمعنى الدعاء ورد كثيرا وبه فسر لانه لازم ثمن فسره بالتذلل والخضوع وفسر يسمع بمعنى يعلم لانه غير مسموع لم يصب (وحكى السمرقندى) رحمه الله تعالى (ان كل من كان اكرم على الله) واحب اليه (كان بلاؤه) فى الدنيا (اشد) واقوى من بلاء غيره فيها (كى يتبين فضله) فى الآخرة او فى الدنيا لمن لم يصبره (ويستوجب الثواب) اى يستحقه تفضلا من الله لوعده به (كما روى عن لقمان) الحكيم (انه قال) لابنه اذ وصاه (يا بنى الذهب والفضة يختبران) ببناء المجهول اى يعلم خلوصهما وعدمه اذا اذيبا (بالنار) علم هل فيهما خبث ام لا (والمؤمن يختبر) ايمانه وقوته (بالبلاء) اى باصابته وصبره عليه وتضجره منه (وقد حكى ان ابتلاء يعقوب) بمفارقة (يوسف) عليهما الصلوة والسلام وحزنه عليه (كان سببه التفاته اليه) اى الى يوسف (فى صلاته ويوسف نائم) عنده والتفاته (محبة له) منصوب اى لاجل محبته له فلما قطع التوجه لله قطعه الله تعالى عنه بفرقته وهذا رواه القرطبى فى تفسيره غير مسند (وقيل بل) سببه ان يعقوب (اجتمع يوما هو وابنه يوسف على اكل حمل) بفتح الحاء المهملة والميم وهو الصغير من الضأن لسنة اواقل (مشوى وهما يضحكان) جملة حالية (وكان لهم جار) صغير (يتيم فشم ريحه) اى رائحة الحمل المشوى (واشتهاه) اى احب الاكل منه (وبكى) على عادة الاطفال اذا ارادوا ما ايس عندهم (وبكت جدة له عجوز) رحمة (لبكائه وبينهما) اى بين يعقوب واليتيم (جدار) حائل بينهما (ولا علم عند يعقوب وابنه) يوسف عليهما الصلوة والسلام للحائل المانع عنه (فعوقب يعقوب) بسبب بكاء اليتيم والعجوز (بالبكاء اسفا) تأسفا وحزنا (على يوسف) عليه الصلوة والسلام لفقده (الى ان سالت) وخرجت (حدقتاه) والحدقة سواد العين وبياضها (وابيضت عيناه من الحزن فلما علم) يعقوب ببكاء اليتيم وجدته (كان بقية حياته) منصوب على الظرفية اى عمره كله بعد ذلك (يأمر مناديا ينادى) باعلى صوته (على سطحه) والنداء على المكان المرتفع يصل الى بعيد منه ويقول فى ندائه (الا من كان) من الناس كلهم (مفطرا) غير صائم (فليتغد) بدال مهملة مشددة من الغداء وروى بمعجمة ايضا (عند آل يعقوب) اى اهل بيته وآل مقحم اى عنده وفى هذا الخبر ومن كان صائما فليفطر عندهم (وعوقب يوسف بالمحنة) اى البلية (التى قص الله علينا) فى القرآن من السجن وغيره وحكى هذا عن المصنف الدميرى رحمه الله تعالى فى حياة الحيوان وقال لا ينبغى له ذكره فانه لا صحة له وان رواه الطبرانى عن انس عن شيخه ابن جهم الباهلى وهو ضعيف الرواية جدا ورواه البيهقى فى الشعب ومما يدل على عدم صحته ان قوله سالت حدقتاه لا اصل له

وانه مع قوله لاعلم لهما كيف يصح ان يعاقبا على مالم يعلما كما ان قوله ابيضت عيناه بعد فوله سالت حدقتاه كلام متناقض وجعله تفسيرا للسيلان تعسف بارد والصحيح انه لم يعم فان العمى لايجوز على الانبياء عليهم الصلوة والسلام وفى الشرح الحديد هنا كلام طويل بغير طائل (وروى عن الليث) بن سعد الامام وقد تقدم (ان سبب بلاء ايوب) عليه الصلوة والسلام (انه دخل مع اهل قريته على ملكهم فكلموه فى ظلمه) اى سببه (فاغلطوا عليه) بشدة لو مهم له موعظة (الا ايوب) عليه الصلوة والسلام (فانه) لم يغلظ عليه لانه (رفق به) اى كلمه برفق ولين رجاء ان يمر كلامه لتجبره كما قال تعالى لموسى عليه السلام فقولا له قولا لينا الى آخره (مخافة على زرعه) الذى فى مملكته (فعاقبه الله ببلائه) الذى ابتلاه به من الامراض وهذا لاينبغى ان يقال فى حق الانبياء عليهم الصلوة والسلام فليت المصنف رحمه الله تعالى تركه (ومحنة سليمان عليه الصلوة والسلام لما ذكرناه) فيما مر وان المحنة كالمصيبة كما تقدم (من نيته من كون الحق فى جنبة اصهاره) بفتح الجيم والنون وبسكونها ايضا وموحدة بمعنى الجانب والناحية وفى نسخة جهة وفى اخرى حنة بنقطة فوق وهو تحريف من الناسخ كما فى المقتفى قال الراغب الصهر الختن واهل بيت المرأة يقال لهم اصهار كما قاله الخليل وكل محرم (او) بليته انما كانت (للعمل بالمعصية فى داره ولاعلم عنده) بما صدر منهم من المعاصى بما افترته اليهود من انه عليه الصلوة والسلام قتل ملكا له بنت جميلة تسمى حرادة وكانت عنده واسلمت ثم كانت تبكى على ابيها فامر الشياطين ان يمثلوا لها صورة ابيها ففعلوا فكسته واعدت له بيتا فكانت تذهب اليه وتسجد لصورته وهو لايعلم واستمر ذلك مدة اربعين يوما فسلبه الله تعالى ملكه وابتلاه بما ابتلاه به وهو ما اشار اليه بالجواب الثانى وقوله من كون الحق جواب آخر وهو ان جرادة بنت صيدون الملك التى تزوجها سليمان عليه الصلوة والسلام واحبها تخاصم عنده ناس مع آخرين من اقارب امرأته فحكم بالحق لغيرهم وتمنى ان يكون الحق لهم وهو وان لم يكن حراما فى شرعنا وغيره لكنه بالنسبة لمقامه يعد ذنبا وفى كتب القصص اسباب اخر لاينبغى ذكرها (وهذه) الامور المذكورة التى ابتلى بها الانبياء عليهم الصلوة والسلام ليزداد ثوابهم وغيره مما مر (فائدة شدة المرض والوجع) النازل (بالنبى صلى الله تعالى عليه وسلم) فكان يوعك كما يوعك الرجلان كما (قالت عائشة) رضى الله تعالى عنها فى حديث رواه الشيخان عنها (مارايت الوجع) فى الامراض (على احد) من الناس (اشد منه على رسول الله صلى الله عليه وسلم) لما تقدم من حكمته (وعن عبدالله) اى ابن مسعود رضى الله تعالى عنه لا ابن عمر رضى الله تعالى عنهما كما قيل (رأيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فى مرضه) الذى كان يعرض له (وهو)

اى والحال انه (يوعك) بضم اوله وفتح عينه المهملة المخففة (وعكا) بفتح العين وسكونها (شديدا) اى اشد الناس غيره اذا اصابه مثله (فقلت له) يارسول الله (انك لتوعك وعكا شديدا قال اجل) بفتحتين بمعنى نعم فهو جواب له (انى اوعك كما يوعك) اى احم كما يحم (رجلان منكم) ايها المسلمون او الصحابة او الناس قال عبدالله بن مسعود (قلت ذلك) اى شدة وجعك وكونه كوجع رجلين (ان) بفتح وتشديد اى لان لك (اجرك) وفى نسخة الاجر (مرتين) اى ليضاعف لك الثواب وفى رواية ان لك اجرين (قال اجل) نعم (ذلك) التضاعف (كذلك) اى هو كما قلت امر محقق وجهه وحكمته كما مر واصل معنى الوعك الحر الشديد ويراد به الحمى والمها وحرارتها وقد يراد به المرض الخفيفة والمراد الاول هنا كما تقرر وما ذكر لاينافى مامر من قول الملكين انه صلى الله تعالى عليه وسلم لو وزن باهل الارض رجح عليهم كما توهم لان ذلك فى الفضل والكمال وهذا فى العلة والمرض فخروج زيادته عن الحد غير مناسب فلا حاجة لما ارتكب فى الجواب عنه من التعسف الذى لاداعى له (وفى حديث) رواه ابن ماجة والحاكم عن (ابى سعيد) بن مالك بن سنان الخدرى وقد تقدم (ان رجلا وضع يده على) جسد (النبى صلى الله تعالى عليه وسلم) كما يفعله العواد للمريض ليعلموا حرارة جسده اشديدة هى ام لا (فقال والله مااطيق) اى مااقدر ولااستطيع مبالغة فى شده حرارته (اضع يدى عليك) وامس جسدك (من شدة حماك) بضم الحاء المهملة وفتح الميم المشددة اى حرارتها ويقال حمى وحمة والافصح الاول (فقال) صلى الله تعالى عليه وسلم له (انا معشر الانبياء) بنصب معشر على الاختصاص والمدح كما بينه النحاة فى بابه (يضاعف لنا البلاء) اى يزاد وضعف الشئ مثله او مثلاه على كلام فيه فى كتب اللغة (ان كان النبى) من الانبياء المتقدمين بكسر الهمزة من ان المخففة من الثقيلة بشهادة اللام فى خبرها فى قوله (ليبتلى) واسمها ضمير شان مقدر (بالقمل) بفتح فسكون او بضم فتشديد وهو معروف (حتى تقتله) اى يموت من شدة المه وفى سنن ابن ماجة ان الرجل الذى وضع يده على جسد رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ابن سعيد ايضا والمصنف رحمه الله رواه من طريق آخر لم تصرح فيها باسمه فلا وجه للقول بانه سبق من قلم الناسخ (وان كان النبى) من الانبياء (ليبتلى بالفقر) الشديد وهو بحسب ظاهر حالهم وانما تركهم الدنيا زهدا منهم (وان كانوا) اى الانبياء وان هذه كالتى قبلها اى عادتهم وجبلتهم (ليفرحون بالبلاء) اى يسرون بمصائب الدنيا لما يعلمون من انها رفعة لقدرهم وزيادة لاجرهم كما تقدم فالبلاء بمعنى ما ابتلوا به فى الدنيا من الامراض وغيرها (كما يفرحون) بالتحتية او بتاء الخطاب (بالرخاء) وهو سعة المعيشة وحسن الحال والمراد به مقابل البلاء وذلك لشدة يقينهم

برهم وعلمهم بما ادخره لهم فى مقابله مانزل بهم وهذا بعد وقوعه والاولى الدعاء بالعفو والعافية المعينة لهم على الطاعة والقيام بما امروا به ولكل مقام مقال فلا تعارض بينهما فان الامور بمقاصدها ولا ينافيه ايضا مامر من انه صلى الله تعالى عليه وسلم كان متواصل الاحزان كما تقدم (وعن انس) بن مالك رضى الله تعالى عنه فى حديث رواه الترمذى وحسنه (ان عظم الجزاء) اى الثواب (مع عظم البلاء) اى لاينفك عنه مضاعفة كما مر وعظم بضم العين المهملة واسكان الظاء المعجمة او بكسر ففتح اى من كان بلاؤه اعظم كان جزاؤه اعظم عند ربه (وان الله اذا احب قوما ابتلاهم فمن رضى) من الله عز وجل بما ابتلاه الله تعالى به (فله الرضى) من الله تعالى عنه بجزيل ثوابه (ومن سخط) اى كره قضاء الله ولم يرض به (فله السخط) اى غضب الله تعالى عليه وعقابه له فاذا صبر ولم يجزع بما اصابه رضاء بقضائه كان ذلك له مثوبة واجرا فلا يتوهم انه ليس امرا اختياريا له فان ماذكر من الصبر وعدم الشكوى امر اختيارى اما حزنه من غير جزع ولا ضجر فلا يضره كما فى الحديث ان القلب ليحزن وان العين لتدمع (وقد قال المفسرون فى قوله تعالى من يعمل سوء يجز به) عاجلا وذلك (ان المسلم يجزى بمصائب الدنيا فتكون كفارة له) اى لذنوبه ان كانت وزيادة فى ثواب غير المذنب (و) هذا التفسير يروى عن ابى بكر رضى الله تعالى عنه قال المصنف انه (روى مثل هذا عن عائشة) رضى الله تعالى عنها وهو الذى رواه الحاكم (و) عن (ابى و) عن (مجاهد) ايضا (وقال ابو هريرة) رضى الله تعالى عنه فى حديث رواه البخارى (عنه) صلى الله تعالى عليه وسلم (من يرد الله به خيرا يصب منه) روى ببناء الفاعل والمفعول اى ينزل به مكروها ومصيبة فى الدنيا يثاب عليها واختلف فى اى الروايتين ارجح فقال ابن الجوزى الثانى وقال ابن حجر الاول ولكل وجهة لان الاول فيه ادب لعدم اسناد المصائب لله والثانى فيه تسليم بجعل كل شئ منه واليه وماذكر فى الآية هو احد وجهين فيها فيكون فى حق المؤمنين وثوابهم على مصائبهم كما ورد فى الحديث وقيل انها فى حق الكفار ومعناها كمعنى قوله تعالى ﴿وهل نجازى الا الكفور﴾ وهو مروى عن الحسن ويؤيده قوله بعدها ﴿ولا يجد له من دون الله وليا ولا نصيرا﴾ وتتمه فى كتب التفسير وشروح البخارى (وقال) صلى الله تعالى عليه وسلم فى حديث رواه الشيخان (فى رواية عائشة) رضى الله تعالى عنها فيه (ما من مصيبة تصيب المسلم) اى مصيبة كانت قليلة او كثيرة وفيه التجانس المغاير اذ احدى كلمتى المادة اسم والاخرى فعل ومثله ازفة الآزفة (الا كفر الله بها عنه) اى من ذنوبه او يزيد بها فى حسناته (حتى الشوكة يشاكها) فى بدنه فانها مع قلتها يكفر بها عنه تفضلا منه والمصيبة واحدة المصائب كل مايصيب الانسان من خير او شر وخصها العرف بالثانى وقيل الاول من صوب المطر والثانى من اصابة السهم واجمعت العرب على همزة المصائب

واصله الواو وكانهم شبهوا الاصلى بالزائد ويجمع على مصاوب وهو الاصل وقوله حتى الشوكة يجوز جرها بحتى بمعنى الى ورفعها على انها ابتدائية وجوز نصبها بمقدر اى حتى تجد الشوكة وهو بعيد ويشاكها بضم اوله اى تدخل فى جلده بنفسها اوبادخال الغير اى يشوك غيره بها ففيه وصل الفعل لان الاصل يشاك بها وجوز بعضهم فتح ياء يشاك التحتية ونسب للجوهرى ولاوجه له لانه مضارع شاك الرجل اذا كان له شوكة وقوة وهو معنى آخر والشوكة معروفة وهى فى غاية القلة وكونها بمعنى ذات الجنب وهو غاية فى الشدة تعسف وروى * الاحط الله بها عنه خطيئة اوكتب له بها حسنة اورفع له بها درجة * واعلم ان العز بن عبدالسلام قال ظن بعض الجهلة ان المرء يوجر على نفس المصائب وليس كذلك فان الثواب انمايكون على مايفعله باختياره ولا دخل له فى ذلك فثوابه انما هو على صبره ورضائه بماقدره الله تعالى وعدم شكايته ورده السخاوى بانه مخالف للنصوص من غير بيان لوجهه وقال القرافى لايجوز ان يقال للمصاب جعل الله ذلك كفارة لك لان الشارع جعله كفارة فهو تحصيل للحاصل وسوء ادب وانا اقول ماقاله العز لاوجه له ولايليق صدور مثله منه فانه تعالى له ان يثيبه ابتداء وان يجعل ماتفق له بغير فعله سببا لذلك ومثله من خطاب الوضع الاترى ان من قتل قتيلا واستحق وارثه الدية حصل له نفع دنيوى بغير فعله فهذا ايضا مما جعله الله سببا لثواب عبده المؤمن رحمة له وتحننا عليه كما ترى بعض كرام الناس اذا اذى احدا ينعم عليه جبرا لخاطره فكيف ينكر مثله من الله عز وجل ويزيد فى ثوابه اذا صبر ورضى وفى كلام شيخ والدى ابن حجر الهيثمى نص الشافعى فى الام بما يصرح بان نفس المصيبة يثاب عليها لتصريحه بان كلا من المجنون والمريض المغلوب على عقله مأجور مثاب يكفر عنه بالمرض فحكم بالاجر مع انتفاء العقل المستلزم لانتفاء الصبر وحمل النص على مريض صبر عند ابتداء مرضه ثم استمر صبره الى زوال عقله يرده انه سوى بين المريض والمجنون فى الثواب ومثل ذلك لايتصور فى المجنون فالحمل المذكور غلط منشأه الغفلة عماذكروه فى المجنون والحاصل ان من اصيب وصبر حصل له ثوابان غير التكفير لنفس المصيبة وللصبر عليها ومثله كتابة مثل ماكان يعمله من الخير وغير ذلك مما ورد فى السنة وان من انتفى صبره فان كان لعذر كجنون فهو كذلك اولنحو جزع لم يحصل له من ذينك الثوابين شئ انتهى ماخصا وماقاله القرافى ليس بشىء ايضا فانه قد تقصد الدعاء بما هو حاصل لزيادته اوثوابه سامعه وغيره ولو قيل بمثله لم تجز الصلوة على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم والدعاء له بالوسيلة والدرجات العالية وهى محققة له وقد امرنا بالدعاء بها كما تقرر فى محله (وقال) صلى الله تعالى عليه وسلم فى حديث رواه الشيخان (فى رواية ابى سعيد) الخدرى رضى الله عنه (مايصيب المؤمن من نصب) بفتحتين اى تعب يناله من سعيه فى بعض اموره الجائزة له (ولا وصب)

اى وجع اولزومه اوفتور فى بدنه وقد فسر بهذه فى اللغة (ولاهم) بفتح الهاء وتشديد الميم وهو قريب من الغم معنى وقد يفرق بينهما بان الهم يكون لما لم يقع والغم على ماوقع كامر (ولاحزن) بفتحتين وبضم فسكون وهما من امراض الباطن ولذلك ساغ عطفهما على الوصب (ولااذى) يلحقه من تعدى الغير عليه (ولاغم) واصله مايمنع خروج النفس واريد به ماذكر (حتى الشوكة يشاكها) تقدم بيانه (الا كفر الله بها من خطاياه) من زائدة او تبعيضية لان بعضها لايكفر بها كحقوق العباد (وفى حديث ابن مسعود) رضى الله تعالى عنه الذى رواه الشيخان (مامن مسلم يصيبه اذى) اى امر يؤذيه فى بدنه او نفسه (الاحات الله عنه خطاياه) بالحاء المهملة المفتوحة بعدها الف وتاء مشددة واصله حاتت فادغم وحات وحت بمعنى ازال يقال حت المنى من الثوب اذا فركه ليزيله والورق تحات اذا تناثر وتساقط منه (كما تحات) وفى نسخة كما تحت (ورق الشجر) هو كناية عن اذهاب الخطايا فشبه سقوط ذنوبه بعفوها بتناثر اوراق الشجر منها وفى حديث عائشة رضى الله تعالى عنها عند الطبرانى فى الاوسط بسند جيد من وجه آخر ماضرب على امرئ عرق الاحط الله به عنه خطاياه وكتب له به حسنة ورفع له درجة وفى حديثها عند الامام احمد ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم طرقه وجع فجعل يتقلب على فراشه ويشتكى فقالت له عائشة لو صنع هذا بعضنا لوجدت عليه فقال ان الصالحين يشدد عليهم الحديث وفى هذه الاحاديث بشرى عظيمة لكل مؤمن لان الآدمى لاينفك غالبا من الم بسبب مرض او هم اونحو ذلك ﴿ فائدة ﴾ الصبر يكون على ثلاثة اقسام صبر على المعصية فلايرتكبها وصبر على الطاعه حتى يؤديها وصبر على البلية فلايشكو ربه فيها وعن على رضى الله تعالى عنه من اجلال الله ومعرفة حقه ان لاتشكو وجعك ولاتذكر مصيبتك لغيره وقيل ذهبت عين الاحنف منذ اربعين سنة ماذكرها وقال شقيق البلخى من شكى مانزل به لغير الله لم يجد لطاعة الله فى قلبه حلاوة وماأحسن قول ابن عطاء

ساصبر كى ترضى واتلف حسرة ✽ وحسبى ان ترضى ويتلفنى صبرى

وسئل على رضى الله تعالى عنه اى خصال المؤمن خير فقال ماعانى امرئ شيئا اعظم من الصبر والرضى والتسليم للقضاء فذلك خير دنيا واخرى وسئل ايضا مارأس العلم والعمل فقال الحلم والتواضع ثم تركهما كان سهمه والاعليه وارشد من انشد

فوحقه لاسلمن لامره ✽ فى كل ضائقة وشد خناق

موسى وابراهيم لما سلما ✽ سلما من الاغراق والاحراق

(وحكمة اخرى) فى ابتلاء الانبياء عليهم الصلوة والسلام ونحوهم بالامراض والمصائب (اودعها الله تعالى) اى جعلها لهم كالوديعة (فى الامراض) المصيبة (لاجسامهم) دون بواطنهم وحواسهم (وتعاقب الاوجاع عليها) اى على اجسامهم

بتكرارها ومجيء بعضها عقب بعض (وشدتها) عليهم كامن (عند مماتهم) اى
يبتليهم الله بذلك اذا قرب موتهم (لتضعف قوى هوسهم) الروحانية بكثرة امراضهم
وشدتها واذا وقع هذا (فيسهل خروجها) اى خروج ارواحهم ومفارقتها
لابدانهم (عند قبضهم) اى قبض ارواحهم ووفاتهم فان ضعف البدن وقواه يعجز
عن امساكها فيسهل ذلك عليهم (وتخف عليه مؤنة النزع) اى اخراج الروح
من البدن ومؤنة بميم مفتوحة وهمزة مضمومة قبل واو ونون (وشدة السكرات)
يعنى سكرات الموت وغمرات شدائده وما يلحق الميت من الغشى الشبيه بالسكر فى غيبة
الحس (بتقدم المرض) على الموت والاحتضار (وضعف الجسم والنفس بذلك) اى
بسبب ذلك المذكور ولو وقيت شق عليها وصعب فكان اشد عليه (بخلاف موت
الفجأة) بضم الفاء والمد وفتحها والقصر وهو الموت بغتة من غير مرض يقال فجأه
الامر يفجأ اذا اتاه على غفلة منه (واحده) له دفعة من غير انتظار لاجل فهو
اشد عليه لشدة قواه المانعة عن تسليم الروح بسهولة ولذا كرهه بعض العلماء كما يأتى
قريبا وقال انه مذموم وفى الحديث موت الفجأة اخذة اسف اى غضب وقهر من الله
كما يأتى وروى آسف بالمد اسم فاعل لكنهم قالوا انما يكره لعدم التأهب له بالوصية
ونحوها فمن لم يحتج لذلك يكون فى حقه رحمة وهو الصحيح لحديث موت الفجاة
راحة للمؤمن وآسف على الفاجر وبه جمع بينهما (كما يشاهد من اختلاف احوال
الموتى فى الشدة واللين والصعوبة والسهولة) عطف تفسير لما قبله فبعضهم يسهل عليه
ويشدد عليه وبعضهم يسهل عليه حالة النزع * فان قلت اذا كان توالى الامراض
لتخفيف الموت وسكراته فكيف قال صلى الله تعالى عليه وسلم ان للموت سكرات
حتى ذكروا له حكمة وكيف يكون موت الفجأة لبعض الكفرة والفجرة * قلت
تألمه صلى الله تعالى عليه وسلم بسكرات موته لا ينافى انها اخف من سكرات غيره
وموت الفجأة وان لم يكن فيه سكرات اشد من غيره لكونه كبير شجره قوية
كما تقرر بعد مع ما فيه من الموت على الغضب (وقد قال صلى الله تعالى عليه وسلم)
فى حديث رواه الشيخان عن كعب بن مالك وجابر رضى الله تعالى عنهما (مثل المؤمن)
اى حاله وصفته العجيبة (مثل خامة الزرع) الخامة بخاء معجمة وميم العود اللين الذى
ليس بغليظ والقصبة الطرية وقال الخليل هى اول ما ينبت على ساق واحد والفها
منقلبة عن واو ونقل عن الفراء انها بحاء مهملة وفاء وفسرها بطاقة الزرع وعن احمد
مثل المؤمن مثل السنبلة تستقيم مرة وتخر اخرى وروى تحمر مرة وتصفر
اخرى (تفيئها الريح) بضم التاء الفوقية وكسر الفاء تليها مثناة تحتية ساكنة ثم همزة
والمشهور تشديد الياء التحتية وروى بياء تحتية فى اوله اى تميلها (هكذا وهكذا)
اى لانها تميل يمينا وشمالا ولا تنكسر كما قال ابن حماحة

انى وان كنت هضبة جلدا * اهتز للحسن قامة غصنا
كأنى غصن بانة خضل * تعطفه الريح ههنا وهنا

(وفى) صحيح مسلم من (رواية ابى هريرة) رضى الله تعالى عنه (من حيث) اى من اى جانب (اتتها الريح تكفأها) بفتح اوله وثالثه وسكون ثانيه وهمزة اى تصلها والمراد تميلها ايضا (فاذا سكنت) الريح ولم تهب (تعدلت) اى انتصبت لانها لاتنكسر للينها وعدم غلظها وفى نسخة اعتدلت (وكذلك المؤمن تكفأ) بضم فسكون وفتح وهمزة اى ينقلب من صحته لمرضه كثيرا ثم يبرأ فلاعتياده الامراض لاتغيبه ويهلك (بالبلاء) من حيث اتاه ووجه الشبه ظاهر وفيه من البلاغة واللطف مالايخفى (ومثل الكافر) والفاجر العتل الغليظ (كمثل الارزة) لاتزال قائمة حتى تتقصف(٢) اى تنقصف من اصلها والارزة بفتح الهمزة وسكون الراء المهملة وزاء معجمة وروى فتحها وهو شجر الارز المعروف وقيل هو الصنوبر وقيل انه آررة بالمد بزنة فاعلة وانكره ابو عبيدة رحمه الله تعالى (صماء) اى صلبة شديدة اليبس والقوة (معتدلة) اى قائمة منتصبة لاتميل لغلظها ويبسها (حتى يقصمه الله) بقاف وصاد مهملة قبل الميم اى يأخذه بغتة من غير تقدم بلاء والقصم بالقاف الكسر مع الابانة والفصم بفاء بدونها وفى العقد لابن عبد ربه قالت الحكماء من تعرض للسلطان ارداه(٢) ومن تطامن له تخطاه وشبهوه فى ذلك بالريح العاصفة التى لاتضر مالان من الشجر ومال معها من الحشيش واما ما استهدف لها من الدوح العظيم فقصمته ولابى تمام

ان الرياح اذا ما اعصفت قصمت * عيدان نجد ولم يعبأن بالرتم
بنات نعش ونعش لاكسوف لها * والشمس والبدر منه الدهر فى الرقم

وفى كليلة ودمنة

الريح لاتقلع عودا نابتا * وتقلع الدوح العظيم الثابتا

(معناه) اى هذا الحديث (ان المؤمن مرزأ) بالتشديد والهمز اى لايزال تصيبه الرزايا وهو من رزأ الشئ اذا نقصه (مصاب بالبلاء) بالمد اى تنزل به المصائب (والامراض راض بتصريفه) اى بتغيير احواله وقيل بتصريف الله فيه وله وتقلبه (بين اقدار الله) التى قدرها الله عليه من صحة ومرض وغيره (مطاع لذلك) اى منقاد مذعن مطيع مسلم واتى بصيغة الانفعال بدون للدلالة على انه مطاوع (لين الجانب برضاه) اى لين جانبا يقبل كل ما يرضاه الله كاللين الذى ينضم كل ما يختم به كالميل .. ان المحب لمن يحب مطيع ووقع هنا فى بعض النسخ برضاه بضم اوله الراء من رمض الشمس وحرارتها اى ما يصيبه من آلام يريده .. لكن قوله بعده (وقلة سخطه) يقتضى الاول وانه واضح من تحريف ناسخ (كخامة الزرع واملادها بالرياح) عطف تفسير (وتميلها) من غير ان تكسر (لها وترجحها) بجيم وحاء مهملتين بينهما نون من ترنح السكران اذا تمايل وله كلام فى شرح مقامات الزمخشرى

(٢) حتى تنقصم نسخة وهو بمعناه ايضا مصحح

(٢) ارداه نسخه

(من حيث ما اتتها) اى من اى جهة كانت جنوبا وشمالا للينها (فاذا ازاح الله) عز وجل بزاء معجمة اى ازال (عن المؤمن رياح البلايا) استعارة مصرحة لما فى الحديث كانه لما شبهه بالخامة شبه مايطرؤ عليه بالرياح المعتورة عليه تميله هنا وهنا (فاعتدل) اى برأ من مرض ونحوه شبه صحته باعتدال الخامة اذا سكنت الريح واليه اشار بقوله (صحيحا) وهو حال او تمييز (كما اعتدلت خامة الزرع عند سكون رياح الجو) بفتح الجيم وتشديد الواو وهو مابين السماء والارض من مهب الرياح واصل معناه الداخل من كل شيء ومنه الجوانى مقابل البرانى (رجع) اى المؤمن (الى شكر ربه) على ماانعم به عليه من السلامة (ومعرفة نعمه) اذا انعم (عليه) بالخلاص مما يكره ويخشى (برفع بلائه) عنه وبحاته عنه (منتظرا رحمته) له راجيا احسانه (وثوابه عليه) اى على ما ابتلاه ووفقه لشكره وصبره لقوله تعالى ﴿وبشر الصابرين الذين اذا اصابتهم مصيبة قالوا انا لله وانا اليه راجعون اولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة واولئك هم المهتدون﴾ (فاذا كان) المؤمن (بهذه السبيل) اى على هذه الحالة من اصابته بالبلايا والامراض (لم يصعب) ويشق (عليه مرض الموت) اى المرض الذى كان سبب موته منه لايلافه بالامراض المتوالية عليه (ولا نزوله) اى حلول الموت به (ولا اشتدت عليه سكراته ونزعه) اى نزع الروح منه عند الموت لضعف قوة نفسه الدافعة له وهذا لاينافى ما تقدم فى حق الانبياء عليهم الصلوة والسلام من انهم اشد الناس بلاء لانه فى حالة اخرى وهى نزول المصائب بهم قبل حضور الموت (لعادته) اى اعتياده (بما تقدمه من الآلام) ومقاساتها (ومعرفة ماله فيها) اى المصائب التى تصيبه قبل موته (من الاجر) والثواب فانه لعلمه بذلك تهون عليه (وتوطينه نفسه على المصائب) اذا اصابته اى اطمئنان نفسه لها لعلمه بانه لابد له منها فيرضى ولاينزعج ويقلق فالتوطين اصله اتخاذ الوطن ثم تجوز به عن عدم القلق والضجر قال

ولاخير فيمن لايوطن نفسه * على نائبات الدهر حين تنوب

(و) على (رقتها وضعفها) الضمير للنفس والرقة براء مهملة وقاف مشددة المراد بها الضعف فهو عطف تفسير ويجوز عود الضمائر للمصائب ايضا (بتوالى المرض) اى دوامه او تكرره (او شدته) اى قوته والمه فهذا حال المؤمن فى حياته (والكافر) حاله (بخلاف هذا) الحال الذى اعتاده المؤمن فهو (معافا) من الامراض والبلايا (فى غالب حاله) اى فى حاله الغالب عليه واكثر اوقاته (ممتع) اى متمتع ومنعم عليه ظاهرا (بصحة جسمه) لعدم ابتلائه بالامراض استدراجا له حتى يغفل عن آخرته (كالارزة الصماء) اى القوية التى هى غير مجوفة ولايزال كذلك (حتى اذا اراد الله هلاكه) بحضور حله وانقراض عمره (قصمه) اى كسره (لحينه) اى لوقته الذى حضر فيه اجله (على غرة) بكسر اوله وهو

الغين المعجمة وراء مهملة مشددة وتاء تأنيث اى على غفلة وفى الاساس لم يزل يطلب غرته حتى اصابها اى يترقب غفلته ليهجم عليه ويتمكن منه (واخذه بغتة) وفجأة (من غير لطف ولا رفق) به بل بشدة وعنف تضربه الملائكة (فكان موته اشد عليه حسرة) تمييز وذلك لعدم تأهبه له (ومقاساة نزعه) اى نزع روحه منه وقبضها (مع قوة نفسه وصحة جسمه) لعدم مايعتريه من الاسقام والآلام (اشد المّا وعذابا) له فى الدنيا (ولعذاب الآخرة اشد) عليه مما قاساه فى الدنيا حال نزعه (كانجعاف الارزة) هو انفعال من الجعف بجيم وعين مهملة وفاء وهو القلع بشدة وفى نسخة بتقديم العين على الجيم (وكما قال الله تعالى) فى حق الكفار (فاخذناهم بغتة وهم لايشعرون) اى غافلون لاشتغالهم بامور دنياهم وعدم مانبههم على عاقبتهم (وكذلك عادة الله فى اعدائه) من القوم الكفرة جارية على اخذهم بغتة (كما قال) الله عز وجل (فكلا) من القوم الكفرة (اخذنا بذنبه فمنهم من ارسلنا) اى انزلنا (عليه حاصبا) وهم قوم لوط عليه الصلوة والسلام والحاصب ريح تأتى بالحصباء وهى حجارة كما قال تعالى (وامطرنا عليهم حجارة من سجيل) وحسف ارضهم كما بينه المفسرون (ومنهم من اخذته الصيحة) وهم قوم صالح وشعيب عليهما الصلوة والسلام اخذتهم صيحة واصوات هائلة وصواعق فاهلكتهم (الآية) ومنهم من خسفنا به الارض ومنهم من اغرقنا (فقد جميعهم) ماتوا بمعنى اتاهم فجأة (بالموت على حال عتو) بضم العين المهملة ومثناة فوقية وواو مشددة اى تكبر وتمرد وتجبر منهم (وغفلة) عما حل بهم (وصبحهم) اى اتاهم فى الصباح (به) اى بالهلاك (على غير استعداد) اى تهيؤ لما يحل بهم لاستدراجهم (بغتة ولهذا) الامر الذى يأتى فجأة ويكونه من شان الكفر (ذكر عن السلف) من العلماء والصالحين (انهم كانوا يكرهون موت الفجأة) لانه على غير استعداد له بوصية ونحوها من امور الاستعداد للذنوب وفى نسخة ولهذا ما كره السلف موت الفجاة ومما يؤيد صحة الاولى قوله (ومنه) اى مما ذكر عن السلف مروى (فى حديث ابراهيم) وهو النخعى كما فى النهاية وقد تقدمت ترجمته (كانوا يكرهون اخذة كاخذة الاسف اى الغضب) [illegible] عى [illegible] غضب وموت الفجاة يشبهه (يريد) بخفة الاسف (موت الفجاة) كما تقدم ونقل انه يسر على الطاقة وانه قد يكون راحة للمؤمن (وحكمته ثانية) من مصائب الانبياء عليهم الصلوة والسلام والصالحين (ان الامراض نذير الموت) بنون وذال معجمة اى منذرة به ومنبهة من يحل به وفى نسخة نذير الممات وفى اخرى بريد بموحدة وراء ودال مهملتين [illegible] شيء من الموت يخبر بانه سيقدم وهو استعارة [illegible] اى على مقصوع [illegible] كان

بعد في المنازل لرسل الملوك وما قيل من انه لو قال ينذر بالموت كان احسن ليس بشيء (ويقدر شدتها) اى شدة الامراض (شدة الخوف من نزول الموت) لانذارها بما هو اشد منها (فيستعد من اصابته) الامراض اى يتهيأ بالاعمال الصالحة وزهده في الدنيا الفانية (وعلم تعاهدها اله) اى مجيئها مرة بعد اخرى يقال صديق من يتعاهدني بسؤاله عني وبره لي كأنه يذكر عهدا بينه وبينه وفيه استعارة لطيفة كما قال بعض العرب * اذا الرجال كبرت اولادها * وجعلت امراضها تعتادها * فتلك زرع قد دنا حصادها * (للقاء ربه) عز وجل ولقاء الله تعالى كناية عن الانتقال للدار الآخرة والموت (ويعرض عن دار الدنيا) بترك امورها (الكثيرة الانكاد) جمع نكد وهو ما يغم المرء ويسوءه وهو من شأنها ولا راحة لمؤمن فيها وفي القاموس النكد الضيق والشدة (ويكون قلبه) اى فكره (معلقا) اى مشغولا مهتما (بالمعاد) اى الآخره و ما بعد الموت و تعلق القلب عبارة عن كثرة الشغل والتقييد (فيتنصل) بنون وصاد مهملة اى يخرج (عن كل ما يخشى) ويخاف (تباعته) بكسر التاء الفوقية والذى في الصحاح فتحها وهو التبعة ومايترتب على الامر ويعقبه من المؤاخذات والضرر (من قبل الله) اى حقوقه التي هي من جانبه (و) من (قبل العباد) اى حقوقهم فيحرج عن عهدتها باداشها لئلا يعاقب عليها (ويؤدى الحقوق) التي في ذمته (الى اهلها) اى اصحابها بايصالها لهم وايتاء كل ذي حق حقه (وينظر) اى يتفكر ويتدبر (فيما يحتاج اليه من وصية فيمن خلفه) فعل ماض او ظرف بسكون اللام اى ما بقى بعده من مال وولد ونحوه وفي نسخة فيمن يخلفه (او) ينظر في (امر يعهده) اى يعرفه فيوصى به كالدين او يعاهد ورثته عليه وهذا قلما يخلو منه احد وما قيل من انه انما يليق باهل الدنيا الغافلين واما الانبياء عليهم الصلوه والسلام فهم غير محتاجين لمثله ليس بشيء ولو سلم فهو بالنسبة لبعض المؤمنين ويؤيد الاول قوله (وهذا نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم المغفور له ما تقدم من ذنبه وما تأخر) اشارة لما في اول سورة الفتح اى لوكان منه ذنب سابق او يكون فهو مغفور لا تؤاخذ به اوما يعد ذنبا من مثلك مغفور لك وفي الآية كلام في كتب التفسير مشهور ومن انها نزلت عليه صلى الله تعالى عليه وسلم في مرجعه من الحديبية بعد بيعة الشجرة وما وقع فيها (قد طلب التنصل) اى التخلص والخروج من عهدة ما في ذمته (في مرضه) اى مرض موته وعده في مرضه اقربه ثم لانه كما تقدم وقع في خطبة خطبها قبل مرضه بايام قليلة (ممن كان له عليه مال او حق في بدن) كضرب وقع منه صلى الله تعالى عليه وسلم لبعض اصحابه نحو عكاشة والاعرابى وتقدمت قصتهما

(واقاد من نفســه وماله) اى مكن من له حق فى بدنه من القود منه يفعل مثل مافعل (وامكن من القصاص منه) وان لم يكن عليه حق فى نفس الامر كما بيناه (على ماورد فى حديث) مروى عن (الفضل) بن العباس رضى الله تعالى عنهما عمه صلى الله تعالى عليه وسلم من انه صلى الله تعــالى عليه وســلم ضرب اعرابيا بقضيبه فلمــا خطب الناس وقال من كان له علىّ حق فليطلبه فقــام الاعرابي وقال يارسول الله القصاص فلما كشف له عن بطنــه الشريف التزمه وقبله وقال انمــا اردت هذا (و) كما ورد فى السير (فى حديث الوفاة) اى وفاته صلى الله تعــالى عليه وسلم فانهم رووا فيه انه صلى الله تعــالى عليه وسلم قبيله استحل الناس فيما لهم عليه من الحقوق كما مر وماقيل من ان هذا ليس فى موقعه لان التنصل من الحقوق مطلوب من ادنى المؤمنين فكيف باعلاهم عند وفاته ناس من عدم الفهم لانه صلى الله تعالى عليه وسلم لم يكن لامته عليه مايجب عليه التنصل منه ولو كان فهو مغفور ومع ذلك تنصل منه رعاية لظاهر الحال ورعاية للمؤمنين وهذه اعلى المراتب (واوصى) صلى الله تعــالى عليه وسلم فى مرض موته (بالثقلين بعده) وقوله (كتاب الله وعترته) بدل من الثقلين او عطف بيــان مبين للمراد بهما والثقلين تثنيــة ثقل وهو مايثقل من الثقل ضد الخفة وهما الانس والجن فسماهما ثقلين لعظم شــأنهما وان عمارة الدنيــا بهما كما تعمر بالانس والجن ولرجحان قدرهما لان الرجحان فى الميزان يثقل مافيها او لانه يثقل رعاية حقوقهما والعترة بمثناة فوقيــة الاقارب الادنون واهل البيت واختلف فى المراد بهم فقيــل من تحرم عليه الزكوة وقيل بنو عبد المطلب وقيل غير ذلك وحديث الوصية رواه مسلم وفيه انه صلى الله تعــالى عليه وسلم خطبهم وقال ايها الناس انما انا بشر مثلكم يوشك ان يأتيني رسول ربى فاجيبه وانى تارك فيكم الثقلين اولهما كتاب الله فيــه الهدى والنور فتمسكوا به وحث على ذلك ثم قال واهل بيتى اذكركم الله فى اهل بيتى ثلاثا والكلام عليه مستوفى فى شروحه (و) اوصى (بالانصار عيبته) والعيبة بعين مهمــلة مفتوحة وياء ساكنــة وموحدة مايجعل المرء فيــه نفيس متاعه وفى حديث البخارى الانصــار كرشى وعيبتى ولما كان الكرش مقرا للغذاء من الحيوان كالمعدة للانسان تجوز به عن موضع اسراره التى تخفى وعبر بالعيبة عن مقر مايظهر من مهماته وهو ابلغ كلام واوجزه الذى لم يسبق اليه كما قاله ابن دريد وقد تقدم الكلام عليه مبسوطا وهذا ايضا مما قاله صلى الله تعالى عليه وسلم فى خطبته التى لم يخطب بعدها وبقيته وقد قضوا الذى عليهم وبقى الذى لهم فاقبلوا من محســنهم وتجــاوزوا عن مسيئهم (ودعا) اى طلب صلى الله تعــالى عليه وسلم من الصحابة فى مرض موته (الى كتب كتاب لئلا تضل امته بعده) كما تقدم بيانه ومافيــه وانه (اما فى النص على الخلافة)

لمن هي بعده وهو الاصح كما مر (اوماالله اعلم بمراده) الذى اراد ان يكتب (ثم رأى) صلى الله تعالى عليه وسلم رأيا جزم به وهو (الامساك عنه) وتركه (افضل وخيرا) من كتابته لانهم خالفوه وامتنعوا مما اراده كما تقدم تفصيله (وهكذا) اى مثل ماوقع له صلى الله تعالى عليه وسلم فى آخر عمره من التنصل والوصية (سيرة عباد الله المؤمنين واوليائه المتقين) اى دأبهم وطريقتهم ان يتنصلوا من الحقوق ويوصوا عند الموت تأسيا به صلى الله تعالى عليه وسلم (وهذا) المذكور (كله) مما يفعل عند حلول الاجل (يحرمه غالبا الكفار) وقد يقع لبعضهم ولايفيدهم شيئا وانما حرموا هذا (لاملاءالله) اى امهاله (لهم) حتى تنصرم اعمارهم وانما املى لهم (ليزدادوا اثما) بكفرهم ومعاصيهم وغفلتهم عن حقوق الله وحقوق عباده (واستدراجهم) اى تقريبهم من الهلاك درجة بعد درجة (من حيث لا يعلمون) لغفلتهم بما هم مشغولون به من امور الدنيا منهمكين فى غيهم متقلبين فى نعم الله الدنيوية التى توهموا استحقاقها وانما هى اقطع معذرتهم ومزيد عذابهم بالكفر وكفران النعم حتى يأخذهم بغتة على غرة كما (قال الله تعالى ماينظرون الاصيحة واحدة الآية) تأخذهم وهم يخصمون فلايستطيعون توصية ولا الى اهلهم يرجعون * والمراد بالصيحة النفخة فى الصور الاولى والاخذ الاهلاك بغتة وهم يخصمون يعنى يختصمون فى معاملاتهم وقد ورد ان الساعة تقوم على الناس وهم فى الاسواق وهم يتعاملون ويخصمون بفتح الخاء المعجمة وفيه كلام طويل فى كتب القراآت والعربية (ولذلك) اى لكون عادة الاتقياء التنصل من الحقوق والوصية عند الموت (قال صلى الله تعالى عليه وسلم) فى حديث تقدم وروى عن انس رضى الله تعالى عنه (فى رجل مات فجأة سبحان الله) المقصود منها التعجب كما تقدم بيانه والتعجب من موته فجأة (كأنه) مات (على غضب) من الله تعالى ثم اشار الى ان المراد بالغضب عليه انه محروم من الثواب ولطف العزيز الوهاب فقال (المحروم من حرم وصيته) فانها مستحبة وذهب بعضهم الى وجوبها وقيل انها كانت واجبة اولا لقوله تعالى ﴿ كتب عليكم اذا حضر احدكم الموت حين الوصية الى آخرها ﴾ ثم نسخ (وقال) صلى الله عليه وسلم فى حديث صحيح رواه احمد عن عائشة رضى الله عنها (موت الفجأة راحة للمؤمن) الذى ليس عليه تبعة يحتاج الوصية بها لراحته من سكرات الموت (واخذة اسف) بفتح السين بمعنى غضب وبه بمعنى غضبان ومنه ﴿ فلما آسفونا انتقمنا منهم ﴾ (للكافر او الفاجر) اى المنهمك فى المعاصى واو للشك من الراوى وجوز بعضهم كونها من الحديث والمراد بالفاجر المنافق فتأمل (وذلك) اى كون موت الفجأة كذلك (لان الموت يأتى المؤمن وهو غالبا) اى فى اكثر احواله واوقاته او غالب المؤمنين يتهيأ للموت قبله كونه (مستعدا له) اى متهيئا لاعماله

الصالحة ووصيته وتنصله (منتظرا لحلوله) به غير غافل عنه وفي نسخة برفعهما (فهان امره) اى الموت (عليه كيف ماجاءه) اى فى حال حل به (وافضى) اى اوصل (الى راحته من نصب) وتعب (الدنيا) ولو ترك واو وافضى كان اوضح (واداها) من انكادها واكدارها كما قيل * حلقت على كدر وانت تريدها * صفوا من الاقذاء والاكدار (كما قال عليه الصلوة والسلام) فى حديث رواه الشيخان عن ابى قتادة رضى الله عنه فى جنازة مرت به فقال تقسيما للموتى عند موتهم ان منهم (مستريح) من اذى الدنيا وتعبها اذلا راحة للمؤمن دون لقاء ربه (و) منهم من هو (مستراح منه) اى يستريح من ظلمه واذاه العباد والبلاد والشجر والدواب وقد ورد تفسير النبى صلى الله تعالى عليه وسلم له بهذا او بشأمته قد يمنع القطر ويحل البلاء (وتأتى الكافر والفاجر منيته على غير استعداد) لها والمنية الموت من منى بمعنى قدر لانها مقدرة فى وقت مخصوص (ولا اهبة) بضم الهمزة بمعنى التأهب والاستعداد (ولا مقدمات) بفتح الدال وكسرها من قدم بمعنى تقدم او من المتعدى وهو قدمه اى ماتقدمه من امراض ونحوها (منذرة) من الانذار وهو الاعلام بما يخاف منه (مزعجة) اى محركة على تدارك ما يلزمه (بل تأتيهم بغتة) وفجأة (فتبهتهم) اى تدهشهم وتذهب عقولهم لحيرتهم (فلا يستطيعون ردها) بدفعها (ولاهم ينظرون) اى لايمهلون بعد مجيئها ولا يؤخرون ساعة بعد امهالهم الاول وهو اقتباس من الآية (فكان الموت اشد شئ عليه) لذلك (وفراق الدنيا افظع) بظاء معجمة وعين مهملة اى اشق واكره واشنع (امر صدمه) اصابه بشدة وهو غافل عنه (واكره شئ له) لانه كما ورد ايضا ان المؤمن اذا مات كان كالغائب يقدم على اهله يسرهم قدومه وغيره كالعبد الآبق يرد على سيده (والى هذا المعنى) المذكور (اشار) صلى الله عليه وسلم (بقوله) فى حديث رواه الشيخان عن عبادة بن الصامت رضى الله تعالى عنه (من احب لقاء الله) بقدومه عليه عند موته (احب الله لقاءه) باكرامه له فى جواره للملأ الاعلى (ومن كره لقاء الله) بسخطه وعدم رضاه بقبض روحه (كره الله لقاءه) لانه كفر نعمته وعصاه ومن فيه شرطية او موصولة ويؤيده رواية اذا احب الله الى آخره واحتمال الطرفية خلاف الظاهر وعلى الشرطية قال الكرمانى يحتاج للتأويل لان الشرط ليس سببا للجزاء فالمعنى احب واعلم بمحبة لقائه اذ محبة الله قديمة سابقة فالمراد ظهورها اما وهو كلام حسن لايرد عليه شئ مما قاله ابن حجر واقام الظاهر مقام الضمير تنويها لشأنه ومشاكلة ﴿تتمة﴾ اعلم ان العز بن عبد السلام قال فى كتاب فوائد المصائب ان لها فوائد تختلف باختلاف الناس كمعرفة الربوبية وقهرها ومعرفة العبودية وذلها واليه اشار بقوله ﴿الذين اذا اصابتهم مصيبة﴾ الى آخرها اى اعترفوا بانهم عبيده وملكه ومرجعهم لحكمه وقضائه لامحيد لهم عنه ومنها

الاخلاص لله اذ لا يكشفها الا هو كما قال (وان يمسسك الله بضر فلا كاشف له) الا هو والتضرع والدعاء قال الله تعالى (واذا مس الانسان ضر دعانا) ويبين الصبر والحلم والعفو عمن جناها والفرح بها لاعتياد الثواب والشكر على العافية ومحو السيئات بها ورحمة المصاب بها غيره ومعرفة قدر النعمة الزائلة عنه وترقب منافع خفية بهـا كما قيل كم نعمة مطوية كدفين اثناء المصائب ومنعها من التكبر والخيلاء والرضى بما قدره الله فلذا كان اشد الناس بلاء الامثل فالامثل الى آخر ما فصله ﴿ القسم الرابع ﴾ من هذا الكتاب (فى تصريف وجوه الاحكام) وفى نسخة تصرف والمراد بيان وجوهها وسبب الاختلاف فيها الذى اوجب تغييرها من قول الى آخر (فيمن تنقصه) صلى الله عليه وسلم بذكر مافيه تحقير له وغض من على مقامه (او سبه) اى بذكر مافيه سب وشتم له صلى الله عليه وسلم (قال القاضى ابو الفضل) عياض المصنف رحمه الله (قد تقدم) فى هذا الكتاب (من الكتاب والسنة واجماع الامة مايجب من الحقوق للنبى صلى الله عليه وسلم) اى التى يستحقها لذاته (وما يتعين له) على امته بل الناس كافة (من بر) اى احسان قول وفعل يتعلق به صلى الله عليه وسلم (وتوقير) اى تعظيم وتبجيل (وتعظيم واكرام) لاحترام مقامه (وبحسب هذا) بفتح السين اى بمقدار اعتبار مايجب ويتعين له (حرم الله اذاه فى كتابه) كما سيأتى بيانه وهذه قريبتها (واجمعت الامة على قتل متنقصه وسابه من المسلمين) وقيده بالمسلمين لاختلافهم فى الفاعل لذلك من الكفار هل يقتل او ينتقض عهده ويبلغ مأمنه ويأتى ذلك مبسوطا فى فصل معقود له وقد قيل ان فى دعواه الاجماع فى المسلم نظر لان مذهب الشافعى ان من تنقصه صلى الله تعالى عليه وسلم كغير قذف من المسلمين وكذا سائر الانبياء عليهم الصلوة والسلام يستتاب فان تاب لم يقتل ومن قذفه فيه خلاف ايضا فقيل يقتل لان حد قاذف الانبياء القتل فلا يستتاب وقيل ان تاب فورا واسلم بعد الردة فيحد حد القذف ولا يقتل كما حكى عن كثير منهم فلا ينبغى دعوى الاجماع فيه الا ان يريد اجماع اهل مذهبه من المالكية او عدم الاعتداد بالمخالف فيه واقول ان مراده الاجماع على وجود موجب القتل فيه لكفره وردته فمن تاب وقبلت توبته خرج عما استوجبه الاجماع ولو صرح به كان اظهر الا ان هذه العبارة عبر بها السلف كلهم كما نقله السبكى فى كتابه السيف المسلول على من سب الرسول واشار الى ان الاجماع على كفره وردته الموجبة لقتله اجماعا وان عرض مايمنعه بعده وقال انه لم يخالفه فيه احد الا ابن حزم القائل بعدم كفر من استخف به صلى الله تعالى عليه وسلم ولم يتبعه احد عليه ولا عبرة به فالمعترض لم يقف على مراد القاضى رحمه الله تعالى ولم يفرق بين الوجوب والوقوع وسيأتى ان شاء الله تعالى بيانه ثم ذكر مايؤيده ماقاله من الآيات فقال (قال الله تعالى ان الذين يؤذون الله ورسوله لعنهم الله فى الدنيا والآخرة واعد لهم عذابا مهينا) فيه استيناس لما ذكره

لان من لعن فى الدنيا والآخرة واعدله العذاب لايكون الا كافرا وقرن اذيته صلى الله تعالى عليه وسلم باذيته تعالى للدلالة على ان من آذى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقد آذى الله فما قيل من انه لايدل على مدعاه من الاجماع كلام ناش من عدم العلم بمراده (وقال تعالى والذين يؤذون رسول الله لهم عذاب اليم) يعنى فى الدنيا بالقتل وفى الآخرة بخلود العذاب (وقال تعالى وماكان لكم) اى لايجوز ولايصح كما مر (ان تؤذوا رسول الله) بكل مايكرهه قولا وفعلا (ولا) كان لكم (ان تنكحوا ازواجه من بعده) اى بعد موته (ابدا) لحرمتهن عليهم مؤبدة لانهن امهات المؤمنين (ان ذلكم) المذكور من الاذية والنكاح (كان عند الله عظيما) لقبحه ومنعه شرعا واستحقاق فاعله الخزى فى الدنيا والآخرة (وقال تعالى فى تحريم التعريض له صلى الله تعالى عليه وسلم) بما يؤذيه من غير تصريح به (يا ايها الذين آمنوا لاتقولوا راعنا وقولوا انظرنا واسمعوا الآية) وذكر مايدل على المنع عن التعراض بعد مايكون صريحا ترتيب حسن فالنهى عن اذيته صلى الله عليه وسلم صريحا وتعريضا فيه دلالة على ما ادعاه بالطريق الاولى والاقوى فالاعتراض بانه غير دال على ما ادعاه لاوجه له غير قلة التدبر واراد المصنف رحمه الله تعالى بالتعريض الابهام والتورية بما يوهم ذلك وذلك ان المؤمنين كانوا يقولون لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا كلمهم بما لايدرون راعنا اى ارع جانبنا وتمهل علينا حتى نفهم ماتقول فلما سمعهم اليهود يقولون ذلك انتهزوا الفرصة فى تنقيص مقام النبوة فكانوا يقولون له صلى الله تعالى عليه وسلم ذلك بقصد سبه اما لانها كلمة سب بلغتهم بالعبرانية او يقصدون بها وصفه بالرعونة وهى الحمق فنفطن لذلك بعض الصحابة فقال لهم لئن لم تنتهوا عن مخاطبته صلى الله تعالى عليه وسلم بهذا لاخبرنه بما قصدتم فقالوا الستم تقولونها فانزل الله هذه الآية نهيا للمؤمنين ان تقولوا مايتوصل به اليهود لسبه صلى الله تعالى عليه وسلم كما اشار اليه المصنف رحمه الله تعالى بقوله (وذلك) المذكور من التعريض وجهه (ان اليهود) اخزاهم الله تعالى (كانوا يقولون) لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم (راعنا يا محمد اى ارعنا سمعك) اى ارع جانبنا بتوجهك الينا والق سمعك نحونا (واسمع منا) مانتكلم به عندك (ويعرضون بالكلمة) يقصدهم معنى غير ظاهرها (يريدون الرعونة) اى يقصدون بها اسم فاعل من الرعونة وهى حمق العقل فينصبونه بمقدر نحو كن اوصرت راعنا اى ذا رعونة (فنهى الله المؤمنين) فى هذه الآية (عن التشبه بهم) بقول مثل مقالهم له صلى الله تعالى عليه وسلم والمراد بالتشبه فعل ما يشبهه من غير قصد وامروا ان يقولوا ما يؤدى معناها من غير ابهام وهو انظرنا واسمع منا اى انتظر فهمنا (وقطع الذريعة بنهى المؤمنين عنها) اى عن هذه الكلمة الموهمة اوالضمير للذريعة وقطع مصدر اوفعل مص

اى قطع الله تعالى الذريعة وسد بابها بهذا النهى والذريعة هى الوسيلة الموصلة لامر غير محمود وسد باب الذريعة قاعدة عند الامام مالك مشهورة تقدم الكلام عليها (لئلا يتوصل بها الكافر والمنافق الى سبه) صلى الله تعالى عليه وسلم (والاستهزاء به) فانهم كانوا يقولونها ويتغامزون (وقيل بل) نهى المؤمنون عنها (لما فيها من مشاركة اللفظ) اى كونه مشتركا بين معنيين (لانها) اى هذه الكلمة (عند اليهود) فى لغتهم (بمعنى اسمع لاسمعت) دعاء عليه قال الراغب كان ذلك قولا يقولونه للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم على سبيل التهكم يقصدون به وصفه بالرعونة ويوهمون انهم يقولون راعنا اى احفظنا اسمى ومعناها الدعاء عليه كاسمع غير مسمع وهى عبرانية كانوا يتسابون بها واصلها راعنا وانظر بمعنى انظر الينا بالحذف والايصال او انتظرنا وتأن حتى نفهم ما نقول (وقيل بل) نهوا عنها (لما فيها من قلة الادب وعدم توقير النبى) صلى الله تعالى عليه وسلم (وتعظيمه لانها فى لغة الانصار بمعنى ارعنا نرعك) اى ان راعيتنا راعيناك لانها صيغة مفاعلة من الجانبين وسوء الادب فيها ظاهر (فنهوا عن ذلك) لما فيه من ترك الادب معه صلى الله تعالى عليه وسلم (اذ مضمونها) اى مدلولها عندهم (انهم) اى القائلين (لا يرعونه) ويخصون حقه (الا برعايته) صلى الله تعالى عليه وسلم (لهم) وهذا النهى مخصوص بزمان النبوة كما قاله الواحدى فى الوسيط (وهو) صلى الله تعالى عليه وسلم (واجب الرعاية) على كل احد (بكل حال) اى فى كل حال سواء راعى غيره ام لا والجواب الثانى قريب من الاول الا انه قيل ان الثالث فيه نسبة ما لا يليق بالصحابة رضى الله تعالى عنهم انهم فانهم اعرف بمقام النبوة واجل عن وقوع تقصير منهم فى الادب معه (وهو) صلى الله تعالى عليه وسلم (قد نهى) الناس فى الحديث المشهور (عن التكنى بكنيته) الشريفة وهى ابو القاسم كنى باسم بعض اولاده وتقدم ان القاسم اكبر اولاده وبذا كنى به واختلف هل مات قبل البعثة او بعدها والكنية مصدر كنى اواسم والمقصود ما اشعر بمدح اوذم والعلم اسم منهما واختلفوا فيه هل تتداخل ام لا (فقال تسموا باسمى) اراد به محمدا لانه اشهر اسمائه صلى الله تعالى عليه وسلم واشرفها والتسمية به مستحبة متيمنة ورد فيها احاديث كثيرة مشهورة وبركتها معروفة (ولا تكنوا بكنيتى) بفتح التاء الفوقية والكاف وتشديد النون واصله تتكنوا بحذف احدى التائين تخفيفا قياسيا وقيل اصله تكتنوا حذفت التاء لالتقاء الساكنين وهو تكلف من غير داع له وقيل انه روى تكنوا مخففا بسكون الكاف والاول اشهر واظهر وروى لا تكتنوا ايضا (صيانة لنفسه) عن ان يشاركه غيره فى كنيته المنوهة برفعة قدره وهو وما بعده مفعول له منصوب (وحماية) اى حفظا

(عن اذاه) اى ان يؤذيه غيره ثم بين علة المنع و تأذيه بذلك بما وقع فى الحديث الذى رواه البخارى و مسلم بقوله (اذا كان صلى الله تعالى عليه وسلم استجاب) اى اجاب والتفت (لرجل نادى يا ابا القاسم) من خلفه وهو فى السوق (فقال) له الرجل الذى نادى (لم اعنك) اى لم اقصدك بندائى هذا (انما دعوت هذا) يشير لرجل ثمة وابو القاسم المذكور قيل انه رجل من الانصار (فنهى) صلى الله تعالى عليه وسلم (حينئذ) اى حين اذ وقعت هذه القصة (عن التكنى بكنيته) بضم الكاف وقد تكسر من كنيه و كنويه واصل الكناية الستر (لئلا يتأذى باجابة دعوة غيره) الصادرة (ممن لم يدعه) اذ ظنه دعاه والتفت نحوه (ويجد بذلك المنافقون والمستهزؤن) من الكفرة (ذريعة) اى وسيلة وطريقا (الى اذاه) بنداء غيره ايهاما لندائه واسماعاله (والازراء به) اى الاستخفاف تحقيرا به (فينادونه بكنيته فاذا التفت) صلى الله تعالى عليه وسلم لمن نادى (قالوا) له حين اجابهم (انما اردنا هذا) مشيرين لغيره قصدا (لسواه ممن تكنى بكنيته (لتعنيتاله) اى اتعاباله فى العنت وهو الامر الشاق فهو بعين مهملة ونون ومثناة فوقية (واستخفافا بحقه) اى تهاونا وتحقيرا بالعدول عن توقيره (على عادة المجان) والمجان بضم الميم وتشديد الجيم قبل الف ونون جمع ماجن من المجون وهو الهزل والسخرية (والمستهزئين فحمى صلى الله تعالى عليه وسلم حمى اذاه) اى منع منه منعا تاما فان من حام حول الحمى يوشك ان يقع فيه (بكل وجه) يفضى اليه فلذا منع من المشاركة فى كنيته ويعلم منه المنع مما يوهم معنى قبيحا بالطريق الاولى كقولهم راعنا ونحوه ثم شرع فى بيان حكم التكنى بكنيته شرعا فقال (فحمل محققوا العلماء نهيه) اى حملوا حكمه فى المنع ونهيه (عن هذا) المذكور من التكنى بكنيته (على مدة حياته) لان علة تأذيه بسماعه انما تتصور فى حياته (واجازوه بعد وفاته لارتفاع العلة) المذكورة بموته صلى الله تعالى عليه وسلم و الشىء قد يرتفع بارتفاع ماعلل به وينتهى بانتهائه فلا يقال ان عموم لفظه يأباه (وللناس) من العلماء (فى هذا الحديث) يعنى حديث تسموا باسمى ولا تكنوا بكنيتى (مذاهب ليس هذا موضعها) الذى تذكر فيه مفصلة لطولها (وما ذكرناه) من تخصيصه بحياته بما تقدم (هو مذهب الجمهور) اى اكثر الفقهاء والمحدثين (و) هو (الصواب ان شاء الله) من الاقوال وهى كثيرة * احدها المنع مطلقا سواء كان اسمه محمدا ام لا وروى عن الشافعى رضى الله عنه * والثانى الجواز مطلقا * والثالث لا يجوز لمن اسمه محمد ويجوز لغيره وعليه عمل السلف وصححه الرافعى وتابعه بعضهم فقال لا يجوز ان يسمى احد ابنه القاسم لئلا يكنى بابى القاسم * والرابع منع التسمية بمحمد مطلقا و التكنى بابى القاسم مطلقا واستدل بما يأتى قريبا ان عمر رضى الله عنه غير اسماء جماعة سموا بمحمد من اولاد الصحابة و نهى ايضا عن التسمية باسماء الانبياء

اعظاما لهم عن ان يسبوا فيسرى لسبهم لكنه صح كما يأتى انه رجع عن هذا لما بلغه ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم سمى به بعض من ولد فى حيوته * والخامس المنع مطلقا فى حيوته والتفصيل بعده بين من اسمه محمد او احمد فيمنع او يجوز فى غيره * والسادس انه يجوز فى حيوته لمن سماه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وكناه لما ياتى من انه روى عن على كرم الله وجهه ورضى الله تعالى عنه انه قال له يارسول الله ان ولد لى ولد اسميه باسمك واكنيه بكنيتك قال نعم وهو محمد بن الحنفية المكنى بابى القاسم ولذا قيل الاصح ان النهى مخصوص بحياته صلى الله تعالى عليه وسلم الامن اذن له النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فيه والظاهر ماقاله المصنف رحمه الله تعالى لدلالة الحديث عليه دلالة ظاهرة ولبعضهم فى بعض ذلك

فى كنية بقاسم خلف وقع * فالشافعى مطلقا لها منع
ومالك جوز والنهى حمل * على الحيوة والنواوى جعل
هذا هو الاقرب اماالرافعى * يمنع من سمى محمدا فع (٢)

(وان ذلك) المنع انما جاء فى حيوته بكنيته فقط لانه صلى الله تعالى عليه وسلم كان لاينادى باسمه تأدبا (على طريق توقيره وتعظيمه) فى عدم المشاركة فى كنيته ولان القاسم من يقسم ارزاق الناس ونحوه مما لايليق بغيره (و) انه ايضا انما منع (على سبيل الندب والاستحباب) الندب آكد من الاستحباب لانه الاولى (لاعلى التحريم) لانه لايلزمه التأذى به حين يقال كيف لايحرم مافيه اذية له صلى الله تعالى عليه وسلم (ولذلك) اى كونه ندبا لاوجوبا (لم ينه عن) التسمية بـ(اسمه) مع وجود العلة فيه لكنه دفع ذلك المحذور بقوله (لانه قد كان الله منع عن ندائه به) وحده لما فيه من ترك الأدب (بقوله لاتجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضا) اى كما ينادى احدكم غيره باسمه فهو مصدر مضاف للمفعول اوالفاعل اى كما كان يدعوكم باسمائكم فانه جائز له صلى الله تعالى عليه وسلم ويجب اجابته مطلقا حتى ذهب بعض الشافعية الى انه يجب اجابته فى الصلوة كسائر الانبياء ولاتبطل بها الصلوة بالنسبة له صلى الله تعالى عليه وسلم (وانما كان المسلمون يدعونه) اى ينادونه ويخاطبونه بقولهم (يارسول الله ويانبى الله) ولايقولون يامحمد وكذا يقولون يااباالقاسم لما فى الكنية من التعظيم وتوقف فيه صاحب الامتاع كما قدمناه وليس محل توقف ولذا قال المصنف رحمه الله تعالى (وقد يدعوه) بياء الغيبة لاسناده للظاهر وفى نسخة يدعونه فالظاهر بدل منه (بكنيته) يعنى (ابا القاسم) لما فيها من الادب وشعار التعظيم (بعضهم) فاعل او بدل بعض كما تقرر (فى بعض الاحوال) وهو لاينافى النهى عن التكنى بها كما توهم بل يناسبه اتم مناسبة الاانه نقل عن الشافعى انه حرم نداؤه صلى الله تعالى عليه وسلم بكنيته كما حرم نداؤه باسمه فسوى بينهما لدخولهما تحت قوله تعالى

(لاتجعلوا)

(٢) قوله فع امر من الوعى بمعنى الحفظ مصحح

(لاتجعلوا دعاءالرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضا) لانهم كانوا يتداعون بينهم بالكنى وقد يفرق بينهما فكان هذاهوالداعى لتوقف صاحب الامتاع وفى الشرح لم اقف على ان احدا ناداه صلى الله تعالى عليه وسلم بكنيته بعد هذا النهى الا ان يكون حديث عهد بالاسلام (وقد روى) فى حديث رواه الحاكم والبزار وابو يعلى وحسنه (عن انس) رضى الله تعالى عنه (عنه صلى الله تعالى عليه وسلم مايدل على كراهة التسمى باسمه) العلم وهو محمد او مايشمله غيره (وتنزيهه) اى تبعيد اسمه (عن ذلك) اى عن تسمية غيره به تكريماله والكراهة تنزيه لاتحريم (اذا لم يوقر) اسمه او المسمى به اى يعظم (فقال تسمون اولادكم محمدا ثم تلعنونهم) واصله اتسمون بالاستفهام الانكارى الدال على كراهته لمن اعتاد سب اولاده باسمائهم وقال الحافظ ابن حجر انه حديث ضعيف ولادليل فيه للكراهة مطلقا (و) قد (روى عن عمر رضى الله تعالى عنه انه كتب الى اهل الكوفة لايسمى) بالبناء للمفعول او الفاعل (احد باسم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم) توقيرا له وخوفا ان يسب بما يوهم سب مسماه مطلقا (حكاه) عنه (ابو جعفر) محمد بن جرير (الطبرى) الاانه رجع عنه لماروى له مايأتى انه صلى الله تعالى عليه وسلم سمى ابن ابى طلحة محمدا وغيره فقال لاسبيل اليكم يعنى فى المنع وروى سعيد بن المسيب احب الاسماء الى الله تعالى اسماء الانبياء قال وانما كرهه عمر رضى الله تعالى عنه لئلا يسب المسمى به فيسرى لذلك (وحكى عن محمد بن سعد) الواقدى الامام المشهور وقد تقدمت ترجمته (انه) اى عمر رضى الله تعالى عنه (نظر الى رجل) هو ابن اخيه ابو عبدالله الحميد بن زيد بن الخطاب (اسمه محمد ورجل يسبه) ويشتمه (ويقول فعل الله بك يامحمد وصنع) هو كناية عما شتمه به كما يقال فلان الفاعل الصانع (فقال عمر) لماسمع شتمه باسمه (لابن اخيه محمد بن زيد الخطاب لاارى محمدا) عليه الصلوة والسلام (يسب بك) اى يسب بسبب اسمك لمافيه من الايهام والا كلمة تنبيه مركبة من همزة الاستفهام الانكارى ولا النافية الاان الاستفهام الانكارى ازال النفى وحقق مابعدها ولذا تتلقى بمايتلقى به القسم كان (والله لاتدعى) اى لاتسمى انت (محمدا مادامت) انا (حيا) اى فى مدة حياتى توقيرا له صلى الله تعالى عليه وسلم وتعظيما لاسمه ان يقترن بسب اسمعه فغيراسمه محمدا (وسماه) اى سمى عمر رضى الله تعالى عنه ابن اخيه الذى هو محمد (عبدالرحمن) فهو عبدالرحمن بن زيد بن الخطاب العدوى وامه بنت ابى لبابة ولد فى عهد النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وسمى محمدا فغير عمر اسمه (واراد) عمر رضى الله تعالى عنه فى زمن خلافته (ان يمنع الناس ان يسمى احد باسماء الانبياء) صلى الله تعالى وسلم عليهم اجمعين (اكراما لهم) اى للانبياء (بذلك) اى بمنع التسمية باسمائهم لئلا يسبوا بمايوهم ذلك (وغير اسماء جماعة تسموا باسماء الانبياء ثم امسك) اى كف ورجع عن منع التسمية لما مر وسيأتى (والصواب جواز هذا كله) اى التسمية باسمه

مع الكنية و بدونها وكذا التسمية باسماء الانبياء والملائكة كما مر خلافا لمن منعه او كرهه (بعده) اى بعد حياته صلى الله تعالى عليه وسلم لان وجهه التأذى بندائه وهو غير متصور بعده (بدليل اطباق الصحابة) رضى الله تعالى عنهم (على ذلك) اى على التسمية بما ذكر وجوازه (وقد سمى جماعة منهم) اى من الصحابة (ابنه محمدا وكناه بابى القاسم) فجمع بين الاسم والكنية ولم ينكره احد منهم مع كثرة الصحابة اذ ذاك فهذا كله يدل على انه غير ممتنع شرعا والاطباق بمعنى الاجماع هنا من المطابقة وهى الموافقة مستعار من الاطباق بمعنى جعل شئ فوق شئ بقدره ومنه طابقت النعل ثم شاع وصار حقيقة عرفية وانما جاز هذا لقصد التبرك المستلزم للتعظيم ولما ورد فى حديث رواه ابن وهب تسموا باسماء الانبياء واحب الاسماء الى الله عبدالله وعبدالرحمن وسمى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ابنه ابراهيم (وروى) فى حديث رواه ابوداود والترمذى عن على رضى الله تعالى عنه (ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اذن لعلى) بن ابى طالب (فى ذلك) اى فى الجمع بين الاسم والكنية وذلك انه قال له يارسول الله ان ولد لى ولد بعدك اسميه باسمك واكنيه بكنيتك فقال له نعم فهذا دليل على ان المنع مخصوص بزمانه صلى الله تعالى عليه وسلم وهذا الحديث رواه اصحاب السنن وصححوه كما قاله البرهان الا انه قال حفظه عن مشايخى انه روى انه عليه الصلوة والسلام قال لعلى رضى الله عنه سيولد لك ولد بعدى وقد نحلته اسمى وكنيتى ولا يحل لاحد من امتى بعده انتهى فعلى هذا لاشاهد فيه الا ان كبار الصحابة كابى بكر وابن عوف فعلوا ذلك وناهيك به حجة وذلك الموعود به كما مر هو محمد بن الحنفية بن على بن ابى طالب المشهور (وقد اخبر صلى الله تعالى عليه وسلم) فى حديث روى عنه (ان ذلك) اى محمد وابو القاسم (اسم المهدى وكنيته) الذى يظهر فى آخر الزمان بعد مايظهر الفساد والجور فيملأ الارض عدلا وهذا ورد فى حديث رواه ابو سعيد الخدرى رضى الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يصيب هذه الامة بلاء حتى لايجد الرجل ملجأ يلجأ اليه من الظلم فيبعث الله رجلا من عترتى وفى رواية من اهل بيتى يوافق اسمه اسمى واسم ابيه اسم ابى وكنيته كنيتى فيملأ الارض عدلا وقسطا ويكثر المطر والنبات ويعيش سبع سنين او ثمان او تسع وفيه احاديث كثيرة افردت بالتأليف ليس هذا محلها وقيل انه من ولد العباس رضى الله تعالى عنه وقيل غير ذلك والشاهد فيما ذكر انه لو لم يكن جائزا بعده لما اخبر به الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم وتسمى به من هو اصلح الناس واعلمهم واعدلهم فى عصره (و) مما يدل على جواز التسمية باسمه انه (قد سمى به النبى صلى الله تعالى عليه وسلم) جماعة منهم (محمد بن طلحة) التيمى جئ به له صلى الله تعالى عليه وسلم فمسح رأسه وسماه

باسمه و كناه بكنيته وهو المعروف بالسجاد قتل فى وقعة الجمل (ومحمد بن عمرو بن حزم) ابن زيد بن لوذان الانصارى ولد سنة عشر وقتل فى وقعة الحرة سنة ثلاث وستين وهو من الفقهاء وروى عنه احاديث فى السنن (ومحمد بن ثابت بن قيس) بن شماس الخزرجى اتى به ابوه للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم فحنكه وسماه محمدا وهو ممن قتل بالحرة ايضا وروى عنه احاديث فى السنن (وغير واحد) اى كثيرون سماهم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم باسمه من اولاد الصحابة وكانوا اذا ولدلهم ولد يأتون به للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم تبركا به فيمسح رأسه ويسميه وقد يحنكه بتمر وقد ذكر منهم (٢) جماعة الحافظ الذهبى ونقلهم البرهان (وقال) صلى الله تعالى عليه وسلم لاصحابه (ماضر احدكم ان يكون فى بيته) من اولاده الذكور (محمد ومحمدان) اثنان (و) فى نسخة و (ثلاثة) واراد بنفى الضرر النفع ولكنه لم يصرح به احترازا من التمدح ومثل هذه العبارة يكنى به عن كثرة النفع كثيرا (وقد فصلنا الكلام فى هذا القسم) الرابع (على ما بين كما قدمناه) فى بيان التراجم اول الكتاب ﴿ الباب الاول فى بيان ماهو ﴾ اذا قيل (فى حقه عليه الصلوة والسلام) اى بالنسبة اليه (سب) وشتم (او نقص) مما لا يليق به وان لم يكن سبا (من تعريض) بطريق الكناية والايماء (او نص) اى صريح لا يحتمل التأويل (قال القاضى ابو الفضل) عياض المؤلف رحمه الله تعالى (اعلم وفقنا الله واياك) لمعرفة حق النبوة وما يجب له صلى الله تعالى عليه وسلم (ان جميع من سب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم) شتمه (او عابه) هو اعم من السب فان من قال فلان اعلم منه صلى الله تعالى عليه وسلم فقد عابه ونقصه ولم يسبه (او الحق به نقصا فى نفسه) وذا مما يتعلق بخلقه وخلقه (او نسبه) كأن يفضل احدا على قومه واصوله وكأن يقول انه صلى الله تعالى عليه وسلم لم يكن قرشيا فانه كفر كما صرح به الفقهاء ويأتى ايضا فى محله وليس من تنقيص النسب ماوقع من الاختلاف فى اسلام ابويه كما هو ظاهر (او دينه) اى نقص شريعته او نسبه لقصوره فيما يجب منها (او خصلة من خصاله) وصفة من صفاته كشجاعته وكرمه (او عرض به) اى قال فى حقه صلى الله تعالى عليه وسلم مالا يليق به تعريضا لاتصريحا (او شبهه بشئ) غير حسن (على طريق السب له) بتنقيصه كما سيأتى (او الازراء عليه) اى التنقيص له وان لم يكن قصد السب (او التصغير لشانه) اى تحقيره كتصغير اسمه او صفة من صفاته (او الغض منه) بمعنى اقل تنقيص وهو بغين وضاد معجمتين واصل الغض نقص فى الصوت او الطرف كما قاله الراغب فاريد به مطلق النقص القليل (او العيب له فهو ساب) اى كالساب معنى وفى نسخة والجيب بالواو (والحكم فيه حكم الساب) الآتى من غير فرق بينهما من انه (يقتل كما نبينه ولا نستثنى) بنون المضارعة اى لانخرج منه (فصلا) اى قسما وصورة كما يقال المسئلة على فصول لفصل

(٢) اى ممن سماهم النبى عليه السلام باسمه الشريف من اولاد الصحابة مصحح

بعضها من بعض (من فصول هذا الباب على هذا المقصد) بجميع اقسامه (ولا نمترى) بنون ايضا
اى لانشك ولا نتردد (فيه تصريحا كان) السب (او تلويحا) اى كناية وتعريضا (وكذلك من
لعنه) والعياذ بالله (او دعا عليه او تمنى مضرة له او نسب اليه مالا يليق بمنصبه) اى باصله وحسبه
وهذا هو حقيقة المنصب كما قدمناه لا ما اشتهر بين العوام (على طريق الذم) له حاشاه منه
(او عبث) اى قاله على طريق الهزل والمجون (فى جهته العزيزة) اى بشئ له تعلق بجانبه
الشريف (بسخف من الكلام) اى امر سخيف رذل (وهجر) بضم الهاء وفتحها
وهو الفحش والقبيح (ومنكر من القول وزور) بالكذب عليه بما ليس لائقا بجنابه
الشريف (او عيره بشئ) بعين مهملة وياء تحتية مشددة اى نسب له صلى الله تعالى عليه وسلم
مافيه عار عليه (مما جرى من البلاء والمحنة عليه) لذكر ما اتفق له صلى الله تعالى عليه وسلم
مع العرب فى ابتداء دعوتهم كما فصل فى السير (او غمصه) بغين معجمة وميم وصاد
مهملة اى نقص من قدره صلى الله تعالى عليه وسلم (ببعض العوارض البشرية الجائزة)
عليه كالامراض ونحوها مما تقدم (والمعهودة لديه) اى المعتادة بينه وبين سائر الانبياء
عليهم الصلوة والسلام (وهذا كله) غير جائز موجب للعقاب فى الدارين (اجماع من العلماء
وائمة الفتوى) من فقهاء المذاهب معروف متواتر بينهم (من لدن) عصر (الصحابة
رضوان الله تعالى عليهم الى هلم جرا) اى الى آخر الزمان وانقضاء الدوران عصرا بعد
عصر وقرنا بعد قرن لا خلاف فيه وحكاية ابن حزم الخلاف فيه لا يعول عليها كما يأتى
وقد تقدم بيان الاجماع فيه وان من اعترض على المصنف لم يفهم مراده وان هذه العبارة
منقولة عن الائمة كلهم كما فى السيف المسلول على من سب الرسول للسبكى وفى نسخة
من الصحابة واصحابه وهو سهو من الناسخ حمل بعض المحشين على التكلف فى توجيهها وقوله
هجر بمعنى هذيان وتخليط لا يرد عليه ما مر من قول عمر رضى الله تعالى عنه فى مرض موته
صلى الله عليه وسلم هجر فانه استفهام انكارى على الاصح فهو لم يصفه صلى الله تعالى عليه وسلم
بذلك حتى يقال كيف يعد كفرا وقد صدر من مثله ولا حاجة الى الجواب بانه لم يقصد تنقيصه
به ومثله ممنوع حتى قال الزركشى كالسبكى انه لا يجوز ان يقال له صلى الله تعالى عليه
وسلم فقير او مسكين وهو اغنى الناس بالله لاسيما بعد قوله ﴿ووجدك عائلا فاغنى﴾
وقوله صلى الله تعالى عليه وسلم اللهم احينى مسكينا اراد به المسكنة القلبية بالخشوع
والفقر فخرى باطل لا اصل له كما قال الحافظ ابن حجر العسقلانى وقوله وزور قد علمت
ان المراد به الكذب عليه صلى الله تعالى عليه وسلم بتعمد وصفه بما لا يليق به
واما الكذب عليه بنقل ما لم يقله فليس داخلا فيه لانه معصية لا كفر وقول الجوينى
رحمه الله تعالى من الشافعية ان تعمد الكذب عليه مطلقا كفر لانه قد يؤدى
الى استحلال الحرام وهو كفر قول شاذ مردود وما علل به واه جدا وقوله الى هلم جرا

(هلم)

هلم كلمة مركبة من هاء التنبيه ولمّ فعل ماض ثم جعلت بمعنى اقبل وفيها لغتان احداها ان تكون اسم فعل يستوى فيه الواحد المذكر وغيره والثانية ان تستعمل استعمال الافعال باتصال الضمائر وقد تتعدى باللام وجرا منصوب على الحال او التمييز او المصدرية اى وجرجرا واصلها ان يرسل الابل للرعى وهى سائرة ثم جعلت كالمثل فصارت بمعنى استدامة الامر واتصاله فيقال كان كذا فى عام كذا وهلم جرا الى اليوم واصل معناه سيروا على هينتكم من غير استعجال وحث لكن فى كلامه شئ لم ينبهوا عليه وهى ادخال الى على هلم جرا مقابلة لمن الابتدائية الداخلة على لدن وهو غير مسموع بل غير صحيح لانها فعل فى الحال او الاصل على اللغتين فكانه حذف مجرورها واصله الى وقتنا هذا وهلم جرا وهو ايضا غير جار على وفق كلامهم (وقال ابو بكر بن المنذر) تقدمت ترجمته وانه محمد بن ابراهيم النيسابورى (اجمع عوام اهل العلم) هو جمع عامة بمعنى جماعة كثيرة والمتقدمون كالشافعى رضى الله تعالى عنه يعبرون بهذه العبارة للعموم وليس المراد العامى فانه غير صحيح اذ لاعبرة بهم وباجماعهم واهل العلم مناد عليه لان العامى لايكون اهل علم (على ان من سب النبى) صلى الله تعالى عليه وسلم (يقتل) مطلقا (وممن قال ذلك) اى حكم بقتله مطلقا (مالك بن انس والليث بن سعد) المصرى الامام المجتهد المشهور (واحمد) بن حنبل (واسحق) بن ابراهيم بن راهويه المشهور (وهو مذهب) الامام (الشافعى) المنقول عنه فى الاشهر (قال القاضى ابو الفضل) عياض المصنف رحمه الله تعالى ورضى عنه (وهو مقتضى قول ابى بكر الصديق) رضى الله تعالى عنه ولم يقل وهو قول الصديق مع انه اظهر واخصر تلذذا بذكره وعبر بالمقتضى لانه نقل عنه مايدل عليه فى عهد خلافته وسيأتى مايوضحه (ولاتقبل توبته عند هؤلاء) القائلين بوجوب قتله مطلقا صونا لمقام النبوة كما قال المتنبى

لايسلم الشرف الرفيع من الاذى * حتى تراق على جوانبه الدم

(وبمثله) اى بمثل قول هؤلاء بوجوب القتل وعدم قبول التوبة (قال ابو حنيفة واصحابه) محمد وابو يوسف وزفر واهل مذهبه (والثورى) سفيان بن سعيد الكوفى الفقيه سيد اهل عصره وامير المؤمنين فى الحديث والتقوى لم ير احفظ منه ولا اجل ولم ير هو ايضا مثل نفسه وهو منسوب لثور وهى قبيلة توفى سنة احدى وستين ومائة (واهل الكوفة) من عطف العام على الخاص لان الثورى وابا حنيفة كوفيان (والاوزاعى) عبد الرحمن بن عمرو الامام الجليل فى الحديث والفقه والترسل والزهد والعبادة خير هذه الامة فى جمادى سنة سبع وخمسين ومائة ونسبته للاوزاع لقب لابى بطن من همدان (فى المسلم) خاصة دون الكافر وفى نسخة المسلمين (ولكنهم قالوا هى ردة) اى يرتد صاحبها ويكفر بسببه وانث الضمير لتأنيث الخبر على القاعدة

وعلى هذا يستتاب كالمرتد وقيل انه يمهل ثلاثة ايام ونقل هذا عن عمر رضى الله تعالى عنه واذا قتل يضرب وقال الماوردى يضرب بالخشب ولايحرق ولايدفن فى مقابر المسلمين ولا المشركين (وروى مثله الوليد بن مسلم) ابو العباس الدمشقى مولى بنى امية عالم اهل الشام كما تقدم وانه ولد سنة عشر ومائة وتوفى سنة خمس او اربع وتسعين ومائة فى المحرم ويقال له ابن ابى مسلم كما فى نسخ والاول اصح (عن مالك) فى احدى الروايتين عنه (وحكى الطبرى) محمد بن جرير وقد تقدم (مثله عن ابى حنيفة واصحابه فيمن تنقصه) اى نسب له صلى الله تعالى عليه وسلم نقصا دون السب (او برى منه او كذبه) فهو مرتد يجرى فيه ماتقدم من حكم المرتد وقبول توبته (وقال سحنون) هذا ممنوع من الصرف للعلمية وشبه العجمة كما قاله المعرى فى كتاب ذكرى حبيب وقال ابن حجر فى لسان الميزان هو عبد السلام بن عبد السلام بن سعيد بن حبيب بن حسان بن هلال بن بكار بن ربيعة التنوخى ابو سعيد الفقيه المالكى غلب عليه لقبه وسمع من ابن وهب وابن القاسم واشهب وغيرهم وقول ابى يعلى لم يرض اهل الحديث حفظه خالفوه فيه فقالوا انه انتشرت امامته وسلم له اهل عصره واجمعوا على فضله وتقدمه وانه اجتمع فيه خصال لم يجتمع فى غيره من الفقه والورع والزهد والسماحة ولد فى رمضان سنة ستين اواحدى وستين ومائة وفى سنة اربعين ومائتين لتسع خلون من رجب وهو ابن ثمانين سنة (فيمن سبه ذلك) اى سبه (ردة) له حكمها (كالزندقة) مصدر تزندق وهو مأخوذ من الزنديق وهو لفظ معرب فى اصله اختلاف وهو يطلق على معان فيقال على الثنوى القائل بالنور والظلمة كالمانوية وعلى من لايؤمن بالآخرة او الربوبية وهو اشهر معانيه وعلى من يبطن الكفر ويظهر الايمان والفرق بينه وبين المنافق مشكل وعلى من لاينتحل دينا وهو مشهور ايضا والفرق بين هذا القول وبين القول بانه ردة عند ابى حنيفة انه يؤخذ منه الجزية لانه يقبل توبته قبل الاخذ كما قاله قاضيخان لانهم باطنية يخفون خلاف مايظهرون وعند الشافعى فيه قولان فقيل تقبل توبته وقيل لاتقبل وتفصيله مع ادلته فى كتب الفروع وليس هذا محل تفصيله وتأتى الاشارة الى شئ منه (و) بناء (على هذا) المذكور من قول سحنون وغيره انه (وقع الخلاف فى استتابته) هل هى لازمة ام لا (وتكفيره) اى فى الحكم بكفره يقال كفره واكفره على الصحيح خلافا لمن جعل الاول من الكفارة وهو غلط مشهور (و) وقع الخلاف ايضا فى قتله (هل قتله حد) لانه لمن قذف الانبياء وسبهم جزاء عليه كسائر الحدود (ام) هو (كفر) لانه كقتل المرتد بردته (كما سنبينه فى الباب الثانى) من القسم الرابع ونحن ان شاء الله نبين مافيه تفصيلا مع الفرق بينهما ومافيه ولانسابق الركبان هنا (ولا نعلم خلافا)

بين علماء الاسلام (في استباحة دمه) اى انه هدر لاستحقاقه القتل بسبه صلى الله عليه وسلم (بين علماء الامصار) اى البلاد العظيمة كمكة والمدينة وبغداد ومصر وعلماؤها اعظم واعلم من غيرهم (وسلف الامة) المقدمين من الصحابة والتابعين ومن تبعهم باحسان (وقد ذكر غير واحد) هو كناية عن الكثرة عندهم (الاجماع على قتله وتكفيره) اى عده كافرا مستحقا للقتل (واشار بعض الظاهرية) وهم قوم على مذهب داود الظاهرى الذى كان يرى وجوب الاخذ بظاهر الحديث والنصوص من غير تأويل (وهو) اى هذا البعض (ابو محمد على بن احمد الفارسى) وهو الامام العالم العلامة المتبحر الحافظ المعروف بابن حزم بن غالب وينصل نسبه بابى سفيان بن حرب رضى الله عنه فهو فارسى اموى الاصل قرطبى ظاهرى كتابه فى مذهب داود المسمى بالمحلى كبير وقفت عليه فى مجلدات ضخمة ولد بقرطبة سنة اربع وثمانين وثلاثمائة وترجمته وتصانيفه مفصلة فى التاريخ وقيل لسان بن حزم وسيف الحجاج شقيقان (الى الخلاف فى تكفير المستخف به) صلى الله تعالى عليه وسلم بتصغير شأنه اوبشىء متعلق به من غير سب صريح وهو قول مردود عليه (والمعروف ماقدمناه) من تكفيره وفيه اشارة الى عدم الاعتداد باقوال الظاهرية النافين للقياس وفيه خلاف هل يجوز العمل بقولهم اولا والصحيح عدم الجواز وماذهب اليه ابن حزم دليله انه وقع ذلك فى عهده صلى الله تعالى عليه وسلم لكثير من الاعراب ومن غيرهم كالحكم ولم يقتلهم صلى الله تعالى عليه وسلم وجوابه ظاهر ولا نقاس حالنا اليوم عليه لانه فى بدء الاسلام كان يتألف القلوب ويسامح اما اليوم فلا (وقال محمد بن) الامام (سحنون) الذى سبق ترجمته قريبا وابنه هذا ايضا من اجلة المالكية والمحدثين وله مصنفات عدة وتفقه على ابيه وكان مفتى القيروان بعده وهو عظيم القدر قوى المناصرة (اجمع العلماء) على (ان شاتم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم المتنقص له) وعطفه كالتفسير (كافر) مرتد بسبه (والوعيد) الذى مر فى الآيات (جار عليه) لشموله له (بعذاب الله) لقوله تعالى (لهم عذاب اليم) فى الآية (وحكمه عند الامة) اى امة الاجابة (القتل ومن شك فى كفره وعذابه كفر) لان الرضى بالكفر كفر ولتكذيبه للقرآن فى قوله تعالى (والذين يؤذون رسول الله لهم عذاب اليم) قال ابن حجر وماصرح به من كفر الساب والشاك فى كفره هو ماعليه ائمتنا وغيرهم لكنه عندنا كالمرتد فيستتاب وجوبا فورا فان اصر قتل ولو امرأة فان اسلم صح اسلامه وترك ويأتى ذلك فى محله فيل وفى جزمه بكفره بعد نقل الخلاف فيه نظر وكيف يصح قوله من شك فى كفره وعذابه كفر مع ذكر الخلاف فيه اولا فليتأمل (واحتج ابراهيم بن حسين بن خالد الفقيه فى مثل هذا) وفى نسخة على مثل هذا (بقتل خالد بن الوليد رضى الله تعالى عنه (مالك بن نويرة) بضم ن وفتح ... (لقوله عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم

صاحبكم) يعنى به النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وفيه تنقيص له بتعبيره عنه بصاحبكم دون رسول الله ونحوه واضافته لهم دونه المشعر ذلك بالتبرى من صحبته صلى الله تعالى عليه وسلم واتباعه واستنكافه وهو فى غاية الظهور ومالك بن نويرة هذا كان له وفادة على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وكان شجاعا شاعرا سيدا مطاعا فى قومه بنى تميم فولاه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عليهم وعلى اخذ زكوتهم فنعوها بعده صلى الله تعالى عليه وسلم فارسل ابو بكر رضى الله تعالى عنه خالد بن الوليد لطلبها فقال له مالك بن نويرة انا آتى الصلوة دون الزكوة فقال له لاتقبل احدهما بدون الاخرى فقال قدكان صاحبكم يقول ذلك فقال خالد اماتراه صاحبا لك لقد هممت بضرب عنقك فقال مالك ابذلك امر صاحبك فقال له اهذه بعد تلك ينكر عليه خالد تكرير قول صاحبكم بعد ماوعده عليه ثم امر ضرار بن الازور فضرب عنقه لانكاره قوله صاحبكم مرتين استصغارا له صلى الله تعالى عليه وسلم وهو الذى رثاه اخوه متمم بالقصيدة العينية التى منها * فلما تفرقنا كانى ومالكا * لطول اجتماع لم نبت ليلة معا * وهى قصيدة بليغة مشهورة وفيماذكره المصنف رحمه الله تعالى اشارة الى رد ماقيل ان مالكا لماقدم للقتل قال لزوجته ماقتلنى الا هذه يعنى ان خالدا اعجبه حسنها فقتله ليتزوجها ولماقتله جعل رأسه اثفية قدره ثم بعد ذلك تزوج بها خالد رضى الله عنه فقال ابو حمة السعدى فيه شعرا منه * قضى خالد بغيا عليه لعرسه * وكان له فيها هوى قبل ذلك ولما انكروا عليه ذلك عند ابى بكر رضى الله تعالى عنه وقالوا له اعزله قال انه تأول فى ذلك * وما كنت لاغمد سيفا سله الله عليهم اى فهو مذهب صحابى وممن شدد النكير عليه عمر رضى الله تعالى عنه وودى القتيل من بيت المال ورأى ان قتله غير صواب لكن خالد رضى الله تعالى عنه لما رأى جاهليته وانكاره فرض الزكوة وقد قال له لاتقل هذا فانك ان قلته قتلتك فلم ينته واعاد مقالته حكم بقتله وابو بكر رضى الله تعالى عنه اقتدى برسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فيما فعله لانه وقع له مثله فى قصة بنى جذيمة لما قتلهم خالد مع اسلامهم كما هو مذكور فى السير فسقط ماقيل انه لادليل فى هذه القصة لما نحن بصدده لابهام منكر يحتاج للتأويل (وقال ابو سليمان الخطابى) هو حمد بن محمد بن ابراهيم بن الخطاب وله نسب وقيل انه من نسل زيد بن الخطاب اخو عمر رضى الله تعالى عنه وهو بستى وبها توفى سنه ثمان وثمانين وثلاثمائة وهو امام جليل له تصانيف جليلة كمعالم السنن وغيره (لا اعلم احدا من المسلمين اختلف فى وجوب قتله اذا كان مسلما) وانما الخلاف فى الكافر كما تقدم وقد قيل انه مقيد بعدم التوبة فانه محل الاجماع وانه لايخلو من نظر وقد قدمنا لك ما يدفعه والجواب عنه (وقال ابن القاسم) الامام عبد الرحمن المصرى صاحب الامام مالك رحمه الله

تعالى (عن مالك فى كتاب) محمد (بن سحنون) الذى تقدم ترجمته قريبا (والمبسوط والعتبية) تقدم انهما من اجل الكتب وبيانهما (وحكاه) عبدالله (ابن مطرف) وهو ابن اخت الامام مالك كما قدمناه فى ترجمته (فى كتاب ابن حبيب) الذى تقدم بيانه ايضا (من سب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم من المسلمين قتل) حدا (ولم يستتب) ولاتقبل توبته (وقال ابن القاسم فى العتبية) تقدم انها اسم كتاب منسوب لمحمد بن احمد بن عبدالعزيز بن عتبة الاموى القرطبى الفقيه احد اعلام ائمة الاندلس (من سبه اوشتمه) معطوف على سبه والمراد بالسب ذكر مافيه تحقيرله من الامور الذميمة وشتمه بنسبة مالايليق به صلى الله تعالى عليه وسلم فى ذاته مما لايحقره ككونه جبارا قهارا ونحوهما لان المترادفين يعطف احدهما على الآخر كما مر اوهى للتقسيم هنا (اوعابه او تنقصه) اى نسب له نقصا وان لم يكن شتما كقوله غيره اعلم منه اواعقل كما مر (فانه يقتل) حدا (وحكمه عندالامة) اى فى اعتقاد جميع المسلمين (القتل) وجوبا بلا تردد (كالزنديق) اى كما يقتل الزنديق كما تقدم (وقد فرض الله) على كل احد (توقيره) اى تعظيمه صلى الله تعالى عليه وسلم (وبره) برعاية حقه الواجب على امته فمن خالف مافرض الله تعالى عليه مما علم من الدين بالضرورة كان زنديقا يجب قتله ولاتقبل توبته (وفى المبسوط) وفى نسخة المبسوطة (عن عثمان بن كنانة) بكسر الكاف ونونين بينهما الف وهاء تأنيث وهو ابوعمر اسم رجل من ائمة المالكية له كتاب اسمه المبسوطة لم يشتهر توفى سنة ست وثمانين ومائة بعد مالك بسنتين وقيل ثلاث وستين وهو احد الرواة عن مالك (من شتم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم من المسلمين قتل اوصلب حيا) على جذع الى ان يموت تشهيرا له (ولم يستتب) اى لم تقبل توبته (والامام مخير فى صلبه حيا اوقتله) بضرب عنقه (وفى رواية ابى المصعب) عن مالك ومصعب بزنة اسم المفعول وهو احمد بن ابى بكر ابومصعب الزهرى العوفى قاضى المدينة وعالمها الثقة المحدث روى عن مالك وغيره توفى سنة اثنين واربعين ومائتين وله ترجمة فى الميزان (وابن ابى اويس) اسمعيل بن عبدالله بن ابى اويس ابن اخت مالك كما تقدم (سمعنا مالكا يقول من سب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم) باى نوع كان (او شتمه اوعابه او تنقصه) بنسبة نقص ماله حماه الله تعالى منه (قتل مسلما كان) القائل (اوكافرا ولايستتاب) لانه حد لايسقط بالتوبة عنده قيل قوله ولايستتاب قيد للمسلم اما الكافر اذا تاب وتوبته اسلامه فتقبل توبته ولايقتل لان الاسلام يجب ماقبله وقال تعالى (قل للذين كفروا ان ينتهوا يغفرلهم ماقد سلف) وسيأتى مافيه (وفى كتاب محمد) بن ابراهيم المعروف بابن المواز من ائمة المالكية المشهورين (اخبرنا اصحاب مالك) رحمهم الله تعالى (انه قال من سب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اوغيره من الانبياء ٢ من مسلم اوكافر قتل ولم يستتب وقال اصبغ) ابن الفرج الطاقى الاندلسى المالكى مفتى قرطبة الامام المعروف

(٢) من النبيين نسخه

توفى سنة سبع وتسعين وثلاثمائة كما تقدم (يقتل على كل حال) كما بينه بقوله (اسر ذلك) اى اخفاه عن بعض الناس (اواظهره) وجهر به (ولا يستتاب لان توبته لا تعرف) هل هى كائنة باخلاص اوهى تقية لخوف القتل (وقال عبدالله بن الحكم) بفتحتين ابن اعين الفقيه المصرى ثقة يروى عن مالك والليث وغيرهما توفى سنة اربع عشرة ومائتين (من سب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم من مسلم اوكافر قتل ولم يستتب وحكى الطبرى) الامام المشهور محمد بن جرير (مثله عن اشهب عن مالك) رحمه الله تعالى واشهب هذا هو عبدالعزيز بن داود بن ابراهيم ابوعمرو العبسى العامرى المصرى الفقيه قيل اسمه مسكين واشهب لقبه روى عن مالك والليث وغيرهما وهو ثقة توفى سنة اربع ومائتين وعمره اربع وستون سنة (وروى ابن وهب عن مالك) رحمه الله تعالى وابن وهب هوابو محمد بن وهب بن مسلم الفهرى المصرى احد الاعلام روى عن مالك والليث والسفيانين وعن كثيرين وطلب للقضاء فاختفى وانقطع فى بيته وكان من الزهد والعبادة وكثرة حفظ الحديث بمرتبة لم يبلغها غيره حتى بلغ حديثه ثمانين الف حديث وله تصانيف كثيرة جليلة توفى سنة سبع وتسعين ومائة فى شعبان وولد سنة خمس وعشرين ومائة (من قال ان رداء النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ويروى زر النبى) صلى الله تعالى عليه وسلم (وسخ) الوسخ والدنس معروفان (اراد به عيبه) اى قصد تنقيصه والازراء به (قتل) فان لم يقصد ذلك لم يقتل كما قال بعضهم رأيت عصابته صلى الله عليه وسلم دسمة اى مسودة من دسم العرق لانه يريد بذلك عدم مبالاته صلى الله تعالى عليه وسلم بلباسه وزينته والمراد يعلم من سياق الكلام كما قيل

اذالمرء لم يدنس من اللوم عرضه * فكل رداء يرتديه جميل

الا انه لا ينبغى ذكر مثله وروايته عند العوام ولذا افتى بعض علماء العصر فيمن قال انه صلى الله تعالى عليه وسلم كان يدهن حتى كان ثيابه ثياب زيات مع انه مروى فى [illegible] وكذا كل اذية بانه لا يكون كفرا الا اذا قصد بها الاذية له صلى الله تعالى عليه وسلم لا كما يكفر الخائضون فى الافك مع انه اذية له صلى الله تعالى عليه وسلم بنص القرآن كما صرح به السبكى فى [illegible] وسيأتى نصه قال ابن حجر الهيتمى بعد سياقه كلام المصنف ويؤخذ منه انه لو اطلق ذلك اوقصد الاخبار عن تواضعه صلى الله تعالى عليه وسلم لا يكفر وهو ظاهر فى ارادة التواضع [illegible] عند الاطلاق لانه ليس صريحا فى النقص واذا قلنا بعدم التكفير فظاهر انه [illegible] والتعزير البليغ لما [illegible] ما يوهم نقصا واختلفوا فيما لو قال كان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم طويل الظفر والذى يظهر انه لو قال ذلك احتقارا له صلى الله تعالى عليه وسلم او استهزاء به او فى حيثية نسبة النقص اليه كفر [illegible]

يعنى المالكية (اجمع العلماء) تقدم الكلام فى الاجماع فى هذه المسئلة (على ان من دعا على نبى من الانبياء بالويل) فقال ويلاله وهى كلمة يدعى بها ومعناها الهلاك او البلاء والمصيبة والعذاب والمشقة (او) دعا عليه (بشىء من المكروه) مما يكرهه الناس ويشق عليهم (انه يقتل بلا استتابة) اى لا تطلب توبته ولا تقبل وقال ابن حجر الهيثمى فى فتاويه من خصائصه صلى الله تعالى عليه وسلم ان من زنا بحضرته كفر ونظر فيه فى الروضة واجيب بانه ظاهر فى الاستخفاف فكان كفرا فيؤخذ منه ان غيره من الانبياء كذلك (وافتى القابسى) ابو الحسن على بن محمد بن خلف المغافرى القيروانى شيخ الحديث وفقه مالك الضرير الزاهد العابد صاحب التصانيف الجليلة فى الفقه والاصول عديم النظير توفى سنة ثلاث واربعمائة (فيمن قال فى النبى صلى الله عليه وسلم الحمال) بفتح الحاء المهملة وتشديد الميم قبل الف ولام وذلك لانه صلى الله عليه وسلم كان اذا اشترى شيئا من السوق حمله بنفسه فاذا لقيه من اراد بحمله قال رب المتاع اولى بحمله كما روى فى كتب الحديث (يتيم ابى طالب) لانه رباه بعد موت ابيه وجده عبد المطلب (بالقتل) لما فيه من الاستخفاف والتحقير وقصد قائله ذلك لقيام قرينة عليه كما سيأتى قال ابن حجر والظاهر ان مذهبنا لا يأبى ذلك لما فى عبارته من الدلالة على الازراء فان ذكر يتيم ابى طالب فقط لم يكن صريحا فى ذلك فيما يظهر نعم ان كان السياق يدل على الازراء كان كما لو جمع بين اللفظين (وافتى) الشيخ (ابو محمد بن ابى زيد) عبد الله القيروانى المالكى الذى انتهت اليه رياسة مذهب مالك بالمغرب ورحل اليه من الاقطار وكثر الآخذون عنه وقال المصنف رحمه الله تعالى فى حقه انه حاز رياسة الدين والدنيا حتى سمى مالك الاصغر توفى فى نصف شعبان سنة تسع وثمانين وثلاثمائة (بقتل رجل سمع قوما يتذاكرون) اى يتحدثون ويذكر بعضهم لبعض (صفة النبى صلى الله عليه وسلم) يعنى حليته الشريفة التى مر الكلام عليها (اذ مر عليهم) اى فى حال تحدثهم (رجل قبيح الوجه واللحية) على غير هيئة مستحسنة (فقال لهم) اى اهؤلاء الجماعة الذين يحدثون (تريدون تعرفون صفته) صلى الله عليه وسلم وخلقته فقالوا له نعم فقال (هى فى) مثل (صفة هذا المار فى خلقه) بفتح فسكون (و) هيئة (لحيته) وكانت هيئة ذلك المار مستقبحة كما تقرر (قال ولا تقبل توبته) لكفره وعظم جرمه قال ابن حجر ومذهبنا قاض بذلك (وقد كذب) هذا الرجل فى مقاله هذه (لعنه الله) واخزاه وقبح وجهه (وليس يخرج) ما قاله هذا الملعون (من قلب سليم الايمان) بل عديم العقل والايمان (وقال احمد بن ابى سليمان) هو من علماء المالكية المعروفين عندهم (صاحب سحنون من قال ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم) كان لون وجهه وظاهر بدنه (اسود يقتل) لانه صلى الله تعالى عليه وسلم كان من الحسن وبياض الوجه بصفة لا يحوى كما مر فهذا القائل قد كذب وافترى، ووصفه صلى الله تعالى عليه وسلم بما فيه اشعار بالتحقير لعنه الله وسود

وجهه يوم تبيض وجوه وتسود وجوه وهذا مما صرح به الفقهاء وعللوه بانه قصد الكذب استخفافا فهو كما لو قال لم يكن صلى الله عليه وسلم قرشيا (وقال) ابن ابي سليمان ايضا (في رجل قيل له) وقد تكلم بشيء لجماعة لم يقبلوه (لا) ردا لما قاله (وحق رسول الله) اي عظمته وجلالة قدره عند الله وهو قسم مؤكد لما قبله ومثل هذا اليمين المؤكد به والاستعطافي ليس يمينا شرعيا وانما جاء على عرف التخاطب فالبحث عنه هنا لا وجه له (فقال) الرجل المخاطب بعد ماذكر (فعل الله برسول الله كذا وكذا) كناية عن كلام قبيح وصف به رسول الله صلى الله عليه وسلم تركه لاستهجانه كما ذكره بقوله (وذكر كلاما قبيحا) لا يليق ذكره (فقيل له) انكارا لمقالته (ماتقول يا عدو الله) جعله عدو الله لتحقيره رسوله صلى الله عليه وسلم (فقال له) اي لمن انكر كلامه كلاما في قبحه (اشد من كلامه الاول) الذي سبق منه (ثم قال) يوجه كلامه القبيح ويأوله (انما اردت) بقولي (برسول الله) الذي وصفته بصفات انكرتموها (الصعق ٢) لان الله هو الذي ارسلها وساقها كما في قوله تعالى ﴿ويرسل الصواعق﴾ وهذا حقيقة معنى الارسال وهذا مما لا شك في معناه وانكاره مكابرة لكنه لا يقبل من قائله وادعاؤه انه مراده لان رسول الله صار في كلامهم لا يراد به الا الانبياء عليهم الصلوة والسلام ولا يخطر غيره ببال احد فلهذا لم يقبل تأويله قال ابن حجر رحمه الله تعالى ومذهبنا لا يأبى ذلك (فقال ابن ابي سليمان للذي سأله) مستفتيا عنه (اشهد عليه) امر له بان يشهد به عند حاكم يجري عليه مايستحقه (وانا شريكك) معطوف على مقدر تقديره فاذا قتل فلك اجر عظيم (يريد في قتله وثواب ذلك) فهو ما وقع فيه الشركة (قال حبيب بن الربيع) هو يحيي بن حبيب وقد تقدم موجها لقول ابن ابي سليمان وفتواه بقتله (لان ادعاءه التأويل) بصرف اللفظ عن ظاهره وما دل عليه (في لفظ صراح) بمهملات مضموم الاول وهو بمعنى صريح وابلغ منه فالتأويل (لا يقبل) لبعده غاية البعد وصرف اللفظ عن ظاهره لا يقبل كما لو قال انت طالق وقال اردت محلولة غير مربوطة لا يلتفت لمثله ويعد هذيانا (لانه امتهان) اي ابتذال وتحقير من المهنة وهي الذلة اي فيه تحقير لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بحسب صريحه ومدلوله المعروف (وهو) اي قائله (غير معزر لرسول الله صلى الله عليه وسلم) بزاء معجمة في اوله وراء مهملة في آخره او معجمة اي غير معظم (ولا موقر له) لعدم تأدبه (فوجب) بسبب هذا (اباحة دمه) بجعله هدرا لوجوب قتله وتأويله لا يسمع منه (وافتى ابو عبد الله ابن عتاب) من فقهاء المالكية (في عشار) بالتشديد وهو من يأخذ العشر وهو المكاس (قال لرجل) طلب منه المكس فامتنع وقال له انه ظلم لا يرضى به رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال له المكاس (اد) بفتح الهمزة وتشديد الدال المهملة امر بمعنى اعط ماطلب منك (واشك الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم) مني ومن ظلمي

(٢) وفي اكثر النسخ وقع العقرب بدل الصعق وهو غير موافق لما في هذا الشرح وما في شرح علي القاري موافق له ولا ادري اي مناسبة له هنا بالارسال مصحح

لك ومثله تحقير للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم والشريعة كأنه يقول لاقدرة له على دفعه لوكان حيا موجودا الآن فلذا افتى فيه بوجوب القتل واشك امر من الشكاية وكان المتضرر باخذ المكس قال له اشكوك للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم (وقال) اى العشار لذلك الرجل ويحتمل ان القائل ابن عتاب فهو فتوى اخرى فيمن قال (ان سألت) بضم التاء (اوجهلت) انا امرا اسئل عنه (فقدجهل) النبي بعض الامور لان علم جميع الامور انما هو لله (وسأل) عما لم يعلمه (النبي صلى الله تعالى عليه وسلم) فافتى فى هذا ايضا (بالقتل) لما فيه من الاستخفاف برسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لتسويته بينه وبينه واسناد السؤال والجهل له فهذا مع ما قبله كلام واحد اوكلامان كما اشرنا اليه قال ابن حجر ومذهبنا قاض بذلك ايضا بل الذى يظهر ان مجرد قوله اد واشك الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بقصد عدم المبالاة كفر ايضا (وافتى فقهاء الاندلس) بفتح الهمزة والدال المهملة وضم اللام كامر علم ارض بالمغرب كان بها من كبار العلماء ما لايحصى وهو الآن بيد النصارى وفى دخول ال عليها كلام وهى معربة (بقتل ابن حاتم المتفقه) اى الذى كان يدعى علمه بالفقه والتبحر فيه وهو رجل من اهل الاندلس لم اقف على ترجمته (الطليطلى) بضم الطاء المهملة وفتح لام قبل مثناة تحتية ساكنة وطاء مهملة مكسورة ولام وياء نسبة لطليطلة وهى مدينة مشهورة بالاندلس (وصلبه) على جذع مرتفع الى ان يموت او ينزل فيقتل تشهيرا له وتخويفا للعامة من الجرأة على مثله (بما شهد) ببناء المجهول (عليه به من استخفافه بحق النبي) اى بتكلمه بكلام يشعر بتحقيره اى برفعة قدره الذى هو حق ثابت له على كل احد من امته (وتسميته اياه) اى تسمية ذلك الملعون (اثناء مناظرته) النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (باليتيم) اى قوله انه يتيم ابى طالب كما كان يقوله الكفرة استخفافا به وازراء ومثل هذا اذا سبق مشعرا بتحقير كان كفرا فان لم يشعر به جاز كما فى قول الابوصيرى رحمه الله تعالى فى البردة

كفاك بالعلم فى الامى معجزة * فى الجاهلية والتأديب فى اليتم

واليتيم من الآدمى ولد صغير لا اب له ومن الحيوان ما لا ام له ومن الطير ما لا ام له ولا اب وقيل لبعضهم لم كان صلى الله تعالى عليه وسلم يتيما فقال لئلا يكون لمخلوق عليه منة وحكمة اخرى ظهرت فى هذا البيت لان اليتيم من شأنه عدم الادب وعزة النفس (٢) وقد تربى صلى الله تعالى عليه وسلم يتيما مع ما فيه من الآداب وعزة النفس التى لا يصل اليها احد من البشر ولذا قال صلى الله تعالى عليه وسلم ادبنى ربى فاحسن تأديبى كما رواه السمعانى ومر انه مات ابوه وهو حمل على الاصح وقيل ابن شهرين وقيل ابن سبعة وقيل ثمانية وقيل ثمانية وعشرين شهرا فكان فى كفالة

(٢) وغنى النفس نسخه

عمه ابى طالب بعد جده وهو فى البيت مدح كما فى قوله عز وجل (الم يجدك يتيما فاوى) فما قيل انه كان على الناظم ان يجتنبه لا وجه له وتأويله بانه مفرد كالدرة اليتيمة مع عدم الحاجة اليه لاينافى البيت وليس بمراد له (وختن حيدرة) اى قال الطليطلى انه ختن حيدرة اى ابو زوجته يعنى فاطمة الزهراء فعبر به عنه صلى الله تعالى عليه وسلم استخفافا به فحكموا بقتله وقتل وهو من اهل الاندلس ايضا والختن كل قريب لامرأة رجل كاب واخ والعامة تطلقه على زوج البنت كما فى الصحاح وحيدرة معناه الاسد وهو هنا اسم رجل اندلسى وهو لقب على رضى الله تعالى عنه لشدة خلقه وكانت امه سمته اسدا لغيبة ابيه لما ولد باسم ابيها لانها فاطمة بنت اسد فلما قدم ابوه من سفره سماه عليا ولذا قال * انا الذى سمتنى امى حيدرة * (وزعمه) بتثليث الزاء المعجمة بمعنى الظن وغلب استعماله فى الباطل كما هنا ولذا قيل زعم مطية الكذب والضمير للطليطلى (ان زهده) صلى الله تعالى عليه وسلم بترك الدنيا (لم يكن قصدا) منه واختيارا بل عجزا واضطرارا (و) قال (لو قدر على الطيبات اكلها) وضم ماقاله من الهذيان (الى اشباه لهذا) اى كلمات اخر تشبهها فى السخافة والقبح الذى كفر به وهذا جهل منه بالله تعالى وقدرته وبالنبى صلى الله تعالى عليه وسلم وعزته ولو اراد صلى الله تعالى عليه وسلم ان تكون جبال مكة ذهبا كانت وقد عرض عليه ذلك فاباه صلى الله تعالى عليه وسلم كما قال الابوصيرى رحمه الله تعالى

وكيف تدعو الى الدنيا ضرورة من * لولاه لم تخرج الدنيا من العدم

وهو غنى عن البيان قال ابن حجر ومذهبنا لاينافى ذلك بل زعمه ما ذكر فى الزهد ينبغى ان يكون كافيا فى كفره وهو ظاهر لنسبة النقص اليه صلى الله عليه وسلم (وافتى فقهاء القيروان) كابن ابى زيد صاحب الرسالة والقيروان مدينة عظيمة بالاندلس وهو لفظ معرب كاروان بمعنى القافلة العظيمة لا الجيش كما توهم وراءها تضم وتفتح وينسب اليها قيروانى وقروى على خلاف القياس (و) كذا افتى (اصحاب سحنون بقتل ابراهيم الفزارى) نسبة لفزارة قبيلة مشهورة (وكان شاعرا) جيد الشعر فصيحا (متفننا) اى ذو فنون فى كثير (من العلوم) الفلسفية وغيرها ولكن من يضلل الله فلا هادى له وعلومه رأس مال لجهله بما يجب العلم به (وكان ممن يحضر مجلس القاضى ابى العباس ابن طالب للمناظرة) اى للمباحثة فى العلوم وهى مفاعلة من النظر بمعنى الفكر فى اقامة الادلة (فرفعت) اى نقلت عنه كما يقال حديث مرفوع وضمنه معنى شنع فعداه بعلى بقوله (عليه امور منكرة) ينكرها عليه علماء الشريعة واهل الدين (من هذا الباب) اى من نوع الكفر القبيح (فى الاستهزاء بالله تعالى وانبيائه ونبينا عليه وعليهم افضل الصلوة والسلام فاحضر له) مجلس الحكم (القاضى يحيى بن عمر) وهو قاضى القيروان ومن بعدها (وغيره من الفقهاء) [illegible]

فى عصره (وامر بقتله) بعدما حكم بكفره بما ثبت عليه فى ملأ الناس (وصلبه فطعن بالسكين) ليقتل (وصلب) على جذع (منكسا) رجلاه اعلى ورأسه اسفل تحقيرا له وتشهيرا (ثم انزل) من جذعه المصلوب عليه (واحرق بالنار) بعد موته وهذا مما اجازه العلماء كما ذكره السبكى فى كتابه السيف المسلول على من سب الرسول (وحكى بعض المؤرخين) اى العلماء بعلم التاريخ واخبار من سلف (انه) اى ابراهيم الفزازى المصلوب (لما رفعت خشبته) التى صلب عليها (وزالت عنها الايدى) التى رفعتها وذكره ليعلم ان ذلك الامر ليس لفعلهم وانما هو امر الهى (استدارت) لجانب آخر غير ماكان موجها له (وحولته عن القبلة) بعد ماكان موجها لها بيانا لانه غير مسلم وليس من اهل القبلة (فكان ذلك) اى تحوله عن القبلة (آية) اى علامة وعبرة (للجميع) اى جميع من حضر اوجميع من كان على نهجه فى الزندقة (وكبر الناس) اى صاحوا الله اكبر تعجبا مما شاهدوه (وجاء كلب فولغ فى دمه) الذى جرى منه حين طعن بالسكين يقال والغ الكلب والسبع اذا لعق مائعا بلسانه ولا يقال والغ لغير ذلك (فقال يحيى بن عمر) القاضى حين رأى ولوغ الكلب من دمه (صدق رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم و) بين ماصدقه بان (ذكر حديثا عنه) صلى الله تعالى عليه وسلم ثبت عنده (انه) صلى الله تعالى عليه وسلم (قال لايلغ) بفتح اللام وكسرها والثانى هو القياس (الكلب فى دم مسلم) تكريما له الا انه قيل لايعرفه الحفاظ فالظاهر انه لااصل له لانه لم ينقله الثقات ونقل عن ابن حجر ايضا انه قال لااصل له ونقل المصنف له عن القاضى المذكور لعدم وقوفه عليه فى كلام غيره (وقال القاضى ابو عبد الرحمن بن المرابط) هو من يقيم بالثغور الاسلامية لحراستها وله فضائل عظيمة مذكورة فى كتاب الجهاد وابن المرابط هذا هو ابو مصعب ويقال المصعب كامر ابن محمد بن خلف بن سعيد بن وهب توفى بعد ثمانين واربع مائة وهو من اجل ائمة المالكية بالمغرب (من قال ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم هزم يستتاب) اى يطلب منه ان يتوب مما قاله ويرجع عنه وهزم بزاء معجمة مبنى للمجهول من الهزيمة وهى الفرار من الزحف وهى كبيرة الامتحرفا لقتال اومتحيزا الى فئة كما فى الآية وبيانه فى التفسير وكتب الفقه فمن قال انه صلى الله تعالى عليه وسلم فر من عدو خوفا وجبنا فى وقعة هوازن بحنين فقد كذب ونسب اليه ماهو نقص وعار قال ابن حجر وقضية مذهبنا انه لايكفر بذلك الاان قاله على قصد التنقيص لانه ليس صريحا فيه لان الهزيمة قد تكون من الجبلات البشرية فان لم يقصد ذلك لم يكفر بل يعذر التعزير الشديد انتهى ولو قيل ان الفرار مما لايطاق من سنن الانبياء عليهم الصلوة والسلام كفرار موسى حين هم به القبط لم يبعد (فان تاب) قبلت توبته (والا) اى وان لم يتب (قتل لانه تنقيص) له صلى الله تعالى عليه وسلم واستهانة به وهو كفر وهذا مخالف لما قدمه

من ان متنقصه صلى الله تعالى عليه وسلم يقتل ولا يستتاب فاما ان يكون ابن المرابط خالف مذهبه فى هذا او يقول انه مماطنه كثير من الناس فان تاب اندرأ عنه الحد لما فيه من الشبهة وانه لا تنقيص فيه مع كثرة العدو وقوته وقوله (اذ لا يجوز ذلك) اى هزيمته صلى الله تعالى عليه وسلم (عليه فى خاصته) اى فى الهزيمة منه ممتنعة لامر خصه الله تعالى به وجبله عليه لالقاء الرعب منه فى قلوب اعدائه وتثبيت الله تعالى له بقوة قلبه (اذ هو) صلى الله عليه وسلم طبعه الله (على بصيرة) من امره بعرف بهذا ان احدا لا يقدر على اصابته بسوء (ويقين من عصمته) اى عصمة الله له بحفظه لقوله تعالى والله يعصمك من الناس ومر ما فيه من الكلام فلو انهزم كان شاكا فيما اخبره الله به ومر انه كان صلى الله تعالى عليه وسلم فى حرب هوازن وقد حمى الوطيس على بغلته البيضاء وكان ابو سفيان بن الحارث آخذا بزمامها وهو يقول * انا النبي لا كذب * انا ابن عبد المطلب * كما فى البخارى فركب البغلة وهى لا تصلح للكر والفر ونادى باسمه اعلاما لاعدائه بمكانه ليقصد فاى ثبات وشجاعة اقوى من هذا وقد فر كثير من الصحابة لما نضحوهم بالسهام (وقال حبيب بن ربيع) من ائمة مذهب مالك كما تقدم (القروى) منسوب لقرية او للقيروان على خلاف القياس كما تقدم (مذهب مالك واصحابه ان من قال فيه) اى فى حقه صلى الله تعالى عليه وسلم (ما فيه نقص) لمقامه العظيم (قتل دون استتابة) هذا تعقيب على ما قاله ابن المرابط لمخالفته لمذهبه وقد عرفت ما فيه (وقال ابن عتاب) من المالكية ايضا (نص الكتاب والسنة) من الاحاديث الصحيحة وطريقة السلف (موجبان ان من قصد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم باذى) اى بما يؤذيه ويسوءه (او نقص) اى ما فيه تنقيص له وتحقير سواء كان (معرضا او مصرحا وان قل) فقليله وكثيره سواء والتعريض الاتيان بما يوهم ذلك والتصريح بخلافه (فقتله واجب) على كل حاكم رفع اليه امره لان من آذاه صلى الله تعالى عليه وسلم فقد آذى الله وقد وقع وعيده فى آيات عديدة مشهورة مر بعضها ويأتى بعضها ايضا (فهذا كله) اى كل ما ذكر فى هذا الباب مما فيه اذية او تنقيص له صلى الله عليه وسلم (مما عده العلماء سبا اوتنقصا يجب قتل قائله لم يختلف فى ذلك متقدمهم ولا متأخرهم وان اختلفوا فى حكم قتله على ما اشرنا اليه) فيما تقدم من هذا الكتاب (ونبينه) تفصيلا (بعد) اى بعد هذا فهو مبنى على الضم (وكذلك) اى مثل ما تقدم عن ائمة الدين (اقول حكم من غمصه) بغين معجمة وميم وصاد مهملة اى حقره وعابه بما لا يليق به (او عيره) بتشديد الياء التحتية اى نسبه صلى الله تعالى عليه وسلم لما فيه عار وهو متعد بنفسه فى الفصيح وقد يتعدى بالباء وانكار الحريرى له فى درة الغواص

لاوجه له كما فصلناه فى شرحها مع شواهده ومنه قوله (برعاية الغنم) قال السيوطى فى كتابه تنزيه الانبياء عن تسفيه الاغبياء وهو كتاب جليل ينبغى الوقوف عليه ان رجلا سب آخر بانه راعى فقال له مامن نبى الا رعى الغنم بمجمع من العامة فقال قاضى القضاة المالكى لو رفع لى هذا ضربته بالسياط فلما سئلت عنه اجبت بانه يعذر ابلغ تعزير لانه لا ينبغى ضرب آحاد الناس مثلا لنفسه بالانبياء والمستدل بمثله قد يكون فى مقام التدريس والافتاء والتصنيف وبيان العلم لاهله لا ينكر عليه اما فى مقام الخصام والتبرى عن معرة نقص نسب له او لغيره فهو محل الانكار والتأديب لاسيما بحضرة العوام وفى الاسواق فهو سب وقذف ولكل مقام مقال يناسبه وسئل الحافظ ابن حجر عما يقع فى الموالد من الوعاظ بين العوام من ذكر الانبياء عليهم الصلوة والسلام بما يخل بالتعظيم حتى يحصل لسامعه رقة وحزن كقولهم ان المراضع لم تأخذه صلى الله تعالى عليه وسلم لعدم ماله حتى اخذته حليمة شفقة عليه ويقولون انه كان يرعى غنما وينشدون فى ذلك * باغنامه سار الحبيب لكى يرعى * فياحبذا راع فؤادى له يرعى * فاجاب بانه ينبغى ان يحذف من الخبر مايوهم نقصا وان لم يضره بل يجب ذلك انتهى (او) وصفه (بالسهو او النسيان او السحر) اما الاخير فلانه لاشبهة فى امتناعه واستحقاق قائله مامر واما الاولان فما صدر عنه صلى الله عليه وسلم نادرا كما تقدم لكنه لا يجوز وصفه فى سياق يوهم تنقيصا لمقامه لانه يصدر منه نادرا للتشريع (او) اى ولا يجوز ايضا ذكر (ما اصابه من حرج) بالحاء والراء المهملتين المفتوحتين والجيم مؤخرة اى ضيق وشدة من اعدائه احيانا كما وقع له صلى الله عليه وسلم باحد من كسر رباعيته وجرحه وفى بعض النسخ او جرح بالجيم المضمومة مقدمة وسكون الراء (او هزيمة لبعض جيوشه) فلا يجوز ذكره وان لم يكن فى ذاته كما تقدم لان اهانة اصحابه اهانة له وذكرها يؤذيه (او اذى من عدوه) له او لجنده (او شدة من زمنه) تصيبه او تصيب اصحابه كقلة المعيشة وضيق الحال وخوف العدو (او) وصفه (بالميل الى نسائه) فلا يجوز وان كان جائزا عليه لما فيه من النقص بالنسبة لجليل قدره (فحكم هذا) المذكور (كله) وان كان فيه ماهو جائز عليه كالسهو (لمن قصد به له نقصه القتل) فان لم يقصده لم يمتنع كما تقدم فى كلام السيوطى وغيره قال ابن حجر وما ذكره المصنف ظاهر لقصده النقص وهو كفر كما مر (وقد مضى) فى هذا الكتاب (من مذاهب العلماء فى ذلك ويأتى ما يدل عليه) ويبينه وما موصولة او موصوفة تنازعها مضى ويأتى قال السبكى رحمه الله تعالى بعد ماذكر ماهنا فى هذا الفصل ان كان هذا عن سوء عقيدة فلا اشكال فيه اما اذا صدر عن مؤمن وقلنا الايمان هو التصديق فقط والكفر الجحود فكيف يكون هذا كافرا واجاب نقلا عن امام الحرمين ان المسلمين اجمعوا على تكفيره فكأنه لانه تعالى قضى بانه لا يصدر مثله الا ممن قضى الله تعالى بانتزاع معرفة الله تعالى من قلبه

والعمل وان لم يكن ركن الايمان فالاقرار والانقياد والاذعان بترك الاستكبار عن امتثال اوامره لابد منه ولذا كفر ابليس بالاستكبار والحاصل ان الايمان بمعنى التصديق لابد ان يقترن به امر آخر هو طمانينة القلب لقبول الاوامر والنواهي والانقياد لها بقلبه وهو معنى الطمانينة فمن استخف واستهان به ضاد ذلك فانتفى تصديقه الموجود صورة بانتفاء اثره فصار ذلك كالعدم فالكفر كفران كفر جهل وجحود ككفر النصارى وكفر مع التصديق والمعرفة لوجود مايعارضه ويصيره كالعدم ككفر ابليس واليهود فاذا نفى عنه التصديق فهو نفى للمعتد به منه وكفر الساب والمنتقص من هذا القبيل فهو كفر جهل استحل ام لا فمن توقف في التكفير من الفقهاء لمن لم يستحل خفي عليه مأخذه انتهى وهو نفيس جدا ينبغي التنبيه له في تكفير الفقهاء لبعض الناس فتدبر ﴿ فصل في الحجة ﴾ اى في بيان الدليل (في ايجاب قتل من سبه او عابه صلى الله تعالى عليه وسلم) بذكر مافيه تنقيص له (فمن) آيات (القرآن لعنه تعالى لمؤذيه في الدنيا والآخرة) كما مر ولا يطرد في الدارين عن رحمته تعالى الا الكافر المستحق للقتل (وقرانه تعالى اذاه باذاه) بجعل مايؤذى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يؤذيه (و) وجه الدلالة انه (لاخلاف في قتل من سب الله تعالى) فانه كفر بالاتفاق كما يأتي (و) لاخلاف في (ان اللعن) اى الطرد من رحمة الله تعالى في الدارين (انما تستوجبه) اى تستحقه وجوبا (من هو كافر) وهذه مقدمة من برهان منطقى على الحكم بقوله (و) المقدمة الاخرى (حكم الكافر القتل) لانه غير معصوم الدم بالذات وان عرض له مايمنع من قتله ومن كفر بسببه اشد من الكافر الاصلى كما سمعته آنفا (وقال الله تعالى ان الذين يؤذون الله ورسوله لعنهم الله في الدنيا والآخرة) واذية الله تعالى لاتمكن لانها ايصال مكروه له وهو لايتصور في حقه فذكره تهويلا لاذية الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم فان من يؤذيه كمن يؤذى الله واللعن الطرد من رحمة الله تعالى وهو انما يكون في الدارين للكافر كما تقرر (وقال) الله تعالى في القرآن (في قاتل المؤمن) عمدا بغير حق (مثل ذلك) اى مثل ماقال في حق من يؤذى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فوصفه باللعنة (فمن لعنته في الدنيا القتل) اى لعنة القاتل في الدنيا بقتله قصاصا والذى يدل على ان اللعنة في الدنيا القتل ما (قال الله تعالى) لئن لم ينته المنافقون والذين في قلوبهم مرض والمرجفون في المدينة لنغرينك بهم ثم لايجاورونك فيها الا قليلا (ملعونين اينما ثقفوا) نصب ملعونين على الشتم او الحال اى لايجاورونك في المدينة الا ملعونين وثقفوا بمعنى وجدوا وقد ظفر بهم (اخذوا وقتلوا تقتيلا) والآية تدل على ان معنى لعنة الدنيا هى القتل فدل على قتل من آذاه لان الله تعالى لعنه في الدنيا والآخرة (وقال) الله عز وجل (في المحاربين) اى الذين حاربوا الله ورسوله انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الارض فسادا اذ المراد بهم قطاع

الطريق جعل محاربتهم للمسلمين محاربة لله ولرسوله لخروجهم عن امرهما وحكمهم مذكور فى كتب الفقه وانما ذكر المصنف هذا دليلا على ان اللعنة جاءت بمعنى القتل وقوله (وذكر عقوبتهم) يعنى فى الدنيا بقوله تعالى (ان يقتلوا او يصلبوا او تقطع ايديهم وارجلهم من خلاف او ينفوا من الارض) والجملة حالية او معترضة ومقول قال (ذلك لهم خزى فى الدنيا) ولهم فى الآخرة عذاب عظيم وذلك اشارة للقتل ومابعده والخزى الذل والفضيحة وهو استدلال معنوى لان الخزى فى الدنيا بمعنى اللعنة فماقيل من انه قليل الجدوى هنا ناش من عدم التدبر وقد ذكر هنا كلاما طويلا بغير طائل (وقد يقع) فى القرآن (القتل بمعنى اللعن) عكس ماتقدم فوقوع كل منهما فى موقع الآخر يدل على ان المراد بهما معنى واحد (قال الله تعالى قتل الخراصون) اى الكذابون الذين يقولون مالايصح تخمينا وتقديرا من انفسهم فالقتل بمعنى الاهلاك جرى مجرى اللعن والقبح فى الدعاء وغيره (وقاتلهم الله) فى الدعاء كلعنهم الله تعالى وقد يرد هذا للتعجب ممن فعل فعلا قريبا ولو فى مقام المدح وقد يرد على ظاهره كقوله تعالى (قاتلهم الله انى يؤفكون) اى يصرفون عن الحق (اى لعنهم الله) فوقع موقعه فى الدعاء والمعنى المجازى كالحقيقى (ولانه لافرق بين اذاهما) اى اذية الله تعالى واذية رسوله صلى الله تعالى عليه وسلم (واذى المؤمنين) لان اذاهم يسوء رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ويؤذيه فى امته واذيته اذية الله كما تقدم وعدم الفرق فى مطلق الاذى وان كان بين اذاهما واذى المؤمنين فرق بحسب الجزاء واليه اشار بقوله (وفى اذى المؤمنين مادون القتل) اى اقل منه (من الضرب) حدا وتعزيرا (والنكال) اى العقوبة بغير قتل كقطع يد ونحوه قال تعالى (والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا فقد احتملوا بهتانا واثما مبينا) (فكان حكم مؤذى الله تعالى ونبيه صلى الله تعالى عليه وسلم اشد من ذلك) اى من جزاء اذية المؤمنين التى تكون بضرب ونحوه وقوله (وهو القتل) راجع لحكم الاشد وحاصله الاستدلال على ان من سبه صلى الله تعالى عليه وسلم يقتل (و) الدليل عليه ايضا انه (قال تعالى فلا وربك) اى فوربك (لايؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم) اى وقع بينهم من الاختلاف والمخاصمة وحتى غاية متعلقة بقوله لايؤمنون اى ينتفى عنهم الايمان الى هذه الغاية وهى تحكيمك وعدم وجدانهم الحرج وتسليمهم لامرك (الآية) يعنى قوله تعالى (ثم لايجدوا فى انفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما) وتقدم ان سبب نزول هذه الآية كما فى البخارى ان الزبير بن العوام رضى الله تعالى عنه خاصم رجلا من الانصار بدريا فى امر الماء الذى بشرج الحرة (٢) فاغضب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كما تقدم فنزلت هذه الآية ولامزيدة لتأكيد النفى فى جواب القسم لا الظاهر لافى قوله لايؤمنون لانها تزاد ايضا فى الاثبات كقوله تعالى لااقسم بهذا البلد وقيل

(٢) قوله شرج آه هو بفتح الشين المعجمة سيل يكون فى الجبل وينزل الى السهل كما فى بعض النسخ والحرة اسم موضع بالمدينة المطهرة سمى بها لما فيه من الحجارة السود مصحح

ان لا الثانية زائدة والقسم معترض بين حرف النفي والمنفي وكان التقدير فلا لا يؤمنون وربك فنفي الايمان عمن لم يرض حكمه لما فيه من الاذية له صلى الله تعالى عليه وسلم كما اشار اليه بقوله (فسلب) الله تعالى ونفى (اسم الايمان عمن وجد في صدره) اى قلبه الذى فيه ونفسه واسم على ظاهره اى لا تسمه مؤمنا او هو مقحم مزيد للمبالغة في نفيه عنه (حرجا) اى ضيقا عن قبول حكمه اوقلقا اشارة لقوله ثم لا يجدوا في انفسهم حرجا مما قضيت (من قضائه) وحكمه (ولم يسلم له) اى لم ينقد ولم يذعن لحكمه صلى الله تعالى عليه وسلم اشارة لقوله ويسلموا تسليما واورد على هذا بعض الشراح كلاما طويلا وزعم ان المفسرين لم يعبروا به وحاصله انها ان كانت في اليهود والمنافقين ممن ليس بمؤمن فلا يجعل سلب ايمانهم غاية لعدم الرضى بحكمه صلى الله تعالى عليه وسلم وان كانت في الزبير رضى الله عنه فهو مؤمن قبل الحكم وبعده فان كانت عامة فالحرج كاف فلا حاجة لقوله يحكموك الخ وهو يقتضى ان مجرد الرضى بحكمه يكفي في ثبوت الايمان ولا قائل به الى آخر ما ذكره مما يدل على ضيق العطن بل قلة الفطن لان المراد من لم يرض بحكمه صلى الله تعالى عليه وسلم ولم ينقد لنهيه وامره شاك في دينه غير مستحل بيقينه ومثله مؤذ له مغضب له صلى الله تعالى عليه وسلم كما في سبب النزول واذيته كفر حقيقة اومؤدية اليه ففيها حث على اجتناب مايكره والخوف من عاقبته فاى حاجة لدندنه بما لا محصل له ولولا خوف الاطالة اوردناه وبينا مافيه (ومن تنقصه) اى صدر عنه مافيه نقص له صلى الله تعالى عليه وسلم (فقد ناقض هذا) المذكور في هذه الآية من الحرج وعدم التسليم مما يجر الى نفى الايمان (وقال) الله تعالى (يا ايها الذين آمنوا لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبي الى قوله ان تحبط اعمالكم) ولا تجهروا له بالقول كجهر بعضكم لبعض فنهى الله المؤمنين عن رفع الصوت في مخاطبته وان يتأدبوا معه صلى الله تعالى عليه وسلم بخفض اصواتهم تعظيما له وتأدبا وحبوط الاعمال سقوطها حتى لا يثاب عليها من حبطت الدابة اذا اكثرت اكلها حتى انتفخت وماتت (ولا يحبط الاعمال) بسقوطها عن ان يعتد بها ورفع ثوابها (الا الكفر) لان الاعمال انما تتقبل من المؤمن لان العمل المقبول ثمرة الايمان وهذا مذهب اهل السنة من ان المحبط كفر اصلى اوطار بردة والمعتزلة يقولون يحبط بالكبائر والخلاف مشهور في الاصول (والكافر يقتل) اى يستحق القتل شرعا بما اوجبه والمراد النهى عن المؤذى ورفع الصوت فوق صوته صلى الله تعالى عليه وسلم فيه اذية له وهذا مخصوص بمن قصد اهانته وتحقيره صلى الله تعالى عليه وسلم فان لم يقصده كان خلاف الاولى فالقول بان اطلاقها لا يوافق مدعاه غير ظاهر لعدوله عن

﴿ الظاهر ﴾

الظاهر وكان الصحابة بعد نزول هذه الآية لايكلمونه صلى الله تعالى عليه وسلم الا كاخي السرار كما مر وقال ابن العربي رحمه الله تعالى هذا كما هو في حيوته صلى الله تعالى عليه وسلم متحتم بعد مماته حتى لا ينبغي رفع الصوت عند قبره الشريف ولا عند قراءة حديثه ولا عند احد من العلماء الذين ورثوا مقامه صلى الله تعالى عليه وسلم فهذا كله مكروه اشد كراهة ومع قصد الاهانة حرام وقد علم هذا كله مما مر (وقال) الله تعالى (واذا جاؤك حيوك بما لم يحيك به الله) يعني اليهود والمنافقين لما كانوا يقولون السام عليك يعنون الدعاء بالموت ويحرفون تحية الله التي هي السلام ويقولون في انفسهم لولا يعذبنا الله بما نقول (ثم قال) عز وجل بعد قولهم هذا (حسبهم جهنم يصلونها فبئس المصير) اي يكفي في جزائهم ما اعدالله لهم من عذاب الآخرة الذي يصير لهم وقد علمت ان ضمير جاؤك لليهود والمنافقين الذين كانوا يتناجون ويتغامزون حتى شكاهم الانصار لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فنهاهم فلم ينتهوا فنزلت فيهم هذه الآية وقيل نزلت في اليهود لما كانوا اذا جاؤه قالوا السام عليك ثم يقولون لو كان نبيا ما امهلنا الله تعالى مع استخفافنا فاذا نهوا عن هذا وجاء وعيدهم به فالسب يعلم بالطريق الاولى (وقال تعالى ومنهم الذين يؤذون النبي ويقولون هو اذن) اي يسمع كل ما يقال له ويقبله من كل احد فجعل ذاته كلها اذنا تسمية للكل باسم جزئه كما سمى الرئيسة عينا فهو مجاز مرسل والقائلون هم المنافقون قالوا نقول له ما نريد ثم نأتيه فننكر ونحلف فيصدقنا ظنوه غفلة منه وانما هو حلم منه صلى الله تعالى عليه وسلم عليهم فرد الله عليهم مقالهم بقوله (قل) هو (اذن خير لكم) اي نعم هو اذن ولكنه اذن خير وصلاح لعفوه وصفحه وهو مع ذلك (يؤمن بالله) بتصديقه لما جاء به (ويؤمن للمؤمنين) يصدقهم ويجعلهم في امان بقبوله من محسنهم وتجاوزه عن مسيئهم وعداه باللام لتضمنه معنى يستمع قولهم مصدقا له وفيه تعريض لهم بانه لا يقبل قولهم وانما يستر كذبهم بحلمه عليهم كما قال (ورحمة للذين آمنوا منكم) اي اظهروا الايمان ولذا عبر بالفعل وسمى غيرهم بالمؤمنين (وقد قال) وفي نسخة ثم قال (والذين يؤذون رسول الله لهم عذاب اليم) اي مؤلم وفيه مجاز عقلي (وقال) الله تعالى (ولئن سألتهم) اي المنافقين الذين قالوا وهو صلى الله تعالى عليه وسلم ذاهب لتبوك انظروا لهذا الرجل يريد فتح حصون الشام هيهات فاعلمه الله بذلك فلما اخبرهم بما قالوه قالوا كما اخبر الله تعالى عنهم بقوله (ليقولن انما كنا نخوض) اي نتحدث لنقطع السفر بالتلهي بالحديث (ونلعب) تلهيا منا (قل ابالله وآياته ورسوله كنتم تستهزؤن) استفهام تقريري لتنزيلهم منزلة المعترفين توبيخا وتفضيحا لهم

(لاتعتذروا قدكفرتم) باستهزاءكم (بعد ايمانكم) بحسب الظاهر اى لاتعتذروا بعذر غيرمقبول لكذبكم والقائل ذلك وديعة بن ثابت لاابن سلول كماقاله المقاس لانه لم يشهد تبوك فهوخطأ وقوله ان نعف عن طائفة منكم نعذب طائفة كانوا ثلاثة تكلم اثنان وضحك الثالث وهو المعفو عنه واختلف هل هو مخشى بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة وشين معجمة مكسورة وياء ساكنة من تحت مشدده اوابن مخشى اوحاس بن حمير بحاء مهملة مضمومه وميم مفتوحة وياء مشدده وراء مهملة تصغير حمار الاشجعى وهو مسلم وقيل منافق لكنه تاب وحسن اسلامه وسأل الله تعالى الشهادة فقتل باليمامة وطلبه الشهادة لندامته على ضحكه رحمه الله تعالى ورضى عنه (قال اهل التفسير) فى تفسير هذه الآية معنى (كفرتم بقولكم فى رسول الله) صلى الله تعالى عليه وسلم هو اذن فهو دليل على ان اذيته صلى الله تعالى عليه وسلم كفر وهذا قول المفسرين فى كفره (واما الاجماع) على كفره (فقد ذكرناه) فيما تقدم وقد بيناه اتم تبيين (واما الآثار) اى الاحاديث المسندة المروية فيه فمنها ماذكره المصنف ورواه الطبرانى والدارقطنى عن على رضى الله تعالى عنه وقدم الاجماع لانه اقوى فى الدلالة على ماأراده لاحتمال الاحاديث التأويل والتهويل بقوله (حدثنا الشيخ ابو عبدالله احمد بن محمد بن غلبون) الخولانى القرطبى الاشبيلى الزاهد العلامة فى جميع الفنون الثقة العابد توفى سنة ثمان وخمسمائة وله تسعون سنة (عن الشيخ ابى ذر الهروى) وهو عبدالله بن محمد بن عبدالله الانصارى الهروى الحافظ الفقيه المالكى نزيل مكة وله معجم كبير وعاش سبعا وسبعين سنة وهو ثقة عابد حافظ عارف بالفقه واخذ الاصول عن الباقلانى وتوفى سنة اربع وثلثين واربعمائة (اجازة) تقدم معناها والاجازة لغة فيها كلام فى ابن الصلاح وحواشيه (قال حدثنا ابو الحسن الدارقطنى) على بن عمر بن احمد البغدادى الحافظ المشهور صاحب التصانيف الجليلة يروى عن البغوى وطبقته كما قاله الحاكم وكان اوحد عصره فى الحفظ والفهم والورع واليه انتهت معرفة الحديث والعلل له وكذا اسماء الرجال مع الصدق وصحة الاعتقاد والاطلاع على علوم كثيرة غير الحديث كالقراآت والفقه والادب والشعر وهو لم ير مثل نفسه وقيل انه كان امير المؤمنين فى الحديث توفى سنة خمس وثمانين وثلاثمائة وسنه ثمانون وهو منسوب لدار القطن محله ببغداد (وابو عمر بن حيوية) الامام الحجة محمد بن العباس بن محمد بن زكريا البغدادى وهو امام ثقة توفى سنة اثنين وثلثمائة عن سبع وثمانين سنة وحيوية بفتح الحاء المهملة وسكون الياء المثناة التحتية وفتح الواو وبعدها ياء مشددة اسمه لحيوة وهو علم على خلاف القياس لان مقتضاه قلب الواو ياء وادغامها لكن الاعلام ارتكبوا فيها خلاف القياس احيانا كما ذكره النحاة (قالا حدثنا محمد بن نوح قال حدثنا عبدالعزيز بن محمد بن الحسن

ابن زبالة) بفتح الزاء المعجمة وتخفيف الموحدة ولام قبلها وهو من ائمة الحديث المشهورين وله فيه كتاب متداول الا ان فيه امورا توقف فيها المحدثون قال (حدثنا عبد الله بن موسى بن جعفر) هو عبد الله بن موسى الهاشمي وفيه كلام فقيل ضعيف وقيل ثقة توفي سنة اربع وسبعين وثلاثمائة (عن علي بن موسى) المعروف بالرضى العلوي وهو في الاكثر يروي (عن ابيه) موسى الكاظم بن جعفر الصادق توفي بطوس سنة ثلاث ومائتين وله خمسون سنة قال ويسند له امور لااصل لها كما روى عن جعفر الصادق ولابيهما وانما الكلام فيمن نقل عنهما (عن جده) جعفر الصادق (عن محمد بن علي بن الحسين عن ابيه) وهو ابو جعفر الباقر وابوه زين العابدين (عن الحسين بن علي) بن ابي طالب (عن ابيه) علي بن ابي طالب كرم الله وجهه ورضي الله تعالى عنه (ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال من سب نبيا فاقتلوه ومن سب اصحابي فاضربوه) اي حد القذف وهذا الحديث تقدم من رواه لكنهم قالوا ان سنده ضعيف ولم يروه اصحاب الكتب لكنه اعتضد بالاجماع وقول ابن الصلاح ان حديثه لايعرف مردود عليه بروايته مسندا (وفي الحديث الصحيح) الذي رواه البخاري وغيره مسندا (امر النبي صلى الله عليه وسلم بقتل كعب بن الاشرف) وهو يهودي من يهود خيبر مشهور (وقوله) صلى الله تعالى عليه وسلم في هذا الحديث (من لكعب بن الاشرف) جملة اسمية معطوفة على جملة امر الفعلية اي قوله هذا ثابت ومن استفهامية اي من يقوم له ليقتله وهو حث وحض على الانصار بالانتقام كما تقول من لي بفلان في الاستعانة وطلب الاعانة ثم علل الطلب بقوله (فانه) يعني كعبا لعنه الله (آذى الله ورسوله) وروي يؤذي الى آخره لانه اعلن بسب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهجاه ورثى قتلى المشركين ببدر وذهب لمكة ليحرض اهلها على حربه واخذ الثار فلما رجع وبلغ رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم مافعله قال من لي بابن الاشرف الخ وروى ابن حجر عن ابن اسحق بسند ضعيف ان كعبا صنع وليمة جمع فيها اليهود ودعا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فيها وقال لليهود اذا حضر فاقتلوه فلما اتاه لدعوته نزل عليه جبريل صلى الله تعالى عليهما وسلم فستره بجناحه وخرج وهم لا يرونه فلما فقدوه تفرقوا وكعب هذا كان من بني نبهان بطن من طي وكان شاعرا فصيحا وكان ابوه اصاب دما في الجاهلية فاتى بني النضير وتزوج منهم عقيلة بنت الحقيق فولدت له كعبا وكان وجيها حسيبا فرأس فيهم ثم اشتد اذاه وهجوه على المسلمين ورسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يأمرهم بالصبر فاشار سعد بن معاذ بقتله فقتله في السنة الثالثة في ربيع الاول كما فصلت قصته في السير (و) ذلك انه صلى الله تعالى عليه وسلم (وجه اليه) اي الى كعب اي ارسل له واصله الارسال لجهة (من قتله غيلة) بكسر العين المعجمة وسكون المثناة التحتية ولام وهاء اي خفية

من غير شعور احد من الاغتيال وهو الخداع والاختفاء للقتل (دون دعوة) للاسلام والرجوع عن الكفر (بخلاف غيره من المشركين) من مطلق الكفرة فانه انما يقتل بعد الدعوة والانذار (وعلل) صلى الله تعالى عليه وسلم (قتله) اى بين علة قتله (باذاه له) كما مر بقوله فى الحديث فانه يؤذى الله ورسوله (فدل) تعليله على (ان قتله اياه) انما كان (لغير الاشراك) اى مطلق الكفر لانه من اهل الكتاب والاشراك وورد بهذا المعنى ايضا (بل) كان قتله (للاذى) لله ولرسوله فدلت هذه القصة على ان من سب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وآذاه من الكفار يقتل * واعلم ان محصل قصة كعب كما مر انه لما آذى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهجاه وحث اعداءه عليه وقال له سعد بن معاذ الرأى فيه ان يقتل فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من يقوم لقتله فقام من الانصار لذلك خمسة رجال فيهم محمد بن مسلمة رضى الله تعالى عنه فقال انا لك به يارسول الله فسكت ثم قال له افعل وشاور سعد بن معاذ فشاوره فاشار عليه برأى سديد فقال ابن مسلمة انى ساقول له شيئا فيك يارسول الله فقال قل ماتريد يريد انه يقول فى صورة الذم مايخدعه به فتوجه اليه وكان بينهما صداقة وشكى اليه الحاجة وطلب منه ان يقرضه وسقا او وسقين من الطعام لعياله ومعه ابو نائلة وكان اخاه من الرضاع وشكيا له من النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وقالا له انه عنانا بأخذ الصدقة منا وصار بلاء علينا فقال الم تريا فيه فقالا انا نريد ان نخذله ولكنا نتربص حتى نرى مايؤل اليه امره فقال قد سررتنى بهذا الم يأن لكم ان تعرفوا ماانتم عليه من الباطل ثم طلب رهنا منه فقال ماترهن قال نساءكم قال انك رجل جميل الوجه تشرب الشراب نخشى من فتنة النساء بك قال اولادكم قال نخشى العار فيهم بان يقال هذا رهن وسق او وسقين ولكن نرهنك السلاح واللامة يعنى الدروع فقبل وواعدهما فقالا نأتى ليلا سرا حتى لايدرى احد وكان رأيا لئلا يرتاب اذا رآهم مسلحين فلما خرجوا اليه شيعهم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لبقيع الغرقد وقال انطلقوا على اسم الله اللهم اعنهم عليه فلما اتوه نادوه وهو مع امرأته فى حصنه فقالت له لاتخرج فى مثل هذه الساعة انى لاسمع صوتا يقطر منه الدم وهى فراسة محققة منها فقال انما هما صديقى واخى والكريم اذا دعى ولو الى الطعن ليلا اجاب وهو بلاء موكل بمنطقه ثم نزل فوجدها فى نفر من الاوس وهو تفوح منه الطيب فقال لهم ابن مسلمة انى سأشم طيب رأسه فاذا رأيتمونى امسكت رأسه فاضربوه فلما اتاهم متوشحا قال له ابن مسلمة مارأيت كاليوم طيبا فقال عندى اطيب العرب واجملهم فقال اتأذن لى ان اشم فقال نعم فشم هو واصحابه ثم قال له ائذن لى ان اشم ثانيا فقال نعم فامسك رأسه ثم قال اضربوه فضربوه وقتل لعنه الله تعالى واصابه طرف سيف الحارث بن اوس فجرح فلما جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم تفل على جرحه والصقه فالتحم لوقته ولما ضرب اللعين صاح فذهب لهم اليهود فى طريق آخر فلم يجدوهم

فاتوا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وهو يصلى وكبروا فقال لهم افلحت الوجوه فقالوا افلح وجهك يا رسول الله ورموا رأسه بين يديه صلى الله تعالى عليه وسلم فلما اصبح اليهود اتوه وقالوا قتلت سيدنا غيلة فقال اما علمتم صنيعه واذيته للمسلمين فلم ينطقوا بحرف خوفا منه صلى الله تعالى عليه وسلم ودل هذا على جواز قتل الكافر المعاهد اذا سب الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم خلافا لابي حنيفة رحمه الله تعالى ولذا قال السبكي ان هذه القصة تشكل على مذهب ابي حنيفة الا ان البخاري ترجم لهذه القصة بقتل اهل الحرب فكأنه يشير الى ان اعلانه به وتحريك الفتنة نقض للعهد يصيربه فى حكم المحارب فلا اشكال وفى هذه القصة اشكالان احدهما هذا والثاني هو ما اورده ابن المنير رحمه الله تعالى من ان الطعن فى النبي صلى الله عليه وسلم بلا اكراه كفر فكيف رخص لهم فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم ينقمه عليهم وهو اشكال قوي وقد اجاب عنه ابن القيم بانه لما اشتد اذاه وتحريضه على قتالهم المؤدى للقتل وفى قتله خلاص منه كان كالاكراه والالجاء على النطق بما ذكر للظفر به وهو غير قوى الا ان ابن السبكي ارتضاه فى قواعده وقال ليس زى الكفار والتكلم بالكفر من غير اكراه كفرا الا لمصلحة مهمة فاذا اشتدت الحاجة له صار كالاكراه وقد اتفق للسلطان صلاح الدين رحمه الله تعالى انه لما اشتد عليه امر ملك صيدا امر اثنين من المسلمين ان يلبسا لبس الرهبان ويتكلما بكلامهم ليغراه ففعلا ولم ينكر العلماء عليه والذى ارتضاه الامام محمد فى كتاب السير وتبعه كثيرون على جواز ذلك وقال السرخسى فى شرحه يعنى ان كلامهم انما كان تعريضا وتورية ومثله لا يعد كفرا اذا قصد غير ظاهره وفى رواية انه لما قال ابن مسلمة امالك به مكث اياما لا يأكل ولا يشرب فدعاه صلى الله تعالى عليه وسلم وقال له لم تركت الطعام والشراب فقال اقول قاتنه لا ادرى افى (٢) به ام لا فقال انما عليك الجهد وهكذا ينبغى لمن عزم على شئ ثم قالوا يارسول الله نحن نقتله فأذن لنا ان نقول فيك مالابد منه اى نخدعه بالمعاريض باظهار التخلى منك فاذن فخرج اليه ابو نائلة فتحدث معه وتناشدوا الاشعار ثم قال كان قدوم هذا الرجل يعنى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم علينا من البلاء واراد به المعنة فانه مايبتلى به من نعمه او نقمة قال تعالى ﴿ وفى ذلكم بلاء من ربكم عظيم ﴾ اى البخاء من آل فرعون ثم قال حاربتنا العرب ورمتنا عن قوس واحدة وتقطعت السبل عنا حتى جهدت الابدان وضاع العيال واخذنا بالصدقة ونحن لانجد ماناكله فقال كعب قد كنت احدثك بهذا وان الامر سيصير له فقال معى رجال من اصحابى على رأيى سآتيك بهم لنبتاع لهم طعاما اوتمرا ثم ذكر شيئا ماتقدم بمعناه وقيل ان ذلك حمله صلى الله تعالى عليه وسلم فله ان يرخص فيه (وتدلل) اى مثل صنعه كعب وقوله عليه مارواه البخارى من انه صلى الله تعالى عليه

(٢) قوله افى مضارع صيغة المتكلم من الوفاء مصحح

وسلم (قتل ابا رافع) وفى نسخة بالاضافة لابى (قال البراء) بن عازب رضى الله تعالى عنه (وكان) ابو رافع من يهود المدينة (يؤذى) ايضا (رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم) بسبه (ويعين عليه) اعداءه بتحريضهم على قتاله وابو رافع اسمه عبدالله او سلام بن ابى الحقيق وكان الاوس والخزرج يتناظران فى الفخر فلما قتل الاوس كعبا قالوا نقتل رجلا ممن يعادى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لئلا تفضلنا الاوس فذكروا ابن ابى الحقيق بخيبر وكان ذلك فى سنة ست فى رمضان وقيل فى ذى الحجة سنة خمس او اربع او فى رجب سنة ثلاث بعث له رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من الخزرج عبدالله بن عتيك وعبدالله بن عتبة ومسعود بن سنان وعبدالله بن انيس وابو قتادة وابن الاسود وكان ابو رافع يعين بالمال مشركى العرب وكان له حصن فلما دنوا منه وقد غربت الشمس وراح الناس بسرحهم وقال ابن عتيك لاصحابه امكثوا لانطلق واتلطف بالبواب فاتى الباب وتقنع بثوبه كانه يقضى حاجة والناس داخلون فقال له البواب ياعبدالله ان كنت داخلا فادخل فانى اغلق الباب فدخلت واغلقت المغاليق فقمت واخذت المفاتيح وكان ابو رافع يسمر فى علالى له فلما ذهب عنه سماره صعدت وجعلت كلما فتحت بابا اغلقته على من به حتى لايلحقنى احد منهم بعد قتله فانتهيت اليه وهو فى بيت مظلم مع اهله لايدرى من هو واين هو فقلت ياابارافع فقال من هذا فاهويت نحو الصوت وانا دهش وضربته فما اصبت شيئا فخرجت ثم عدت وقلت ماهذا الصوت ياابارافع فقال لامك الويل ان رجلا ضربنى بسيف فاهويت نحوه فضربته حتى اثخنته ولم اقتله ثم اتيت اليه فوضعت السيف فى بطنه حتى نفذ من ظهره فقتلته ثم فتحت الابواب بابا بابا ونزلت حتى انتهيت الى درجة ظننتها الارض فاذا هى ليست كذلك فوقعت وانكسر ساقى فوقفت عندالباب لاتحقق الخبر وانه مات فلما صاح الديك قام ناع على السور ينادى انعى ابارافع تاجر الحجاز فانطلقت لاصحابى وقلت النجاة النجاة وقتل الله ابارافع ثم انتهيت لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وحدثته الحديث فقال امدد رجلك فمددتها فمسحها بيده الشريفة فكانى لم اشكها قط (وكذلك) اى مثل امره صلى الله تعالى عليه وسلم بقتل من ذكر من الكفرة (امره) بقتل بعضهم (يوم الفتح) اى يوم فتح مكة كامره (بقتل ابن خطل) فانه صلى الله تعالى عليه وسلم لما فتح مكة امن الناس الا اربعة رجال وامرأتين امر بقتلهم ولو دخلوا تحت استار الكعبة مستجيرين بها لانهم كانوا اظهروا عداوته واكثروا من ذمه وهجوه صلى الله عليه وسلم وكان لابن خطل قينتان يغنيان بهجوه كما ذكره المصنف وهو فى السير كما فى الصحيحين باسانيد وابن خطل بفتح الخاء المعجمة والطاء المهملة اختلفوا فى اسمه وقاتله فقيل اسمه عبدالله وقيل هلال وقيل عبدالعزيز وقيل غالب و [illegible] بن احمد بن جابر بن كثير بن تيم بن غالب فال

ابن

ابن الكلبي وقتله سعيد بن حريث المخزومي وقيل ابن حريث وابو برزة الاسلمي وقيل
ابن الزبير وفي مناسك الطبري انه عبد العزى بن زيد فيحتمل انهم اشتركوا في قتله
والاقوال في قاتله خمسة (و) امر صلى الله تعالى عليه وسلم يوم الفتح ايضا بقتل
(جاريتيه) اى جاريتي ابن خطل وهما المرأتان اللتان امر بقتلهما (اللتين كانتا)
بمكة (تغنيان بسبه) وهجوه صلى الله تعالى عليه وسلم واسمهما فرتنا وقريبة قال
ابن سيد الناس قتلت احدهما وقال السهيلي اسمهما سارة وفرتنا واسلمت الاخرى
فآمنت فعاشت الى زمن عمر رضي الله تعالى عنه حتى وطئتها فرس فماتت وفرتنا بفاء
مفتوحة وراء مهملة ساكنة ومثناة فوقية ونون والف وقريبة بضم القاف كمصغر
قربة بالموحدة وقيل بفتح القاف بزنة فعالة وكان ابن خطل اسلم اولا فبعثه رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم مصدقا ومعه رجل من الانصار ومولى مسلما يخدمه
فنزلوا منزلا فامر الخادم ان يذبح له ويصنع طعاما فنام ولم يصنع شيئا فقتله ثم ارتد
مشركا فكانت قينتان تغنيان له بهجو النبي صلى الله عليه وسلم (وفي حديث آخر)
لا يعرف من رواه (ان رجلا كان يسبه) صلى الله عليه وسلم (فقال) صلى الله تعالى
عليه وسلم (من يكفيني) في قتل (عدوي) الذي اظهر عداوته بسبه له اى
من يكون كافيا في قتله (فقال خالد) بن الوليد رضي الله تعالى عنه (انا) اكفيك ما اهمك
من قتله (فبعثه النبي صلى الله عليه وسلم) له (فقتله) باعانة الله له عليه (وكذلك) اى
مثل ما ذكر في قتل من سبه صلى الله عليه وسلم (لم يقل) من الاقالة وهي الترك يقال
اقال عثرته اذا عفا عنه فهو بضم اوله وكسر ثانيه او فتحه ان بني للمفعول وفاعله ضمير
النبي و(جماعة) مفعوله او مرفوع نائب الفاعل (ممن كان يؤذيه) صلى الله تعالى عليه
وسلم (من الكفار ويسبه) فدل هذا على انه لا فرق بين المسلم والكافر في وجوب
قتله بالسب خلافا لما روى عن ابي حنيفة وغيره من عدم قتل الكافر لان كفره اشد منه
كما يأتي (كالنضر بن الحارث) بفتح النون وسكون الضاد المعجمة وراء مهملة وهو
النضر بن الحارث بن كلدة بن علقمة القرشي من بني عبد الدار وكان شديد العداوة
والاذاء لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقتله صلى الله تعالى عليه وسلم ببدر
وهو الذي قالت اخته للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم بعد قتله له ابياتا فيه منها

ما كان ضرك لو مننت وربما * من الفتى وهو المغيظ المحنق

وذكر بعض المحدثين كابن مندة وابي نعيم عن ابن اسحق رحمهم الله تعالى ان النضر
هذا له صحبة وشهد حنينا وكان من المؤلفة قلوبهم وهو غلط فاحش باتفاق الحفاظ
والذي له صحبة انما هو علقمة بن كلدة كما ذكره الزبير وابن الكلبي وغيرهما فغلطا لاشتراك
كل منهما في ابيه ابن كلدة والظاهر انه قال النضير بالتصغير وهو اخو النضر بن الحارث
المذكور وهو من [illegible] وقيل انه من مسلمة الفتح فالغلط [illegible] وهو سهل

(وعقبة بن ابي معيط) بعين وطاء مهملين بصيغة التصغير وكان اسر ببدر فقتله النبي صلى الله تعالى عليه وسلم منصرفه من بدر بمحل يقال له عرق الظبية فقال يا عاصم اضرب عنقه فضرب عنقه ولما قدم للقتل الآتي في كلام المصنف رحمه الله قال لم تقتلني يا محمد فقال بعداوتك لله ولرسوله فقال من للصبية قال النار فلما ضربت عنقه قال صلى الله تعالى عليه وسلم الحمد لله الذى قتلك واقر عيني منك اى لانه كان اشد الناس عداوة واذى لرسول الله صلى الله عليه وسلم (وعهد) صلى الله عليه وسلم اى وصى الصحابة رضى الله تعالى عنهم عند قدومه للفتح (بقتل جماعة منهم) اى من الكفار الذين كانوا يؤذونه صلى الله عليه وسلم ويحضون على مقاتلته (قبل الفتح) اى قبل فتح مكة وهو قادم له (وبعده) حين قدم اشدة عداوتهم له صلى الله تعالى عليه وسلم وعلمه بانهم لاينتهون ولايرجى خيرهم واسلامهم (فقتلوا) واراح الله تعالى منهم المسلمين (الا من بادر) اى اسرع وتقدم (باسلامه قبل القدرة عليه) باخذه واسره كابن ابى سرح وكعب بن زهير رضى الله تعالى عنهما (وقد روى البزار) من ائمة الحديث كما تقدم لكن رواه بسند فيه ضعف (عن ابن عباس) رضى الله تعالى عنهما (ان عقبة بن ابى معيط) لما تقدم ليقتل (نادى) رافعا صوته (يا معشر) وفى نسخة يا معاشر جمع معشر وهم الجماعة الذين لهم عشرة واختلاط (قريش) هم القبيلة المعروفة من ولد النضر بن كنانة وانما ذكرها بيانا لحجته فى عدم الفرق بينه وبين غيره او ليعطف عليه المسلمون منهم (مالى اقتل من بينكم) استفهام انكارى اى دون غيرى منكم ومثله يستعمل للاختصاص كما يقال اعطاه من بين اهله (صبرا) الصبر اصل معناه الحبس ويقال لمن قتل فى غير حرب ودون غفلة منه بان يقدم ليقتل قتل فلان صبرا (فقال له النبى صلى الله عليه وسلم) تقتل صبرا (بكفرك وافترائك) اى تعمدك الكذب (على رسول الله) صلى الله عليه وسلم وهو احد المستهزئين وهو الذى القى سلاء الجزور على النبى صلى الله عليه وسلم وهو يصلى فدعا عليهم فالقوا بامنة الله فى قليب بدر كما هو مشهور فى السير وهو من بنى امية بن عبد شمس (وذكر عبدالرزاق) بن همام الحافظ ابو بكر الصنعانى صاحب التصانيف الجليلة وقد تقدمت ترجمته فى جمعه (ان النبى صلى الله عليه وسلم سبه رجل) من اجلاف العرب (فقال من يكفينى عدوى) الذى اظهر عداوته بسبه له (فقال الزبير) بن العوام (انا) اكفيك بقتله (فبادره فقتله) الزبير والمبادرة ان يخرج رجل من طائفتين تقابلتا و ينادى من يبرز لى من الصف ايقاتله فيعلم ايهما اقوى واشجع وايهما القاتل والمقتول وهذا انما يفعله من زادت قوة قلبه وشجاعته (وروى) عبد الرزاق فى جمعه عن عكرمة (ايضا) كما روى ماقبله (ان امرأة) مشركة (كانت تسبه عليه الصلوة والسلام فقال

من يكفيني عدوتي) بقتلها (فخرج اليها خالد بن الوليد) رضي الله تعالى عنه (فقتلها) ووقع بتونس ان رجلا قال لآخر انا عدوك وعدو نبيك فعقد له مجلس فافتى بعض ائمة المالكية بانه مرتد يستتاب واخذ كفره من قوله تعالى (من كان عدوا لله الآية) وافتى بعضهم بان كفره كفر تنقيص فلا يستتاب واخذ ذلك من كلام المصنف رحمه الله هنا في هذه المرأة السابة ومن قضية خالد رضي الله تعالى عنه السابقة ومن افتاء ابن عتاب رحمه الله تعالى السابق واعترضه بعض ائمتهم ممن مال الى الاول بانه نص في ان كل ساب عدو ولا شك فيه وانما الكلام في عكس هذه القضية وهي لا تنعكس كنفسها بل قوله انا عدوك وعدو نبيك ربما اشعر بترفيع المقول له ذلك لانا نجد الوضعاء ٢ يجعلون لانفسهم منزلة بذلك يقول الواحد منهم انا عدو الامير والامير عدولي وقصده به رفع نفسه لانه في نسبة من يعادي الامير وبان قتل خالد رضي الله عنه المرأة المذكورة مذهب صحابي وافتاء ابن عتاب رحمه الله انما هو لان ماذكر في قصته صريح في التنقيص فالمتحقق ان قائل ماص مرتد لا منقص هذا كله على قواعدهم من التفرقة بينهما اما على قواعدنا فالذى يظهر انه ردة قاله ابن حجر في الاعلام ملخصا (ويروى) رواه عبد الرزاق في جامعه ايضا عن سعيد بن جبير رضي الله تعالى عنه (ان رجلا كذب على النبي) صلى الله تعالى عليه وسلم والمراد انه اسند اقاويل فيها تنقيص له والا فمجرد الكذب عليه صلى الله تعالى عليه وسلم لا يوجب القتل كمن روى حديثا وضعه (فبعث عليا والزبير اليه ليقتلاه) لم يقل قتلاه لانه اشارة لما رواه البيهقي عن ابن جبير ان رجلا اتى قرية من قرى الانصار فقال ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ارسلني وامر ان تزوجوني فلانة فبلغ ذلك النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فارسل عليا والزبير فقال اذهبا الى فلان فان ادركتماه فاقتلاه ولا اراكما تدركانه فذهبا فوجداه قد لدغته حية فقتلته ورواه متصلا من وجه آخر وسمى الرجل الذي كذلك جد جد الجندعي فان كان المصنف اراد هذا فهو مشكل لان مجرد الكذب عليه عليه الصلوة والسلام ليس موجبا للقتل والكفر وانما هو اذا نسب اليه افتراء فيه نقص له ككونه ساحرا ونحوه وشذ الجويني كما مر فذهب الى ان كل كذب عليه كفر ولم يقله غيره ولعله صلى الله تعالى عليه وسلم كان علم منه امرا آخر افتراه كما علم قتل الحية له او لعله مخصوص به لما فيه في جنايته من افساد امر الدين واما قول الكرامية انه يجوز وضع الحديث عليه صلى الله تعالى عليه وسلم لمصلحة دينية فهو قول باطل ورده الخطابي بعدما اطال بذكر ادلتهم ككونه كذبا له لا عليه وهو غني عن الرد لظهور فساده (وروى ابن قانع) هو الامام الحافظ عبد الباقي بن قانع بن مرزوق بن واثق ابو الحسين الاموي كما تقدم وقانع منقول من اسم فاعل القنع بقاف ونون (ان رجلا) من الصحابة رضي الله تعالى عنهم (جاء الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال يا رسول الله اني سمعت ابي يقول فيك قولا قبيحا) لما فيه من ذمه والطعن فيه

(٢) قوله وضعاء جمع وضيع ضد شريف مصحح

(فقتلته فلم يشق ذلك على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم) اى لم يصعب عليه لكراهته له ولو لم يكن قتله مشروعا كان اكبر كبيرة بعد الكفر لما فيه من القتل والعقوق قيل وهذا الرجل هو ابو عبيدة بن الجراح ولست على ثقة منه فان الحافظ الحلبي قال لا اعرفه كالمرأة التى تقدم ان خالد بن الوليد قتلها وسيأتى مايشبه قصتها (و) فى اثر رواه ابن سعد وابن عساكر فيه انه (بلغ المهاجر بن ابى امية) المهاجر بزنة اسم الفاعل اسمه حذيفة على الصحيح وقيل سهل وقيل هشام بن المغيرة بن عبدالله بن عمر بن مخزوم كان اسمه الوليد فكرهه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وسماه المهاجر فالتسمية به مكروهة لانه اسم فرعون مصر وهو اخو ام المؤمنين ام سلمة رضى الله عنها ارسله رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الى اليمن الى الحارث بن عبد كلال الحميرى واستعمله على الصدقات ثم بعثه ابو بكر رضى الله عنه فى خلافته الى قتال المرتدين باليمن ففتح الفتوح وله آثار عظيمة باليمن فكان رضى الله عنه (امير اليمن) منصوب (لابى بكر) اقراراله على مافعله رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم (ان امرأة هناك) اى باليمن (فى الردة) اى فى زمن ردة بعض اهل اليمن فى خلافة الصديق (غنت بسب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم) وهجوه اى بشعر فيه ذلك (فقطع) مهاجر (يدها ونزع ثنيتها) هى السن المتقدمة (فبلغ ابابكر ذلك) اى قطعه يدها ونزع ثنيتها (فقال) ابو بكر رضى الله عنه (لولا مافعلت) بالمرأة (لامرتك بقتلها لان حد) قذف (الانبياء ليس يشبه الحدود) وهذا مبنى على انه لايجب قتل الساب من الكفرة وانما هو مفوض الى الامام فله ان يغلظ ويزيد فيه بتنكيل اوقتل فلما سبق من مهاجر تنكيله بها لم ير ابو بكر رضى الله تعالى عنه ان يجمع فيه بين حدين وهذا مذهب نقله ابن تيمية فى السيف المسلول لان ابابكر رضى الله تعالى عنه كره مافعله لما فيه من زيادة التعذيب لانه ليس اشد من القتل قال ابن تيمية هذا هو الذى تسميه الفقهاء سياسة وهو الحد الذى رخص الامام فى تغليظه اذا اقتضاه الحال ومن لم يقف على هذا قال انه مشكل لان المثله منهى عنها وهى اما ان تكون ثابتة وقلنا بقبول توبة الساب اولا فاما ان تنزل او تقتل ومافاله ابو بكر رضى الله تعالى عنه يقتضى الاجتهاد فى الحدود وقوله لان حد الانبياء الخ لايلتئم معه واطال فيه من غير طائل (وعن ابن عباس) رضى الله تعالى عنهما انه (قال هجت امرأة من خطمة) بكسر الخاء المعجمة وفتح الطاء المهملة وميم وها اسم قبيلة وفى القاموس فى طى حطمة وحطيمة لجهينة ابنا سعد بن ثعلبة وخطمة من الانصار بنو عبدالله بن مالك بن اوس (النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال) صلى الله تعالى عليه وسلم (من لى بها) اى من يقوم لاجل حقى عليه بقتلها (فقال رجل من قومها) اى من قبيلها (انا) اقتلها (يارسول الله فنهض) اى قام [illegible] بعد مقاله فاتاها (فقتلها فاخبر النبي [illegible]

عليه وسلم بذلك) اى بقتلها (فقال لاينطح فيهـا عنزان) اى ذهب دمها هدرا من غير مبالاة احد به وهو مثل ضربه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم للامر الذى يقع من غير خلف فيه ولانزاع لان العنزين لاينتطحان وانما يتشامّا ويفترقا والنطاح انمـا يكون بين التيوس والكباش واول من تكلم به صلى الله تعالى عليه وسـلم كما تقدم وهذه المرأة عصماء بنت مروان من بنى امية بن زيد زوجة يزيد بن حصين الخطمى وكانت شاعرة تؤذى المسلمين وتهجو رسول الله صلى الله تعالى عليه وسـلم وتحرض عليه والذى قتلها عمير بن عدى بن خراشـة بن امية الخطمى فلما سمع قولها وهو ببدر معه صلى الله تعالى عليه وسلم نذران رجع الى المدينة ليقتلها وقال ابن عبدالبر رحمه الله تعالى انها اخته وقيل امه وكان اعمى وهو امام قومه وقارئهم فدخل عليها فى جوف الليل وهى ترضع ولدها فنحاه عنها ووضع سيفه فى بطنها حتى نفذ من ظهرها ثم خرج وصلى الصبح خلف رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فنظر له وقال اقتلت بنت مروان قال نعم ثم خشى ان يكون عليه شئ فقال يارسول الله اعلىّ شئ فقال له لاينتطح الخ ثم قال صلى الله تعالى عليه وسلم ان اردتم النظر الى رجل نصر الله ورسوله فانظروا الى عمير وسماه البصير والقصة بطولها فى السير ومن فقهها انه يستحب ان يقال للضرير البصير وهذه المرأة قيل انها كانت يهودية وهو الظاهر من سبها فعصماء غير معصومة الدم لكفرها واظهار سـبها ولبعضهم هنـا كلام لافائدة فيه مع كثرة خبطه فيه (وعن ابن عباس) رضى الله تعالى عنهما فيما رواه ابو داود والحاكم والبيهقى وصححه (ان) شخصا (اعمى كانت له ام ولد) لم تسلم وكانت (تسب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فيزجرها) اى يمنعها وينهاها بزجره منه (فلاتنزجر) ولاترجع عما هى فيه لشقاوتها وكان له منها ابنان مثل اللؤلؤتين (فلما كان ذات ليلة) يجوز رفع ذات ونصبه على الظرفية وكذا ضبط اى ساعة من ليلة كذات يوم وهو مبين فى النحو وقيل معناه ليلة من الليالى (جعلت) اى شرعت واستمرت (تقع فى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وتسبه) وفى نسخة تشتمه وهو عطف تفسير لتقع لانه يقال وقع فيه اذا ذمه وهو مجاز مشهور (فقتلها) سيدها وفى رواية فما صبر ان قام الى معول فوضعه فى بطنها ثم اتكأ عليه حتى انفذه (واعلم النبى صلى الله تعالى عليه وسـلم بذلك) اى بقتلها وفى رواية عن ابن عباس رضى الله تعـالى عنهما فلما اصبح قيل ذلك للنبى صلى الله عليه وسلم فقام الاعمى فقال يارسول الله انا صاحبها كانت تشتمك وتقع فيك فانهاها فلاتنتهى وازجرها فلا تنزجر ولى منها ابنان مثل اللؤلؤتين وكانت رفيقة بى فلما كانت البارحة جعلت تشتمك وتقع فيك فقتلتهـا (فاهدر) صلى الله تعالى عليه وسلم (دمها) اى قال له انه هدر لا اثم فيه ولاعقوبة ولا شئ يخشى منه فى الرواية السابقة فقال صلى الله تعالى عليه وسـلم الا اشهدوا

ان دمها هدر وقوله ام ولد صريح فى انها جارية مملوكة له لامنكوحة حتى يقال انها مشركة وكيف حلت له وهو مسلم ونحوه مما لاحاجة فى ذكره من غير داع له (وفى حديث ابى برزة الاسلمى) نسبة لاسلم قبيلة وهو نضلة بن عبيد بن الحارث اسلم قديما وشهد مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم المشاهد وتوفى بالبصرة سنة اربع وستين وهذا الاثر رواه ابوداود والحاكم والبيهقى وصححوه (قال كنت يوما جالسا عند ابى بكر الصديق) فى زمن خلافته (فغضب) ابو بكر رضى الله عنه (على رجل من المسلمين) صدر عنه ما اغضبه ثم بين هذا بقوله (وحكى القاضى اسمعيل) بن اسحق بن اسمعيل بن حماد بن زيد البغدادى الحافظ وقد تقدمت ترجمته (وغير واحد) هو كناية عن الكثرة (من الائمة فى هذا الحديث) المراد بالحديث اثر الصحابى لان له حكم المرفوع هنا (انه سب ابا بكر) رضى الله عنه سبا فاحشا (ورواه) ايضا (النسائى) ابو عبد الرحمن شعيب الحافظ احد الائمة الستة كما تقدم ولفظه عن ابى برزة قال (اتيت ابا بكر وقد اغلظ لرجل) اى شدد نكيره عليه اغضبه منه (فرد عليه) كلامه بغلاظة منه (قال) ابو برزة (فقلت يا خليفة رسول الله دعنى) اى اتركنى ولا تمنعنى من ان (اضرب عنقه) اسوء ادبه على اعظم الخلفاء (تسبه اياك) وقام لضرب عنقه (فقال) له ابو بكر (اجلس) ولا تفعل (فليس ذلك) اى قتل من سب احدا (لاحد الا لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم) اى الا لمن سبه كما تقدم (قال القاضى ابو محمد بن نصر) هو القاضى عبد الوهاب المالكى البغدادى الاديب وهو من شعراء اليتيمة له الاشعار الفائقة والفضائل الباهرة وقد ذكره الثعالبى واثنى عليه وذكر من اشعاره جملة (ولم يخالف عليه احد) اى ان ابا بكر رضى الله تعالى عنه لما ذكر هذا بمحضر من الصحابة لم يخالفه فيه احد منهم فدل على ان قتل من سب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اتفقت عليه الصحابة كما تقدم (فاستدل الائمة بهذا الحديث) الذى قاله ابو بكر ولم ينكره احد من الصحابة الحاضرين عنده (على قتل من اغضب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بكل ما اغضبه) من قول او فعل قل او كثر (او آذاه او سبه) بما فيه تنقيص لقدره وتشنيع ما صدر منه كما تقدم لا مطلقا (ومن ذلك) القبيل والمعنى الذى افاده كلام ابى بكر رضى الله تعالى عنه (كتاب عمر بن عبد العزيز) بن مروان الخليفة العادل (الى عامله بالكوفة) وهو عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد ابن الخطاب (وقد استشاره) ليهديه للحكم (فى قتل رجل سب عمر) بن الخطاب رضى الله تعالى عنه (فكتب اليه عمر) بن عبد العزيز جوابا لعامله (انه لا يحل قتل امرئ مسلم بسب احد من الناس) من حيث هو سب له فان اقصى كفرا فلامر آخر (الا رجلا سب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فمن سبه) صلى الله تعالى عليه وسلم (فقد حل دمه) اى حل اراقة دمه وهو كناية عن قتله وكذا حكم

سائر الانبياء عليهم الصلوة والسلام كما يأتي (وسأل) هارون (الرشيد) الخليفة العباسي المشهور (مالكا) امام دار الهجرة وكان الرشيد اخذ عنه الحديث واجله بما هو حقه (في رجل شتم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وذكرله) اى الرشيد لمالك حين سؤاله عما ذكر (ان فقهاء العراق) استفتاهم فـ (افتوه بجلده) حد القذف (فغضب مالك) على من نقل عنه ذلك حمية وصيانة لمقام النبوة (وقال يا امير المؤمنين مابقاء الامة بعد شتم نبيها) اى ان شتم نبيها ماحق لها ومهلك فلا يحل لاحد سمعه الاقتل قائله وبذل روحه في جهاده ثم بين مالك له الحكم فيه فقال (من شتم الانبياء قتل) لان ذلك حد شاتمهم (ومن شتم اصحاب النبي جلد) حد القذف وهذا مذهبه من غير فرق بين كافر ومسلم وبين التائب وغيره (قال القاضي ابو الفضل) عياض المصنف رحمه الله تعالى (كذا وقع في هذه الحكاية) الواقعة بين الرشيد والامام مالك (رواها غير واحد ممن ذكر مناقب) الامام (مالك) وفي نسخة من اصحاب مناقب مالك اى ممن اعتنوا بمناقبه ودونوها (ومؤلفي اخباره وغيرهم) من اصحاب التواريخ (ولا ادرى من هؤلاء الفقهاء بالعراق الذين افتوا الرشيد بما ذكر) من جلده وحده كحد غيره مما لم يذهب اليه احد من اصحاب المذاهب لاسيما اذا حمل على ظاهر اطلاقه (وقد ذكرنا) فيما تقدم (مذاهب عراقيين) وقولهم (بقتله ولعلهم ممن لم يشتهر بعلم) للاحكام الشرعية واتى بلعل لبعد استفتاء الخليفة من مثله (او ممن لايوثق بفتواه) ممن لاعلم عنده (او يميل به هواه) الباطل ممن هو من اصحاب البدع والزندقة والهوى مايجيء من غير تحقيق ونظر للحق قال الله تعالى ﴿ وما ينطق عن الهوى ﴾ وضبطه بعضهم مهواه بميم في اوله وقال هو مفعل من الهوى وهو الغي والضلال ولذا قالوا اذا كان في المسئلة قولان يجوز للمفتي ان يفتي العامة بالتشديد والخاصة بالتخفيف فانه خيانة للشريعة (او يكون ماقاله) مفتي العراقيين (يحمل على غير السب) الموجب للقتل بذكر امر ماهو غير عمد في حقه او يمكن حمله على وجه سديد (فيكون الخلاف) الواقع فيه بين المفتين محصله ومآله (هل هو سب) لتنقيصه له (ام غير سب) لعدم تنقيصه له (او يكون) المستفتي فيه (رجع وتاب عن سبه) وهؤلاء يقولون توبة مثله مقبولة في مذهبهم فيصح كلامهم في الجملة (فلم يقله) اى لم ينقله الرشيد (لمالك) حين سأله عنه (على اصله) اى على الوجه الذي ورد ووقع عليه واستفتي فيه فاجيب بما قالوه (والا) اى وان لم يكن شئ من هذه الاحتمالات لايصح ماقاله الرشيد (فالاجماع) منعقد (على قتل من سبه كما قدمناه) مفصلا في اول هذا المبحث فكيف يفتي بخلاف مااجمع عليه وقوله رجع وتاب بناء على ان من تاب لايقتل فلاينافي ماتقدم وماقدمه يدل على قول السلف والاجماع

على قتله (ويدل) ايضا (على قتله من جهة النظر) اى الفكر فيما يدل عليه عقلا (والاعتبار) اى التأمل فى موجبات القتل شرعا ليعلم من تتبعها ان النظر والعقل السليم يدل عليه والمراد به هذا القياس اردف به ما تقدم من الآيات والاحاديث واجماع الامة ليفيد انه ثابت بجميع الادلة والقياس يسمى اعتبارا فى القرآن فى قوله تعالى ﴿ فاعتبروا ياأولى الابصار ﴾ فان الاصوليين اثبتوه بهذه الآية واليه اشار المصنف رحمه الله تعالى من طرف خفى (ان من سبه او تنقصه صلى الله تعالى عليه وسلم) عمدا وكذا سائر الانبياء كما مر (فقد ظهرت علامة مرض قلبه) اى سوء عقيدته وكفره المضمر لان المؤمن يحبه ويجله صلى الله تعالى عليه وسلم فخلاف ذلك يدل على عدمه كما عرفته فيما نقلناه عن السبكى (و) ظهر من تنقيصه ايضا (برهان) ودليل محقق على (سوء طويته) اى ما اخفاه فى نفسه واضمره فى قلبه والطوية يعبر بها عما خفى كانه شئ طوى ولف عليه ما يستره فهو استعارة شاعت وصارت حقيقة فيما ذكر وفيه ترق من العلامة وهى ظنية الى البرهان القطعى فلا يرد عليه ان حقيقة الايمان التصديق القلبى عند الجمهور وهذا لا ينافيه كما قيل (وكفره) لانه ردة عندهم (ولهذا) المذكور من دلالته على ما اسره فى نفسه (ما حكم له) اى على الساب والمنقص وما زائدة واللام بمعنى على او موصوفة واللام تعليلية اى حكم لاجله (كثير من العلماء بالردة) وهى الخروج من الاسلام بقول او فعل او اعتقاد قام عليه دليل وهذا اذا كان مسلما لا كافرا اصليا كما لا يخفى (وهى رواية الشاميين) اى علماء الشام الآخذين (عن مالك) فان لمذهبه طرقا متعددة (و) هى ايضا رواية الشاميين عن (الاوزاعى) عبد الرحمن ابو عمرو وهو صاحب مذهب كما تقدم فى ترجمته (وبه) اى بهذا القول فى ردته وقتله (قال الثورى) سليمان بن سعيد كما تقدم (وابو حنيفة) فانه ذهب اليه فى المسلم فقط (والكوفيون) من عطف العام على الخاص (والقول الآخر) فى رواية عن هؤلاء (انه) اى السب والتنقيص (دليل على الكفر) المضمر فليس نفسه كفرا يرتد به وانما هو علامة عليه (فيقتل) على هذا (حدا) لانه حد من قذف الانبياء كما ورد فى الحديث المتقدم (وان لم يحكم له) اى عليه (بالكفر) حقيقة (الا ان يكون) الساب (متماديا) اى مستمرا فى مدى ومدة طويلة (على قوله) الذى سب به (غير منكر) لما قاله (ولا مقلع) اى راجع (عنه فهذا كفر) محقق منه موجب لقتله كفرا فان زجر واعلم بانه كفر ولم ينزجر كان راضيا به ومقرا بكفره وهو كفر بلا شبهة وهذا مستثنى من قوله لم يحكم له بالكفر فمعناه انه حينئذ يحكم بكفره ثم فصل قوله المطلق فقال (وقوله) الصادر منه (اما صريح كفر كالتكذيب) له صلى الله تعالى عليه وسلم بانكار نبوته او انكار

ماجاء به للافتراء عليه (ونحوه) مما هو فى معنى التكذيب الصريح (اومن كلمات الاستهزاء) به بتحقير اله (والدم) بسب او هجو له (فاعترافه بها) اى بكلمات الاستهزاء (وترك توبته) برجوعه (عنها دليل استحلاله) اى عده حلالا (لذلك) الاستهزاء والدم (وهو) اى الاستحلال من حيث هو استحلال لما لايحل (كفر ايضا) كما ان ماقاله كفر (فهذا) القائل المستحل معنى (كافر بلاخلاف) بين المسلمين وائمة الدين فى كفره وهذا بناء على انه فرق بين قتل المرتد وقتل الحد المذكور وقد قال السبكى فى السيف المسلول على من سب الرسول المرتد يقتل بالنص والاجماع وتوبته مقبولة عند الاكثر ان لم يكن زنديقا وليس قتله كقتل الكافر الاصلى كما فصله الفقهاء فعلم من هذا ان علة قتله ليس مطلق الكفر بل خصوص مطلق الردة ولذا جعلها الغزالى من الجنايات الموجبة للعقوبة كالبغى والسرقة وحكوه عن غيره وقالوا قتل المرتد حد يسقط باسلامه وهو التحقيق ومن ظن ان من سماه حدا فهو عنده لايسقط بالاسلام فهو مخطىء والحد هو العقوبة المقدرة من جهة الشارع وهل المعاقب عليه فى الردة خصوص الكفر بعد الاسلام او قطع الاسلام بالكفر وهو معنى غير الاول فالساب المسلم مرتد فقتله حد وكذا الكافر فالخلاف فى قتله هل هو حد او كفر لفظى لم يظهر له فائدة انتهى ماقاله ملخصا (قال الله تعالى فى مثله) اى مثل المعترف بالاستهزاء والدم (يحلفون) اى المنافقون (بالله ماقالوا) الاستهزاء الذى قالوه فى غزوة تبوك من ان من يزعم انه سيفتح قصور الشام وحصونه شر من الحمير هيهات هيهات (ولقد قالوا كلمة الكفر) وهى هذه الكلمة المذكورة (وكفروا) اى اظهروا كفرهم (بعد اسلامهم) الذى اظهروه ولبعض من هذا اشار بقوله (قال اهل التفسير) فى هذه الآية (٢ ان كان مايقول محمد) من فتح حصون الشام (حقا) محقق الوقوع (لنحن شر من الحمير) اى اجن منها لحمقنا وبلادتنا فان الحمير توصف بذلك وكان القائل ذلك الجلاس بن سويد او وديعة بن ثابت فقال له عامر بن قيس الانصارى اجل والله ان محمدا لصادق مصدق وانت شر من الحمير فبلغ ذلك رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وجاء الجلاس فحلف بالله عند منبر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انه ماقال وان عامرا لكاذب وحلف عامر لقد قال وقال اللهم انزل على نبيك الصادق شيئا يصدقنى فنزلت الآية فتاب الجلاس وحسنت توبته وفى الذى سمعه اقوال اخر فقيل حذيفة وقيل عاصم بن عدى وقيل ولد امرأته عمير بن سعد وانه هم بقتله كما فصل فى التفسير والسير وهذا تمثيل لما هو فيه لان من ذكر ليس معترفا مصرا فلا يرد عليه ماقيل بانه ليس مناسبا هنا (وقيل ل) انما هذه الآية فى (قول بعضهم) وهو رئيس المنافقين عبد الله بن ابى بن سلول (مامثلنا) اى حالنا وصفتنا (ومثل محمد) اى حاله وصفته (الا) كحال

(٢) هى قولهم نسخه

من وقع فيه (قول القائل) في مثل قديم يضرب لمن يحسن لاحد فيسيء اليه
(سمن كلبك يأكلك) لان الكلب اذ اشبع واستغنى عن صاحبه قد يجرأ عليه
كالاسد الضاري (ولئن رجعنا) من سفرنا هذا الى المدينة (ليخرجن الاعز)
يعني نفسه الخبيثة (منها) اي من المدينة (الاذل) يعني المؤمنين كلهم وكان هذا في
بعض غزواته عليه الصلوة والسلام تبوك او بني المصطلق واختلف فيمن بلغ رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم هذه المقالة والمشهور انه زيد بن ارقم وكان سبب هذه المقالة
ان رجلا من المهاجرين ورجلا من الانصار جرى بينهما امر فصاح الانصاري
يالالانصار والمهاجري ياللمهاجرين فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
دعوها فانها جاهلية مستقذرة فقال ابن ابي اوفعلوها ثم قال لقومه ماذا فعلتم
بانفسكم انزلتموهم بلادكم وقاسمتموهم اموالكم وطعامكم اما والله لوامسكتم عنهم
لم يركبوا رقابكم واوشكوا ان يتحولوا عن محمد فلا تنفقوا عليهم حتى ينفضوا عنه
الى آخر ماحكاه الله فلما بلغ زيد رضي الله تعالى عنه رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم مقاله انكر وحلف لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فصدقه وحزن
زيد حتى نزل القرآن بتصديقه فقال عمر رضي الله تعالى عنه دعني اضرب عنقه
فابى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وتكرم بكفه عنه لاجل ولده فلما اراد
دخول المدينة منعه ابنه رضي الله تعالى عنه وقال لاتدخلها حتى تقول انك الاذل
ويأذن لك رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم والا ضربت عنقك فقال ويحك
افاعل انت قال نعم فلما رأى الجد منه قال اشهد ان العزة لله ولرسوله وللمؤمنين
فقال له رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم جزاك الله عن رسوله وعن المؤمنين
خيرا (وقد قيل ان قائل مثل هذا) الذي قاله ابن ابي وغيره (ان كان مستترا به)
عن المسلمين بحيث لم يظهره لهم ويسمعوه منه وفي رواية مستسرا استفعال من السر اي
مختفيا حين قاله عن المسلمين والسر خلاف العلانية (ان حكمه حكم الزنديق)
وهو انه (يقتل) لانه مثله في اخفائه الكفر واظهاره الايمان فيه فيقتل لذلك
(ولانه قد غير دينه) بما قاله فصار كالمرتد (وقد قال) صلى الله تعالى عليه وسلم
(من غير دينه) باظهار مايخالفه (فاضربوا عنقه) ان لم يتب وقيل بقبول توبته
برجوعه لدينه واستدل بهذا الحديث على قتل الزنديق من غير استتابة وقال الشافعي
تقبل توبته مطلقا كالمرتد وعن ابي حنيفة فيه روايتان وقيل كالات واستدل القائل
بقبول توبة من اخفى كفره بحديث ابن عمر رضي الله تعالى عنهما في الصحيح الآتي
في كلام المصنف من ان الكلام عليه انه صلى الله تعالى عليه وسلم قال امرت
ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله محمد رسول الله ويقيموا الصلوة ويؤتوا الزكوة

فاذا فعلوا ذلك عصموا منى دماءهم واموالهم الا بحق الاسلام وحسابهم على الله يعنى فيما يستسرون به ففيه دليل على ان من ظاهر حاله الاسلام لايتعرض له وتقبل توبته قالوا وعليه اكثر العلماء الامالك واحمد بن حنبل فانهما لم يقبلا توبته وهذا هو الزنديق على القول بانه من يظهر الاسلام ويبطن الكفر لا من ينتحل دينا فقد اختلفوا فيه كما مر على اقوال منها ما ذكر ونقله قاضيخان كما تقدم والكلام عليه مفصل فى الفقه (ولان لحكم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى الحرمة) اى احترامه وتوقيره وصيانة جانبه (مزية) بفتح الميم وكسر الزاء المعجمة وتشديد الياء التحتية وهى زيادة الفضيلة وقال العلامة لايبنى منه فعل لكن تقدم عن الاساس تميز (٢) عليه زاد (على امته) فلا يسوى بينه وبينهم فيما يخصه فيزاد فى جزاء من سبه على حد غيره لرفعة محله (وساب الحر) لا العبد (من امته يحد) حد قذف بشروطه ان استحقه والا يعزر واطلقه لظهوره اوتسمح فادخل التعزير فى الحد وفى نسخة يجد بجيم ولاادرى ما معناه والظاهر انه تحريف من النساخ (وكانت العقوبة لمن سبه صلى الله عليه وسلم) اوسب غيره من الانبياء عليهم السلام (القتل) رعاية (لعظيم قدره) فبعظمه يعظم الذنب فيه (وشفوف منزلته على غيره) بشين معجمة وفائين اى زيادتها يقال شف عليه اذا زاد قال ابن القطاع وهو بمعنى النقص ايضا من الاضداد والقرينة مانعه منه هنا اى لزيادة مرتبته العالية بشرفه صلى الله عليه وسلم تسليما وزاده تشريفا وتعظيما وهذا اعظم الجزاء لاعظم الخلق واحتمال ان يزاد بدون القتل لايرد عليه كما قيل ﴿فصل﴾ فى دفع الشبهة الواردة على ما قدمه فى هذا الفصل (فان قلت) اذا كان سبه صلى الله عليه وسلم وتنقيصه مقتضيا للقتل (فلم لم يقتل النبى صلى الله عليه وسلم اليهودى الذى قال له السام عليكم وهذا دعاء عليه) واذية له ولم يعاقب قائله فيرد على ماقرره اولا والسام بمعنى الموت فيوهمون انهم قالوا السلام وانما ارادوا الدعاء عليه بموته ومثله مما يؤذيه وهذا رواه البخارى وغيره وقالوا ان عائشة رضى الله تعالى عنها تفطنت له فكانوا اذا قالوا السام عليك يا ابا القاسم قالت عليكم السام والذام واللعنة ولذا قال صلى الله عليه وسلم اذا سلم عليكم اهل الكتاب فقولوا وعليكم ردا لمقالتهم عليهم الا ان الخطابى قال انه روى بالواو ورواه ابن عيينة بدونها وهو الصواب لان الواو التى تلصق الجمع بالاشتراك بينهما * قلت لا محذور فيه لانه صلى الله عليه وسلم قصد الاشتراك فى معنى غير الذى قصدوه اى الموت مقدر علينا وعليكم كما يأتى بيانه فيكون من القول بالموجب البديعى كقوله

وقالت انت عندى مثل عينى * فقلت نعم ولكن فى السقام

ولذا ذهب كثير الى جواز اثبات الواو وحذفها وان الخطابى رجع عما قاله والسام معتل

(٢) قوله تميز هكذا وقع فى النسخ والظاهر انه تصحيف لان المزية ناقص يائى فلو بنى منه الفعل كما فى الاساس لكان تمزى لا تميز كما هنا فليحرر مصحح

بمعنى الموت ويجوز ان يكون مهموزا من السآمه والذام بالمعجمة بمعنى الذم والعيب ويجوز اهمالها من الدوام والقائل جماعة من اليهود وقيل واحد منهم اسمه ثعلبة ابن الحارث وجمع بين الروايتين بتعدد القصة او بان الداخل جماعة والقائل منهم واحد (ولا قتل) الرجل (الآخر) وهو ذو الخويصرة الذى سبق ذكره ويأتى وانه (الذى قال له) صلى الله عليه وسلم فى قسمة قسمها من مال الغنائم (ان هذه القسمة) التى قسمتها بين الغزاة وفى نسخة ان هذه لقسمة (ما اريد بها وجه الله) اى خالصة لله جارية على العدل كما فرضه الله تعالى وهذا فى حديث رواه البخارى ايضا فلم يقتله صلى الله عليه وسلم (و) الحال انه صلى الله عليه وسلم (قد تأذى من ذلك) اى من قوله الذى قاله ونسبه فيه الى الجور وهو اذية مسلم له وافتراء عليه فيقتضى قتله فلم لم يأمر بقتله وقال الحافظ الذهبى هذا الآخر لا اعرفه وفى الصحيح انه من الانصار وقال انه مغيث بن بشير والذى قال له اعدل ذو الخويصرة التميمى الخارجى الذى قتل يوم النهروان ويقال له حرقوص وكانت هذه القسمة يوم حنين زاد فيها بعضهم لمصلحة وهو تأليفهم (و) مع ذلك فلم يقتلهم صلى الله عليه وسلم حين آذوه بل (قال قد اوذى موسى) من قومه (باكثر من هذا) الذى اوذيته (فصبر) على اذيتهم ولم يقتل احدا ممن آذوه فلى به اسوة واذية موسى انهم رموه بالبرص والادرة واتهموه بقتل اخيه هارون وخالفوه فى امور كثيرة قصها الله تعالى فى القرآن عنهم (ولا قتل المنافقين الذين كانوا يؤذونه فى اكثر الاحيان) وروى فى كل الاحيان والاولى اظهر واشهر واذية المنافقين له تقدم بعضها قريبا فهذا كله يدل على ان من آذاه اوذمه اوذم غيره من الانبياء عليه وعليهم الصلوة والسلام لا يستحق القتل فكيف هذا مع ماتقدم من الادلة والاجماع الذى حكاه ثم شرع المصنف رحمه الله فى الجواب عن هذا الاشكال بقوله (فاعلم) ايها السائل مما اشكل عليك (وفقنا الله تعالى واياك) لعلم مالم نعلم وهى جملة دعائية معترضة (ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كان اول الاسلام) اول منصوب على الظرفية اى فى ابتدائه (يتألف عليه الناس) اى يطلب الفتهم وتأنيسهم لقرب عهدهم بالاسلام وفيهم الاعراب الجفاة حتى يثبتهم على الاسلام فيداوى امراض قلوبهم بعفوه وكرمه ولم يقل اول الهجرة لان هذا كان بالمدينة بعد هجرته لان ابتداء التأليف ببعض انواعه كان قبلها واستمر ذلك الى الهجرة كما يومى اليه قوله كان الدالة على الاستمرار فلا غبار عليه كما قيل لو قال اول الهجرة كان اولى وفى نسخة فيه يستألف بسين مهملة ساكنة بين الياء والتاء (و) اشار لبيان ذلك بقوله (يميل قلوبهم اليه) اى الى الاسلام وخلوص الايمان بمحبته والاذعان له وياؤه الثانية مخففة مضارع امال ويجوز تشديدها والاول اولى (ويحبب اليهم الايمان) ليتمكن فى نفوسهم (ويزينه فى قلوبهم) اى يحسنه بترغيبهم

فيه (ويدارئهم) بموحدة(٢) قبل الهاء اى يعاملهم بملاطفته لهم ورفقه بهم (ويقول لاصحابه) اى خلصهم الذين سبق ايمانهم وعلم اخلاصهم (انما بعثتم) فيه تغليب اى انما بعثت معكم اوهو مجاز عن امرتم وعلمتم اوهو بمعناه اللغوى اى جئتم لدار الهجرة وارسلتم لها لتكونوا (ميسرين) بسين وراء مهملتين اى مسهلين مسامحين لامعسرين مشددين على من قرب عهده بالاسلام (ولم تبعثوا) وترسلوا (منفرين) للناس عن الاسلام اى بشدة وغلظة تحمل الناس على نفورهم عنكم بعفارقتهم وتشتتهم عنكم وكان الظاهر ان يقول معسرين ليطابق قوله ميسرين لكنه عدل لامطابقة الخفية لانها ابلغ لان التيسير يقتضى تألفهم وعدم نفرتهم عنهم فاتى بلازم المقابل لانه ابلغ واكثر كما فى قول المتنبى * كانك مستقيم فى محال * اذ لم يقل فى اعوجاج وليس هذا لاجل القافية كما قيل ونحوه لايرون فيها شمسا ولازمهريرا (و) كان صلى الله عليه وسلم (يقول) لاصحابه ايضا (بشروا) الناس بكل خير (ولاتعسروا) اى لاتشددوا وتغلظوا عليهم (وسكنوا) اى اقروا الناس على ما هم عليه ولاتكلفوهم بما لم يألفوه (ولاتنفروا) الناس عنكم فينفروا ويفروا اى لاتثقلوا عليهم وتلحوا فيملوا منكم وهذا فيما لم يجب عليهم والافمثله لايسامح فيه (و) كان صلى الله تعالى عليه وسلم (يقول) لاصحابه كما مر فى قصة ابى ابن سلول والمنافقين لما بلغه ما قالوه فقالوا له دعنا نضرب عنقه فابى (لايتحدث الناس) فيما بينهم فيقولوا (ان محمدا يقتل اصحابه) وهذا اذا شاع عنه صلى الله تعالى عليه وسلم منع بعض الكفرة من الدخول فى الاسلام وجعله المشركون واعداء الدين وسيلة للطعن فيهم ومثله مماينبغى الاحتراز عنه لما فيه من الفوائد وهذا قاله صلى الله تعالى عليه وسلم لعمر رضى الله تعالى عنه لما قال فى قصة ابى ابن سلول دعنى اضرب عنقه كما تقدم مفصلا (وكان صلى الله تعالى عليه وسلم يدارى الكفار والمنافقين) بتلطفه بهم واحسانه وعفوه عنهم والفرق بين المداراة والمداهنة مشهور تقدم مرارا ايضا فالمداراة اللاطف ولين القول لدفع الضرر وجلب النفع له اولمن داراه كامره بنصح ورفق وبيان ما فى حاله من محذور وسوء عاقبة والمداهنة تحسين القبيح وقوله له ماهو باطل وكذب مما يغره ويحثه على ارتكاب الفواحش والاول محمود شرعا والثانى مذموم غير جائز (ويجمل صحبتهم) بضم المثناة التحتية وسكون الجيم وكسر الميم ثم لام من الجميل الحسن قولا وفعلا وقيل يجمل بمعنى يجمع بعد تفرقه وهو بعيد ركيك (ويغضى عنهم) الاغضاء العفو والتجاوز والسكوت وغض البصر عما لايليق وحمله على تغضى البصر او راعى ما فيه من العفو فعداه بعن وهو متعد بعلى وفى المصباح اغضى الرجل قارب بين جفنيه ثم استعمل فى الحلم (ويحتمل من اذاهم) اى يحمله ويعفو عنه قال فى المصباح حمل الشئ واحتمله بمعنى عفا عنه وهو فى اصطلاح الفقهاء يستعمل بمعنى الوهم والجواز فيكون لازما وبمعنى الاغضاء والتمنى فيتعدى ومن زائدة اوتبعيضية وسيأتى ما فيه

(٢) قوله بموحدة آه فى هذا الضبط ضبط ظاهر لانه من الدرء بالهمزة وقد لايهمز لامن الدرب واظنه من تصحيف الناسخ فليراجع مصحح

(ويصبر على جفائهم) اى غلظه طباعهم المقتضية لعدم الادب فى الاقوال والافعال ويقال لاهل البادية اهل الجفاء (ما لايجوز لنا اليوم الصبر عليه) ما موصولة مفعول يحتمل فن بيانية مقدمة على المبين وقد جوزه النحاة والمراد باليوم مابعد عصره عليه السلام وابتداء الاسلام وقواعد الاسلام لم تكن على ماهى عليه الآن من القوة التى لايتسامح فيها لاحد ماكان يتسامح فيه الرسول عليه السلام لمصلحة تمت بذهاب اسبابها فما فعله عليه السلام من عدم قتل بعض لايجوز لنا الآن المسامحة فيه اصلا كما يأتى فى قوله فلما استقر الخ وهذا هو الجواب عن السؤال مع انه حق له صلى الله تعالى عليه وسلم يجوز له العفو عنه لانه يمتنع علينا الاغضاء عن اهانته صلى الله عليه وسلم (و) كان صلى الله عليه وسلم (يرفقهم) اى يصلهم وينفعهم (بالعطاء) تكرما عليهم (والاحسان) اليهم لكرمه ولين قوله ليؤلف قلوبهم ومحبتهم لان النفوس جبلت على حب من احسن اليها فيرفق بزنة يقصد مضارع رفق او بوزن يكرم مضارع ارفق وفى الصحاح الرفق ضد العنف وقد رفق به يرفق وحكى ابو زيد رفقت به وارتفقت بمعنى ترفقت به ويقال ارفقته بمعنى نفعته وقال ابن القطاع رفقته رفقا وارفقته نفعته ومن الرفق كذلك فهو ثلاثى ورباعى (وبذلك) المذكور من مداراتهم وعطائهم ورفقه بهم (امره الله تعالى فقال ولا تزال تطلع على خائنة منهم) اى على طائفة خائنة او خيانة تصدر منهم فى حقك كما صدر من اسلافهم مع رسلهم فلا يحزنك اساءتهم لك او المراد فعلة خائنة او نفس خائنة ويقال فى المبالغة رجل خائنة كراوية وقرئ على خيانة (الا قليلا منهم) لم يخن (فاعف عنهم واصفح ان الله يحب المحسنين) الذين يجزون السيئة بالحسنة ويتجاوزون عما سلف وهذه الآية نزلت فى اليهود الذين كانوا فى زمن نبينا صلى الله عليه وسلم بيانا لانهم من شأنهم الخيانة وانه موروث آبائهم وامره بالعفو عنهم بشرط المعاهدة او نحوها او هذه الآية منسوخة والقليل المستثنى من آمن به صلى الله عليه وسلم منهم كابن سلام (وقال) الله تعالى آمرا نبيه عليه السلام بما مر (ادفع) ماتراه من السيئات (بالتى هى احسن) وهى الاحسان لمن اساء والالطف به (فاذا الذى بينك وبينه عداوة) من الكفار (كانه ولى حميم) اى لايزال احسانك اليه حتى يصيره كالصديق الذى بينك وبينه مصافاة وموالاة والولى من يوالى ويتابع والحميم الصديق المصافى نزلت فيمن كان يعادى رسول الله صلى الله عليه وسلم كابى سفيان وقيل المراد بالتى هى احسن المسامحة والمصالحة وهى مستحبة وقيل هذه نسخت بآية السيف (وذلك) اى ماذكر من مداراته صلى الله تعالى عليه وسلم كان منه (لحاجة الناس للتألف) لقلوبهم وجلبها له فى (اول الاسلام) ومبادى الهجرة (و) الحاجة فى اول الامر الى (جمع الكلمة) باتفاق رأيهم معه صلى الله تعالى عليه وسلم وعدم مخالفتهم له فانه يحصل بالملاطفة والملاءمة ما لايحصل بغيرها (فلما استقر) فيه ضمير مستتر للاسلام اى لما قوى وثبت (واظهره) اى

اظهر الله دين الاسلام اى اعلاه ورفعه (على الدين كله) اى على كل دين وملة بحيث غلب اهله وقهرهم والدين فى الاصل مصدر يستوى فيه الواحد وغيره (فقتل من قدر عليه) ممن اظهر عداوته صلى الله تعالى عليه وسلم وطعن فيه وفى دينه اذ لم تبق حاجة للمداراة التى كانت لمصلحة اتمها الله (واشتهر امره كفعله) صلى الله تعالى عليه وسلم (بابن خطل) يوم الفتح حين امر بقتله يوم فتح مكة ولو وجد متعلقا باستار الكعبة (و) قتل ايضا بامره بذلك (من عهد) اى اوصى المسلمين (بقتله يوم الفتح) يوم فتح مكة كما تقدم مفصلا (و) قتل ايضا (من امكنه قتله غيلة) بكسر الغين المعجمة وهو القتل خفية ومخادعة كابن الاشرف وابن ابى الحقيق (من يهود) هو اسم للطائفة المعلومة (وغيرهم) اى غير اليهود من الكفرة (او غلبة) اى وقتل ايضا من امكنه قتله من غير اخفاء اى بطريق الغلبة والقهر كابى عزة الجمحى كما مر (ممن لم ينظمه قبل) اى لم يدخل قبل قتله (سلك صحبته) صلى الله تعالى عليه وسلم باسلامه ومتابعته له صلى الله تعالى عليه وسلم والسلك خيط ينظم فيه اللؤلؤ ونحوه والنظم ادخاله فيه فاستعير للجمع وجعل محل الجمع او مايقتضيه بمنزلة السلك وسلك صحبه كلجين الماء او هو استعارة ايضا (والانخراط فى جملة مظهرى الايمان به) من الصحابة رضى الله عنهم اجمعين وقد فسر الانخراط بالدخول يقال انخرط فى السلك اذا انتظم وقد وقع ذلك فى كلام الفصحاء الثقات كالسكاكى والزمخشرى وفسر بما ذكر الا انى لم اجده فى كلام العرب قديما ولا فى كتب اللغة بهذا المعنى بل الموجود خلافه كخرط القتاد واخترط السيف سله وفتشت عنه فلم اظفر به وغاية مايمكن فى توجيهه انه من اخترطه اذا حمله فى الخريطة وهى الكيس فيجوز به عن حمله فى العقد قال ابن عباد فى محيط اللغة الخريطة مثل الكيس تشرج من ادم او خرق وقال اخرطت الخريطة اخراطا انتهى وتقدم التنبيه على ذلك ايضا وقوله (ممن كان يؤذيه) من الكفرة بيان لمن الذى تقدم (كابن الاشرف وابى رافع) تقدم بيانهما مفصلا (والنضر) بن الحارث الذى تقدم بيانه (وعقبة) بن ابى معيط وتقدم ايضا وهذا تمثيل لمن قتله صلى الله تعالى عليه وسلم مطلقا غيلة وغلبة فلا وجه لماقيل ان فى ذكر ابن الاشرف مع من قتله غلبة نظر القتله غيله (وكذلك) اى مثل قصة من ذكر ممن قتله (ندر دم جماعة) من الكفار (سواهم) اى سوى من ذكر من كعب واضرابه وندر بنون وذال معجمة وراء مهملة اى اوجب قتله على من عنده من اصحابه قال فى الاساس ندر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كذا اوجبه على نفسه وهو من كلام اهل الحجاز انتهى فقول بعض الشراح انه بدال مهملة بمعنى اسقط واهدر ليس بشئ (ككعب بن زهير) بن ابى سلمى بضم السين وسكون اللام ربيعة بن رياح بكسر الراء وبالمثناة التحتية ابن قرط المزنى وهو واخوه شاعران مجيدان غير مكثرين واخوه اسلم قبله وكان كعب قال بعد اسلام اخيه شعرا يعرض فيه بالنبى صلى الله تعالى عليه وسلم

فكتب اليه اخوه كتابا يقول فيه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اهدر دماء قوم كهبيرة بن ابى وهب وابن الزبعرى فان كان لك حاجة فى نفسك فطر اليه فانه صلى الله تعالى عليه وسلم يقبل من اتاه تائبا فضاقت الارض عليه وارجف الناس بانه مقتول فاتى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهو يصلى الصبح فلما فرغ جلس بين يديه ووضع يده فى يده وقال يارسول الله ان كعبا جاء تائبا مسلما اتقبله قال نعم وهو لايعرفه فقال انا كعب فوثب عليه رجل من الانصار وقال يارسول الله دعنى اضرب عنقه فقال دعه فانه جاء تائبا فغضب كعب على الانصارى لانه لم يقل فيه احد من المهاجرين الاخيرا وانشده صلى الله تعالى عليه وسلم قصيدته المشهورة والبسه بردته التى يتوارثها الخلفاء بعده وكان معاوية رضى الله تعالى عنه طلبها منه فقال ماكنت لاوثر احدا بثوب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فلما مات اخذها من اولاده بعشرين او بثلاثين الف درهم قصة وفقه هذه القصة ان من سنة الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم العفو عمن سبه من الكفرة وان اجارة الشعراء مسنونة من اكارم الاخلاق كما قال الغزى

جحود فضيله الشعراء غىّ * وتحسين المديح من الرشاد
محت بانت سعاد ذنوب كعب * واعلى كعبه فى كل ناد
وما احتاج النبى الى مديح * وتشبيب بشىء من سعاد
ولكن سن اسداء الايادى * وكان الى المكارم خير هاد

(وابن الزبعرى) هو عبدالله بن الزبعرى بن سعيد بن سهم القرشى وهو بكسر الزاء المعجمة او فتحها وكسر الباء الموحدة وسكون العين المهملة مقصور علم منقول من سىء الخلق او كثيف الشعر وكان شاعرا مجيدا شجاعا من اشد الناس على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بطول لسانه وسفهه ولاعقب له اسلم بعد الفتح وحسن اسلامه وكان فر هو وزوجته ام هانىء بنت ابى طالب الى نجران فقالوا له ماوراءك فقال ان محمدا قتل قريشا وفتح مكة واراه سائرا الكم فاصاح بنى الحارث وكعب منهم هارب من حصنهم وجمع ماشيته فارسل له حسان رضى الله تعالى عنه شعرا يقول فيه

غضب الاله على الزبعرى وابنه * وعذاب سوء فى الحيوة مقيم

فلما بلغه فقال مالى وبنى الحارث وترك دارى وقومى ثم اتى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فى اصحابه فلما رآه قال هذا ابن الزبعرى فى وجهه نور الاسلام فوقف عنده وقال السلام عليكم انى اشهد ان لااله الا الله وان محمدا عبد الله ورسوله والحمد لله الذى هدانا للاسلام وقد اجلبت على عداوتك حتى هربت الى نجران وانا اريد ان لااقرب الاسلام ابدا ثم اراد الله بى خيرا فالقاه فى قلبى وحببه الى وكره ما كنت فيه من الضلاله واتباع مالاينفع ولا امقل من حجر اعبد ويذبح له فقال رسول الله

(صلى الله)

صلى الله عليه وسلم الحمد لله الذى هداك للاسلام ان الاسلام يجب ما قبله وقالت فى ذلك

رأيت اسلام قوم يجب ما كان قبله * وكم حصر اراه بالكفر فى شرملة

(وغيرهما) اى غير كعب وابن الزبعرى (ممن آذاه) صلى الله تعالى عليه وسلم وهجاه وسبه نثرا ونظما ثم تاب باسلامه فقبلت توبته وعفا عنه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كما فى السير (حتى القوا بايديهم) اى انقادوا له صلى الله تعالى عليه وسلم وسلموا وهو مجاز عما ذكر واصله وضع يده فى يد غيره ممن يمسكها لانقياده اتم انقياد وقبض يد غيره عنه (ولقوه) عليه الصلوه والسلام (مسلمين) فعفا عنهم وامنهم واحسن اليهم (و) اما من نافقه ف (بواطن المنافقين) وما فيها من الكفر (مستترة) غير معلومة لغيرهم (وحكمه صلى الله تعالى عليه وسلم) انما كان (على الظاهر) وهو الاسلام المانع من قتلهم وهذا لاجل التشريع لامته بعده وان اطلعه الله على سرائرهم (و) مع ذلك (اكثر تلك الكلمات) التى قصد المنافقون بها تنقيصه صلى الله تعالى عليه وسلم وذمه (انما كان يقولها القائل منهم) اى من المنافقين (خفية مع امثاله) من المنافقين ولا يقف عليها النبى صلى الله عليه وسلم والمسلمون وخفية بضم اوله وكسره وفى نسخة زيادة واو قبل مع (ويحلفون عليها) اى يحلفون انهم ما قالوا ما نسب اليهم وهذا مما يعلم مما سيأتى وقد مر هذا فى قصة بن ابى وابن سويد من المنافقين (اذا نميت) اليهم اى نقلت وبلغت لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عنهم من نمى الحديث بالتخفيف والتشديد والمشهور ما قاله ابو عبيدة من انه بالتخفيف ما نقل على وجه الاصلاح والتشديد ما كان على وجه الافساد وهو النميمة وكذا قاله ابن قتيبة وغيره لكن رواية اكثر المحدثين بالتخفيف هنا تدل على خلافه (وينكرونها) اى هذه المقالة (ويحلفون بالله ما قالوا) ما نقل عنهم (ولقد قالوا كلمة الكفر) اى الكلمة التى يكفر بها قائلها او التى انما تصدر عن الكفرة واعداء الدين مما نقلناه سابقا (و) كان صلى الله تعالى عليه وسلم (مع هذا) اى مع ما قالوه من كلمة الكفر (يطمع فى فيئتهم) بكسر الفاء وفتح الهمزة قبل التاء الفوقية اى رجعتهم وروى فيئهم بفتح الفاء قبل ياء ساكنة قبل الهمزة من فاء اليه اذا رجع ومنه الفئ للظل بعد الزوال (ورجوعهم الى الاسلام) عطف تفسير اى دخولهم فيه فهو مجاز مرسل من اطلاق المقيد على المطلق كقوله تعالى وان عدتم عدنا (وتوبتهم) من نفاقهم وكفرهم الخفى (فيصبر صلى الله عليه وسلم على) اذيتهم ونفاقهم وذمهم الذى علمه منهم وبلغه عنهم وعلى (هناتهم) بفتح الهاء والنون الخفيفة وفى المصباح الهن خفيف النون كناية عن كل اسم جنس والانثى هنة بالتخفيف ولامها محذوفة ففى لغة هى هاء فتصغيرها هنيهة ومنه مكث هنيهة اى ساعة لطيفة وفى لغة هى واو فتصغيرها فى المؤنث

على هنية بتشديد الياء والهمز خطأ اذلا وجه له وجمعها هنوات وربما جمعت على هنات مثل حمات والمذكر هنا وبه سمي وكني به عن الفرج انتهى وهو احدا لاسماء اخوات اب واخ وكني به هنا ايضا عن قبائحهم (و) كان صلى الله تعالى عليه وسلم يصبر ايضا على (جفوتهم) اى ما صدر عنهم من الاقوال والافعال القبيحة لغلظ طباعهم وسوء ادبهم (كماصبر اولوا العزم من الرسل) وهم الذين كانوا ذوى عزيمة قوية وثبات فى دعوة الناس الى الدين ومر انه قد اختلف فيهم فمنهم من قال هم خمسة نوح وابراهيم وموسى وعيسى ومحمد صلوات الله وسلامه عليهم اجمعين وقيل هم المذكورون على التوالى فى الشعراء والاعراف وهم نوح وهود وصالح وسليمان ولوط وموسى لصبرهم على اذى قومهم وماابتلوا به ومنهم من عد منهم اسمعيل ويعقوب وايوب وقيل كل من امر بالجهاد والقتال وقيل ثمانية عشر ذكروا فى الانعام وعقبهم الله بقوله ﴿اولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده﴾ وقيل كل الرسل وقيل الا يونس لقوله تعالى ﴿ولاتكن كصاحب الحوت﴾ فهؤلاء صبروا على اذى الناس ومواجهتهم بمايكرهون وقدامر صلى الله عليه وسلم بالاقتداء بهم فى الصبر على الاذى والعفو فلم يزل يفعله فى ابتداء الهجرة (حتى فاء كثير منهم باطنا) اى رجع عن نفاقه فخلص ايمانه فى قلبه (كما فاء ظاهرا) اى كما كان ظاهره فى الرجوع الى الايمان بعد الكفر (واخلص) ايمانه بالله ورسوله صلى الله تعالى عليه وسلم (سرا) فيما اسروه واخفاه فى قلبه وبينه وبين قومه (كما اخلص جهرا) اى فيما جاهرهم به من مقاله فتواطأ باطنه وظاهره وسره وجهره (ونفع الله بعد بكثير منهم) اى نفع بهم بعد اخلاصهم وهداية الله لهم (وقام منهم) اى من هؤلاء الذين تألفهم وعفا عنهم (للدين) واهله (وزراء واعوان) عطف تفسير لان الوزير من الوزر وهو المعاونة والنصرة فتقوى وتعاضد بهم اهل الاسلام (وحماة وانصار) فهم حامون للدين وناصرون لاهله (كما جاءت به الاخبار) الثابتة فكم من منافق وكافر حبب الله له الايمان واعزه الله به وهو مذكور فى كتب الحديث غنى عن البيان (وبهذا) الجواب المذكور (اجاب بعض ائمتنا) المالكية رحمهم الله تعالى (عن هذا السؤال) السابق عن قول اليهود السام عليكم وعنه اجوبة اربعة ذكرها فى السيف المسلول بعد ما ذكر فى حقهم ﴿واذا جاؤك حيوك بما لم يحيك به الله ويقولون فى انفسهم لولا يعذبنا الله بما نقول حسبهم جهنم يصلونها فبئس المصير﴾ فاخبر الله عنهم بانهم كانوا يحيونه بتحية منكرة ويقولون لو كان نبيا عذبنا الله بقولنا له السام عليكم واشار الى انه لاحاجة لعذابهم فى الدنيا لانه يكفى من لم يذب منهم عذابه فى الآخرة فاجاب عن السؤال الذى تقدم من انه لم يقتلهم وهى عائشة رضى الله عنها عن قولها بل عليكم السام والذام واللعنة كما مر فقال لها مهلا فان الله يحب الرفق فى الامر كله وحاصله انه كان لحكمة وهو انه لم يقو الاسلام

﴿لم يقو﴾

لم يقو القوة البالغة فصبر لعل الله يهديهم ويقوى بهم الدين وقد وقع ذلك لكثير
منهم وكان الصبر عليهم والعفو عنهم جائز له صلى الله تعالى عليه وسلم والجواب الثانى
عنه انهم كانوا يخفونه ويتكلمون به بعجلة وخفض صوت ولا يطلع الناس عليه والعقاب
على الكفر انما يكون على الظاهر دون الخفى (وقال) بعض الائمة المجيب بهذا
وفى نسخة وقيل (لعله) اى قولهم السام للدعاء عليه (لم يثبت عنده صلى الله تعالى عليه
وسلم من اقوالهم) اى اليهود (مارفع) بالبناء للمجهول من رفع الكلام بمعنى اوصله
وبلغه (وانما نقله) له صلى الله تعالى عليه وسلم (الواحد) الذى لم يتم به نصاب الشهادة
(ومن لم يصل) اى لم يبلغ (رتبة) قبول (الشهادة فى هذا الباب) اى النوع المقتضى للقتل
(من صبى) صغير لا تسمع شهادته شرعا (او عبد) مملوك (او امرأة) شهادتها غير مسموعة
فى مثله مما يندرئ ويدفع بالشبهات وهو الحدود (والدماء لا تستباح الا) بعد الثبوت
(بعدلين) ذكرين حرين واعلام الله تعالى له بعد حكمه بالظاهر ونفوذ حكمه
لا يخالفه فما قيل من انه عجيب من المصنف رحمه الله تعالى مع تكذيب الله لهؤلاء واعلامه
بحالهم فى القرآن ليس بشئ لاسيما وهو ناقل ثقة وما على الرسول الا البلاغ (وعلى هذا)
الذى ذكره بعضهم فى الجواب (يحمل امر اليهود) وفى نسخة اليهودى (فى السلام)
وفى نسخة فى السام وهما بمعنى لان المراد بالسلام سلام اليهودى وهو قولهم السام
(وانهم لووا به) بواوين مخففتين والتشديد وان صح غير متأت هنا لانه للمبالغة ولم تقصد
هنا واللى فتل الالسنة ولفتها بسرعة حتى يخفى ويظن انهم قالوا السلام (السنتهم)
جمع لسان وهو الجارحة المعروفة (ولم يبينوه) اى سلامهم وهو تفسير للمراد بلى
الالسنة (الاترى) ماتحقق ما قيل ويوضحه (كيف نبهت عليه) اى على قولهم هذا
(عائشة) رضى الله تعالى عنها حيث ردته عليهم بقولها المتقدم عليكم السام والذام واللعنة
ونهاها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وامرها بالرفق وقال انى ارد عليهم فيستجاب لى
ولا يستجاب لهم لكن قال ابن تيمية ان قوله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا سلم عليكم
اهل الكتاب فقولوا وعليكم اى ردوا الذى يقولونه لكم عليهم وتقرير الصحابة
رضى الله تعالى عنهم له بعده يدل على عدم اختصاصه باول الامر وبدء الاسلام وانه
لم يخف عليه فتأمل (ولو كان) اليهودى الذى قال للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم السام
عليك (صرح بذلك) من غير اخفاء ولى السنة (لم تنفرد) بتاء فوقية اى عائشة رضى الله
تعالى عنها (بعلمه) دونه صلى الله تعالى عليه وسلم (ولهذا) اى لكونهم لم يصرحوا
بما يعلمه كل احد اولكون اليهودى لم يصرح بالسام بل اضمره خبثا ولامة (نبه النبى
صلى الله تعالى عليه وسلم اصحابه على فعلهم) اى فعل اليهود القبيح الذى اتوا به
بقولهم السام عليك (وقلة صدقهم) فى كلامهم وجعل قولهم السام موهمين

انهم قالوا السلام كذبا لجعلهم ماليس بتحية تحية فهو باعتبار خبر تضمنه كذب مخالف للواقع (وخيانتهم فى ذلك) لله ولرسوله صلى الله تعالى عليه وسلم (ليا بالسنتهم) بتحريف مقالتهم وكذبهم وعدولهم عن سنن الصواب (وطعنا فى الدين) اى دين الاسلام واهله وفيه اشارة الى الآية اعنى قوله عز وجل الم تر الى الذين اوتوا نصيبا من الكتاب الآية وهى نزلت فى حق اليهود وقولهم راعنا واسمع لكن لما كانا من قبيل واحد فى التحريف والعدول عن الظاهر اقتبسها المصنف هنا وانما كان هذا طعنا فى الدين لانهم قالوا لوكان نبيا علم بمقالتنا وعذبنا الله عليها كما مر فلا يتوهم انه كيف يكون هذا طعنا فى الدين بمجرد ذكر السام بمعنى السلام (فقال) صلى الله تعالى عليه وسلم لاصحابه منبهالهم (ان اليهود اذا سلم احدهم فانما يقول السام عليكم فقولوا) فى رد سلامهم (عليكم) وفى رواية وعليكم بالواو وقد تقدم الكلام عليه مفصلا وقد قال الفقهاء لايبدؤ بالسلام الكفرة وانما يرد سلامهم بقول وعليكم وفى رواية عن الشافعى جوازه (وكذلك قال بعض اصحابنا البغداديين) كالقاضى عبد الوهاب البغدادى المالكى وقد تقدم بيانه (ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لم يقتل المنافقين بعلمه فيهم) وبما فى نفوسهم مع انه عالم بهم واطلاعه الله تعالى على سريرة نفاقهم وان كان له صلى الله تعالى عليه وسلم ان يقضى بعلمه بل اختلف الفقهاء فى القاضى هل له ان يقضى بعلمه فى زمان قضائه اوفى مجلس حكمه وانما المانع عنه انه صلى الله تعالى عليه وسلم امر بالعمل بالظاهر فى اكثر احواله تشريعا لامته وكان ذلك فى ابتداء الاسلام تأليفا للقلوب حتى يهديهم الله ولاتنفر قلوب من يريد الدخول فى الاسلام وتكف السنة الطاعنين بقولهم انه صلى الله تعالى عليه وسلم يقتل اصحابه والحكم يتعاضد والمصالح لاتتزاحم فلاتعارض بين الاحاديث كما توهم (ولم يأت) اى لم ينقل فى الاحاديث (انه قامت بينة) عنده صلى الله تعالى عليه وسلم (على نفاقهم فلهذا) اى لكونه لم تقم عنده بينة على نفاقهم وهو مأمور فى اكثر الاحكام ان يحكم بالظاهر وبالصبر كما صبر اخوانه اولو العزم (تركهم) من غير ان يقتلهم ولم يحكم بعلمه وان اعلمه الله به فى سورة المنافقين وسورة براءة اجمالا من غير ذكر لهم باعيانهم ثم قال كذلك مافيهما من تفصيحهم بينة لم يصب وهذا مبنى على ان الحاكم لايجوز له ان يحكم بعلمه مطلقا اوفى احدود اوفى حقوق الله وفيه كلام الفقهاء ليس هذا محله واقامة البينه على النفاق تتصور بان يشهد على اقراره والا فما فى قلبه لايمكن الاطلاع عليه لغير علام الغيوب (وايضا) مما يقتضى عدم قتلهم (فان الامر) اى نفاقهم (كان سرا وباطنا) حتى على الناس فكيف تقوم عليهم بينة (وظاهرهم الاسلام والايمان) هم بمعنى

وقديفرق بينهما بحسب المفهوم وان اتحدا فيما صدقا عليه والامر فيه معلوم (وان كان) المذكور الذى لم يحكم بقتله (من اهل الذمة) بكسر الذال المعجمة هى العهد والامان هنا قال فى المصباح الذمة تفسر بالعهد والامان وسمى المعاهد ذميا نسبة الى الذمة بمعنى العهد وقولهم فى ذمتى كذا معناه فى ضمانى انتهى كما اشار اليه بقوله (بالعهد) وهو الميثاق بان لايغدر به (والجوار) بكسر الجيم وتضم وهو الامان من جاره يجيره اذا امنه بعهد بينهما والامان يكون لمعين وغيره كاهل بلدة واقليم فان كان بغاية معينة فهى الهدنة وان لم يكن فهو الجزية وهم اهل ذمة اى امان وهذان يختصان بالامان بخلاف مطلق الامان لزمن قريب فلا يختص به لحديث المسلمون يسعى بذمتهم ادناهم (والناس قريب عهدهم بالاسلام) اى دخولهم فى الاسلام كان قريبا فى ابتداء الاسلام والهجرة (لم يتميز بعد) بالضم اى بعدقرب عهدهم (الخبيث من الطيب) منهم اى لم يعلم من اخلص اسلامه فطابت سريرته اولم يخلص ايمانه ففيه بقية من خبث الكفر لم تظهر لغيره (وقد شاع) اى سمع واشتهر بين الناس (عن المذكورين) اى من كان منافقا يظهر اسلامه (فى العرب) المجاورين لهم المشاهدين لهم (كون من يتهم بالنفاق) اى يتهمه خاص المؤمنين المهاجرين الذين نورالله بصائرهم (من جملة المؤمنين) اى عده منهم بالنظر لظاهر حالهم ومن متعلقة بشاع (وصحابة) بفتح الصاد اسم جمع لصاحب وهو فى الاصل مصدر كالقرابة (سيدالمرسلين) لكونهم بعده تابعين له عليه السلام (و) شاع ايضا انهم من جملة (انصارالدين) الذين نصروا رسوله صلى الله تعالى عليه وسلم على اعدائه ظاهرا وهذا انما هو (بحكم ظاهرهم) اى ما يظهر من حالهم لانا لانطلع على سرائرهم فلاجل هذا لم يقتلهم صلى الله تعالى عليه وسلم وقال لعمر وغيره ممن قال فى بعضهم دعنى اضرب عنقه لئلا يتحدث الناس بان محمدا يقتل اصحابه كما تقدم فعدوا من الصحابه نظرا لظاهر حالهم (فلوقتلهم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم) لما علمه من حالهم و (لنفاقهم) الذى اطلعه الله تعالى عليه دون غيره (وما يبدر منهم) بفتح المثناةالتحتية وسكون الباءالموحدة وضم الدال والراء المهملتين بمعنى يسرع ويخرج منهم بعجلة وفى نسخة يبدو بالواو بدل الراء وفى نسخة يندر بالنون مع الراء وهى صحيحة ايضا وان خالفت رواية الشراح قال فى المصباح ندر من قومه اذا خرج ومنه النادر لخروجه عن امثاله فتسميته نادرا لمخالفته ظاهر حالهم وهو الاكثر منها فلا بعد فيه (وعلمه) مجرور معطوف على نفاقهم اى علم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم (بما اسروا) اى اخفوا من الكفر (فى نفوسهم) من النفاق (لوجد المنفر) جواب لو اى لوجد الذى يقصد تنفير الناس وصدهم عن الدخول فى الاسلام من المشركين واعداء الدين (مايقول) اى امرا يقوله لمن يريد الدخول فى الاسلام

بان يقول له انه سفاك يقتل اصحابه اذا خالفوه والمرء لايخلو من زلة (ولارتاب الشارد) اى وقع فى ريبة لخوفه من القتل من كان شاردا عن الدين ضالا من الجاهلية والاعراب اباة الضيم من شرد البعير اذا نفر وذهب فى الارض وفى الحديث لتدخلن الجنة الامن شرد على الله اى خرج عن طاعته تعالى وفارق الجماعة وهو فى الاصل استعارة (وارجف المعاند) اى اتى بالاقوال الكاذبة التى يقصد بها التشنيع على الاسلام من كفر عنادا كبعض المشركين الذين كانوا يحبون اشاعة مثله (وارتاع) اى خاف من يسمع الاراجيف وعلم بالقتل من الروع وهو الخوف (من صحبة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم و) ارتاع ايضا من (الدخول فى الاسلام) خوفا من ان يقتل كمن قتله (غير واحد) اى كثير ممن يريد الاسلام ممن ضعف قلبه ولم ينظر ببصيرة صادقة ممن اضله الله (ولزعم الزاعم) اى وجد وصلة لكذبه من اراد الافتراء على الله ورسوله (وظن العدو) للاسلام واهله (الظالم) لنفسه وغيره من صده عن سبيل الله وسعادة الدارين وهذا بناء على انه بعين مهملة من العداوة وقال البرهان انه فى الاصل الفذ بفاء وذال معجمة مشددة بمعنى المنفرد والاول صحح فى الهامش انتهى والمعنى ان هذا انما هو فرد من الناس او ظالم (ان القتل) الذى اوقعه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم باهل النفاق والشقاق المقتولين بالاستحقاق (انما كان للعداوة) من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لمن قتله (وطلب اخذ الترة) اى اخذ ثأر له عند من قتله من العرب وهو بكسر المثناة الفوقية وفتح الراء المهملة والهاء كالعدة والهاء عوض عن الفاء المحذوفة من الوتر وهى تبعة وامر كان اولا انتقم منه والوتر قتل من له عنده دم فهو قتل القاتل واما الثأر بمثلثة وهمزة يخفف ببدله الفاء فهو بمعناه ايضا وان كان من مادة اخرى وقولهم بثارات فلان حثا على طلب الدم ممن هو عنده فهو بمثلثة ومثناة ايضا والمعنى واحد فلا معارضة بين ما فى القاموس والنهاية الاثيرية كما توهم وكم من لفظ من مادتين بمعنى مثله فلا حاجة للتطويل بمثله (وقد رأيت معنى ما حررته) اى هذبته من ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ترك قتل المنافقين الذين علم نفاقهم لحكمه بالظاهر تشريعا لامته ولهذه المصالح من تأليف القلوب ودفع طعن الطاعنين ليدخل الناس فى دين الله افواجا (منسوبا الى مالك بن انس) امام دار الهجرة رحمه الله تعالى (ولهذا) المعنى الذى ذكره وحرره (قال صلى الله تعالى عليه وسلم) فى الحديث الذى تقدم لمن قال دعنى اضرب عنقه كما مر (لايتحدث الناس) فى مجالسهم ويشيعون (ان محمدا) صلى الله تعالى عليه وسلم وذكره باسمه حكاية لما يقولونه (يقتل اصحابه) لغرض آخر من ترة وامر سابق لالنفاقهم يقصدون بذلك افساد الناس وصدهم عنه كما كان عادة المشركين (وقال) صلى الله تعالى عليه وسلم

فى حديث آخر لم يخرجوه (اولئك) المنافقون (الذين) لم اقتلهم مع العلم بنفاقهم (نهانى الله عن قتلهم) لحكمة عاملها وفائدة عظيمة من مصالح الدين والحديث الذى قبل هذا فى الصحيحين كما علم مما مر (وهذا) المذكور من عدم القتل بالنفاق المضمر (بخلاف اجراء الاحكام الظاهرة عليهم) اى المنافقين اوالناس (من) بيانية لما بعدها (حدود الزنا) جمعها لتعدد من زنا او تعددها برجم وجلد وتغريب والزنا يمد ويقصر بمعنى وهما لغتان وقيل الممدود فعل اثنين والمقصور من واحد وقيل انه حقيقة فى الرجل لانه فعل صدر منــه دون المرأة قاله المعرى والقصر افصح (والقتل) قصاصا ونحوه (وشبهه) كحد القذف وشرب الخمر والسرقة (لظهورها) بالشــهادة الشرعية (واستواء الناس فى علمها) لانها من الامور الباطنة (وقال محمد بن المواز) بفتح الميم وتشديد الواو والف وزاء معجمة وهو مشهور من ائمة المالكية كما تقدم (لو اظهر المنافقون نفاقهم لقتلهم النبى صلى الله عليه وسلم) هذا توضيح لما قبله فلا يرد عليه ماقيل انهم اذا اظهروه يكون كفرا وردة لانفاقا وفيه نظر (وقاله) ايضا (القاضى ابو الحسن بن القصــار) المالكى الذى تقدمت ترجمته (وقال قتادة فى تفسير قوله) عز وجل (ائن لم ينته المنافقون) من النفاق المعروف وهو لفظ حدث فى الاســلام من نافقاء الضب وهى حرق يخفيه اذا اريد صيده خرج منه وفر وقيل انه مأخوذ من النفق وهو السرب (والذين فى قلوبهم مرض) اى فساد حقيقة سماه مرضا استعارة (والمرجفون فى المدينة) من الارجاف وهو اشاعة الافتراء والكذب بالافتراء واغراء الاعداء (لنغرينك بهم) اى نأمرك بقتلهم ونكالهم من الاغراء وهو الحث والتحريض على سبيل الاستعجال (ثم لايجاورونك فيها) اى لايتيسر لهم الاقامة بها لقتلهم او طردهم وهو عطف على لنغرينك الجواب للقسم (الاقليلا) اى زمانا قليلا لوقوع ما اغرينــا بهم من القتل او الاجلاء (ملعونين) نصب على الشتم او الحال اى مطرودين ومبعدين عن رحمة الله تعالى فى الدنيا (اينما ثقفوا اخذوا وقتلوا تقتيلا سنة الله) فى مواضع (الآية) مصدر مؤكد اى سن الله فى الذين خلوا من قبل ممن كان قبلهم ينافق الانبياء ان يقتلوا اينما وجدوا فظفر بهم ولن تجد لسنة الله تبديلا بل هى جارية على سنن واحد فى جميع الامم (قال) اى قتادة (معناه) اى معنى ماذكر من الآية (اذا اظهروا النفاق) لانه صلى الله عليه وســلم امر بجهاد المنافقين وهو انما يكون اذا اظهروه لانهم قبــل اظهاره مسلمين دماؤهم معصومة ومعنى ثقفوا اخذوا وتمكن منهم اذا وجدوا والذين فى قلوبهم مرض هم المنافقون والمرض مايعرض للبدن فيخرجه عن الاعتدال ويوجب اختلال افعــاله فتجوز به عن الاغراض النفسانية المانعة لكماله كالجهل وســوء العقيدة والمرجفون هم المنافقون

لانهم كانوا يشيعون اخبارا تسوء المؤمنين كفوة عدوهم واصابة بعض سراياهم
وقال ابن عباس رضى الله تعالى عنهما اشاعة الكذب التماسا للفتن وهو من الرجفان
وهو الاضطراب بزلزلة ونحوها فاستعير لما ذكر وقيل ماقاله قتادة مخالف للظاهر
وانما المراد نهيهم عن اذية رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم والمؤمنين يعنى ان جهادهم
لا يظهر لما مر ولذا قال الثعلبي فى تفسيره ان ابن مسعود قال جهاد المنافقين الانكار
عليهم والتعبيس فى وجوههم وترك الرفق بهم وقيل انها نسخت العفو عنهم ولذا قال
(وحكى محمد بن مسلمة) تقدمت ترجمته (فى المبسوط) اسم كتاب له (عن زيد بن اسلم)
تقدم بيانه ايضا (ان معنى قوله تعالى يا ايها النبى جاهد الكفار والمنافقين نسخ ما كان قبلها)
اى قبل نزولها من العفو والصفح عن اذيتهم له صلى الله عليه وسلم الذى كان قبل فى قوله
تعالى فاعرض عنهم وتوكل على الله فانه نهى اولا عن قتل المنافقين فنسخ بهذه الآية كما قاله
الواحدى فى سورة النساء ومجاهدة المنافقين عند الحسن وقتادة اقامة الحدود عليهم وعن
مجاهد بالوعيد وافشاء اسرارهم ومن ذكر هذا وقال لا نسلم انها منسوخة لم يصب لانه
منع للنقل وهو خطأ ويؤيد تأويل الجهاد فى الآية قوله واغلظ عليهم اى شدد وعيدهم
وانهم اجمعوا على ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لم يقتل احدا من المنافقين الى ان توفاه
الله تعالى (وقال بعض مشايخنا) من الفقهاء المالكية وقيل من متكلمى الاشعرية
(لعل القائل) لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وقد قسم بعض الغنائم (هذه قسمة
ما اريد بها وجه الله) اى لم تقع على وجه العدل بين الغزاة يعنى انها قسمة جائرة (و) لعل
(القائل له اعدل) اى سو بين المسلمين فى القسمة قال البرهان الحلبى ظاهره ان قائلهما
واحد وليس كذلك وكان ينبغى ان يقول وقول الآخر والاول هو ذو الخويصرة كما فى مسلم
ويقال له حرقوص بضم الحاء المهملة وبراء وصاد مهملتين ايضا بينهما قاف مضمومة
كما تقدم وهو ذو الثدية رأس الخوارج ولهم ذو الخويصرة التميمى وهو البائل فى المسجد
ولهم ثالث ايضا (لم يفهم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم منه) اى من قوله هذا
(الطعن عليه) فى قسمته اى لم يقصد به ذمه وتنقيصه (و) لا (التهمة له)
فيها اى لم يظن به سوأ قال فى المصباح التهمة بسكون الهاء وفتحها الشك والريبة
واصلها الواو لانها من الوهم انتهى (وانما رآها) اى فهم من كلمته هذه انها صدرت
(من وجه الغلظة) اى صدرت منه لغلظة طبعه وعدم ادبه كما هو عادة الاعراب
وفى نسخة الغلط (فى الرأى) الذى يراه جفاة العرب كما هو رأى امثالهم (فى امور
الدنيا) لحرصهم عليها (والاجتهاد فى مصالح اهلها) الذين يرون ان تغليظ
المقال يحصلها كما يقال الابرام يحصل المرام ويعدون الوقاحة سلاحا لهم (فلم ير ذلك)
الكلام الذى واجهه به (سبا) وتنقيصا له فهو بسين مهملة وباء موحدة مشددة

وروى بشين معجمة ومثناة تحتية مشددة اوخفيفة بعدها همزة قال البرهان والاول اصوب وعلى الثانى لم يره شيئا يعتد به او يسقصه قيل ويبعد هذا انه تغير وجهه الشريف وقال يرحم الله اخى موسى لقد اوذى باكثر من هذا فصبر كما تقدم (فلذلك لم يعاقبه) صلى الله تعالى عليه وسلم وفى نسخ ذكر هذا بعد قوله الآتى والصبر عليه وقيل انه انما لم يعاقبه لئلا يقول الناس انه يقتل اصحابه كما صرح به الحديث المار ولما قيل انه حقه صلى الله تعالى عليه وسلم له العفو عنه واليه اشار بقوله (ورأى انه من الاذى) هو الشر القليل كما فسره به السبكى فيما يأتى (الذى له العفو عنه) لقلته اولانه حقه وهو لا ينتقم لنفسه (والصبر عليه) تأليفا لقلوب الناس وقد عد ابن تيمية هذا جوابا آخر فى كتابه السيف المسلول (وكذلك) اى كما قيل فى الجواب عما ذكر (يقال فى اليهود اذ قالوا) له فى الحديث السابق (السام عليكم) للدعاء عليه صلى الله تعالى عليه وسلم وعلى اصحابه (ليس فيه صريح سب) يوجب عقابهم عليه (ولا دعاء) عليه بما لا يصح من احد بشئ من الاشياء (الا بما) اى بامر (لا بد منه) اى لا يسلم منه احد (من الموت الذى) كتبه الله على العباد وقدره و (لا بد من لحاقه جميع البشر) لان (كل نفس ذائقة الموت) فالسام على هذا معناه الموت فهو معتل العين كما مر (وقيل بل المراد) والمعنى الذى قصدوه (انكم تسأمون دينكم) اى تضجرون من مشاقه فتملونه وتتركونه فهو اما دعاء بهذا اودخل وطعن فى الدين لا اعتذار عنهم اى عن اليهود ايضا فى قولهم السام عليكم كما توهم ثم بين وجهه بحسب اللغة بقوله (والسأم) بفتح السين والهمزة (والسآمة) بمد الهمزة بزنة القباحة (الملال) وهو الضجر والقلق المؤدى للترك فهو على هذا مهموز العين ابدلت همزته الفا لانه من سئم مهموزا فما قيل الرواية بلا همزة لاختلاف صيغتهما واوا وهمزة ليس بشئ (وهذا) اى هذا القول (دعاء على سآمة الدين) سآمة بالمد مصدر اوبدونه جمع سائم نحو كتبة جمع كاتب ولعل هذا انسب بقوله (ليس فيه صريح سب) له صلى الله تعالى عليه وسلم فلذا لم يعاقب قائله (ولهذا) اى لاجل كونه ليس بسب صريح (ترجم البخارى) فى صحيحه (على هذا الحديث) بقوله (باب) بالتنوين وتركه (اذا عرض) اى ذكر بطريق التعريض دون التصريح فهو مشدد الراء (الذمى اوغيره) من المسلمين والمستأمنين من اهل الحرب (بسب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم) والترجمة الباب والعنوان فى اصطلاح المصنفين واصله ذكر لفظ بلغة اخرى او ابلاغ كلام الغير لمن لم يسمعه كما فى قوله

ان الثمانين وبلغتها * قد احوجت سمعى الى ترجمان

فتجوز به عما ذكر لانه اجمال يفيد ما بعده كما تقدم وقد قيل ان السام غير عربى وهو على هذا تعريض بالنقص لا بالسب وقد تقدم ان التعريض له حكم الصريح ولذا عقبه

بقوله (قال بعض علمائنا) المالكية (وليس هذا) الذى قاله اليهود (بتعريض بالسب) لانه الذم بصفات النقص التى لاتليق (وانما هو تعريض بالاذى) اى بمايؤذى و يؤلم وقال السبكى الاذى الشر الخفيف فان زاد فهو ضرر كماقاله الخطابى وغيره انتهى لان الموت والملل من لوازم البشرية لا تنقيص لكن ذكره ممن لايقصد به حقيقته يؤذى ويؤلم (قال القاضى ابوالفضل) عياض المصنف رحمه الله تعالى (قد قدمنا) فى هذا الباب (ان الاذى والسب فى حقه) ووصفه (صلى الله تعالى عليه وسلم) بشئ منهما (سواء) فى الحكم من قتل ونحوه (و) قد (قال القاضى ابو محمد بن نصر) الذى قدقدمنا ترجمته (مجيبا عن هذا الحديث) فى قصة سلام اليهودى عليه (ببعض ماتقدم) من الاجوبة (ثم قال) ابن نصر (ولم يذكر فى الحديث) المذكور (هل كان هذا اليهودى) الذى صدر عنه ماذكر (من اهل العهد) اى ممن وقع بينه و بين النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عهد وهو الهدنة كماتقدم (والذمة) هى امان كماتقدم (او الحرب) اى من المحاربين واعداء الدين الذين لاعهد ولاذمة لهم فينتقض عهده اويهدر دمه (ولا يترك موجب الادلة) الدالة على تعين قتل من سب مطلقا (للامر) الذى علم من قصة هؤلاء اليهود (المحتمل) الذى لم يعلم منه انهم معاهدون او محاربون والامر الذى فيه احتمال لايتم به الاستدلال وتعارض الادلة اليقينية (والاولى) فى الجواب عن تركه صلى الله عليه وسلم قتل من سبه واذاه مع انه لازم (فى ذلك كله) اى توجيه ماورد مما يخالفه كله (والاظهر من هذه الوجوه) التى وجه بها ما ذكر مما اشكل على الائمة (مقصد الاستيلاف) اى لاجل انه قصد الاستيلاف لهم اى قصد تأنيسهم وتأليف قلوبهم (والمداراة على الدين لعلهم) اى انه باستمالتهم بالعفو عنهم يرجو انهم (يؤمنون به) صلى الله عليه وسلم و يدخلون فى دينه (ولذلك) اى لبيان ذلك وانه انما فعله للمداراة لا لانه غير جائز (ترجم البخارى) اى جعل الامام البخارى فى صحيحه عنوان الباب الذى ذكر فيه هذا منبها (على حديث القسمة) اى الحديث الذى ذكر فيه قسمة الغنائم وقد قال له صلى الله تعالى عليه وسلم بعض المنافقين اعدل ماهذه قسمة اريد بها وجه الله كما تقدم (و) الحديث الذى فيه ذكر (الخوارج) كذى الخويصرة واصحابه فجعل ترجمته (باب من ترك قتل الخوارج للتألف) اى لاجل ان يؤلفهم ليثبتوا على الاسلام (ولئلا ينفر الناس عنه) اذا رأوه يقتل من اذاه (و) ترك قتلهم ايضا (لما) بكسر اللام وتخفيف الميم (ذكرنا معناه عن) الامام (مالك) من انه تركه لئلا يرجف الناس ويرتاعوا ولئلا يجد الطاعن فى الدين طريقا لطعنه فيه (وقررناه قبل) اى قبل هذا كما سمعته آنفا وقبل مبنى على الضم والخوارج جمع خارج على خلاف القياس او خارجة بمعنى طائفة خارجة سموا بذلك لانهم خرجوا على على كرم الله وجهه وقصتهم معه بعد وقعة الجمل مشهورة وليس المراد بهم

الذين خرجوا على عثمان رضى الله تعالى عنه حتى قتل كما ذكره الرافعى فى شرح الوجيز ولم يكن خروجهم فى حياته صلى الله تعالى عليه وسلم لكن المذكورون فى حديث القسمة ذو الثدية كان رئيسهم واشار صلى الله تعالى عليه وسلم لقصته فى هذا فهو من معجزاته فى اخباره بالمغيبات وقصة الخوارج مفصلة فى التواريخ ولهم عقائد باطلة وكان المعترض على قسمة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم هو ذو الثدية ولما قال ماقاله قال عمر رضى الله تعالى عنه دعنى اضرب عنقه فقال دعه فان له اصحابا يحقر احدكم صلوته مع صلوتهم وصيامه مع صيامهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية وفيه نزل قوله تعالى ومنهم من يلمزك فى الصدقات الآية (وقد صبر صلى الله تعالى عليه وسلم) على اعظم من السب والاذى فصبر (لهم على سحره) الذى فعله اليهود كما مر (وسمه) اى سم المرأة اليهودية له صلى الله تعالى عليه وسلم فى ذراع شاة اكل منها وقصة السحر والسم تقدمت وهى لشهرتها غنية عن البيان (وهو) اى ماصبر عليه مما ذكر (اعظم) فى الاذية له (من سبه) اى سب اليهود له تعريضا كما مر (حتى نصره الله عليهم واذن) الله (له) صلى الله تعالى عليه وسلم بعدما امره بالعفو والصفح عنهم (فى قتل من عينه منهم) اى ممن سبه واذاه من المنافقين واليهود وعينه بفتح العين المهملة وتشديد الياء المثناة التحتية ونون وهاء الضمير اى بين عينه وشخصه مثل كعب بن الاشرف وفى نسخة حينه بحاء مهملة مكان العين اى قتله واهلكه من الحين بفتح الحاء وهو الهلاك وفى اخرى خيبه بخاء معجمة وموحدة مكان النون اى اظهر انه خائب خاسر بافتضاحه ونكاله فى الدارين (وانزلهم من صياصيهم) اى اخرجهم من حصونهم وقلاعهم ومساكنهم العالية بها وكل مايتحصن به من الاعداء يسمى صيصية بصادين مهملتين مكسورتين ومثناتين تحتيتين اوليهما ساكنة والثانية مفتوحة خفيفة ويقال لقرن البقر وشوكة الديك كما قاله الراغب والذين انزلهم من حصونهم بنو قريظة كانوا عاهدوه صلى الله تعالى عليه وسلم ان لايقاتلوه ولا يعينوا عليه عدوا فلما تجمعت الاحزاب نقضوا العهد وكان بن اخطب من بنى النضير اتى كعب بن اسد القرظى رئيس قريظة الذى عاهد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فلما اتاه ابن اخطب قفل باب حصنه فناداه افتح فقال اذهب فانك مشؤم وقد عاهدت محمدا عهدا لا انقضه وانه يفى بعهده فلم يزل يحتال عليه حتى ادخله حصنه ولم يزل يفتل فى الذروة والغارب حتى نقض عهده فلما بلغ ذلك رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بعث السعدين مع جماعة لينظروا هل نقضوا عهدهم ام لا فلما اتوهم وقالوا لهم نبذتم عهد رسول الله قالوا من رسول الله وشاتموهم فأتوه عليه الصلوة والسلام فاخبروه بخبرهم وانهم ظاهروا ابا سفيان فاتاه جبريل عليهما الصلوة والسلام وقال له انهض لبنى قريظة فانى تركتهم

فى زلزال وبلبال فاتاهم ونازلهم وناداهم يا اخوة القردة والخنازير كما يأتى فقالوا
يا ابا القاسم ما كنت فحاشا ثم نزلوا عن حكم سعد بن معاذ رضى الله تعالى عنه لحلف
كان بينه وبينهم فظنوه يتلطف بهم فحكم فيهم بقتل المقاتلة منهم وسبى الذرية
وان يعطى عقارهم المهاجرين دون الانصار لانهم لاعقار لهم اذ ذاك فقال صلى الله
تعالى عليه وسلم قضى فيهم بحكم الله فاتى بهم سوق المدينة وضرب اعناقهم وهم
قريب من تسعمائة (وقذف فى قلوبهم الرعب) اى القى الله فى قلوبهم الخوف
من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لانه مما نصره الله تعالى به فقال نصرت بالرعب
(وكتب) اى قدر الله (على من شاء منهم الجلاء) بفتح الجيم ممدود اى خروجهم
من بلادهم واصله بمعنى الكشف الظاهر يقال جليت القوم من منازلهم فجلوا
اى ابرزتهم ونفيتهم فقوله (واخرجهم من ديارهم) عطف تفسير والذين اجلاهم
بنو النضير لما نقضوا العهد بهمهم ان يلقوا على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
حجرا فاخبره جبريل بذلك فقام من عندهم كما مر ثم رجع لهم وحاصرهم اياما ثم القى الله
تعالى فى قلوبهم الرعب فسألوه صلى الله تعالى عليه وسلم ان يجليهم ويبيح لهم
مقدار ما يحملوه معهم فاجابهم وفيهم نزلت سورة الحشر فكان احدهم يخرب بيته بيده
كما قال (وخرب بيوتهم) التى سكنوها (بايديهم وايدى المؤمنين) بهدمها وقطع
اشجارها وهدم حصونهم حتى لم يبق منهم باطراف المدينة دار ولا ديار وهذا
كله من الآيات النازلة فى حق يهود خيبر ومن قرب منهم (وكاشفهم) اى
واجههم (بالسب) اى بسبب صريح تذليلا لهم وكذا باللعن الوارد بالقرآن
والحديث تذليلا لهم ايضا (فقال لهم يا اخوة القردة والخنازير) اى المشابهين
لها فى الخسة وقبح المنظر وان منهم من مسخ قردا وخنزيرا كما قال تعالى وجعل
منهم القردة والخنازير (وحكم فيهم) بالتشديد مجازا بمعنى سلط عليهم (سيوف
المسلمين) اى سلط المسلمين بسيوفهم على من قتل من بنى قريظة (واجلاهم) اى
اخرجهم والجلاء اخراج جماعة مع اهاليهم كما علم مما مر (من جوارهم) لان ارضهم كانت
مجاورة للمدينة الشريفة (واورثهم) اى المسلمين (ارضهم) من مزارعهم وحدائقهم
اى ما ملكها لهم كما مر (وديارهم) اى مساكنهم واوطانهم (واموالهم) اى امتعتهم
ودوابهم وكل منقول معهم (لتكون كلمة الله) اى دينه وامره فيما تصرف فيه
(هى العليا) اى نافذه (وكلمة الذين كفروا السفلى) اى ملغاة مهملة وكانها مرمية
على الارض (فان قلت) كيف تقتل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من اذاه
(فقد جاء فى الحديث الصحيح) الذى رواه البخارى وغيره (عن عائشة) ام المؤمنين
رضى الله تعالى عنها انها قالت فيه (انه عليه الصلوة والسلام ما انتقم) من احد
(لنفسه) اى لاجل حق له صلى الله تعالى عليه وسلم فى نفسه (فى شئ يؤتى اليه)

مبنى للمجهول اى يأتى اليه احد ويفعله ويواجهه به فلم يعاقب احدا على مكروه فعله (قط الا ان) يكون مافعلوه واتوه امرا (تنتهك) فيه (حرمة الله) هى مايحترم ويراعى من حدوده واحكامه اى تهسان ويفعل منها مالايجوز وفى المصباح نهك الشيء نهكا بالغ فيه ونهكه السلطان عقوبة اى بالغ فيها وانهكه لغة فيه وانتهك الحرمة تناولها بما لايحل انتهى فان وقع من احد تعدى حدود الله (فينتقم) منه صلى الله تعالى عليه وسلم (لله) اى لاجل الله لالنفسه فهذا الحديث يقتضى انه صلى الله تعالى عليه وسلم لاينتقم ممن آذاه او سبه وهو مناف لما تقدم (فاعلم) ايها السائل (ان هذا) المذكور فى الحديث من انه لاينتقم لنفسه (لايقتضى) اى لايدل دلالة لازمة (انه لاينتقم ممن سبه او آذاه اوكذبه) اى نسبه للكذب وقدقدمنا بيانه مفصلا وما المراد بالكذب فيه (فان هذه) الامور المذكورة من سبه صلى الله تعالى عليه وسلم واذيته وتكذيبه (من حرمات الله) لان اذية رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذية لله بمعنى انه لايحبها كما ان طاعته طاعة لله ومحبته محبة لله بالنص فهو حق مشترك بين الله ورسوله صلى الله عليه وسلم وانتقام رسول الله تارة رعاية لحق الله وعفوه تارة رعاية لحق نفسه وهكذا الحقوق الشرعية منها ماهو حق العبد ومنها ماهو حق الله ومنها ماهو مشترك وهو على قسمين ماالارجح فيه حق العبد وماالارجح فيه حق الله وربما يتساويان ولكل احكام ليس هذا محل تفصيلها فالمراد بقوله ان هذه من حرمات الله انه مما راعى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم حق الله دون حق نفسه فلايرد عليه انه مشترك كما قيل ولايرد عليه النصوص الناهية عن اذيته صلى الله تعالى عليه وسلم كما اشار اليه بقوله (التى انتقم لها) ممن صدرت منه لانه راى رعاية حق الله تعالى فيها ارجح عنده كما فى قصة كعب بن الاشرف ونحوه (وانما يكون ما) اى الامر الذى (لاينتقم له فيما تعلق بسوء ادب او) سوء (معاملة) معه لانه حقه فله العفو عنه وبينه بقوله (من القول) الذى يخاطب به (او الفعل) الذى يفعلونه مما يتعلق به ويكون (فى النفس) اى فى نفسه وذاته الشريفة (والمال) الذى يعطيه لهم من الغنائم كما تقدم فى القسمة (مما لم يقصد فاعله) وقائله (به) صلى الله تعالى عليه وسلم او بالفعل (اذاه) وادخل القول فى الفعل اختصارا لانه فعل اللسان (لكن) صدوره عنه لجهل منه وغلظة طبع (مما جبلت) وطبعت (عليه الاعراب) سكان البوادى الذين لاادب لهم (من الجفاء) اى غلظة الطباع (والجهل) بحقوق الله وحقوق رسوله صلى الله عليه وسلم وعدم معرفتهم بآداب صحبة (او جبل عليه البشر) كلهم (من الغفلة) عما يجب عليهم فان الناس قلما يخلو عنها وفى نسخة من السفه (كجبذ الاعرابى بردائه) صلى الله تعالى عليه وسلم وفى نسخة بازاره والمعنى واحد

وجبذ وجذب بمعنى وقيل جبد مقلوب من جذب وقيل الصواب رواية ردائه وهو مايكون على العاتق والظاهر والازار مايكون تحته فى وسطه الاسفل وجذبه يفضى لكشف العورة وصحة هذه الرواية يقتضى انه مجاز مرسل بمعنى الرداء ومطلق اللباس فالتخطئة خطأ من قائله وقوله (حتى اثر) جذبه (فى عنقه) الشريف قرينة ظاهرة عليه وقد ورد ايضا بهذا المعنى فى كتب اللغة وكان بردا نجرانيا غليظا وروى انه انشق من شدة جذبه (وكرفع صوت) الاعرابى (الآخر عنده) حين ناداه او حين كان يكلمه وهو ثابت بن قيس بن شماس كان جهير الصوت كما تقدم فلما نزل قوله تعالى (لاترفعوا اصواتكم فوق صوت النبي) لزم منزله فافتقده صلى الله تعالى عليه وسلم فقال سعد بن معاذ انا اعلم علته وهو خوفه من الله لذلك وقيل انما هى فى وفد بنى تميم لما نادوه من وراء حجراته صلى الله تعالى عليه وسلم وقيل هو الاقرع بن حابس وقيل غير ذلك (وكجحد الاعرابى) اى انكاره (شراه) صلى الله تعالى عليه وسلم (منه) اى من الاعرابى (فرسه التى شهد فيها) له انه اشتراها (خزيمة) والاعرابى هو سواد بن قيس المحاربى كما قاله الذهبى وقال الخطيب انه سواد بن الحارث وفى السير ان تلك الفرس فرسه صلى الله تعالى عليه وسلم البيضاء واسمها المرتجز او الطرف او النجيب فامضى رسول الله صلى الله عليه وسلم شهادة خزيمة وحده وجعلها شهادتين كما مر وليس هذا قضاء بعلمه لعصمته صلى الله تعالى عليه وسلم لان قوله فى الحديث من شهد له خزيمة فهو حسبه يبعده وهو من خصائصه وخزيمة هو ابن ثابت الانصارى ابن عمارة وهذا الحديث رواه البخارى وغيره وفيه انه تبعه ليقضيه حقه وجعل الناس يساومونه فقال ان كنت مبتاعا فاشتر والا بعته فقال له صلى الله تعالى عليه وسلم اوليس قد ابتعته منك فقال هلم شاهدا فقال خزيمة انا اشهد فقال بم تشهد قال بتصديقك يارسول الله فجعل شهادته بشهادة رجلين وتمسك به بعض المبتدعة فى قبول شهادة من عرف صدقه مطلقا كما بينه الخطابى ورده وهؤلاء هم الخطابية فرقة من الرافضة (وكما كان من تظاهر زوجتيه عليه) صلى الله تعالى عليه وسلم وهما عائشة وحفصة او غيرهما كما تقدم والتظاهر الاتفاق على معاونة كل منهما الاخرى بتصديقها فيما تقوله وهو من الظهر لاستناد كل منهما للاخرى وكان مكثه صلى الله تعالى عليه وسلم عند زينب بنت جحش فسقته عسلا فتواطأتا على انه اذا جاء قالت له احدهما منك ريح مغافير وهو بقل او صمغ كريه الرائحة وكان صلى الله عليه وسلم لايحب الرائحة الكريهة للقائه للملك فلما سمعه صلى الله عليه وسلم قال لااعود كما فصل فى التفسير والسير (واشباه هذا) المذكور (مما يحسن الصفح عنه) اى العفو واصله ان يميل صفحة وجهه لجانب آخر ويكنى به عما ذكر لانه امر معفو عنه ولم ينشأ عن تهاون وقصد تنقيص له وانما كان لامر آخر (وقد قال بعض علمائنا) اى المالكية او اهل العلم مطلقا (ان اذى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم حرام لايجوز بفعل مباح

ولا غيره واما غيره فيجوز بفعل مباح مالا يجوز للانسان فعله وان تأذى به غيره واحتج بعموم قوله تعالى) كما تقدم الكلام عليه (ان الذين يؤذون الله ورسوله لعنهم الله فى الدنيا والآخرة) استدل باطلاق مايؤذى ولعنة فاعله فى الدارين على انه كبيرة ومثل للمباح بقول بعض زوجاته له صلى الله تعالى عليه وسلم كما مر وقدكان الناس يتحرون بهداياهم يوم عائشة من هم بالاهداء فى بيت غيرها فقال صلى الله تعالى عليه وسلم لا تؤذونى فى عائشة فان الوحى مانزل علىّ فى لحاف امرأة غيرها فاما علمن تأذيه ترك ذلك فهو مقيد بمن لم يعلم تأذيه بالمباح فان علم فهو حرام كغيره وهو ظاهر ثم ذكر المصنف هنا فى بعض النسخ حديث البخارى لما اراد علىّ رضى الله تعالى عنه ان يتزوج بنت ابى جهل على فاطمة الزهراء رضى الله تعالى عنها فصعد صلى الله عليه وسلم المنبر وذكر مايأتى بقوله (وبقوله صلى الله عليه وسلم فى حديث فاطمة انها بضعة منى) بكسر الباء اى قطعة لحم منى اى كقطعة من بدنى (يؤذينى مايؤذيها) هذا مرشح للاستعارة لان البدن كله يتألم بما يؤلم بعضه وفى نسخة ماآذاها (الاوانى لا احرم مااحل الله ولكن لاتجتمع ابنة رسول الله وابنة عدو الله) وهى بنت ابى جهل واسمها جويرية وقيل غير ذلك (عند رجل ابدا) فلا ينبغى نكاحها على بنت حبيب الله والحديث يدل على ان اذية غيره اذا آذته تحرم ايضا كاذية فاطمة رضى الله تعالى عنها وكذا اذية احد من اولادها والكلام عليه مفصل فى شروح البخارى وفضائل اهل البيت رضى الله تعالى عنهم (او يكون هذا) المذكور وان قصد به الاذى (مما آذاه به كافر رجا) صلى الله تعالى عليه وسلم بصيغة الماضى اومصدر منصوب وفى نسخة وجاء وسيأتى مافيها (بعد ذلك) الذى صدر منه من الاذية (اسلامه) فيعفو عنه استمالة له حتى يدخل فى دين الاسلام فاذا علم ذلك جاز له صلى الله تعالى عليه وسلم العفو عنه (كعفوه عن اليهودى الذى سحره) فى قصته التى تقدم تفصيلها وانه لبيد بن الاعصم فكان رجو اسلامه (وعن الاعرابى الذى اراد قتله) صلى الله تعالى عليه وسلم وهو نازل تحت شجرة فى بعض اسفاره كما تقدم وتقدم انه اسلم (و) كعفوه (عن اليهودية التى سمته) الا انه اختلف فى قتلها (وقد قيل انه قتلها) بشر بن البراء الذى مات من سمها (ومثل هذا) المذكور مما اوذى به (مما بلغه) وفى نسخة يبلغه (من اذية اهل الكتاب) من اليهود (والمنافقين) الذين جاوروه بالمدينة كابن سلول (فصفح عنهم) وعفا تكرما منه (رجاء استئلافهم) باستمالتهم للاسلام (واستئلاف غيرهم) اى بسبب مايسمعه من كرمه صلى الله عليه وسلم وعفوه (كما قررناه قبل) اى قبل هذا فيما سبق فى هذا الكتاب (وبالله التوفيق) هذا امادعاء لنفسه فى ختم كلامه كما هو

عادة المصنفين اوهو تتمة لماقبله اى وماتوفيق هؤلاء للايمان واستيلافهم الا بقدرة الله تعالى ولطفه اوهما مرادان معا * واعلم انه وقع فى بعض النسخ بدل قوله رجا اسلامه وجاء بواو عاطفة بعدها جاء فعل ماض من المجيء فقال البرهان وتبعه بعض الشراح ان ظاهر عبارته تقتضى ان هؤلاء الثلاثة اسلموا اماالذى سحره صلى الله تعالى عليه وسلم وهو لبيد بن الاعصم فلااستحضر خلافا فى انه لم يسلم ولم يعلم من قاله الا ما هنا واماالاعرابى الذى اراد قتله صلى الله تعالى عليه وسلم فهو غورث بن الحارث ولم يذكره احد فى الصحابة وقد قيل انه دعثور وقد تقدم مافيه واما اليهودية التى سمته صلى الله تعالى عليه وسلم فهى زينب بنت الحارث ولم يذكرها احد فى الصحابة وذكر شيخى الحافظ ابو جعفر الانصارى ان معمر بن راشد قال فى جامعه عن الزهرى انه قال انها اسلمت فتركها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال معمر كذا قال الزهرى والناس يقولون انه قتلها ولم تسلم لكن رأيت فى بعض النسخ رجا بعد ذلك اسلامه بالراء وهو الصواب والتى تقدمت تصحيف انتهى ﴿ فصل قال القاضى ابو الفضل ﴾ عياض المصنف رحمه الله تعالى (تقدم الكلام فى قتل القاصد لسبه) اى فى حكمه واذيته فلايحتاج لاعادته (والازدراء به) بتنقيصه (وغمصه) بغين معجمة مفتوحة وسكون الميم وصاد مهملة يليه ضميره صلى الله تعالى عليه وسلم والازدراء افتعال من ازدرى به اذا احتقره وعابه فابدلت تاؤه دالا لمجاورتها الزاء المعجمة كما بين فى علم التصريف وقيل الازدراء العيب القليل واكثر اهل اللغة فسروه بالعيب مطلقا (باى وجه كان) وباى طريق وقع فى حقه (من ممكن) وجوده (اومحال) ممتنع عادة اوعقلا وشرعا والاول كبعض العوارض البشرية والثانى كنسبة الكذب ونحوه مما يمتنع شرعا بدلالة المعجزة على صدقه صلى الله تعالى عليه وسلم (فهذا) المذكور (وجه بين) مما قدمه و (لااشكال فيه) ولافى حكمه من قتل متعاطيه (الوجه الثانى) فى امور تتعلق بماهو فيه (لاحق به) اى بما فى الوجه الاول لكونه قريبا منه لمشابهته له (فى البيان) اى الظهور (والجلاء) بكسر الجيم وفتحها اى الوضوح (وهو ان يكون القائل لما قال) ما فيه نقص تما (فى جهته عليه الصلوة والسلام) اراد فى حقه وعبر بالجهة اشارة لنزاهته عن الاتصال به فلله دره (غير قاصد) بما قاله (للسب والازدرا) اى الانتقاص والاستخفاف (ولامعتقد له) ولصحته (ولكنه تكلم فى جهته صلى الله تعالى عليه وسلم بكلمة الكفر) التى يكفر بها (من لعنه اوسبه اوتكذيبه) فى شيء مما جاءبه (اواضافة مالايجوز عليه) من نحو ماذكر (او نفى مايجب له) على امته من حقوقه وذلك كله (مما هو فى حقه صلى الله تعالى عليه وسلم نقيصة مثل ان ينسب اليه اتيان كبيرة) وقد عصمه الله تعالى عنها وعن سائر النقائص

(او مداهنة) اى مداراة للكفرة (فى تبليغ الرسالة او) مداهنة للناس وهو (فى حكم بين الناس او يغض) بغين وضاد مشددة معجمتين اى ينقص نقصا قليلا (من مرتبته) اى شريف مقامه صلى الله عليه وسلم (او) يغض ويطعن فى شئ من (شرف نسبه) وهو كما قيل

لنسب كان عليه من شمس الضحى * نورا ومن فلق الصباح عمودا

(او) يغض من (وفور علمه) اى كثرته وزيادته (اومن زهده) فى الدنيا وامورها (او يكذب بما اشتهر من امور اخبر بها) صلى الله تعالى عليه وسلم (وتواتر الخبر بها عنه) بحيث يحصل اليقين بها فيتكلم بخلافها (عن قصد لرد خبره) صلى الله تعالى عليه وسلم المتواتر قال ابن حجر وقوله وتواتر الخبر بها عنه اى لفظا وهو موجود خلافا لمن زعم نفيه او معنى ولا ينظر فى ذلك خلافا لمن زعمه (او يأتى بسفه) اى خفة عقل وسوء ادب (من القول او قبيح من الكلام ونوع من السب فى جهته) اى فى حقه صلى الله تعالى عليه وسلم (وان ظهر) لمن سمعه (بدليل) ظاهر (حاله انه لم يعتمد) اى لم يقصد (ذمه) بما قاله (ولم يقصد سبه) ولما كان مخالفة الظاهر غير ظاهرة قال (اما لجهالة) اى لشدة جهل قائله (حملته) اى جهالته لما صدر منه مالا يعرفه لقرب عهده بالاسلام ونحوه (او لضجر) اوقلق وضيق صدر حمله على مقالته (اوسكر اضطره اليه) وغيبة عقل فلا يعرف هذيانه (اوقلة مراقبة) لله لكونه من اهل الخلاعة والفجور المعتاد لبذاءة اللسان (و) عدم (ضبط للسانه) اذا تكلم فجرى على عادته به وسبقه لسانه لما قاله (وعجرفة) اى مجازفة وتكلم من غير تأمل كما نشاهده من كثير من الجهلة (وتهور فى كلامه) التهور الخروج عن الاعتدال بحدة الغضب ونحوه وكل شئ له مراتب ثلاثة المحمود منها اوسطها المشهور وهو الاعتدال وما نقص منه تفريط وما زاد تهور واصله هدم البناء حتى ينهار ويقع (فحكم هذا الوجه) الذى يلزم شرعا (حكم الوجه الاول) وحكمه كما تقدم (القتل دون) اى من غير (تلعثم) بمثناة فى اوله ولام مفتوحتين وعين مهملة ساكنة ومثلثة مضمومة وميم اى توقف وتردد فى وجوب قتله شرعا يقال تلعثم فى الامر اذا مكث وتراخى وقد يقال تلعذم بذال معجمة بدلا او اصلا اى يتبادر له بلا تأمل فيه (اذ لا يعذر احد فى الكفر بالجهالة) فانه يجب عليه علم امور دينه وتعلمها (ولا) يعذر ايضا (بدعوى زلل اللسان) وخطيئة فى مقاله (ولا) يعذر (بشئ مما ذكرناه) من الضجر والتهور والسكر ونحوه كما سمعته آنفا (اذا كان عقله فى فطرته) اى ابتداء خلقه وجبلته التى ولد عليها (سليما) من الآفات وعنده من العلم ما يمنعه من الوقوع فى الكفر فلذا لم يعذر (الا من اكره) على الكفر فنطق به (وقلبه مطمئن بالايمان) اى قادر عليه مذعن منقاد مصدق يقينا من غير ريبة فيه وتردد والاكراه حمل الغير على مالا يريد وهو ملجئ وغير ملجئ والكلام عليه مفصل فى كتب الفقه والاصول فاذا تكلم بكلمة كفر مكرها لم يكفر

وهذه رخصة من الله تعالى منّ بها على عباده المؤمنين وقوله اذ لا يعذر بالجهالة مقيد بمن نشأ مسلما فى دار الاسلام فلو كان قريب عهد به او نشأ ببادية لم يخالط غيره عذر لانه يخفى عليه علم ذلك ولذا قال ابن حجر بعد سياق كلام المصنف وماذكره ظاهر موافق لقواعد مذهبنا اذ المدار فى الحكم بالكفر على الظواهر ولا نظر للمقصود والنيات ولا نظر لقرائن حاله نعم يعذر مدعى الجهل ان عذر لقرب عهده بالاسلام او بعده عن العلماء كما يعلم من كلام الروضة انتهى واقحم لفظ دعوى فى قوله دعوى زلل اللسان لان مراده انه اذا تكلم بذلك وشهد ظاهر حاله على قصده ثم قال انما قلته زللا لا يقبل منه قوله فلا يرد عليه انه رفع عن هذه الامة الخطأ والنسيان و ما استكرهوا عليه كما فى الآية والحديث الصحيح وكذا يقيد انكار ماتواتر بان يكون مما يعلم ضرورة من الدين كانكار وجوب الصلوة بخلاف مالو جحد احدى زوجاته صلى الله تعالى عليه وسلم ونحوه (وبهذا افتى) من العلماء المالكية (الاندلسيون) نسبة الى الاندلس بفتح الهمزة والدال وضمها اقليم معروف تقدم بيانه (على ابن حاتم) مفعول افتى وتقدم بيان حاله (فى نفيه الزهد عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم) وافتوا بقتل قائله (الذى قدمناه) فى هذا الباب (وقال محمد بن سحنون) تقدم بيانه وبيان ابيه ايضا (فى المأسور) الذى اسره الكفار بدار الحرب (يسب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم) فى حال اسره (فى ايدى العدو) الكفار اى وفى دارهم ونصرفهم (يقتل) هذا مقول ابن سحنون ولا يعذر بكونه اسيرا (الا ان يعلم تنصره) بنون وصاد مهملة اى انه ارتد ودخل فى دين النصارى (او اكراهه) اى يعلم انهم اكرهوه على السب فقوله يقتل اى من غير ان يستتاب فان ارتد ثم سب لا يقتل التبة بل يستتاب فان تاب ترك والا قتل وكذا لو علم اكراهه لم يقتل ايضا فان لم يعلم ذلك وقال كنت مكرها ففيه خلاف ﴿تنبيه﴾ قال البرهان رحمه الله تعالى فى قوله الا ان يعلم تنصره الخ هذا كلام ينبغى ان يسئل عنه المالكية وينص عليه ليسئل وهو مما لا خفاء فيه وسببه انه وقع عنده تبصره بالباء الموحدة فظن ان معناه يعرف بالبصارة فلا يحوم حول الحمى المنيع بامر شنيع وانما هو بالنون فانه عند المالكية ان الاسير اذا ارتد وسب وقذف ثم رجع للاسلام فهو فى حكم المرتد كما بيناه ولو قيل انما مراده ان تفصيل هذه المسئلة لم يحضره وحسن الظن به كان اليق الا ان يقال ان له رواية فيه وهو بعيد (وعن ابى محمد بن ابى زيد) صاحب الرسالة الامام المالكى المشهور (لا يعذر احد بدعوى زلل اللسان) بكفر نطق به كما تقدم بيانه آنفا (فى مثل هذا) اى قذف النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وقد يعذر فى غيره وقال ابن حجر بعد مامر عنه و يعذر ايضا فيما يظهر بدعوى سبق اللسان بالنسبة لدرء القتل عنه وان لم يعذر فيه بالنسبة لوقوع طلاقه وعتقه والفرق ان ذلك حق الله تعالى وهو مبنى على المسامحة بخلاف هذين (وافتى

ابوالحسن القابسى) تقدم بيانه (فيمن شتم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فى سكره) وغيبة عقله بانه (يقتل لانه يظن به انه يعتقد هذا ويفعله فى) حال (صحوه) الصحو عبارة عن حضور العقل وعدم غيبته بسكر وغيره وصحو السماء خلوها من الغيم المانع لظهور الشمس والكواكب وهذا مثله لستر السكر بالابخرة المتصاعدة للرأس باثارة الحرارة لها عقله والمراد اذا سكر غاب فلا يستر مايضمره ويخفيه عن غيره من خير اوشر كما قيل

الراح كالريح ان مرت على عطر * طابت وتخبث ان مرت على الجيف

والى هذا اشار المصنف بقوله (وايضا فانه حد لا يسقطه السكر) لانه متعد بسببه فلا يعذر به (كالقتل والقذف وسائر الحدود) لاتسقط بالسكر كما هو مقرر فى الفروع (لانه ادخله على نفسه) اى هو الذى شرب باختياره فسكر سكرا اوجبه فلا يعذر كمن اغمى عليه اوجن فهذا لانه لم يصبه باختياره فيؤاخذبه (لان من شرب الخمر على علم) اى تيقن ذلك حتى كانه مستقل عليه ففيه استعارة تبعية كقوله تعالى على هدى (من زوال عقله) بسبب سكره (بها) اى بالخمر فانها مؤنثة سماعا (واتيان ما ينكر منه) من الافعال القبيحة (فهو كالعامد) القاصد لفعله بعد سكره لتعمده الشرب الذى يعلم انه سببه وتعمد السبب لتعمد مسببه (لما يكون بسببه) من كل جناية وامر منكر فلذا يؤاخذبه شرعا (وعلى هذا) اى ولاجل هذا المذكور اوعلى هذا القول (الزمناه الطلاق) فيقع طلاق السكران (والعتاق) اى عتقه فى سكره (والقصاص) اذا قتل فى سكره (و) الزمناه سائر (الحدود) كحد القذف والزنا والسرقة قيل عليه ان ظاهره ان غير الحدود ساقط عنه وليس كذلك فانه مؤاخذ بجميع اقواله وافعاله وليس كما قال فان بعض تصرفاته غير صحيحة ولايلزم من مؤاخذته ان يكون مكلفا وان نقل عن الشافعي فيه خلاف فان الصحيح كما قرره ابن الحاجب فى اصوله انه غير مكلف ولا يرد على قوله تعالى (لاتقربوا الصلوة وانتم سكارى) انه مكلف بالصلاة ومنهى عنها فان نهيه انما هو عن سكره وهو امر بازالة مايمنعه منها كما يؤمر من عليه نجاسة اوحدث بها لاستلزامه ازالة مانعها فهو كقوله تعالى (ولاتموتن الا وانتم مسلمون) وهذا ليس خطاب تكليف وانما هو خطاب وضع كما قاله ابن الحاجب فلا اشكال فيه اصلا ولا حاجة لما قيل عليه (ولا يعترض على هذا) المذكور من ان السكران يؤاخذ بما صدر عنه حال سكره لتعديه بتعاطى سببه (ب) مارواه البخارى ومسلم وغيرهما من (حديث حمزة) ابن عبد المطلب عم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وسيد الشهداء (وقوله) اى حمزة رضى الله تعالى عنه وهو سكران (للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم) وقد جلس يشرب وعند داره ناقتان لعلى يريد ان يحمل عليهما اذخرا لحاجة له وعنده قينة تغنيه * الاياحمز بالشرف النواء * فخرج ونحرها وجب سنامهما ليأكاوه على

شرابهم فاحمر على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بذلك فجاءه فلما رآه حمزة رضي الله تعالى عنه صعد نظره اليه وقال له (هل انتم) معاشر قريش (الاعبيد لابي) فكل مالكم يحل لي وهذا فيه ماينكر في حق النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (قال فعرف النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه) اي حمزة (ثمل) بفتح الثاء المثلثة وميم مكسورة قبل لام اي سكران زائل العقل ولذا فعل مافعل وقال ماقال (فانصرف) صلى الله تعالى عليه وسلم عنه ولم يؤاخذه بما قاله في سكره وهذا لاينافي ماقدمه (لان الخمر كانت حينئذ) اي حين شربها حمزة (غير محرمة) على المسلمين حتى نزلت الآية فيها (فلم يكن في جناياتها) اي فيما يجنيه شاربها (اثم) لعدم تعديه بتعاطي سبب محرم (وكان حكم مايحدث عنها) اي عن شربها والسكر منها (معفوا عنه) لحل سببه (كما يحدث) من بعض الجنايات الحادثة (من النوم) اي بسبب النوم (وشرب الدواء) المزيل للعقل ومايحدث عنه من الجنايات (المأمون) اي الذي يأمن شاربه من ضرره وازالة عقله اذا ازال عقله من غير علم بانه يزيله فانه اذا ازاله فوقع منه امر من الامور لم يترتب عليه مالم يكلف بالنهي عنه بخطاب الوضع فلا فرق بينه وبين النائم في انه غير مكلف بضمان وجناية اصلا وقيده بالمأمون لان مايعلم ضرره لايجوز تناوله فان غاب به عقله فحكمه حكم السكران اصلا وقد قيل عليه ان كلامه يقتضي ان علة عدم المؤاخذة كونه غير محرم دون غيبوبة العقل الذي هو مناط التكليف وكونه من خطاب الوضع لابدله من دليل وهو كلام لاطائل تحته كما يعرفه من له ادنى تأمل وماقيل من ان الخمر وان لم تحرم حينئذ فالسكر حرام فقد قيل انه لم يصح نقله وان اشتهر فيه تأمل وكون حمزة رضي الله تعالى عنه ضمن لعلي ثمن ناقتيه اولم يضمن لايهمنا والقصة مفصلة في الشروح

﴿ فصل الوجه الثالث ﴾ فيما وقع من سبه صلى الله تعالى عليه وسلم اواذيته وتنقيصه (ان يقصد) احد من الناس (الى تكذيبه) صلى الله تعالى عليه وسلم ان يتعمد نسبته الى الكذب (فيما قاله) وقصد يتعدى بنفسه وباللام والى كما في القاموس (او) يقصد تكذيبه (فيما اتى به) اي اوحى اليه وامر بتبليغه للناس (او ينفي نبوته) اي يقول انه صلى الله عليه وسلم ليس بنبي (او) ينفي (رسالته) بان يقول ليس برسول من الله (او وجوده) في زمن من الازمنة (او يكفر به) سواء (انتقل بقوله ذلك) الذي كفر به (الى دين آخر) بان تهود او تنصر (غير ملته ام لا) اي لم ينتقل لملة اخرى (فهذا كافر باجماع) من المسلمين واصحاب المذاهب (يحب قتله) من غير خلاف وانما الكلام في توبته فلذا قال (ثم ينظر) في حاله ومقاله (فان كان مصرحا بذلك) الامر الذي كفر به (كان حكمه) الجاري عليه شرعا (اشبه بحكم المرتد) وانما جعله اشبه بالمرتد لانه لم يتعين امره (وقوى الخلاف في استتابته) اي في انه هل يستتاب وتقبل توبته

(ام لا)

ام لا كما تقدم (وعلى القول الآخر) القائل بانه يستتاب (لا يسقط القتل عنه بتوبته) لانه حد لا يسقط بالتوبة كالقذف والسرقة لكنه يثبت له حكم المسلمين فى ميراثه ودفنه فى مقابر المسلمين (لحق النبى صلى الله تعالى عليه وسلم) لان حق العبد لا يسقط بالتوبة وانما يسقط بها حق الله تعالى (ان كان ذكره بنقيصة) اى بنسبته لامر فيه نقص له صلى الله تعالى عليه وسلم وهو اكمل الخلق واعظمهم (فيما قاله) هذا المذكور (من كذب اوغيره) مما نسبه له (وان كان مستترا بذلك) اى بما قاله من تنقيصه اى مخفيا لما قاله فهو افتعال من الستر وفى نسخة مستسرا افتعال من السر والاسرار المقابل للاعلان كما هو مقابلهما للتصريح فى كلامه ومن فسره بالسرور اى ذا سرور فقد حرف واخطأ (فحكمه حكم الزنديق) الذى يظهر الاسلام ويبطن الكفر بخلاف المرتد (لا يسقط قتله التوبة عندنا) اى فى مذهب مالك رحمه الله تعالى (كما سنبينه) ونوضحه تفصيلا لاحكامه وهذا مذهب مالك وفيه خلاف لغيره مفصل فى كتب الفقه (وقال ابو حنيفة واصحابه) كالامام محمد وابى يوسف وغيرهما (من برئ) بزنة علم مهموز من البرى اى من تبرأ (من محمد) صلى الله عليه وسلم بان قال انا برئ منه اى تارك له ولدينه غير معترف به ولا متبع ولا ممتثل لامره ونهيه (او كذبه) اى قال انه كاذب فيما ادعاه وفى نسخ او كذب به (فهو مرتد) عن دينه بمقالته هذه (حلال الدم) اى دمه هدر حلال اراقته وهو عبارة عن لزوم قتله شرعا (الا ان يرجع) عما قاله فيتوب ويعترف بخلاف ما كان قاله اولا فهو عنده حكمه حكم المرتد فتقبل توبته لقوله تعالى ﴿ان ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف﴾ والحديث اذا قالوها عصموا منى دماءهم واموالهم الآتى واحكام المرتد عندنا مفصلة فى كتب الفقه غنية عن البيان (وقال ابن القاسم) عبد الرحمن المصرى الامام المشهور صاحب مالك (فى المسلم) اى فى حق الرجل المسلم (اذا قال ان محمدا) صلى الله عليه وسلم (ليس بنبى اولم يرسل) من الله للناس كافة (اولم ينزل عليه قرآن) ووحى من الله (وانما هو شئ تقوله) اى شئ وامر افتراه على الله تعالى وهو صلى الله عليه وسلم حماه الله منه وما ينطق عن الهوى وقد اتى بملته البيضاء النقية فمن قال مثل هذا يستحق ان (يقتل) ويلعن فى الدارين (قال) اى ابن القاسم (ومن كفر برسول الله) بانكار نبوته ورسالته صلى الله تعالى عليه وسلم (وانكره من المسلمين) بان انكر وجوده كما تقدم واما الكفار فحكمهم سيأتى وقيده به لقوله (فهو) فى احكامه (بمنزلة المرتد) يقتل ان لم يتب (وكذلك) الحكم فى (من اعلن بتكذيبه) اى اظهره جهرا (فهو كالمرتد يستتاب) اى تقبل توبته فان لم يتب قتل (وكذلك قال) ابن القاسم (فيمن تنبأ وزعم انه) نبى (يوحى اليه) اى يقتل ان لم يتب ومحل ذلك اذا زعم انه يوحى اليه بنزول الملك عليه والا فالذى ينبغى انه لا يكفر كما قاله ابن حجر (وقاله) اى ذهب الى مثله من ائمة المالكية (سحنون)

تقدم بيانه وان المشهور فيه ضم اوله وقد قيل انها تفتح وتكسر فهو مثلث فعلون او فعلول من السحنة وهى بشرة الوجه ولونه وهيئته وانه ممنوع من الصرف للعلمية وشبه العجمة كما قاله ابو العلاء المعرى فى شرح ديوان البحترى (وقال ابن القاسم) فيمن تنبأ انه كالمرتد سواء كان (دعا الى ذلك) اى الى متابعة نبوته (سرا) كان (او جهرا) كمسيلمة لعنه الله (وقال اصبغ) بن الفرج (هو) اى من زعم انه نبى يوحى اليه (كالمرتد) فى احكامه (لانه قد كفر بكتاب الله) لانه كذبه صلى الله تعالى عليه وسلم فى قوله انه خاتم النبيين ولا نبى بعده (مع الفرية على الله) بكسر الفاء اى الكذب عليه بقوله ان الله اوحى الى وارسلنى (وقال اشهب فى) حق (يهودى تنبأ) اى زعم انه نبى (وزعم انه ارسل) من الله (الى الناس) ليبلغهم عن الله (او قال) وزعم (ان بعد نبيكم نبى) سيأتى من الله بشريعة فقال انه (يستتاب) كالمرتد (ان كان معلنا بذلك) اى مظهرا له لا اذا اخفاه (فان تاب) ورجع عما قاله (والا قتل) ان لم يتب (وذلك) اى قتله (لانه مكذب للنبى صلى الله عليه وسلم فى قوله) الذى نقله عنه الثقات (لا نبى بعدى) اى لا ينبأ احد بعد نبوتى (مفتر) متعمد للكذب فيما زعمه (على الله فى دعواه الرسالة والنبوة) لانه بقوله ان الله اوحى اليه دخل فى قوله تعالى ﴿ومن اظلم ممن افترى على الله كذبا﴾ وهذا الحديث رواه البخارى رحمه الله تعالى وقد قال صلى الله تعالى عليه وسلم لعلى لما استخلفه على المدينة فى غزوة تبوك وقال له اتتركنى فى النساء والصبيان اما ترضى ان تكون منى بمنزلة هارون من موسى الا انه لا نبى بعدى اما عيسى ابن مريم عليه السلام فلم ينبأ بعده وانما يجىء تابعا له صلى الله عليه وسلم ومؤيد لدينه حاكما بشرعه فى آخر الزمان اربعين سنة * فان قلت ما تقول فى قول الغزالى فى كتاب الانتصار ان بعضهم اول قوله خاتم النبيين بان معناه خاتم اولى العزم منهم ويكفى نقل القرطبى له قلت * قالوا فى الجواب عنه ان كتابه هذا عقده لبيان اقوال الملحدين فذكر هذا لينبه على فساده وانه مما لا يلتفت له نعم تركه اولى من ذكره فان تعبيره بالنبيين دون المرسلين مناف له (وقال محمد بن سحنون) تقدم بيانه (من شك فى حرف مما جاء به النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عن الله) اى فى شئ مما اوحى به اليه وعبر بالحرف مبالغة (فهو كافر جاحد) لشكه فى الوحى المتواتر والجحد الانكار لما يعلمه عنادا وعتوا ولا يرد على هذا من انكر البسملة فى اول السورة فانه لا ينكر قرآنيتها او المراد انكار ما لم يختلف فيه واما ماينقل عن ابن مسعود رضى الله تعالى عنه من ان المعوذتين ليستا من القرآن فهو غير صحيح بالاتفاق وانما غلطوا فيه لعدم كتابتهما فى مصحفه اعتمادا على شهرتهما * فان قلت فهل هناك جواب على تقدير الصحة * قلت الجواب عنه انه لم يستقر الاجماع عند انكاره على كونهما قرآنا واما الآن فقد استقر وصارت قرآنيتهما معلومة من الدين بالضرورة فكفر نافيهما عاميا كان او مخالطا للمسلمين وسيأتى آخر الكتاب

عن محمد بن سحنون هذا فيمن قال المعوذتان ليستا من كتاب الله انه يضرب عنقه الا ان يتوب مع الكلام عليه بابسط مما هنا (وقال) اى ابن سحنون (من كذب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم) اى نسبه للكذب او انكر شيئا مما جاء به (كان حكمه عند الامة القتل وقال احمد بن ابى سليمان صاحب سحنون) الذى تقدمت ترجمته (من قال ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم) كان لونه (اسود قتل) لكذبه على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ولون السواد يزرى ففيه تحقير واهانة له ايضا (اذ لم يكن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اسود) وانما كان ازهر اللون موردا كما تقدم فى حديث الحلية الطويل وقال بعض المتأخرين كلامه يوهم ان مجرد الكذب عليه فى صفة من صفاته كفر يوجب القتل وليس كذلك بل لابد من ضميمة مايشعر بنقص فى ذلك كما فى مسئلتنا هذا لان الاسود لون مفضول انتهى وقد علمت انه لافرق لان اثبات صفة له صلى الله تعالى عليه وسلم غير صفته لاتكون الامشعرة بنقص لان صفاته لايتصور اكمل منها بل كل ما اثبت له غيرها كان نقصا بالنسبة لها فالاعتراض حينئذ ليس فى محله (وقال نحوه) اى مثل هذا (ابو عثمان الحداد) كان اولا مالكيا ثم صار شافعيا وهذا لقبه واسمه سعيد (قال لو قال) احد (انه) صلى الله تعالى عليه وسلم (مات قبل ان يلتحى) صغيرا (او انه كان) مقره ومسكنه (بتاهرت) الباء جارة بعدها مثناة فوقية مفتوحة والف وهاء مضمومة او مفتوحة وراء مهملة ساكنة وتاء مثناة فوقية اخرى وهو اسم فلاة او مدينة بنواحى تلمسان منها بكر بن حماد التاهرتى وهى بالمغرب بها قوم من العرب نزلوها كما ذكره المسعودى فى اخبار الزمان وقيل انها نهاية المعمور من المغرب (و) قال انه صلى الله تعالى عليه وسلم (لم يكن بتهامة) بكسر التاء اسم لكل ما نزل عن نجد من بلاد الحجاز وقال ابن قرقول انها مأخوذة من التهم بفتح التاء والهاء وهو شدة الحر وركود الريح او بمعنى التغير من تهم الدهن اذا تغير ريحه سميت بذلك لتغير هوائها (قتل) من قال انه مات قبل ان يلتحى او لم يكن بتهامة من الحجاز (لان هذا) المذكور وان لم يتعين انه سب لكن هو (نفى) او جحود النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لنفيه صفته المعروفة قال ابن حجر وما قاله متجه لكن محله كما يعلم من آخر كلامه فيمن طالت صحبته للمسلمين حتى ظن به علم ذلك وبه يعلم رد ما نقله العز بن عبد السلام عن ابى حنيفة واقره من ان من قال او من (٢) بالنبى واشك فى انه المدفون بالمدينة او الذى نشأ بمكة لايكفر لانه وان كان معلوما بالضرورة الا انه ليس من الدين لانا لم نتعبد به فيكون جاحده كجاحد بغداد ومصر انتهى ووجه رده ان الشك فى ذلك من المخالط للمسلمين يستلزم تضليل الامة وغير ذلك من العظائم فى الدين (وقال حبيب بن ربيع) من ائمة المالكية (تبديل صفته) المشهورة كوصفه بلون غير لونه (ومواضعه) التى كان مقره بها كتهامة ومكة والمدينة

(٢) قوله اومن على صيغة المضارع المتكلم من الايمان مصحح

(كامر) قال ابن حجر وهذا يشمل انكار الهجرة وكونه كان اولا بمكة وآخرا بالمدينة وغير ذلك مما يشاكله وهو متجه (والمظهر له كافر) لعله اذا قصده من لم يعذر فى جهله به (وفيه) اى فى الكفر بما ذكر (الاستتابة) اى انه تقبل توبته (والمسر له) اى لايظهره لغيره (زنديق) اى حكمه كالزنديق (يقتل دون استتابة) لانه باخفائه يدل على قصده نفى وجوده بنفى صفاته المعلومة تواترا لكل احد ﴿ فصل ﴾ معقود لذكر بعض انواع مانحن بصدده (الوجه الرابع) من اقسام هذه المسئلة (ان يأتى) من تكلم به (من الكلام بمجمل) اسم مفعول من الاجمال وهو فى اللغة مقابل للتفصيل ومنه جملة العدد وفى اصطلاح اهل الاصول مالم تتضح دلالته على مراد من تكلم به وهو المراد هنا والمناسب لقوله (و) ان يأتى (بلفظ من القول مشكل) وفى نسخة وبلفظ من القول بمشكل والمشكل فى الاصل ماله اشكال اى اشباه ونظائر وهو ايضا مالايظهر معناه قال الراغب المشاكلة فى الهيئة والصورة والند فى الجنسية والشبه فى الكيفية والشىء اذا كان له اشكال يلتبس فالمراد ما فيه التباس بغيره (يمكن حمله) بما يفهم منه (على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وعلى غيره) مما يمكن حمله عليه (او يتردد) اى يشك (فى المراد به) اى ماقصده المتكلم به (من سلامته من المكروه او) سلامته من (شره) الذى لايليق به صلى الله تعالى عليه وسلم وهو معطوف على سلامته (فههنا) اى فى المقام الذى يورد فيه مايحتمل قصده وعدمه (متردد النظر) بزنة المفعول اسم مكان اى محل التردد فى حكمه اى نظر الحاكم فيه (وحيرة العبر) بزنة عنب بعين مهملة وموحدة جمع عبرة وهو مايعتبر ليستدل به على غيره (ومظنة) بكسر الظاء المشالة اى محل الظن الذى يظن فيه امرا يقتضى (اختلاف المجتهدين) فى حكمه لاحتمال انه فى حقه فيجرى عليه حكم من تنقصه اوفى حق غيره فلايكون مقتضيا لقتل قائله فهو محل تأمل ونظر (ووقفة) معطوف على متردد (استبراء) بالمداى طلب براءة (المقلدين) لهؤلاء المجتهدين يعنى ان المجتهدين يعملون النظر فى استخراج حكمه ويتحيرون فيه لاشكاله عليهم والمقلد لهم يقف حتى يعلم حال من قلده فيتبعه ويبرأ من عهدته (ليهلك من هلك عن بينة) اى ليكون من حكم بكفره بمقاله قاله بدليل واضح لان اراقة الدماء لايجازف فيها (ويحيى من حى) اصله حيى فادغم (عن بينة) اى يكون حياة من لم يقتل بدليل ظاهر لانه لاينبغى المسامحة فيما يتعلق بمقام النبوة وحمايتها من طعن الطاعنين فيه وهو اقتباس لبيان علة التردد والتوقف فى امور المشكلة (فمنهم) من المجتهدين فى مثل هذا (من غلب حرمة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم) اى احترامه وصيانته (وحمى حمى عرضه) اى صان عرضه وحمى الاول ماض كدعا والثانى بكسر الحاء اسم وهو مايجب حمايته ورعايته والعرض كل مايلزم رعايته من الصفات

ويولم ضده ويكون بمعنى الجانب والذات ايضا وفيه كلام لاهل اللغة طويل لاحاجة لنا به هنا اى منع ان يهجم احد على مقام النبوة ولو بالاحتمال فان من حام حول الحمى يوشك ان يقع فيه (فجسر) اى اقدم من غير مبالاة (على القتل) اى الحكم بقتله وان احتمل كلامه (ومنهم من عظم حرمة الدم) فلم يجسر على القتل (ودرأ) بدال وراء مهملتين مفتوحتين وهمزة كدفع وزنا ومعنى (الحد) وهو هنا القتل (بالشبهة) فيما قاله لاحتمال عدم قصده لما يوجبه وهو اشارة لقوله صلى الله عليه وسلم ادرؤا الحدود بالشبهات وهو حديث ورد بمعناه كحديث ابن ماجة ادفعوا الحدود ما استطعتم وكذا هو فى الترمذى وغيره واما هذا اللفظ بعينه ففيه كلام فى تخريج احاديث الهداية لابن حجر وبين الشبهة بقوله (لاحتمال القول) الصادر منه لامرين احدهما يقتضيه والآخر يمنعه فعمل بالثانى احتياطا والشبهة على انواع ذكرت فى كتب الفقه والاصول وفى بعض النسخ (وقتل) الرجل (المؤمن من الموبقات) اى المهلكات للقاتل فى الدنيا والآخرة لما ورد فى الحديث الصحيح انه صلى الله تعالى عليه وسلم قال لزوال الدنيا اهون على الله من قتل مؤمن بغير حق (وقد احتلف ائمتنا) يعنى الفقهاء المالكية (فى رجل اغضبه غريمه) يعنى من له عليه حق طالبه به (فقال له) غريمه فى حال غضبه ومخاصمته له (صل) امر بالصلوة (على محمد) يريد به دفع غضبه بذكره صلى الله تعالى عليه وسلم (فقال له) اى لغريمه الذى امره بالصلوة على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم (الطالب) من غريمه حقه الذى خاصمه لاجله (لا صلى الله على من صلى عليه) لتهوره وعدم تدبره (فقيل لسحنون) اى استفتى فى هذا القائل (هل هو كمن شتم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم) صريحا فى غير حال الغضب لنفيه رحمة الله تعالى وصلوته عمن صلى عليه (اوشتم الملائكة الذين يصلون عليه) لدخولهم فى قوله من صلى عليه (قال) سحنون لمن سأله (لا) اى ليس هو كمن شتم هؤلاء (اذا كان) هذا القائل كائنا (على ماوصفت) اى ماذكرته وحكيته عنه وتاء وصفت مفتوحة ضمير المخاطب (من الغضب) الذى اغضبه به غريمه لان الحدة تحمل المرء على ان يصدر منه مالا يرضاه (لانه لم يكن مضمرا) اى ناويا ومريدا (للسب) وفى نسخة الشتم لاحد مما ذكر وانما سبق لسانه له من غير فكر وقد جرت عادة الناس انهم يقولون عند الغضب صل على النبى ونحوه (وقال ابو اسحق البرقى) بالموحدة المفتوحة وسكون الراء المهملة والقاف ابراهيم بن عبد الرحمن بن عمرو بن ابى العياص وتوفى سنة خمس واربعين ومائة (واصبغ بن الفرج) تقدم بيانه (لا يقتل) هذا القائل (لانه انما شتم الناس) لا النبى ولا الملائكة لان من وان عم تخص باعتبار متعارف الناس فى قصد جنسهم دون غيرهم ممن لا يخطر بباله فى عرف التخاطب وليس ثمه قرينة تصرف الشتم له صلى الله تعالى عليه وسلم ولا الى الملائكة الذين يصلون عليه كما يأتى وقد يقال ان المادر من قوله

من صلى عليه الآمر له او نفسه ان صلى عليه لتسكين غضبه فكأنه قال ان صليت انا او انت لدفع الغضب فلا صلى الله عليك او عليّ وهو فى غاية الظهور (وهذا) الذى اجاب به البرقى واصبغ (نحو قول سحنون) الذى ذكره يعنى مرادهما واحد (لانه) اى سحنون فى قوله اذا كان الخ (لم يعذره بالغضب) اى بسببه (فى شتم النبى صلى الله عليه وسلم) فانه لاعذر فيه لاحد (ولكنه لما احتمل الكلام) المذكور (عنده) اى عند سحنون فى اعتقاده لشتم الناس ومايوهمه من خلافه (ولم يكن معه قرينة) فيما قاله وفى حاله (تدل على شتم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اوشتم الملائكة) بدخولهم تحت من (ولا مقدمة) اى امر مقدم على كلامه (يحمل عليها كلامه) اى قرينة وامر بانه قصد النبى او الملائكة (بل القرينة) الحالية فى خصامه (تدل على ان مراده الناس) الذى خصامه وكلامه معهم كما تقول العامة اين الملائكة والحدادين (غير هؤلاء) اى الملائكة ونحوهم (لاجل قول الآخر) وامره (له صل على النبى) فرد عليه بما يفيد ان قصده بقوله لا صلى الله على من صلى عليه اى عليك او عليّ او على من عندى ممن يعارضنى ويريد دفع غضبى من غير استيفاء حقى منه (فحمل قوله وسبه لمن يصلى عليه الآن لاجل امر الآخر له بهذا عند غضبه) فمن اين يخطر بباله عند المنصف النبى او الملائكة وهو فى غاية الظهور فى عرف الناس (هذا) التأويل (معنى قول سحنون) الذى تقدم (وهو موافق) بحسب المعنى (لقول صاحبيه) البرقى واصبغ (وذهب الحارث بن مسكين القاضى) هو ابو عمرو المصرى مولى مروان الثقة الحجة المحدث المالكى اخرج له اصحاب السنن وحمل لبغداد فى محنة خلق القرآن فحبس الى ان تولى المتوكل فاطلقه وولاه قضاء مصر فلم يزل قاضيا بها الى ان توفى سنة مائتين وخمسين وعمره يزيد على تسعين سنة (و) كذا ذهب (غيره فى مثل هذا) القائل لاصلى الله الخ (الى القتل) لشموله من ذكر من النبى والملائكة قال ابن حجر واللائق بقواعدنا الاول لان اللفظ ليس صريحا فى شتم الملائكة ولا الذات المقدسة وانما هو ظاهر فى شتم نفسه ان صلى اوغيره من الناس ومع عدم التكفير يعزر التعزير البليغ (وتوقف ابو الحسن القابسى فى قتل رجل قال كل صاحب فندق) بضم الفاء وتفتح وهو لفظ معرب معناه الخان الذى ينزله ابناء السبيل والتجار والغرباء والنون زائدة او اصلية وفى عباب الصاغانى فندق حمل شجر كالبندق وهو ايضا بلغة اهل الشام خان من هذه الخانات التى ينزلها الناس وبانيه اصحاب الدول من اهل الخيرات (قرنان) بفتح اوله وزنه فعلان او فعالة وهو ذم بمعنى الديوث وهو الذى يجمع الرجال الاجانب مع زوجه او بعض محارمه كاخته وبنته ونحوهن وقال الزبيدى هو الذى يدخل الرجال على امرأته وقال الجوهرى هو الذى لا غيرة له

وهي متقاربة والقواد من يجمع بين الرجال والنساء مطلقا جمعا حراما وكذا من يجمع بينهم وبين المرد والقرطبان ويقال قلتبان الذي يعرف من يجتمع بزوجته ويسكت وفي معناها محارمه ونحوهن وصاحب الفندق اى الخان كل من يجمع المال سواء كان له خان ام لا (ولو كان) اى كل صاحب فندق (نبيا مرسلا فامر بشده بالقيود والتضييق عليه) ليمسك ويحبس (حتى) ينظر امره و (يستفهم البينة) اى يسألهم عما قاله (عن جملة الفاظه) اى بجميعها ليفهم منه مراده (وما يدل على مقصده) وما اراده (هل اراد اصحاب الفنادق الآن) اى الموجودين في زمنه (فمعلوم انه ليس فيهم نبي مرسل) الآن (فيكون امره اخف) من ان يقصد عمومه للموجودين وغيرهم ممن تقدمه (قال) القابسي (ولكن) ارادة الموجودين الآن بعيد لان (ظاهر لفظه العموم) لان لفظ كل يقتضيه فهو عام (لكل صاحب فندق من المتقدمين والمتأخرين) من الموجودين ومن بعدهم ونوره بقوله (وقد كان فيمن تقدم من الانبياء والرسل) صلى الله تعالى عليهم اجمعين (من اكتسب المال) وقد علمت ان صاحب الفندق كناية عمن له مال كثير اكتسبه لانه لا يبنيه ويملكه الامن هو كذلك فهو كقولهم طويل النجاد بمعنى طويل القامة (قال) القابسي (ودم المسلم) المعصوم (لا يقدم عليه الا بامر بين) فكيف بالانبياء عليهم الصلوة والسلام وكيف يجرأ على الحكم بالقتل (وما ترد اليه التأويلات) اى تأويل ما يخالف الظاهر (لابد من امعان النظر فيه) وفي نسخة انعام وهما بمعنى والمراد تدقيق النظر واطالة التدبر والتفكر يقال امعن النظر وانعمه واصله من امعن في الطريق اذا ابعد وسار سيرا طويلا (هذا معنى كلامه) في هذه المسئله رواه بمعناه دون لفظه وكانه يريد بهذا انه غير ظاهر لانه احال علمه على ارادته وهو امر لا يطلع عليه وتفصيله بين ارادة العموم وارادة اهل زمانه فيه ما لا يخفى ولذا قال ابن حجر بعده والظاهر ان لفظه ليس صريحا في ذم الانبياء ولا سبهم فلا يكفر بمجرد هذا اللفظ بل يعزر التعزير الشديد (وحكي عن) الشيخ (ابي محمد بن ابي زيد) القيرواني وقد تقدم مرارا (فيمن قال لعن الله العرب ولعن الله بني اسرائيل ولعن الله بني آدم) من غير تعيين لاحد منهم واسرائيل لقب يعقوب عليه السلام معناه عبد الله اوصفوة الله (وذكر انه لم يرد الانبياء) منهم وقال لما انكر ذلك عليه (وانما اردت الظالمين منهم) دون الصالحين والانبياء والرسل منهم فقال ابن ابي زيد انه يحكم بـ (ان عليه الادب) اى التعزير والزجر لما في كلامه من الايهام (بقدر اجتهاد السلطان) اى بقدر ما يؤدي اليه اجتهاده من ضرب وغيره دون القتل وهذا مبني على قاعدة هي ان العام اذا ذكر من غير قرينة على الخصوص هل يصدق في قوله اردت الخصوص فقيل يصدق اذا غلب على الظن انه لم يرده وفيه كلام في الاصول ليس هذا محله (وكذلك افتى) ابن ابي زيد اى كما افتى في المسئلة السابقة افتى ايضا

(فيمن قال لعن الله من حرم المسكر) وهذا بظاهره يقتضي الكفر والقتل لان الذى حرمه هو الشارع وهو النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (وقال لم اعلم من حرمه) وسيأتى حكمه مع ما بعده وهو قوله (و) افتى ابن ابي زيد (فيمن لعن حديث لايبع) نهى (حاضر) معناه المقيم وهويكون مفردا واسم جمع كالسامر (لباد) وهو من يأتى من البادية كالبدوى ولعن الحديث لامعنى له الا لعن قائله اوراويه (ولعن من جاء به ٢) اى بالنهى عن بيعه والذى جاء به قائله اولا اوراويه وهذا مما اختلف فيه فقيل انه حرام لتغرير صاحبه فانه يأخذه منه بثمن قليل ثم يبيعه تدريجا باكثر وقيل انه نسخ وقيل الكراهة تنزيهية ومن ذهب الى حرمته كبعض الشافعية شرط فيه شروطا من علمه بالنهى وكون المتاع مما تعم الحاجة اليه وان لم يكن مأكولا والمعنى فى التحريم التضييق على الناس والحديث فى الصحيحين وغيرهما مع اختلاف فى بعض الفاظه ففى رواية لايبيع حاضر لباد وان كان اخاه اواباه دعوا الناس يرزق الله بعضهم من بعض (انه ان كان يعذر بالجهل) لقرب عهده بالاسلام وقد علمت انه شرط عند القائل بحرمته (وعدم معرفة السنن) جمع سنة اى الاحاديث المأثورة عنه صلى الله تعالى عليه وسلم (فعليه الادب الوجيع) الادب بمعنى التأديب وهو التعزير والوجيع بمعنى الموجع واسناده مجاز عقلى (وذلك ان هذا لم يقصد بظاهر حاله) اى بسبب ظاهر حاله وما ظهر من كلامه وفحواه (سب الله) لانه هو الذى حكم به واوحاه (ولاسب رسوله) صلى الله تعالى عليه وسلم لانه الذى جاء به وبلغه للناس (وانما لعن من حرمه من الناس) اى العلماء المجتهدين الذين افتوا بحرمته لما صح عندهم من الحديث فهو (على نحو فتوى سحنون واصحابه) من المالكية (فى المسئلة المتقدمة) فى قول القائل لا صلى الله على من صلى عليه كما مر آنفا قال ابن حجر بعد كلام المصنف وهو ظاهر ولابد من تقييد لاعن محرم المسكر بان يكون ممن يجهل ذلك ايضا ويعذر بالجهل به بان يكون قريب عهد بالاسلام ولم يكن مخالطا للمسلمين والا فتحريمه معلوم من الدين بالضرورة ولو كان لعنه من جاء بالحديث المذكور بعد قول احد له هذا قاله النبي صلى الله عليه وسلم ونحو ذلك كان ذلك كفرا ولايقبل قوله ما اردته لان لفظه ظاهر فى تكذيبه فليتب والا فيقتل (ومثل هذا) المذكور فى حكم هذه المسئلة (ما يجرى) اى يصدر ويقع (فى كلام سفهاء الناس) ممن لاتدبر عنده فى اموره (من قول بعضهم) فى مخاطبته (لبعض) فيما يقع فى مخاصماتهم (يا ابن الف خنزير) واراد بالخنزير من تقدم من ابائه واجداده بطريق الاستعارة (ويا ابن مائة كلب) اى رجل خسيس دنى كالكلب (وشبهه) مما يصدر عن سفهاء العوام (من هجر القول) بضم فسكون معناه الفحش فى المنطق والقبح كما تقدم ومراده بالالف والمائة التكثير دون العدد (فلاشك انه يدخل فى مثل هذين العددين) اى

الالف والمائة وفى نسخة العدد (من آبائه واجداده جماعة من الانبياء) كنوح واسمعيل ويعقوب عليهم الصلوة والسلام (ولعل بعض هذا العدد) المذكور وهو الالف والمائة (منقطع الى آدم) الظاهر ان معنى منقطع منتهى قال فى المصباح منقطع الشئ بصيغة البناء للمفعول حيث ينتهى اليه طرفه نحو منقطع الوادى والرمل والطريق والمنقطع بالكسر الشئ نفسه فهو اسم عين والمفتوح اسم معنى انتهى فقول بعضهم انه بمعنى متصل من انقطع اليه ولم يركن الى غيره ومن ثمه عداه بالى وليس بمعنى منفصل اذ لو كان بمعناه عداه بعن انتهى تكلف لاتساعده اللغة والحامل له عليه مارواه من عدم صحة معناه بحسب الظاهر والصواب ماسمعته اولا (فينبغى) لما ذكر من احتمال دخول بعض الانبياء فيه وان الحامل على ذكره سفاهة قائله (الزجر عنه) وهو المنع بعنف ولوم (وتبيين ماجهله قائله منه) ليزول عذره فيقال له انه يدخل فى كلامك بعض الانبياء عليهم السلام فتب عنه ولاتعد لمثله (وشدة الادب فيه) اى تأديب قائله بلومه وتقريعه او تعزيره (ولو علم) بالبناء للمفعول اى علم الحاكم (انه) اى القائل (قصد سب من فى آبائه) فى سلسلة نسبه (من الانبياء على علم) اى علم قائله بان فيهم انبياء قصد دخولهم فى عموم كلامه (اقتل) لردته اوحد كما هو حكم ساب الانبياء واللام داخله فى جواب لو وحاصل ماذكره انه لايكفر بهذا اللفظ فان شمل جماعة من الانبياء مالم يعلم انه قصد سبهم وماذكره فيه ظاهر لان ظاهر هذا اللفظ المبالغة فى سب المخاطب دون غيره لكن يعزر ويبالغ فى تعزيره كما مر (وقد يضيق القول فى نحو هذا) اى يزاد فى التشديد على قائله فيما (لو قال) احد من الناس (لرجل هاشمى) اى من بنى هاشم ابن عبد مناف بن قصى جد النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لقب به واسمه عمرو لهشمه رجلا اولانه كان يهشم الثريد لاطعام قومه كما فصل فى السير (لعن الله بنى هاشم) ضيق فيه لدخول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم واهل بيته فيه دخولا متبادرا صريحا فليس كالذى قبله ولذا شدد على قائله (وقال اردت الظالمين منهم) والكفرة كابى لهب وابى جهل ولاقرينة منه على تخصيصه بعد الاطلاق ولاقرينة تشهد له فى دعوى الخصوص فلو ظهرت القرينة ككون المخاطب من ظلمتهم درئ عنه الحد بالشبهة فلايقال انه مناف لما تقدم (او قال لرجل من ذرية النبى صلى الله تعالى عليه وسلم او من نسله) اى من ولد له من فاطمة رضى الله عنها (او ولده) من السادة الاشراف فذ نفى تخصيص الولد بمن قرب نسبه منه صلى الله تعالى عليه وسلم كالحسن والحسين والنسل بمن بعدهم فان عطف المترادفين باو غير صحيح خلافا لابن مالك فى تجويزه كقوله عز وجل ﴿ ومن يكسب خطيئة او اثما ﴾ ووقع فى بعض النسخ وولده بالواو ولااشكال فيه (على علم منه) اى وهو يعلم ويحقق (انه من ذرية النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ولم تكن قرينة)

قائمة (فى المسئلتين) اى مسـئلة بنى هاشم و مسئلة الذرية (تقتضى تخصيص بعض آبائه) مما ذكره من السب (واخراج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ممن سبه منهم) بلفظ يخصه او نحوه من توجيه خطـابه قال ابن حجر وظـاهر كلامه انه لايقبل تخصيصـه بارادة غير النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من غير قرينـة وهو محتمل لعموم لفظه لكن الاقرب الى قواعدنا قبوله مطلقا لان اللفظ بوضعه لاينافى تلك الارادة لكن يبالغ فى التعزير (وقد رأيت لابى موسى عيسى بن منـاس) بفتح الميم والنون المخففة والف وسـين مهملة ومافى بعض النسـخ من كسر ميمه لم يثبت وهو من اصحاب سحنون ومن اهل قيروان ويقال مياس بمثناة تحتية (فيمن قال لرجل) يخاصمه ويشاتمه (لعنك الله) وآباءك (الى آدم انه ان ثبت عليه ذلك) القول (قتل) لدخول بعض الانبياء كنوح عليه السلام قيل الظاهر انه يؤدب ولايقتل لاحتمال ان يريد ان اللعنة تستمر عليـه الى ان يلقى آدم لاسيما ودخول الغاية غير متعين فتدبر وقال ابن حجر بعد كلام المصنف رحمه الله وقضية قواعدنا خلافه لما قدمتـه من ان لفظه ليس صريحا فى سب نبي لاحتماله الى ان يلقى آدم فى القيمة بل لو قال لعن الله آبائه الى آدم كان عدم التكفير اقرب ايضـا ان ادعى ارادة غير الانبياء منهم لاحتمال مالدعاه وعدم صريح يدل على خلافه ولايقال كلامه يتناول آدم للخلاف المشهور فى دخول الغـاية انتهى (قال القاضى ابو الفضل) عيـاض المؤلف رحمه الله تعالى (وقد كان اختلف شيوخنا) من علماء المغرب المالكية (فيمن قال لشاهد شهد عليه بشئ) من الحقوق ادعى به عليه (ثم قال) ذلك الشاهد (له) اى للمدعى عليه وقد اتهمه فى شهـادته (تتهمنى) بحذف همزة الاسـتفهام اى اتتهمنى اى تنسب لى سوأ وامرا يقتضى عدم قبول شهادتى والتهمة سوء ظن كما تقدم (فقال له الآخر) المشهود عليـه بحق (الانبياء يتهمون) ببناء المجهول اى يسـند لهم التهمات وهذا مقول القول (فكيف انت) اى انت اولى بان تتهم لبعد مقـامك عنهم وكيف استفهام انكارى استبعادى نحو ﴿ كيف تكفرون بالله ﴾ (فكان شيخنا) الامام (ابو اسحق ابراهيم بن جعفر) تقدمت ترجمته (يرى قتله) اى يعتقد وجوبه (لبشاعة ظاهر اللفظ) اى قباحته بحسب الظاهر المقتضى لانهم وقع منهم مايقتضى سوء الظن بهم وبشـاعة بموحدة وشين معجمة وروى شناعة بمعجمة ونون وهما متقاربان قيل و تعبيره بالمضارع فى يتهمون الدال على الاستمرار التجددى هو المستبشع ولو عبر بالماضى لم يكن فيه كبير استبشاع لانه قد وقع اتهامهم من جهلة الكفرة والفجرة وان احتمل انه حكاية الحال الماضية من اتهامهم بالكذب والسحر وغيره (وكان القاضى ابو محمد بن منصور) اسمه عبد الله بن محمد بن منصور ومنصور جده عبد الله بن محمد بن منصور بن ابراهيم بن قاسم بن منصور اللخمى ولد سنة ثمان وخمسين واربعمائة و توفى شعبان سنة ثلاث عشرة

وخمسمائة وهو امام محدث مالكي المذهب (يتوقف) اي يتردد (عن القتل) فلا يقدم على الحكم به (لاحتمال اللفظ) المذكور (عنده ان يكون خبرا عمن اتهمهم من الكفار) الذين اتهموهم بما لا يليق بهم كمن كذبوهم وهذا مما وقع وقائله لا يعتقد ماقالوه قال ابن حجر وهذا الثاني هو الاوجه (وافتى فيها) اي في هذه المسئلة المتقدمة (قاضي قرطبة ابو عبدالله بن الحاج بنحو هذا) الذي افتى به ابن منصور من التوقف فيه وهو محمد بن احمد بن خلف بن ابراهيم التجيبي المالكي العلامة المحدث الشهيد ولد سنة ثمان وخمسين واربعمائة وقتل وهو ساجد بجامع قرطبة قتله رجل مجنون يقال انه ضربه بسكين في خاصرته فقتله وقتله العامة في الموضع الذي قتله فيه سادس عشرين من شهر رمضان ودفن بعد العصر في مشهد عظيم وليس ابن الحاج هذا صاحب المدخل (وشدد القاضي ابو محمد) ابن منصور المذكور آنفا (تصفيده) اي جعله في صفد وهو القيد يقال صفدته وصفدته بالتشديد اذا قيدته واصفدته اذا اعطاه ففرق بين المعنيين وقيل الصفد في العطية مأخوذ من القيد كما قيل * ومن وجد الاحسان قيدا تقيدا * وفيه كلام فصلناه في حواشي البيضاوي (واطال سجنه) بفتح السين مصدر ويجوز كسرها بتقدير مدة سجنه (ثم استحلفه بعد) بالضم اي بعد تصفيده وسجنه حلفه يمينا (على تكذيب ماشهد به عليه) اي امره ان يحلف على انه ماقال مانسب اليه (اذ دخل في شهادة بعض من شهد عليه) بصدور هذا القول منه (وهن) اي ضعف فيحلفه وهذا احتياط في حق النبوة والا فكونه اخبارا بما وقع من الكفرة من غير اعتقاد لما قالوه وهو امر واقع يكفي في عدم استحقاقه للقتل (ثم اطلقه) لحكمه ببراءته مما نسب اليه (وشاهدت شيخنا) اي عاينت وانا حاضر عنده (ابا عبدالله محمد بن عيسى) بن حسن التميمي ولد سنة تسع وعشرين واربعمائة وتوفي سنة خمسين وخمسمائة صبيحة يوم السبت لعشر بقين من جمادى الآخرة كما تقدم (ايام قضائه اتي برجل) ادعي عليه عنده (هاتر) وفي نسخة تهاتر والمهاترة السفاهة في القول يقال تهاتر الفتيان اذا تفاحشا في القول من الهتر بفتح الهاء وكسرها وهو الباطل والسقط من الكلام وهاتر وهتر اذا لم يبال ماصنع وماقال وقيل هو بالفتح تمزيق العرض وبالكسر السقط من الكلام والتهاتر نوع من الحمق والجهل وهو ايضا العجب والداهية (رجلا اسمه محمد) والمراد انه خاصمه (ثم قصد) اي توجه (الى كلب) كان قريبا منه (فضربه برجله وقال له قم يامحمد) وقصد بذلك تحقير خصمه المسمى بهذا الاسم لكن لمشاركته له صلى الله تعالى عليه وسلم في الاسم لا ينبغي ذكره لايهامه مالا يليق (فانكر ان يكون قال ذلك) الذي نقل عنه (وشهد عليه) باثبات ما انكره (لفيف من الناس) اي جماعة اجتمعوا ليشهدوا عليه بما وقع منه قال تعالى ﴿وجئنا بكم لفيفا﴾ اي منضما بعضكم الى بعض من لفه اذا طواه (فامر) القاضي

ان يمضى (به الى السجن) ليحبس فيه (وتقصى) بفتح التاء الفوقية والقاف والصاد المهملة المشددة قبل الف اى سأل (عن حاله) فى دينه والتقصى هو البحث والتفتيش الشديد كانه بلغ اقصاه قال ابو تمام * ياصاحبي تقصيا نظريكما * (و) انه (هل يصحب) احدا من (من يستراب بدينه) اى من للناس ريبة وشك فى دينه ممن يتهم بالالحاد فان المرء على دين خليله فان كان كذلك يعلم انه قصد بكلامه حقيقة فاكثر السؤال عنه وعمن يخالطه (فاما لم يجد مايقوى الريبة) من حاله وحال اصحابه ممن ينهم (باعتماده ضربه بالسوط) تعزيرا له وزجرا عن العود لمثله (واطاقه) قال ابن حجر ومادل عليه كلامه من عدم كفره بذلك هو الصواب ﴿ فصل الوجه الخامس ﴾ من اقسام مانحن بصدده (ان لايقصد) بكلامه الذى اتى به (نقصا) اى مايدل على امر ينقصه (ولا يذكر عيبا) اى امرا معيبا قبيحا (ولاسبا) اى مايسب به (ولكنه ينزع) اى يميل ويلمح من قوله نزع الى وطنه يقال نازعته نفسه الى كذا اى مالت له ميلا شديدا كما قاله الراغب وغيره (بذكر بعض اوصافه) صلى الله تعالى عليه وسلم (او يستشهد ببعض احواله) التى كانت له صلى الله تعالى عليه وسلم اى ان يأتى بها شاهدا اى نظيرا لامر وقع له (الجائزة عليه فى الدنيا) قيده به لان مالايجوز عليه نقص له (على طريق ضرب المثل) بحاله وتمثيله به ليقاس عليه غيره (او الحجة لنفسه او لغيره) ليتأسى به لقوله تعالى ﴿لقد كان لكم فى رسول الله اسوة حسنة ﴾ (اوعلى) طريق (التشبه به) صلى الله تعالى عليه وسلم * ان التشبه بالكرام فلاح * (اوعند هضيمة) وفى نسخة عظيمة اى واقعة عظيمة والهضيمة من الهضم واصله كما قال الراغب شدخ مافيه رخاوة ثم استعير للظلم والجور قال تعالى ﴿ فلايخاف ظلما ولاهضما ﴾ اى مظلمة (نالته) اى اصابته (اوغضاضة لحقته) اى تنقيص يقال غض منه اذا نقصه (ليس على سبيل) طريق (التأسى) اى الاقتداء به فى مثله (و) لاعلى (طريق التحقيق) لاتصاف النبى صلى الله تعالى عليه وسلم به (على مقصد الترفيع) اى التعظيم (لنفسه) ان كان ذلك وقع له (اولغيره) ممن وقع له (او) يذكره على (سبيل التمثيل) به وجعله مثله فيما اتفق له (وعدم التوقير لنبيه صلى الله تعالى عليه وسلم التشبيه نفسه به واين الثريا واين الثرى (اوعلى قصد الهزل) واللعب سفاهة منه (والتندير بقوله) بمثناة فوقية ونون فدال وراء مهملتين اى الاتيان بامر نادر شاذ وقوعه فيذكره على سبيل الشذوذ لا التشهير والترفيع وقيل معناه الاسقاط اى اسقاط حرمة مقامه وقيل انه بمعجمة بمعنى الكلام بما فيه تعييب وتشهير وفيه نظر والظاهر انه بباء موحدة وذال معجمة تجوزبه عن السفاهة والتلفظ بما يليق به (كقول القائل ان قيل فى السوء فقد قيل فى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم) وفيه سوء ادب لايخفى (او ان كذبت) اى نسب لى الكذب (فقد كذب الانبياء) وهذا فيه تسوية لنفسه بهم (وان اذنبت) اى وقع منى ذنب وخطيئة (فقد اذنبوا)

وهذا سوء ادب منهم فانهم عليهم الصلوة والسلام معصومون ولو قيل بتجويزه على غير الصحيح فذنوبهم حسنات بالنسبة لغيرهم فهذا جهل من قائله (اوانا اسلم من السنة الناس) اى من طعن السنتهم وغيبتهم (ولم تسلم منهم انبياء الله ورسله) فكيف بغيرهم (اوقد صبرت) على ما ابتليت به (كما صبر اولو العزم من الرسل) تقدم بيانهم قريبا وانا حقيق بالصبر (او) انى صبرت (كصبر ايوب) عليه الصلوة والسلام وقد تقدم بيان ماصبر عليه (اوقد صبر نبي الله على عداه) بكسر العين جمع عدو (وحلم) بزنة علم من الحلم اى عاملهم مع ماوقع منهم بالحلم والعفو عنهم (على اكثر مما صبرت) انا عليه ففى كل هذا من ترك الادب مالايخفى قال ابن حجر قيل كلامه بل صريحه عدم الكفر فى هذه المسائل وهل يحرم ذلك الذى يظهر انه ان قصد به الترفع وانه شاركهم فى اصل هذه الفضائل كان حراما شديد التحريم وان قصد هضم نفسه على طريق المبالغة بمعنى انه لانسبة لى باتباعهم وقد وقع لهم ذلك فوقوعه لى اولى لم يكن حراما وعلى هذا يحمل ماوقع لبعض الاكابر من استشهادهم على ماحصل لهم بنحو هذه الكلمات فى خطب كتبهم وغيرها نعم قوله ان اذنبت فقد اذنبوا شديد التحريم لايجوز الاستشهاد به بحال وقال بعض المالكية من قال ان كان قيل فى حقى اوحق فلان اوان جرى له كذا فقد قيل فى حق الانبياء عليهم الصلوة والسلام اوجرى لهم حرم عليه اطلاق ذلك لان ماانتقص به يضيفه للانبياء فيؤدب وفهم بعضهم من كلام المصنف رحمه الله تعالى هنا انه يكفر بذلك وليس كما فهم وليس فى مذهبنا مايوافق القول بالتكفير لاتصريحا ولاتلويحا وليس لمن قال به دليل وتعليله بان القصد التشبيه والانتقاص فاسد اذلايقصد ذلك من فى قلبه اسلام بل المراد كيف لايتكلم فى حقير مثلى وقد تكلم فى الاكابر قال بعض المتأخرين بل اطلاق التحريم فى ذلك بحسب مذهبنا منظور فيه انتهى والوجه عدم التحريم حيث كان المراد ماذكر اواطلق انتهى ملخصا ثم استطرد بما وقع من هذا القبيل لبعض الشعراء فقال (وكقول المتنبى) ابوالطيب احمد بن الحسين الشاعر المشهور وشهرته تغنى عن ذكره وترجمته مستوفاة فى التواريخ (انا فى امة تداركها الله * غريب كصالح فى ثمود) الامة اقوام فى ازمان نبى بعث اليهم ويكون بمعنى الجماعة مطلقا ومعنى تداركها الله بلطفه اوبهلاكه فهو دعاء لهم اوعليهم وصالح نبى الله وثمود امته والغربة الخروج عن الاهل والوطن فاستعارها لعدم المناسبة والالفة كما يقال الكريم غريب بين اهله وهو على طريقة الشعراء فى الادعاء قال ابن حجر وكلامه محتمل لقصده تشبيه حاله فى الغربة بحال صالح عليه السلام فيكون من قصد الترفع او تشبيه حال من هو فيهم بحال ثمود من المشاقة وعدم الطواعية له فيكون مستلزما للترفع وصريحا فى سبهم وعلى كل فهو غير كافر والبيت من قصيدة له وقيل انه لقب بالمتنبى لهذا البيت وفيه اقوال اخر (ونحوه) اى قول المتنبى هذا وما فى معناه مما وقع

(فى اشعار المتعجرفين فى القول) الذى يقولونه والعجرفة تجاوز الحد والخروج عنه وهى ايضا ارتكاب مالايليق من غير مبالاة به وروى فى النوك بدل القول بضم النون ثم واو وكاف اى الحماقة (المتساهلين فى الكلام) يقال تساهل وتسامح اذا لم يتدبر ويتأمل مافيه ضرر لدينه او عرضه كانه يعد الصعب سهلا (كقول) ابى العلاء (المعرى) نسبة لمعرة النعمان البلدة المشهورة وهو احمد بن عبدالله بن سليمان التنوخى الشاعر المشهور وهو عفاالله عنه كان اعمى من بيت علم وعرافة ومرتبته فى الذكاء وسعة العلم بالعربية وغيرها وفصاحته فى النظم والنثر اشهر من قفانبك الاانه ممن اضله الله على علم كان متهما بالزندقة وكلامه فى ديوانه لزوم مالايلزم شاهد عليه لايتردد فيه فكما اعمى الله بصره اعمى بصيرته ولولا خوف الاطالة اوردت لك من كلامه دررا وغررا (كنت موسى وافته بنت شعيب * غيران ليس فيكما من فقير) وهو من قصيدة له فى سقط الزند اولها * ابق فى نعمة بقاء الدهور * نافذالامر فى جميع الامور * يشير لقوله تعالى (رب انى لما انزلت الى من خير فقير) وتوفى سنة تسع واربعمائة ومما ينسب له يسلى به نفسه عن العمى * لوابصرت عيناك هذا الورى * لم ير انسانك انسانا * والانبياء عليهم السلام لايوصفون بالفقر ولايجوز ان يقال لنبينا صلى الله تعالى عليه وسلم فقير وقولهم عنه * الفقر فخرى * لااصل له كما تقدم (على ان آخر) هذا (البيت شديد) فى جراءته (منتدبره وداخل فى باب الازراء والتحقير) لانه لم يرض لممدوحه ان يكون مثل نبى الله اذ مراده لولا هذا شبهتك به (وتفضيل حال غيره عليه) كما يعرفه من له المام بالادب قال ابن حجر ولايستنكر قوله هذا الدال على الازراء والتحقير لموسى صلى الله وسلم على نبينا وعليه فانه كان زنديقا كافرا وقداتى فى كثير من شعره بصرائح الكفر وقد تاخوه فى زيادة القبح والتصريح بالكفر فى شعره ابن هانىء الاندلسى كما يأتى (وكذلك قوله) اى المعرى الذى ليس صريحا فى الكفر فى قصيدة اخرى (ولاانقطاع الوحى بعد محمد * قلنا محمد من ابيه بديل) وهو من قصيدة له فى سقط الزند مدح بها علويا اسمه محمد اولها * ليس للتحمل من دراك حلول * والسير عن حاب لدى رحيل * ومنع صرف محمد الثانى للضرورة وقال صدر الافاضل انه على مذهب الكوفيين فى تجويز منع الصرف بالعلمية وحدها كقوله * يفوقان مرداس فى مجمع * (هو مثله فى الفضل الاانه * لم يأته برسالة جبريل) وفيه من ترك الادب مالايخفى (فصدر البيت الثانى) وهو بعده الاول (من هذا الفصل شديد لانه شبه غير النبى فى فضله بالنبى صلى الله تعالى عليه وسلم) وحاشاه من ان يرضى به من له اسلام او دونه فانه كفر بمرة (والعجز محتمل) لانه احف من صدره (لوجهين احدهما ان هذه الفضيلة) اى اتيان جبريل له بوحى (نقصت الممدوح) عن درجة المشبه به فكأنه قال لولا هذا قلت انه مثله (و) وجه (الآخر) انه [illegible]

عنهـا) هذا ان قصد انه مثله وان كان كذبا فان قصـد هذا (فهذه اشـد) فى كفره وعجرفته وما كان اغناه عن مثل هذا الهذيان ولحن ابن حجر فقال وانما لم يكن كفرا لان ظاهر قوله الا انه الخ ان الممدوح نقص افقد ذلك فان اراد انه استغنى عن ذلك فلايحتاج اليه فى المماثلة كان اقرب الى الكفر بل كفرا (ونحو منه) اى مثل ماذكر (قول الآخر) فى الكفر (واذا مارفعت راياته * حفقت بين جناحى جبرين) هو من قصيدة للاديب زيد بن عبدالرحمن بن معانا الاسيوفى المغربى من شعراء الذخيرة قال هو من شعراء غربنا المشاهير ينبئ عن ادب غزير تصرف فيه تصرف المطبوعين المجندين فى عنفوان شبابه وابتداء حاله ثم تراجع طبعه عند كماله وهو من قصيدة له فى ابن حمودة تداولها القوالون لعذوبة الفاظها وسلاستها

البرق لائح من اندرين * ذرفت عيناك بالدمع المعين
ولصوت الرعد زجر وحنين * ولقلبى زفرات وانين
ملك ذو هيبة لكنه * خاشع لله رب العالمين
واذا مارفعت راياته * خفقت بين جناحى جبرين
واذا اشكل خطب معضل * صدع الشك بمفتاح اليقين

والنون فيه ساكنة لانه يلزم اختلاف حركات الروى لو قوع بعضها مرفوعا ومنصوبا ومجرورا ولو لا ذلك جاز تحريكهـا لانه احد ضروبه وقوله حمقت اى تحركت واضطربت وهكذا رواه ابن بسام وفى نسخة مصححة ضعفت فهو رواية اخرى حسنة وفيه انه ليس فيه ذكر له صلى الله تعالى عليه وسلم ومافيل من انه فيه اجتراء على ملك معظم فيه ايضـا انه ان قصد انها رايات رفعت للجهـاد ونصرة للدين فصحبة جبرائيل لهـا ليس فيه تحقيرله وجبرين لغة فى جبريل وفيه لغات منهـا هذه ومن العجب ماقيل انه ان اراد تثنية جبريل ففيه مالايخفى وان اراد افراده فهو فى غالب السمج بيائين انتهى وهو خلط وخبط عجيب منه (وقول الآخر من) شعراء (اهل العصر فر من الخلد واستجار بنا * فصبرالله قلب رضوان) فيه عجرفة لحمله رضوان وهو من الملائكة المقربين كانه يهوى هذا الحورى بحيث لايقدر على فراقه ومثله قول ابن النبيه

ساق سها رضوان عن حفظه * ففر من جملة حور الجنان

وقوله * فى حسن يوسف الا انه ملك * فلا يباع بجنس النقد معدود * والمراد المبالغة فى وصفهم بالحسن لانه يقال لمن وصف بالحسن انه حورى وملك ومنه قوله تعالى ان هذا الا ملك كريم (وكقول حسان المصيصى) بصادين مخففتين مهملتين نسبة لمصيصة بلدة بالاندلس وقيل يجوز فيه فتح الميم وكسرها وتشديد

الصاد وتخفيفها وانها مصيص ثغر من الثغور الشامية قال ابن بسام فى الذخيرة هو الوزير الكاتب ابو الوليد حسان بن المصيصى رفيق الوزير بن عمار من عظماء الدولة العبادية وله اشعار بديعة اكثر قصائده فى مدائح المعتمد وله تصانيف حايلة ومعان رائقة كقوله

اذا المرء لم يزهد وقد صبغت له * بعصفره الدنيا فليس بزاهد

(من شعراء الاندلس) تقدم انه اقليم وضبط لفظه (فى محمد بن عباد المعروف بالمعتمد على الله) على عادة الخلفاء فى الالقاب وقد تولى الخلافة بعد ان كان قاضيا قال فى الذخيرة القاضى ابن عباد هو القاسم بن محمد بن ذى الوزارتين ابى الوليد بن اسماعيل بن محمد بن اسماعيل بن عمرو بن عطاف بن نعيم وعطاف هو الداخل الى الاندلس وكان من اهل حمص وكان عباد يلقب بالمعتضد وابنه يلقب بالمعتمد وحده ثم تغلب وتولى بعد ذلك الخلافة وله وقائع وامور غريبة (وفى وزيره ابى بكر بن زيدون وابن زيدون) هو ذو الوزارتين والشاعر المليح وكان مع ابن عمار فرسى رهان (كان ابا بكر ابو بكر الرضاء * وحسان حسان وانت محمد) اى كان وزيرك ايها الممدوح ابو بكر بن زيدون ابا بكر الصديق وكان شاعرك حسان المصيصى حسان بن ثابت شاعر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهذا من جهله بمقام النبوة ومحاروه وان كان المشبه دون المشبه به كما قيل

طالماك فى تشبيه صدغيك بالمسك * فى عادة التشبيه نقصان مايحكى

لكن لاوجه للتشبيه بمن ليس له شبه ولانسراح هذا الكلام تركه خير من ذكره وانا ضربنا عنه صفحا (الى امثال هذا) المذكور من الكلام (وانما اكثرنا) اى اتينا بكثير منها (شاهدها) المراد مايشهد لما ادعاه من ان الناس يتساهلون فى امثالها بما لا ينبغى واما كون الشاهد مايذكر لاثبات حكم والمثال مايذكر لايضاحه وكان عليه ان يقول بمثالها فامر اصطلح عليه اهل العربية وليس مرادا هنا وليس ماذكره شيئا (مع استثقالنا حكايتها) اى عده ثقيلا لما فيه من ذكر الانبياء عليهم الصلوة والسلام بما لا يليق بهم اى روايتها وذكرها (لتعريف) الناس (امثلتها) اى امثالها مما يقع من امثالهم (وتساهل كثير من الناس) فى الكلام بمثله وذكرها رحمه الله ليحذر الناس من مثلها [illegible] عرفت الشر لا للشر لكن لتوقيه * ومن لم يعرف الشر من الناس يقع فيه * (فى ولوج) اى دخول (هذا الباب الضيق) اى الضيق الذى لا ينبغى دخوله لمن له دين (وابن حسنهم فيح هذا العبء) اى عدهم به ثقيلا والفادح بفاء وذال وحاء مهملة من هذا ثقيل والعبء بوزن الحمل ومعناه بموزر الآخر (وقلة علمهم بعظيم ما فيه من الوزر) اى الاثم والمراد بالقلة العدم (وكلامهم) بالجر معطوف على تساهل اى تكلمهم (فيه) اى فى هذا الباب (فيما ليس لهم به علم) من حقوق الرسل والملائكة عليهم الصلوة والسلام (و[illegible]

هينا) سهلا عند الله (وهو عند الله عظيم) لانه من الكبائر وهو اقتباس من قصة الافك وقد اكثر الناس منه (لاسيما الشعراء) فانهم ظنوه مبالغة فى مدائحهم وتغزلاتهم وهو قبيح جدا (واشدهم فيه تصريحا) اى الاتيان به صريحا لرقة دينه (وللسانه تسريحا) اى اطلاقا وارسالا قال تعالى (او تسريح باحسان) اى طلاق وهو ومنه تسريح الشعر بالمشط وبدا قال ابن نباتة فيمن يسرح لحيته

فليس يمسك امساكا بمعرفة * ولا يسرح تسريحا باحسان

وفى التسريح والتصريح تجنيس (ابن هانئ) نزنة فاعل مهموز (الاندلسى) وصفه به لان ابانواس قال له ابن هانئ ايضا وهو ابو الحسن او ابو القاسم محمد بن هانئ الاندلسى الاشبيلى ولد بمدينة اشبيلية ونشأ بها واشتغل بعلوم الادب والعربية ففاق فيها اهل عصره الا انه كان يميل لمذهب الفلاسفة ومن هنا وقع له ما وقع حتى طعن فيه وديوانه مشهور فى غاية البلاغة لكنه لا يخلو من تكلف كالمعرى وقد كتب عليه التيفاشى كتابا سماه الديباج الخسروانى فى شعر ابن هانى وارتحل لمصر ثم عاد منها فلما نزل برقة وجد ميتا لم يعرف من قتله وكان ذلك فى يوم الاربعاء لسبع بقين من رجب سنة اثنين وستين وثلاثمائة وسنه اثنين واربعين اوست و ثلاثين وهانئ جده من اهل افريقية من نسل ابى صفرة الازدى (و) ابو العلا (ابن سليمان المعرى) الذى تقدم بيانه وسليمان جده وهم ينسبون الى الجد اذا اشتهر كقوله صلى الله تعالى عليه وسلم انا ابن عبد المطلب (فقد خرج كثير من كلامهما الى حد الاستخفاف والنقص) اى تنقيص من هو كامل والاستخفاف تجوز به عن التحقير (وصريح الكفر) خصوصا فى حق الانبياء ونحوهم (وقد ابنا عنه) كما بينه فيما تقدم (وغرضنا) اى قصدنا (الكلام فى هذا الفصل) فيما وقع للشعراء ونحوهم (الذى سقنا امثاله) قريبا ضمن شئ منه له (فان هذه) الامثلة (كلها وان لم تتضمن سبا ولا اضافت الى الملائكة والانبياء نقصا) اى ما ينقص مقامهم (ولست اعنى) بكلامى هذا (عجزى بيتى المعرى) بنسبة الى جميع ما ذكر من الامثلة (ولا قصد) ماض معطوف على قوله اضافت (قائلها ازراء) اى ازدراء (و) لا (غضا) اى نقصا لانه انما ضرب به المثل لمن ذكرها ولى هذا (فما وقر) بالقاف اى عظم (النبوة ولا عظم الرسالة) اى مقدارها ومنصبها ووصف الوقر وتعظيم الرسالة بالتعظيم بيانا واشارة الى ان مقام الرسالة لظهوره بها احق بتعظيم (ولا عزر حرمة الاصطفاء) عزر بمعجمتين وراء مهملة بمعنى كرم ووفى حرمتها واحترامها والاصطفاء اختيار الله لهم لرسالته واداء امانته (ولا عزز حظوة الكرامة) بمهملة ومعجمتين اى جعلها عزيزة محترمة والحظوة اسم اسم من احظاه بالهمز وكسرها وسكون الظاء المعجمة بمعنى القرب اى ...

من الله بسبب كونهم مكرمين عنده بالرسالة (حتى شبه من شبه) اى شبه احد الشعراء من شبهه بالممدوحين له (فى كرامة) اى بسبب كرامة (نالها) اى امر وصل له مما يكرمه عند مادحه (او) شبه بسبب (معرة) اى امر يشق عليه ويكرهه (قصد الانتفاء منها) صفة معرة اى اراد التخلص والتبرى منها (او) شبه ممدوحه بما لا يليق به (ضرب مثل) ببعض الانبياء او الملائكة (لتطييب مجلسه) اى لتطييب المجلس او المجالسة والمجاورة(٢) معه (او) يقصد بما شبه (اغلاء) بالمعجمة اى غلو ومبالغة (فى وصفه) لممدوحه اولغيره ويريد بغلوه انه وسيلة (تحسين كلامه بمن عظم الله خطره) بفتح الخاء المعجمة وطاء وراء مهملتين وهو القدر والمنزلة (وشرف قدره) كانبيائه وملائكته وهو عطف تفسير (والزم) اى اوجب (توقيره) اى تعظيمه والتأدب معه (وبره) اى صلته بزيارة قبره والدعاء له ورعاية من نسب له ونحوه (ونهى) من راه (عن جهر القول له) بقوله تعالى ﴿لا تجهروا له بالقول كجهر بعضكم لبعض﴾ (ورفع الصوت عنده) اى اعلاءه لما فيه من قلة الادب وعدم المهابة (فحق هذا) القائل من غير قصد لسب وتنقيص لقدره بل لامر مما ذكر (ان درئ) بضم الدال وكسر الراء المهملتين قبل همزة مبنى للمفعول اى دفع (عنه القتل) فلم يقتل (الادب) اى التأديب بضرب اولوم وزجر (والسجن) اى الحبس مدة بفتح السين وكسرها (وقوة تعزيره بحسب) بفتح السين اى بمقدار (شنعة مقاله) اى قباحته (ومقتضى قبح ما نطق به) اى بقدر قباحة لفظه الذى قاله فيقدر بقدره برأى الحاكم فيه (ومألوف عادته لمثله) اى ان الفه واعتاده بتكرر صدوره منه كابى العلاء المعرى (اوندوره) اى وقوعه نادرا قليلا فكثرته تدل على سوء اعتقاده وعدم مبالاته به وقلته تدل على انه خطأ وغفلة من غير اعتقاد له (اوقرينة كلامه) القائمة على قصده لاستخفاف ونحوه اولا (اوندمه) الذى يظهره (على ماسبق منه) فى كلامه من غير قصد التحقير واستخفاف (ولم يزل المتقدمون) من السلف وكبار الامة (ينكرون مثل هذا) الكلام (ممن جاء به) وقاله عندهم فليحذر الشاعر وغيره من ارتكاب هذه القبائح الشديدة الوزر العظيمة الاثم فانها ربما جرت الى الكفر نعوذ بالله من ذلك (وقد انكر الرشيد) هارون بن المهدى محمد بن منصور بن عبد الله بن عباس الخليفة المشهور (على ابى نواس) الحسن بن هانئ بن عبد الاول بن الصباح الحكمى الشاعر المشهور بالفصاحة والخلاعة ولد بالبصرة ونشأ بها ثم ارتحل لبغداد واتصل بالخلفاء ومدحهم وتوفى بعد تسعين ومائة سنة وخمس وقيل ست اوثمان ووقائعه واحواله اعرف من ان توصف ونواس بضم النون وفتح الواو ولا يهمز لانه يسمى به لانه كانت له ذؤابتان تنوسان على رأسه اى تحركان (فى قوله) فى قصيدة مدح الرشيد بها ومنها

(٢) والمحاورة نسخه

(فان يك باقى سحر فرعون فيكم * فان عصى موسى بكف خصيب) هذا بيت من قصيدة له فى المديح اولها و خصيب عبد للرشيد وولاه مصر وقيل فى سبب توليته لها انه قرأ يوما ماحكاه الله تعالى عن فرعون اليس لى ملك مصر الآية فقال ماافتخر به فرعون لاعطينه عبدا من عبيدى فولاه مصر وكان لابى نواس فيه مدائح كقصيدته هذه وقصائد اخر منها قصيدة اولها

انت الخصيب وهذه مصر * فتدفقا فكلاكما بحر

وفى هذا البيت حكاية لولاة ذكرها فى قلائد العقيان والخصيب بخاء معجمة وصاد مهملة من الخصب بكسر الخاء ضد الجدب اقب به وهو معروف مشهور ومعنى البيت انه خاطب اهل مصر لما تولى عليهم فقال ياهل مصر ان كان عندكم بقية من سحر فرعون فقد ولى عليكم امير المؤمنين من يبطله فاستعار سحر فرعون لكيدهم وتجبرهم على حكامهم وعصا موسى لسياسة حاكمهم ودفع ظلمهم ففيه استعارة وتشبيه تمثيل بديع لكن فيه سوء ادب لما فيه من جعل العصا التى هى معجزة لرسول بكف عبد من عبيد الخلفاء وجعل ذلك العبد كرسول من اولى العزم ومما يتعجب منه قول من لم يعرف معنى البيت ولم يقف على كتب الادباء ودواوينهم ان المراد بخصيب رجل كثير الخير وانه هنا عبارة عن الرشيد نفسه وقال معناه ان اعداء امير المؤمنين الكفرة الذين عندهم بقية قليلة من سحر فرعون سحروا بها حيث امير المؤمنين الجواد الكثير خيره ستلقف جنوده وماصنعوا ويرد كيدهم فى نحورهم ثم اطال بذكر عصا موسى وما كان فيها من معجزاته فخبط بها هشيم معان لاوجه لها وزاد فى الطنبور نغمة من قال كف منون وخصيب صفته وترك تنوينه لكثرة الاستعمال وتشبيه النون بحرف العلة وانه روى خضاب بمعجمتين واعجب منه قول القائل انه بخاء وضاد معجمتين والكف الخصيب اسم نجم وكذا عصا موسى وهذا كله مما يقضى منه العجب ومثله فى كلام البرهان ايضا ولولا ان من السكوت ماهو بلاغة لذكرنا كلامهم وكررنا عليه بالابطال لكنى خشيت من السآمة والملال (وقال له) اى الرشيد لابى نواس لما انشده البيت (يا ابن اللخنا) هذا مما تشتم به العرب واللخنا هنا امه من اللخن وهو المتن فاستعير للفاحشة او للمرأة التى لم تختن اى يا دنى الاصل ولئيم الام (انستهزئ بعصا موسى) بجعلها فى كف عبد من العبيد وهى معجزة نبى عظيم (وامر باخراجه) وطرده (من عسكره من ليلته) التى انشده فيها قصيدته اى امره بالمبادرة لطرده من غير امهال له الى الصباح صونا لمقام النبوة ولكن ابو نواس لم يقصد بما ذكر سبا وتنقيصا واتبع الناس فى قولهم لكل فرعون موسى (قال القتيبى) يعنى عبد الله بن مسلم بن قتيبة وقد قدمنا ترجمته (ان مما اخذ) اى ذكر وعد (عليه) اى على ابى نواس (وكفر فيه) اى نسب فيه الى الكفر

(او قارب) اى قرب من الكفر وان لم يكن كفرا لشـدة قبحه (قوله فى) قصيدة فى مدح (محمد الامين) اى ابن هارون الرشيد الذى استخلف بعد موت ابيه سنة ثلاث وتسعين ومائة وقصته مفصلة فى التواريخ وكذا قصة خلعه (وتشبيهه اياه) اى تشبيه ابى نواس الامين (بالنبى صلى الله تعالى عليه وسلم) فى قوله فى قصيدة طويلة مدحه بها وفيها (تنازع الاحمدان الشبه فاشتبها * خلقا وخلقا كما قد الشراكان) شبه تشابههما فى الخلقة والاخلاق ببرد او متاع تنازعاه اى جذبه كل واحد منهما او طلبه وهو عبارة عن شدة الشبه بينهما والاحمدان مثنى احمد بمعنى كثير الحمد وهما بزعمه الفاسد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم والامين واراد ان يقول المحمدين فلم يساعده النظم وقيل انه تغليب ولا وجه له ثم اكد شدة تشابههما بقوله كما قد الشراكان فجعلهما كشراكين اى سيرين قطعا من جلد اديم واحد بمقدار واحد فهما كشىء واحد لايتميز احدهما عن الآخر وهذا كقولهم هما كركبتى البعير وكالحلقة المفرغة وفيه من سوء الادب مالايخفى لتشبيهه رجلا فاسقا سخيف العقل باكمل الخلق واجلهم عليه الصلوة والسلام وفى جعلهما كالشراكين وهما يوضعان فى النعال كفر على كفر وشبه بكسر فسكون بمعنى شبه بفتحتين قال ابن حجر وهو وان كان فى غاية القبح الا انه لايكون كفرا على قضية مذهبنا الا ان قصد المشابهة المطاقة (وقد انكروا عليه ايضا) اى على ابى نواس كما انكروا ماقبله (قوله) فى قصيدة اخرى هى من غرر قصائده اولها * ايها المنتاب عن عفره * لست من ليلى ولا سمره * ومنها (كيف لايدنيك من امل * من رسول الله من نفره) خاطب نفسه على طريق التجريد اى كيف لايقربك بما ترجيه وتأمله كريم منسوب الى اكرم الخلق وهو معنى حسن الا انه اساء فى العبارة (لان حق الرسول) اى رسول الله عليه السلام على من يذكر امته (وموجب تعظيمه) بفتح الجيم ويجوز كسرها اى مايوجب الترغيب فى تعظيمه (وانافة منزلته) اى رفعها على غيرها (ان يضاف) غيره (اليه) فيقال هو من نفر رسول الله (ولا يضاف هو لغيره) كما فعل ابو نواس قال ابن عبد ربه فى العقد قالوا من حق رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان يضاف اليه ولا يضاف هو لغيره ولو اتسع مسمع لكان له مجاز حسن وذلك لانه كقول القائل من بنى هاشم لغيره من ابناء قريش منا رسول الله يريد انه منا مبيله الى نحن منها كقول حسان رضى الله تعالى عنه * ومازال فى الاسلام من آل هاشم * دعائم عز لاترام ومفخر * بهاليل منهم جعفر وابن امه * على ومنهم احمد المتخير * فقال من آل هاشم كما قال هذا من نفره انتهى * اقول يعنى ان اللوم انما جاءه من قوله من نفره لنفرة السمع عنها لكن من عرف نهج ابى نواس فى الباس كلامه ديباج كلام غيره من القدماء عرف انه لافرق بينه وبين قول حسان المذكور وانما نفروا من نفره لانه بمعنى التابع والخادم وهو فى كلام القدماء من يفتخر به من المنافرة وهى المفاخرة

والعرب تفتخر بالآباء والقبائل وافتخارهم باحدهم امدح عندهم فهو لم يقصد مانحوا نحوه لكنه كما قيل * اساء سمعا فاساء جابه * وقال ابن هلال فى كتاب الصنعتين انه تبع قول حسان رضى الله عنه

اكرم بقوم رسول الله شيعتهم * اذا تفرقت الاهواء والشيع

﴿ تنبيه ﴾ قال السهيلى فى الروض الانف فى رسالة المهاهل ابن المزرع قال على ابن الاصفر وكان من رواة ابى نواس لما عمل ابو نواس هذه القصيدة واتى بهذا البيت وقع لى انه كلام مستهجن اذحق رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان يضاف اليه ولا يضاف الى احد فقلت له اعرفت هذا البيت فقال مايعيبه الا جاهل بكلام العرب انما اردت ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من القبيل الذى هذا الممدوح منه اما سمعت قول حسان اكرم الخ وليس هذا بعيب لانها اضافة تشريف لا تعريف بخلاف قول ابى نواس لانه ذكر واحدا واضاف اليه انتهى وقد عرفت مافيه وقيل انه اراد بفره منافرته وفخره وروى ذونفره والاولى ترك مثله (فالحكم فى) مثل (هذا) اى فى قائله وفى نسخة فى امثال هذا (مابسطناه) اى بيناه مفصلا مبسوطا (فى طريق الفتيا) اى يفتى فيه بما يستحقه على قدر شناعة قوله قال فى المصباح الفتوى بالواو بفتح الفاء وبالياء فتضم اسم من افتى اذا بين الحكم واستفتيته سألته بيانه وهو من الفتى وهو الشاب القوى وجمعه فتاوى بكسر الواو على الاصل ويجوز فتحها للتخفيف (وعلى هذا المنهج) اى المسلك الذى سلكه (جاءت فتيا امام مذهبنا مالك بن انس واصحابه) هو مجاز عمن افتوا به فى مذهبه (فى النوادر) اسم كتاب فى فقه مالك (من رواية ابن ابى مريم) هو ابو بكر سعيد بن الحكم بن ابى مريم الجمحى البصرى الحافظ الثقة روى عنه البخارى والستة توفى سنة اربع وعشرين ومائتين (عنه) اى رواية عن مالك (فى رجل عير) اى عاب وسب بالعار (رجلا بالفقر فقال) الرجل (تعيرنى بالفقر) بحذف الهمزة اى اتعيرنى بهذا (وقد رعى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الغنم) باجرة لاحتياجه (فقال مالك) رحمه الله تعالى مجيبا لمن سأله (قد عرض) اى نقص تعريضا (بذكر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى غير موضعه) لتمثيله له بحال عير بها (ارى ان يؤدب) اى يعزر ليزجر غيره عن مثله (قال) مالك (ولا ينبغى لاهل الذنوب) اى من صدر منهم ذنب (اذا عوقبوا) على ذنوبهم بمقدارها (ان يقولوا) اعتذارا عما صدر منهم (قد اخطأت الانبياء قبلنا) فشبه نفسه بالانبياء ونسب الانبياء لصدور الذنوب منهم وكلاهما مما لا يليق التكلم به وقد يؤدى الى القتل لانه ردة وهم معصومون من الذنوب كبائرها وصغائرها كما مر وماسنب اليهم حسنات لغيرهم ولو سلم فهو مغفور فكيف يحمل ذنوب غيرهم كذنوبهم فمثله لا يصدر ممن يعرف مقامهم (وقال عمر بن عبد العزيز) الخليفة الاموى العادل الذى تقدمت ترجمته

(لرجل انظر لى كاتبا يكون ابوه عربيا) انظر هنا بمعنى ايتنى به وعلى هذا جرى الاستعمال فهو مجاز او كناية ومراده كاتب يكتب فى الديوان وشرط ان يكون عربيا ليكتب كتابة صحيحة ويعرف احوال النـاس (فقال له كاتب له قدكان ابو النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كافرا) انما اجابه بهذا وهو لم يقل له مسلما لان الكتبة فى العصر الاول كانوا من الروم والعجم نصارى وصابئة لمعرفتهم بالحساب لانهم اهل كتاب (فقال) عمر (له) اى للكاتب الذى اجابه بهذا (جعلت هذا) الذى قلته (مثلا) اى جعلت كفر ابى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم مثلا وشاهدا لك على انه لا يشترط فى الكاتب العربية والاسلام وتحقير ابى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ولو سلم كفره فما فيه تعريض باذية النبى صلى الله تعالى عليه وسـلم فسقط ماقيل انه حماقة وجهـالة اذ لامناسبة بين عربية الكاتب وكفر ابى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم (فعزله) من كتابته (وقال لاتكتب لى ابدا) وهذا تأديب له وتعزير حتى ينزجر امثاله عن امثال هذه المقالة وفى ذلك اشارة الى اسلام ابويه صلى الله تعالى عليه وسلم قال ابن حجر وهذا هو الحق بل فى حديث صححه غير واحد من الحفاظ ولم يلتفتوا لمن طعن فيه ان الله تعالى احياهما له فآمنا به خصوصية لهما وكرامة له صلى الله تعالى عليه وسلم فقول ابن دحية يرده القرآن والاجماع ليس فى محله لان ذلك ممكن شرعا وعقلا على جهة الكرامة والخصوصية فلا يرده قرآن ولا اجماع وكون الايمان به لا ينفع بعد الموت محله فى غير الخصوصية والكرامة وما احسن قول بعض المتوقفين فى هذه المسئلة الحذر الحذر من ذكرهما بنقص فان ذلك قد يؤذيه صلى الله تعالى عليه وسلم لحديث الطبرانى لاتؤذوا الاحياء بسب الاموات انتهى وحديث مسلم قال رجل يارسول الله اين ابى قال فى النار فلما مضى وولى دعاه فقال ان ابى واباك فى النار يتعين تأويله واظهر تأويله له عندى انه اراد بابيه عمه اباطالب لان العرب تسمى العم ابا فانه عمه الذى كفله بعد موت جده عبد المطلب وانه صلى الله عليه وسلم انما قصد بذلك ان يطيب خاطر ذلك الرجل خشية ان يرتد لو قرع سمعه اولا ان اباه فى النار بدليل انه قال له ذلك بعد ان ولى اوكان ذلك قبل ان ينزل عليه قوله تعالى (وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا) كما وقع له صلى الله تعالى عليه وسلم انه سئل عن اطفال المشركين فقال هم مع آبائهم ثم سئل عنهم فذكر انهم فى الجنة انتهى ملخصا (وقد كره سحنون) تقدم انه فقيه مذهب الامام مالك عبد السلام التنوخى الامام الزاهد المحدث تلميذ ابن وهب واشهب وانه توفى اليسع خلون من رجب سنة اربعين ومائتين وهو ابن ثمان وثمانين سنة (ان يصلى على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عند التعجب) من امر مستحسن تعجب منه كما هو عادة العوام (الا على طريق) ان يقصد بصلوته عليه (الثواب والاحتساب) اى

ان يقوله امتثالا لامر الله بقوله تعالى (صلوا عليه) فيفعله (توقيراله) صلى الله تعالى عليه وسلم (وتعظيما كما امرنا الله تعالى) لالقصد التعجب ولا لدفع العين عما تعجب منه فانه ليس محلا لذلك وقد تقدم الكلام عليه وان فيه كلاما للفقهاء (وسئل القابسى) تقدم بيانه (عن رجل قال لرجل قبيح الوجه كانه) اى كأن وجهه (وجه نكير) اى نكير ومنكر الملكان المعروفان اللذان يسئلان الميت فى قبره حين يدفن عن اعتقاده (و) سئل عن رجل قال (لرجل عبوس) تقدم ان العبوس ان يقطب الرجل وجهه ولا يبدى بشاشته (كانه) اى كأن وجهه (وجه مالك الغضبان) مالك اسم ملك خازن النار ويوصف بالغضب لانه موكل بمن غضب الله تعالى عليه فيتلقاهم بصورة الغضب (فقال) القابسى فى جوابه (اى شئ اراد) القائل (بهذا) الكلام الذى قاله (ونكير) اسم (احد فتانى القبر وهما ملكان) خلقهما الله تعالى للسؤال فالفتانان هما ملكا لسؤال سميا فتانين فى الحديث من الفتنة واصل معناها الامتحان والاختبار لانهما يختبران مافى قلب الميت من عقيدته وايمانه (فما الذى اراد) القائل بكلامه (اروع) اى خوف وفزع (دخل عليه) اى وقع فى قلبه (حين رآه) لشدة قبحه (من وجهه) متعلق بدخل او بروع اى من رؤية وجهه (ام عاف النظر اليه) بعين مهملة وفاء اى كرهه واستقذر منظره فكره النظر اليه (لدمامة) بدال مهملة وميمين بينهما الف بوزن قباحة ومعناها وهو المراد والذمامة بالمعجمة من الذم وذكر المعايب وهو جائز هنا ايضا يقال رجل دميم وذميم بمعنى قبيح ومذموم (خلقه) بفتح فسكون اى خلقته (فان كان هذا) المذكور من انه عافه وكرهه (فهو شديد) فى القبح مما قبله (لانه جرى مجرى التحقير والتهوير) بمثناة فوقية وهاء وواو ومثناه تحتية ساكنة وراء مهملة الوقوع فى امر بغير مبالاة به وفى نسخة بنون بدل الراء وهى غير مناسبة لانه حينئذ يكون من الاهانة لكن فى ورود التهوير بهذا المعنى نظر فهو مجاز وفى نسخة التوهين بتقديم الواو على الهاء ومعناه التضعيف من الوهن وعلى كل حال فيه ركاكة لاتخفى (فهو اشد عقوبة) ممن اراد انه حصل له فزع منه لما فيه من تحقير ملك من الملائكة (وليس فيه تصريح بالسب للملك) وانما شبهه به فى انه كرهه ولا شك ان كل احد يكره الموت ومامعه بالطبع فى اكثر العوام وليس فى مثل هذه الكراهة تحقير (وانما السب واقع على) الرجل (المخاطب) بهذا الكلام لاعلى الملك وليس فى قوله كان وجهه مواجهة بالخطاب فاما ان يكون قال له كانه وجهك فحكى القابسى معناه اوالمصنف تجوز به عن الكلام المنافى فى حق غيره مطلقا ممن يصلح للخطاب (وفى الادب) اى التأديب بمعنى التعزير (بالسوط) اى الضرب به (والسجن) بفتح السين وكسرها كما مر اى الحبس (نكال السفهاء) فهو على انواع مفوضة للحاكم والنكال العقوبة والسفهاء جمع

سفيه من السفه وهو الخفة ممن عقله سخيف (قال) القابسى (واما ذاكر مالك
خازن النار) بما تقدم وذاكر اسم فاعل من الذكر بمعنى قائل ماتقدم من تشبيه
المعبس وجهه به (فقد جفا) اى غلظ طبعه وقل ادبه اوهو من جفأت القدر
اذا رمت زبدها ووسخها اى رمى الملك (الذى ذكره) بما قاله من ان وجهه كوجه
مالك الغضبان (عندمانكر حاله من عبوس) الرجل (الآخر) المقول له ماس (ألاان
يكون) الرجل (المعبس له يد) اى قدرة وتسلط بالقهر كالسلطان (فيرهب) بالبناء
للفاعل اوالمفعول (بعبسته) وفى نسخة بعبوسه اى يخاف منه اذا عبس (فيشبهه)
القائل) كأن وجهه وفى نسخة فشبهه (على طريق الذم لهذا) الذى له يد اولهذا
الامر لان شر الناس من يخاف الناس شره (فى فعله ولزومه فى ظلمه) وفى نسخة
فى صفته والظاهر انها هى الصواب لان الظلم لايناسب قوله انه اثنى عليه (صفة مالك
الملك) خازن النار (المطيع لربه فى فعله) لان الملائكة كلهم لايعصون الله تعالى
ولا يفعلون الامايؤمرون (فيقول) اذا عصاه احد (كأنه لله يغضب غضب مالك)
اى كغضب مالك فانه لايغضب الاعلى من غضب الله عليه واراد عقابه (فيكون)
اذا قصد هذا ماقاله (اخف) واقل وزرا من غيره ولما اشتشعر انه اذا اراد
ان يغضب لله لاقبح فيه اصلا اجاب بقوله (وماكان ينبغى له التعرض لمثل هذا)
وفى نسخة التعريض لمثل هذا والذى ينبغى ترك التشبيه بالملائكة لآحاد الناس
(ولوكان هذا) القائل (اثنى على العبوس) بفتح العين صيغة مبالغة كجهول
بعبسه (واحتج بصفة مالك) وهى عبوسه (كان) قوله هذا (اشد) مما قبله
(ويعاقب عليه المعاقبة الشديدة) لجرمه الشديد (وليس فى هذا) الكلام مطلقا
اوفيما اثنى به احتجاجا بصفة الملك (ذم للملك) وقصده ذم من خاطبه لاغيره
(ولو قصد ذمه) اى ذم الملك (لقتل) هذا مذهب مالك وعند غيره يؤدب
ويستتاب فان تاب والاقتل ولايخفى مافى كلام المصنف رحمه الله تعالى هنا وانه كلام
مشوش محتاج للتنقيح والتهذيب بان يقول وعن القابسى فيمن قال القبيح كأنه وجه
نكير ولعبوس كانه وجه مالك الغضبان انه لايكفر اذ لاتصريح فيه بسب الملك وانما
السب فيه للمخاطب بل يعاقب العقاب الشديد فان قصد ذم الملك قتل وماذكره
ظاهر ويؤخذ من كلامه هنا ان ذم بعض الملائكة وتنقيصه كذم الانبياء وتنقيصهم
وهو ظاهر وصرح به آخر الكتاب (وقال ابوالحسن) القابسى (ايضا) كما قال
فى المسئلة المذكورة (فى شاب معروف بالخير) اى الصلاح والدين وصفه هنا بيانا
للواقع وانه لم يقصد تحقير النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بقوله الآتى (قال لرجل
شيئا) يتعلق بالعلم والدين (فقال له الرجل اسكت) زجرا له عن قوله فيما لايعلمه الا العلماء

(فانك امى) بضم الهمزة وقد تكسر وتقدم انه هو الذى لايكتب ولايقرأ الخط نسبة الى امة العرب لاشتهارهم بذلك اوالى الام كانه خرج من بطن امه (فقال الشاب اليس كان النبي صلى الله عليه وسلم اميا) وهواعلم الناس والاستفهام فيه تقريرى (فشنع) بيناء المعلوم وفاعله ضمير الرجل او الناس على التنازع اوالمجهول اى قبح وذم (مقاله) انه امى (وكفره الناس) بمقاله هذا جهلا منهم بما اطاقوه (واشفق الشاب) اى خاف على نفسه ودينه لانه كان صالحا دينا (مما قاله واظهر الندم عليه) اى على صدور هذا المقال منه خوفا مما يترتب عليه فى الدنيا والآخرة (فقال ابو الحسن) القابسى لما سئل عنه (اما اطلاق) القول بـ (الكفر عليه فخطأ) لان الله وصفه صلى الله عليه وسلم به فى قوله ﴿ الذين يتبعون الرسول النبى الامى ﴾ الآية وهولم يقصد بذلك ذما ولا تنقيصا (لكنه مخطئ فى استشهاده) اى اتيانه بشاهد اى نظير لحاله (بصفة النبي صلى الله عليه وسلم) وهو كونه اميا مثله فى صفته وبينهما من الفرق ما بين السماء والارض فلهذا قال (وكون النبي صلى الله عليه وسلم اميا آية له) اى معجزة باهرة وفضيلة ظاهرة (وكون هذا) الشاب المذكور (اميا نقيصة فيه) اى صفة نقصية بجهله (وجهالة) لعدم علمه وقراءته ويأتى بيانه مبسوطا ولو كان كاملا فاضلا قرأ وكتب فكيف شبه صفته الناقصة بصفة النبي صلى الله عليه وسلم الكاملة (ومن جهالته) الظاهرة استشهاده وتمثيله و (احتجاجه) على حسن اميته وعدم منافاتها للخوض فى العلوم (بصفة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم) وكيف تستوى اميته بامية غيره وقد اتى بعلوم لا تحصى واخبر عما سلف من احوال الامم وعما هو آت وهو فى امة امية ولم يخرج من بينهم ولا تعلم من احد ولذا كان ذلك من اعظم معجزاته صلى الله عليه وسلم كما قال الابوصيرى

كفاك بالعلم فى الامى معجزة * فى الجاهلية والتأديب فى اليتم

وتقدم مافيه فاستشهاده بذلك لجهله فهو معذور ولا يكفر بقوله هذا (لكنه اذا استغفر) الله لعلمه بانه مذنب (وتاب) بندمه وعزمه على ان لا يعود لمثله (واعترف) بذنبه وانه مخطئ (ولجأ) اى استند ورجع (الى الله) هاربا وفارا للحق (فيترك) ولا يؤاخذ ولا يعاقب ويزجر (لان قوله) هذا ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان اميا من غير قصد تنقيص (لا ينتهى) ويصل (الى حد) العقوبة بـ (القتل وما طريقه الادب) اى ما يستحق فاعله التأديب دون القتل (فطوع) اى يتطوع (فاعله بالندم عليه) مبادرا معترفا بخطائه والتوبة والندامة (يوجب الكف عنه) وتركه من غير معاقبة له (ونزلت) اى وقعت والنوازل الحوادث التى تطرأ (ايضا) كهذه (مسئلة استفتى فيها بعض قضاة الاندلس شيخنا القاضى ابا محمد بن منصور) الذى تقدمت ترجمته (فى رجل تنقصه آخر بشئ) اى عابه وذمه به (فقال له انما تريد تنقصى بذلك) الذى قلته

(وانا بشر وجميع البشر يلحقهم النقص حتى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم) فانه بشر يلحقه مايلحقهم والكمال المنزه عن النقص انما هو لله عز وجل (فافتاه) اى افتى فى هذا القائل (باطالة) حبسه فى (سجنه) زجرا له ولامثاله (وايجاع ادبه) اضافة الايجاع وهو الايلام يضرب به تعزيرا له الى ادبه بمعنى تأديبه من اضافة المصدر لفاعله او هو من اضافة الخاص للعام (اذ لم يقصد) بما قاله (السب) لكنه اخطأ فى استشهاده كما مر (وكان بعض فقهاء الاندلس افتى بقتله) فخالفه ورد فتواه ﴿فصل الوجه السادس﴾ من وجوه ذكر مافيه تنقيص له صلى الله عليه وسلم (ان يقول القائل ذلك حاكيا) له (عن غيره وآثرا) بمد الهمزة ومثلثة مكسورة وراء مهملة اى ناقلا له (عن سواه) من قولهم آثرت الحديث اذا رويته ونقلته (فهذا) الحاكى الناقل (ينظر فى صورة حكايته) الظاهرة من سياقه (وقرينة مقالته) القائمة على قصده عند نقله (ويختلف الحكم) الذى يحكم به (باختلاف ذلك) باختلاف الصور والقرائن (على اربعة وجوه) من الاحكام (الوجوب والندب والكراهة والتحريم) وهو بدل مما قبله بدل بعض او كل ويجوز رفعه ونصبه وهذا اجمال فصله بقوله (فان كان) هذا الناقل (اخبر به على وجه الشهادة) اثباتا او نفيا (والتعريف بـ) حال (قائله) وصفته (والانكار) عليه فيما قاله (والاعلام بقوله) ليحكم عليه بما يقتضيه (والتنفير منه) حتى يجتنب ويطرد (والتجريح له) بالطعن فيه وبيان عيوبه وروى التحريج بتقديم الحاء المهملة على الجيم اى التضييق والتأثيم (فهذا) اى النقل على هذه الوجوه المذكورة (مما ينبغى امتثاله) اى الانقياد له وقبول نقله (ويحمد فاعله) اى يعد ممدوحا محمودا فى فعله (وكذلك) حكمه (ان حكاه فى كتاب) الفه اوارسله لغيره (او) حكاه (فى مجلس) بمحضر من الناس (على جهة الرد له) ببيان انه مخطىء فيه قائل لما لا ينبغى (والنقض على قائله) بضاد معجمة اى الابطال لمقاله بالحجج (ا.) ذكره (الفتيا بما يلزمه) بيانه شرعا (وهذا) المذكور للرد والنقض والافتاء بما يلزمه بيانه (منه ما يجب) ذكره وبيان حكمه (ومنه مايستحب) بيانه (بحسب) بفتح السين اى على قدر (حالات الحاكى لذلك) فيما يحكيه (والمحكى عنه) بحسب ما اعلم من حاله وقرائن مقاله وهذا الى هنا اجمال للحالات الاربعة وهى معلومة منه وما عس من انه لا يعلم منه الوجوب صريحا وقوله حكاه فى كتاب او مجلس لا يساعده كلامه واد غنى عن الرد ثم فصله بقوله (فان كان القائل) ممن حكاه او حكى عنه وفسره بعضهم بالحاكى وآخر بالمحكى عنه والاولى تعميمه لهما كما يقتضيه ما بعده (لذلك) القول المذكور (ممن تصدى) اى انتصب وتقيد (لان يؤخذ عنه العلم) لانه من اهله الدين يتلقى عنهم لكونه شيخا اومفتيا (او رواية الحديث) عنه لاخذه له عن اهله (او يقطع بحكمه) لانه حاكم مفوض اليه الحكومة (او شهادته) لشهرة عدالته (او فتياه

في الحقوق) لفقاهته وتصدره للافتاء بحق (وجب على سامعه) اذا سمع مقاله حكما او افتاء (الاشادة بما سمعه منه) برفع ذكره والاشادة بكسر الهمزة وشين معجمة ودال مهملة اى الاشتهار بذكره وتسبيحه بين الناس واصل الاشادة رفع البناء ثم استعير لرفع الصوت وتوسع فيه فاريد به الشهرة مطلقا فسقط ماقيل من انه ينبغي ان يقول الاعلام الذى هو اعم من الاشادة (وتنفير الناس عنه) تحذيرا منه (والشهادة عليه بما قاله) ليجتنب اويجرى عليه احكامه (ووجب على من بلغه ذلك) الذى سمعه منه (من ائمة المسلمين انكاره وبيان كفره) بسبب مقاله (وفساد قوله) ابطلانه وينقل هذا ويشاع (اقطع ضرره عن المسلمين) بزجره وغيره مما يستحقه (وقياما بحق سيد المرسلين) للانتصار له والانتقام ممن قصر في حقه (وكذلك) يجب ماذكر (ان كان) قائله ومبلغه (ممن يعظ العامة) ويذكرهم بنصحه لهم (او يؤدب الصبيان) بتعليمهم القرآن ونحوه (٢) (فان من هذه) الخصلة التى تتعرض بها (سريرته) اى مما يضمره فى نفسه فيرشح بها كلمانه وكل اناء بالذى فيه يرشح (لا يؤمن على القاء) مثل (ذلك فى قلوبهم) اى قلوب من ذكر من العامة اوالصبيان الذين يتلقون مايلقى اليهم لعدم معرفتهم ونقص بصيرتهم فاذاكان من صدر عنه هذا حاله (فيتأكد من هؤلاء الايجاب) اى ايجاب انكاره واشاعة فساده (لحق النبى صلى الله عليه وسلم) على كل احد لاسيما الحكام (ولحق شريعته) التى تجب الذب عنها وحمايتها ما امكن (وان لم يكن القائل بهذه السبيل) اى لم يكن ممن يؤخذ عنه العلم والحديث والفتوى (فالقيام بحق النبى صلى الله تعالى عليه وسلم واجب) ذباعن مقام النبوة وعظيم منزلتها (وحماية عرضه) الشريف (متعين) لايتهاون فيه مسلم (ونصرته) ضمنه معنى حمايته فلذا قال (عن الاذى) اى ممن يؤذيه (حيا وميتا) اى فى حال حياته وموته (مستحق) صيغة المفعول اى واجب (على كل مؤمن) فهو فرض على كل من بلغه خلافه (لكن اذا قام بهذا) المذكور من حمايته والذب عنه (من ظهر به الحق) بقدرته على اجراء حكمه فيه (وفصلت به القضية) اى وقع له حكم فاصل بين الحق والباطل بقوته (وبان به الامر) اى ظهر مايستحقه واقيم عليه مايستوجبه (سقط عن الباقى) اى عن بقية الناس (الفرض) الذى وجب عليهم لانه فرض كفاية لا فرض عين (وبقى الاستحباب فى تكثير الشهادة عليه) على من صدر عنه مثله مما لا يليق (وعضد) بسكون الضاد المعجمة من عضده اذا قواه واعانه (التحذير منه) اى من قائله وقوله وهذا احد الاقوال فى فرض الكفاية اذا قام به البعض سقط عن غيره وسقط عنه الوجوب وهل يبقى استحبابه وندبه اواباحته وجوازه فيه خلاف وهذا مبنى على انه هل يجب على الجميع ابتداء اوعلى بعض غير معين والكلام فيه مقرر فى كتب اصول الفقه وليس هذا محل تفصيله (وقد اجمع

(٢) وقع فى نسخة وغيره بدل ونحوه والكل صحيح مصحح

السلف) المتقدمون من العلماء المحدثين (على بيان حال المتهم) بالكذب (فى الحديث)
النبوى من رواته (فكيف بمثل هذا) المتهم بالغض عن مقام النبوة وتنقيصها فالاعتناء
بذاته الشريفة صلى الله عليه وسلم الزم منه بحديثه (وقد سئل) الشيخ (ابو محمد بن ابى زيد)
تقدمت ترجمته (عن الشاهد) اى من تقبل شهادته (يسمع مثل هذا) الكلام الذى يستحق
قائله مامر (فى حق الله تعالى ايسعه) اى ايحل له ويجوز فهو مجاز بتشبيه قوله (ان لا يؤدى
شهادته) بمحل ذاسعة اى ان لا يقيم الشاهد عليه عند حاكم يقضى عليه بما يستحقه (قال)
ابن ابى زيد (ان رجا) اى ظن ظنا راجحا او علم (نفاذ الحكم) اى ان يمضى الحاكم
(شهادته) عليه (فليشهد) اى يلزمه الشهادة بما سمعه (وكذلك) يلزمه الشهادة (ان علم
ان الحاكم) الذى تقام عنده الشهادة (لا يرى القتل بما شهد به) اى مذهبه ان القائل لا يستحق
القتل عنده (ويرى) انما يستحق (الاستتابة) اى طلب التوبة منه (والادب) اى
التعزير دون القتل وقوله (فليشهد ويلزمه ذلك) تأكيد لما فهم من قوله كذلك وهذا مذهب
الامام مالك ومذهب غيره انه يلزمه الشهادة مطلقا وان لم يكن يدعى عليه لانه لا يلزم طلب
الشهادة فى حقوق الله وما ورد من الذم فى حق من شهد ولم يستشهد محمول على حقوق
العباد (واما الاباحة لحكايته قوله) الذى فيه سب وتحقير للانبياء عليهم الصلوة والسلام
اى جوازها وحلها (لغير هذين المقصدين) من الانكار والتنفير عنه والتجريح والنقض
والافتاء كما تقدم (فلا ارى) واعتقد (لها مدخلا فى الباب) الذى تجب به صيانة مقام
النبوة (فليس التفكه) اى التحدث على طريق التناهى به واجراء المصاحبة مستعار من تناول
الفاكهة ولا يأباه وروده بمعنى التعجب والتندم وان سلم عدم ثبوته بهذا المعنى فلا وجه
لما قيل انه ينبغى ان يقول الفكاهة بالضم لا بالفتح كما فى المصباح (بعرض النبى صلى الله عليه
وسلم) والعرض ما ينبغى صيانته من كل احد (والتمضمض) اى اجراؤه على فمه
ولسانه مستعار من تمضمض بالماء اذ اغسل به داخل فمه فشبه الكلام بالماء وادارته فى فمه
بالمضمضة وهو احسن من قول العرب تمضمضت عنه بالنعاس كما فى الاساس (بسوء
ذكره) اى بما فيه سوء (لاحد) متعلق بمقدر اى جائزا لاحد لانه يجب تعظيمه واحترام
مقامه حماه الله عن كل سوء (لا ذاكرا) له بلفظه (ولا آثرا) اى ناقلا وراويا له عن غيره
(لغير غرض شرعى) كالرد والتنفير ونحوه مما تقدم (بمباح) وجاز وهو متعلق بذاكر
والخبر لاحد او هو خبر والباء زائدة لتأكيد النفى وهذا اولى (واما) ذكره (للاغراض
المتقدمة) من الشهادة عليه عند الحاكم والانكار ونحوه مما تقدم بيانه (فمتردد) اى دائر
ومنقسم (بين) امرين (الايجاب) اى كونه واجبا عليه (والاستحباب) اى كونه
مستحبا لعدم قصد قائله او قيام غيره به ودخل فيه الكراهة لانها تعلم من الاباحة
بالطريق الاولى فلا يتوهم انه لم يستوف الاقسام الاربعة التى ذكرها ثم استدل

على ماذكره فقال (وقد حكى الله تعالى مقالات المفترين) الذين كذبوا (عليه وعلى رسله فى كتابه) الكريم فى مواطن كثيرة (على وجه الانكار لقولهم) الذى اختلقوه (و) على وجه (التحذير من كفرهم) منه ومن مثله (و) على وجه (الوعيد عليه) بعقابهم فى الدارين (و) على وجه (الرد عليهم) بابطاله ونقضه (بما تلاه) اى ذكره (سبحانه) تنزيها ولا يخفى موقعه هنا (علينا فى محكم كتابه) اى كتابه المحكم الذى لايقبل التغيير والتحريف وذكره هنا لانه لايقبل النسخ كالقصص (وكذلك) اى كما وقع فى القرآن (وقع من امثاله) وفى نسخة فى امثاله (فى احاديث النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الصحيحة) اسنادا ومتنا (على الوجوه المتقدمة) من الانكار والتحذير ونحوه اوالوجوب واخواته (واجمع السلف والخلف من ائمة الهدى) الذين هدوا واهتدوا (على حكايات مقالات الكفرة والملحدين) المائلين عن الحق من الزنادقة والمنافقين (فى كتبهم) اى كتب الائمة التى صنفوها (ومجالسهم) اى مجالس وعظهم ومحادثتهم (ليبينوها) حتى يعلموا مافيها من الفساد فيجتنبوها (وينقضوا) اى يبطلوا (شبهها) جمع شبهة ويردوها (عليهم وان كان ورد) اى نقل مايخالفه (ل) لامام (احمد بن حنبل ايضا) اى كما نقل عن غيره (انكار لبعض هذا) اى انكار حكاية هذا المذكور عن الكفرة وامثالهم مطلقا كما اجازه غيره (على الحارث بن اسد) وهو المعروف بالمحاسبى صاحب التآليف المشهورة وقد قدمنا ترجمته (فقد صنع) الامام (احمد مثله) اى ذكر مثل ماصنع المحاسبى من ذكر مقالات هؤلاء فى كتاب الرعاية له (فى رده) اى الامام احمد (على الجهمية) وهو الجهم بن صفوان واصحابه من المبدعة واصحاب المذاهب الباطلة والعقائد الفاسدة وجهم هذا هالك فى آخر عصر التابعين قال الذهبى فى الميزان ماعلمته روى شيئا لكنه زرع شرا عظيما وجهم يلقب بابى محرز وهو سمرقندى وكان جبريا يرى ان الانسان لايقدر على شىء ولا استطاعة له ولا اختيار وافعاله يخلقها فيه وتنسب اليه مجازا ويقول ان الجنة والنار تفنيان (و) على (القائلين بالخلق) وفى نسخة بان القرآن مخلوق من المعتزلة وفى كثير من النسخ وبالمخلوق وذكر فيها التلمسانى احتمالات منها مخلوقية القرآن ومنها ان يراد ان المخلوق قديم وهو قول الفلاسفة والظاهر ان المراد خالق افعال العباد من غير كسب وهو الجبر (و) ماذكره المحاسبى فى (هذه الوجوه السائغة) بسين مهملة وغين معجمة اى الجائزة (الحكاية عنها) هو مرفوع فاعل السائغة كمقالات الكفرة ولاوجه لانكار هذه الحكاية (فاما ذكرها) اى الاقوال السائغة (على غير هذا) الوجه من الرد والابطال ونحوه مما مر (من حكاية سبه) صلى الله تعالى عليه وسلم ممن وقع منه (والازراء) اى الاحتقار (بمنصبه العلى) ومقامه الرفيع (على وجه الحكايات) اى القصص التى يقصها عوام الناس (والاسمار)

اى التلهى بها جمع سمر وهو الحديث ليلا للمنادمة والمحاورة واصله ظل القمر لانهم كانوا يتحدثون فيه وحور بعضهم كسر همزته مصدرا لانه يقال سمر واسمر بمعنى (والطرف) بطاء وراء مهملتين وفاء بوزن غرف جمع طرفة وهى الامر المستطرف اى المستحسن المستجاد وهو حقيقة فى الكلام مجاز فى غيره كالمال المستفاد ثم لم يسبق مثله وقيل انه بفتحتين بمعنى طلاقة اللسان وهو تحريف (واحاديث الناس) جمع احدوثة وهو ماتحدث على طريق ويكون جمع حديث على خلاف القياس والمناسب هنا الاول (ومقالاتهم فى الغث والسمين) اى فى المعتد به وغيره واصل الغث بفتح الغين المعجمة وتشديد المثلثة معناه المهزول ضد السمين فاستعير لما ذكر وفى كلام ابن عباس رضى الله تعالى عنهما غثك خير من سمين غيرك قاله لابنه حين قال له اذهب لابن عمك عبد الملك وهو الكلام الجامع لاختلاف الدلالات حسنا وقبحا اذا الغث الهزيل كما مر (ومساخف المجان) جمع ماجن وهو الذى يعتاد الهزل والسخرية من غير مبالاة واصل السخف غلظ الوجه ومضاحك جمع مضحكة وهو مايضحك منه (ونوادر السخفاء) جمع نادرة اونادر وهو الامر المستغرب لقلة وقوعه والسخفاء بخاء معجمة وفاء جمع سخيف وهو الرقيق العقل والدين (والخوض فى قيل وقال) وفسره بقوله (ومالا يعنى) بفتح اوله اى مالايهم ويعتنى به وفى الحديث من حسن اسلام المرء تركه مالا يعنيه قال فى النهاية فى الحديث نهى عن قيل وقال اى عما يتحدث به ويقال قيل كذا وقال كذا معمولان من فعلين ماضيين فيحكى على انه فعل مع الضمير ويعرب فيدخل عليه الالف واللام ومعناه كثرة الحديث بمالا يعنى وقيل قال للابتداء وقيل للجواب والمعنى مالا يهم ولا حقيقة له وقيل هما مصدران يقال قال قولا وقالا بمعنى فهما اسمان وفيه كلام فى المصابيح وغيره فتحهما وجرهما منونين والخوض اصله دخول الماء فاستعير بمعنى مضايق الدخول (وكل هذا) المحكى من السب ومابعده (ممنوع) غير جائز شرعا (فبعضه اشد فى المنع واقبح من بعض) باعتبار شدة قباحته بتفاوت مقاماته (فان كان من قائل الحاكى له) عن سهو (على غير قصد) به للسب (و) غير (معرفة بمقدار ماحكاه) فيه حرمته وشدته واسنده (او لم تكن عادته) حكايته وانما وقع منه نادرا (او لم يكن الكلام) الذى حكاه (من البشاعة) بموحدة اى القبح (حيث هو) حيث هنا مضافة لجملة خبرها محذوف اى هو كريه ومستقبح وحيث ظرف مكان ولا يضاف الى الجملة من ظروف المكان غيره اى يكون فى مقام لايقتضى بشاعة للعلماء لم يقصد به ازراء وان كان بغير قصده (ولم يظهر على حاكيه استحسانه) واعتذر لانكاره واستعير عنه (واستصوابه) اى عده صوابا يعتقده فاذا كان كذلك (زجر) ووبخ حاكيه (عن ذلك) اى حكايته (ونهى عن العود اليه) وان لايتلفظ به مرة اخرى صونا لمقام النبوة (فان قوم)

مشددالواو مبني للمجهول اى ارشد للاستقامة فيما يحكيه (ببعض الأدب) اى بتعزير خفيف يليق به غير الزجر (فهو مستوجب) اى مستحق (له) اى للتأديب لتكلمه بما لايليق بمنصب النبوة وان كان حاكيا عن غيره (وان كان لفظه من البشاعة حيث هو كان الأدب اشد وقدحكي ان رجلا سأل مالكا) رحمه الله تعالى (عمن يقول القرآن مخلوق) وهو بمعنى الالفاظ المتلوة عندالاشعري كذلك لكنه يوهم انه من الاختلاق بمعنى الافتراء (فقال الامام مالك) قائله (كافر فاقتلوه) وقد نهى عن هذا السلف لان ظاهره انه ليس بكلام الله ففيه تعريض بتكذيب النبي صلى الله عليه وسلم والكلام في هذه المسئلة اشهر من ان تحتاج الى البيان ويأتي الكلام عليه ايضا في الباب الثالث عند ذكر المص لكلام مالك حاز مابه (فقال) ذلك القائل (انما حكيته عن غيري) وحاكي الكفر ليس بكافر (فقال مالك انما سمعناه منك) فانت متلبس بالحكاية لما لانا ويحتمل انك تظهر به سريرتك (وهذا) المذكور (من مالك رحمه الله تعالى على طريق الزجر والتغليظ) اى التشديد في الانكار عليه (بدليل انه لم ينفذ) بالمعجمة (قتله) اى لم يحكم به حكما قطعيا في المذهب انه لايقتل مثله وانما يقتل من انكر امرا معلوما من الدين بالضرورة ومار وي من حديث من قال القرآن مخلوق فهو كافر لم يثبت مع انه لو ثبت فهو مؤول عندهم (وان اتهم هذا الحاكي فيما حكاه بانه اختلقه) اى اخترعه ولم ينقله غيره فيحكي عنه وهو يعتقده (ونسبه الى غيره) حكاية عنه خوفا من ان يؤاخذ به (او كانت تلك عادة له) بان يكثر من ذكره ويزعم انه حاك (او ظهر) حال نقله (استحسانه لذلك) وانه لامحذور فيه (او كان مولعا بمثله) بفتح اللام اسم مفعول الولع بالشيء الانكار منه معاصيها المماثلة وانه يحكي (والاستخفاف له) اى عده هينا عنده لامحذور فيه (او التحفظ) اى حفظه كثيرا (لمثله) مما هو نحو كريه (او طلبه) ممن يعرفه حرصا عليه (ورواية اشعار هجوه صلى الله عليه وسلم) الذي هجاه به المشركون مما ذكره اهل السير (وسبه) المعروف من المشركين (فحكم هذا) الحاكي (حكم الساب) من غير تحكيمه (نفسه) لحكم الحاكي في حكمه انه (مؤاخذ بقوله) [illegible] (ولا تنفعه نسبته) (مصدر نقله) كالساب فال ابن حجر [illegible] اى [illegible] (فيعجل الى الهاوية) اى يعجل بدخوله النار والهاوية من [illegible] وهاوت امه في الدعاء بالهلاك وقوله (امه) وفيها اقوال [illegible] لانها كالام اى [illegible] او لانها ام دمعه وهمزته مضمومة وتكسر وهو نائب الفاعل مرفوع اومجرور بدل من الهاوية (وقدقال ابو عبيدالقاسم بن سلام) بتشديد اللام وقد تقدمت ترجمته (من حفظ شطر بيت) اى نصفه (مما هجي به النبي صلى الله عليه وسلم فهو كفر) اى هجوه كفر فالضمير راجع للمتعلم

من هجى اوكفر بمعنى كافر مبالغة وما ذكره من الكفر ظاهر عند الرضى بذلك اواستحسانه لا ان قصد به غير ذلك قاله ابن حجر (وقد ذكر بعض من الف فى الاجماع) اى الف مؤلفا جمع فيه ماوقع عليه الاجماع من المجتهدين وائمة الدين (اجماع المسلمين على تحريم رواية ماهجى به النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وكتابته وقراءته) وحده اومع غيره (وتركه متى وجد) معطوف على رواية اى تحرم ان لاتمحى فيترك (دون محو) اى ازالته مما كتب بمحو ونحوه كاحراقه وماذكر من الاجماع محله فى روايته لغير غرض مسوغ بذلك (ورحم الله اسلافنا المتقين المتحرزين) اى الذين يحذرون مثله خوفا منه فهم صائنون (لدينهم) اى يحفظونه (فقد اسقطوا من احاديث المغازى والسير ماكان هذا سبيله) اى الاشعار التى وردت على هذا الطريق اى متضمنة لهجوه كما فى سيرة ابن اسحق وغيره من المتقدمين (وتركوا روايته) صونا لالسنتهم من النطق بمثله وكتابته (الا اشياء ذكروها يسيرة) اى قليلة (وغير مستبشعة) اى لاقبح فيها ولاسب ولاهضم لمقامه كما فى سيرة بن هشام وفى نسخة مستشنعة بنون بعد الشين المعجمة (على نحو الوجوه الاول) اى ذكرت حتى ينفر ويحذر من قائلها كما تقدم اولا (ليروا نقمة الله تعالى) بضم الياء التحتية والراء اى ليظهروا بما ذكر معها انتقام الله (من قائلها) كاصحاب القليب وغيرهم (واخذه) اى اخذ الله بهلاكه (المفترى عليه) كما فى هجائه (بذنبه) وهو هجوه وذكره بما لايليق قال بعض المتأخرين فخرج من كلامه ان ذكر الاحوال المدخولة حكاية كانت اواستشهادا غير ممتنع اذا اقترن بالذكر قصد جميل كالتأسى والتحقيق فى الاستشهاد والرد وتبيين ماالله عز وجل فى ذلك من الحكمة فى الحكاية انتهى (وهذا ابو عبيد القاسم بن سلام) حمله كالحاضر اشهرة كتبه فاشار اليه بقوله (قد تحرى) بالحاء المهملة اى تثبت (فيما اضطر الى الاستشهاد به) اى التجأ اليه للضرورة المقتضية لذكره لتوقف امر عليه فما يقصه (من اهاجى) جمع اهجية وهوماهجى به من القصائد (اشعار العرب فى كتبه) التى الفها والمراد غير هجو النبى صلى الله تعالى عليه وسلم (فكنى عن اسم المهجو) ليس المراد بالكناية هنا مصطلح اهل المعانى ولاالتورية عنه كما توهم بل عادتهم كما فى شعر المتنبى وغيره انه يعبر عمن عتبه مثلا بفعله الذى هو ميزانه التصريفى وهو كثير فى الشعر يعرفه من له المام بالادب فالكناية بمعناها اللغوى وقد ذكره الرضى فى باب الضمائر فلهذا قال (بوزن اسمه) كقول المتنبى

كأن فعلة لم تملأ مواكبها * ديار بكر ولم تخلع ولم تهب

اراد بفعلة خولة (استبراء لدينه) اى طلبا لان يكون دينه بريئا من تنقيص احد والخوض فى عرضه بالتعيين (وتحفظا) اى حفظا وصيانة لنفسه (من المشاركة فى ذم احد) ممن هجا (بروايته) لما هجابه (اونشره) اى اشاعة ذكره وهذا فى حق آحاد الناس (فكيف بما يتطرق الى عرض سيد البشر) المبرأ من دنس النقائص

(صلى الله تعالى عليه وسلم) وشرف وكرم وهذا كما يقال سبك من بلغك والحاكى احد الشاميين ❊ فصل الوجه السابع ان يذكر ما يجوز على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ❊ بما ليس فيه نقص له (او) ما (يختلف فى جوازه عليه) من بعض العوارض البشرية كما قال (وهو مايطرأ) اى يحدث عروضه له (من الامور البشرية به ويمكن اضافته) اى وصفه ونسبته (اليه) على وجه يليق به وفى نسخة اضافتها (او يذكر ما امتحن به) اى ابتلى به من امور الدنيا زيادة لاجره (وصبر فى ذات الله) اى لاجل الله ابتغاء لرضاه لا عجزا منه ولا لغرض آخر هذا معنى هذا اللفظ والمراد به هنا وتحقيقه ان ذات فى اصل وضعه مؤنث ذو بمعنى صاحب ثم توسع فصحاء العرب فيه قديما فاستعملوه بمعنى الجهة والجانب الذى يقصد ويتوجه اليه كأنه صاحب القصد لتعلقه به ثم شاع فى كل مايتعلق بشئ ما ❊ ومنه الحديث الوارد فى حق ابراهيم الخليل المتقدم لم يكذب ابراهيم الا ثلاث كذبات فى ذات الله اى فيما يتعلق بالرب جل وعلا ولاجله فجاءها من هنا معنى التعليل ❊ ومنه قول خبيب رضى الله تعالى عنه الذى رواه البخارى فى صحيحه وغيره رحمهم الله تعالى

ولست ابالى حين اقتل مسلما ❊ على اى شق كان لله مصرعى

وذلك فى ذات الاله وان يشأ ❊ يبارك على اوصال شلو ممزعى

كذا حققه ابن السيد وغيره من ائمة اللغة وهو المعول عليه واما استعماله فى النفس والحقيقة فلم يصح عن العرب ولذا قيل انه غير صحيح واطلاقه على الله مع انه مؤنث غير جائز وقولهم فى النسبة اليه ذاتى لحن كقولهم صفاتى وهو من اصطلاح المتكلمين وغلطهم وقول ثعلب فى قوله تعالى ذات بينكم معناه عند الكوفيين حالة بينكم وقال الزجاج حقيقة وصلكم لا دليل فيه لما استعمله المتكلمون فلا يصلح للرد على من خطأهم فيه كما توهم وتفسيره به هنا غير مستقيم ومن فسره بطاعة الله وانقياده لما يريده لم يبعد عن الصواب (على شدته من مقاساة اعدائه) اى صبر على شدائد قاسية من اعداء الدين (واذاهم له) اى شدة اذيتهم له صلى الله تعالى عليه وسلم (ومعرفة ابتداء حاله) حين بعث ودعا الناس الى الله (وسيرته وما لقيه من بؤس زمانه) اى شدائده (ومر عليه من معاناة) اى عناه وتعبه فى (معيشته) او معاناته بمعنى ملابسته ومباشرته والمعيشة مايعاش به يعنى تحمله وصبره على لأوائها وضيقها (كل ذلك) اى فيذكر هذا (على طريق الرواية ومذاكرة العلم) ليقتدى به ويعلم شرف نفسه (ومعرفة ما) اى امر (صحت منه العصمة للانبياء) لحفظ الله اياهم عن كل سوء وتبرئتهم من كل نقص والعصمة تقدم انها خلق مايمنعه عن المعصية باختياره لا بالجائه وبدا قال الماتريدى انها لا تزيل المحنة اى الابتلاء فانها مجرد لطف من الله ❊ فصل فى عدم خلاء (ومايجوز عليهم) فيذكر لمعرفته لا للازدراء به عليهم (فهذا)

المذكور هنا (من خارج عن هذه الفنون الستة) التى ذكرت قبله والفن بمعنى النوع
(اذليس فيه غمص ولا نقص) تفسير للغمص بغين معجمة وميم ساكنة وصاد مهملة
اى شين وعيب (ولا ازراء ولا استخفاف) اى اهانة وتحقير (لا فى ظاهر اللفظ) الذى
قاله (ولا فى مقصد اللافظ) به على الوجه الذى بينه (لكن يجب ان يكون الكلام
فيه) اى فى ذكر ماقاساه صلى الله تعالى عليه وسلم من الشدة والبؤس فى ابتداء امره
(مع اهل العلم) الراسخين فيه بحيث لاتزلزلهم الشبه (وفهماء طلبة الدين) بزنة علماء
جمع فهم اوفهيم اى شديد الفهم الذى يعرف حكمة ذلك وانه لاضير عليهم لعلمهم
بمقاصد الدين القويم (ممن يفهم مقاصده) مما قصد منه من الحكم (ويحقق
فوائده) اى يحققها لانه على بصيرة فى مقامات الانبياء وجلالة قدرهم (ويجنب)
بنباء المفعول اى يبعده ويقصيه عن ذكر (ذلك) الذى من احوال الانبياء
عليهم الصلوة والسلام (من عساه لايفهمه) الخ عسى لاستبعاد فهمه ومن موصولة
(اويخشى به) اى بذكره له (فتنته) بوقوعه فيما لا يرضى فى حق رسل الله عليهم
السلام قال ابن حجر وما اقتضاه كلامه من حرمة ذكر مامر للعوام ظاهر ان ظن بقرينة
حالهم تولد فتنة لهم منه اواستخفاف اونحوها والافالذى ينبغى الكراهة ثم وجهه بقوله
(فقد كره بعض السلف تعليم النساء سورة يوسف لما انطوت) اى اشتملت (عليه
من تلك القصص) جمع قصة اى ما فيها من ذكر شغف النساء بالصور الجميلة
ومراودتهن والتحيل منهن للمواصلة لمن يحب (لضعف معرفتهن) بالامور
وما يترتب عليها (ونقص عقولهن وادراكهن) اى وصولهن للمدركات وقد ورد
فى الحديث انهن ناقصات عقل ودين ثم بين جواز ذكره لغير العوام فقال (فقد قال
صلى الله تعالى عليه وسلم) فى حديث صحيح سيأتى (مخبرا عن نفسه) حال من فاعل
قال (باستيجاره) اى ايجاره نفسه لقريش فى صغره (لرعاية الغنم) اى اخذها لتسرح
فى المرعى (فى ابتداء حاله) اى صغر سنه (وقال) صلى الله عليه وسلم فى حديث رواه
الشيخان (مامن نبى الاوقدرعى الغنم) فذكر هذا لاصحابه العارفين بسور الايمان الحكم
فيماذكر وعلمهم بمقدره سرفه دليل لماقدمه وبقية الحديث فقال له اصحابه انت يارسول الله
فقال نعم كنت ارعاها على قراريط لاهل مكة وقراريط جمع قيراط جزء من الدراهم
وقيل اسم مكان وتقدم مافى ذلك وتفصيله فى شروح الصحيحين (واخبرنا الله) فى القرآن
(بذلك) اى رعى الانبياء عليهم الصلوة والسلام للغنم (عن موسى عليه الصلوة
والسلام) فى رعيه لشعيب عليه الصلوة والسلام فى قوله انى اريد ان انكحك
احدى ابنتى هاتين الآية وقصته مفصلة فى كتب التفسير (وهذا لاغضاضة فيه)
اى فيما ذكر من الرعاية للغنم وهى بمعجمات مفتوحات بمعنى النقص وهو مستعار

من غض البصر وكفه مطرقا فكنى به مما ذكر لانه انما يكون مما يستحى منه صاحبه (جملة واحدة) اى ليس فى شئ منه اصلا غضاضة (لمن ذكره على وجهه) من مذاكرة اهل العلم لما مر (بخلاف من قصد به الغضاضة والتحقير) هو عطف تفسير (بل كانت) رعاية الغنم (عادة جميع العرب) حتى او لاد اشرافهم وقد نشأ صلى الله تعالى عليه وسلم بينهم غير مخالف لاحوالهم المباحة تواضعا منه وتأسيا باخلاقهم فيما لا يضير ثم استشعر سؤالا مقدرا كانه قيل ما حكمة وقوع ذلك وتقديرالله له فاجاب (نعم فى ذلك للانبياء حكمة بالغة) عظيمة قوية ظاهرة فنعم جواب السؤال المقدر وكثيرا ما تقحمه العرب لتأكيد الكلام فى ابتدائه كقول جحدر

اليس الله يجمع ام عمرو * واياما وذاك بنا تدانى
نعم وارى الهلال كما تراه * ويعلوها النهار كما علانى

والبلوغ الوصول الى اقصى الامر ومنتهاه وقوله تعالى (ام لكم ايمان علينا بالغة) اى فى غاية التوكيد قاله الراغب فكأنها بلغت غاية الصواب ومنتهاه (وتدريج لله تعالى لهم الى كرامته) اى اكرامهم بالنبوة والرسالة وهو ومابعده تفصيل للحكمة ولذا عطفه كانه يغايرها (وتدريب) بمهملتين اى تعويد له فيكون له دربة وخبرة (برعايتها لسياسة اممهم) اى ضبط امورهم وحفظها (من خليقته) فيسوس الامم كما يسوس الغنم (بما سبق لهم) اى للانبياء عليهم الصلوة والسلام (من الكرامة) باصطفائهم للرسالة (فى الازل ومتقدم العلم) اى علم الله تعالى فانه اعلم بمن يجتبيه كما فى الآية (الله اعلم حيث يجعل رسالاته) قال ابن حجر رحمه الله تعالى فى شرح البخارى حصل لهم عليهم الصلوة والسلام التمرن برعيها على مايكلف به من القيام بامر الامة والشفقة عليهم كما يصبر الراعى على سوق غنمه وجمعها اذا تفرقت وحفظها عن سبع وذئب وسارق وسوقها لما فيه نفعها فى مرعاه وتفرده باموره منقطعا عن الناس غير مشارك فى امره ولا متوان فيقيس امور الناس بعد الرسالة على هذا المنوال ولذا قال كلكم راع ومسؤل عن رعيته مع مافيه تواضعه وكسبه فهذا مثل فعلى ضربه له (وكذلك) اى مثل ماذكر الله تعالى عن موسى الرعاية من غير تنقيص فيه (قد ذكر الله) عزوجل (يتمه) اى كونه تربى بغير ابوين صغيرا ومرت حكمته (وعيلته) اى كونه فى القيام على اهله وعائلته فى قلة معيشة قال تعالى (الم يجدك يتيما فآوى) الآية (على طريق المنة عليه) اى تعداد النعمة عليه لا تحقيرا له صلى الله تعالى عليه وسلم (والتعريف) للناس (بكرامته له) اى باكرامه وتشريفه واليتم فى اصله بمعنى الانفراد وهو فى الآدمى من لا اب له وفى الحيوان من لا ام له وفى الطير من لا ام ولا اب له كما مر ووجهه ظاهر ومر ان اب النبى صلى الله تعالى عليه مات وهو جنين او فى المهد وان امه ماتت وهو ابن ثمان وقيل اليتيم بمعنى منفرد لا نظير له كالدرة اليتيمة والعائل الذى لا ماله

يقال عال يعيل عيلة اذا افتقر قال احيحة * فما يدري الفقير متى غناه * ومايدري الغني متى يعيل * اى يفتقر والعيلة الفقر (فذكر الذاكر لهما) اى لما مر من احوال نبينا وكذلك الانبياء عليهم الصلوة والسلام الجائزة عليهم (على وجه) وطريق (تعريف حاله) في ابتداء امره (والخبر عن مبتدأه) بالمذاكرة به للعلماء (والتعجب من منح الله تعالى) جمع منحة وهي العطية (قبله) بكسر وفتح اى عليه وفي جانبه (وعظيم منته عنده) مما افاضه عليه بعد ما كان عليه (ليس فيه) على هذا الوجه (غضاضة) نقص من مقامه وتنقيص له واهانة لعدم قصده لذلك (بل فيه دلالة على نبوته وصحة دعوته) لما اكرمه الله به بعد عدمه وكسبه له (اذ اظهره الله تعالى) فقواه ونشر ذكره (بعد هذا) الذي كان عليه في ابتداء امره (على صناديد العرب) جمع صنديد وهو السيد الشريف في قومه الجامع بين الشجاعة والحماسة والجود الغالب لمن عاداه وعارضه (ومن ناواه) اى عاداه واصله الهمز من النوء وهو النهوض (من اشرافهم شيئا فشيئا) اى بطريق التدريج حتى اظفره الله بهم وذللهم واباد من اصر على عداوته وفتح ديارهم ومن عليهم كما وقع له صلى الله تعالى عليه وسلم في فتح مكة وهو متعلق بقوله اظهره الله (ونمى) اى زاد واشتهر (امره) اى شأن نبوته (حتى قهرهم) واذلهم فانقادوا خاضعين له (وتمكن) اى وصل (من ملك مقاليدهم) جمع مقلاد بكسر الميم وهو المفتاح وملكها كناية عن حيازة ممالكهم والتصرف فيها كما يريد (واستباحة ممالك كثير من الامم غيرهم) اى غير العرب كالروم والعجم جمع مملكة وهي الاقاليم المملوكة اى جعلها مباحة مفوضة له صلى الله تعالى عليه وسلم ولاصحابه جميع مافيها (باظهار الله تعالى له) واعلاء كلمته ودينه (وتأييده) وتقويته (بنصره) وما النصر الا من عند الله تعالى (وبالمؤمنين) الذين اتبعوه وجاهدوا في سبيله (والف بين قلوبهم) بمحبة بعضهم لبعض وزوال ماكان بينهم في الجاهلية من التباغض والعصبية ولا يقدر على تأليف القلوب غير الله كما قال تعالى ﴿ واذكروا نعمة الله عليكم اذ كنتم اعداء فالف بين قلوبكم ﴾ (وامداده) اى ارساله مددا يوم بدر وغيره (بالملائكة المسومين) اى الذين لهم سمة وعلامة تميزهم عن غيرهم وذلك كان بعمائم صفر مرخية بين اكتافهم وفي نواصي خيلهم واذنابها صوفا ابيض وهو بكسر الواو وفتحها لان لهم سمة وقد سوموا خيولهم بما مر وغيره (ولو كان صلى الله تعالى عليه وسلم ابن ملك) بكسر اللام اى سلطان (او ذا اشياع) اى صاحب جنود واتباع جمع شيعة وهي الفرقة العظيمة من الناس (متقدمين) على زمن ظهوره بان كانوا اتباعه من ابيه وجده (لحسب) اى ظن (كثير من الجهال) ومن لا بصيرة لهم (ان ذلك) اى ملك ابيه واشياعه (سبب ظهوره) على غيره (ومقتضى) اسم فاعل اى موجب (علوه) في شأنه وقدره كغيره (ولهذا)

اى لاجل ماذكر من انه لوكان كذلك ظن الجهلة فيه ماتقدم (قال هرقل) ملك الروم
لما سأل عنه لما بلغه خبره وهو بكسر اوله وفتح ثانيه وسكون ثالثه كدمشق ويجوز اسكان
ثانيه وكسر ثالثه كخندق والاول اظهر هو المشهور والثانى حكاه الجوهرى وغيره
ولقبه قيصر وهو اول من ضرب الدنانير وملك الروم احدى وثلاثين سنة وفى مملكة
توفى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم (حين سأل اباسفيان) رضى الله تعالى عنه ومرانه
بتثليث السين يكنى اباحنظلة وان اسمه صخر بالمهملة ثم المعجمة ابن حرب بالمهملة
المفتوحه والراء الساكنة ثم الموحدة ابن امية ولد قبل الفيل بعشر سنين واسلم ليلة
الفتح وشهد الطائف وحنينا وفقئت احدى عينيه فى الاولى والاخرى يوم اليرموك
وتوفى بالمدينة سنة احدى اواربع وثلاثين وهو ابن ثمان وثمانين سنة وصلى عليه عثمان
رضى الله عنهما (عنه) صلى الله تعالى عليه وسلم بايلياء وقال له (هل) كان (فى آبائه من ملك)
بمن الجارة لملك بكسر اللام صفة مشبهة فى الاصل اومن موصولة وملك ماض بفتحها
صلتها (ثم قال) هرقل له بعد جوابه (ولوكان فى آباءه ملك قانا رجل يطلب) بظهوره
وعلوه (ملك ابيه) كعادة ابناء الملوك وقال ابيه دون آبائه ليكون اعذر فى طلب الملك
اوالمراد بالاب ماهو اعم من حقيقته ومجازه والحديث فى الصحيحين وهو مشهور
(واذ اليتم) بضم اوله وسكون ثانيه وتقدم تفسيره (من صفته(٢) صلى الله تعالى عليه وسلم
فى الكتب المتقدمة) كالتورية والانجيل (واخبار الامم السالفة) المتقدمة التى تلقوها
عن انبيائهم كما فى قصة تبع (وكذا) وصفه باليتم (وقع ذكره) بهذه الصفة (فى كتاب
ارميا) بن حلقيا نبى الله وكان له صحف الهية وهو من بنى اسرائيل ذكره مفصل فى التواريخ
وهو بفتح الهمزة وجوز كسرها وسكون الراء المهملة ومثناة تحتية والف مقصورة
كذا فى الحواشى وفى مرآة الزمان ان ارميا بضم الهمزة كما قرأته على شيخى ابى منصور
اللغوى يعنى الجواليقى وقال ان ارميا كان من ابناء الملوك وانه اوحى اليه فلما انذر قومه
حبسوه فسلط الله تعالى عليهم بخت نصر وساق قصة طويلة له (وبهذا)
اى اليتم (وصفه ابن ذى يزن) ملك اليمن ويزن ممنوع من الصرف وفيه كلام
للصاغانى فى الذيل والصلة (لعبد المطلب) جده حين ذهب اليه مع اشراف
قريش ليهنوه باخذ ملكه من الحبشة فاختلى به وبشره بقدوم نبى عظيم وانه لااب
له وانما يكفله جده وعمه وقد تقدم طرف من قصته معه واكرامه له (و) كذا وصفه
(بحيرا) الراهب (لابى طالب) حين ذهب معه للشام كما تقدم وفى كلامه يموت ابوه
وامه ويكفله جده وبحيرا بفتح الموحدة وكسر الحاء المهملة ويمد ويقصر ويقال
بحير بلاالف وفى خبره ان الراهب سأله عنه لما رأى السحاب نظله فقال له انه ابنى
فقال انه لاينبغى ان يكون له اب كما نجده فى كتبنا فاخبره بموت ابيه فصدقه (وكذلك)

(٢) واحدى علاماته نسخه

اى كوصفه باليتم وصفه (اذا وصف بانه امى) لايقرأ ولايكتب (كما وصفه الله تعالى به) فى قوله فآمنوا بالله ورسوله النبى الامى الاية (فهومدحة لهوفضيلة ثابتة فيه) لما سيأتى (وقاعدة معجزته) اى مثبتة ومقوية كالاساس للبنيان (اذمعجزته العظمى) الفائقة لسائر المعجزات (من القرآن العظم) واعجازه (انما هى متعلقة بطريق المعارف والعلوم) التى وصلت اليه مما لم يتفق ولايمكن لغيره (مع مامنح) اى اعطى (صلى الله تعالى عليه وسلم وفضل به) على سائر الخلق (من ذلك) اى من علومه ومعارفه التى لاتصل اليها عقول البشر (كما قدمناه فى القسم الاول ووجود مثل ذلك من رجل لم يقرأ) الخط (ولم يكتب) فى عمره حرفا (ولم يدارس) اى لم يقارن احدا يدرس عنده مايتعلمه من الافواه (ولاقى) اى لم يلق عليه احد شيئا منه (مقتضى العجب) اى موجب له (ومنتهى العبر) اى غاية مافيه عبرة لمن يقف عليه (ومعجزة البشر) التى اعجزتهم عن مثله واذا كان كذلك (فليس فى ذلك) اى كونه اميا (نقيصة) له صلى الله تعالى عليه وسلم بل فيه من الشرف والفخر مايعجز عنه الوصف (اذالمطلوب) المقصود (من) تعلم (الكتابة والقراءة المعرفة) بما يحتاج اليه من العلوم والمعارف فليست مقصودة لذاتها (وانماهى) اى القراءة والكتابة (آلة لهما وواسطة موصلة اليها غيرمرادة فى نفسها) اذ لافائدة لها فى نفسها (فاذا حصلت الثمرة والمطلوب) بالذات والثمرة فاكهة اشجار تحور بها عن كل فائدة مترتبة على امر من الامور (استغنى عن الواسطة والسبب) الذى لايراد لاجلها فهى فيه كمال وفضيلة (والامية فى غيره) ممن لم يصل الى العلوم (نقيصة) معيبة فيه (لانها) حينئذ (سبب الجهالة) بالعلوم والمعارف (وعنوان) اى دليل ظاهر على (الغباوة) بعين معجمة وموحدة وهى عدم الفطنة والذكاء كالبلادة والحماقة والعنوان مايكتب على ظهر الكتاب ليعلم لمن هو وماهو فاريد به كل مايدل على فعل خفى وعينه تضم وتكسر لانه يعلم من اميته انه لبلادته لم يقدر على التعلم وقد علم مما قبله انه مخصوص بمن يظهر علمه فلا حاجة الى ان يقول الامن حصه الله بعلم دونها كما قيل وفى العنوان لغات يقال عنوان وعلوان وفيه كلام فى شرح الفصيح (فسبحان من باين امره صلى الله تعالى عليه وسلم) اى فصله وميزه وبعده (من امر غيره) من الناس فجعله فى اعلى مراتب من الكمال لايحتاج لوسائط وآلات وجعله مابه يمدح فى غيره يعاب وينقص وهذا امر عجيب ولذا قال سبحان وهى تنزيه لله تستعمل للتعجب كثيرا كان هذا الامر العجيب لايقدر عليه سواه (وجعل شرفه) اى علو مقامه وقدره (فيما فيه محطة سواه) الحط تنزيل شئ من علو اسفل ومحط مصدر ميمى والمراد ان نقص ماراد به شرفه

صلى الله تعالى عليه وسلم فيه نقص وتنزيل لغيره وهو اشارة لماقدمه من يتمه الذي بين به ان ربه ادبه فاحسن تأديبه ورباه من غير منة لمخلوق عليه فكان صلى الله تعالى عليه وسلم بهذا مباينا لغيره ممن تربى يتيما وجعله ذاعيلة ليعلم انه غني بالله وانه لم يتبعه من تبعه لامر دنيوي وجعله اميا ليعلم ان علمه لدني وهذا غاية الشرف وهو في غيره نقص وشين (و) جعل (حيوته فيما فيه هلاك من عداه) هذا اقوى مما قبله لانه قد يتيسر لبعض الخواص واما (هذا) وهو (شق قلبه) فان الحكماء متفقون على ان القلب به قوام الحيوة والادراك وهو رئيس الاعضاء ولا يحتمل جراحة ولا خروجا من محله فكيف يعيش من يخرج قلبه ويشق وقد وقع له صلى الله تعالى عليه وسلم مرارا اولها وهو صغير عند مرضعته كما تقدم بيانه (واخراج حشوته) بضم الحاء المهملة وكسرها وسكون الشين المعجمة والمراد ما في داخله من العلقة السوداء كما تقدم وبيان حكمه واصل الحشوه الامعاء والكرش والمراد به هنا ما ذكرناه تجوزا ف(كان) ما فيه هلاك غيره (تمام حيوته) لانه اخرج منه ما يتعلق به وسوسة الشيطان وملىء علما وحكمة ففيه تمام الحاقة الحقيقية بازالة منشىء السوداء والمعنوية بالعلم الذي له بمنزلة الروح (وغاية قوة نفسه) لان قلبه نظف واودع ما قواه على تلقي الوحي ورؤية الملائكة وشدة الاذعان والفطنة (وثبات روعه) بضم الراء المهملة قبل واو ساكنة وعين مهملة وهو القلب والادراك فاريد بشقه ان يحصل فيه ما يعينه على تلقي الوحي وملاقاة الملائكة كما ورد في الحديث ان روح القدس نفث في روعي اي قلبي وخلدي وبه فسر (وهو) اي شق القلب اذا وقع (فيمن سواه) من الناس كان (منتهى) اي غاية قصوى ومن اقوى اسباب (هلاكه) باخراج روحه سريعا (وحتم) بفتح الحاء المهملة وسكون المثناة الفوقية وميم اي وجوبه بحسب اللغة بمعنى معينه قطعا (موته) اي ذهاب حيوته (وفنائه) بذهاب روحه ومايتبعه وحديث الشق وتعدده رواه الشيخان وغيرهما وتفصيله في شروحهما (وهلم جرا) تقدم الكلام عليها مبسوطا اي وغير ذلك مما خالف فيه غيره مما يضاف (الى سائر ما روى من اخباره وسيره) في كتب الحديث مما باين حال غيره (وتقلله من) امور (الدنيا) في جميع احواله كما تقدم (ومن الملبس والمطعم والمركب) تفصيل لامور الدنيا التي تصنع فيها (وتواضعه) للخلق مع علو قدره وشرفه (ومهنته) بفتح الميم وكسرها وذهب الزمخشري تبعا للاصمعي انها لا تكسر كما مر وهو مصدر بمعنى الابتذال والخدمة وقوله (نفسه) مفعول (في اموره) الدنيوية كخصف نعل (وخدمة بيته) بنفسه وانما كان ذلك منه (زهدا) في امور الدنيا تركها (ورغبة عن الدنيا) لانها (وتسوية بين حقيرها وخطيرها) اي عظيمها

عند غيره اشرف نفسه عنها (لسرعة فناء امورها) وعدم بقائها (وتقلب احوالها) من حال الى حال بحيث لاتدوم على حال ابدا (وكل هذا) المذكور (من فضائله) التى فضله الله بها على غيره (ومآثره) جمع مأثرة بالضم وهى ماايستأثر به اى اختص به من الشرف والمكارم مما يؤثر عنه (وشرفه كما ذكرناه) فيما تقدم من هذا الكتاب (فمن اورد) اى ذكر (شيئا منها مورده) اى فى محله الذى ينبغى واصله من ورد الماء اذا ذهب ليستقى منه فاستعير لما ذكر (وقصد بها مقصده) الذى يليق بقدره وشرفه (كان حسنا) يمدح به ويثاب عليه عندالله (ومن اورد ذلك على غير وجهه) اللائق به لايهامه تحقيرا وتنقيصاله (وعلم منه بذلك) الايراد له على غير وجهه (سوء قصده) بتنقيص وشين (لحق بالفصول) الستة المتقدمة جمع فصل بصاد مهملة (التى قدمناها) فى هذا الباب (وكذلك) اى مثل هذا مماورد على غير وجهه (ماورد من اخباره) صلى الله تعالى عليه وسلم (واخبار سائر الانبياء) صلوات الله وسلامه عليهم اجمعين (فى الاحاديث) التى يرويها القصاص (مما ظاهره اشكال) اى مشكل لمخالفته لماتقرر من احوال عصمتهم عنها (مما يقتضى امورا) منقصة لهم و (لاتليق بهم بحال) من الاحوال (ويحتاج الى تأويل) لها بصرفها عن ظاهرها (وتردد احتمال) اى تردد سامعها لاحتمالها لوجوه اخر (فلايجب) اى لايجوز كما (ان يتحدث منها) بنقلها وروايتها (الابالصحيح) رواية عن الثقات (ولايروى منها الاالمعلوم) معناه (الثابت) نقله عن الائمة (ورحم الله) عزوجل (مالكا) امام دار الهجرة (فلقد كره التحدث بمثل ذلك) الذى فيه اشكال يحوج لتأويله (من الاحاديث الموهمة) اى الموقعة فى فهم سامعها ووهمه (للتشبيه) اى تشبيه الله بغيره وهو مايذكره المجسمة كحديث ان الله خلق آدم على صورته (والمشكلة المعنى) كحديث ينزل ربنا كل ليلة الى سماء الدنيا فى الثلث الاخير ونحوه مماذكره الامام ابن فورك فى كتاب المشكل له الآتى بيانه وهو كتاب جليل (وقال) الامام مالك (مايدعو الناس) اى مايقتضى نقل مثله (الى التحدث بمثل هذا) الموهم المشكل معناه (فقيل له ان ابن عجلان يحدث بها) ويرويها للناس وهو الامام الثقة المحدث ابوعبدالله محمد بن عجلان الفقيه المدنى اخرج له مسلم وغيره روى عن ابيه وعن انس وغيرهما لكن اخراج مسلم له انما هو فى الشواهد وتوفى سنة ثمان واربعين ومائة وقيل ان امه حملت به ثلاثة اعوام فشق بطنها واخرج وقدنبتت اسنانه وله ترجمة فى الميزان وكان مالك لايرى التكلم فى المتشابهات وهذا محمول على نقلها عندالعوام الذين لايعرفون مثلها فلاوجه للاشكال بانه كيف يجوز ان يكتم ماصح عنه صلى الله تعالى عليه وسلم من غير نهى عن نقله ولوكان ممايجب تركه لم يحدث به اصحابه الى آخر ماطال فيه بغير طائل (فقال) مالك

(لم يكن) ابن عجلان (من الفقهاء) الذين يعرفون مافي الحديث من الاحكام والدقائق وكان يحدث الناس بحديث ان الله خلق آدم على صورته وهو من المتشابه المشكل وفيه تأويلات فقيل ان الضمير لمن ضرب على وجهه لاللہ وقيل ان الصورة لها معان كالحقيقة والصفة كما يقال صورة المسئلة كذا وفيه كلام لهم مشهور (وليت الناس وافقوه) اى وافقوا الامام مالكا (على ترك الحديث) اى ترك التحدث (بها) اى بالمتشابهات المشكلة (وساعدوه) المساعدة المعاونة والمراد بها هنا الموافقة (على طيها) اى على رأيه في تركها وعدم ذكرها رأسا (فاكثرها) اى الاحاديث المتشابهة المشكلة (ليس تحتها عمل) اى ليس مدلولها جمالها تحت الالفاظ لخفائها كما يقال ليس تحت هذا الامر فائدة لانها ليس فيها احكام شرعية وقد علمت ان هذا مذهب لمالك في كراهة الكلام على متشابه الحديث كما ذهب اليه بعضهم في متشابه القرآن وقد قيل انه لم يوافقه عليه احد فانه لو كان كذلك لم يحدث بها النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اصحابه ولم يقل بلغوا عني وانما هو ابتلاء الراسخين في العلم ليتعبوا افكارهم ويعملوا انظارهم فيها حتى يطبقونها على المحكم وقد فعلوا جزاءهم الله كل خير (وقد حكى عن جماعة من السلف) المتقدمين من الصحابة والتابعين (بل) حكى (عنهم) اى السلف (على الجملة) اى جميعهم (انهم كانوا يكرهون) كراهة تنزيه (الكلام على ماليس تحته عمل) مما لا يشتمل على الاحكام الشرعية ثم اشار الى جواب سؤال مقدر فقال (والنبي صلى الله تعالى عليه وسلم اوردها) اى حدث بها موردا لها (على قوم) من الصحابة فهو جواب عما اشرنا اليه من انها لو كانت كذلك ماحدث بها (عرب) بوزن قفل وحجر اى من صميم العرب واهل اللسان فهم (يفهمون كلام العرب) يعني ومن جملة ذلك كلامه صلى الله تعالى عليه وسلم (على وجهه) الذي اريد به من غير التباس (وتصرفاتهم) بالجر والنصب (في حقيقته) وماوضع له (ومجازه) الذي تجوز به عنه مجازا لغويا اوعقليا (واستعارته) من عطف الخاص على العام لانه مجاز علاقته المشابهة (وبليغه) اى مايورد من فصيحه على مقتضى الحال والمقام (وايجازه) اى ايراد معانيه الكثيرة بالفاظ قليلة (فلم تكن) تلك الاحاديث (في حقهم مشكلة) لانها لاتخفى عليهم مقاصدهم (ثم جاء بعدهم) من هذه الامة (من غلبت عليه العجمة) لمخالطته العجم ودخول غير لسان العرب فقل ماتجد عربيا فصيحا بين اظهرهم والعجمة عدم الفصاحة (وداخلته الامية) اى الجهل بلسان العرب فليس المراد به الامي بالمعنى المشهور (فلايكاد يفهم من مقاصد العرب) في كلامهم العربي (الا نصها و) يعني به (صريحها) دون دقائق رموزها فهو عطف تفسير (ولايحقق اشاراتها) اى لايفهم دقائقها وتلويحاتها (الى غرض الايجاز) المقصود منه ومن عدم بسطه (ووحيها) بحاء

مهملة واصــل معناه الرمز قال * وحى الملاحظ خيفة الرقباء (و) غرض (تبليغها) لسـامعها بلا تصريح (وتلويحها) التلويح هو التعريض والاشـارة (فتفرقوا فى تأويلهـا) اى صـاروا فرقا مختلفة لما ذكر فى خفاء المراد منهـا فذهبت طائفة الى بيانهـا وتأويلها بما يتضح به معناهـا (اوحملها على ظاهرها) من غير تأويل لها (شذرمذر) اسمان ركبا وبنيا على الفتح كخمسة عشر بشين وذال معجمتين وراثين مهملتين مع فتح اولهما وكسرهما وابدال ميمه باء وقيل هو الاصل من التبذير وهو التفريق ومعناه مبددة متفرقة اى ذهبوا فى المتشابه الى مذاهب وجهات فمن قائل تأوله ومن قائل نبقيه على ظاهره ومن قائل نؤمن به من غير تعرض لمعناه وكشف قناع وجهه (فمنهم) اى ممن تفرق شذرمذر (من آمن به) اى صدق به وبانه حق ونزهه عن ان يراد به ظاهره ويفوض معناه الى الله تعالى فيقف على قوله الا الله وهم كثير من السلف وهو اسلم ومنهم من اوله بما يليق به وهو اعلم كحديث ينزل ربنا الى السماء الدنيا والقلوب بين اصبعين من اصابع الرحمن (ومنهم من كفر) بسببه للخوض فيه بما لا يصح ابتغاء للفتنة واضلال الناس وفيه لف ونشر فمن آمن راجع للتأويل ومن كفر للحمل على الظـاهر وبى مذهب الوقف وهو معلوم مما تقدم * واعلم ان الكلام على المتشابه من الكتاب والسنة وقع هنا اسـتطراديا اذليس مما نحن فيه لانه بصدد وصف النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بما يجوز اولا يجوز وليس من المتشابه فى شئ لكنه يشـبهه فى تأويل بعضه ومنع الخوض فيـه لبعضهم (فاما مالا يصح) لعدم صحة سنده (من هذه الاحاديث) المشكلة (فواجـب ان لا يذكر منها شئ) لعدم صحتها وعدم صحة معانيها سواء كانت فى حقه تعالى او فى حق انبيائه كما قال (فى حق الله تعالى ولا فى حق انبيائه ولا يتحدث بها) رواية ونقلا لانهـا اما كذب فيحرم نقله الا لبيان انه كذب وموضوع (ولا يتكلف) بعد نقلها (الكلام على معانيها) بتفسيرها وتوجيه تأويلها (والصواب طرحها) اى تركها (وترك الشغل بها) اى الاشتغال بذكرها وتأويلها والشغل بفتح الشين وضمها وسكون غينه وضمها اتباعا (الا ان تذكر على وجه التعريف) والتبيين لمن لا يعرفها (بانها ضعيفة المقاد) بفتح الميم والقاف والف ودال مهملة من قدت الدابة فى سيرها وهو اسم مكان منه استعير لطريق روايته وفى نسخة المقالة (واهية الاسـناد) اى اسنادها شديد الضعف سـاقط عن درجة الاعتبار من وهى بمعنى وهن وضعف وقيل انه من وهى الثوب اذا تخرق (وقد انكر الاشياخ) جمع شيخ بمعنى العالم المعتمد (على) الامام (ابى بكر بن فورك) وهو الامام محمد بن الحسن بن فورك الشافعى المحدث الاصولى وفورك بضم الفاء وراء مهملة واختلف فى صرفه وعدمه كما تقدم توفى سنة ست واربعمائة ودفن بنيسابور

(تكلفه) مفعول انكر (فى مشكله) اى فى كتابه الذى سماه مشكل الحديث فى المتشابه
(الكلام) مفعول تكلفه اى التكلم (على احاديث ضعيفة موضوعة) الظاهر اوموضوعة
(لا اصل لها) اى لا نقل لها ولا سند صحيح يقال كلام لا اصل له اى كذب (اومنقولة
عن اهل الكتاب) اى اليهود والنصارى كبعض قصص الانبياء (الذين يلبسون) بتخفيف
الباء الموحدة وتشديدها اى يخلطون (الحق بالباطل) الذى اختلقوه وافتروه (كان يكفيه
طرحها) اى ترك ذكرها (ويغنيه عن الكلام عليها) بتأويلها وتوجيهها (التنبيه على
ضعفها) وان رواتها لم ينقل عمن يعتد به (اذ المقصود من الكلام على مشكل مافيها)
مما يخالف ظاهره الصواب (ازالة اللبس بها) اى التباسها على من لا علم عنده (واجتثاثها)
اى قلعها وقطعها بجيم ومثناة فوقية وثائين مثلثتين واصلها قطع اصول الشجر فاستعير
لما ذكر وقوله (من اصلها) ترشيح فيه تورية (وطرحها) اى تركها رأسا (اكشف)
اى اظهر وابين (للبس) من ذكرها وتأويلها (واشفى للنفس) اى اكثر شفاء من تأويلها
وهذا تحامل منه فانها بعد شيوعها لا بد من بيانها حتى لا يغتربها الجهلة وفى كتاب ابن
فورك فوائد جليلة ومعان بديعة يعرفها من وقف عليه مع ان فى كتابه احاديث منها
ماهو صحيح كحديث نزول الرحمن ومنها ماهو ضعيف نبه على ضعفه كما ذكره
فى كتابه ﴿ فصل ومما يجب على المتكلم على ما يجوز على النبى صلى الله تعالى عليه
وسلم وما لا يجوز عليه ﴾ كما تقدم بيانه (والذاكر من حالاته ماقدمناه فى الفصل)
الذى ذكر (قبل هذا على طريق المذاكرة) مع اقرانه (والتعليم) لمن هو دونه
من طلبة العلم (ان يلتزم) فاعل يجب اى يلازم من غير ترك (فى كلامه عند ذكره صلى الله
تعالى عليه وسلم وذكر تلك الاحوال) التى وقعت له (الواجب من توقيره وتعظيمه)
بما يليق به (ويراقب) احكام فى كلامه الصادر منه (حال لسانه) بتعبيره بعبارة
حسنة (ولا يهمله) اى لا يترك توقيره (ويظهر) بتحتية مضمومة اوفوقية
مفتوحة (علامات الادب) يجوز نصب علامات ورفعها (عند ذكره) حالا ومقالا
(فاذا ذكر ماقاساه من الشدائد) كما وقع له صلى الله تعالى عليه وسلم فى ابتداء دعوته
واذية المشركين له (ظهر عليه الاشفاق) عليه صلى الله تعالى عليه وسلم باظهار
شفقته عليه مما اصابه (والارتماض) اى احتراقه ولوعته وهو بالضاد المعجمة
يقال ارتمض الرجل من كذا اذا اشتد عليه واقلقه (والغيظ على عدوه) باظهار
غضبه وعداوته لعدوه (و) ظهر عليه (مودة) اى تمنى (الفداء للنبى صلى الله تعالى
عليه وسلم لوقدر عليه) اى على ان يكون فدية له بنفسه واهله وماله من جميع المكاره
اى ان يسلم ويحل به ماحل به عوضا عنه والفداء اذا كسر مد وقصر وقد ينون اذا جاورته
االلام نحو فدا لك كما فى الصحاح فاذا فتح قصر وينصب ويرفع وهو دعاء له وس الله

تعظيم وتوقير لتنزهه عن معناه (والنصرة له) صلى الله تعالى عليه وسلم (لو امكنه) نصره وكان معه (واذا اخذ) اى شرع فى التكلم (فى ابواب العصمة) اى انواع ماعصمه الله منه وصانه (وتكلم على مجارى) اى ماجرى من (اعماله) الصادرة عنه (واقواله) المأثورة عنه صلى الله تعالى عليه وسلم (تحرى) بمهملتين اى قصد (احسن اللفظ وآدب) بهمزة ممدودة قبل دال مهملة وموحدة افعل تفضيل (العبارة) التى يعبر بها اى اكثرها ادبا وتوقيرا (ماامكنه) اى بقدر امكانه فى بذل جهده وقدرته (واجتنب) اى ترك فى جانبه (بشيع ذلك) بباء موحدة وشين معجمة اى مافيه بشاعة وقباحة يمجها السمع (وهجر) اى ترك (من العبارة مايقبح كلفظة الجهل والكذب والمعصية) فلا يتكلم بمثلها ولو حكاية صونا لمقامه المصون ثم وضح هذا وبينه بقوله (فاذا تكلم فى الاقوال) اى فيما يتعلق باقواله صلى الله تعالى عليه وسلم (قال هل يجوز عليه) صلى الله تعالى عليه وسلم (الخلف فى القول والاخبار) بكسر الهمزة مصدر اخبر (بخلاف ماوقع سهوا اوغلطا) سبق به لسانه (ونحوه من العبارة) من غير تعمد وقصد لانه لايؤاخذ به وتقدم ان الخلف المخالفة فى الوعد قال تعالى ﴿مااخلفنا موعدك بملكنا﴾ والمراد به تخلف القول مطلقا (و) لايقول هل يجوز عليه الكذب بل (يجتنب لفظ الكذب جملة واحدة) اى بجميع الفاظه من مصدر وفعل واسم فاعل وكذا مرادفه كمين (واذا تكلم على العلم) ومايتعلق به فى وصفه به نفيا واثباتا (قال) فى حقه صلى الله تعالى عليه وسلم (هل يجوز عليه ان لايعلم الاماعلم) بالتشديد وبناء المجهول اى ماعلمه الله عز وجل (وهل يمكن ان لايكون عنده) اى فى نفسه وعلمه كقوله تعالى ﴿اولئك عند الله هم الكاذبون﴾ (علم ببعض الاشياء) التى يمكن علمها (حتى يوحى اليه) بها (ولا يقول) فى التعبير عن هذا (بجهل) وان كان الجهل عدم العلم (اقبح) هذا (اللفظ وبشاعه) اى استهجانه فى السمع قال ابا قلانى يجوز عقلا كون النبى غير عالم ببعض شرائع من قبله وبعض المسائل التى يفرعها الفقهاء والمتكلمون اذا لم يخل بمعرفة التوحيد وكونه غير عالم بلغات غير قومه وبعض امور الدنيا كالحرف والصنائع وقيده ابن الهمام بمالم تخطر ببالهم فان خطرت ببالهم فلابد من علمهم بها ولو اجتهادا بناء على ان لهم الاجتهاد وانهم لايقرون على خطأ فيه فتأمل (واذا تكلم فى) امر (الافعال) اى افعاله صلى الله تعالى عليه وسلم (هل يجوز فى بعض الاوامر) التى امره الله بها (والنواهى) التى نهاه الله عنها (ومواقعة) اى وقوع (بعض الصغائر) منه (فهو اولى وآدب) بالمد اى اكثر ادبا (من قوله هل يجوز ان يعصى او يذنب او يفعل كذا وكذا) كناية عن أدباء عمايكون (من انواع المعاصى فهذا) اى ترك الالفاظ القبيحة والتعبير بغيرها (من توقيره) صلى الله عليه

(وسلم)

وسلم وتعظيمه (ومايجب له من تعزير) بزاء معجمة وراء مهملة اى تعظيم فى نفسه (واعظام) عندغيره زاده الله شرفا وتعظيما وفى قوله من توقيره اشارة الى ان كل تعظيمه لايمكن ان تحيط به العبارة قيل وليته اتى به فى تسمية كتابه فقال الشفاء فى بعض حقوق المصطفى وفيه نظر (وقد رأيت بعض العلماء لم يتحفظ من هذا) اى لم يتركه (فقبح) بالتشديد ويجوز تخفيفه (ولم استصوب عبارته فيه) ممايتحفظ منه اى لم اعده صوابا (ورأيت بعض الجائرين) بالجيم اى المائلين عن الانصاف وجوز بعضهم اهماله من الحيرة (قوله) بتشديد الواو من التقول وهو تكلف القول والافتراء عليه (لاجل ترك التحفظ فى العبارة) باتيانه بعبارة قبيحة (مالم يقله) مصدر لقوله قوله من معناه اى قولا لم يقله (وشنع) ذلك البعض (عليه) اى على من لم يتحفظ (بما يأباه) اى يمنعه فى حقه صلى الله تعالى عليه وسلم (ويكفر قائله) اى ينسبه للكفر جورا منه عليه (واذا كان مثل هذا) من رعاية الادب جاريا (بين الناس) فى محاوراتهم ومصاحبتهم (مستعمل فى آدابهم) فى مخاطباتهم ومكاشاتهم (وحسن معاشرتهم) اى اختلاط بعضهم ببعض كالعشائر (وخطابهم) الجارى بينهم (فاستعماله فى حقه صلى الله تعالى عليه وسلم اوجب) اى احق واولى وحمله بعضهم على ظاهره فقال انه فرض ثم ذكرهنا الخلاف بين الشافعية والحنفية فى الفرق بين الفرض والواجب والقول بترادفهما وليس هذا محله وماذكره ينافى ظاهر كلام المصنف رحمه الله تعالى فى عده من الآداب (والتزامه آكد) بالمد افعل تفضيل من التوكيد اوالتأكيد بابدال همزته الفا (فجودة العبارة) بفتح الجيم مصدر جاد الشئ فهو جيد كانه لم يدخر شيئامن حسنه الا ابداه (تقبح السئ) اى تجعل الحسن قبيحا بحسن العبارة (اوتحسنه) اى تجعله حسنا وان اتحد معناهما وهذا مما ذكره اهل المعانى والبلاغة كما قيل فى العسل

تقول هذامجاج الشهد تمدحه * وان تعبه تقل فىء الزنابير

ويسميه اهل المنطق المعانى الشعرية والشعر عندهم الامر المبنى على التخييل نحو الخمر جوهرة مذابة كما بينه ابن هلال فى كتاب الصناعتين (وتحريرها) اى جعل العبارة محررة منقحه (وتهذيبها) اى تخليصها مما لايحسن قوله (يعظم الامر) اى يصيره عظيما وان كان هينا (اويهونه) اى يجعله هينا وان كان عظيما فى نفسه كمدح الموت اوالقتل الواقع فى كلام شجعان العرب فكم حمل الجبان على الالقاء فى التهلكة وابذل المال للشحيح عليه وللثعالبى والجاحظ كتاب فى مدح كل شئ وذمه وهومعروف بين اهل الادب (ولهذا) اى لاجل ان جودة العبارة تحسن القبيح وتقبح الحسن (قال صلى الله تعالى عليه وسلم) فى الحديث الصحيح (ان من البيان لسحرا) البيان بمعنى الفصاحة واللسن ممن له ذكاء وفطنة وقيل هو الكلام المنقح القريب

الى الافهام المبين له احسن تبيين واقربه والسحر كما قال الراغب يطلق على معان احدها خداع وتخيلات لا حقيقة لها كالشعبذة قال الله تعالى ﴿يخيل اليه من سحرهم انها تسعى﴾ ومنها ما يكون بمعاونة الشيطان وما قيل من انه يغير الصور والطبائع لا اصل له وقيل انه ثابت واما في الحديث فهو استعارة اي كالسحر في الدقة وصرف العقول والاسماع ولذا قيل فيه هنا انه يحتمل المدح والذم فقال ابن قرقول انه اورده مورد الذم لشبهه بعمل السحر في قلب القلوب وجلب الافئدة وتحسين القبيح وتقبيح الحسن واصله في كلام العرب الصرف يقال سحره اذا صرفه وصيره كمن سحر له ويشهد له قوله في الحديث لعل بعضكم يكون الحن بحجته من بعض فيكسب به من الاثم ما يكسبه الساحر بعمله فهو ذم وقيل انه ورد مورد المدح اي يميل به القلوب ويرضى به الساخط ويستذل به الصعب ولذا قيل له السحر الحلال ويشهد له قوله ان من الشعر لحكمة وقد ادخل مالك الحديث في باب ما يكره من الكلام والظاهر انه في الحديث محتمل الامرين وبه يحسن سياق المصنف رحمه الله تعالى ويقع في محزه * واعلم ان ما ذكره المصنف باب عظيم من ابواب البلاغة وهو ان الكلام المتحد المعنى باختلاف العبارة كما حكي عن الرشيد انه رأى في منامه ان اسنانه كلها وقعت وتعبيره ذهاب الاعوان والانصار فطلب معبرا يعبر رؤياه فاتى له برجل عابر فقال يموت اولادك واحباؤك وترى مصيبتهم فامر بقلع اسنانه كلها ثم اتى بآخر فقال عمرك اطول من عمر اهلك وحواشيك واحبائك فامر ان يحشى فوه درا وله نظائر كثيرة في كتب البلاغة ولكل لفظ موقع لا يقع فيه مرادفه كما بينه الثعالبي في كتاب فقه اللغة (فاما ما اورده) اي المتكلم في حقه صلى الله تعالى عليه وسلم مما لا يجوز عليه (على جهة النفي عنه) اي ان يكون منفيا عنه (والتنزيه له) بنفيه عنه (فلا حرج) اي لا ضرر ولا تضييق فيه مع نفيه (في تسريح العبارة) اي اطلاقها من غير احتراز (وتصريحها فيه كقوله لا يجوز عليه الكذب جملة) اي في جميع احواله واقواله فذكر الكذب مع النفي لا منع فيه (ولا اتيان الكبائر بوجه) من وجوهها فذكر الكبائر مع النفي لا ينافي الادب (ولا) يصدر عنه (الجور في الحكم على حال) من الاحوال كالرضى والغضب (ولكن مع هذا) اي تجويز مثله (يجب ظهور توقيره وتعظيمه وتعزيره عند) ذكر مثل هذا الكلام في النفي وقد وجب توقيره (مع ذكره مجردا) من صفات لا تليق به فكيف بهذا فيعلم بالطريق الاولى (وقد كان السامع يظهر منهم حالات شديدة عند مجرد ذكره) صلى الله تعالى عليه وسلم من بكاء ورعدة لمهابته وتغيرلون وتواجد (كما قدمناه في القسم الثاني وكان بعضهم يلتزم مثل ذلك) التوقير والتعظيم (عند تلاوة آي) بالمد جمع آية (من القرآن حكى الله فيها مقال عداه) الضمير لله تعالى فهو تنظير لا تمثيل ويحتمل عوده للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم اي ما ذكر فيه اعداء رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ووقائعه فهو تمثيل لما نحن بصدده (و)

(ذكر)

ذكر (من كفر بآياته) اى آيات الله تعالى عز وجل او معجزات رسله فالضمير له ايضا (وافترى عليه الكذب) اى اخترعه واختلقه (فكان يخفض بها صوته) فى الآيات التى حكى فيها ذلك كانه خائف من اظهاره (اعظاما لربه واجلالا له) بتوقيره (واشفاقا) اى خوفا على نفسه وحذرا (من التشبه بمن كفر به) فى اجراء ماذكر على لسانه او تلبسه بما تلبسوا به وفى نسخة (سبحانه لااله الا هو العلى العظيم) المتعالى عما يقوله الجاحدون علوا كبيرا وخفض الصوت المذكور محكى عن ابراهيم النخعى رحمه الله تعالى كما فى التبيان وماقيل من ان سلب العيب يقتضى قابليته وانه من شانه ممالاينبغى ذكره كما لايخفى ﴿ الباب الثانى ﴾ من هذا القسم الرابع (فى حكم سابه) شرعا (وشانئه) اى مبغضه والمراد من يعيبه لبغضه وعداوته له (ومتنقصه) اى ذاكر مافيه نقص له صلى الله تعالى عليه وسلم (ومؤذيه و) فى ذكر (عقوبته) التى يستحقها (وذكر استتابته) اى هل تقبل توبته ام لا (ووراثته) هل تورث امواله ام لا (قال القاضى ابو الفضل) عياض المؤلف رضى الله عنه (قد قدمنا) فى هذا الكتاب (ماهو سب واذى فى حقه عليه السلام وذكرنا) فيما تقدم ايضا (اجماع العلماء على قتل فاعل ذلك) المذكور من السب والاذية وتقدم ايضا الكلام على هذا الاجماع (وقائله) اى من يقوله ويتكلم به (وتخيير الامام فى قتله) بالسيف (اوصلبه) تشهيرا له بين الناس (على) منوال (ماذكرناه) مفصلا (وقررنا) اى ذكرنا (الحجج) اى الادلة من الكتاب والسنة القائمة (عليه وبعد) مبنى على الضم اى بعد ماذكرناه (فاعلم) ايها المخاطب بما ذكرناه من كل من يقف عليه (ان المشهور من مذهب) الامام (مالك واصحابه) من اهل مذهبه (وقول السلف) من الصحابة والتابعين (وجمهور العلماء) اى اكثرهم (قتله) خبران وهى ومابعدها سادة مسد مفعولى اعلم (حدا) لانه حد فذف مخصوص بالانبياء كما تقدم (لا كفرا) اى لايقتل بسبب كفره لانه ردة (ان اظهرا التوبة منه) اى مما قاله لانه ان اصر عليه يكون كافرا (ولهذا) اى لكون قتله حدا (لاتقبل توبته عندهم) لان الحدود لاتسقط بالتوبة وانما تنفعه توبته فى الآخرة ان اخلص فيها ولم تكن تقية (ولاتنفعه استقالته) اى طلبه الاقالة من ذنبه وماقاله وهى فى معنى التوبة (ولافيئته) بالفاء والهمزة المفتوحتين بينهما ياء ساكنة وتاء التأنيث اى رجوعه عما صدر منه (كما قدمناه قبل) اى قبل هذا (وحكمه) شرعا (حكم الزنديق و) هو مظهر الاسلام و (مسر الكفر) اى مبطنه ومخفيه فى سره وباطنه (فى هذا القول) اى قاله من السب وقيل المراد به القول المشهور عن مالك واصحابه ومن وافقهم عليه وغيرهم يقول تقبل توبته ولايقتل (وسواء كانت توبته على هذا) القول المشهور عن مالك بقتله حدا (بعد القدرة عليه)

باخذه من جانب الحاكم (والشهادة) عنده (على) ثبوت (قوله) الذى استحق به القتل (او جاء تائبا من قبل نفسه) بدون اخذ له وقبل بكسر القاف وفتح الباء الموحدة بمعنى جهة (لانه حد وجب عليه) شرعا بسبب قذفه والحد (لاتسقطه التوبة كسائر الحدود) مثل حد الزنا والسرقة وكون الحدود لاتسقط بالتوبة ليس على اطلاقه متفقا عليه وانما هو فيما اذا كان محض حق الآدمى اما ماهو حق الله ففيه خلاف وسيأتى تفصيل هذا الحكم ان شاء الله تعالى (قال الشيخ ابو الحسن القابسى) الذى قدمنا ترجمته (اذا اقر بالسب) له صلى الله تعالى عليه وسلم او لغيره من الانبياء عليهم الصلوة والسلام (وتاب منه) برجوعه عنه وندمه (واظهر التوبة) وقبلت منه (قتل بالسب) او بسببه صلى الله تعالى عليه وسلم لابالكفر (اذ هو حده) اى حد هذا السب المخصوص بالانبياء (وقال) الشيخ (ابو محمد بن ابى زيد) رحمه الله تعالى القيروانى المالكى شيخ المذهب كما تقدم فى ترجمته (مثله) اى مثل قول القابسى (واما مابينه وبين الله تعالى) فى الآخرة اذا اخلص فى توبته (فتوبته تنفعه) عند الله تفضلا منه فانه يقبل التوبة من عباده (وقال ابن سحنون) تقدم بيانه ايضا (من شتم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم) بذكر مافيه نقص لمقامه الشريف (من الموحدين) المراد بهم المسلمون فيخرج اهل الكتاب (ثم تاب عن ذلك) ورجع عنه (لم تزل) بضم اوله مضارع ازال (التوبة عنه) اى عن فاعله (القتل) لانه حده كما تقدم (وكذلك) اى كما اختلف فيمن سب (قد اختلف فى الزنديق اذا جاء تائبا) من نفسه قبل الاخذ (فحكى القاضى ابو الحسن بن القصار) تقدمت ترجمته (فى ذلك) الذى جاء تائبا (قولين) فى مذهب مالك (قال) ابن القصار (من شيوخنا) وفى نسخة منهم اى من اصحاب مالك (من قال اقتله) وجوبا (باقراره) بسببه او بانه زنديق (لانه) قبل اقراره (كان يقدر على ستر نفسه) باخفاء حاله ومقاله (فلما اعترف خفنا انه خشى الظهور عليه) بالاطلاع على حاله (فبادر) اى اسرع قبل اخذه (لذلك) الاعتراف تقية لارجوعا وندما على ماصدر منه (ومنهم) اى من مشايخنا من ائمة المالكية (من قال اقبل توبته لانى استدل) حكاية للفظ هؤلاء (على صحتها) اى توبته (بمجيئه) بنفسه من غير طلب (فكأنا وقفنا) بظاهر حاله (على باطنه) وما اسره فى قلبه (بخلاف من اسرته البينة) اى شهدت عليه والزمته حتى كانه اسير شد فى وثاق (قال القاضى ابو الفضل) عياض المؤلف رحمه الله تعالى (وهذا) القول الثانى (قول اصبغ) من المالكية (ومسئلة ساب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اقوى) فى حكم القتل من مسئلة الزنديق لانه حق الله وهذا ترجيح منه للقول الثانى لتسوية الاول بينهما (لايتصور فيها الخلاف) الذى فى الزنديق (على الاصل) والقاعدة الفقهية

من المشاحة في حقوق الآدمي (المتقدم) بيانه (لانه) اي سب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (حق متعلق للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم و) حق (لامته بسببه) لانهم كورثته في ارث حقوقه (لا تسقطه التوبة كسائر حقوق الآدميين) التي لا تسقط الا برضى الخصم (والزنديق) حكمه (اذا تاب بعد القدرة عليه) باخذه بعد العلم بانه زنديق (فعند مالك والليث) بن سعد (واسحق) بن راهويه (واحمد) بن حنبل (لا تقبل توبته) ولا يسقطها قتله (وعند الشافعي تقبل) توبته وما نقله المصنف عن الشافعي هو الصحيح من اقوال حسنة مفصلة في كتب الفقه (واختلف) اي اختلف النقل (فيه عن ابي حنيفة وابي يوسف) من اصحابه وترجمته مشهورة لا حاجة للتطويل بها (وحكى) ابو بكر (بن المنذر) الامام الحافظ المشهور كما تقدم (عن علي بن ابي طالب) كرم الله وجهه (انه) اي الزنديق (يستتاب) اي تقبل توبته ان تاب بعد القدرة عليه والا قتل (وقال محمد بن سحنون ولم يزل) بفتح اوله وضم ثانيه مبنيا للفاعل مضارع من الزوال اي لم يذهب ويسقط (القتل عن المسلم) الذي سب النبي صلى الله عليه وسلم (بالتوبة) والرجوع (من سبه) بعد صدوره منه (لانه لم ينتقل من دين) هو حق (الى غيره) هو دين باطل فليس مرتدا وانما هو على دين الاسلام لكنه صدر عنه ما يوجب الحد عليه (وانما فعل شيئا) وهو السب الموجب للحد و(حده عندنا القتل) والحدود لا تسقط بالتوبة كما تقدم (لا عفو فيه لاحد) لان حدود الله لا يسامح فيها فهو من هذا الوجه (كالزنديق) المظهر للاسلام (لانه) اي الزنديق (لم ينتقل من ظاهر) في الحقيقة (الى ظاهر) في الباطلية غيره لبقاء ظاهر اسلامه على حاله قيل في تعليله هذا نظر لانه ان اراد انه لم ينتقل لدين نبي آخر كموسى وعيسى عليهما الصلوة والسلام يرد عليه انه لو صار مشركا تقبل توبته وظاهره ان من لم ينتقل لدين لا تقبل توبته وفيه نظر وحكم الزنديق مفصل في الفروع والمصنف لم يفصل في السب بين القذف وغيره والشافعية لهم فيه تفصيل وفرقوا بينهما الا ان المصنف نقل ما في مذهبه وهو ثقة فيه لا يعترض عليه بمذهب غيره وسنفصله في آخر هذا الباب بما يشفي الصدور (وقال القاضي ابو محمد بن نصر) تقدم بيانه (محتجا لسقوط اعتبار توبته) اي توبة من سب النبي صلى الله عليه وسلم فانه تقبل توبته (والفرق بينه وبين من سب الله تعالى) وكان الظاهر خلافه لانه اشد والله تعالى اجل واعظم وقد ذهب الاكثر الى قبول توبة من سبه (على مشهور القول باستتابته) وقبول توبته والفرق على هذا (ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بشر والبشر جنس) من شأنه في الجملة انهم (يلحقه المعرة) وهي النقيصة التي يلحق صاحبها عار قال في المصباح المعرة المساءة والاثم من قولهم عره بالشر يعره من باب قتل لطخه او هو من العر بمعنى الجرب فاستعير لما ذكر فهذا يجوز ان يلحق بعض البشر (الا من اكرمه الله بنبوته) فانه وان كان من البشر لكن الله

عصمه وحفظه عن ان تلحقه معرة ونقص كغيره من البشر (والبارى) بمعنى الخالق وهوالله (تعالى منزه) ومبرؤ (عن جميع المعايب قطعا) اى بدليل عقلى لا يتردد فيه عاقل (وليس من جنس) اى ليس له جنس يكون منه لانه واحد احد فى ذاته وصفاته ليس كمثله شئ ولا ماهية له ولا يحد فلا يكون من جنس (تلحق المعرة جنسه) بلحوق بعض افراده المعرة فيتوهم نسبة نقص له فلكونه معلوم الانتفاء لم ينظر اليه وجاز قبول توبة من سبه بخلاف البشر وليس هذا لكون سب الله اهون من سب غيره وهو مناف لقوله فى نسبة الولد له تكاد السموات يتفطرن منه وتنشق الارض كما توهم بل لانه لظهوره بقدسه وتنزهه لا يلحقه بكلام بعض من لا عقل له نقص ولو عند العقول القاصرة فلا يبالى بمثله وهو ضرب من الهذيان وهذا مكابرة فيما قرره الفقهاء ناش من عدم الاذعان وهو ان هذا حق الله اكرم الاكرمين وحقوق الله تقبل العفو (وليس سبه صلى الله تعالى عليه وسلم كالارتداد المقبول فيه التوبة) وسبه لا تقبل فيه التوبة على قول كما تقدم (لان الارتداد بخروجه عن دينه (معنى ينفرد به المرتد) اى يختص به فى نفسه (لا حق فيه لغيره من الآدميين) يتوقف قبوله على رضاه (فقبلت توبته) اى المرتد لهذا (ومن سب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم تعلق فيه) اى بسبب سبه (حق لآدمى) وهو النبى صلى تعالى عليه وسلم (فكان) من سب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم (كالمرتد يقتل) ببناء الفاعل اى يقتل المرتد رجلا آخر (حين ارتداده) وفى سحة حال ارتداده فحينئذ يتعين قتله لحق الآدمى الذى قتله قصاصا (او يقذف) اى المرتد الذى يقذف حال ردته فلا بد من اقامة الحد عليه لتعلق حق الآدمى به حينئذ (فان توبته) اى توبة المرتد الذى قتل اوقذف حين ردته (لا تسقط) توبته (عنه حد القتل والقذف) لانه حق آدمى غيره وهذا هو الاصح فى المرتد انه لابد فى استتابته والكلام عليه مفصل فى الفروع وفيه خلاف لبعضهم (وايضا) مما يدل على الفرق بين المرتد والساب (فان توبة المرتد اذا قبلت) فاسقطت قتله من حيث هو مرتد (لا تسقط توبته ذنوبه) من غير الردة (من زنا اوسرقة اوغيرها) من حقوق الآدميين وانما ثبت اسلامه (ولم يقتل ساب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لكفره) اى فيكون ردة كما قيل (لكن لمعنى يرجع) ويعود (الى تعظيم حرمته) وحفظ مقامه باحترامه وتوقيره (و) يرجع الى (زوال المعرة) والنقص اللاحق (به وذلك لا تسقطه التوبة) لانه متعلق بعرضه فهو حق له كحقوق الآدميين وهذا هو القول الصحيح عند ابى حنيفة والشافعى وغيرهما وفى قول انها تسقط ايضا لقوله فى الزنا فان تابا واصلحا فاعرضوا عنهما وفى السرقة فمن تاب من بعد ظلمه واصلح فان الله يتوب عليه ولا خلاف فى سقوطها فيما بينه وبين الله بعدم مؤاخذته بها وعليه يحمل ما ذكر وقال النووى فى الروضة سقوط الحدود بالتوبة قول ضعيف (قال القاضى ابو الفضل) عياض

المصنف رحمه الله تقييدا لما تقدم من ان سبه صلى الله تعالى عليه وسلم ليس بكفر (يريد والله اعلم لان سبه) صلى الله تعالى عليه وسلم (لم يكن بكلمة تقتضي الكفر) كانكار نبوته ونحوه فهذا ليس محل الخلاف وعليه يحمل ماورد من الحكم بكفره واما قوله صلى الله تعالى عليه وسلم لا يؤمن احدكم حتى اكون احب اليه من نفسه فمعناه لايكمل اسلامه كغيره من النصوص فمن توهم منافاته لما ذكره المصنف رحمه الله فقد قصر فالسب له مراتب تخالف بها احكامه (ولكن) المراد بالسب المذكور مايكون (بمعنى الازراء والاستخفاف) اى يذكر فيه تنقيص لمقداره واذية غير شديدة (اولان) من صدر عنه ذلك القول بانه كفر (بتوبته) ورجوعه عما قاله (وانابته) اى رجوعه الى الحق (ارتفع عنه اسم الكفر) كالمرتد اذا اسلم لا يسمى كافرا (ظاهرا) ونحن انما نحكم بالظاهر (والله تعالى اعلم بسريرته) فان الله تعالى عز وجل هو العالم بالسرائر (وبقي حكم السب عليه) لم يرتفع فيقتل حدا فلو اصر فهو كافر وفي قوله ازراء واستخفاف نظر لان الازراء به صلى الله تعالى عليه وسلم والاستخفاف به كفر بل من اعظم الكفر فاستدراكه ليس في محله ثم انه قيل انه اذا كان حدا كيف يترك والحدود لايتسامح فيها كما تقدم وقد ترك النبي صلى الله عليه وسلم قتل بعض من سبه وآذاه الا ان يقال انه من خصائصه جواز تركه اذا كان له فيه حق الا ان هذا يعود على الدليل بالنقض فلا يتم الجواب به ولا يلزم ان يكون مقولا بالكفر الباطن وهؤلاء يحكم به كما قيل (وقال ابو عمران القابسي) وفي نسخة الفاسي وقد تقدم بيانه (من سب النبي عليه السلام ثم ارتد عن الاسلام) باظهار خروجه منه (قتل ولم يستتب) اى لم تطلب توبته ولم تقبل (لان السب من حقوق الآدميين التي لا تسقط عن المرتد) وان تاب لكن توبته ان اظهرها واخلص فيها نفعته في الآخرة (وكلام شيوخنا) المالكية (هؤلاء) المنقول عنهم آنفا وغيرهم (مبني على القول بقتله) اى الساب (حدا) في قدف الانبياء (لا كفرا) بردته الا ان مجرد هذا لا يكفي في تحقيق ماقالوه (وهو يحتاج الى تفصيل) اكثر مما قالوه وهذا مبني على عدم كفره والفرق بين القتل حدا وكفرا وكلاهما مشكل وقال السبكي في السيف المسلول ان قتل المرتد عقوبة خاصة رتبها الشرع على خصوص الردة كالرجم على الزنا فقتل المرتد حد وسقوطه بالتوبة لاينافيه فان الرجم حد بالاتفاق مع الاختلاف في سقوطه بالتوبة ومن ظن ان من سماه حدا لا يسقط بالاسلام فهو غالط فالساب المسلم مرتد والكلام فيه كالكلام في المرتد وان قتل كقتله حدا انتهى ومنه نعلم مافي كلام المصنف في هذا الفصل وانه فرق بين الحد وقتل الكفر وهو غير مسلم ايضا واما استشكاله بانه كيف يكون حدا مع انه صلى الله تعالى عليه وسلم ترك قتل بعض الناس ممن سبه والحدود لايمكن تركها فغير مسلم على اطلاقه فان مالا يعفى عنه منها ماهو حق الغير واما حق نفسه صلى الله تعالى

عليه وسلم فليس كذلك كما مر (واما على رواية الوليد بن مسلم) الذي قدمنا ترجمته
(عن مالك ومن وافقه على ذلك) ضمير وافقه لمالك او للوليد (ممن ذكرناه) فيما تقدم
(وقال به من اهل العلم فقد صرحوا انه) اي سب الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم (ردة)
وكفر (قالوا ويستتاب منها) فتقبل توبته كغيره ممن ارتد (فان تاب نكل) بالبناء للمجهول
مشددا اي عوقب بتعزيره وضربه ونحوه (وان ابى) التوبة فلم يتب (قتل فحكمه
بحكم المرتد مطلقا) اي باي وجه كانت الردة فحكمها ما ذكر (في هذا الوجه) على هذا
القول الذي رواه الوليد عن مالك (والوجه الاول) من انه يقتل حدا لا كفرا
(اشهر واظهر لما قدمناه في توجيهه ونحن نبسط الكلام) اي نفصله ونوضحه
(فيه) اي في سبه صلى الله تعالى عليه وسلم (فنقول من لم يره) اي من لم يعتقد
ويذهب الى انه (ردة) وكفر (فهو يوجب القتل فيه حدا) لا كفرا (وانما نقول
ذلك مع فصلين) اي في وجهين وصورتين مخصوصتين نفصله ونميزه عن غيره
(اما مع انكاره ما يشهد به عليه) من سبه صلى الله تعالى عليه وسلم ولاجل انكاره
لم يحكم بكفره لكن قامت البينة العادلة عليه (او) مع (اظهاره الاقلاع) افعال
من القلع وهو النزع اريد به الترك بالكلية والرجوع عنه (والتوبة) عنه هو
عطف تفسير (فنقتله حدا) كما تقدم (لاثبات كلمة الكفر عليه) بشهادة امضاها
الحاكم عليه (في حق النبي صلى الله تعالى عليه وسلم) بسبه له فيجري حد قاذف الانبياء
وهو القتل (وتحقيره ما عظم الله من حقه) الذي اوجبه على عباده (واجرينا
حكمه) اي حكم الساب المنكر ذلك (في ميراثه) فورثنا ورثته منه لظاهر اسلامه
(وغير ذلك) من حقوق المسلمين (حكم الزنديق اذا ظهر عليه وانكر او تاب) ثم استشعر
سؤالا بانه كيف لا يحكم بكفره بعد ثبوت تكلمه بكلمة الكفر واجاب عنه بقوله (فان قيل
كيف تثبتون عليه الكفر ويشهد) بالبناء للمفعول اي يشهد الشهود وفي نسخة
ويشهدون (عليه) بما قاله من نطقه (بكلمة الكفر) في سبه للنبي صلى الله تعالى عليه
وسلم (ولا تحكمون عليه بحكمه) اي بحكم الكافر المرتد (من الاستتابة وتوابعها)
من تركه قتله اذا تاب ونحوه (قلنا) في الجواب عن هذا السؤال (نحن وان اثبتنا له حكم
الكافر في القتل) اي في قتله كالمرتد (فلا نقطع) اي نجزم بالحكم (عليه بذلك) اي
بكفره (لاقراره بالتوحيد) واتيانه بكلمته (و) اقراره (بالنبوة) اي [illegible] الله
ورسوله صلى الله تعالى عليه وسلم (وانكاره ما شهد به عليه) من السب والتحقير
(او زعمه) بتثليث اوله اي ادعائه (ان ذلك) الذي صدر منه (كان منه وهلا) اي خطأ
وذهولا منه وهو بفتحتين من وهل الى الشيء يهل بالكسر كضرب اذا ذهب وهمه
او من وهل بالكسر يوهل اذا غلط [illegible] (ومعصية) اي زعمه انه معصية [illegible]

اليه وهمه من غير تعمد منه (وانه مقلع عن ذلك) اى راجع عنه (نادم عليه) اى
على ماصدر عنه واجاب عن سؤال تقديره وكيف تثبت له احكام الكفر مع اسلامه
بقوله (ولايمتنع) شرعا (اثبات بعض احكام الكفر) كالقتل (على بعض الاشخاص
وان لم تثبت له خصائصه) اى مايختص بالكفر فى ميراثه وغيره (كقتل تارك الصلوة)
عند القائل به كالشافعى رضى الله تعالى عنه وهذا اذا تركها كسلا وتهاونا لاجحدا لها
فانه كفر بالاتفاق وعلى ماتقرر من مذهب الشافعى قال السبكى فى طبقاته للمزنى فيه
اشكال صعب فان هذا لايتصور لانه اما ان يكون على ترك صلوة مضت اولم تأت والاول
باطل لان المقضية لايقتل تاركها والثانى كذلك لان له التأخير مالم يخرج الوقت فعلى م(٢)
يقتل تاركها وقد اجيب عنه بوجوه الاول انه وارد فى التعزير والضرب فالجواب
الجواب وهو حمل الثانى انه على الماضية لانه تركها بلا عذر ورد بان القضاء
لايجب على الفور وبان الشافعى لايقتل بالمقضية مطلقا ومذهب اصحابه انه لايقتل بالامتناع
عن القضاء الثالث انه يقتل بالمؤداة فى آخر وقتها ويلزمه ان المبادرة الى القتل لتارك
الصلوة احق منها الى المرتد اذ يستتاب وهذا لايستتاب ولا يمهل اذ لو امهل صارت
مقضية وقد مر مافيه انتهى اقول قد يقال مراده من اعتاد ذلك بقطع النظر عن كونها
اداء اوقضاء لما فيه من تهاونه لما هو عماد الاسلام والمعترض فرضها فى صلوة واحدة
معينة فتدبر (واما من علم انه سبه) صلى الله عليه وسلم (معتقدا انه حلاله) اى وهو
يعتقد ان سبه يحل له مع حرمته اجماعا (فلا يشك فى كفره بذلك) اى باعتقاده حل
ما حرمه الله وما ذكره من ان سبه انما يكون كفرا اذا استحله صحح بعضهم خلافه
وقال الصحيح انه يكفر مطلقا وهو الظاهر (وكذلك) لايشك فى كفره (ان كان سبه فى
نفسه كفرا) اى ماسبه به فان انواع السب متفاوتة (كتكذيبه) اى اذا ما كذبه فى مابلغه
عن ربه (او تكفيره) اى قوله انه صدر منه كفر (ونحوه) فانه متضمن لعدم الايمان
به صلى الله تعالى عليه وسلم وهو عين الكفر (فهذا مما لااشكال فيه) اى فى الحكم بكفره
لمعرفته (ويقتل) ان لم يتب بل (وان تاب منه) لكن قوله مع عدم توبته لردته به (لانا
لانقبل توبته) فهو لايدفع عنه القتل (ونقتله بعد التوبة حدا) لا كفرا لرجوعه عنه
وانما نقتله (لقوله) الذى صدر منه (ومتقدم كفره) قبل توبته صيانة لمقام النبوة

لايسلم الشرف الرفيع من الاذى * حتى يراق على جوانبه الدم

وهذا احد المذهبين فيه عند الشافعى والآخر انه اذا قبلت توبته واقلاعه لايقتل
وهذا حكمه فى الدنيا (وامره بعده) اى بعد قبول توبته فى الآخرة مفوض (الى الله
المطلع على صحة اقلاعه) واخلاص طويته فى توبته (العالم بسره) وما اضمره
فى قلبه من عقيدته (وكذلك من) سبه و(لم يظهر التوبة واعترف بما شهد به عليه

(٢) قوله فعلى م آه حرف جر وم حرف استفهام واصله ما حذفت الفا وهو شائع دائع للتخفيف كما بين فى محله ونظيره قوله تعالى بم يرجع المرسلون وقوله عم يتساءلون قاله مصححه

وصمم) اى بقى ثابتا ملازما لقوله (عليه فهذا كافر) بلاخلاف فى كفره وقتله (بقوله) الصادر عنه (واستحلاله هتك حرمة الله وحرمة نبيه صلى الله تعالى عليه وسلم) والحرمة مايجب احترامه وتوقيره وهتكها بتركها واظهار مايخالفها (يقتل كافرا بلاخلاف) فى كفره وقتله (فعلى هذه التفصيلات) المذكورة (خذ كلام العلماء) اى اعلم واعتقد مانقل عن علماء الامة من اصحاب المذاهب على الاصح عندهم فهو ومابعده امر بخاء وذال معجمتين من الاخذ وقيل انه بحاء مضمومة ودال مهملتين مشددة اى اعتبر حدودهم (ونزل) اى احمل (مختلف عباراتهم) المنقول عنهم فى كتبهم (فى الاحتجاج عليها) فعدم القتل ينزل على بعض الصور ووجوبه ينزل على بعض آخر مما فصله (واجر اختلافهم) المنقول عنهم (فى الموازنة) اى تعيين احكامها وتطبيق بعضها على بعض كما تعلم المقادير بوزنها وفى نسخة فى الوزان (وغيرها) بمحالفة البعض لغيره (على ترتيبها) اى ترتيب التفصيلات المتقدمة (يتضح لك مقاصدهم) نفيا واثباتا بالتوفيق بينها (ان شاء الله) تعالى ﴿ فصل اذا قلنا بالاستتابة ﴾ لمن سب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وسائر الانبياء عليهم الصلوة والسلام (حيث تصح) اى فى محل حكم بصحتها فيه الفقهاء (فالاختلاف فيها) اى الاستتابة (على الاختلاف فى توبة المرتد) لاشتراكهما فى الكفر بعد الاسلام (لافرق بينهما) عند مالك واصحابه ولو قال استتابة المرتد كان احسن لانه اذا جاء تائبا من نفسه لم يجر فيه هذا الخلاف (وقد اختلف السلف فى وجوبها وصورتها) اى كيفية الاستتابة على اى وجه تكون (ومدتها) التى يمهل فيها (فذهب جمهور العلماء) اى اكابرهم (الى ان المرتد يستتاب) اى يطلب منه التوبة عند ردته (وحكى ابن القصار) من ائمة المالكية وقد تقدمت ترجمته (انه اجماع من الصحابة) فى زمنهم رضى الله تعالى عنهم اجمعين ثم بين الاجماع بانهم اتفقوا (على تصويب قول عمر) بن الخطاب رضى الله تعالى عنه (فى الاستتابة) حين حكم بها (ولم ينكره واحد منهم) ولم يخالفه فيه احد (وهو قول عثمان) بن عفان رضى الله تعالى عنه (وعلى) بن ابى طالب كرم الله وجهه (وابن مسعود) من الصحابة رضوان الله تعالى عليهم اجمعين ثم ذكر من تابع الصحابة عليه من كبار التابعين ولذا غير اسلوبه فقال (وبه قال) اى افتى واعتقد (عطاء بن ابى رباح) كما تقدم (و) ابراهيم (النخعى) بفتح الخاء المعجمة وسكنها بعضهم تخفيفا (و) سفيان (الثورى ومالك واصحابه والاوزاعى) نسبة للاوزاع قبيلة كما تقدم (والشافعى واحمد بن حنبل واسحاق) بن ابراهيم بن راهويه (واصحاب الرأى) قال النووى المراد باصحاب الرأى فى عرف اهل خراسان من الشافعية ابو حنيفة واصحابه وهى عبارة غير لائقة ان قصدوا بها انهم يتبعون

آراءهم ولا يتقيدون بنصوص الاحاديث فان اريد بها شدة ذكائهم فى استنباط الاحكام كما قال المتنبي * الرأى قبل شجاعة الشجعان * هو اول وهى المحل الثانى * فلا بأس به (وذهب طاوس) بن كسيان اليمنى (ومحمد بن الحسن وعبيد بن عمير) بن قتادة بن سعد الليثى وهو ثقة اخرج له الستة وتوفى سنة اربع وتسعين ومائة (والحسن فى احدى الروايتين عنه) والاخرى موافقة الجمهور فيه (الى انه لا يستتاب) فيقتل (وقاله عبدالعزيز بن ابى سلمة) بفتحتين وهو المعروف بالماجشون كما تقدم وهو امام معظم مشهور توفى سنة اربع وعشرين ومائة وليس هو عبد العزيز ابى سلمة العمرى (وذكره عن معاذ) بن جبل الانصارى الصحابى اى رواه عنه (وانكره سحنون عن معاذ) اى انكر روايته عنه (وحكاه الطحاوى عن ابى يوسف وهو قول اهل الظاهر) اى من مذهبهم الاخذ بظاهر الادلة وهو مذهب داود بن محمد الظاهر ومن تبعه كابن حزم (قالوا و) ان لم يستتب (تنفعه توبته عند الله) فى الآخرة لانه ليس بكافر (ولكن) توبته (لا تدرأ) اى تدفع وترفع (عنه القتل) عند الحاكمين بقتله حدا (لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم) فى حديث رواه الشيخان عن ابن عباس (من بدل دينه فاقتلوه) وظاهره يقتضى المبادرة لقتله من غير استتابة والقائل بخلافه يقول ان لم يتب لقوله تعالى (قل للذين كفروا ان ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف) الى غير ذلك من الادلة (وحكى ايضا عن عطاء) ابن ابى رباح (انه ان كان) المرتد والساب (ممن ولد فى الاسلام) بان ولد مسلما وكان بين اظهر المسلمين (لم يستتب) لانه غير معذور فى مثله (ويستتاب الاسلامى) اى من ولد كافرا ثم طرأ عليه الاسلام لقيام شبهة عنده بما كان فى طبعه من الكفر فيعذر ويتأنى به (وجمهور العلماء على ان المرتد) المرأة (المرتدة فى ذلك) اى فى القتل بالردة (سواء) لا فرق بينهما (وروى عن على) رضى الله تعالى عنه موقوفا عليه وهو مذهبه (لا تقتل المرتدة وتسترق) او تحبس لما ورد فى الحديث عن النهى من قتل النساء (وقاله عطاء وقتادة وروى عن ابن عباس لا تقتل النساء فى الردة) اى بسببها ولا جلها (وبه) اى بهذا المذهب (قال ابو حنيفة وروى عن مالك) ايضا القول به وفى نسخة وقال مالك رحمه الله تعالى وقد علمت ان مذهب ابى حنيفة انها لا تقتل بل تحبس ودليله ما ورد فى الحديث من النهى عن قتل النساء وغيره حمله على الكافرة الاصلية لان قتل الكافر لدفع ضرره ونكايته والمرأة لا تخشى نكايتها وغيره يقول العلة الكفر (والحر والعبد والذكر والانثى فى ذلك) الحكم (سواء) فيقتلون جميعا (واما مدتها) اى مدة الاستتابة عند القائلين بها (فمذهب الجمهور) من العلماء فيها (وروى عن عمر) بن الخطاب رضى الله تعالى عنه فى تقدير المدة (انه يستتاب

ثلاثة ايام ويحبس فيها) فان تاب اطلق والاقتل (وقد اختلف فيه) اى فى هذا المذهب المروى (عن عمر) فى المدة المذكورة (وهو احد قولى الشافعى) والقول الآخر انه يستتاب فى الحال فان تاب والاقتل (و) هو (قول احمد) بن حنبل (واسحق) ابن راهويه ايضا (واستحسنه) الامام (مالك) بن انس (وقال) مالك فى استحسانه لرجحانه عنده (لاياتى الاستظهار) اى الاحتياط بالتأخير والتثبت حتى يظهر الاولى (الابخير) اى التأنى وعدم العجلة خير فى مثل هذا (وليس عليه) اى على هذا القول بالتأخير والتأنى (جماعة الناس) اى فالجمهور على خلاف هذا القول (قال الشيخ ابو محمد بن ابى زيد) من المالكية وقد قدمنا ترجمته (يريد فى الاستيناء) اى التأخير وهو استفعال من التأنى والآناء واصله من الآن وهو الزمان كما قال تعالى الم يأن للذين آمنوا (ثلاثا) من الايام كما تقدم (وقال مالك ايضا الذى اخذبه) اى عمل به واتخذه مذهبا (فى) حكم (المرتد قول عمر) رضى الله تعالى عنه وهو انه (يحبس ثلاثة ايام ويعرض عليه كل يوم) التوبة والرجوع بوعظه ونصيحته (فان تاب) اطلق (والاقتل وقال ابو الحسن بن القصار) من المالكية كما تقدم (فى تأخيره ثلاثا روايتان عن مالك هل ذلك) التأخير (واجب) على الحاكم فلا تجوز المبادرة لقتله (اومستحب) فيجوز قتله قبلها (واستحسن الاستتابة والاستيناء) بالمد اى التأخير (ثلاثا اهل الرأى) اى القياس والمراد ابو حنيفة واصحابه كما مر مافيه (وروى عن ابى بكر الصديق) رضى الله تعالى عنه (انه استتاب امرأة) اى طلب توبة امرأة ارتدت واسمها ام قرفة وهى من بنى فزارة (فلم تتب فقتلها) فانه لافرق عنده بين الذكر والانثى (وقال الشافعى مرة) اى يستتاب مرة واحدة (فقال ان لم يتب قتل مكانه) اى فى محله الذى عرض عليه التوبة فيه (واستحسنه المزنى) من ائمة الشافعية وهو القول الاصح فى مذهبهم (وقال) الامام ابو بكر محمد بن مسلم بن شهاب (الزهرى يدعى الى الاسلام ثلاث مرات) فى وقت واحد اوفى يوم واحد ويحتمل انه فى ثلاث ايام وهو خلاف الظاهر (فان ابى) التوبة (قتل وروى عن على انه يستتاب شهرين) فان ابى قتل (وقال النخعى يستتاب ابدا) المراد به زمنا طويلا (وبه اخذ) سفيان (الثورى) الا انه قال زيادة (مارجيت توبته) فزاد قيدا فسربه كلام النخعى بان المراد بالابد مادامت التوبة ترتجى منه وربما يكون كلام ابن وهب الآتى عن مالك مفسرا لهذا (وحكى ابن القصار عن ابى حنيفة انه يستتاب ثلاث مرات فى ثلاثة ايام او ثلاث جمع) جمع جمعة (فى كل يوم او) فى كل (جمعة مرة) هذا اما تخيير من ابى حنيفة اوشك من ابن القصار او من المصنف (وفى كتاب محمد) المعروف بابن المواز من المالكية (عن ابى القاسم) واسمه عبد الرحمن كما تقدم (يدعى المرتد الى الاسلام

ثلاث مرات) فى ثلاثة ايام كما هو مذهب مالك (فان ابى) الرجوع (ضربت عنقه) بعددعوته (واختلف على هذا) باستتابته وتأخير قتله (هل يهدد) بزجره ووعيده بالقتل ونحوه (اويشدد عليه) بتضييق حبسه ووضعه فى الاغلال ونحوه فى مدة (ايام الاستتابة ليتوب) بسبب تهديده والتشديد عليه (ام لا) فيكتفى بحبسه (فقال مالك ماعلمت ان فى) زمن (الاستتابة تجويعا) بعدم ايصال الطعام (ولا تعطيشا) بترك سقيه الماء (ويؤتى من الطعام بما لا يضره) فلا يؤتى ماهو شديد المرارة اومستقذرا يكرهه (وقال اصبغ يخوف ايام الاستتابة بالقتل) ليرجع (ويعرض عليه الاسلام) فيقال له اسلم تسلم (وفى كتاب ابى الحسن الطابثى) بفتح الطاء المهملة والف بعدها باء موحدة ثم ثاء مثلثة وياء نسبة نسبة لطابث وهى قرية قريبة من البصرة وهذا من جملة العلماء المشهورين وفى نسخة ابى الحسين انه (يوعظ فى تلك الايام) التى امهل بها (ويذكر بالجنة) ودخولها اذا تاب (ويخوف بالنار) وعذابها ان لم يتب ويرجع عما هو عليه (وقال اصبغ واى المواضع حبس فيها من السجون مع الناس) المحبوسين فيها بسبب ما (او) حبس (وحده) فى سجن مخصوص به (اذا استوثق منه) وفى نسخة اذا اوثق اى حفظ حتى لا يفر اذ المقصود حفظه حتى يتبين حاله فكل سجن فى حقه (سواء) لحصول المراد به (ويوقف مع ذلك ماله) اى كل شئ يملكه يجعل محفوظا بيد غيره ويجوز جعله بما الموصولة وله جار ومجرور صلة لها (خيفة) بالنصب مفعول له وفى نسخة اذا خيف (ان يتلفه على المسلمين) اى لئلا يتلفه عليهم وهذه علة لا يلزم اطرادها فلا وجه للاعتراض بانه يقتضى انه لا يوقف ان لم يخش اتلافه لان وقفه لاجل انه فئ لردته (ويطعم منه) اى من ماله (ويسقى) اى ينفق عليه مدة حبسه من ماله يعنى ان ماله موقوف ولم يزل ملكه عنه فان اسلم تبين انه باق على ملكه والا كان فيئا كغيره من اموال الكفرة فيوضع فى بيت المال والكلام عليه مفصل فى كتب الفقه (وكذلك) اى مثل ماتقدم من المدة تفصيلا (يستتاب كلما رجع وارتد) لردته ثم تاب اى اذا تكررت ردته (ابدا) ثم استدل بقوله (وقد استتاب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم نبهان) بفتح النون وسكون الباء الموحدة وهاء وهو فعلان من نبه ينبه وفى الصحابة من اسمه نبهان ثلاثة احدهم نبهان التمار وكنيته ابو مقبل وسمى تمارا لان امرأة جميلة ابتاعته تمرا فقال فى بتى اجود منه فذهبت معه فضمها وقبلها فقالت له اتق الله فتركها ثم ندم واخبر بذلك رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فنزل فيه (والذين اذا فعلوا فاحشة) الآية وقال البرهان فى الصحابة ثلاثة اسم كل منهم نبهان لا اعلم (الذى ارتد) منهم (اربع مرات اوخمسا) اهو ابو مقبل التمار الذى روى عنه مقاتل وغيره اونبهان الذى ذكره ابن شاهين وروى عنه ابنه والثالث نبهان الانصارى قال الذهبى ولعله

احد هذين وذكر البيهقي من ارتد وان اسمه نبهان ولم يعينه ولم يذكر ابن الجوزي من اسمه نبهان من الصحابة غير الاول (وقال ابن وهب) المصرى المالكى وقدتقدم (عن مالك يستتاب ابدا كلما رجع) الى ردته وتكررت منه (وهو قول الشافعى واحمد) بن حنبل (وقاله ابن القاسم وقال اسحق) بن راهويه (يقتل فى) الردة (الرابعة) دون استتابة لانه علم بها عدم ثباته على الاسلام (وقال اصحاب الرأى) يعنى الحنفية (ان لم يتب فى) الردة (الرابعة) من نفسه من غير استتابة (قتل دون استتابة) اى لا تطلب توبته منه ولا عرضها عليه (وان تاب) بنفسه فى الرابعة (ضرب ضربا وجيعا) شديدا مؤلما زجرا له على تكرر ردته (ولم يخرج من السجن حتى يظهر عليه خشوع التوبة) بانكساره وندمه وتذلله وهذا لا يخالف قوله تعالى (قل للذين كفروا ان ينتهوا يغفر لهم ماقد سلف) لانه فى حق الكافر الاصلى مع انه لا ينافى مغفرة الله اصلا (قال) ابو بكر محمد (ابن المنذر) الذى تقدمت ترجمته (ولا نعلم احدا ممن يعتد به من العلماء (اوجب على المرتد فى المرة الاولى) من ردته المتكررة (ادبا) اى تأديبا بضرب وسجن (اذا رجع) عنها بنفسه الى الاسلام (وهو مذهب مالك والشافعى و) ابى حنيفة (الكوفى) نسبة الى الكوفة مدينة معروفة وفى تقييده بالاولى اشارة الى ان فى غيرها خلافا كالثالثة ﴿فصل قال القاضى ابو الفضل﴾ عياض المصنف رحمه الله تعالى (هذا) المذكور كله (حكم من ثبت عليه ذلك) الذى قدمه من السب والردة (بما يجب) ويتحقق (ثبوته) شرعا (من اقرار) واعتراف بما صدر منه (اوعدول) اى شهادة شهود عدول (لم يدفع فيهم) بىناء المجهول اى لم يطعن بتهمة فى عدالتهم (فاما من لم يتم الشهادة عليه) اى نصابها ولم تقبل (بما شهد عليه الواحد) فقط (اواللفيف) اى الجماعة والطائفة الملتمين (من الناس) الذين لم تقبل شهادتهم وقيل المراد باللفيف اشخاص مختلفة لهم عليه حمية وعصبية اواهل التزوير (اوثبت قوله) الصادر عنه (لكن احتمل) معنى آخر لا يقتضى الكفر (ولم يكن صريحا) فى السب اوالكفر (وكذلك) اى مثل مالم يتم من الشهادة (ان تاب) ورجع بنفسه (على القول بقبول توبته) كما تقدم نقله (فهذا يدرأ) اى يدفع ويمنع (عنه القتل ويتسلط) اى يمضى (عليه اجتهاد الامام) فيفعل مايقتضيه رأيه من زجر وضرب ونحوه (بقدر شهرة حاله) قبل ذلك لشهرة ديانته وحفظ لسانه ونحوه مما علم منه (وقوة الشهادة عليه) ككونهم غير معروفين بالكذب والغفلة ونحوها (وضعفها) بكونهم على خلاف ذلك (وكثرة السماع عنه) بكثرة ماعزى اليه (وصورة حاله) اى ظاهره (من التهمة فى الدين) اى كونه متهما فى دينه معروفا بالفسق والتهاون

(والنبز) بفتح النون وسكون البـاء الموحدة وزاء معجمة اى وصفه بين النـاس وشهرة ذكره (بالسفه) اى الحمق فى العقل والدين وكثرة لغطه بمالايعنى (والمجون) اى سخريته وهزله وعدم مبالاته بمايتكلم به واصل النبز اللقب المذموم قال تعـالى (ولاتنابزوا بالالقاب) يقـال نبز ونزب اذا دعى غيره بسوء فاريد به هنـا شهرة اتصافه به حتى كأنه صار علما والسفه اصله لغة الخفة كالعلم والمجون غلط الوجه فاريد به ماس ولايرد على هذا انه اذا لم يتم انتفى حكمه فكيف يسلط عليه حكم الحـاكم لانه امر يرجع لاجتهاد الحاكم صيانة لامر الدين (فمن قوى امره) بظهور مانسب اليه ممايقتضى الكفر لكونه معروفا بقلة دينه وكثرة صدور مايشبهه منه (اذاقه) اى فعل به الحـاكم مايقتضيه حاله (من شديد النكال) اى العقوبة الشديدة المانعة له مما فعله والاذاقة فى الطعام استعيرت لمس الآلام كما تقرر عندهم (من التضييق) عليه بحبس (فى السـجن) ونحوه وهو بيـان للنكال (والشـد) اى الربط (فى القيود الى الغاية) والنهـاية (التى هى منتهى طاقته) اى مايطيقه ولاينكله سوء (ممـا) اى من امور من انواع الشد والتضييق بحيث (لايمنعه القيام لضرورته) اى فعل اموره الضرورية التى لابد له منهـا فى وجوده (ولايقعده عن صـلوته) اى يعوقه عنهـا او عن اداء اركانها على التمـام فليس القعود عنهـا ضد القيام بل العوق عنها مجـازا وفيه ايهام وتورية لجواز ارادة ان يصلى قاعدا لكنه غير مراد (وهو) اى النكال المذكور (حكم كل من وجب عليه القتل) بوجه من الوجوه (لكن وقف) بالبنـاء المجهول اى يوقف الحاكم (عن قتله) بعدم المبادرة له (لمعنى) اى سبب عن وقصد (اوجبه) اى التوقف فى قتله (وتربص به) ببناء المجهول اى اخر وانتظر فى امره (لاشكال) اى لامر اوجب التردد فيه (وعائق) اى امر عاق عنه (اقتضاه) اى اقتضى التربص والتأخير (امره) اى حاله وشـانه (وحالات الشدة عليه فى نكاله) وعقابه (تختلف) شدة وضعفا (بحسب اختلاف حاله) فى الظهور والقوة وعدمهـا (وقد روى الوليد) بن مسلم كما تقدم (عن مالك والاوزاعى انها) اى مقالتـه غير الصريحة (ردة فاذا تاب) ورجع عنهـا (نكل) ببناء المجهول والتشديد اى عوقب (ولمالك فى العتبية) اسم كتاب كما تقدم (وكتاب محمد) بن المواز كما تقدم (من رواية اشهب) عن الامام مالك (اذا تاب المرتد فلاعقوبة عليه) بقتل وغيره (وقاله سحنون) رحمه الله تعـالى (وافتى ابو عبد الله بن عتاب) من المالكية (فيمن سب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فشهد عليه شـاهدان) بانه سب لكن (عدل احدهما) دون الآخر (بالادب) اى افتى بتأديبـه فهو متعلق بافتى ومابينهمـا اعتراض (الموجع) المؤلم (والتنكيل) بعقوبته (والسـجن الطويل) زمانه (حتى يظهر) عليه (توبته) اى علاماتها (وقال القاضى مثل هذا) الذى قال ابن عتاب بعينه (ومن كان اقصى) اى

غاية (امره) في الحكم عليه (القتل فعاق عائق) عن قتله كما مر (اشكل) صفة عائق (في القتل) متعلق بهما على التنازع وقوله (لم ينبغ) لم يضبطه احد ممن تكلم عليه هنا الا انه وقع في النسخ بنون بعدها موحدة وغين معجمة وهو بكسر الغين مجزوم واصله ينبغي ولو قيل انه بسكون العين صح لكنه بعيد من نبغ وهو اذا اسند لغير العقلاء كان بمعنى ظهر يقال نبغ الامر اذا ظهر فهو ظاهر هنا وان لم يؤلف استعماله ويقال نبغ فلان اذا قال الشعر وبه سمي النابغة (ان يطلق من السجن) اي لا يظهر اطلاقه منه بل يبقى فيه مدة (و) لكن (يستطال سجنه) وفي نسخة ولا يستطال سجنه وينبغي ان يعطف على يطلق اي لا ينبغي ان لا يستطال سجنه ليتفق معناها (ولو كان فيه) اي في السجن (من المدة) الطويلة (ما عسى ان تقيم) في السجن اي ولو طال جدا (ويحمل عليه من القيد ما يطيق) اي غاية ما يطيقه ولا يكلف فوق طاعته وتحمله وكل هذا تعزير له برأي الحاكم لتهمته وان لم تثبت عليه ذلك ومثله كثير في الاحكام الشرعية فلا وجه لانكاره والقول بانه لا يلزم من عدم ثبوت ما يوجب القتل ثبوت ما يوجب التعزير لا سيما على مذهب مالك في سد الذرائع لا وجه له فالدية تثبت بمثله والاطالة فيه من ضيق العطن وقلة الفطن وقد كرره وحسبه شيئا منه تفرد به (وقال) القابسي (في مثله من اشكل امره) ولم تظهر حاله (يشد في القيود شدا) وثيقا (ويضيق عليه في السجن) اي ضيق عليه بسجنه او بضيق سجنه (حتى ينظر) اي يعلم امره (فيما يجب عليه) من نكال او قتل او اطلاق (وقال) القابسي (في مسئلة اخرى مثلها) مشابهة لها (ولا تهراق الدماء) اي تصب من الاراقة والهاء مزيدة فيه وفيه كلام مفصل في كتب العربية واللغة ليس هذا محله (الا بالامر الواضح) الذي لا اشكال فيه لان الدماء معصومة شرعا حتى يظهر ما يقتضيها (وفي الادب) اي التأديب بالضرب (بالسوط و) الادب (بالسجن نكال للسفهاء) رادع لهم عن التكلم بما لا يليق بهم عن اراقة الدماء واجرائه على الحدود المدرأة بالشبهات (ويعاقب عقوبة شديدة) يردعه عما جناه مقاله (فاما ان لم تشهد عليه سوى شاهدين) لانحصار الشهادة فيهما (فاثبت) المشهود عليه (من عداوتهما) اي اثبت ان بينه وبينهما عداوة تقتضي ان لا يقبل قولهما في حقه والمراد بالعداوة العداوة الظاهرة الدنيوية بحيث يسره ما يسوءه ويتمنى له المكروه ويعلم انه لو قدر على ايصال ضرر لاكان من في كسا نعمه (او جرحهما) اي بيان الجرح (ما اسقطهما) اي اسقط شهادتهما وعدم قبولها كفسق وزور عرفا عند الناس فاسقط قول شهادتهما (عنه ولم تسمع ذلك) الامر الذي شهدا به (من غيرهما) من نقل شهادتهما (فامره اخف) في المسامحة في امره بزلة قاله (لسقوط

الحكم عنه) بعدم قبول الشهادة عليه شرعا (فكأنه لم يشهد عليه) شاهد اصلا لان الشاهد اذا سقطت شهادته كالعدم (الا ان يكون) المشهود عليه (ممن يليق به ذلك) الامر الذى نسبه الشهود اليه لانه معروف بعدم الديانة والاستخفاف بالدين فيكون مظنة لما شهدوا به (ويكون الشاهدان) عليه اللذان اثبت عداوتهما وجرحتهما (من اهل التبريز) من برز اذا فاق اقرانه اى يكونان معروفين بالعدالة والصدق ولم يعهد لهما اهانة احد من الناس ولو كان عدوا لهما (فاسقطهما) اى اسقط شهادتهما بالطعن (بعداوة) معروفة بينهما قبل (هو) اى المشهود عليه او الامر والشان (وان لم ينفذ الحكم عليه) بموجب ما شهدا به من سب ونحوه مما يوجب القتل (لشهادتهما) اثبوت العداوة المانعة لقبول الشهادة (فلا يدفع الظن) القوى (بصدقهما) فيما شهدا عليه لظهور عدالتهما والجملة الجزائية فى قوله فلا يدفع لكونها منفية يجوز دخول الفاء عليها وهى فعلية وقيل انها بتقدير مبتدأ اى فهو لا يدفع الخ كقوله ومن عاد فينتقم الله منه وفيه نظر (وللحاكم هنا) فى هذه المسئلة الجارية على هذا المنوال (فى تنكيله) اى عقوبته بغير القتل من التعزير الشديد (موضع اجتهاد والله ولى الارشاد) فيفعل به ما يقتضيه اجتهاده من غير ابطال للحكم بالكلية قيل انه شبه تنكيله بمكان رحب فاستعاره له وفيه نظر والتعزير ومراتبه مشهورة فى كتب الفروع فلا حاجة للاطالة بها هنا ولا اعتبار على عبارة المصنف رحمه الله كما توهم فاعرفه * ولما فرغ من بيان حال من سب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم من المسلمين شرع فى بيان حال غيره فقال

﴿ فصل قال القاضى ابو الفضل ﴾

عياض المصنف رحمه الله تعالى (هذا) المذكور قبل (حكم المسلم) اذا سب الانبياء عليهم الصلوة والسلام (فاما الذمى) اى الكافر الذى ليس حربيا والذمة هى الاحترام لان دمه وولده وماله محترم لاداءه الجزية (اذا صرح بسبه) صلى الله تعالى عليه وسلم (او عرض) اى قاله بطريق التعريض والايهام بلا تصريح به (او استخف) اى اهان وحقر (بقدره) الرفيع العلى (او وصفه) صلى الله تعالى عليه وسلم (١) امر (بغير الوجه الذى كفر به) اى غير الذى كان كافرا بسببه كانكار بعثته او عموم دعوته بان وصفه بشيء آخر (فلا خلاف عندنا) اى عند المالكية (فى قتله ان لم يسلم) فاذا اسلم لا يقتل عند الامام مالك لان الاسلام يجب ما قبله (لانا) معاشر المسلمين (لم نعطه الذمة) مراده بالذمة العقد الذى عقد عليه فى دار الاسلام وضرب عليه صونا لدمه واهله وماله فالذمة اى احترام ماذكر (والعهد) الذى عوهد عليه حين عقد له الذمة يشير الى ما وقع من عمر رضى الله تعالى عنه من الشروط التى شرطها على اهل الذمة وهى مشهورة وسنذكرها ان شاء الله تعالى وفى نسخة او العهد

باو الفاصلة والاولى اولى ويحتمل ان المراد به المستأمن المعاهد ان قلنا حكمه حكم الذمى اوهى للتقسيم او بمعنى الواو (على هذا) اى لم نرخص له حين عاهدناه فى سب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اوالاستخفاف به (وهو قول عامة العلماء) اى جميعهم او اكثرهم (الا اباحنيفة) النعمان بن ثابت (والثورى) سفيان بن سعيد وهو صاحب مذهب مجتهد (واتباعهما) يعنى من قلدهما واتبع مذهبهما (من اهل الكوفة فانهم قالوا لايقتل) بسبب ماذكر لان (ماهو عليه) مرتكب له (من الشرك) المراد به مطلق الكفر فانه استعمل بهذا المعنى ايضا (اعظم) مما صدر منه من السب (و) قالوا (لكن يعزر ويؤدب) تعزيرا دون الحد حتى ينزجر ولايعود لمثل ماصدر منه وماذكره من مذهب ابى حنيفة هو المشهور وقد خالفه بعض المتأخرين منه وقال ابن تيمية فى كتابه السيف المسلول على من سب الرسول قال ابو حنيفة واصحابه لاينتقض العهد بالسب ولايقتل الذمى به لكن يعزر وحكاه الطحاوى عن الثورى ومن اصولهم ان مالاقتل فيه عندهم للامام ان يقتل فاعله ويزيد على الحد المقدر اذا رأى المصلحة فى ذلك ويحملون ماجاء عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم واصحابه من القتل فى مثله على ذلك ويسمون هذا القتل سياسة كتغليظ الحد فى الجرائم اذا تكررت وشرعوا القتل من جنسها وبهذا افتى اكثرهم فقالوا يقتل من اكثر من سب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم سياسة وهو متجه على اصولهم انتهى وهو كلام حسن (واستدل بعض شيوخنا) من ائمة المالكية (على قتله) اى الذمى اذا سب (لقوله تعالى وان نكثوا ايمانهم من بعد عهدهم) اى نقضوا ماعاهدناهم عليه (وطعنوا فى دينكم) اى عابوه وذموه (فقاتلوا ائمة الكفر) اى كبار الكفرة ورؤساءهم (الآية) انهم لاايمان لهم لعلهم ينتهون وفى الاستدلال بهذه الآية بحث لانه معلق بنقض العهد وابو حنيفة على قوله المشهور عنه لايرى السب نقضا للعهد لاسيما والآية نزلت فى كفار قريش لما نقضوا ماعاهدهم عليه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عام الحديبية فى القصة المشهورة وفى هذه الآية كلام طويل الذيل وتخصيص المقاتلة بائمة الكفر ناظر لهذا والقول بان غيرهم يعلم بالطريق الاولى محل تأمل فليحرر (ويستدل ايضا) اى كما استدل بالآية (عليه) اى على قتل من سب يستدل (بقتل النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لابن الاشرف) اليهودى وقد تقدمت قصته مفصلة (واشباهه) من الكفرة المعاهدين الذين قتلهم صلى الله تعالى عليه وسلم بسبهم له وفى الاستدلال بهذه القضية نظر لان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم صالحه وغيره من اليهود فنقض ابن الاشرف عهده ومضى لكفار مكة وحثهم على قتال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهجا النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وآذى المسلمين اشد الاذى فليس قتله بمجرد سبه (ولانا

لم نعاهدهم) اى اهل الذمة واشباههم (ولم نعطهم الذمة) اى العقود والعهود (على هذا) اى سب الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم فلم نرخص لهم فى مثله (ولا يجوز لنا) معاشر المسلمين (ان نفعل ذلك) اى المذكور من المعاهدة على ترك المؤاخذة بمثله (معهم) فيما بيننا وبينهم (فاذا اتوا) اى فعلوا (مالم يعطوا عليه العهد ولا الذمة) بفعل ماينافيهما (فقد نقضوا ذمتهم) وابطلوا عهدهم (وصاروا اهل حرب) اى مثلهم فى انهم (يقتلون بكفرهم وايضا فان ذمتهم) وعهدهم وان لم ينتقض (لا تسقط حدود الاسلام عنهم) اى الحدود الشرعية وهذا حد قذف الانبياء وهو القتل فلا يسقط كسائر الحدود (من القطع فى سرقة اموالهم) اى اموال المسلمين (والقتل لمن قتلوه منهم وان كان ذلك حلالا عندهم) اى فى اعتقادهم الباطل باباحة اموال المسلمين ودمائهم لانا مأمورون باجراء احكام شرعنا عليهم (فكذلك سبهم للنبى صلى الله عليه وسلم يقتلون به) حدا لا كفرا وهذا جواب عن قولهم ماهم عليه من الكفر اعظم فان كونه اعظم لا ينافى اجراء حكم غيره عليهم (ووردت) اى نقلت (لاصحابنا) من المالكية (ظواهر) اى امور تدل بحسب الظاهر على ما (تقتضى الخلاف) فى قتل الذمى بسبه للنبى صلى الله عليه وسلم (اذا ذكره الذمى بالوجه الذى كفر به) كانكار بعثته ونبوته (سنقف عليها) فى هذا الكتاب فتعرفها (من كلام ابن القاسم وابن سحنون بعد) اى بعد هذا فيما سيأتى (وحكى ابو المصعب) الزهرى احمد بن ابى بكر القاسم بن الحارث بن زرارة بن مصعب بن عبد الرحمن بن عوف المدنى الفقيه قاضى المدينة كما تقدم (الخلاف فيها) اى فى مسئلة القتل بما كفر به (عن اصحابه) من اهل مذهبه المالكية (المدنيين) اى فقهاء المدينة (واختلفوا) فى الذمى (اذا سبه) صلى الله تعالى عليه وسلم (ثم اسلم فقيل يسقط) بضم اوله اى يمنع (اسلامه قتله لان الاسلام يجب ما) وقع (قبله) اى يقطع ويبطل حكم ماقبله من سائر المعاصى وهذا ورد عنه صلى الله تعالى عليه وسلم فى حديث صحيح تقدم (بخلاف المسلم اذا سبه) صلى الله تعالى عليه وسلم (ثم تاب) فان توبته لا تمنع قتله كاسلام الكافر كما تقدم والخلاف مبنى على ان قتله حد اولنقض العهد وفى سقوط بعض الحدود بالاسلام كالزنا خلاف لبعض الشافعية وجب الاسلام ماقبله انما هو فى حقوق الله خاصة كما مر وانما منع الاسلام قتله (لانا نعلم باطنة الكافر) الذى فى قلبه كفره (فى بغضه) وعداوته الدينية (له) صلى الله تعالى عليه وسلم (وتنقصه) له (بقلبه) لانه شأن كل كافر كما قيل

كل العداوة قد ترجى مودتها * الا عداوة من عاداك فى الدين

(لكنا منعناه من اظهاره) اى اظهار مافى قلبه لكونه مقهورا مذللا بين اظهرنا (فلم يزدنا ماأظهره) من كفره بسب ونحوه علما بحاله (الا مخالفة الامر) اى لامرنا له

حقيقة او حكما بكتم كفره (و) لم يزدنا علما الا (نقضا للعهد) الذى عقد عليه عقد الذمة (فاذا رجع) باسلامه (عن دينه الاول) وهو الكفر وفى نسخة ذنبه بمعجمة ونون وموحدة (الى الاسلام سقط ماقبله) من الكفر وحكمه (قال الله تعالى قل للذين كفروا ان ينتهوا يغفر لهم ماقد سلف) امره الله تعالى ان يقول لهم هذه المقالة بهذا اللفظ او بغيره فالغيبة لانهم ليسوا مخاطبين فيما امره به ويجوز الخطاب على حكاية مايقوله لهم لذلك وقرأ ابن مسعود بالخطاب وماقد سلف الكفر وما وقع معه من المعاصى (والمسلم) حاله (بخلافه) اى بخلاف حال الكافر (اذ كان ظننا بباطنه) وما فى قلبه امر مطابق (حكم ظاهره) وهو الاسلام ظاهرا وباطنا (وخلاف مابدا) بالالف اى ظهر او بالهمزة بمعنى حدث وابتدأ (منه) بما صدر عنه مما يقتضى كفره ومخالفة باطنه لظاهره (الآن) حين ظهر حاله (فلم نقبل بعد رجوعه) ماظهر من توبته وبعد مضمومة ورجوعه مرفوع نائب الفاعل ويجوز الفتح والاضافة (ولا استنمنا) بسين مهملة ساكنة بعد الهمزة ومثناة فوقية قبل نون ساكنة قبل ميم مفتوحة ونون مشددة اى اطمأننا فهو استفعال من النوم اى لم نطمئن ونأنس ونركن (الى باطنه) فالسين والتاء زائدتان اوهو من السنام اى اشرفنا وعلونا عليه لنقف على حاله وروى استأمنا اى طلبنا الامن منه لسوء الظن به (اذ قد بدت سرائره) بظهور ما احواه فى قلبه على خلاف ظننا فيه (وما ثبت عليه) اى على المسلم (من الاحكام) اللازمة شرعا (باقية) انثه باعتبار معنى ما (عليه لا يسقطها شئ) لتعديه بما يخالف اسلامه بانتهاك حرمة النبوة وحاصله الفرق بين المسلم والكافر وهو ظاهر (وقيل لا يسقط اسلام الذمى الساب) له صلى الله عليه وسلم (قتله لانه حق للنبى صلى الله عليه وسلم) فهو من حقوق الآدميين وهى لا تسقط بالاسلام كما تقدم كما انه لا يسقط بتوبة المسلم (وجب عليه) لانه حد من حدود الله (لانتهاكه) اى الساب (حرمته) ومعناه تناوله بما لا يحل بحال (وقصده الحاق النقيصة) قصده بالجر ويجوز رفعه ورفع الحاق والجملة حالية وفى نسخة الحاقه النقيصة بنصب النقيصة (والمعرة به) اى المذمة والعيب به صلى الله تعالى عليه وسلم وحاشاه منها (فلم يكن رجوعه الى الاسلام بالذى يسقطه) عنه لجراءته (كما وجب عليه من حقوق المسلمين قبل اسلامه من قتل وقذف) بيان لما وجب فلا يسقط باسلامه القصاص وحد القذف وقوله كما الخ خبر مبتدأ مقدر اى وهو كما الخ فلا وجه لاستشكاله (واذا كنا لا نقبل توبة المسلم) اذا سبه صلى الله تعالى عليه وسلم (فان لا نقبل توبة الكافر اولى) الا ان ماقاله غير متجه لان الاسلام يجب ماقبله بنص الحديث المار فالفرق بينه وبين توبة المسلم فى غاية الظهور عن البيان بل قالوا انه يثاب على كل مافعله من الحسنات حال كفره اذا اسلم وسبه صلى الله

عليه وسلم فيه حق لله وللآدمي فيغلب الاول اذا اعتضد باسلامه وفي نسخة واذن كنا
الخ واذن هذه قيل انها اذا الشرطية حذفت الجملة المضافة اليها وعوض عنها التنوين
وهذه وان لم تشتهر فان الزركشي نقلها في البرهان وقد رأيت غيره صرح بها ايضا
(قال مالك) فيما نقل عنه (في كتاب ابن حبيب) وهو احد من روى عنه وكتابه
يسمى الواضحة (والمبسوط) اسم كتاب في الفقه (و) قال عبدالرحمن (ابن القاسم)
احد اصحاب مالك كما تقدم (وابن الماجشون) عبدالملك بن عبدالعزيز بن عبدالله بن
ابي سلمة الماجشون التيمي الفقيه صاحب مالك توفي سنة اثنين او اربع عشرة ومائتين
واخرج له الستة والماجشون معناه الابيض المشرب بحمرة وهو معرب ماه كون
ومعناه لون القمر وله تفصيل في كتب اسماء الرجال واسمه ميمون اويعقوب وهومدني
(وابن عبدالحكم) وهو محمد بن عبدالله بن عبدالحكم بن عبدالله بن عثمان او اعين
ابن الليث توفي في ذي القعدة سنة ثمان او تسع وستين ومائتين وهو امام جليل وله اخوة
ثلاثة من العلماء (واصبغ) بن الفرج كما تقدم (فيمن شتم نبينا) صلى الله تعالى عليه
وسلم (من اهل الذمة او احدا من الانبياء) غيره عليهم الصلوة والسلام (قتل الا ان يسلم)
فلا يقتل لما مر (وقاله) اي قال قول مالك هذا (ابن القاسم في العتبية) الكتاب المشهور
في فقه مالك (وعند محمد) بن المواز (وابن سحنون وقال سحنون واصبغ لا يقال له اسلم
ولا لا تسلم) المراد انه لا يكلف بشيء يتعلق بالاسلام اذ لا يقال له لا تسلم (ولكن ان اسلم)
من قبل نفسه بلا تكليف له (فذلك) اي اسلامه يكون (له توبة) مقبولة تدرأ الحد
عنه وقد قيل هنا ان ماوقع من مخالفة اصحاب مالك له مع انهم مقلدون له بناء على
اعتبار المصالح المرسلة عنده على ماتقرر في علم الاصول فان المصلحة اذا اقتضت امرا
يرجع اليه وفيه تفصيل لا حاجة لنا بالاطالة به هنا فان اردته فارجع الى ما في كتاب
ابن الحاجب وشروحه (وفي كتاب محمد) بن المواز المالكي (اخبرنا اصحاب مالك انه قال
من سب رسول الله صلى الله عليه وسلم او غيره من النبيين من مسلم او كافر قتل ولم يستتب)
اي لم يطلب منه توبة ولم تقبل توبته هذا مراده فلا وجه للتردد فيه وقوله من مسلم او كافر
اما المسلم فعدم قبول توبته هو الصحيح واما الكافر فالصحيح قبول توبته باسلامه ويدل له
قوله (وروى) بالبناء للمجهول (لنا عن مالك الا ان يسلم الكافر) فلا يقتل على الصحيح
وصحح بعضهم ان المسلم تقبل توبته وقد تقدم (وقد روى بن وهب) واسمه عبدالله
كما تقدم (عن ابن عمر) رضي الله تعالى عنهما (ان راهبا) وهو العابد المنقطع عن الناس
من النصارى (تناول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم) وتقدم ان التناول معناه الاخذ
باليد تجوز به عن الكلام في حقه صلى الله تعالى عليه وسلم بما لا يليق فهو استعارة
(فقال ابن عمر فهلا) حرف معناه التندم على فوت مايحض عليه (قتلتموه)

ولم يذكر فيه استتابته (وروى عيسى) بن ابراهيم الغافقي الامام الفقيه المحدث توفى سنة احدى وستين ومائتين (عن ابن القاسم) عبدالرحمن المصرى الفقيه كما تقدم (فى ذمى قال ان محمدا) صلى الله عليه وسلم (لم يرسل الينا) يعنى اهل الكتاب (انما ارسل اليكم) اراد العرب فانكر عموم رسالته صلى الله تعالى عليه وسلم (وانما نبينا) الذى يجب علينا اتباعه (موسى اوعيسى) عليهما الصلوة والسلام (ونحو هذا) من انكار عموم الرسالة (لاشئ عليه) من قتل وغيره وفى نسخة لاشئ عليهم ويوافقه قوله (لان الله تعالى اقرهم على مثله) من الكفر بضرب الجزية اذا لم يحاربوا كما هو مذكور فى سورة براءة (واما ان سبه فقال) تفسير لسبه هذا (ليس بنبي اولم يرسل) الى احد وهو تكذيب له (اولم ينزل عليه قرآن) ووحى (وانما هو) اى القرآن (شئ تقوله) من عنده ويخترعه (او نحو هذا) من عموم الانكار بجحده لما جاء به صلى الله تعالى عليه وسلم (فيقتل) لان هذا الملعون كذب الله ورسوله صلى الله تعالى عليه وسلم (وقال ابن القاسم واذا قال النصرانى ديننا خير من دينكم وانما دينكم دين الحمير) عنى بذلك قاتله الله ولعنه انه انما يتبعه احمق لاعقل له (اونحو هذا من) الكلام (القبيح اوسمع المؤذن يقول اشهد ان محمدا رسول الله فقال كذلك يعطيكم الله) استهزاء منه بما من الله علينا به فى ان جعله رسولا لنا صلى الله تعالى عليه وسلم يعنى انه مناسب لمثلكم (فى هذا) الكلام ومايشبهه عند ابن القاسم يستحق قائله (الادب) اى التأديب بالضرب (الموجع) وفى نسخة الوجيع (والسجن الطويل) مدته زجرا له ولامثاله لانه ليس صريحا فى الشتم (قال واما ان شتم) ذمى (النبى صلى الله تعالى عليه وسلم شتما يعرف) انه شتم صريح (فانه يقتل الا ان يسلم قاله مالك غير مرة) اى مرارا عديدة ولم ينقل عنه فيه غيره (ولم يقل يستتاب) بل اطلقه فيحتمل انه ان تاب لم يقتل ولذا (قال ابن القاسم ومحمل قوله) اى مالك (عندى ان اسلم) بنفسه (طائعا) من غير اكراه له وهو مخالف لما تقدم فى غير هذه الرواية وهذا بناء على انه لايصح اكراهه على الاسلام وعند الشافعى يصح اكراه الحربى عليه دون الذمى وفى قول يصح اكراه الذمى هنا لانه بشتمه صلى الله تعالى عليه وسلم نقض العهد فيصير حربيا والكلام عليه مفصل فى كتب الفقه (وقال ابن سحنون فى) جواب (سؤالات سليمان بن سالم فى اليهودى) وفى نسخة حذف فى فهو مبتدأ خبره قوله (يقول للمؤذن اذا تشهد) اى قال فى اذانه اشهد ان محمدا رسول الله (كذبت) انكارا للرسالة (يعاقب العقوبة الوجيعة) بالضرب الشديد (والسجن الطويل) ولايقتل لانه مما كفر به (وفى النوادر) اسم كتاب لابن ابى زيد صاحب الرسالة المالكى (من رواية سحنون عنه) اى عن مالك (من شتم الانبياء) عليهم الصلوة والسلام (من اليهود والنصارى بغير الوجه الذى به كفروا ضربت عنقه)

كما مر (الا ان يسلم) فلايقتل لان اسلامه توبة مقبولة والاسلام يجب ماقبله (قال محمد بن سحنون فان قيل لم قتلته) اى الذمى (فى سب النبى) اى بسبب سبه له صلى الله تعالى عليه وسلم (ومن دينه) اى اعتقاده وعادته (سبه وتكذيبه) بانكار بعثته صلى الله عليه وسلم وهذا مما كفر به (قيل) فى جوابه (لانا لم نعطهم العهد على ذلك) اذا ضربت عليهم الجزية بشروط منها ان لايطعنوا فى ديننا فهو نقض عهد منه (ولا) اى لم نعطهم العهد (على قتلنا) اى قتل احد منا (و) لم نعطهم العهد على (اخذ اموالنا فاذا قتل واحدا منا قتلناه وان كان من دينه استحلاله) اى استحلال قتلنا واخذ اموالنا (فكذلك) ينقض عهده (اظهاره لسب نبينا) صلى الله عليه وسلم فانا شرطنا عليهم ان لايطعنوا فى الدين والا لاظهروا كفرهم لما فيه من نكاية اهل الاسلام وان كان ذلك من اعتقادهم الباطل (قال سحنون) حال هذا فى الحكم (كما لو بذل لنا اهل الحرب) اى اعطونا بعد امتناعهم ومحاربتهم لنا (الجزية على) شرط (اقرارهم على سبه) اى على ان نقرهم ولا نمنعه من سبه صلى الله تعالى عليه وسلم (لم يجز لنا ذلك) اى اخذ الجزية وتقريرهم على سبه (فى قول قائل) اى لم يقل بهذا احد من المسلمين وائمة الدين وان كانوا يستحلونه لكنا لا نقرهم على اظهاره وهذا مما يوضح انا لم نعطهم العهد على اظهار مثله (كذلك) اى كما انه لايجوز مصالحة الحربى واقراره على السب (ينتقض عهد من سب منهم) اى من اهل الذمة (ويحل لنا دمه) اى قتله لانه لانتقاض عهده صار حربيا مباح الدم (وكما لم يحصن) اى يصون ويحفظ (الاسلام من سبه) من المسلمين (من القتل كذلك لاتحصنه الذمة) فكيف يقر على مثله الكافر وسمى الحصن حصنا لصيانته لمن فيه وفى هذه المقدمة امر لا يخفى فان الاسلام يعدم بالسب لانه مخالف لدينه وكفر منه واما الذمى الكافر وان خالفه اظهاره السب عقد الذمة وعهدها فهو موافق لاعتقاده فالقياس مع الفرق الجلى غير ظاهر فكأنه امر اقناعى ومقدمة جدلية على طريق التمثيل وفيه ما فيه وكونه اولى غير مسلم (قال القاضى ابو الفضل) عياض المؤلف رحمه الله تعالى (ماذكره ابن سحنون عن نفسه وعن ابيه) سحنون من انه يقتل بمثل ماذكر مما كفر به واستحله فى دينه (مخالف لقول ابن القاسم) الذى تقدم نقله عنه (وما خفف عقوبتهم فيه) اى افتى فيه بعقوبة خفيفة غير القتل (مما به) اى بسببه (كفروا) اى ثبت كفرهم به عندنا وعلمنا به حين ضربنا عليهم الجزية ودرىء عنهم الحد (فتأمل) وجه التأمل الذى امر به على عادة المصنفين فى ذكره فيما يمكن توجيهه انا انما اقررناهم على كفرهم بشرط عدم اظهار مافيه طعن فى الدين وكيد للمسلمين بمواجهتهم باهانة نبينا سيد المرسلين

والمخالفة بينهما ان ابن القاسم فيما نقله المصنف رحمه الله تعالى عنه يقول ان من سب
احدا من الانبياء يقتل الا ان يسلم ولم يفرق بين ما كفر به وغيره وسحنون فى جواب
سليمان الزمه العقوبة والسجن لانه مما كفر به وقيل المخالفة بينهما فى قول ابن القاسم
انه قال فيمن قال دينكم دين الحمير انه يؤدب بالموجع والسجن الطويل تخفيف فى العقوبة
وسحنون وابنه قال فى تكذيب اليهودى للمؤذن انه يعاقب وهو بالعقوبة الموجعة
والسجن الطويل وليس بشئ (ويدل انه) اى ماقاله سحنون وابنه وقيل الضمير راجع
لقول ابن القاسم والصواب الاول وهو الذى عليه الشراح (خلاف ماروى عن المدنيين)
اى اصحاب مالك من اهل المدينة وهم اعرف بمذهبه (فى ذلك) المذكور مما اختلفوا
فى قتله وعدمه وقيل المراد بالمدنيين علماء المدينة واهلها مطلقا وهو ما قاله مالك
من احتجاجه بعمل اهل المدينة لانها قبة الاسلام ومهبط الوحى ومستقر الدين وفى هذه
المسئلة كلام لاهل الاصول ولابن حزم فى كتاب الاحكام كلام لايسعه هذا المقام (فحكى
ابو المصعب الزهرى) ابن احمد بن ابى بكر القاسم بن الحارث بن زرارة بن مصعب
بن عبدالرحمن بن عوف الزهرى المدنى الفقيه قاضى المدينة كما تقدم وفى نسخة ما حكى
بدل قوله فحكى وهو الصواب كما نبه عليه التلمسانى (قال) ابو مصعب (اتيت) بضم الهمزة
وبناء المجهول (بنصرانى قال والذى اصطفى) اى اختار وفضل (عيسى على محمد)
عليهما الصلوة والسلام (فاختلف) ببناء المجهول (على فيه) اى اختلف كلام الناس فيه
او اختلف رأيى فيه واضطرب ثم ظهر فى امره وحكمه (فضربته حتى قتلته) لشدة
الضرب من حينه (او عاش يوما وليلة) بعد ضربه ومات (وامرت من جر) اى
جره وسحبه (برجله) من محله الذى مات فيه (وطرح) ببناء المجهول (على مزبلة)
اى محل بفناء البلدة يطرح فيه الزبل والقاذورات ومزبلة بفتح الميم لا كسرها كما قيل
وباؤه مثلث اسم للمكان المذكور (فاكلته الكلاب) لانه لم يدفن حتى اكلته كما تأكل
سائر الجيف وهذا مما كفر به فهو مخالف لما تقدم وعدم دفن من قتل من الكفرة
مما لا يشرع فكأن هذا كله مما ادى اليه اجتهاده وتشدده فى دينه (وسئل ابو المصعب)
السابق ذكره (عن نصرانى قال عيسى خلق محمدا) لزعمه الفاسد فى ادعاء الوهيته
(فقال) مجيبا للسائل انه (يقتل) لاختلاقه الكذب على الله وجعله عيسى عليه
الصلوة والسلام افضل من نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم وقصده تنقيصه
وليس مما كفر به (وقال ابن القاسم) من اصحاب مالك كما مر (سألنا مالكا عن نصرانى
بمصر شهد عليه انه قال مسكين محمد) اراد بذلك تحقيره صلى الله تعالى عليه وسلم
واهانته لاتحننا ورأفة عليه وميم مسكين مكسورة وقد تفتح فى غير الفصيح وهل ميمه
اصلية اوزائدة فيه كلام فى التصريف (يخبركم انه فى الجنة) اى يقول انه سيدخل

الجنة وانه يتحقق له دخولهـا (ماله لم ينفع نفسه) هو كناية عن انه لايقدر على نفع نفسه فى الدنيـا (اذ كانت الكلاب تأكل ساقيـه لو قتلوه استراح منه الناس) هذا بناء على اعتقاده الفاسد قاتله الله اى حصل لهم منه بزعمه الباطل انه اتعبهم بكثرة اعدائه الذين اتعبوا المسلمين بقتالهم وانه اتعب الكفرة بقتـالهم لهم وقوله لو قتلوه متعلق بما بعده معنى ويجوز تعلقه بما قبله ومابعده ويسميه اهل البديع التجاذب وقد اشبعنا الكلام عليه فى السوانح (قال مالك ارى ان تضرب عنقه) وترمى جيفته حتى تأكله الكلاب جزاء له بما قاله (قال) مالك (ولقد كدت) اى قاربت (ان لااتكلم فيها) اى قربت من ترك الكلام فى هذه المسئلة التى سئل عنهـا (ثم رأيت) اى بدالى رأى اقتضاه الدليل (انه لايسعنى) اى لايجوز لى ولايحل (الصمت) السـكوت عن هذه المسئلة وعدم التكلم فيها بالحق الذى يستحقه هذا الخبيث فشـبه الصمت بمكان فيـه سـعة تضييق على من صمت فكانه لايدخله لما وجب عليـه من اظهار الحق فسكت عن المشبه به ودل عليـه بروادفه تخييلا ففيه تخييلية ومكنية وانما كان مالك رحمه الله اراد السـكوت عن هذا لانه كذب لايروح على احد فى حق من عصمه الله وحمـاه عن ان تصل اليـه يد احد ممن يؤذيه وكانه تلميح لما وقع له صلى الله تعـالى عليه وسلم حين عرض نفسه على القبائل فرجموه حتى ادموا ساقيـه وكان ذلك من اولاد عبد ياليل كما فصل فى السير او لما وقع له صلى الله تعـالى عليه وسلم باحد وهو مشهور ايضا (قال ابن كنانة) تقدمت ترجمته (فى المبسوط) اسم كتاب كما تقدم (من شتم النبى) صلى الله تعالى عليـه وسلم بسـبه صريحا (من اليهود والنصارى) بيان لمن (فأرى) اى اعتقد وافتى (الامام) اى السلطان لانه احد معانيه وكذا المنصوب من جانبـه ممن له تنفيذ الاحكام (ان يحرقه بالنار) اى يلقيه فيها وهو حى وهذا مما لم يجزه علماء الشرع لما ورد فى الحديث انه لايعذب بالنار الا الله او خالقهـا ولذا قال (وان شاء) اى الامام (قتله) بضرب عنقه (ثم حرقت) بالتشديد وفى نسخة حرق بحذف التاء (جثته) اى احرق بدنه بتمـامه بعد موته (وان شـاء) الامام (احرقهم بالنار احياء) وفى نسخة وان شاء احرقه بالنار حيا وهذا مذهب مالك فى جواز احراق من استحق القتل وغيره من العلماء يأباه وهو مثلة ومذهب الشافعى انه لايجوز الا قصاصا لحديث من حرق حرقناه ومن غرق غرقناه واستدل مالك لما قاله بان عليا كرم الله وجهه فعله وبقوله عليه السـلام فى حق من ارتد ان وجدتموه فاحرقوه وغيره يقول انه منسوخ كما نسخت المثله لقوله تعالى ﴿ فعاقبوا بمثل ماعوقبتم به ﴾ وهو مذهب ابى حنيفة (اذا تهافتوا فى سـبه) اى وقعوا فيـه والمراد انهم اكثروا منه علنا واصل التهافت السقوط شيئا فشيئا ثم استعير لما ذكر وهو لايستعمل الا فى الشر القبيح وفيه اشارة

الى انه مثلة لشدة ردعهم يقال تهافت فى كذا اذا انهمك فيه وبالغ (و) قال ابن كنانة
و (اقد كتب) ببناء المجهول (الى مالك من مصر) يستفتونه (وذكر) ابن كنانة
(مسئلة ابن القاسم المتقدمة) آنفا التى سئل عنها فى نصرانى شهد عليه انه قال مسكين
محمد الخ كامر (قال) ابن القاسم (فامرنى مالك فكتبت اليه بان يقتل و) ان (تضرب
عنقه) ضرب العنق كرمى الرأس عبارة عن قتل مخصوص والاولى فى التعبير ان يقول
فامرنى مالك ان اكتب بدليل قوله (فكتبت) ماقاله مالك لارسله للسائل (ثم قلت له)
اى لمالك (ياابا عبد الله) هى كنيته (وا كتب) بعد ماقاته (ثم يحرق) بعد قتله (بالنار
فقال) مالك (انه لحقيق بذلك) اى احراقه بالنار عنوان لخلوده فيها (وما اولاه)
افعل تفضيل بمعنى احق (به) اى بالاحراق (فكتبته) اى ذلك الذى قلته (بيدى)
تأكيد لرفع توهم التجوز به (بين يديه) اى عنده فى مجلسه وهو كناية عن ذلك
(فما انكره) اى ماقلته من احراقه بعد قتله (ولا عابه) عليه لانه ارتضاه (ونفذت)
بنباء المجهول والتشديد والذال المعجمة اى ارسلت (الصحيفة) وهى الورقة التى
كتب فيها جواب السائل (بذلك) الذى قاله مالك (فقتل وحرق) عملا بما قاله
الامام مالك رضى الله تعالى عنه (وافتى) من ائمة المالكية (عبيد الله) بالتصغير يحي
(بن يحيى) المكنى بابى مروان الليى فقيه ثقة عمدة فى مذهب مالك وهذا هو يحي
بن يحيي الذى روى عنه الموطأ كما تقدم (وابن لبابة) بضم اللام وبائين موحدتين
مخففتين بينهما الف وهو محمد بن يحيي بن عمر بن لبابة القرطى ولد سنة خمس
وعشرين ومائتين ومات ليلة الاثنين لاربع بقين من شعبان سنة اربع عشر وثلاثمائة
ولهم ايضا ابن لبابة آخر وهو محمد بن يحيي بن لبابة ابو عبد الله وآخر وهو احمد
بن محمد بن عمر بن لبابة ابو محمد القرطى توفى فى نصف صفر سنة خمس وعشرين
والمراد هنا الاول (فى جماعة سلف اصحابنا) يعنى المالكية وفى هنا بمعنى مع استعارة
تبعية لتمكنه بينهم (الاندلسيين) تقدم ضبطه واتفاقهم فى المذهب دون الزمان
فافتى هؤلاء كلهم (بقتل) امرأة (نصرانية استهلت) اى صرخت رافعة صوتها
من قولهم استهل المولود اذا صرخ والمراد انها اعانت واظهرت (بنفى الربوبيه)
بضم الراء مصدر كالخصوصية وياء النسبة للتأكيد (وبنوة عيسى لله) تعالى الله
عن ذلك علوا كبيرا وبنوة بتقديم الباء الموحدة على النون مصدر ايضا اى اعانت
بنفى بنوة عيسى اى انه ليس ابنا لله بل هو الله او هو معطوف على نفى اى نفت الربوبيه
وقالت ان عيسى ابن الله فالمراد بنفى الربوبية نفى الوحدة والانفراد بها وحرف
بعضهم البنوة بالنبوة بتقديم النون على الموحدة وقال فيه قلاقة لان نفى الربوبية
يقتضى نفى فروعها من النبوة والرسالة ثم ان البنوة والولادة تستلزم نفى الربوبية وهو

خبط عجيب منه واوله ينافي آخره (و) استهلت ايضا (بتكذيب محمد صلى الله تعالى عليه وسلم في) دعواه (النبوة و) افتى ايضا (بقبول اسلامها) اذا اسلمت بعد قولها هذا (ودرأ القتل عنها به) اي بالاسلام لانه يجب ماقبله (وبه قال غير واحد من) فقهاء المالكية (المتأخرين منهم القابسي) وتقدمت ترجمته (وابن الكاتب) ابو القاسم عبدالرحمن بن علي بن محمد الامام المالكي الجليل عرف بابن الكاتب وفي نسخة وبقبول الخ بدل قال غير واحد (وقال ابو القاسم ابن الجلاب) بفتح الجيم وتشديد اللام وباء موحدة بعد الف وهو امام جليل اشتهر بكنيته وفي اسمه اقوال اذكر منها قولين وهو صاحب القاضي ابي بكر الابهري وله تآليف جليلة وتوفي سنة ثمان وسبعين وثلاثمائة وهو عبد الله او عبدالرحمن بن الحسين البصري (في كتابه) الذي صنفه في فقه مالك رحمه الله تعالى (من سب الله تعالى او) سب (رسوله) صلى الله تعالى عليه وسلم (من مسلم اوكافر) بيان لمن وتعميم (قتل ولا يستتاب) اي لاتطلب منه توبة ولا تقبل وهو على احد الاقوال في الكافر (وحكى القاضي ابو محمد) المعروف بابن نصر وهو عبدالوهاب كما تقدم (في الذمي يسب ثم يسلم روايتين) عن مالك (في درء) اي دفع (القتل عنه باسلامه) اذا اسلم وهو توبته فيقبل اسلامه ولا يقتل وفي اخرى عنه يقتل حدا واليه اشار بقوله (وقال ابن سحنون) في وجه قتله انه حد (وحد القذف وشبهه) من الحدود كحد السرقة والزنا (من حقوق العباد لا يسقط عن الذمي باسلامه) وفي نسخة لا يسقط عن الذمي اسلامه (وانما يسقط عنه باسلامه حدود الله تعالى) لانها مبنية على المساحمة لكرم الله وعفوه بحلمه (فاما حد القذف فحق للعباد) لا يسقط بالتوبة سواء (كان ذلك لنبي اوغيره) ممن يحترم بصيانة عرضه (فاوجب) الله عز وجل اوابن سحنون (على الذمي اذا قذف النبي صلى الله عليه وسلم ثم اسلم) بعد قذفه (حد القذف) ولم تسقطه عنه توبته واسلامه وقذف الانبياء حده القتل كما تقدم ومن غفل عن هذا قال حد القذف ثابت بالكتاب ولم يجعل الله فيه القتل الى آخر ماقاله مما لا فائدة فيه وكيف يخفى عليه هذا مع قول المصنف رحمه الله تعالى (ولكن انظر) امر لكل من يتأتى منه النظر والفكر في المسائل الشرعية (ماذا يجب عليه) اي على من قذف الانبياء (هل حد القذف في حق النبي صلى الله تعالى عليه وسلم) خاصة (وهو القتل) لا الجلد كحد غيره (لزيادة حرمة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم) اي احترامه وتوقيره (على غيره) من امته لا غيره من الانبياء واليه ذهب بعض الشافعية وان الحدود قد تتفاوت كما قال تعالى في امهات المؤمنين ﴿ من يأت منكن بفاحشة مبينة يضاعف لها العذاب ضعفين ﴾ (ام هل يسقط القتل) عنه (باسلامه ويحد ثمانين) حد القذف (فتأمله) امر بالتأمل لما فيه من الشبهة وقوة الخلاف فيه فمذهبه كمذهب الشافعية قال امام الحرمين قذف النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كفر بالاتفاق وقال

ابو بكر الفارسي لو تاب لا يسقط عنه القتل لانه حد قذف النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وحد القذف له لا يسقط بالتوبة وحكى فيه الاجماع وخالفه الصيدلاني وغيره وقال يجد ثمانين اذا اسلم وذكر فيه الامام مباحث طويلة وقال ان ماقاله الفارسي مع بعده حسن وهذا ماجنح اليه المصنف رحمه الله تعالى ومن لم يقف عليه قال ماقال لعدم وقوفه على حقيقة الحال ﴿ فصل في ﴾ حكم (ميراث من قتل بسب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم) وغيره من الانبياء (وغسله والصلوة عليه) كغيره (اختلف العلماء) من ائمة الدين (في ميراث من قتل بـ) سبب (سب النبي) صلى الله تعالى عليه وسلم (فذهب سحنون) من المالكية (الى انه) اى ميراثه فيء حق (لجماعة المسلمين) يوضع في بيت المال كالفيء (من قبل) بكسر القاف وفتح الباء الموحدة تعليل اى من جهة (ان شتم النبي) صلى الله عليه وسلم (كفر شبه كفر الزنديق) لظاهر اسلامه وخفي كفره الذي دل عليه شتمه فميراثه كميراث الزنديق عنده وشبه بوزن مثل ومعناه وفي نسخة يشبه مضارع وليس بزنديق حقيقة لما مر من معنى الزنديق وانما هو يشبهه فحكمه كحكمه عنده (وقال) من ائمة المالكية (اصبغ) بن الفرج كما تقدم (ميراثه) حق (لورثته من المسلمين) كغيره (ان كان مستسرا) اى مخفيا من السر وهو الخفي وفي نسخة مستترا (بذلك) المقال الذي قاله بان لم يظهره علنا (وان كان مظهرا له) اى لسبه وشتمه (ومستهلا) اى معلنا (به) لا يكتمه واصل معنى الاستهلال الصراخ كما مر بيانه (فميراثه للمسلمين) كالفيء كما تقدم (ويقتل على كل حال) اى سواء تاب ام لا (ولا يستتاب) اى لا تطلب منه توبة ولا تقبل وليس المراد بالسر ان يخفيه في قلبه لانه لا يطلع عليه وانما المراد انه يقوله في خلوته لمن لا يفشي سره لعامة الناس حتى لا يطلع عليه الحكام وهذا كله في المسلم فمن توهمه عاما له وللكفرة فقد غفل (وقال ابو الحسن القابسي) تقدمت ترجمته (ان قتل وهو منكر للشهادة عليه) اى لما شهدوا به عليه من السب (فالحكم في ميراثه) شرعا (على ماظهر من اقراره يعني انه) اى ميراثه (لورثته) المسلمين لان انكاره لما شهدوا به عليه اقرار بانه مسلم معظم لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فلا تنافي الشهادة ولا الاقرار (والقتل) انما هو (حد) اى لقذف الانبياء لا لكفره وردته (ثبت عليه) الحد وحكمه (فليس من الميراث في شيء) فلا يمنعه (وكذلك) اى مثل ماقاله القابسي في هذه المسئلة (لو اقر بالسب) اى سبه صلى الله عليه وسلم (واظهر التوبة لقتل) جواب لو (اذ هو) اى القتل (حده) اى حد سب الانبياء كما تقدم (وحكمه) اى المقول حدا لا لردة وكفرا (في ميراثه) فيعطى لورثته (و) في (اسبابه و) في (سائر احكامه) من غسله والصلوة عليه (حكم الاسلام) لانه مسلم كسائر المسلمين (ولو اقر بالسب) للنبي صلى الله عليه وسلم (وتمادى عليه) اى استمر في مدى بعيد فهو استعارة وبهذا خالف ماقبله (وابى التوبة) اى امتنع من ان يتوب (منه)

اى

اى من السب (فقتل على ذلك) المذكور من السب الذى استمر عليه (كان) المستمر على سبه (كافرا) مرتدا (وميراثه) كالفئ حق (للمسلمين) لالورثته لان الكفر من موانع الارث (ولا يغسل ولا يصلى عليه ولا يكفن) كفنا تاما كالمسلمين (و) انما (تستر عورته ويوارى) اى يدفن ويستر جثته بالتراب (كما يفعل بالكفار) اى بغيره من الكفار الاصليين فلا يدفن فى مقابر المسلمين وجوز الشافعية غسله وتكفينه كما روى ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم امر عليا لما مات ابوه ابو طالب ان يغسله ويكفنه ويدفنه وقد ضعفه البيهقى ولا يصلى عليه اجماعا واما صلوته صلى الله تعالى عليه وسلم على ابن سلول فلانه منافق مع انه نهى عن ذلك بعده بقوله ولا تصل على احد منهم مات ابدا (وقول الشيخ ابو الحسن) القابسى (فى المجاهر) اى المعلن المظهر للسب (المتمادى) اى المستمر على اظهاره من قبله وكون ميراثه فيئا (بين) اى ظاهر (لا يمكن الخلاف فيه) ولا شبهة (لانه كافر مرتد غير تائب ولا مقلع) اى غير راجع عن كفره وردته (وهو مثل قول اصبغ) ابن الفرج فى المظهر المستهل المتمادى كما تقدم (وكذلك) اى مثل قول اصبغ هذا وقع (فى كتاب ابن سحنون) الذى قاله (فى الزنديق) الذى (يتمادى) ويستمر (على قوله) الصادر عنه مما كفر به (ومثله) اى مثل قول اصبغ وابن سحنون قول (لابن القاسم فى العتبية) الكتاب المشهور (و) كذا هو قول (لجماعة من اصحاب مالك) يعنى من علماء المالكية (فى كتاب) عبد الملك (ابن حبيب فيمن اعلن كفره) اى اظهره (مثله) اى ما ذكر (وقال ابن القاسم) فى المذكور (حكمه حكم المرتد) فى انه (لا ترثه ورثته من المسلمين) لانه كافر (ولا) ترثه ايضا ورثته (من اهل الدين الذى ارتد) عن الاسلام (اليه) اى الى دين آخر كاليهودية والنصرانية لانه فارقهم للدين الحق فتعلق به حق اهله فلا يعود اليهم بعوده لانه لا يقر عليه وماله صار فيئا يستحقه المسلمون (ولا تجوز وصاياه) لان ماله خرج من ملكه بردته وصار موقوفا (ولا) ينفذ (عتقه) ايضا لما ذكر وكذا سائر تصرفاته كبيع وهبة ووقف وغيره فانه محجور عليه لما ذكر وهذا كله مذهب الامام مالك واما مذهب غيره فالكلام عليه مفصل فى كتب الفقه وليس هذا محل تفصيله (وقاله) اى قال ماقاله ابن القاسم (اصبغ) بن الفرج من ان حكمه حكم المرتد لا يورث سواء (قتل على ذلك اومات عليه) اى على اعلانه الكفر (وقال) الشيخ (ابو محمد بن ابى زيد) صاحب الرسالة المالكى الامام المشهور (وانما يختلف فى ميراث الزنديق) الذى يبطن الكفر ويظهر الاسلام وفيه كلام تقدم (الذى يستهل بالتوبة) اى يظهرها واصل معناها الصياح كما تقدم فكنى به عما ذكر (فلا تقبل منه) توبته لان توبته لخوف القتل وهذا مذهب مالك وذهب غيره الى قبول توبته وانه تجرى عليه احكام الاسلام فى الميراث وغيره (فاما المتمادى) اى المستمر على زندقته واعتقاده

الباطل (فلاخلاف) فى (انه لايورث) عنده (وقال ابو محمد) هو ابن ابى زيد رحمه الله
المذكور آنفا (فيمن سب الله تعالى ثم مات ولم تعدل) بناء المجهول وتشديد الدال المهملة
اى لم تقم (عليه بينة) زكيت وعدلت (او لم تقبل) اى او اقيمت عليه بينة ولم تقبل او ثبتت
زندقته باقراره لكنه لم يقبل (انه يصلى عليه) ويرثه المسلمون ويدفن فى مقابرهم فتجرى
عليه احكام المسلمين لانه لم يحكم بكفره (وروى اصبغ عن ابى القاسم فى كتاب ابن
حبيب فيمن كذب برسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم) اى نسبه الى الكذب فى شئ
مما اوحى اليه وهو من المسلمين لان الكلام فيهم وفى نسخة فيمن كذب برسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم (او اعلن) اى اظهر (دينا) اى اعتقادا ونحلة (مما يفارق به الاسلام)
لكفره به والذى فى نسختنا مما بما الموصولة وفى نسخة الشرح الجديد ممن يفارق به بمن
الموصولة فقال انه اوقع من على مالا يعقل من غير تجوز وتغليب ولايجوزه اهل العربية
غير قطرب وهو قول ضعيف وكأنه تبعه فيه ولك ان تقول ان صحت هذه الرواية فالمعنى
مندرجا ومتلقيا لدينه ممن يفارق الاسلام (ان ميراثه) اى مايورث من ماله وغيره فيوضع
فى بيت المال ويصرف (للمسلمين وقال بقول مالك) اى وافقه فى قوله (ان ميراث المرتد
فئ يصرف (للمسلمين ولاترثه ورثته) من اهل الاسلام (ربيعة) بن ابى عبدالرحمن
بن فروخ فقيه المدينة ومحدثها الذى روى عنه مالك والليث وغيرهما واخرج له الستة
ووثقه احمد وغيره توفى سنة ست وثلاثين ومائة (و) قال بقوله ايضا الامام (الشافعى
وابو ثور) ابراهيم بن خالد الكلبى البغدادى احد المجتهدين الثقة المحدث روى عنه خلق
كثير واخرج له اصحاب السنن وتوفى فى صفر سنة اربعين ومائتين (وابن ابى ليلى)
وهو القاضى ابو عبدالرحمن محمد بن عبدالرحمن بن ابى ليلى الانصارى احد اعلام الدين
فى الفقه والحديث واخرج عنه اربعة من اصحاب السنن ووثقوه وقال بعضهم انه سيئ
الحفظ توفى سنة ثمان واربعين ومائة وله ترجمة فى الميزان واسمه يسار بمثناة تحتية والمراد
انه وافق اجتهادهم اجتهاده لا انهم قلدوه اذ المجتهد لايقلد غيره وهذا معنى قولهم
فى امثاله كالشافعى فى الفرائض مع زيد (واختلف فيه) اى القول به الرواية (عن
احمد) بن حنبل فقيل قال به وقيل لم يقل به (و) اما مذهب الصحابة فيه فـ(قال
على بن ابى طالب وابن مسعود و) مذهب غيرهم من اهل العصر الاول مثل سعيد
(ابن المسيب والشعبى والحسن) البصرى (وعمر بن عبدالعزيز) بن مروان بن
الحكم الاموى الامام المشهور (والحكم) بفتحتين ابن عتيبة مصغر عتبة بمثناة فوقية
الكندى فقيه الكوفة الامام العابد الزاهد توفى سنة خمس عشرة ومائة واخرج له
الستة ويوافقه فى اسمه واسم ابيه دون جده الحكم قاضى الكوفة وليس من رواة
الحديث ووهم البخارى فى تاريخه فجعلهما واحدا كما ذكره الحلبى (والاوزعى

والليث) بن سعد (واسحق) بن راهويه (وابو حنيفة) النعمان (ترثه ورثته من المسلمين) لتعلق حقهم به قبل موته (وقيل) مذهب ابي حنيفة في (ذلك) الميراث التفصيل فترثه ورثته منهم (فيما كسبه قبل ارتداده) لتعلق حقهم به (ومايكسبه في الارتداد) اي في زمن ارتداده (فيء للمسلمين) لانه مال كافر والكلام عليه وعلى ادلته مفصل في شروح الهداية وغيرها (قال القاضي ابو الفضل) عياض المصنف رحمه الله (وتفصيل ابي الحسن) القابسي في هذه المسألة (في باقي جوابه) كما مر آنفا (حسن بين) ظاهر واضح وهو قوله ان قتل وهو منكر للشهادة فالحكم في ميراثه على ماظهر من اقراره الخ (وهو على رأي اصبغ) في ان ميراثه للمسلمين ان كان مسرا فان اعلن فهو فيء (وخلاف قول سحنون) بانه للمسلمين كالزنديق (واختلافهما) اي اصبغ وسحنون مبني (على قول مالك في ميراث الزنديق) هل ينظر لظاهر حاله او لباطنه لان الله رداه برداء سريرته (فمرة ورثه ورثته من المسلمين) سواء (قامت عليه بذلك) المقال الذي قاله (بينة فانكرها او اعترف بذلك) مع البينة او بدونها (واظهر التوبة) عما صدر منه (وقاله اصبغ) بن الفرج المصري (ومحمد بن مسلمة) وقد قدمنا ترجمته (وغير واحد من اصحابه) اي كثير من اصحاب الامام مالك ودليله ماقاله بقوله (لانه مظهر للاسلام بانكاره او توبته) بعد اعترافه ونحن انما نحكم بالظاهر (وحكمه حكم المنافقين الذين كانوا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم) اي في زمنه او المراد انهم على ماعاهدوه عليه من الاسلام فالعهد على الاول بمعنى الزمان المعهود المعلوم فانه صلى الله تعالى عليه وسلم كان يعامل المنافقين معاملة المسلمين في ميراثهم وغيره تأليفا لقلوبهم وقلوب من قرب عهده بالاسلام لئلا يقول الاعداء انه يقتل اصحابه حتى اعلمه الله بذلك فكان لايصلي على بعضهم لان صلاته صلى الله تعالى عليه وسلم شفاعة لهم واشهر لحذيفة امرهم فكان عمر رضي الله تعالى عنه يصلي على من مات منهم اذا صلى عليه حذيفة واجراء احكام الاسلام عليهم نظرا لظاهر حالهم (وروى ابن نافع عنه في العتبية) الكتاب المشهور وهو عبد الله بن نافع الصائغ المدني المحدث مولى بني مخزوم وهو ثقة وقيل في حفظه شيء ووثقه ابن معين وهو صاحبه الذي كان يلازمه وروى عنه كثيرا واخرج له اصحاب السنن وترجمه في الميزان توفي سنة ست ومائتين (وكتاب محمد ابن المواز (ان ميراثه) في قتله (لجماعة المسلمين لان ماله تبع لدمه) ودمه هدر فماله غنيمة وفيء (وقال به) اي بهذا القول (جماعة من اصحابه) اي اصحاب مالك (وقاله) من اتباعه ايضا (اشهب والمغيرة) بضم ميمه وكسرها اتباعا وهو المغيرة بن عبد الرحمن بن الحارث بن عياش بمثناة تحتية وشين معجمة توفي يوم الاربعاء سنة ثمان وثمانين ومائة وولد سنة اربع وعشرين (وعبد الملك) بن حبيب او المعروف بابن الماجشون (ومحمد) بن المواز (وسحنون وذهب ابن القاسم في العتبية الى انه) اي المرتد

اوالزنديق (ان اعترف بما شهدبه عليه وتاب) ولم تقبل توبته (فقتل فلايورث) لانه حكم بكفره وقتل فلاتبقي لتوبته حكم فى الدنيا فلاوجه لماقيل انه عجيب كيف لايورث وقدتاب ولاوجه لما قيل انه كيف لايعمل بمقتضى الشهادة (وان لم يقر) وقد شهد عليه (حتى قتل اومات) حتف انفه (ورث) ورثته المسلمون وهومخفف اومشدد لان الاصل بقاؤه على الاسلام (قال) ابن القاسم (وكذلك) اى مثل من لم يقر حتى قتل اومات (كل من اسر) اى اخفى (كفرا) باى وجه يكون ولم يظهره حتى مات (فانهم يتوارثون بوراثة الاسلام) فتجرى عليهم احكام الاسلام نظرا لظاهر حالهم (وسئل ابوالقاسم بن الكاتب) تقدم بيانه (عن النصراني يسب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فيقتل) بذلك (هل يرثه اهل دينه) النصارى (ام المسلمون فاجاب بانه) اى ميراثه فئ يصرف (للمسلمين) لانه طعن فى الدين ونقض للعهد فماله كمال الحربي عدوه (ليس) ما اخذه المسلمون (على جهة الميراث لانه) لاتوارث بين مسلم وكافر اذ (لاتوارث بين اهل ملتين) كما ورد فى الحديث الصحيح (ولكن لانه) اى ماله (من فيئهم) الذى افاءه الله عليهم (لنقضه العهد) بسبه له صلى الله تعالى عليه وسلم لانه طعن فى الدين وليس مما كفر به و (هذا معنى قوله) اى قول ابن الكاتب (واختصاره) اى ايراده بعبارة احصر من عبارته ولذا لم ينقل لفظه بعينه وحكمه وحكم تصرفاته مفصل فى كتب الفقه

الباب الثالث

من هذا القسم (فى حكم من سب الله) بذكر ماهو عز وجل منزه عنه (و) حكم من سب (ملائكته وانبيائه) عليهم الصلوة والسلام (وكتبه) المنزلة على رسله عليهم الصلوة والسلام (و) سب (آل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وازواجه وصحبه) رضى الله تعالى عنهم اجمعين اما الملائكة فجمع ملك واصله ملأك من الالوكة وهى الرسالة فقلب وخفف كما مر وحقيقتهم عند المتكلمين اجسام لطيفة قادرة على التشكل باشكال مختلفة والفلاسفة واوائل المعتزلة لاينكرونها لكنهم اثبتوا جواهر روحانية غير جسمانية سموها عقولا واهل الشرع سموها ملائكة واثبتوا لها تصرفا فى العالم ومثلها الجن وانكر الفلاسفة وبعض المعتزلة الملائكة والجن بالمعنى الذى فسرهما به المتكلمون من انها اجسام من النور اوالريح قادرة على التشكل كما قال الامام فى المحصل لانها ان كانت لطيفة كالهواء لم تقدر على الافعال القوية وان كانت كثيفة لزم ان نشاهد والالزم ان يجوز وجود جبال شاهقة عندنا لانشاهدها وقالوا الجن الارواح البشرية الشريرة المفارقة لابدانها فهم لاينكرونها اصلاورأسا كما توهمه بعض الناس فيقولون انه مخالف لنص القرآن والحديث واجيب عما قالوه كما ذكره الكاتبي فى شرح المحصل بان اللطيف له معنيان ما لالون له

كالبلور وماهو رقيق القوام كالريح فجار ارادة الاول فيقوى على الاعمال الشاقة ولايرى او الثانى ولايرى لانها شفافة والشفاف لايرى اولان للرؤية شروطا وموانع اولان الله لم يخلق رؤيتها لغيرها وقيل الجن والملائكة جنس واحد والكلام على هذا مفصل فى كتب الحكمة وقد تقدم الكلام على الآل وهم الاقارب والصحب اسم جمع لصاحب وهو معروف (قال القاضى ابو الفضل) عياض المؤلف رحمه الله تعالى (لاخلاف) فى (ان ساب الله تعالى ٢ كافر حلال الدم) اى مستحق للقتل شرعا فهو كناية عما ذكر بقرينة ان الحل والحرمة من صفات الافعال دون الذوات والمراد اذا سبه بما لم يكفر به كاثبات الولد والشريك فانه لايقتل به الا اذا اظهره فانه نقض للعهد والظاهر ان المراد بالسب ماهو سب عندهم فيخرج هذا عنه فلا حاجة للجواب كما قيل (واختلف فى استتابته) اى طلب التوبة منه وقبولها (فقال ابن القاسم) رحمه الله تعالى (فى) كتابه الذى سماه (المبسوط وفى كتاب ابن سحنون ومحمد) بن المواز (ورواه ابن القاسم عن مالك فى كتاب اسحق بن يحيى من سب الله تعالى من المسلمين قتل ولم يستتب) اى لا تقبل توبته ولعظم جرمه لا تطلب منه توبة لانه قد يتوب فيتردد فى قتله (الا ان يكون) سبه (افتراء على الله بارتداده الى دين) غير الاسلام (دان به) اى اتخذه دينا اطاعه (واظهره) ولم يخفه (فيستتاب) اى يؤمر بالتوبة ورجوعه للاسلام (وان) ارتد لدين (لم يظهره لم يستتب) وقتل لانه زنديق لايوثق بتوبته والافتراء الكذب عمدا وسمى فعله هذا افتراء مجازا اولاستلزامه له (وقال فى المبسوطة مطرف) مشدد بزنة الفاعل وهو ابن اخت الامام مالك كما تقدم (وعبد الملك) بن حبيب اوابن الماجشون (مثله) بالنصب اى مثل مامر تفصيله (وقال المخزومى ومحمد بن مسلمة) تقدم بيانه (وابن ابى حازم) بحاء مهملة وزاء معجمة وهو عبد العزيز بن سلمة بن دينار بن ابى حازم توفى سنة اربع او خمس اوست وثمانين ومائة وهو ساجد فى مسجد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم (لا يقتل المسلم بالسب) اى سب الله الذى كفر به (حتى يستتاب) فان تاب والا قتل واليه ذهب الشافعى وغيره (وكذلك اليهودى والنصرانى) اذا سب الله تعالى واحد منهما لايقتل حتى يستتاب (فان تابوا قبل منهم) الاتيان بالتوبة (وان لم يتوبوا قتلوا ولابد من الاستتابة) قبل قتلهم وهذا حكمهم الآن اذ قويت شوكة الاسلام بخلاف زمنه صلى الله تعالى عليه وسلم اذ لم يقتل اليهود الذين قالوا يد الله مغلولة لما نزل اقرضوا الله قرضا حسنا فلم يستتبهم دفعا للفتنة (وذلك) اى ما تقدم من سب الله (كله كالردة) فى حكم الاستتابة (وهو) اى حكمه المذكور (الذى حكاه القاضى ابن نصر) تقدمت ترجمته (عن المذهب) اى مذهب الامام مالك وعند الشراح هنا كلام طويل بلا طائل وكيف يسوغ له

(٢) من المسلمين نسخه

البحث فى مسائل الفقه التى ينقلها مثل المصنف رحمه الله تعالى عن مذهبه (وافتى) الشيخ (ابو محمد بن ابى زيد) امام مذهب مالك المشهور (فيما حكى) بنباء المجهول (عنه فى رجل لعن رجلا) اى دعا عليه باللعنة (ولعن الله تعالى) عن وجل (فقال) معتذرا عما قاله (انما اردت ان العن الشيطان فزل لسانى) سبق خطأ لماقلته (فقال) ابن ابى زيد رحمه الله تعالى فى فتواه (يقتل بظاهر كفره) بما قاله (ولا يقبل عذره) لمخالفته للظاهر (واما) حاله فى الآخرة (فيما بينه وبين الله فمعذور) ان صدق وترك هذا القيد لظهوره فلااعتراض عليه وبهذا افتى الشافعية لان مخالفة الظاهر الصريح لا تعتبر بدون قرينة وهى قاعدة مقررة عند الفقهاء هذا وفى كلام ابن حجر بعد قول المصنف رحمه الله تعالى ولا يقبل عذره وقضية مذهبنا قبوله (وافتى فقهاء قرطبة) مدينة بالاندلس معروفة بضم القاف والطاء المهملة وموحدة (فى مسئلة هارون بن حبيب اخى عبد الملك الفقيه) الذى تقدمت ترجمته واخوه هارون لايعد من العلماء بل من الامراء (وكان ضيق الصدر) اى فى نفسه ضيق ومزق (كثير التبرم) اى الضجر والقلق مما يصيبه كما فسر به فى الصحاح (وكان) هارون (قد شهد) بنباء المجهول (عليه بشهادات) فى امور تقتضى تكفيره (منها انه قال فى استقلاله) اى فى زمن افاقته وقيامه (من مرض) اصابه من قولهم استقل اذا ارتفع والمراد انه برىء منه فقال برىء منه (لقيت فى مرضى هذا ما) اى امرا (لو) كنت (قتلت ابابكر وعمر) رضى الله تعالى عنهما وفى نسخة ماقد لو قتلت الخ (ما استوجبت) اى استحقيت (هذا) الذى لقيته (كله فافتى ابراهيم بن حسين بن خالد) من اجلاء فقهاء المالكية بقرطبة توفى سنة ثمان وخمسين ومائتين (بقتله لان مضمن قوله) هو بالتشديد بزنة اسم المفعول اى ما تضمنه (تجوير لله) بجيم وراء مهملة اى نسبته للجور (والتظلم منه) اى القول بانه ظالمه بما فعله (والتعريض فيه) اى فى نسبة الله تعالى لما لا يليق به (كالتصريح) اى كحكمه فى التكفير وايجاب القتل ومعنى التعريض مايقابل التصريح وهو من الكناية وليس هذا محل بيانه وقول المصنف رحمه الله تعالى التعريض كالتصريح وهو نقل عن ائمة مذهبه فلا وجه للاعتراض عليه بان الفقهاء قالوا فى كتب الفقه ليس حكمه حكم التصريح ونقله عن الشافعية (وافتى اخوه عبد الملك بن حبيب) الذى تقدمت ترجمته (وابراهيم بن حسن بن عاصم) وصحح فى بعض النسخ حسين بالتصغير بدله وهو الفقيه الجليل القرطبى توفى فى رمضان سنة سبع ومائتين (وسعيد بن سليمان القاضى بطرح القتل عنه) اى دفعه واصل معنى الطرح الرمى للمحقرات ففى التعبير به ايماء الى ان قتله جائز ولكنه درىء عنه (الا ان القاضى رأى عليه التثقيل) بوضع القيود والاغلال (فى الحبس

والشدة) اى التشديد (فى الادب) والنكال (لاحتمال كلامه) لما ذكر من نسبة الله تعالى للجور والظلم (وصرفه الى التشكى) من المرض لتألمه به لا الشكاية من الله ولهذا الاحتمال دفع عنه القتل وذكر النووى القولين فى الروضة من غير ترجيح وقال شيخ الاسلام زكريا فى شرح الروض الذى رجحه المحب الطبرى انه لايكفر قال ابن حجر والذى عندى ان يفصل فيقال ان اراد بذلك ان الله شدد عليه ذلك لذنوب سبقت له اونحو ذلك لم يكفر وان اراد انه لم يفعل معه الاصلح فى حقه فان كان مع اعتقاد ان مافعله معه جور كفر اوانه تعالى لايجب عليه الاصلح اواطلق لم يكفر انتهى وليس ماذكر مبنى على مسئلة وجوب الاصلح على الله وعدم وجوبه على الخلاف المذكور فى الاصل كما توهم * واعلم ان ابن مفلح قال فى كتاب الآداب الشرعية ان ابن عقيل رحمه الله قال الرضاء بقضاء الله فى الامراض ونحوها من المصائب واجب وقال الشيخ تقى الدين انه ليس بواجب على الاصح وانما الواجب الصبر وفيه كلام اطال فيه والحاصل ان المصائب والامراض ليست بذنب سبق من العبد وانما هى ابتلاء من الله يثيب عبده عليه كما ورد فى الاحاديث وقد تقدم شئ منه فيما يصيب الانبياء وقول هذا القائل يقتضى انه يعتقد انها تصيبه بذنوب سلفت منه وهذا جهل منه (فوجه) قول (من قال فى ساب الله بالاستتابة) اى انه يطلب منه التوبة فان تاب والا قتل (انه) اى السب (كفر وردة محضة) اى خالصة ظاهرة (لم يتعلق بها حق لغير الله تعالى) من عباده وحق الله تعالى لكرمه وغناه مبنى على المسامحة (فاشبه) السب (قصد الكفر بغير سب الله) فى ان كلا منهما ردة (و) اشبه (اظهار الانتقال) عن دين الاسلام (الى دين آخر من الاديان) كالنصرانية (المخالفة للاسلام) سواء اظهره املا (ووجه) قول (من قال بترك استتابته) كما تقدم نقله عن بعض ائمة المالكية وفى نسخة ووجه ترك استتابته (انه لما ظهر منه ذلك) السب المقتضى للكفر (بعد اظهار الاسلام قبل) غاية مبنى على الضم اى سب الذى صدر منه (اتهمناه) جواب لما اى صار له تهمة فى الكفر (وظننا ان لسانه لم ينطق به الا وهو معتقد له) مصمم عليه بقلبه لفساد عقيدته (اذ لايتساهل) اى يعده سهلا هنا يتكلم به من غير تدبر (فى هذا) اى سب الله تعالى شأنه (احد) له عقل ودين (فحكم له بحكم الزنديق) لان ظاهره الاسلام وباطنه مضمر لخلافه بدليل ماصدر منه والزنديق لايستتاب فلما اشبهه حكم له بحكمه وهذا لايقتضى ان سب الرسول صلى الله تعالى عليه ليس ردة محضة حتى يشكل جريان الخلاف فيه كما قيل بل لان حق الله له حكم يخصه كما تقرر عند الفقهاء (ولم تقبل توبته) لاخفائه الكفر فالظاهر استمراره عليه وان توبته انما هى ليخلص من القتل وهذا ظاهر فى ان معنى

الزنديق من يظهر الاسلام ويخفى الكفر كالمنافق وقيل هو من لاينتحل دينا كما تقدم
(واذا انتقـل من دين الى دين آخر واظهر السب بمعنى الارتداد) اى بمعنى يقتضى
انه صار مرتدا (فهذا) المنتقل من دين لآخر بسبب ردته (قد علم) بفعله هذا
(انه خلع ربقة الاسلام من عنقه) اى خرج من الاسلام خروجا ظاهرا الى الكفر
وهو استعارة لان الربقة عروة فى حبل تربط بها البهائم وتشد فاذا خلعتها اى
رمتها من عنقها شردت وذهبت نافرة فجمل احكام الدين وحدوده المانعة بالتزامها
من المعاصى والكفر كالحبل الذى يربط به وفيه اشارة الى انه ملحق بالحيوانات
العجم انهم الا كالانعام بل هم اضل وهو مقتبس من الحديث الآتى من فارق الجماعة
قيد شبر فقد خلع ربقة الاسلام من عنقه والجماعة اهل السنة والربقة بكسر فسكون
وجمعه رباق (بخلاف الاول المتمسك به) اى بالاسلام فانه بمجرد سبه لله تعالى
شأنه لم يعلم انه خلع ربقة الاسلام لتمسكه به ظاهرا فاشبه من قصد الكفر بغير سب
(وحكم هذا) الذى انتقل من دين الى آخر واظهر السب (حكم المرتد) الذى خلع
ربقة الاسلام من عنقه (يستتاب) فان تاب قبلت توبته والا قتل (على مشهور مذهب
اكثر اهل العلم) من اكثر علماء الحنفية والشافعية والحنبلية (وهو مذهب مالك
واصحابه) فى كتبهم (على مابيناه قبل) فى الباب الاول (وذكرنا الخلاف) مفصلا
(فى فصوله) الآتية بعد ﴿ فصل واما من اضاف الى الله تعالى ﴾ اى نسب اليه
(مالايليق به) اى لاينبغى ان يعتقده احد فى حقه (ليس على طريق السب) اى
لم يذكر قائله بقصد السب فجعل ماقصد به امر كمن جاس فى طريق يمر به ذلك الامر
فهو مجاز او كناية عما ذكر (ولا الردة) اى ليس ذكره له على طريق الردة اى
على وجه يقتضيها (وقصد الكفر) اى قصد مايعد كفرا (ولكن) كان ذكره
لما لايليق (على طريق التأويل) اى قصد غير مايظهر منه (والاجتهاد) اى يقوله
اجتهادا برأيه فيه (والخطأ) فى اجتهاده (المفضى) بفاء وضاد معجمة (الى الهوى)
اى قوله المؤدى الى امر من هوى نفسه من غير نظر للحق وتحقيق له (والبدعة)
اى اختراع امر لم يسبق اليه ولم يرد فى الشرع والمراد البدعة التى هى ضلالة
فان البدعة قد تستحسن لعدم مخالفتها الشرع وقد تكون واجبة كما فصل فى محله
ومقصوده بهذا الفصل بيان حكم من خالف اهل السنة من الفرق الذين لهم
مذاهب مذكورة فى الاصول كالمعتزلة ومن ضاهاهم (من تشبيه) اى تشبيه الله
تعالى بغيره كاثبات يد له وجسم وهذا بيان لما لايليق (او نعت) اى وصف الله
سبحانه وتعالى (بجارحة) اى باثبات جارحة له والجارحة العضو من اجترح
وجرح بمعنى اكتسب قال الله تعالى ﴿ ويعلم ماجرحتم ﴾ كاليد والعين والوجه ونحوه

مما ورد في القرآن والاحاديث ولم يقصد ظاهره كالاستواء على العرش مما هو مصروف عن ظاهره كما سيأتي بيانه (او نفي صفة كمال) كنفي المعتزلة للصفات فرارا من تعدد القدماء والمحذور انما هو في اثبات ذوات قدماء لاذات وصفات واحترز بقوله كمال عن الصفات السلبية فلا وجه لما قيل انه لم يحترز به عن شيء لان صفاته كلها كمال (فهذا) المضاف اليه تعالى مع تأويله (مما اختلف السلف) المتقدمون (والخلف) المتأخرون (في تكفير قائله ومعتقده) اي جعله كافرا فذهب الاشعري الى عدم تكفير اهل الاهواء والمذاهب المردودة وعلى ذلك اكثر الفقهاء من الحنفية والشافعية وليس على اطلاقه كما ستراه (واختلف قول مالك واصحابه في ذلك) اي في تكفير اهل الاهواء (ولم يختلفوا في قتالهم اذا تحيزوا فئة) اي فارقوا اهل السنة وانفردوا بمكان مختص بهم لاظهارهم المخالفة وخشية اضلال العامة والخروج اذا قويت شوكتهم (و) لم يختلفوا ايضا في (انهم يستتابون) اي تطلب توبتهم ورجوعهم عما قالوه واعتقدوه (فان تابوا) ورجعوا عما هم عليه قبلت توبتهم (والا قتلوا) دفعا لشرهم واضلالهم لغيرهم (وانما اختلفوا) اي مالك واصحابه (في المنفرد) الذي ليس معه جماعة يتحيز بها عن غيره (منهم) اي ممن نسب لله ما ذكر (فاكثر قول مالك واصحابه ترك القول بتكفيرهم) للنهي عن تكفير اهل القبلة (وترك قتالهم) لتأويلهم ولرجاء توبتهم ورجوعهم ولعدم ضررهم لغير انفسهم وفي نسخة وترك قتلهم (والمبالغة في عقوبتهم) اي تشديد عقوبتهم (واطالة سجنهم) بفتح السين اي حبسهم مدة طويلة (حتى يظهر اقلاعهم) اي رجوعهم عما هم فيه من القلع بمعنى النزع والازالة اريد به ما ذكر (وتستبين) اي تظهر (توبتهم) ورجوعهم للحق (كما فعل عمر) بن الخطاب رضي الله تعالى عنه (بصبيغ) بفتح الصاد المهملة وكسر الباء الموحده وسكون المثناة التحتية وغين معجمة وهو رجل من بني يربوع اسمه صبيغ بن شريك بن عسل بكسر العين وسكون السين المهملتين قال ابن ماكولا كان يتتبع مشكل القرآن ومتشابهه فامر عمر رضي الله تعالى عنه بضربه ومنع الناس من مجالسته (وهذا قول محمد بن المواز في الخوارج وعبد الملك بن الماجشون) وهم جماعة كانوا مع علي كرم الله وجهه في صفين ثم خالفوه وخرجوا عليه لانكارهم التحكيم وقولهم لا حكم الا لله ولهم عقائد مخالفة للسنة كتكفير مرتكب الكبيرة ووجوب الخروج على الامام اذا خالف السنة ومع ذلك كان لهم من العبادة والشجاعة والتصلب فيما يعتقدونه امورا عجيبة وقد اخبر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بهم قبل ظهورهم وقصتهم مع علي رضي الله تعالى عنه وقتالهم له مشهور في التواريخ (و) هو ايضا (قول سحنون في جميع اهل الاهواء) من الفرق الضالة المضلة المفصلة في محلها فتشدد عقوبتهم ولا نقتلهم بل نطيل سجنهم حتى يتوبوا (وبه)

اى بما ذكر (فسر قول مالك فى الموطأ) كتابه المشهور وفسر قول مالك بقوله (ومارواه) مالك وفى نسخة ماروواه بدون واو بدل من قول مالك اى فسر بعض اصحابه ماقاله رواية (عن عمر بن عبدالعزيز عن جده) مروان بن الحكم (وعمه) عبد الملك بن مروان (من قولهم) بيان لما (فى القدرية يستتابون فان تابوا) تركوا (والاقتلوا) لكفرهم بما مر وهؤلاء طائفة قالوا بنفى القدر وان الامر انف لم يسبق تقديره فنسبتهم للقدر للملابسة السلبية وقد ورد فى الحديث انهم مجوس هذه الامة شبههم بهم لاضافتهم الامر لغير الله من النور والظلمة والكلام عليهم وعلى عقائدهم مفصل فى كتب الاصول وهم اصحاب واصل بن عطاء الغزال وهم يقولون يقع فى ملكه مالا يريده تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا (وقال عيسى) بن ابراهيم كما تقدم وقيل هو ابو موسى الغافقى (عن ابن القاسم) تقدم بيانه (فى اهل الاهواء) اى الآراء الفاسدة الذين اتبعوا فيها اهواءهم الفاسدة (من الاباضية) بكسر الهمزة وبالباء الموحدة والضاد المعجمة جماعة من الخوارج اصحاب عبد الله بن اباض ظهروا فى خلافة مروان بن محمد آخر بنى امية زعموا ان من خالفهم كافر غير مشرك يجوز مناكحته (والقدرية وشبههم) فى عقائدهم الباطلة (ممن خالف الجماعة) اى اهل السنة فان الجماعة عند الاطلاق ينصرف لهم لاجتماعهم على الحق (من اهل البدع) اى الضلالة كالنصيرية والاسمعلية وغيرهم ممن فصل فى كتاب الملل والنحل (والتحريف لتأويل كتاب الله تعالى) بتفسيره وتأويله بالتاويلات الباطلة (يستتابون) اى تطلب منهم توبتهم ورجوعهم عن اعتقاداتهم الفاسدة سواء (اظهروا ذلك) الاعتقاد حتى اطلعنا عليه (او اسروه) اى اخفوه بحيث لا يطلع عليه الا من هو منهم (فان تابوا) قبلت توبتهم وعفى عنهم (والا) اى ان لم يتوبوا (قتلوا وميراثهم لورثتهم) من المسلمين لانهم يقولون انهم على الاسلام ويتأولون النصوص الدالة على خلافهم وانما قتلوا لاصرارهم على البدع المخالفة للحق كما يقتل تارك الصلوة لا للحكم بكفرهم فلا يرد عليه ماقيل انهم اذا قتلوا لكفرهم كيف يرثهم المسلمون مع ما فيهم من مانع الارث ولا فرق بينه وبين المرتد والفرق مثل الصبح ظاهر (وقال مثله) اى مثل قول عيسى (ايضا) تأكيد لمثله (ابن القاسم فى كتاب محمد) بن المواز (فى اهل القدر وغيرهم) من اهل البدع المخالفين فى العقائد لاهل السنة (قال) اى ابن القاسم او محمد (واستتابتهم) معناها (ان يقال لهم اتركوا ما انتم عليه) من العقائد الباطلة فان لم يتركوا قتلوا وورثهم ورثتهم كما تقدم (ومثله) اى مثل قول ابن القاسم فى كتاب محمد المنسوب (له فى كتاب (المبسوط فى) حق (الاباضية والقدرية) الذين بيناهم (وسائر اهل البدع) من الفرق الضالة فيستتابوا والا قتلوا (قال) ابن القاسم (وهم مسلمون) لاظهارهم الاسلام وشعائره (وانما قتلوا) جواب سؤال مقدر تقديره فلم قتلوا مع كونهم مسلمين

فقال فى جوابه (لرأيهم) اى مارأوه من العقيدة (السوء) بفتح فسكون اى السيء المخالف لجماعة السنة واهل الحق (وبهذا) اى بما يوافق ماقاله ابن القاسم (عمل) الخليفة الراشد (عمر بن عبدالعزيز) بن مروان بن الحكم اى عمل به وحكم فى زمان خلافته به وقد استشكل بعض الشراح كلام المصنف فيما نقله عن ابن القاسم بان القدرية اطلقوا تارة على من ينفى القدر كله ويقول ان الامور انفة اى مستأنفة ليس فيها لله قدرة ولا علم بها وهؤلاء كفرة كما فى الحديث المار انهم مجوس هذه الامة وهذه الطائفة كانت فى آخر الدولة الاموية وانقرضوا فان فسروا بهم فلا يصح قوله وهم مسلمون وتارة على المعتزلة القائلين بان الشر ليس بارادة الله تعالى وتقديره وهؤلاء لايحكم بكفرهم * قلت اذا حمل على هذا فلا اشكال فيما قاله ابن القاسم وان كان هو لم يبين مراده لانهم لكونهم انقرضوا كان كلامه منصرفا اليهم بقرينة خارجية (وقال ابن القاسم من قال ان الله تعالى لم يكلم موسى تكليما) مصدر مؤكد لنفى احتمال التجوز فيه (استتيب) بطلب توبته ورجوعه عما اعتقده (فان تاب) ورجع عن انكاره لكلام الله تعالى قبلت توبته (والا قتل) لانكاره لما اخبر الله به فى كلامه الكريم المتواتر فان اراد ابن القاسم انه يكفر لانكاره القرآن وتكذيبه لما قاله اصدق القائلين من غير تفصيل فيه فله وجه وان اراد ان ماذهب اليه المعتزلة من ان ماسمعه موسى عليه الصلوة والسلام خلقه الله تعالى فى الشجرة لا انه صوت وحروف حادثه صدرت منه لان ذاته لاتقوم بها الحوادث والكلام النفسى لايسمع عندهم فتكفيرهم بهذا غير مسلم والكلام على مسئلة الكلام مفصل فى كتب الاصول لايسع تفصيله هذا المقام وقد افردوه بالتأليف (وابن حبيب وغيره من اصحابنا) المالكيه فهى صحبته موافقتهم مذهبا لاصحبة حقيقة (يرى) اى يعتقد (تكفيرهم) اى انهم كفروا بمقالتهم هذه (و) يرى (تكفير امثالهم) من اهل البدع والعقائد الفاسدة (من الخوارج) بيان لامثالهم وقد تقدم بيان الخوارج (والقدرية) الذين تقدم ذكرهم (والمرجئة) مهموز بزنة اسم فاعل من الارجاء وهو التأخير والامهال وهم فرق خمس ذهبوا الى انه لاتضر معصية مع الايمان كما لاتنفع طاعة مع الكفر وتكفيرهم لانكارهم النصوص المتواترة وماعلم من الدين بالضرورة قيل كان ينبغى ان يسموا المتركة لدلالته على انه لاعذاب اصلا مع موافقته لقولهم الغفلة التركة وهو كلام فى غاية الركاكة واللغة لاتعالل والتأخير يراد به الترك كثيرا وقد علمت ان المرجئة بالهمزة وتبدل ياء والقدرية بفتح الدال ويجوز تسكينها (وقد روى ايضا عن سحنون مثله) اى مثل قول بن حبيب فى التكفير (فيمن قال ليس لله كلام انه كافر) لانكاره ماثبت بالتواتر ومايلزمه من تكذيب الله ورسله فتكفيره بناء على ظاهر كلامه

واطلاقه صيانة للشرع لئلا يخرق السياج فلو قال اردت بذلك انه ليس له كلام بحروف واصوات حادثة كالبشر لتنزهه عن قيام الحوادث به عند غير الكرامية وهم من الفرق الضالة فهذا مما ذهب اليه كثير من اهل السنة كالاشعري المثبت للكلام النفسي فلا يكفر قائله وان ذهب الى قدم الالفاظ كثير من السلف كالحنابلة واول الشهرستاني كلام الاشعري في رسالة له لخصها الشريف في شرح المواقف والكلام فيه مشهور بين العلماء وفيه تأليف مستقل (واختلفت الروايات عن مالك) في اهل البدع والاهواء (فاطلق) القول بتكفيرهم عن مالك (في رواية الشاميين) اى من اتبع مذهب مالك من اهل الشام (ابي مسهر) بزنة اسم فاعل بسين ساكنة وراء مهملتين بينهما هاء مكسورة بدل من الشاميين وهو عبدالله بن مسهر الغساني المالكي كما تقدم (ومروان بن محمد الطاطري) الدمشقي والطاطري بطائين مهملتين مفتوحتين وراء مهملة نسبة الى ثياب بيض كان يبيعها وهي تعرف بالطاطرية في مصر والشام وهو امام محدث ثقة اخرج له مسلم وغيره وله ترجمة في الميزان وهو من زهاد العلماء توفي سنة ست عشر ومائتين (الكفر عليهم) اى قال بكفرهم مطلقا وسماهم كفرة واطلق اسم الكفر عليهم (وقد شوور) بناء المجهول اى شاور مالكا واستشاره بعض الناس (في تزويج القدري) اى عقد النكاح له من نساء اهل السنة (فقال لا) اجيزان (تزوجه) لانه كافر عنده ومثله لايحل تزويجه بمسلمة وقد (قال الله تعالى ولعبد مؤمن خير من مشرك) ولو احكم اى العبد المؤمن وان كان فقيرا خير من المشرك وان كان غنيا وفيه ترغيب وترهيب وفي الآية كلام في كتب التفسير (وروى عنه) اى عن مالك (ايضا) اى كما روى عنه فيما مر انه قال (اهل الاهواء) اى البدع والعقائد المخالفة لاهل السنة (كلهم كفار) لعقائدهم الباطلة (وقال) مالك ايضا (من وصف شيئا من ذات الله) اطلاق الذات بمعنى النفس على الله مشهور وفيه كلام تقدم (واشار) حال وصفه له (الى شيء من) اعضاء (جسده يد) بدل من جسده بدل بعض من كل (او سمع او بصر) اونحوه (قطع ذلك) العضو (منه) الذى اشار له حال وصفه واشارته كناية عن ان ماذكر من الاعضاء حق في المخصوص المشار اليه وانما عوقب بذلك (لانه شبه) بشين معجمة من التشبيه فهو باشارته شبه (الله بنفسه) في اثبات الاعضاء والتجسم له ومثله من المتشابه وللسلف فيه خلاف فمنهم من نهى عن الخوض فيه وتأويله لانه مما يستحيل في حقه وذهب بعضهم الى تأويله بما يصح في حقه كتفسير اليد بالقدرة والتصرف ونحوه ومنهم من قال انها صفات له لايعلم حقائقها ومنها الصفات السمعية وعلى كل حال فالتشبيه غير صحيح (ليس كمثله شيء وهو السميع البصير) وقيل ان مالكا قصد بكلامه هذا الزجر الشديد لا القطع حقيقة لانه لم يرد به حد في الشرع اواراد الدعاء عليه بذلك فانه اجل من ان يفتي بمثله حقيقة اسمى

ولايخفى ان ماقاله خلاف الظاهر واذا كان عنده هذا كفرا وهو مستحق للقتل فاى مانع من عقوبته بمثل ماذكر وماوجه استبعاده (وقال) مالك (فيمن قال القرآن مخلوق هو كافر فاقتلوه) اعلم ان هذه المسئلة مما ابتلى بها السلف حتى اختار بعضهم السجن والضرب ولم يرضوا بان يقولوا ذلك ومن الغز وورّى فى كلامه فقال انفطى بالقرآن مخلوق وقال بعضهم التوراة والانجيل والزبور والفرقان وعدها باصابعه وقال هذه الاربعة مخلوقة الى غير ذلك والقرآن يطلق على الكلام النفسى والصفة المعنوية القائمة بذات الله تعالى وعلى الكلام القائم بذاته عند من قال بقدم الالفاظ كالحنابلة والشهرستانى وعلى مايقرؤه الناس ويكتبونه والاولان قديمان والثالث محدث مخلوق لكنه منع من قوله تأدبا وتنزيلا للصورة منزلة ذيها ولئلا يوهم معنى الاختلاق الذى هو بمعنى الافتراء والكذب قال ابن طلحة فى كتاب آداب حملة القرآن اول من قاله الوليد بن المغيرة وقد فسر قوله تعالى (قرآنا عربيا غير ذى عوج) بغير مخلوق وورد فى الحديث القرآن كلام الله ليس بمخلوق وعليه انعقد الاجماع قبل ظهور المعتزلة وحكم من قاله انه يؤدب ثم يستفصل فان قال اردت الحروف والاصوات ترك ولايقتل وان قال اردت المعنى القائم بالذات قتل مطلقا او ان لم يتب قولان وهل يعذر لجهله ام لا فيه خلاف وموسى سمع كلام الله من غير صوت ولا حرف كما نرى الله فى الجنة من غير جهة وتجسم ولاتجوز التورية عنه كما مر الا اضطرارا انتهى وهذه الرواية عن مالك بناء على انه يجوز التعزير بالقتل وهو الذى يسميه بعض الفقهاء سياسة لاما يفهمه الناس من انه مالم يفعله الامام على خلاف الشرع وبه صرح ابن تيمية فى السيف المسلول كما مر وعليه حمل مامر من قتل اهل الاهواء فلا اشكال فيه كما قيل (وقال ايضا) الامام مالك (فى رواية ابن نافع) عن مالك انه (يجلد ويوجع ضربا ويحبس حتى يتوب) وهذا هو الصحيح وابن نافع تقدمت ترجمته (وفى رواية بشر) عن مالك وهو بكسر الموحدة وسكون الشين المعجمة وراء مهملة (ابن بكر التنيسى) بكسر التاء المثناة الفوقية وتشديد النون المكسوره ومثناة تحتية وسين مهملة وتنيس قرية كتاب بقرب دمياط ينسج فيها ثياب مشهورة بغاية الجودة وهى فى جزيره صغيره تسمى تونه اكانها البحر وتاؤها مكسورة على الصحيح وجوز بعضهم فتحها وبشر بن بكر هذا امام محدث جليل ثقة اخرج له اصحاب السنن وتوفى سنة خمس ومائتين وله ترجمة فى الميزان (عنه) اى عن مالك (انه يقتل ولاتقبل توبته) والصحيح ماتقدم (وقال القاضى ابو عبدالله البركانى) بزنة الزعفرانى بباء موحدة وراء مهملة ومثناه فوقية وكاف ونون بعد الالف وياء نسبة الى نوع من الاكسية (والقاضى ابو عبد الله

(التستري) من اصحاب مالك نسبة لتستر بتائين مثناتين فوقيتين كما تقدم (من ائمة) المالكية (العراقيين) نسبة لعراق العجم اقليم معروف (جوابه) اى جواب مالك فى هذه المسئلة (مختلف) روايته عنه فى القتل وعدمه (يقتل المستبصر) هو بسين ساكنة وصاد وراء مهملات قبلهما مثناة ونون اى من له اعوان ينصرونه وقيل انه بباء موحدة اى من له بصيرة فى اقامة الادلة على مراده كذا فى الشروح والاول انسب بقوله (الداعية) بدال وعين مهملتين الذى يدعو الناس لمذهبه ويطلب ظهوره والتاء للمبالغة لا للتأنيث كعلامة فهذا اشد فتنة فلذا رأى مالك قتله دفعا لغائلته بخلاف غيره (و) بناء (على هذا الخلاف) فى الرواية عن مالك المبنى على انه كان داعية ام لا انه (اختلف قوله) اى مالك (فى اعادة الصلوة) اذا صليت (خلفهم) اقتداء بامامهم فتارة قال يعيد وتارة قال لا يعيد وهو مبنى على ان الامام داعية ام لا اى المبنى على التكفير وعدمه ومذهب ابى حنيفة والشافعى صحة الاقتداء باهل البدع والاهواء مطلقا والادلة مفصلة فى كتب الفقه (وحكى) ابو بكر (ابن المنذر) هو امام جليل ادعى الاجتهاد وعد فى اصحاب الشافعى وهو حافظ ثقة كما تقدم رواية (عن الشافعى رضى الله تعالى عنه (لا يستتاب القدرى) لكفرهم ونفيهم تقدير الله كما مر (واكثر اقوال السلف تكفيرهم) اى جاءت بالحكم بتكفيرهم وفيه خلاف (وممن قال به) اى اعتقد كفرهم (الليث وابن عيينة وابن لهيعة) بفتح فكسر وهؤلاء كلهم تقدمت تراجمهم و (روى عنهم) اى عمن ذكر من السلف (ذلك) اى تكفيرهم كما روى عنهم (فيمن قال بخلق القرآن) وقد سمعت ما فيه (وقال ابن المبارك) اسمه عبد الله كما تقدم (والاودى) بفتح الهمزة وسكون الواو وكسر الدال المهملة منسوب للاود قبيلة وهو عثمان بن الحكم (ووكيع) ابو سفيان بن الجراح الرواسى كما تقدم (وحفص ابن غياث) بكسر الغين المعجمة وفتح الياء التحتية المخففة والف تليها مثلثة ابو عمرو النخعى قاضى الكوفة الامام الحافظ اخرج له الستة وترجمته فى الميزان توفى سنة اربع عشر ومائة (وابو اسحق الفزارى) ابراهيم بن الحارث بن اسماء بن خارجة الفزارى احد العلماء الاعلام اخرج له ايضا الستة وتوفى سنة ست او ثمان وثمانين ومائة (وهشيم) بن بشر السلمى الواسطى الحافظ الثقة توفى سنة ثلاث وثمانين ومائة واخرج له الستة وترجمته فى الميزان (وعلى بن عاصم) بن صهيب الواسطى احد الائمة الاعلام الذى اخرج له اصحاب السنن كما فى ترجمته فى الميزان وتوفى سنة احدى ومائة وعمره سبع وتسعون (فى آخرين) من الائمة الذاهبين لهذا (وهو) اى ما قاله هؤلاء (من قول اكثر المحدثين) اى ائمة علم الحديث (والفقهاء والمتكلمين فيهم) متعلق بقول اى فى المبتدعة (وفى الخوارج والقدرية واهل الاهواء) اى المتبعين لهوى انفسهم فى العقائد الفاسدة (المضلة) بزنة اسم الفاعل ويجوز كونه اسم مفعول ايضا (واصحاب البدع المتأولين) للنصوص بتأويلات باطلة

(وهو قول احمد بن حنبل) فى هؤلاء (وكذلك) اى مثل هذا القول (قالوا) اى قال من الائمة الذاهبين للتكفير (فى) الفرقة (الواقفة) بالقاف والفاء وفى نسخة الواقفية بياء النسبة (و) فى الفرقة (الشاكة فى هذه الاصول) متعلق بالواقفة والشاكة على التنازع او التجاذب والمراد بالواقفة قوم توقفوا فى اتباع البدعة او السنة لجهلهم او لتعارض الادلة عليهم فلم يقولوا القرآن مخلوق اوغير مخلوق وكذا الشاكة فرقة شكوا فى ذلك وقال بعض الشراح ليس المراد بهم كل من توقف اوشك بل هم طائفة من الامامية لهم اعتقادات فاسدة وتوقفوا فى كثير من احكام الدين واخرجوها عن أصوله واقوالهم فى الامامة وانها لاولاد على وقالوا بالرجعة بعد الموت فى الدنيا وغيبة الامام فى جبل رضوى ويجوز ارادة كل من شك ولم يتبع الحق ولم ينظر فى اصول اهل السنة عنادا منه والحادا (وممن روى) بناء المجهول (عنه معنى القول الآخر) المخالف لهذا القول (بترك تكفيرهم) اى تكفير اهل البدع والاهواء من الفرق المذكورة (على) بن ابى طالب (و) عبد الله (ابن عمر) بن الخطاب (والحسن البصرى وهو) اى القول بترك تكفيرهم (رأى جماعة من الفقهاء) كالشافعى لقوله رضى الله تعالى عنه لا أكفر احدا من اهل القبلة الا الخطابية كما حكاه النووى فى الروضة (النظار) جمع ناظر ككفار جمع كافر اى اصحاب النظر والمعرفة بالادلة والقادرين على المناظرة (والمتكلمين) من علماء اصول الدين (واحتجوا) اى استدلوا على عدم التكفير (بتوريث الصحابة والتابعين) اى بحكمهم بتوريث (ورثة اهل حروراء) من آبائهم واقاربهم وحروراء بفتح الحاء المهملة وراء مهملة مضمومة قبل واو واخرى مهملة بعدها الف ممدودة وهمزة ويجوز قصره علم قرية على ميلين من الكوفة اجتمع فيها الخوارج الذين اجتمعوا على حرب على رضى الله تعالى عنه وتعاقدوا على آرائهم الفاسدة وعلى قتاله فنسبوا لمحلهم وآراؤهم واعتقاداتهم مفصلة فى المبسوطات (و) ورثوا (من عرف بالقدر) وكان من القدرية ورثته (ممن مات منهم) اى من الخوارج والقدرية (ودفنهم فى مقابر المسلمين) لعدم كفرهم (وجرى) مصدر مجرور مضاف لقوله (احكام الاسلام عليهم) بصيانة دمائهم واموالهم وغير ذلك (قال اسمعيل القاضى) هو اسمعيل بن اسحق الحافظ كما تقدم فى ترجمته (وانما قال مالك فى القدرية وسائر اهل البدع) جواب عن مخالفة قول مالك لمذهب هؤلاء مع قوته وذهاب السلف اليه من الصحابة والتابعين وعلماء الدين واهل الاصول فقول مالك انهم (يستتابون) اى تطلب منهم التوبة (فان تابوا) قبلت توبتهم (والا) اى ان لم يتوبوا (قتلوا) فحكمه بقتلهم ليس لكفرهم بل (لانه) اى اعتقادهم الباطل (من الفساد فى الارض) هو مما يجب دفعه فان لم يندفع الا بالمقاتلة والقتل

قتلوا لما يلزمه من اضلال الناس وافساد عقائدهم (كما قال) مالك (فى المحارب) من البغاة الخارجين على السلطان و عقائدهم غير باطلة (ان رأى الامام قتله) مصلحة لدفع فساده (وان لم يقتل) ذلك المحارب احدا (قتله) وليس قتله لكفره بل لدفع فساده (وفساد المحارب انما هو فى الاموال) التى يأخذها اويفسدها (ومصالح الدنيا) التى يعود نفعها بتغليبه على البلاد واهلها لقوله تعالى ﴿انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون فى الارض فسادا﴾ الآية فالساعى بالفساد يستحق القتل فليس كل قتل للكفر فمذهب مالك يخالف قول غيره فى قتل اهل البدع لانه يوافقهم فى عدم تكفيرهم وفى شرح المواقف اعلم ان عدم تكفير اهل القبلة موافق لكلام الاشعرى والفقهاء لكن اذا فتشنا عقائدهم وجدنا فيها مايوجب الكفر قطعا مما يقدح فى الالوهية اوالنبوة انتهى قيل فعلى هذا لاينبغى اطلاق القول بالتكفير وعدمه وفيه بحث وماقيل من ان ماقاله القاضى غير مستقيم لانه ان قيد بالكفر فى حكمه كفر والا فلاحاجة الالحاق مع انه يقتضى استحقاق كل من ظهر فساده للقتل كلام لاوجه له من له ادنى تأمل وقول المصنف رحمه الله تعالى (وان كان) افساد الساعى بالفساد (قديدخل ايضا) اى كما يفسد الدنيا معناه انه قد يؤول فساده لالدخول (فى امر الدين) اى قد يؤول فساد الدنيا الى الافساد فى الدين فلهذا منعه مالك بناء على قواعده فى الذريعة وسدها و بين ذلك بقوله (من سبيل الحج والجهاد) اى بفساده يفسد سبيل الحج والجهاد بما يمنعه فلهذا اجاز قتله لئلا يسرى فساده للدين (وفساد اهل البدع معظمه) اى اكثره وجودا راجع وعائد (على الدين) لعقائدهم الفاسدة التى يضلون بها الناس (وقد يدخل فى امور الدنيا) فحالهم عكس حال المحارب الذى معظم فساده فى الدنيا وقد يدخل فى امور الدين فيعلم جواز قتله بالطريق الاولى وبين دخوله فى الدنيا بقوله (بما يلقون) بضم اوله مضارع القى بمعنى رمى وطرح وهو كناية عن ظهوره (بين المسلمين من العداوة) الدينية التى تسرى لدنياهم بالمقاتلة والمحاربة ونهب الاموال وتخريب الديار (والله الموفق للصواب) من اتباع الحق وترك الباطل وكسر شوكته وهذا بناء على عدم تكفير الخوارج وفيه خلاف مشهور سيأتى بيانه والبغاة امرهم مفصل فى كتب الفقه والله اعلم ﴿فصل﴾ ذيل به ماقبله (فى تحقيق القول فى اكفار المتأولين) من اصحاب البدع والاهواء الذين اولوا عقائدهم الباطلة بآرائهم الا صحيحة واولوا بعض النصوص المشكل ظاهرها (وقد ذكرنا) فى الفصل الذى قبل هذا (مذاهب السلف) من الصحابة والتابعين ومن تبعهم من المتقدمين (فى اكفار اصحاب البدع والاهواء) من الفرق الضالة (المتأولين) لمقالاتهم الباطلة حتى لايقالوا (ممن قال قولا يؤديه) اسم فاعل من التأدية وفتح الهمزة وتشديد الدال المهملة اى يوصل ويفضى (مساقه) مصدر ميمى اى سوقه وسوق الكلام وسياقه ما يدل عليه بواسطة ما ذكر معه (الى كفر) متعلق بيؤديه

اى يؤدى اليه كقول المعتزلة انه لايفعل القبيح ولا يريده وانه يؤدى الى ما لا يليق من عدم القدرة ونحوه وهم يؤولونه بانه بتمكينه وخلق القدرة ويقولون فعل القبيح قبيح والكلام عليه مفصل فى كتب الاصول (وهو) اى القائل (اذا وقف عليه) اى على مايؤدى اليه كلامه (لايقول) اى لا يعتقد اعتقادا جازما (بمايؤديه قوله اليه) من الكفر ومقدماته وقوله وقف عليه كناية عن الاطلاع عليه والعلم به وليس تعديه بعلى لهذا كما قيل فانه يتعدى بها كما يقال وقف على الارض (و) بناء (على اختلافهم) اى السلف (اختلف الفقهاء والمتكلمون فى ذلك) اى فى تكفيرهم وعدمه بناء على مسئلة اصولية وهى ان لازم المذهب هل هو مذهب املا (فمنهم) اى الفقهاء والمتكلمين (من صوب) بتشديد الواو اى عده صوابا صحيحا والتصويب ضد التخطئة (التكفير) اى القول بكفرهم (الذى قال به الجمهور من السلف) اى اكثرهم نظرا لمايؤدى اليه صونا لحظائر القدس وحماية لجانب الربوبية والتكفير والتكفار بمعنى ومن قال الاول انما هو من الكفارة فقد اخطأ كما فى المغرب وغيره من كتب اللغة (ومنهم من اباه) اى منع تكفيرهم بمثله (ولم ير اخراجهم) اى اخراج هؤلاء القائلين بما ذكر (من سواد المسلمين) وفى نسخ المؤمنين صونا لاهل القبلة الاحاديث الواردة فى النهى عنه كالحديث الآتى قريبا (امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فاذا قالوها عصموا منى دماءهم واموالهم) ونحوه من الاحاديث الصحيحة والسواد هنا بمعنى الجماعة قال فى الاساس سواد المدينة ماحولها والسواد الاعظم جماعة المسلمين ويقال كثرت سواد القوم بسوادى اى جماعتهم بشخصى وقلب لما غلب سواد الخصيان على ارض مصر فى الدولة الابراهيمية النمرودية

سواد وجوه الملك سود عبيده * بتسويده دون البرية سودها
فقد غلط الدهر الدنى بفعله * فظن سواد المسلمين عبيدها

وورد سواد الناس بمعنى عامتهم وليس بمراد هنا وان جاز على بعد (وهو قول اكثر الفقهاء والمتكلمين) وقد علمت انه بناء على الظاهر والاكثر وليس على اطلاقه وذلك لانه يتعلق بذلك من مسائل الكلام من وجه ومسائل الفقه من وجه (وقالوا هم) اى اهل البدع (فساق) ككفار جمع فاسق (عصاة) لارتكابهم كبائر من فساد العقائد والاعمال (ضلال) بضم الضاد المعجمة وتشديد اللام جمع ضال (ونوارثهم) مضارع بنون العظمة اوالجماعة (من المسلمين) اقاربهم اى نحكم بارث المسلمين لهم ومنهم (ونحكم لهم باحكامهم) فيما لهم وعليهم لعدم تكفيرهم (ولهذا) القول (قال سحنون لااعادة) للصلوة (على من صلى خلفهم) لصحة الاقتداء بهم وصحة صلوتهم وفى بعض النسخ (فى وقت) واحد (ولا فى اكثر) اى اوقات وذكره دفعا لتوهم انه قد تسقط الاعادة فى الاوقات الكثيرة دون غيرها للمشقة فيها (قال)

سحنون (وهو) اى هذا القول او عدم اعادة الصلوة (قول جميع اصحاب مالك كلهم) وفى نسخة (منهم المغيرة وابن كنانة واشهب) وقد تقدمت تراجمهم (قال) سحنون (لانه) اى المبتدع (مسلم وذنبه) الذى ارتكبه من بدعته (لم يخرجه من الاسلام) لتصديقه بالله ورسوله والتزام احكام الدين فى ظاهر حاله (واضطرب) اى تردد وشك (آخرون فى ذلك) الحكم من تكفيرهم وعدمه (ووقفوا) عن احد الطرفين فلم يحكموا باسلامهم ولا بعدمه (عن القول بالتكفير وضده) وهو الاسلام وقول رابع وهو التفصيل كما تقدم (واختلف قول مالك فى ذلك) فله قول بتكفيرهم وقول بخلافه فلذا اضطرب بعضهم وتوقف آخرون فيهم وفى نسخة واختلاف قولى مالك (وتوقفه عن اعادة الصلوة خلفهم منه) اى من هذا القبيل الذى اختلف فيه قوله فتارة قال يعيد وتارة قال لا يعيد (والى نحو من هذا) اى وهو المنقول عن مالك (ذهب القاضى ابو بكر) الباقلانى من ائمة اهل الاصول (امام اهل التحقيق والحق) ومقتداهم فى الاصول والفروع ولا يلزم من توقفهم اثبات منزلة بين المنزلتين كالمعتزلة كما توهم وقيل انه اشكل لتعطيل كثير من الاحكام من امرهم فى الآخرة الى الله وقد قيل من قال لا ادرى فقد افتى وكم توقف المجتهدون فى مسائل من امور الدين لم تصرهم ولا غيرهم والقاضى ابو بكر الباقلانى اشتهر انه شافعى وقيل انه مالكى وصححه بعضهم وسيصرح به المصنف رحمه الله تعالى فهو الاصح (وقال) القاضى ابو بكر المذكور (انها) اى هذه المسئلة (من المسائل المعوصات) اى الصعبة المشكلة لقوة الآراء المتعارضة فيها وهو بضم وسكون العين المهملة وكسر الواو المخففة وصاد مهملة وضبطه بعضهم بفتح العين وتشديد الواو وهو من قولهم اعتاص اذا التوى والعويص ما لا يفهم من الشعر ونحوه ويصعب استخراجه (اذ القوم) ممن ارتكب البدعة (لم يصرحوا بالكفر) فى شىء مما قالوه (وانما قالوا ما يؤدى اليه) اى ما يلزمه الكفر ونص بعضهم ان القوم هم علماء السلف والمراد انهم لم يطلقوا عليهم اسم الكفر وما بعده يأباه (واضطرب قوله) اى قول القاضى (فى المسئلة) فهو مختلف (على نحو اضطراب قول امامه مالك بن انس) وهذا صريح فى انه مالكى المذهب وبه صرح الزناتى فى طبقاته فقال ابو بكر محمد بن الطيب المعروف بابن الباقلانى الاصولى الاشعرى المالكى مجدد الدين على رأس المائة الرابعة على الصحيح انتهى الا انه يحتمل ان يراد به ابو بكر بن العربى المالكى الا ان فى العبارة ما يأباه ظاهرا فتدبر بدر (حتى قال) القاضى ابو بكر (فى بعض كلامه انهم على رأى من كفرهم بالتأويل) فى اقوالهم (لا تحل مناكحتهم) اى تزويجهم المسلمات (ولا اكل ذبيحتهم) كالمشركين (ولا الصلاة على ميتهم)

لانهم كفرة عنده (ويختلف فى مواريثهم على الخلاف) المتقدم (فى ميراث المرتد وقال) القاضى (ايضا انما يورث) بالتشديد والتخفيف (ميتهم) اى نعطى ميراث من مات منهم (ورثتهم من المسلمين) تقديما على بيت المال لعلاقة الاسلام السابقة (ولانورثهم) اى لانعطيهم ميراث من مات من اقاربهم (من المسلمين) لانقطاع علاقة الارث بينهم عند استحقاق الارث (واكثر ميله) اى القاضى (الى ترك التكفير) لاهل البدع (بالمآل) اى بمايؤول اليه كلامهم لان لازم المذهب ليس بمذهب عندهم (وكذلك) اى مثل ما اضطرب قول القاضى (اضطرب فيه قول شيخه ابى الحسن الاشعرى) وهو شيخه فى الاصول وقدوته وهو لم يره وانما روى عنه بواسطة كذا قيل (واكثر قوله) اى ما نقل عنه (ترك التكفير) لهم (وان الكفر انما يلزم (خصلة) اى صفة (واحدة وهو) ذكره نظرا لمعنى الوصف (الجهل بوجود البارى) تقدس تعالى لقوله فى الحديث حتى يقولوا لا اله الا الله كما تقدم بان لا يعرف الله ولا يقربه ولا بوحدانيته (وقال) الاشعرى او القاضى (مرة من اعتقد ان الله تعالى جسم) كالمجسمة والنصارى (اوالمسيح) بالرفع اى قال ان الله هو المسيح عينه او حل فيه (او) قال ان الله (بعض من يلقاه فى الطرق فليس بعارف به) اى جاهل بالله لا يعرفه لقوله لمن ليس باله هو الله وهو اعظم جهل به (وهو) بسبب ما قاله (كافر) لان كل من لم يعرف الله كافر كما قدمه (ولمثل هذا) القول الذى قاله الاشعرى (ذهب ابو المعالى) عبدالملك بن يوسف امام الحرمين كما تقدم (فى اجوبته لابى محمد عبد الحق) لما سأله عنه قال الحافظ الحلبى ليس هو الحافظ عبدالحق الاشبيلى صاحب كتاب الاحكام وغيره لانه من اهل المائة الخامسة وامام الحرمين من اهل الرابعة فليس من اهل عصره وفى بعض النسخ ذهب ابو الوليد سليمان فى اجوبته لابى محمد عبد الحق وهو لا يصح ايضا لاختلاف عصريهما وقال التلمسانى هو عبدالحق بن محمد بن هارون السهمى توفى سنة ست وتسعين واربعمائة ومن العجب ما قيل ان عبدالحق هذا هو الاشبيلى والسهمى واللام فى قوله لابى محمد ليست متعلقة باجوبته فانه هو السائل بل المراد فى اجوبته الكائنة لابى محمد اى الذى جمعها و صنفها كما يقال اجوبة مالك لابن سحنون والجار والمجرور ليس لغوا وهو تعسف لامعنى له ولايخطر ببال (وكان) ابو محمد بن عبدالحق (سأله عن المسئلة) المذكورة فى اهل البدع (فاعتذر له) عن ترك الجواب له (من الغلط فيها) اى فى هذه المسئلة (يصعب) ويشكل على من خاف ان يقول فى الشرع ما ليس منه (لان ادخال كافر فى الملة) اى ملة الاسلام وهو ليس من اهله تكفيره (او خروج مسلم منها) اى من ملة الاسلام امر مشكل (عظيم

فى الدين) لما فيه من خطر الجانبين فلذا لم يجبه فى هذه المسئلة لخوفه من الله تعالى واعلم ان الاشعرية قالوا ان المجسمة منهم من قال انه جسم بلا كيف اى ليس جسما كالاجسام فى المادة وهذا مذهب الحنابلة وبه صرح ابن سمعة (٢) وقال معنى قولنا جسم انه ليس بعرض وهذا هو البلكفة وهؤلاء ليسوا بكفار عندهم بل هم مبتدعون ومنهم من اثبت له الجسمية بلوازمها وهؤلاء كفار كما صرح به الرافعى فى الشرح وقيل ليسوا بكفار مطلقا والاصح الاول ومن لقى رجلا فى الطريق فقال هوالله هم بعض الجهلة من الحلولية وليس منهم مشايخ الصوفية كابن عربى وابن الفارض نفعنا الله ببركاتهم وصانهم عما نسب اليهم فلا يعتر بمن تعصب عليهم من ظاهرية الفقهاء (وقال غيرهما) اى غير الاشعرى وابى المعالى (من المحققين الذى يجب) الموصول مبتدأ خبره (الاحتراز) اى الحذر والوقوع (من التكفير فى) اهل القبلة من (اهل التأويل) الذين اولوا مقالاتهم بما يوافق الشرع وان لم نقبل تأويلهم (فان استباحة دماء المسلمين) وفى نسخة بدله المصلين (الموحدين خطر) اى امر عظيم يخشى منه غضب الله (والخطأ فى ترك) قتل (الف كافر اهون) اى اخف واقل عند الله (من الخطأ فى سفك) اى اراقة (محجمة) بكسر الميم اسم آلة يؤخذ فيها دم الحجامة المعروفة (من دم مسلم واحد) بحسب الظاهر لم يحكم بكفره وحاله عند الله وفيه مبالغة لانه كناية عن قلة القتل وتوهم ان نفس اراقة دم محجمة واحدة بالحجامة لا القتل اهون من قتل الف كافر وليس بمراد (وقد قال صلى الله عليه وسلم) فى حديث صحيح رواه البخارى وغيره امرت ان اقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة (فاذا قالوها يعنى) صلى الله تعالى عليه وسلم (كلمة الشهادة) بوحدانية الله وبرسالة رسوله صلى الله تعالى عليه وسلم ولم يقل واقاموا الصلاة وآتوا الزكاة لان من قالها التزم احكام الاسلام ودل عليه بالالتزام ولذا ادخله بعضهم فيه ولانه لا يقاتل وان جاز قتله غالبا (عصموا) اى حفظوا وصانوا (منى دماءهم) جمع دم اى لم يقتلوا (واموالهم) عن اخذها منهم كالفئ والغنيمة (الا بحقها) استثناء مفرغ اى بكل سبب الا بسبب حق يقبل قتلا اواخذ مال كقتل اوغصب (وحسابهم) عما عملوه فى الآخرة (على الله) اى حسابهم مفوض الى الله تعالى المطلع على اعمالهم وسرائرهم وما فى قلوبهم من كفر ونفاق وغيره واما النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فانما امر ان يحكم بالظاهر والله يتولى السرائر فعلى ليست تدل على الايجاب لانها بمعنى الى خلافا للمعتزلة القائلين بوجوب الاصلح على الله او نقول هى على ظاهرها على طريق تنزيله منزلة الواجب عليه لعدم تخلف ما سبق فى علمه وتقديره او لانه وعد منه وهو لا يخلف الميعاد فصار كالواجب شرعا ولا معنى للايجاب على الله عند التدقيق الا ان لا

(٢) تيمية نسخة

هذا كما ذكره الجلال الدوانى فى شرح العقائد العضدية وظاهر الخبر يقتضى ان التلفظ
بكلمتى الشهادة لايتحقق الايمان بدونه كما ذهب اليه بعض اهل السنة وذهب الاشعرى
وبعض الماتريدية الى انه انما هو لازم لاجراء احكام الشرع عليه فى الدنيا وكف القتل
عنه فمن آمن بقلبه ولم يلفظ بهما فهو مؤمن عندهم بدليل قوله تعالى اولئك كتب فى قلوبهم
الايمان ولما يدخل الايمان فى قلوبكم ونحوه والخلاف فيمن لم يأب اللفظ بهما وهو قادر
لكن العاجز مؤمن اجماعا والقادر الآبى المصر على الترك كافر اجماعا لدلالة ذلك على عدم
خلوص سريرته (فالعصمة) للدماء والاموال (مقطوع بها مع) الاتيان با (الشهادة)
بتلفظه بانه لااله الاالله وان محمدا رسول الله وهذا عام مخصوص بغير اهل الذمة والمعاهد
والمستأمن بما تعلق به من الآيات والاحاديث وهل هو ناسخ للعموم اومقيد خلاف
لفظى مذكور فى اصول الفقه (ولا ترتفع) العصمة اى تزول (ويستباح خلافها)
من دم اومال (الا) بدليل (قاطع) يرفع ماقطع به (ولا قاطع) فى حق المبتدعة
(من شرع) ورد به فى كتاب اوسنة (ولا قياس) جلى (عليه) اى على القاطع الشرعى
(واما الاحاديث الواردة فى) هذا (الباب) الدالة على تكفير اهل البدع والاهواء
التى تمسك بها من ذهب لتكفيرهم وهو جواب عن سؤال تقديره كيف لانقول
بتكفيرهم وانه لم يقم عليه دليل ولا قياس وقد رووا مايدل على خلافه فقال انها
(معرضة) بزنة اسم المفعول مشددة الراء وفى نسخة عرضة اى انها قابلة (للتاويل)
فلا تعارض الادلة القاطعة لخلافه فشبهها بهدف يوضع لاصابة سهام التاويل ففيه استعارة
مكنية تخييلية وذلك لعدم صراحتها (فما جاء منها) اى من الاحاديث الدالة على كفرهم
(فى التصريح بكفر القدرية) وانهم مجوس هذه الامة كما تقدم (وقوله) صلى الله تعالى
عليه وسلم (لاسهم لهم) اى للقدرية (فى الاسلام) والسهم اما ان يراد به ماهو من سهام
الغنائم لانه انما هو للمسلمين او بمعنى النصيب والمعنى لا اسلام لهم كقول ابن الفارض

على نفسه فليبك من ضاع عمره * وليس له منها نصيب ولاسهم

(وتسميته) الضمير له صلى الله تعالى عليه وسلم (الرافضة بالمشرك) اى اطلاقه
عليهم انهم مشركون قيل وهذا لاتعرف روايته وسيأتى رده قريبا (واطلاق اللعنة)
اى الطرد والبعد من رحمة الله (عليهم) اى على الرافضة بقوله انهم ملعونون
وانما يلعن الكافر (وكذلك) ما ورد (فى) حق (الخوارج) الذين خرجوا
على على رضى الله عنه (وغيرهم من اهل الاهواء) اى الآراء الفاسدة كالشيعة
(وقد يحتج بها) اى بهذه الاحاديث (من يقول بالتكفير) لهؤلاء بناء على ظاهرها
(وقد يجيب) عنها (الآخر) الذاهب لعدم تكفيرهم فلذا قال انها قابلة للتأويل
(بانه) متعلق بجيب والضمير للشان (قد ورد) عنهم ورودا شائعا متعارفا بما

بينهم لاينكره الا جاهل بل قد ورد (في الاحاديث مثل هذه الالفاظ) المذكور فيها الكفر واللعنة (في) حق (غير الكفرة) من عصاة المسلمين مع القطع بعدم كفرهم اجماعا (على طريق التغليظ) اى المبالغة والتشديد في الزجر تخويفا لهم فهو مجاز اوكناية بانهم مستحقون لعذاب الكفرة ومتصفون بصفات تليق بالكفرة ومثله كثير في الآيات والاحاديث (وكفر دون كفر) اى اهون منه (واشراك دون اشراك) اخف منه واهون لتفاوت مراتبه وبعض الشر اهون من بعض وظلم دون ظلم كما في الاثر يعني انه صلى الله تعالى عليه وسلم كما سمى الطاعات ايمانا سمى بعض المعاصي كفرا وشركا وسمى الله الكفر في القرآن ظلما كقوله ولم يلبسوا ايمانهم بظلم وقال ان الشرك لظلم عظيم وخلص المؤمنين يرون التوحيد اى لايرى في الوجود غير الله ولايرى لغير الله شيئا من الامر ويعدون غير هذا شركا خفيا بل ظاهرا كما قال ابن عطاء الله كان شركك خفي وكما قال بعض مهنئا بعيد

عيدي شهودي وعيدي انت ياعيني * والعيد عندي دواء المحو عن عيني

اثبات غيرك شرك في عقيدتنا * ترك السوى ديننا يا قرة العين

وصاحب اليرقان يرى الدنيا كلها صفراء وهذا مقام شهود وكشف يعرفه من ذاق حلاوة الايمان ومنكره مريض القلب الذي يتوهم العسل مر العدم صحة ذوقه اللهم ارزقنا من الشوق للقائك مايحلو به الصبر على مر لاوائك واعلم ان البيهقي روى في الدلائل عن علي رضي الله عنه وكرم الله وجهه عنه صلى الله تعالى عليه وسلم انه يكون في امتي قوم في آخر الزمان يسمون الرافضة يرفضون الاسلام ورواه من طرق عدة وقوله في امتي فيه ايماء للتأويل وانه حمل الى انهم في عدادهم ويهم اوالمراد بالامة امة الدعوة واما الاحاديث في الخوارج فصحيحة في مسلم وغيره وفيه معجزة له صلى الله تعالى عليه وسلم لاخباره بالغيب وسيأتي في كلام المصنف الاشارة اليها وسنذكره هنا فمن قال حديث الرافضة لا اصل له رواه فقد قصر (فيه ورد مثله) اى مثل احديث اوارد في تكفير الرافضة وغيرهم من اهل البدع (في الرياء) براء مهملة وياء ممدودة وهو فعل الشيء ونحوها لاجل الناس فهذا تسميته اصغر احاديث والاحاديث في الرياء مشهورة وكذا اطلاق الشرك عليه فلذا يقال له الشرك الخفي فهو اسبق قوله السابق شرك دون شرك وفي شرح الحديث ان الزنا بقصر وباء موحدة ويكتب بالف وواو وياء وهو فعل احد المتجانسين على الآخر بالمعيار الشرعي من كيل ووزن ونحوه والكلام فيه معروف في محله وهو اشارة لما في حديث مسلم عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم آكل الربا وموكله وكاتبه وشاهده وفي نسخة الزنا بزاء معجمة ونون فيه اشارة لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم لايزني الزاني حين يزني وهو مؤمن

الشراح والكل صحيح (وعقوق الوالدين) الاب والام وان عليا وهو من الكبائر ايضا والعقوق من عقه بمعنى قطع وشق وهو فعل كل ما يوذيهما ويسوءهما ويترك صلتهما وضده البر وقد حرمه الله تعالى بابلغ امط فى قوله ﴿ ولا تقل لهما اف ولا تنهرهما وقل لهما قولا كريما ﴾ وما احسن قول السراج الوراق فى بر ولده له

بى اقتدى بالكتاب العزيز * فردت سرورا وزاد ابتهاجا

وما قال لى اف فى عمره * لكونى ابا واكونى سراجا

وفى العقوق احاديث كثيرة تدل على ماقاله المصنف (والزوج) اى ومخالفة المرأة زوجها وفى الحديث من بات زوجها ساخطا عليها لم ترح رائحة الجنة وهذا من صفة الكفار وفى بعض النسخ والزور اى شهادة الزور اى الكذب سمى به لميله عن الحق ومنه تزاور عن كهفهم (وغيرمعصية) واحدة اى جاء فى حق معاص كثيرة وصفها فى الحديث بانها كفر وشرك مع علم كل احد بان فاعلها لا يكفر فدل هذا على ان المراد تغليظ زجره لانه كفر حقيقة فورد من تكفير المبدعة واهل الاهواء مثله (واذا كان) اى ماورد فى حقهم من الكفر (محتملا الامرين) اى كونه على ظاهره وكونه مبالغة فى زجرهم وتهويلهم (فلا يقطع على احدهما) اى احدالامرين الكفر وعدمه (الابدليل قاطع) لصعوبة اخراج احد من الاسلام وادخاله فى الكفر كما تقدم وعدى يقطع بعلى لتضمينه معنى تقول ويعتمد لانه يتعدى بالباء يقال قطع به اذا جزمه (وقوله صلى الله عليه وسلم فى الخوارج هم من شر البرية) اى الخلق من برأ بمعنى خلق فحذف وشر افعل تفضيل حذف اسره كما سمع نادرا وبه قرئ فى قراءة شاذة لاى قلابة وكذا خير والخوارج جمع خارج او خارجى كما مر (وهذه) الصفة وهى شر البرية (صفة الكفار) وصفهم الله بها فى القرآن فى قوله ﴿ ان الذين كفروا من اهل الكتاب والمشركين ﴾ الى قوله ﴿ اولئك هم شر البرية ﴾ فوصفهم بصفتهم يقتضى كفرهم ان لم نقل المراد دوام هذه الصفة وانها لا تلى غيرهم وهذه العبارة فى حديث فى الصحيحين وغيرهما ورواه احمد عن عائشة بلفظ الخوارج شرار امتى قتلهم خيار امتى وفى مسلم هم ابغض الخلق وبحوه (وقال) صلى الله تعالى عليه وسلم فى الخوارج فى الحديث (شر قتيل) بفتح القاف وبالباء موحدة ومثناة تحتية ولام وهم الجماعة والقبيلة جماعة لاب واحد وبعضهم ضبطه بمثناة فوقية (تحت ادم السماء) الاديم الجلد والقطع منه وهو شبه به لها لانه ممدود اى تحت السماء وهو مستعار للارض ايضا وفى الاساس ادم السماء ماتحتها ومن العجب ماقيل انه مشكل لان اديم السماء الارض قال الجوهرى سمى وجه الارض اديما فظاهره انه تحت الارض وماآفة الاخبار الا رواتها (طوبى من قتلهم او قتلوه) اى صوب لمن قتلوه لانه شهيد وهى كلمة مدح وقد يقصد بها التبشير بجنة والسعادة لانها اسم الجنة او شجرة فيها ويقال طوبى له فى طوباه وهى ...

من الطيب وفي الحديث طوبى لاهل الشام لان الملائكة باسطة اجنحتها عليها وفي الحديث بدا الاسلام غريبا وسيعود غريبا كما بدا وطوبى للغرباء وقد قتلهم على كرم الله وجهه يوم النهروان (وقال صلى الله تعالى عليه وسلم) في حديث رواه الشيخان عن ابي سعيد الخدري (فاذا وجدتموهم فاقتلوهم قتل عاد) وفي رواية ثمود وهم كفرة كما في القرآن (فظاهر هذا) الحديث (الكفر) اى كفر الخوارج ولذا ذهب اليه اكثر العلماء كالطبري والسبكي (لاسيما) اى انه يدل على الكفر دلالة واضحة (مع تشبيههم بعاد) اشارة الى ان في الكلام معنى التشبيه اذ المعنى اقتلوهم قتلا كقتل عاد والمراد تشبيههم بهم في افنائهم واستيصالهم بحيث لا يبقى لهم اثر ومن هذا الوجه دل على المبالغة فلا يرد عليه ماقيل ان عادا اهلكوا بريح صرصر لا بسيف ونحوه ففي التشبيه اشكال فانه ناش من قلة التدبر (فيحتج به) اى بالحديث او بالتشبيه (من يرى تكفيرهم) لامره صلى الله عليه وسلم بقتلهم وتشبيههم بالكفرة (فيقول له الآخر) اى الذي لا يرى تكفيرهم محيلا له (انما ذلك) المذكور في الحديث (من قتلهم لخروجهم على المسلمين وبغيهم عليهم) اى جورهم وتعديهم على المسلمين كالبغاة ومن في قوله من قتلهم قيل انها تعليلية اى من اجل قتلهم لانهم قتلوا المسلمين لما خرجوا على ما في القصة المشهورة ويتمسك (بدليله) وفي نسخة ودليله الذي استدل به (من الحديث نفسه) من غير حاجة لدليل آخر كقوله صلى الله تعالى عليه وسلم فيه (يقتلون اهل الاسلام) فانه يدل على انهم انما قتلوا لقتلهم لا لكفرهم كما قال (فقتلهم) اى الخوارج (هنا حد) وقصاص دفعا لشرهم (لا كفر) كما فهمه القائل به ثم استشعر سؤالا بانه حينئذ لم شبههم بعاد فقال (وذكر) وفي نسخة وقتل (عاد تشبيه للقتل وحله) اى القتل (لا للمقتول) بخصوصه من الخوارج وقوم عاد ثم وضحه بقوله (وليس كل من حكم بقتله) شرعا (حكم بكفره) كالقاتل وتارك الصلوة عند الشافعي وقطاع الطريق وقتل علي كرم الله وجهه للخوارج ذهب كثير الى انه لانهم بغاة كما ذهب بعضهم الى انه لكفرهم (ويعارضه بقول خالد) ابن الوليد رضي الله تعالى عنه والمعارضة اقامة دليل يدل على خلاف ماقاله ويبين ارجحيته على ماقاله (في الحديث) الذي رواه الشيخان عن ابي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه في حق رجل اخبر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بانه سيصدر عنه شيء من امر الخوارج (دعني) اى اتركني وهو كناية على الاذن له فيما ذكر (اضرب عنقه) اى اقتله وهو مجزوم في جواب الامر (يارسول الله فقال) رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم (لعله يصلي) فجعل الصلوة واظهار شعائر الاسلام مانعة من التكفير والقتل اسبابه ولعل للتعليل او للترجي وهو في كلام الله ورسوله للتحقيق ووقع في رواية ان القائل في هذه القصة عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه وجمع بينهما بان القول وقع منهما والرجل الذي اريد قتله ذو الخويصرة (فان احتجوا) اى القائلون بكفرهم (بقوله)

صلى الله تعالى عليه وسلم في الحديث الذي رواه البخاري في حق الخوارج وقوله فيه انهم (يقرؤن القرآن لايجاوز حناجرهم) اى لايتعداها ويذهب منها جمع حنجرة وهي رأس الحلق الخارج منه الكلام وهي الحلقوم ومجرى النفس وطرف المرى مما يليه والمراد انه لايصل قلوبهم لعدم العمل والعلم بما فيه من الايمان والعقائد ويفسره رواية مسلم لايجاوز ايمانهم حلاقيمهم فهم مؤمنون باللسان دون القلب ولهذا عقبه بقوله (وهو ان الايمان لم يدخل قلوبهم وكذلك قوله) صلى الله تعالى عليه وسلم (يمرقون) اى يخرجون (من الدين) فالمروق الخروج بسرعة مروقا مثل (مروق السهم من الرمية) قيل هي فعيلة بمعنى مفعولة اى مايرمى من صيد ونحوه كذا فسره هنا كلهم والظاهر ان المراد به القوس او الوتر ومايرمى به لقوله بعده (ثم لايعودون اليه) اى الى الدين (حتى يعود السهم الى فوقه) بضم الفاء وواو ساكنة وقاف وهو موضع السهم من الوتر فان الظاهر انه شبه خروجهم بخروج السهم من قوس راميه الذي لايمكن رجوعه حين يرميه اليه وهكذا هو في امثال الناس يقولون لما لا يعود سهم رمى ويؤيده ما بينته الا انى لم اره اللهم الا ان يقال السهم الذي يخرج مما رمى به لايعود لقوسه ايضا وهو ابلغ في المعنى المراد وهذا هو المراد كما سيأتي والحديث كما في البخاري انه صلى الله تعالى عليه وسلم قال يخرج ناس من قبل المشرق يقرؤن القرآن لايجاوز تراقيهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية ثم لايعودون اليه حتى يعود السهم الى الرمية الى آخره وفيه ان سيماهم انهم يحلقون رؤسهم لان حلق شعر الرأس في عهده صلى الله تعالى عليه وسلم انما كانوا يفعلونه لنسك او حاجة اما الآن فصار عادة لاينكره وهذا من معجزاته صلى الله تعالى عليه وسلم لما فيه من الاخبار عن المغيبات (و) كذلك يحتجون بـ(قوله) صلى الله تعالى عليه وسلم في حديث رواه الشيخان وفي نسخة وكذلك قوله (سبق) اى السهم بخروجه سريعا (الفرث والدم) قال الراغب الفرث مافي الكرش ويقال فرث كبده اى فتتها وافرث فلان اصحابه اوقعهم في بلية جارية مجرى الفرث انتهى يعني انه لاتعلق لهم بالاسلام لنبائهم لسرعة خروجهم منه كما ان السهم النافذ من حيوان رمى به يخرج قبل مافي باطنه من الفرث والدم فانه يخرج بعده (وهذا) المذكور في الحديث (يدل على انه) اى الخارجي (لم يتعلق من الاسلام بشيء) كالسهم السريع النفوذ وقوله (اجابه) جواب قوله فان احتجوا الى آخره اى فان عارضوهم به اجابهم (الآخرون) المتأولون لعدم كفرهم بـ(ان معنى) قوله في الحديث (لايجاوز حناجرهم) الذين تمسكوا به انهم (لايفهمون معانيه بقلوبهم) فلايمتثلون اوامره ونواهيه فهم عصاة لا كفار (ولا تنشرح له صدورهم) كغيرهم من المتقين (ولاتعمل به جوارحهم) اى اعضاؤهم الظاهرة فهم لايتدبرون القران وان واظبوا على تلاوته وحسنوا به اصواتهم و... في عبادتهم (...) معطوف على اجابه (بقوله) صلى الله تعالى عليه وسلم

(ويتمارى) اى يتردد السهم فى موضعه من الوتر (فى الفوق) بضبطه السابق (فهذا) التشبيه (يقتضى التشكك فى حاله) وانه لايحكم بكفره وفيه كلام فى شرح البخارى (وان احتجوا) اى المكفرون (بقول ابى سعيد الخدرى) رضى الله تعالى عنه (فى هذا الحديث) وبقوله قوله (سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول يخرج) اى يظهر (فى هذه الامة) فجعلهم فيها لامنهم (ولم يقل) يخرج (من هذه الامة) فانه يقتضى انهم منهم لامفارقتهم بمخالفة دينهم ورجحوا هذه الرواية بقوله (وتحرير ابى سعيد) اى تهذيبه وتنقيحه (الرواية واتقانه اللفظ) بقوله فى دون من وهو يدل على دقة نظره رضى الله تعالى عنه وهذا بحسب الظاهر اذ يجوز ارجاع كل منهما الى الآخر لان حروف الجر يقوم بعضها مقام بعض والامة تحتمل امة الدعوة والاجابة كما مر واشار الى الجواب بقوله (اجابهم الآخرون) الذين لايرون تكفيرهم (بان العبارة) اى التعبير (بفى لاتقتضى) وتستلزم (تصريحا بكونهم من غير الامة) لان بعضهم فيهم وان كان خلاف الظاهر لتخصيص الامة وتأويلها (بخلاف لفظة من التى هى للتبعيض) المصرحة (وبكونهم من الامة) ولايخفى مافيه (مع انه قد روى عن ابى ذر وعلى وابى امامة وغيرهم) ممن رواه (فى هذا الحديث يخرج من امتى وسيكون من امتى) بلفظ من وهو صريح فى انهم منهم وان الروايتين متوافقتين معنى (وحروف المعانى) كحروف الجر لا المبانى (مشتركة) اى لها معان متعددة وضعت لها ويجوز نيابة بعضها عن بعض بتضمين ونحوه واذا كان كذلك (فلا تعويل) اى لااعتماد (على اخراجهم من الامة) بتكفيرهم (فى) اى بسبب قوله فى (ولا على ادخالهم فيها) لاجل تعبيره (بمن) لاحتمال غيره (لكن) بالتشديد (اباسعيد) الخدرى رضى الله تعالى عنه فى روايته هذه (اجاد ماشاء) اى جودة عظيمة (فى التنبيه الذى نبه عليه) باتيانه بفى الدالة على اخراجهم وهذه العبارة معروفة فى المبالغة كانه يقدر على الجودة فى كل مايريد وما مصدرية او موصولة (وهذا) اى تحرير العبارة وجودتها رعاية للمعانى المرادة (مما يدل على سعة فقه الصحابة) رضى الله تعالى عنهم اجمعين اى شدة فهمهم لمقاصد الكلام ودقة نظرهم (وتحقيقهم المعانى) بما يناسبها من حسن لباسها (واستنباطها) اى استخراجها (من الالفاظ) الدالة عليها وضعا (وتحريرهم لها) بتهذيبها (وتوقيهم) اى احترازهم واجتنابهم (فى الرواية) عما لايليق وروايته من رقى كلاهما فى الصحيحين (هذه المذاهب المعروفة) فى هذه المسئلة (لاهل السنة و) اما (لغيرهم من الفرق) كالمعتزلة والشيعة فورد عنهما (فيها مقالات) اى اقوال (مضطربة) متعارضة غير محررة (سخيفة) اى ركيكة صعبة لايعول عليها و (اقربها) اى

اقرب اقوال غير اهل السنة (قول جهم) بن صفوان من المعتزلة (ومحمد بن شبيب) هو من المعتزلة ايضا وقيل مرجئ قدرى (ان الكفر بالله) معناه (الجهل به) بان لا يعلم الله ووجوده وسيأتى بسط هذا معروده عن القاضى ابى بكر الباقلانى (و لا يكفر احد بغير ذلك) اى بغير الجهل بالله وهذا قول غير صحيح ان حمل على ظاهره لانه يقتضى ان من عرف الله ووحده وانكر نبوة محمد صلى الله عليه وسلم اوانكر شريعته وكتابه المنزل عليه لا يكفر فان اراد الجهل بالله ومايستلزمه لم يكن مخالفا لغيره وكأن مراد القائل انه يلزمه تكفير سائر الفرق الضالة فان لم يرد هذا فلا وجه له (وقال ابو الهذيل) ابن حمد بن العلاف شيخ المعتزلة اخذ عن عثمان بن خالد الطويل عن واصل بن عطا رئيس المعتزلة وهو القائل بفناء مقدورات الله تعالى وان الجنة والنار يفنيان لانهما حدثتا وما ليس له آخر قديم عنده كما ان ماليس له اول قديم ايضا توفى سنة ست وعشرين ومائتين وقدارى على المائة وهو بصرى (ان كل متأول) بتشديد الواو المكسورة اسم فاعل ولا وجه لفتحها كما صحح فى بعض النسخ لانه يأباه مابعده (كان تأويله تشبيها لله بخلقه) بان يثبت له جسما وصورة وجهة ونحوه مما هو من صفات الخالق المحدث فان اراد هذا فهو صحيح لكن الفقهاء لهم خلاف فيه فى تكفيرهم وعدم صحة الصلوة خلفهم كما تقدم وماقيل من ان مراده من قال بتأويل المتشابهات من اهل السنة غير ظاهر من هذه العبارات وان طال فيه بغير طائل (وتجويرا له) تفعيل من الجور بجيم وراء مهملة ضد العدل واصله الميل عن الاستقامة وضميره لله اى نسبة الله الى الجور فى تأويله وقد قيل مراده ايضا الرد على اهل السنة فى قولهم ان الله يريد الخير والشر والمعاصى لان ارادته المعاصى وعقاب فاعلها جور عندهم تعالى سبحانه عنه ورده والكلام عليه مفصل فى محله وعندهم الرضاء والارادة بمعنى (وتكذيبا لخبره) اراد قوله تعالى (وماالله يريد ظلما للعباد) وقد نسبه للجور كما سمعته آنفا فيلزمه تكذيبه فى قوله هذا (فهو كافر) بالتشبيه ونسبته للجور وتكذيب خبره وهذا حق اريد به باطل فاقربيته بحسب ظاهره فتأمل (وقال) ابو الهذيل (كل من اثبت شيئا قديما لا يقال له الله فهو كافر) وهو رد ايضا على اهل السنة فى قولهم بقدم الصفات فرارا من عدمها وقيام الحوادث بذاته وهم ينفون الصفات هربا من تعدد القدماء وعندنا الممنوع تعدد ذوات قدماء لاذات وصفات كما بين فى الاصول وليس هذا محل تفصيله (وقول بعض المتكلمين ان كان) المتأول (ممن عرف الاصل وبنى عليه) اى علم اصول الدين وفرع عليه تأويله الذى يعنى ما تقدم من التشبيه ومابعده (وكان) تأويله (فيما هو من اوصاف الله) التى لا تليق به (فهو كافر) لانه قال ماقاله عن علم به (وان لم يكن من هذا الباب)

اى لم يكن ماأوله من اوصاف الله (ف) هو (فاسق) غير طائع لله لارتكابه كبيرة باعتقاد ماليس بحق (الا ان يكون ممن لم يعرف الاصل) اى الاصول الدينية وانما قال ماقاله لجهله (فهو مخطئ غير كافر) اى غير مصيب للحق لذهابه لغير الحق من غير بناء له على اصل من اصول الدين وهذا كله من كلام المعتزلة ودسائسهم مما يوهم ظاهره الخير وهو شر محض (وذهب عبيدالله) بالتصغير (بن الحسن العنبرى) منسوب لابى العنبر قوم من تميم ويقال لهم فى غير النسب بلعنبر وهو عبيدالله بن الحسن ابن الحسين بن مالك بن الخشخاش بمعجمات ومالك والخشخاش صحابيان وللخشخاش رواية دون مالك وعبيدالله فقيه بصرى تولى قضاء البصرة بعد سوار بن عبدالله وكان عالما ثقة روى عنه غير واحد واخرج له مسلم توفى سنة ثمان وستين ومائة وكان يرى جواز التقليد فى العقائد والعقليات وخالف فى ذلك العلماء وذهب (الى تصويب اقوال المجتهدين) اى القول بانها صواب (فى اصول الدين) مما يتعلق بالاعتقاد كالاجتهاد فى الفروع (فيما كان عرضة) اى قابلا (للتأويل) وفى الاساس فرس عرضة للسباق اى قوية عليه مطيقة له انتهى كأنه لقابليته يعرض له (وفارق) اى خالف العنبرى (فى ذلك) القول الذى قاله فى تجويزه الاجتهاد فى اصول الدين وفارق (فرق الامة) من علماء الشرع والسنة والمتكلمين فانها امور سمعية لابد فيها من نقل صحيح (اذا جمعوا) اى علماء الامة (سواه) اى غير العنبرى (على ان الحق فى اصول الدين) والعقائد (فى واحد) لايقبل التعدد ابراهيمه القطعية فليس كالفروع التى هى محل الاجتهاد وذهب بعضهم الى ان كل مجتهد فيها مصيب وفى نسخة فى الواحد (والمخطئ فيه) الذى لم يصادف الحق الواحد (آثم عاص فاسق) لعدوله عن الحق برأيه (وانما الخلاف فى تكفيره) باجتهاده المخطئ فيما ليس محل الاجتهاد وانما محله الفروع العملية فهو مثاب فى اجتهاده سواء قلنا المصيب واحد ام لا على ما اشتهر فى الاصول اما فى اصول الدين فالمصيب واحد قطعا فلا وجه للاجتهاد فيها وان بذل وسعه وجهده وذهب الجاحظ كالعنبرى الى جواز الاجتهاد فيها وانه اذا اخطأ لايأثم لكنه مقيد بالاسلام على الصحيح قالوا لان قصدهم تعظيم الله وتنزيهه ولذا لم يبحث الصحابة عن الالفاظ الموهمة للتشبيه وهو كله واه غير سديد (وقد حكى القاضى ابو بكر) بن الطيب المالكى (الباقلانى مثل قول عبيدالله) العنبرى فى جواز الاجتهاد فى الاصول (عن داود الاصبهانى) يقال بالباء والفاء اسم بلدة مشهورة وهو فارسى معرب وداود هذا هو ابن على بن خلف ابو سليمان الاصفهانى البغدادى وطنا صاحب مذهب الظاهرية ولد سنة مائتين او اثنتين ومائتين وتوفى سنة سبعين

وكان اماما جليلا زاهدا ورعا قلد الشافعي رضي الله تعالى عنه اولا ثم صار صاحب مذهب مستقل وكان صدرا رحلة في عصره حتى رجح على بعض المجتهدين واختلفوا في انه هل يعتد بخلافه ام لا على اقوال في الاصول ومن اجل اتباعه ابن حزم (قال وحكى قوم عنهما) اى عن داود والعنبرى (انهما قالا ذلك) اى جواز الاجتهاد في الاصول الدينية (في كل من) اى رجل (علم الله من حاله) وما يظهر من امره (استفراغ الوسع) بضم فسكون اى بذل قدر جهده وطاقته وهو في الاصل استعارة بتشبيه قريحته ببئر وما يستخرج بفكره بما ينزح منها ثم صار حقيقة عرفية فيما ذكر (في طلب الحق) لذى قصده وان اخطأ في الواقع (من اهل ملتنا) المسلمين (او من غيرهم) من الكفرة (وقال نحو هذا القول الجاحظ) عمرو بن بحر بن محبوب ابو عثمان الكناني الليثي البصرى العالم المشهور صاحب التصانيف الجليلة وجامع العلوم الغريبة وهو معتزلي صاحب مذهب في اصول الدين ومن اجل تصانيفه كتاب التبيان وكتاب الحيوان لقب بالجاحظ لجحوظ عينيه اى لنتوها واصابه في آخر عمره وقد ناهز التسعين فالج وحصر بول ومنه توفى سنة خمس وخمسين ومائتين بالبصرة (وثمامة) بضم المثلثة بوزن كناسة وهو ثمامة بن اشرس بن معن النميرى كان من كبار المعتزلة ورؤس الضلالة كما قال الذهبي وله نوادر وملح واتصل بالرشيد والمأمون ومن مذهبه ان المقلدين من اهل الكتاب وعباد الاصنام لا يدخلون النار وانهم يصيرون ترابا وان الاطفال كذلك يصيرون وهو احد الاقوال المشهورة في اطفال المشركين (في ان كثيرا من العامة) اى عوام الناس وجهلتهم (والنساء) ذكرهن لان اكثرهن يغلب عليها الجهل (والبله) بضم فسكون جمع ابله المراد به من قل فهمه وغلب عليه الغفلة وقلة العلم وما في الحديث من ان اكثر اهل الجنة البله فالمراد بهم من غلب عليه سلامة الصدر وحسن الظن بالناس فاغفلوا امر دنياهم واقبلوا على آخرتهم وقريب منه قول الزبرقان خير اولادنا الابله العقول اراد انه مع عقله لشدة حيائه كالابله (ومقلدة النصارى واليهود) الذين كفروا تقليدا من غير معرفة دليل وحجة (وغيرهم) من جهلة الكفرة المقلدين لرؤسائهم (لا حجة لله عليهم) لانه عندهم لم يؤتهم نظرا في الحجة والادلة مما اذا خالفوه بعد العلم به عنادا كانوا اهل ضلال كفارا يستحقون العقاب (اذ لم تكن لهم) وفي نسخة اذا اى لم توجد بخلق الله فيهم (طباع) بزنة رجال مفرد بمعنى طبيعة او جمع طبع وهما قولان لاهل اللغة فهو مؤنث وقيل انه اسم مؤنث على وزن مثال لا جمع طبع وهو مصدر وهو كلام متناقض والتحقيق ما ذكرناه كما في شرح ادب الكاتب (يمكن) لهم (معها) اى مع وجودها فيهم (الاستدلال) اى اقامة دليل وحجة توصلهم لمطلوبهم فاذن هم معذورون

ولاحجة لله عليهم يعاقبهم بهـا وهو قول باطل لانهم مكلفون عقلا لاسيما من نشأ بدار الاســلام وعلى كل حال فهم متمكنون من النظر ومعرفة الادلة والتفكر فى خلق السموات والارض وقد قرع اسماعهم ماتواتر من ارسـال الله رسـله وما ظهر من المعجزات الباهرة الظاهرة ظهور الشمس لمن له عينان فاى عذر لهم تدحض به حجة الله عليهم (وقد نحى الغزالى) رحمه الله تعالى (قريبا من هذا المنحى) نحى انتحى بمعنى ذهب وقصد اى قال قولا قريبا بحسب المعنى من هذا القول وهو الامام العلامة الزاهد العابد ابو حامد محمد بن محمد بن احمد الغزالى الطوسى صاحب المؤلفـات الجليلة الذى على كاهله فقه الشافعى والاصلان ولد بطوس سـنة خمسين واربعمائة واشتغل بها ثم جال فى البلاد لاخذ العلم ودخل بغداد فصار مدرسا بالنظامية واقام بدمشق بجامعها بالمنارة الغربية عشر سنين بعدما اخذ العلم عن امام الحرمين واخذ عن الشيخ نصر المقدسى بزاويته المعروفة بالغزالية ثم انتقل لمصر والاسكندرية ثم رجع لبغداد وعقد بها مجالس وعظ وتوفى يوم الاثنين رابع عشر جمادى الآخرة سنة خمس وخمسمائة عن خمس وخمسين سنة ودفن بطوس وقيل بقصبة طابران وقال ابن تيمية بضاعته فى الحديث مزجاة ولذا اكثر من ايراد الموضوعات فى كتبه واكثر فى كتبه من مقالات الفلاسفة حتى قال صاحبه ابو بكر ابن العربى مع شدة تعظيمه له شيخنا ابو حامد دخل فى بطن الفلسفة ثم اراد ان يخرج منها فما قدر فانت كتاب التهافت والاحياء يناديان على خلافه وهو بتشديد الزاء المعجمة فى المشهور واصله الغزال بغير نسبة فزادوا فيه ياء النسـبة تأكيدا كالعصارى على عادة اهل جرجان وخوارزم وقيل نسب لغزالة بنت كعب الاحبار جدته وقيل [illegible] انه بتخفيف الزاء نسـبة لغزالة قرية من قرى طوس كما ذكره النووى فى التبيان وانكر ابن الاثير تخفيفه قال ابن العربى لقيته فى الطواف وعليه مرقعة فقلت له اولى بك من هذا غير هذا * فانت صدر بك يقتدى * وبنورك الى معالم [illegible] [illegible] * فقـال هيهات لما طلع بدر السعادة * فى فلك الارادة * اشرقت شموس الاصول * على [illegible] الاصول * فتبين الحالق لارباب الالباب والبصائر * ادكل [illegible] راجع [illegible] * وانشد يقول

تركت هوى ليلى وسعدى بمعزل * وصرت الى مصحوب اول منزل

ونادتنى الاكوان حتى احبتها * الا ايها السـارى رويدك فانزل

فعرست فى دار الهدى [illegible] * [illegible] [illegible]

غزلت لهم غزلا رقيقا فلم اجد * [illegible] [illegible] [illegible]

واذا سمعت هذا وكيف اتصل [illegible] الملاحدة وقد راى [illegible] [illegible]

بين يدى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يشكو من شخص طعن فيه فامر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بضربه بالسياط فاتيته وبه اثر الضرب والمه (فى كتاب التفرقة) اسم كتاب له فى الاصول قال ابن حجر ومانسبه المصنف رحمه الله تعالى للغزالى صرح الغزالى فى كتابه الاقتصاد بما يرده وعبارته التى اشار اليها المصنف رحمه الله تعالى على تقدير كونها عبارته والا فقد دس عليه فى كتبه عبارات حسدا لاتفيد مافهمه المصنف رحمه الله تعالى ولا تقرب مما ذكره وعبارته وصنف (٢) لمغهم اسم محمد صلى الله تعالى عليه وسلم ولم يبلغهم مبعثه ولاصفته بل سمعوا ان كذابا يقال له فلان ادعى النبوة فهؤلاء عندى من الصنف الاول اى من الذين لم يسمعوا اسمه اصلا فانهم لم يسمعوا مايحرك داعية النظر انتهى فانظر كلامه تجده انما عذرهم لعدم بلوغ دعوته صلى الله تعالى عليه وسلم وهذا لاينحو منحى ماذكره المصنف رحمه الله تعالى وقد قال ابن السبكى وغيره لايبغض الغزالى الا حاسد اوزنديق انتهى وفى الشرح الجديد بعد ماذكر المصنف رحمه الله تعالى هذا كلام غير سديد الغزالى برئ من مثله والذى فى كتاب التفرقة خلافه فانه قال فيه من لم يبلغه اسم محمد معذور وكذا ان سمع ضداوصافه وفى معناه مدعى النبوة كذبا فاسماع مثله يمنع دواعى النظر والطلب وكذامن قرع سمعه ببعثته ومعجزاته المتواترة وادركه الموت قبل التحقيق فهو مغفور له نشمله الرحمة الواسعة وقال فى المستصفى ذهب الجاحظ الى ان مخالف ملة الاسلام من اليهود وغيرهم وذريتهم انكان معاندا فيما يخالف اعتقاده فهو آثم وان نظر فعجز عن درك الحق فهو معذور غير آثم وان لم يخطر له كونه يعرف وجوب النظر فهو معذور غير آثم وانما الآثم المعذب المعاند فقط ولايكلف الله نفسا الا وسعها وهؤلاء عجزوا عن درك الحق فلازموا عقائدهم خوفا من الله اذلايسد عليهم طرق المعرفة وما ذكره ليس بمحال عقلا لورود الشرع به فهو جائز لورود التعبد بذلك لكن الواقع خلافه وما ذكره العنبرى باطل بادلة سمعية ضرورية فانا كما نعلم امره صلى الله عليه وسلم بالصلوة ونحوها ضرورة نعلم امر اليهود وغيرهم بالايمان واتباعه وذمهم وقتالهم وقتلهم وتعذيبهم ونعلم قطعا ان المعاند تقليدا لآبائه مع الآيات التى لاتحصى الدالة على خلافه وفى القرآن التصريح به وقول العنبرى كلفهم مالايطيقون الضرورة قائمة على انه اقدرهم بما رزقهم من العقل ونصب لهم من الادلة وبعث الرسل المؤيدة بالمعجزات حتى لم يبق لهم حجة عليه وقوله كل مجتهد فى العقليات مصيب كالفروع باطل لان الحرمة والحل تختلف بخلاف العقائد وقد انكره اصحابه وقالوا انه اقبح من مذهب الجاحظ الى آخر مافصله فيه وزيف به مذهب هؤلاء فكيف مع هذا يقول المصنف انه نحى نحوهم وحاشاه منه وانما اوهمه ذلك قوله انه جائز عقلا ولايلزم من مجرد الجواز العقلى قبل النظر فى الادلة واستماع ماقاله الله ورسوله انه

(٢) قوله وصنف آه اى من الاصناف التى عدها وبين مذهب كل صنف منها مصحح

يجوز شرعا فكم من جائز عقلا ممتنع شرعا ونقلا واى محذور فى مثله وانما ذكره بيانا لمنشأ غلطهم الذى اضل عقولهم فى بوادى الجهالة وهو كلام حق لا يرتاب فيه عاقل فضلا عن فاضل (وقائل هذا كله كافر بالاجماع على كفر) متعلق بالاجماع (من لم يكفر احدا من النصارى واليهود) كما ذكره الجاحظ (و) لم يكفر (كل من فارق دين المسلمين) كارباب الملل من المجوس وغيرهم ومفارقته مخالفته لهم قولا وفعلا (او وقف فى تكفيرهم) اى احجم عنه وتركه نفيا واثباتا (او شك) فيه بجوز وجوده وعدمه وفى نسخة توقف وقيل الوقوف والتوقف كالتردد بحيث لا يرجح احد الجانبين والشك ان يجوزه تجويزا مرجوحا وكلاهما كفر لانه يقتضى التردد فى دين الاسلام وهو كفر بلاشك (قال القاضى ابو بكر) الباقلانى فى بيان كونه كفرا (لان التوقيف) فى كفرهم (و) الحال ان (الاجماع) منعقد (على كفرهم) فيه خبر مقدر تقديره لا يصح بدليل قوله (فمن وقف فى ذلك) اى فى كفر اليهود وامثالهم (فقد كذب النص) الوارد من الله ورسوله بكفرهم من الآيات الناطقة به وقيل ان قوله على كفرهم ظرف مستقر خبر ان لا لغو متعلق بالاجماع (و) كذب (التوقيف او شك فيه) وهو ظاهر (والتكذيب) لما ذكر (او الشك فيه لا يقع الا من كافر) لانه امر مشهور معلوم من الدين بالضرورة فلا يرد عليه انه ليس كل توقف فيما جاء به نص يقتضى الكفر وفى عبارته ركاكة واغلاق يندفع بالتأمل ﴿ فصل فى بيان ما هو من المقالات كفر ﴾ جمع مقالة بمعنى قول مصدر ميمى (وما يتوقف) فى كونه كفرا ام لا (او يختلف فيه) اقوال العلماء (وما ليس بكفر) من غير توقف واختلاف (اعلم) ايها الواقف على ما سيأتى من كل من يصلح للخطاب (ان تحقيق هذا الفصل) اى الوقوف على ما هو الحق فيه (وكشف اللبس فيه) اى ازالة ما يلتبس على سامعه شبهة ابداء يكشف (مورده الشرع) اى ما يطلب ويعلم منه انما هو الشرع والشرع ما شرعه الله تعالى لعباده وبينه من الاعتقاد والعمل والمورد محل الورود وهو اخذ الماء ليشرب فشبهه بما يشفى الظمأ وشبه ما يفيده بموضعه استعارة مكنية تخييلية (ولا مجال) اى سعة واصله محل الجولان والحركة (للعقل فيه) اى العقل بانفراده لا يكفى فيه بل لابد من تلقيه من الشارع (والفصل) اى الفاصل المميز له عن غيره (البين) اى الظاهر الذى لا اشكال فيه ولا مجال لرده (فى هذا) الامر الذى نحن بصدده (ان كل مقالة) اى قول صدر عن احد (صرحت بنفى الربوبية) اى دلت دلالة ظاهرة على ذلك وان الله غير موجود (او) صرحت بنفى (الوحدانية) هى توحده وانفراده من غير شريك فى الوهيته وصفاته وهو على خلاف القياس وقد انتهى فى الاساس وفى الحديث من سرار امتى الوحدانى اى المفارق لجماعة (او) صرحت

(بعبادة احد غير الله تعالى) وحده (او) صرحت بعبادة احد كعيسى واشركوا كب
(مع الله فهى) اى هذه المقالة (كفر) اى يقتضى كفر من قالها (كمقالة الدهرية)
بفتح الدال نسبة للدهر وهو الزمان كما يشير اليه قوله

ان دهرا يلف شملى بسعدى * لزمان يهم بالاحسان

ويقال للمسن او الحاذق او الحسن دهرى بضم الدال على خلاف القياس وكثيرا ما يقع التغيير فى النسب كما ذكره النحاة والدهرية طائفة من الملحدين المعطلين ينسبون الامور للدهر كالصابئة وفى العرب منهم كثيرون فلذا تراهم فى اشعارهم كثيرا ما يشكون منه ويذمونه ولذا قال صلى الله تعالى عليه وسلم لا تسبوا الدهر فان الدهر هو الله وروى فان الله هو الدهر اى لا تسبوا الصانع فانه هو الله الخالق للخير والشر وقال الشهرستانى فى كتاب الملل والنحل لست ارى ان صاحب هذه المقالة ينكر الصانع وانما هو تحويل سبب وجود العالم على الاتفاق احترازا عن التعليل وكذا لم اره برهانا على ابطال مقالته لان الفطرة السليمة شاهدة بوجود صانعها (وسائر فرق اصحاب الاثنين) اى القائلين بالهين اثنين كالمانوية القائلين بالنور والظلمة وانه خالق الخير غير خالق الشر وكالفلاسفة القائلين بان الواحد لا يصدر عنه الا الواحد ونحوهم من الفرق الضالة وظاهره ان المراد بالاثنين مطلقا العدد كقوله تعالى ثم ارجع البصر كرتين (والديصانية) بكسر الدال المهملة ومثناة تحتيه ساكنة وصاد مهملة بعدها الف ونون وياء نسبة اسم رجل من المجوس نسب له هذا المذهب من القول بالنور والظلمة وخالق الخير والشر الا انه يقول ان الظلمة ميت والنور حى (و) هم قوم من (المانوية) وهم اصحاب مانى الحكيم الذى ظهر فى زمن شابور بن اردشير بعد عيسى عليه السلام وقتله بهرام بن هرمز زعم ان موجد العالم اثنان النور خالق الخير والظلمة خالق الشر وانهما ازليان حيان دراكان ونحوه من الخرافات وفى نسخة المانية والصحيح الاول قال المتنبى

وكم لظلام الليل عندى من يد * تخبر ان المانوية تكذب

(واشباههم) من اصحاب الملل الباطلة (من الصابئين) وفى نسخة الصابئة وهو من صبأ مهموز الآخر واصله فى كل من خرج من دين الى آخر ثم خص بطائفة عبدوا الملائكة اوعبدوا الكواكب وهو المراد هنا (و) اطلق على فرقة من (النصارى) وهم اتباع المسيح ودينهم معروف والكلام على فرقهم واتباعهم واعتقادهم مشهور وقد افرده ابن تيمية بكتاب ضخم فيه فوائد جليلة وللامام القرطبى له كتاب فى بيان فرقهم والرد عليهم فلا حاجة لنا هنا بايراد مقيل فيهم (والمجوس) عبدة النار او القائلون بالهين يزدان واهرمن اى النور والظلمة الخالقين للخير والشر (والذين اشركوا) اى اثبتوا لله شريكا (بعبادة الاوثان) جمع وثن وهو الصنم وحجارة تعبد وهو من قولهم وثنته اذا احزلت عطيته وقيل

الفرق بينهما ان الوثن ماله جثة من جنس الارض اومن خشب او من حجارة بصورة
الآدمى بخلاف الصنم ومنهم من لم يفرق بينهمـا واول من اتى بهـا مكة عمرو بن لحى
فصـارت العرب فى ذلك اصنافا (او الملائكة) جمع ملك وقد تقدم الكلام عليهم
وقد عبدها قوم من اوائل العرب وسموها بنات الله قال تعالى وقالوا اتخذ الله ولدا
سبحانه بل عباد مكرمون (او الشياطين) وهم مردة الجن جمع شـيطان وهم قوم
عبدوها حقيقة اوعبدوا الاصنام التى حل بها الشياطين اوهم سولوا لهم عبادتها
فكأنهم عبدوها كما قال الخليل عليه الصلوة والسلام (يا ابت لا تعبد الشيطان) الآية فهم
وان عبدوا الاصنام ظاهرا عبادتهم انما هى للشياطين (او الشمس او القمر او النجوم)
عبدوها قوم من الاوائل واثبتوا لها عقولا وارواحا وجعلوا لها هياكل عندهم
زعموا انها تقربهم لها كما فى الملل والنحل (اوالنار) وهم طائفة من المجوس ببلاد
الهند لاعتقادهم ان النور سلطان الله الاعظم وان ذاته نور ليس كالانوار فكل نار
شرارة من نوره وقد بنوا لها كنائس عظيمة بالهند يحجون اليها حتى ان بعضهم
يختار احراقه بالنـار ليصل لربه وهى عقول اصلها نارنها (او) من اشرك بعبادة
(احد) اى مخلوق اتخذه معبودا (غير الله من مشركى العرب) جمع مشرك سقطت
نونه للاضافة وهو من اضافة الصفة للموصوف وهم عبدة الاصنام منهم (واهل الهند
والصين) وهما اقليمان مشهوران اكثر اهل الاقاليم وفيهم مال محاملة كالبراهمة وغيرهم
(والسودان) جمع اسود وهم قوم واجناس لا يحصون من اولاد يافث بن نوح عليه الصلوة
والسلام يغلب عليهم الكفر والجهل ومنهم من يعبد الشجر ومنهم من يعبد الماء ومنهم
قوم مسلمون (وغيرهم) اى غير من ذكر من اهل الملل (ممن لا يرجع الى كتاب) هو كناية
عن الدين الباطل لان من له دين حق لابد له من شرع وكتاب يعمل به فهو يرجع برأيه
الى احكامه (وكذلك) اى مثل من مقالتهم كفر (القرامطة) وهم الاسماعيلية المنسوبون لامامة
اسمعيل بن جعفر الصادق وغرضهم ابطال الشرع لانهم فى الاصل يهود اومجوس
لما ظهر الاسلام اشتد عليهم ذلك وعجزوا عن دفعه فذهبوا الى تأويلات روجوها على
ضعفاء العقول فارادوا بها هدم قواعد الاسلام ورأسهم حمدان بن قرمط من قرية
من قرى واسط فلذا سموا قرامطة فرتبوا لهم دعاة يدعون لخرافات سموها وكان
ظهوره فى سنة سبعين ومائتين بقرية من سواد الكوفة وكان احمر العينين
فسمى كرمية بالكاف العجمية ومعناه بالفارسية السعلاة فخففوه وحرفوه وقالوا قرمط
وقيل انه عربى من قرمط البعير اذا تقارب خطوه فزعم ان النبى صلى الله تعالى
عليه وسلم بشر به واظهر زهدا وصلاحا فاجتمع عليه خلق كثير وقال انه الامام
المنتظر فابتدع مقالات فى كتابه فقال انه الكلمة والمهدى وجعل الصلوة ركعتين

فى الصبح وركعتين فى المغرب والصوم يومان يوم المهرجان والنوروز وردّ القبلة لبيت المقدس وبعث دعاة وخلقا فكان لهم حروب عظيمة مذكورة فى التواريخ فظهر منهم سليمان بن الحسن فى البلاد حتى اتى مكة يوم التروية فاخذ كسوة الكعبة وقلع بابها وقتل الحجاج ورماهم بزمزم وذلك فى سنة سبع عشرة وثلاثمائة فى خلافة المقتدر واخذ الحجر الاسود فبقى عندهم اثنان وعشرون سنة فبذل لهم خمسون الف دينار ليردوه فابوا ثم ردوه مكسورا فوضع فى مكانه وتغلبوا على مصر والشام وكانت مدة دولتهم نيفا وثمانين سنة ثم ابادهم الله واهلكهم (واصحاب الحلول) من النصارى والباطنية وبعض جهلة المتصوفة يقولون ان الله حل فى بعض الاجسام وهو امر لا يعقل (والتناسخ) وهم القائلون بان الارواح اذا فارقت الابدان تحل فى غيرها وهو مذهب بعض الحكماء والكلام عليه وعلى بطلانه مفصل فى كتب الحكمة (من الباطنية) هم قوم من الملاحدة ذهبوا الى ان القرآن له ظاهر وباطن هو المراد منه وان للشريعة مقاصد غير ما يفهمه الناس (والطيارة من الروافض) وفى نسخة الصدرية بياء النسبة (و) منهم كما فى بعض النسخ (الجناحية) وهم قوم من الغلاة نسبوا لعبد الله بن معاوية بن عبد الله بن جعفر الطيار ذى الجناحين لقب بذلك لانه لما اخذ الراية بمؤته قطعت يداه واستشهد فلما بلغ ذلك رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال ان الله ابدله بهما جناحين يطير بهما فى الجنة (والبيانية) نسبة لبيان بن سمعان التميمى يقولون روح الله حلت فى على كرم الله وجهه ثم فى ابنه محمد بن الحنفية ثم فى ابنه هاشم ثم فى بيان وكذا الطيارة والجناحية يقولون روح الله حلت فى الانبياء ثم بعدهم فى على ولم تزل تنتقل حتى صارت لعلى واولاده رضى الله تعالى عنهم (والغرابية) قوم يقولون ان جبريل عليه الصلوة والسلام نزل بالرسالة من عند الله لعلى فاعطاها لمحمد غلطا منه لانه يشبهه كما يشبه الغراب الغراب كما ذكره المصنف رحمه الله تعالى فيما يأتى وفى التبصرة لابى المعين انهم قوم يقال لهم المفوضة قالوا فوض خلق العالم لمحمد وهم شر النصارى والفرق كثيرة اوردت بالتأليف ولا حاجة الى ايراد خرافاتهم (وكذلك) اى مثل هؤلاء الذين حكم بكفرهم (كل من اعترف بالهية الله تعالى ووحدانيته) اى بان الله متوحد فى ذاته وصفاته (ولكنه اعتقد انه) عز وجل (غير حى) الحيوة فى غير الله الاعتدال المزاجى او قوة توجب الحس والحركة وفى حقه تعالى صفة توجب صحة العلم والقدرة وهى ثابتة له بالاجماع نقلا وعقلا فمن نفاها فقد كفر (او غير قديم) القديم هو الذى لا اول لوجوده ولا آخر لوجوب وجوده وسرمديته ووجوده ذاتى لا يقبل الانفكاك بحال وخلافه كفر وهذه المقالة لمعمر بن عباد السلمى نقل عنه انه انكر القول

بانه تعالى قديم لانه بمعنى التقادم وهو يشعر بتقدم زمانى والله منزه عنه كذا قيل وعلى هذا لا كفر فيه لانه انما يحاشى عن اطلاق هذا اللفظ لايهامه الحدوث كالعرجون القديم ولذا قال الراغب رحمه الله تعالى ورد فى وصف الله ياقديم الاحسان ولم يرد فى القرآن والآثار الصحيحة القديم فى وصف الله تعالى والمتكلمون يستعملونه ويصفونه به واكثر مايستعمل القديم باعتبار الزمان انتهى (وانه محدث) بصيغة المفعول تفسير لقوله غير قديم وانما ذكره لانه لولم يقصد هذا لم يكن كفرا كما بيناه وليس تنبيها على مذهب الفلاسفة فى القدماء كما قيل (او مصور) اسم مفعول اى جسم ذو صورة كما ذهب اليه الهشامية اصحاب هشام الذين ذهبوا الى ان له طولا وعرضا واعضاء على صورة انسان الا انه مصمت لا لحم له ولا دم تعالى وتقدس سبحانه عما قالوه (او ادعى له ولدا او صاحبة) اى زوجة كالنصارى (او والدا) هذا لم يقله بشر (او انه متولد من شئ او كائن عنه) عطف تفسير لان التولد هنا ليس بمعنى الولادة وانما هو بمعنى الكون من شئ الى آخر كتولد الطبائع الناشئ عنها وهو كفر بلاشك الا ان هذه المقالة لا يعرف لها قائل ويقرب منه قول بعض النصارى ان عيسى اله انقلبت الكلمة فيه لحما ودما (او) ادعى (ان معه فى الازل شيئا قديما غيره) اى غير ذاته وصفاته اشاره الى ماذهب اليه الفلاسفة من قدم العالم والعقول والازل القدم وانه لم يزل (او ان ثمه) بفتح وتشديد اى فى الوجود (صانعا للعالم سواه) كالمشركين وبعض الثنوية القائلين بالنور والظلمة والفلاسفة الذين يقولون بان الواحد بالذات لا يصدر عنه الا واحد كما هو مقرر فى كتاب التهافت (او مدبرا غيره) سبحانه وتعالى والتدبير اصلاح الامور مع العلم بها والمراد بها هنا حلق مايصلحها لا مجرد ايصاله والارشاد له فانه لامانع من ثبوته لغيره كالملائكة قال تعالى فالمدبرات امرا (فذلك) المذكور او المدعى (كله كفر) ومعتقده كافر للناس (باجماع المسلمين كقول الالهيين من الفلاسفة) الفلسفة لفظة يونانية معناها محبة الحكمة والقائمة بها هو الفيلسوف والحكمة عندهم اقسام الهى وطبيعى ورياضى فالالهى مايبحث فيه عن المجردات وذات واجب الوجود على مابين واشتهر عندهم (والمنجمين) الباحثين عن النجوم واحكامها القائلين بانها مؤثرة فى الكون اما القائلون بانها علامات الهية جعلها الله بحكمته وسمها لبعض خليقته والمؤثر هو الله فلا محذور فيه عند اهل الشرع كما صرح جوابه وقد قال الغزالى انها علمت بوحى من الله لبعض انبيائه عليهم الصلوة والسلام (والطبائعيين) القائلين بان الطبيعة هى المؤثره فى الايجاد والتدبير (وكذلك من ادعى مجالسة الله) فانه مجسم مجازف وهذا لم يذهب اليه احد (او العروج اليه) اى الصعود والذهاب للعلو وفوق (ومكالمته) فى الدنيا ممن لا يليق به (او) ادعى (حلوله فى احد الاشخاص كقول بعض المتصوفة والباطنية والنصارى والقرامطة) يعنى هؤلاء كلهم ذهبوا

الى ان الله يحل في غيره اما النصارى والقرامطة فقوم ملحدون ادعوا الحلول واولوا القرآن بتأويلات فاسدة لاحجة لذكرها واما المتصوفة فقد نسب لبعضهم امورا وعبارات تقتضي في بادى النظر ذلك وهي مأولة بما يوافق الحق واجلة مشايخهم بريؤن مما نسب اليهم بما هم عليه من الزهد والعبادة ومايظهر منهم من الكرامات يقتضي انهم على قدم النبوة فما نقل عنهم امد سيسة من بعض الملاحدة اوكلام على اصطلاحاتهم يعرفه اهله وهذا هو الذى نعتقده فيهم نفعنا الله ببركاتهم وكذلك ما في قصة الخضر شاهد له فلذا اعرضنا عنه في الشروح هنا (وكذلك نقطع بكفر) وفي بعض النسخ على كفر بتضمينه معنى يتفق اويجزم ونحوه مما يتعدى بعلى (من قال بقدم العالم) من الحكماء والمراد الزمانى بمعنى عدم سبق العدم لا القدم الذاتى فانه مخصوص بالله (او بقائه) بمعنى انه باق ابدا لا يقبل الفناء والمراد قدم نوعه وبقاؤه لما يشاهد فيه من تغير بعض اجزائه وعدمها (اوشك في ذلك) اى البقاء والقدم (على مذهب بعض الفلاسفة) ومنهم من ذهب لغيره وادلتهم مع الجواب عنها مذكوره في كتب الكلام والحكمة وقد كفرهم اهل الشرع بهذا لما فيه من تكذيب الله ورسله وكتبه (والدهرية) الذين اسندوا الحوادث كلها للدهر وقالوا ما يهلكنا الا الدهر وهم كفرة لانكارهم الحشر والنشر والآخرة (اوقال بتناسخ الارواح وانتقالها ابد الآباد في الاشخاص) اى تخرج من بدن لآخر من جنسه اوغيره لان النسخ معناه الازالة والنقل قال الراغب الابد مدة الزمان الممتد الذى لايجرى ويقال ابد آبد وابيد اى دائم وحقه ان لايثنى ولايجمع ولكنه جمع هنا لانه اريد به بعض ما يتناول وقيل آباد مولد ليس من كلام العرب (و) زعم هؤلاء المتناسخة ان (تعذيبها اوتنعيمها فيها) اى في الاشخاص التى تنتقل اليها (بحسب) اى مقدار (زكائها) اى خيرها وطهارتها (وخبثها) اى كونها خبيثة غير طيبة مزكاة يعنى انها ان كانت طيبة تنتقل لصورة حسنة محلها منعمة وان كانت خبيثة تنتقل لصورة كريهة معذبة كصورة كلب اوحمار اوثور حراثة هذا كله في الدنيا (وكذلك) يكفر (من اعترف بالالهية والوحدانية) وقر بان له اله منفرد عما سواه في ذاته وصفاته (ولكنه جحد النبوة) اى نفاها وانكرها (من اصلها) اى لم يقل بوجودها (عموما) ثم يقل بنبوة نبى من الانبياء (او) قال بها ولكنه انكر (نبوة نبينا) محمد صلى الله تعالى عليه وسلم (خصوصا) مع قوله بها وغيره كاهل الكتاب (و) انكر نبوة (احد من الانبياء) اى نبى كان كانكار اليهود نبوة عيسى عليه الصلوة والسلام (الذين نص الله عليهم) في آياته الكريمة كان لم يعترف بان آدم كان نبيا مثلا لتكذيبه الله ولرسوله (بعد علمه بذلك) فهو كافر (والريب) اما لم يعلمه فهو معذور بجهله (كالبراهمة) هم قوم من الكفرة

ذهبوا الى ابطال وجود النبوات عقلا لعدم عقلهم قالوا لان ما يجيء به النبي اما ان يقبله العقل اولا والاول النقل يدل عليه فما الحاجة لغيره والثاني مردود باطل وهو المدعى ورد بانه وان كان يقبله العقل لكنه قد يخفى فيحتاج الى مرشد فان ظهر تأيد به وسلم عما ينافيه وغيرهم من العقلاء النقل يدل على انها لا بد منها والبراهمة نسبة الى رجل يقال له برهام وهو مؤسس فسادهم ومذهبهم لا الى ابراهيم النبي عليه السلام كما قيل لانكارهم النبوات الا ان يقال ان منهم طائفة تنكر غير نبوة ابراهيم عليه السلام ثم سموا به مطلقا (ومعظم اليهود) اى اكثرهم لان منهم من قال بنبوة محمد صلى الله تعالى عليه وسلم لكنه خصه بالعرب (والآروسية) بفتح الهمزة وراء مهملة مضمومة وواو وسين مهملة وياء نسبة وهاء قوم (من النصارى) قيل هم رهط هرقل وقيل منسوبون لرجل اسمه اريس فعير اواروس ومعناه ملك اوعشار او صاحب الزراعة اواصله ارنوس فعرب وغير وهو صاحب مذهب في النصرانية لانهم على فرق مختلفة قيل انه زعم ان الله روحا اكبر من سائر الارواح واسطة بين الاب والابن تؤدي الوحي وان المسيح ابتدىء جوهرا لطيفا روحانيا خالصا غير مركب ولا ممزوج بالطبائع (و) قوله (الغرابية من الروافض) تقدم بيانه واليه اشار بقوله (الزاعمين ان عليا) كرم الله وجهه (كان) هو (المبعوث اليه جبريل) عليه الصلوة والسلام ارسله الله اليه برسالته فغلط واتاها محمدا صلى الله تعالى عليه وسلم لشبهه لعلى شبه الغراب بالغراب (وكالمعطلة) الذين جحدوا الالوهية والرسالة والاحكام (والقرامطة) تقدم بيانهم ايضا وانهم سعوا في ابطال الشريعة فحللوا المحرمات واباحوا الفروج والخمور (والاسمعيلية) هم قوم من الملاحدة المعطلة وهم باطنية يؤلون النصوص ويقولون لها معنى غير ظاهرها (والعنبرية من الرافضة) وهم اتباع عبدالله بن الحسن العنبري منسوب لبني العنبر قبيلة (و) في نسخة (العبيدية) تصغير عبد وهم اتباع عبيدالله المعروف من بني عبيد بن بنت القداح الذين ملكوا مصر والكلام في نسبتهم معروف في انساب الفاطميين (من الشيعة) الذين فضلوا عليا وهم بحسب الظاهر شيعة وفي الباطن باطنية (وان كان بعض هؤلاء) الطوائف المذكورة (قد اشركوا) وفي نسخة قد اشركوا بنباء المجهول (في كفر آخر مع من قبلهم) من الطوائف المذكورة (وكذلك) اى مثل من ذكر في تكفيرهم (من دان) اى اعتقد واتخذ دينا وقيل من اقر وخضع (بالوحدانية) اى بالله الواحد الاحد (وصحة النبوة) اى بوجودها وحقيقتها (و) اقر ايضا (بـ) ـصحة (نبوة نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم ولكن جوز على الانبياء) كلهم (الكذب فيما اتوا به) اى فيما بلغوه عن الله سواء (ادعى في ذلك) اى في الكذب الذي صدر عنهم (المصلحة بزعمه) اى زعمه ان الكذب لمصلحة اقتضته (اولم يدعها) اى لم يدع ان في ذلك الكذب مصلحة (فهو كافر)

بنسبته الكذب لرسل الله عليهم الصلوة والسلام وهم منزهون عن مثله (باجماع) من علماء الدين المعتد بهم وان قيل فيه مسامحة بزعمه (كالمتفلسفين) اى اصحاب علم الفلسفة (وبعض الباطنية) الذين زعموا ان نصوص الشريعة باطن غير ظاهرها (والروافض) وهم طائفة رفضوا اهل السنة فسموا رفضة وهم فرق مختلفة مذكورة فى المطولات (وغلاة المتصوفة) الذين لهم غلو فى اعتقادات لهم (واصحاب الاباحة) اى الذين ادعوا الاباحة محرمات وان من كمل نفسه وصل لمرتبة لا تضره المعاصى ثم بين مراده بالكذب الذى جوزه هؤلاء فانه ليس المقصود به ظاهره فقال (فان هؤلاء) الفرق المذكورة (زعموا ان ظواهر الشرع) اى مايدل عليه صريح نصوصهم مما يتعلق بالمعاد وغيره (واكثر ماجاءت به الرسل) مما اوحى به اليهم (من الاخبار عما كان) فى الامم السابقة والازمان الماضية (ومايكون) فى المستقبل (من امور الآخرة) المبينة بقوله (و) من (الحشر) اى جمع الناس بعد اخراجهم من القبور (والقيامة) اى قيامهم من حشر ليقضى بينهم ويحاسبون (والجنة والنار) اى دار النعيم والعذاب وذكر اسباب واريد المحل (ليس منها شئ على مقتضى) ظاهر من (لفظها) الذى بلغه الرسل عليهم الصلوة والسلام لاممهم (ومفهوم خطابهم) اى مايدل عليه من معناها المتبادر منها وليس المراد بمفهوم مااصطلح عليه اهل الاصول (وانما خاطبوا) اى خاطب الرسل اممهم بما اتوا به (بها) اى بالامور التى اتوا بها عن الله (الخلق) الذين ارسلوا اليهم (على جهة المصلحة لهم) ليتبعوهم ويكفوا عما لايليق بهم مما يكمل انفسهم البشرية (اذ لم يمكنهم) اى الرسل (التصريح) بكشف حقيقة الحال لهم (لقصور افهامهم) اى قصور افهام الخلق عن ادراك حقيقة مايريدونه وهذا الذى ادعاه هؤلاء الملاحدة باطل (فمضمن) بضم الميم الاولى وفتح الصاد المعجمة وفتح الميم الثانية المشددة اسم مفعول اى مادل عليه مضمون (مقالاتهم) هذه التى زعموا انهم لم يريدوا بكلامهم ظاهره الدال عليه صراحة (ابطال الشرائع) التى جاء بها رسل الله عليهم الصلوة والسلام لان ظاهرها غير مراد لهم (وتعطيل الاوامر والنواهى) اى جعل امرهم ونهيهم معطلا غير لازم امتثاله قال القرافى فى شرح المحصول فى كلام الاصوليين ان الامر بمعنى القول المخصوص يجمع على اوامر وبمعنى الفعل والشان يجمع على امور ولم يوافقهم عليه من اهل اللغة احد الا الجوهرى واما الجوهرى فقال الامر ضد النهى يجمع على امور وكذا قال ابن سيدة فى المحكم ولم يذكر النحاة ان فعلا يجمع على فواعل وفى شرح البرهان ان قول الجوهرى غير معروف وان الاوامر انما جمع آمرة اسم فاعل بمعنى الامر مجازا

اوجمع على فواعل لانه اسم اوصفة لما لا يعقل ويأباه قولهم انه جمع آمر اوجمع آمرة مجازا عن الصيغة لان الآمر الشخص نفسه اومصدر كالعافية او هو جمع الجمع فجمع على افعل كاكلب ثم على فواعل ورد بانه ليس فاعل بل فواعل وقال الاصفهاني انه لايتم في النواهي لان كونه جمع ناهية مجازا ومشاكلة تكلف اذلم يسمع ناهية وقدتقدم هذا مرارا (و) لان مآله (تكذيب الرسل) اى تكذيب رسل الله صلوات الله وسلامه عليهم لان ما اتوا به لايطابق الواقع لانهم لم يريدوا ظاهره وليس بكذب حقيقى لتأوله عندهم (والارتياب) اى الشك والتردد (فيما اتوا به) هل المراد به ظاهر ما اتوا به املا لتأويله بغير ظاهره (وكذلك) اى مثل ماذكروا فى انه كفر (من اضاف) اى نسب (الى نبينا) محمد صلى الله تعالى عليه وسلم (تعمد الكذب) اى قصده وذكره عن قصد منه (فيما بلغه) صلى الله تعالى عليه وسلم عن الله من وحيه (واخبر به) عن ربه (اوشك فى صدقه) للاجماع على انه صلى الله تعالى عليه وسلم معصوم عن الكذب فيما طريقه البلاغ وكذا سائر الانبياء (اوسبه) فانه يكفر وذكره هنا وان تقدم لان تكذيبه سب له (اوقال انه لم يبلغ) ما اوحى اليه وكتمه وحذف المفعول اختصارا للعلم به لانه افتراء عليه لقوله تعالى ﴿ يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليك من ربك وان لم تفعل فما بلغت رسالته والله يعصمك من الناس ﴾ وقد تقدم الكلام عليه وان عائشة رضى الله تعالى عنها قالت لوكان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كاتما شيئا مما اوحى اليه لكتم قوله تعالى ﴿ اذتقول للذى انعم الله عليه ﴾ الآية النازلة فى قصة زيد (اواستخف به) اى استهزأ به وذكر ما فيه ازراء بقدره الشريف (او) قدر (احد من الانبياء) غيره صلى الله تعالى عليه وسلم وعليهم اجمعين (اوازرى عليهم) الازراء الاحتقار اى ذكر ما فيه تحقير واهانة لهم (اوآذاهم) اى ذكر ما فيه اذية لهم فى حياتهم ومماتهم كاذية بعض ذريته واقاربه صلى الله تعالى عليه وسلم * ولاجل عين الف عين تكرم * (اوقتل نبيا) من الانبياء كما وقع لبنى اسرائيل (او حاربه) اى بارزه بحرب ومقاتلة كما وقع لقريش وغيرهم (فهو كافر باجماع) من المسلمين بل من علماء الملل كلهم وليس من هذا ما وقع من بعض الصحابة فى بعض معارضتهم له صلى الله تعالى عليه وسلم فى بعض الامور كما وقع فى امارة اسامة وفى قصة الحديبية وكتابة الكتاب الذى اراد ان يكتبه فى مرض موته كما مر فانما ذلك لخلوص قلوبهم ومحبتهم لله ورسوله كما قيل

ما ناصحتك خبايا الود من رجل * مالم ينلك بمكروه من العذل

(وكذلك) اى مثل ما تقدم فى تكفير من ذكر (نكفر من ذهب مذهب بعض القدماء) من الفلاسفة والحكماء الخارجين عن ملة الاسلام فيما اعتقدوه وذهبوا اليه من (ان فى كل جنس من الحيوانات) غير بنى آدم (نذيرا) اى رسولا ارسله اليهم من نوعهم

لانذارهم (أو نبيا) ارسله الله اليهم و نوعه امته (من القردة والخنازير والدواب) جمع دابة وهي كل ذي روح دب اي تحرك باختياره ثم خص في العرف اي عرف اللغة بذوات الاربع (والدود وغير ذلك) مما يمشي على بطنه ويزحف من دواب البر والبحر (ويحتج) اي يستدل هذا القائل بان في كل جنس نبيا (بقوله تعالى وان من امة الا خلا) اي مضى وتقدم (فيها نذير) اي رسول من جنسها ينذرها والامة الجماعة فحملها على العموم لسائر الحيوانات كقوله الا امم امثالكم وجعلها امة دعوة وقال الراغب الامة كل جماعة يجمعها امر واحد اما دين واحد او زمان واحد او مكان واحد سواء كان الامر الجامع تسخيرا او اختيارا فان كل نوع منها على طريقة قد سخرها عليهم بالطبع فهي بين ناسجة كالعنكبوت وبانيـة كالسرفة ومدخرة كالنمل ومعتمـدة على قوت وقت كالعصفور والحمام الى غير ذلك من الطبائع التي يختص بها نوع نوع انتهى (اذ ذلك) اي القول بان للحيوان رسلا وانبياء (يؤدي) اي يستلزم واصل معناه يوصل (الى ان توصف انبياء هذه الاجناس) من الحيوانات وفي نسخة الاشياء (بصفاتهم المذمومة) اي القبيحة من الصور والافعال المستكرهة وهو ظاهر ولم يقل بصفاتها توصفهم بما حقه ان يصدر عن العقلاء كقوله تعالى (والشمس والقمر رأيتهم لي ساجدين) (وفيه) اي فيما ذكره من صفاتهم القبيحة (من الازراء) اي التحقير والاهانة (على هذا المنصب) اي المقـام (المنيف) اي العالي الشريف وهو مقام النبوة والمنصب تقدم بيـانه (مافيه) اي امر ظاهر فيه من التحقير والاهانة فما موصوفة او موصولة لنسبة امور غير لائقة بالانبيـاء لمن زعموا انهم انبياء (مع اجماع المسلمين) بل العقلاء (على خلافه) اي خلاف ما ادعوه (وتكـذيب قائله) الذاهب اليه فان كل احد يعلم انه لا فائدة في تكليف غير العقلاء واما الجن فعقلاء مكلفون ولكن اختلف هل بعث لهم منهم رسول ام لا وفي الانجاز لابي الحسن الاشعري مسـئلة فرائض الله انما تجب على العقلاء خلافا لاهل التنـاسخ حيث قالوا ان فرائضـه تجب على جميع الحيوانات فان جميع الحيوان مكلفون بفرائضـه وانه بعث لكل جنس رسولا منهم وخلافا لمن قال منهم ان جميع ما خلق الله من الاجسـام حتى الجمـاد مكلف بامر ائض وقد حكي اجماع الصحـابة والتـابعين وغيرهم قبل ان يظهر المذهب على ان البهائم والجمـاد غير مكلفين انتهى ومنـه نعلم ان هذا المذهب مبني على التناسخ وان ارواح المكلفين بانتقالها لغيرهم بقيت على تكاليفهـا * واعلم ان الشيخ الشعراوي قال في كتابه ارشاد الطالبين ان بعض اهل الكشف ذهب الى ان لجميع الحيوانات تكاليف وانبياء رسول منهم لا يشعر به الا بعض الاولياء فانه تعالى له الحجة (٢) على جميع خلقه فلا يعذب احدا الا حراثه وتطهيره وهذا من الاسرار قال تعالى (وان من امة الا خلا فيها نذير) وكل جنس موجود امة (وما من دابة في الارض ولا طائر يطير بجناحيه الا امم امثالكم) وورد في الحديث الكلاب والنمل امة فعمت الرسالة الالهية جميع الامم

(٢) البالغة نسخه

ودخلوا تحت الخطاب على لسان نذير بعث لها حتى الدود * قلت الجمهور على خلافه وانه يكفر من زعمه * واعلم ان في الملل والنحل لابن حزم ان صاحب هذا المذهب احمد بن حابط البصري تلميذ النظام واحمد بن مانوس واتباعه يقال لهم الحابطية ومذهبه كفر لما فيه من الطعن في النبوة وله آراء فاسدة واهية واستدل بما ذكر من الآيتين السابقتين ولا دليل في ذلك لان الامة القبيلة والجماعة من الناس واما تسبيح الحصى وكلام الحجارة للنبي صلى الله عليه وسلم فلا دليل فيه لانه من المعجزات الخارقة للعادة كحنين الجذع وكلام الهدهد والنملة وقوله ﴿وان من شيء الا يسبح بحمده الآية﴾ معناها انها بما فيها من بديع الصنعة تدل على صانع قدير قديم ولذا قال ﴿ولكن لا تفقهون﴾ دون تسمعون ومن الغريب ان ما ذهب اليه ابن خويز منداد من المالكية ان من الحجارة ماله ادراك وتمييز ومماقاته في ابن حابط هذا واتباعه

قل لابن حابط الحمار ومن غدا * اشقى الورى ان صح مايتقول
اخشى الاله فكم نبي مرسل * من قمل في كل حين يقتل
والشبه منجذب لما هو شبهه * فلذلك الحشرات انت تفضل

(وكذلك) اي مثل تكفير من تقدم (نكفر من اعترف من الاصول الصحيحة) بيان لقوله (بما تقدم) اي اعترف بالالوهية والوحدانية (و) اعترف (بنبوة نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم ولكن قال) في وصفه صلى الله تعالى عليه وسلم وخلقته انه (كان اسود) اللون والمتواتر من حليته انه كان ابيض مشربا بحمرة كما تقدم (او مات) صغيرا (قبل ان يلتحي) اي قبل ان تنبت له لحيته (او) قال ان نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم (ليس الذي كان بمكة) اي نشأ بها قبل هجرته الى المدينة (و) ليس الذي كان بـ(الحجاز) هو ارض معروفة من الحجز وهو المنع والفصل سمي به لكونه حاجزا بين نجد وتهامة (او) قال (ليس بقرشي) اي ليس من قريش وهم ولد النضر بن كنانة وفي وجه تسميتهم بذلك وجوه مشهورة تقدمت فكل هذا كفر (لان وصفه) صلى الله تعالى عليه وسلم (بغير صفاته المعلومة) سلبا واثباتا (نفي له) اي لوجوده لانو صفه (وتكذيب به) اي تكذيب لمن اثبته وعلم وجوده (وكذلك) نكفر (من ادعى نبوة احد مع نبينا صلى الله عليه وسلم) اي في زمنه كمسيلمة الكذاب والاسود العبسي (او) ادعى نبوة احد (بعده) فانه خاتم النبيين بنص القرآن والحديث فهذا تكذيب لله ورسوله صلى الله تعالى عليه وسلم (كالعيسوية) وهم طائفة (من اليهود) نسبوا لعيسى بن اسحق بن يعقوب الاصبهاني اليهودي وقيل في اسمه غير ذلك وكان في زمن بني مروان وادعى النبوة في زمن مروان الحمار وتبعه كثير من اليهود وكان من مذهبه تجويز حدوث النبوة بعد نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم ولولا ذلك ما ادعاها (القائلين بتخصيص رسالته) اي رسالة نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم (الى العرب) فهو مع تجويزه نبوة نبينا بعده منكر لعموم رسالته وخالف دين موسى عليه الصلوة والسلام

(في)

فى امور كثيرة وادعى اتباعه له معجزات ثم انه قتل فى اول الدولة العباسية وقيل مات حتف انفه (وكالجرمية) اختلفوا فى ضبط لفظ هذه الكلمة فقيل انه بجيم مفتوحة وراء مهملة وميم وياء نسبة وهم قوم من اهل الكفر (القائلين بتواتر الرسل) اى تتابعها وتكررها وانها لا تنقطع وانه يحدث فى كل زمان رسول يوحى اليه وهذا الضبط لم يرتضه البرهان الحلبى وارتضى انهم الخرمية بضم الخاء المعجمة وفتح الراء المهملة المشددة وميم نسبة لرأس ضلالهم ومعناه بالفارسية الفرح والسرور وهم على فرق مزدكية وبابكية ومازيارية وكلهم يستحلون المحرمات ويبيحون الفروج وظهروا فى دولة بنى العباس بنواحى اذربيجان نحو عشرين سنة فى جموع وعساكر كثيرة جدا حتى اسر بابك وصلب بسامرا فى ايام المعتصم وقيل انه الحرمية بحاء مكسورة وراء ساكنة مهملتين وهم قوم من القرامطة سموا به لانهم اباحوا المحرمات وزعموا ان النبوة تدرك بالرياضة وتصفية الباطن وترك الشهوات المعبر عنه باكتساب النبوة الآتى وان النور القدسى انتقل من آدم الانبياء الى ان وصل لمحمد وعلى واولاده ثم تم النور المحمدى فيهم وانتقلت شريعته لغيره وقال التلمسانى انه يقال لهم الخرمانية بضم الخاء المعجمة وسكون الراء وفتحها مشددة والخرمان الكذب يخفف ويشدد (وقد من الرافضة القائلين بمشاركة على فى الرسالة للنبى صلى الله عليه وسلم وبعده وكذلك) يقولون ويعتقدون (كل امام) اى خليفة قرشى (عند هؤلاء) الفرقة من الرافضة (يقوم مقامه فى النبوة) فتنتقل النبوة منه لغيره عند هؤلاء (و) فى (الحجة) على الخلق بابلاغ الاحكام وهؤلاء من غلاة الرافضة ولهم مقالات فى الكفر والضلال ولا حاجة لذكرها كما فى المثل يكفيك من الشر سماعه والحق ابلج (وكالبزيغية والبيانية منهم القائلين بنبوة بزيغ وبيان) هؤلاء طائفتان من غلاة الرافضة يزعمون ان النبوة بل الالهية حل فى بعض ائمتهم وتغالوا فيهم وهم اكفر من النصارى واشد ضررا منهم لانهم بحسب الصورة مسلمون ويلبس امرهم على العوام لكن فى ضبط اسمائهم اختلاف فقال البرهان الحلبى ان بزيع بموحدة مفتوحة وراء معجمة مكسورة ومثناة تحتية وعين معجمة ثم شخص انتسبوا اليه وقيل انه بموحدة وزاء معجمة ومثناة وعين مهملة وقيل فيه غير ذلك وبيان بموحدة مفتوحة وتحتية مثناة والف ونون وقيل انما هو بنونين وهو بيان بن اسمعيل النهدى وهو يزعم ان الله عز وجل حل فى على واولاده ويقولون بنبوة بعض ائمتهم وقيل ان النون غلط والصواب انه بيان بن سمعان النهدى وقيل غير ذلك (واشباه هؤلاء) من اهل الضلال (او من ادعى النبوة لنفسه) بعد نبينا صلى الله عليه وسلم كمختار بن ابى عبيد الثقفى وغيره قال ابن حجر وبظاهر كفر كل من طلب منه معجزة لانه بطلبه منه مجوز لصدقه مع استحالته المعلومة من الدين بالضرورة نعم ان اراد بذلك

تسفيهه وبيان كذبه فلا كفر به انتهى (اوجوز اكتسابها) ممن يقول ان النبوة صفة تكتسب بالرياضة والزهد وتصفية الباطن واهل الحق يقولون انها وهبية لمن اصطفاه الله من عباده كما قال تعالى اعلم حيث يجعل رسالاته (والبلوغ بصفاء القلب) اى تصفيته من الكدورات البشرية بالرياضة (الى مرتبتها كالفلاسفة) وقدماء الحكماء (وغلاة المتصوفة) جمع غال وهو المبالغ المتجاوز للحد لكن لم نر من ذهب الى هذا من الصوفية والذى نقل فيه انما هو عن الفلاسفة وقدماء الحكماء كما علم (وكذلك من ادعى منهم) اى من الفلاسفة والغلاة (انه يوحى اليه) اى يأتيه الملك من الله تعالى ببعض الاوامر الالهية مما تزينه له الشياطين (وان لم يدع النبوة) فلا يقول مع ذلك انا نبى (او) ادعى (انه يصعد الى السماء ويدخل الجنة) بجسده يقظة وهو حى (ويأكل من ثمارها ويعانق الحور العين) التى فى الجنة معدة للمؤمنين فيها قال ابن حجر الظاهر ان زعمه دخول الجنة ماضيا او حالا او مستقبلا قبل موته مرة او اكثر سواء ضم الى ذلك الاكل والمعانقة المذكورين ام لا يكون كفرا وان كان ربما يتوهم من كلام المصنف خلاف ذلك وفى الانوار ويكفر من قال انه يرى الله عيانا فى الدنيا ويكلمه شفاها والله يحل فى الصور الحسان اوقال ان الحق يطعمه ويسقيه واسقط عنه التمييز بين الحلال والحرام وانه يأكل من الغيب ويأخذ منه اوقال دع الصلوة والزكاة والصوم والقرآن وان سماع الغناء من الدين فانه انفع للقلوب من القرآن قال ابن حجر ولا يشترط فى كفر من زعم انه يرى الله عيانا فى الدنيا ويكلمه شفاها اجتماع هذين خلافا لمن توهمه عبارة الانوار بل يكفر زاعم احدهما ثم رأيت الكواشى صرح فى تفسيره بكفر معتقد الرؤية بالعين وهو صريح فيما ذكرت لكن عندى فى اطلاق ذلك نظر والذى يتجه حمله على رؤية اوكلام متضمن للاحاطة بذلك تعالى لما مر ان الاصح ان لا نكفر الجهوية ولا المجسمة الا ان صرحوا باعتقادهم للوازم قولهم كالحدوث او ما هو نص فيه كاللون والتركيب والاحتياج ثم قال ابن حجر وكذا يكفر زاعم اسقاط التمييز عنه بين الحلال والحرام وان الله يطعمه او يسقيه او انه يأكل من الغيب ويأخذ منه ولا يشترط اجتماع هذه الثلاثة خلافا لما يوهمه كلام الانوار ايضا وكذا يقال فى بقية كلامه (فهؤلاء) المذكورون (كلهم كفار) محكوم بكفرهم لانهم (مكذبون للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم) لادعائهم خلاف ما قاله (لانه صلى الله تعالى عليه وسلم اخبر انه خاتم النبيين) كما اعلمه الله به فيما اوحاه اليه (و) اخبر ايضا انه (لا نبى بعده) وما روى عنه فى ذلك من الاحاديث الصحيحة ذكر ما يخالفها تكذيب له معنى واما ما روى عنه من انه قال لا نبى بعده الا ما شاء الله فقال ابن الجوزى فى كشف المشكل ان هذه الزيادة لا اصل لها ورد على ابن عبد البر فى قوله ان المراد بها الرؤيا الصالحة لانها جزء من النبوة وانكر عليه ذلك كما فصله

فلا يغرنك من ذكره لعدم وقوفه عليه ومن انه لا يرد عليه عيسى عليه الصلوة والسلام حين ينزل لانه لم ينبأ بعده ولانه يكون من امته وعلى شريعته ولا الخضر ايضا مع انه اختلف فى نبوته كما تقدم (واخبر) صلى الله تعالى عليه وسلم (عن الله انه خاتم النبيين) فى قوله تعالى ولكن رسول الله وخاتم النبيين (و) اخبر ايضا عن الله (انه ارسل) صلى الله تعالى عليه وسلم (كافة للناس) اى الى الناس كلهم بل والى الملائكة كلهم بل والى الجن وهذا مما خصه الله به ولا يرد عليه آدم ونوح كما تقدم قال الله تعالى وما ارسلناك الا كافة للناس اى ارسالة عامة محيطة بهم تكف عن ان يخرج منها احد وقال الزجاج معناه جمعا للناس فى الانذار والابلاغ فجعله حالا من الكاف وتاؤه للمبالغة كعلامة لا حالا من المجرور لامتناع تقدمه عليه وفيه تفصيل فى العربية وخص الناس لانهم محل النزاع وقيل ان الناس يطلق على جميع من ذكر كما ذهب اليه بعضهم فى الكلام على المعوذتين وارتضاه السبكى (واجمعت الامة) اى امته صلى الله تعالى عليه وسلم (على ان هذا الكلام) المذكور من الآية والحديث وانه ارسل لجميع الناس (على ظاهره) من نفى النبوة بعده وعموم الرسالة (وان مفهومه) اى مدلوله الذى فهم منه (المراد منه) صفة مفهومه (دون تأويل) اى لم يأول بما يصرفه عن ظاهره (ولا تخصيص) لبعض افراده (فلا شك) عند من يعتد به من الامة (فى كفر هؤلاء الطوائف كلها) الذاهبين لما يخالف اجماع المسلمين (قطعا) اى جزما من غير تردد فيه (اجماعا) اى بالاجماع (وسمعا) من الله ورسوله وكتابه وسنته فلا عبرة بمن خالفه من الفرق الضالة ولا بمن نازع فى حجية الاجماع كما سيأتى (وكذلك وقع الاجماع) من علماء الدين (على تكفير كل من دافع نص الكتاب) اى منع ونازع فيما جاء صريحا فى القرآن كبعض الباطنية الذين يدعون انها معان اخر غير ظاهرها وكبعض جهلة الصوفية واما ما يروى عن بعض كبار المشايخ فليس تفسيرا له وانما هو اشارة لبعض نكت يلوح لها لا انها معناه وضعا كما قاله العز بن عبد السلام (او خص حديثا) عاما منطوقه (مجمعا على نقله) عن ثقات الرواة (مقطوعا به) فى دلالته على صريحه (مجمعا) من العلماء والفقهاء (على حمله على ظاهره) من غير تأويل ولا تخصيص ولا نسخ فانه تلاعب مؤد للفساد و (كتكفير الخوارج) تقدم بيانهم (بابطال الرجم) للزانى والزانية المحصنين فانه مجمع عليه صار معلوما من الدين بالضرورة (ولهذا) اى للقول بكفر من خالف ظاهر النصوص والمجمع عليه (نكفر من لم يكفر من دان بغير ملة الاسلام) اى اتخذه دينا (من) اهل (الملل) جمع ملة وهى الدين وبينهما فرق بحسب المفهوم (او وقف فيهم) اى توقف وتردد فى تكفيرهم (او شك) فى كفرهم (او صحح مذهبهم) اى اعتقد صحته كما تقدم عن بعضهم ان الايمان انما هو

عدم جحد وحدانية الله وقد تقدم بيانه وابطاله والفرق بين التوقف والشك ان التوقف ان لايميل الى شيء من الطرفين والشك الميل مع الترجيح للمخاطب (وان اظهر الاسلام) باعتقاده والتزام احكامه (واعتقده) بقلبه (واعتقد ابطال كل مذهب سواه) اى غير الاسلام بان يقول انه منسوخ باطل فى الواقع غير مقبول عند الله ولكن يزعم ان من اقر بالالوهية والتوحيد غير كافر كما تقدم من مذهب الجاحظ وقيل قول المصنف وان اظهر الخ لابد له من تأويل لتضمنه الا قلاع عن الصحيح ظاهرا وباطنا فما هو الحكم عليه بالكفر مع اظهاره الصحيح ويكون مع ذلك اظهاره الاسلام واعتقاده ابطال ماسواه رجوعا والا يلزم ان لايكون مقبول الاسلام بعد الكفر وهو قول من لم يصل الى العنقود (فهو) اى من لم يكفر ومابعده (كافر باظهار ما اظهر من خلاف ذلك) اى مايخالف الاسلام لانه طعن فى الدين وتكذيب لما ورد عنه من خلافه (وكذلك) اى كتكفير هؤلاء (يقطع) يجزم (بتكفير كل من قال قولا) صدر عنه (يتوصل به الى تضليل الامة) اى كونهم فى ضلال عن الدين والصراط المستقيم (و) يؤدى الى (تكفير جميع الصحابة كقول) الطائفة (الكميلية) سيأتى بيانهم وانهم قوم (من) غلاة (الرافضة بتكفير جميع الامة بعد موت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم) لانهم قالوا بالتناسخ والحلول وان النبوة نور ينقل من رجل لآخر وانه حق على كرم الله وجهه وان الصحابة كفروا لمابايعوا ابابكر وعلى كفر لما ترك حقه ولم يقاتل والنبى كذلك لما نص على امامة على وقد كفر بعده ومثله من الخرافات ولا شك فى كفرهم الا انه قيل الصواب ان يقول المصنف الكاملية لانهم نسبوا لابى كامل رئيسهم المؤسس لكفرهم كما نص عليه الامام الرازى ووفق بينهما بانهم صغروا كاملا على كميل ونسب اليه على خلاف القياس تصغير تحقير فهو بضم اوله وقيل انه بفتحها نسبة لكميل بزنة قبيل بمعنى كامل وهو بعيد ثم بين مقالتهم وسبب كفرهم وتكفيرهم للصحابة بقوله (اذلم تقدم) بنساء فوقية اى الامة وفى نسخة اذ لم يقدموا (عليا) اى يجعلوه خليفة (وكفرت) هذه الطائفة (عليا) ايضا (اذ لم يتقدم) بنفسه على ابى بكر رضى الله عنهما (ويطلب حقه) من الامة (فى التقديم) على ابى بكر (فهؤلاء) الطائفة الكميلية (قد كفروا من وجوه لانهم) بما قالوه (ابطلوا الشريعة) اى شريعة الاسلام (باسرها) اى جميع احكامها (اذ) لزم من قولهم بكفر الصحابة انه (قد انقطع نقلها) لانه لم ينقلها الا الصحابة رضى الله عنهم وهم عندهم بزعمهم كفرة والكافر لايقبل نقله (ونقل القرآن) لانه لم ينقله الا الصحابة (اذ ناقلوه) وهم الصحابة (كفرة على زعمهم) الفاسد والزعم مثلث الزاء القول الباطل كامر والكافر لايقبل قوله (والى هذا) القول بتكفير هؤلاء وامثالهم (والله اعلم) بما اراد (اشار) اى الامام (مالك فى احد قوليه) المرويين عنه (بقتل من كفر الصحابة) اى كلهم اوواحدا منهم

لان من كفر مسلما بغير حق فقد كفر فما بالك بالصحابة وهم رضي الله عنهم اساس الاسلام وعماده (ثم كفروا) اى هؤلاء اصحاب هذه المقالة الشنيعة (من وجه آخر) غير المتقدم بما لزم مقالتهم هذه (بسبهم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم على مقتضى قولهم وزعمهم) اى مايستلزمه قولهم هذا (انه عهد الى على رضي الله عنه) اى اوصى له بالخلافة بعده على زعمهم (وهو يعلم انه يكفر بعده) بترك طلب حقه والكافر لايكون خليفة فيكون ماعهده كذب وهذا سب يكفر من قاله (على قولهم) بعهده وكفره وهو مقالة متناقضة باطلة وكفر من وجوه (لعنة الله عليهم اجمعين) الى يوم الدين (وصلى الله تعالى وسلم على رسوله وعلى آله وصحبه) وشرفهم وكرمهم عما يقول الكافرون (وكذلك) اى كما كفرنا هؤلاء (نكفر) بنون الجماعة وبناء المعمول او بالتحتية وبناء المجهول (بكل فعل) فعله شخص مسلم (اجمع المسلمون على انه) اى ذلك الفعل (لايصدر الا من كافر) حقيقة لانه من جنس اعمالهم (وان كان صاحبه) اى من صدر منه مسلما (مصرحا بالاسلام) حقيقة او حكما بشهادة ظاهر حاله (مع فعله ذلك الفعل) الذى هو من افعال الكفرة (كسجوده للصنم) وهو الوثن وهو مااتخذ الها يعبد او الصنم المجسم والوثن الصورة كما تقدم الكلام عليه (و) كالسجود (للشمس والقمر) باتخاذهما كالمعبود حقيقة (والصليب) واصله الخشبة التى يصلب عليها ثم نقل الى ما يحمله النصارى امنهم الله على صورة الخشبة والمصلوب بعود معترض على آخر لزعمهم انه هيئة ماصلب عليه عيسى عليه الصلوة والسلام فيعظمونه بالسجود له (و) كالسجود (للنار) التى تسجد لها المجوس سواء كان فى دار الحرب او دار الاسلام بشرط ان تقوم قرينة على عدم استهزائه او عذره وما فى الحلية عن القاضى عن النص ان المسلم لو سجد للصنم فى دار الحرب لم يحكم بردته ضعيف وواضح ان الكلام فى المختار واستشكل الفرق بين السجود للصنم وبين ما لو سجد الولد لوالده على جهة التعظيم حيث لا كفر مع انه كما يقصد به التقرب الى الله قد يقصد بالسجود للصنم ولا يمكن ان يقال ان الله تعالى شرع ذلك للعلماء والآباء دون الاصنام واجيب بان الوالد وردت الشريعة بتعظيمه بل ورد شرع غيرنا بالسجود له فهذا الجنس ثبت له السجود ولو فى زمن من الازمان وشريعة من الشرائع فكان شبهة دارئة الكفر فاعله بخلاف السجود لنحو الصنم او الشمس فانه لم يرد هو ولا ما يشابهه فى التعظيم فى شريعة من الشرائع فلم يكن فاعل ذلك شبهة لاضعيفة ولا قوية فكان كافرا ولا نظر لقصد التقرب بما لم ترد الشريعة بتعظيمه بخلاف من وردت بتعظيمه وما تقرر من ان العلماء كالوالد فى ذلك هو ما دل عليه كلام النووى فى الروضة اخر سجود التلاوة وعبارته وسواء فى هذا الخلاف وفى تحريم السجود ما يفعل بعد صلوة وغيرها وليس من هذا مايفعله كثير من الجهلة من السجود بين يدى المشايخ فان ذلك حرام

قطعا بكل حال سواء كان للقبلة اولغيرها وسواء قصد السجود لله اوغفل وفى بعض صوره مايقتضى الكفر عافانا الله من ذلك انتهى فافهم انه قد يكون كفرا بان قصد به عبادة مخلوق او التقرب اليه وقد يكون حراما بان قصد به تعظيمه او اطلق وكذا يقال فى الوالد لايقال ما ذكر فى الوالد لايأتى فى العلماء لانه لم ينقل صورة السجود لهم لانا نقول بل يأتى فيهم لان تعظيمهم ورد به الشرع على انه ثبت لجنسهم السجود فى قوله تعالى ﴿ واذ قلنا للملائكة اسجدوا لآدم فسجدوا الا ابليس﴾ وآدم عليه الصلوة والسلام كان بالنسبة للملائكة هو العالم الاكبر فثبت لجنس العلماء السجود فكان شبهه (وكالسعى) اى الذهاب (الى الكنائس) جمع كنيسة (والبيع) بكسر الباء الموحدة وفتح المثناة التحتية قبل عين مهملة جمع بيعة بكسر فسكون (مع اهلها) متعلق بالسعى اى يمشى معهم لمعابدهم وهو يقتضى موافقتهم فى كفرهم وهو كالتصريح بالكفر فهو كفر وقيده بقوله مع اهلها لان المراد به انه يذهب معهم فى وقت ذهابهم للعبادة فيها كما يسعى المسلمون للصلوة فى المساجد اذا نودى للصلوة على هيئة تدل على موافقته لهم والا فمجرد الذهاب للكنيسة والدخول لها ليس بكفر وانما هو مكروه ان كان لغير غرض صحيح وقيل لايجوز اذا كان ثمه صور ونحوه مما لايقرون على اظهاره والكنيسة والبيعة يقالان لمعبد اليهود والنصارى وقيل الاول لليهود والثانى للنصارى وقيل الاول عام والثانى مخصوص بالنصارى وهو المشهور وهما معربان وقيل الثانى عربى قال الراغب فان كان عربيا فى الاصل فهو كقوله ﴿ ان الله اشترى من المؤمنين انفسهم﴾ اى كانهم يبيعون انفسهم لمعبودهم (والتزيى بزيهم) وفى نسخة والزى بزيهم وهو بكسر الزاء المعجمة وياء مثناة تحتية مشددة اى التحلى بحليتهم والتلبس بها وهو من زوى بمعنى جمع فى الاصل وفى الاساس انه يائى والزى الهيئة الظاهرة بلباس ونحوه وفى نسخة بهيئتهم وبينه بقوله (من شد) اى ربط (الزنانير) جمع زنار اوزنارة بضم اوله وهو حزام للنصارى يشدونه فى اوساطهم وقيل انه بكسر اوله والمعروف الاول وهو كالغيار كما ذكره الفقهاء وهو امر يختص بهم ويشترط عليهم ليتميزوا به عن المسلمين وقد كان ذلك معروفا فى الصدر الاول فحيث لبس زى الكفار سواء دخل دار الحرب اولا بنية الرضا بدينهم اوالميل اليه اونهاونا بالاسلام كفر والافلا واعترض ما ذكر فى مسئلة زى الكفار بما نقل من الشافعى رضى الله عنه انه لوسجد لصنم فى دار الحرب لم يحكم بردته وان لبس زى الكفار فى دار الاسلام حكم بردته واجيب بحمل هذا الاطلاق على التفصيل المذكور واختلفوا فيمن وضع قلنسوة المجوس على رأسه والصحيح انه يكفر ولوشد على وسطه حبلا فسئل عنه

(فقال)

فقال هذا زنار مثلا فالاكثرون على انه يكفر ولو شد على وسطه زنارا ودخل دارالحرب للتجارة كفر وان دخل لتخليص الاسرى لم يكفر قال الاذرعي واعلم ان اكثر العامة يسمون مايشد به الانسان وسطه من حبل ونحوه زنارا ولايتخيل في اطلاق هذا منهم كفر انتهى (وفحص رؤسهم) بفتح الفاء وحاء مهملة ساكنة قبل صاد مهملة من فحص الارض اذا كشفها اى حاق اوساطها وتركها كمفاحص القطا هيئتها وهو من شعارهم المعروفة في ذلك الزمان وفي الخبر ستلقون اقواما في رؤسهم مفاحص فافلقوها بالسيوف اى طيروها وهو عبارة عن ذلك وفيه مبالغة وبلاغة عظيمة وتلميح لقول العرب فرخ الشيطان وعشش في قلبه وهو زى عبادهم فالتشبيه بهم قصدا كفر وهي رهبانية ابتدعوها كما حكاه الله عنهم (فقد اجمع المسلمون) قاطبة (على ان هذا الفعل) وهو التلبس بهيئة مخصوصة بالكفرة (لايوجد) ويصدر فعله (الامن كافر) حقيقة او حكما (وان هذه الافعال علامة على الكفر) المضمر في قلوبهم (وان صرح فاعلها بالاسلام) لانه تلاعب بالدين لكنه ان كان مخلصا بقلبه نفعه ذلك فيما بينه وبين الله فمن صدق ماجاء به النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ومع ذلك سجد للشمس كان غير مؤمن بالاجماع لان سجوده لها يدل بظاهره على انه ليس بمصدق ونحن نحكم بالظاهر فلذلك حكمنا بعدم ايمانه لان عدم السجود لغير الله داخل في حقيقة الايمان حتى لو علم انه لم يسجد لها على سبيل التعظيم واعتقاد الالوهية بل سجد لها وقلبه مطمئن بالتصديق لم يحكم بكفره فيما بينه وبين الله وان اجرى عليه حكم الكافر في الظاهر (وكذلك) اى كما حكم بكفر هؤلاء (قد اجمع المسلمون على تكفير كل من استحل القتل) اى قال انه حلال له او لغيره لمسلم ظلما (او) استحل (شرب الخمر او الزنا) بزاء معجمة ونون ونحوه (مما حرم الله) ولابد ان يكون استحلاله له (بعد علمه بتحريمه) اى بان الله حرمه شرعا (كاصحاب الاباحة من القرامطة) الذين تقدم بيانهم من الاباحية الذين يعتقدون حل ماحرم الله (وبعض غلاة المتصوفة) الذين يزعمون ان الواصل الى الله يرفع عنه التكليف ولم يؤاخذه بما يرتكبه من المحرمات ثم ماذكر في استحلال الخمر استبعده امام الحرمين بانا لانكفر من رد اصل الاجماع ثم اول ماذكروه بما اذا صدق المجمعين على ان التحريم ثابت في الشرع ثم حلله فانه يكون ردا للشرع قال الرافعي وهذا ان صح فليجر مثله في سائر ماحصل الاجماع على افتراضه او تحريمه فنفاه واجاب عنه ابوالقاسم الزنجاني بان ماخذ التكفير ليس مخالفة الاجماع بل استباحة ماعلم تحريمه من الدين ضرورة وسيأتي لهذا تتمة عند ذكر المصنف له (وكذلك يقطع) جزما بلا تردد

(بتكفير كل من كذب) بآيات الله اوسنة رسوله المعلومة (اوانكر قاعدة من قواعد الشريعة) وفى نسخة الشرع والمراد بالقواعد مابنى عليه الاسلام كاقام الصلوة وايتاء الزكوة وصوم رمضان والحج فليس المراد بالقاعدة مصطلح اصحاب المعقول فلذا فسره بقوله (وماعرف يقينا بالنقل المتواتر) الذى يمتنع كذب قائله (من فعل الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم) اوكان مشهورا عنه كحل البيع مثلا قيل ان المصنف اطلق هذا وهو مقيد بان يكون مجمعا عليه معلوما من الدين بالضرورة لانه يصير كانه جاحد مكذب للرسول صلى الله عليه وسلم ومعنى علمه بالضرورة استوى العامة والخاصة فى معرفته حتى يصير كالضرورى والمشهور فى حكمه على الصحيح عندهم فلوكان لايعلمه كل احد ككون بنت الابن سهمها كذا فيعذر منكره واحترز بقوله يقينا عن حكم الاجماع الظنى وقد يقال ان قوله (ووقع الاجماع) الخ مقيد له فلاحاجة لما ذكر وقوله (المتصل) اى الذى لم يتخلله عدم اجماع يقطعه وقوله (عليه) متعلق بالاجماع (كمن انكر وجوب الصلوات الخمس) من حيث هى (او) انكر (عدد ركعاتها وسجداتها) فيكفر بانكار مااجمعوا عليه يقينا (ويقول) فى وجه انكاره (انما اوجب الله علينا فى كتابه) القرآن (الصلوة على الجملة) اى اجمالا من غير بيان عدد وقوله ذلك حكاية لصورة الحال الماضية لاستغراقها (وكونها خمسا وعلى هذه الصفات والشروط لا اعلمه) وعلل قوله المذكور بقوله (اذ لم يرد به فى القرآن نص جلى) اى مفصل فى غاية الظهور والجلاء وانما ورد مجملا كقوله اقم الصلوة وغيرها من الآيات واراد بالنص الجلى ضد الخفى وهو المتواتر ولما كان هذا مبينا بالسنة (٢) اشار لدفعه بقوله (والخبر به) اى الحديث الوارد (عن الرسول) اى رسول الله محمد (صلى الله تعالى عليه وسلم به) اى ببيان اجماله باظهاره وجلائه (خبر واحد) لامتواتر فلا يفيد القطع واليقين وقد اجيب عنه انه متواتر معنى وقد اوجب علينا العمل به اجماعا لقوله (وما آتاكم الرسول فخذوه ومانهيكم عنه فانتهوا) وقوله فليحذر الذين يخالفون عن امره الآية وفى الانوار انه لوانكر السنن الراتبة اوصلوة العيدين كفر قال ابن حجر والذى يتجه كفر من انكر سنة راتبة مجمعا عليها معلومة من الدين بالضروره كما يدل عليه قوله اوصلوة العيدين لكن انكار احدهما كذلك خلافا لمايوهمه قوله السنن الراتبة وقوله العيدين بل يكفى فى الكفر انكار سنة واحدة بالشروط المذكورة (وكذلك اجمع) اى اجمع المسلمون (على كفر من قال من الخوارج ان الصلوة) الواجبة (طرفى النهار) فقط والمراد بطرفى النهار اوله وآخره فكانوا يجمعون الصلوة فى وقتين من غير عذر وهذا لايجوز عند احد من فقهاء المذاهب الاربعة وفى صحيح مسلم وسنن ابى داود عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما انه قال جمع رسول الله صلى الله

(٢) مثبتا بالسنة نسخه

تعالى

تعالى عليه وسلم بين الظهر والعصر وبين المغرب والعشاء بغير عذر ولا مطر بالمدينة في غير خوف وقال ابن عباس اراد ان لايحرج امته وحمله بعضهم على المرض واخذه من نفي الحرج وعلى كل حال ففيه نظر قال بعضهم ومن قال الكفر خير مما يفعل ان اراد به ان في الكفر خيرا ولو بوجه ما كان كافرا والا فلا ومن قال اطيب الحلال ان لا اصلي الظاهر انه يكفر به لانه جعل ترك الصلوة من حيث هي من الحلال بل اطيبه وهذا كفر بلا نزاع لان فيه انكار وجوب الصلوة الشاملة للخمس وذلك كفر (و) اجمعوا ايضا (على تكفير الباطنية) وهم الاسمعيلية والقرامطة القائلون بان للنصوص باطنا غير ظاهرها الذي يفهمه الناس وهو معنى قوله (في قولهم ان الفرائض) كالصلوة وغيرها مما جاءت به النصوص القطعية (اسماء رجال امروا بولايتهم) بكسر الواو وفتحها مصدر كالدلالة والدلالة اي نصرتهم واتباعهم فيقولون الصلوة الرسول والوضوء موالاة الامام ونحوه من الخرافات التي فصلها النويري في تاريخه (و) فسروا (الخبائث والمحارم) جمع محرمة ومحرمة وهي الحرمة فالمراد بها المحرمات (اسماء رجال امروا بالبراءة منهم) اي بالتبري منهم والبعد عنهم بعداوتهم ومخالفتهم (وقول بعض) الملاحدة من (المتصوفة) الذين يظهرون الزهد والصلاح (ان العبادة) كالصوم والصلوة (و طول المجاهدة) اي مخالفة النفس وملازمة الطاعة فانه الجهاد الاكبر (اذا صفت) بتشديد الفاء (نفوسهم) اي نفوس اصحابها اي خلصت من الكدورات الشهوانية (افضت بهم) اي اوصلت نفوسهم واصله الادخال في فضاء واسع (الى اسقاطها) اي اسقاط الفرائض والتكاليف عنهم (واباحة كل شيء) من المحرمات (لهم ورفع عهدة الشرائع عنهم) اي ما عهده الله من التكاليف وانما ذهب الى هذا بعض الزنادقة وقال انه روى اذا احب الله عبدا لم يضره الذنب وهذا لم ينقله احد ولو صح فهو مؤول بان يحفظه عن ارتكاب الذنوب فمعنى لايضره الذنب انه لايعمل ذنبا حتى يضره كما ان معنى قول بعضهم رفع عنه التكاليف انه يلتذ بها حتى لا يعدها تكليفا او انه يغلب عليه محبة الله حتى يخرج عن العقل فيصير مجنونا غير مكلف فهو من عقلاء المجانين كما يشاهد في بعض المجاذيب فان ادعى رفع التكليف عمن لم يخرج من دائرة العقل فهو كافر بالاتفاق (وكذلك) يحكم بكفره (ان انكر مكة او البيت) وهو الكعبة والبنية المعروفة (او المسجد الحرام) وهو مسجد مكة (او) انكر (صفة الحج) التي ذكرها الفقهاء من واجباته واركانه ونحوها (او قال الحج واجب في القرآن) بقوله تعالى ﴿ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا﴾ ونحوه (واستقبال القبلة كذلك) اي واجب في القرآن بقوله ﴿فول وجهك شطر المسجد الحرام﴾ الاية (ولكن كونه) اي المذكور من الحج

والاستقبال (على هذه الهيئة المتعارفة) شرعا عند سائر الناس (وان تلك البقعة)
المعروفة (هى مكة والبيت والمسجد الحرام لا ادرى) واعلم (هل هى تلك او)
بقعة وارض (غيرها و) قال ايضا (لعل الناقلين ان النبى صلى الله تعالى عليه
وسلم فسرها) وبينها للناس (بهذه التفاسير) المعلومة (غلطوا) فى نقلها
(ووهموا) اى وقع فى اوهامهم ماليس كذلك (فهذا) القائل ماذكر (ومثله)
ممن يشكك فى معانى النصوص المتواترة (لامرية) بكسر الميم وقد تضم اى لاشك
(فى تكفيره) اى الحكم بكفره لانكاره ما علم من الدين بالضرورة وابطاله
الشرع وتكذيبه لله ورسوله (ان كان ممن يظن به علم ذلك) وذكر الظن
لان العلم يعلم بالطريق الاولى (و) كان (ممن يخالط المسلمين) فى دار الاسلام
(وامتدت صحبته لهم) اى للمسلمين بين اظهرهم فى ديارهم (الا ان يكون)
ذلك القائل (حديث عهد) اى قريب جديد تلبسه (باسلام) بان اسلم بعد كفره
فى غير دار الاسلام فهو معذور لجهله بما ذكر كمن نشأ فى بادية او جزيرة ولم يسمع
احكام الاسلام (فيقال) تعليما (له) ارشادك و (سبيلك) اى طريقك الذى يجب عليك
سلوكه (ان تسأل) من الناس (عن هذا الذى لم تعلمه) مما ذكر كله (بعد) ظرف مبنى
على الضم اى بعد ما كنت الى الآن (كافة المسلمين) مفعول تسأل اى جميعهم (فلا تجد
بينهم خلافا) اى لا تجد منهم من يخالف فى تحقيق ما ذكر لعلمه له بمشاهدة او تواتر
(كافة عن كافة) اى يعرفه جميع اهل عصر بلغوه عن جميع اهل عصر قبلهم بحيث
لايخفى ذلك على احد منهم وفى دخول الجار كافة على مع قول النحاة انها تلزم النصب
على الحالية تفصيل بيناه فى شرح الدرة وعن بمعنى بعد كما يقال كابرا عن كابر اى جميع
القرون قرنا بعد قرن حتى ينتهى (الى معاصر الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم)
اى من كان فى عصره وزمنه (ان هذه الامور) التى سألتهم عنها (كما قيل لك) اى
على هذه الهيئة التى ذكروها لك وعلموها لك (و) هو (ان تلك البقعة) المعينة بسماتها
(هى مكة) بلد الله الامين (والبيت الذى هو) منى (فيها هو الكعبة) سميت بها لعلوها
وارتفاعها او لكونها مكعبة اى مربعة (والقبلة) التى يستقبلها الناس بوجوههم

كأنما هو مغناطيس انفسنا * فحيثما كان دارت نحوه الصور

(التى صلى اليها النبى صلى الله تعالى عليه وسلم و) صلى اليها (المسلمون) كلهم بعد
ما حولت القبلة عن بيت المقدس من سائر نواحى الارض (وحجوا اليها) اى قصدوها
من كل فج عميق (وطافوا بها) تعبدا كما امرهم الله (وان الافعال) التى تفعلها
الحجاج من الاحرام والطواف والسعى والحلق ورمى الجمار وغيره (هى صفات
عبادة الحج) المأمور بها (و) انها هى ايضا (المراد به) فى النصوص المنقولة لنا

(وهى)

(وهي) اي تلك الافعال المذكورة (التي فعلها النبي صلى الله تعالى عليه وسلم و) فعلها (المسلمون) بعده قرنا بعد قرن (وان صفات الصلوة المذكورة) المشهورة المنصوص عليها في القرآن (هي التي فعل) ها (النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وشرح مراد الله بذلك) اي بين المراد منها بفعله ليقتدى به (وابان حدودها) اي عرفنا حقيقتها واوقاتها الموقتة لادائها (فيقع لك) بسؤالك عما لم تعلمه (العلم) بما ذكر وصفته (كما وقع لهم) العلم بذلك (ولا ترتاب بذلك) اي لا يقع لك فيها شك وتردد (بعد) بالبناء على الضم اي بعد ما علمته بسؤالك منهم وهذا حال من يعذر بجهله (والمرتاب في ذلك) المعلوم من الدين بالضرورة (والمنكر) لذلك (بعد البحث) عنه ومعرفته بالسؤال عنه (وصحبة المسلمين كافر نا) لا (تفاق ولا يعذر بقوله لا ادري) المراد بذلك (ولا يصدق فيه) اي في قوله لا ادري (بل ظاهره التستر) باظهار جهله (عن التكذيب) لله ورسوله صلى الله تعالى عليه وسلم فيما نقل عنه (اذ لا يمكن انه لا يدري) ذلك مع تواتره وثبوت صفاته وقد قيل عليه ان ظاهره متناقض لانه قال اولا ان القائل ما ذكر كافر الا ان يكون قريب عهد باسلام وقال هنا انه لا يعذر وليس بشيء لانه لا يكفر اذا كان حديث عهد قبل تعلمه وهنا انه يكفر بعد التعليم كما يكفر غيره (وايضا فانه) اي المنكر (اذا جوز على جميع الامة الوهم والغلط فيما نقلوه) عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم (من ذلك) المذكور من امور الحج والصلوة (واجمعوا) على (انه قول الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم) المروى عنه برواية صحيحة (وفعله) الذي فعله ليقتدى به (وتفسيره) صلى الله تعالى عليه وسلم لما جاءه عن الله اي واجمعوا ايضا على ان فعله لهذا تفسير وبيان (مراد الله تعالى به) اي بما دل عليه ما اجمعوا على انه قول الرسول الذي بلغه عن ربه من الصلاة والحج فبين بفعله صفة ادائه ووجوبه وغير ذلك مما مر فقوله هذا مع علمه او بعد تعلمه (ادخل الاسترابة) استفعال من الريبة وهي الشك وهو جواب اذا اي اوقعها (في جميع) احكام (الشريعة) لانها انما تعلم بنقل الامة فاذا طعن فيهم في بعضها سرى ذلك لجميعها (اذهم الناقلون لها وللقرآن) بروايتها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم (و) اذا وقعت ريبة في نقلهم (انحلت عرى الدين) جمع عروة وهو ما يتمسك به من الحبل وقد استعير الحبل للدين والقرآن فانه يتوصل به الى الله فعروته الادلة التي فيه فانحلالها سقوط الاستدلال بها فهو استعارة اخرى تصريحية او تخييلية والعروة في الاصل ماله اصل ثابت من الكلأ والدواب ترعاه اذا لم تجد غيره فاستعمل لكل ما يعتصم به وقوله (كره) هي في الاصل مصدر من الكر وهو العطف على الشيء بالذات او بالفعل ويقال للحبل المفتول كر كما قاله الراغب اي دفعة واحدة وجملة (ومن) موصول مبتدأ صلته (قال هذا) اي انكار ما اجمعوا عليه (كافر) بانكاره المجمع عليه (وكذلك) اي كما كفر بهذا نكفر (من انكر القرآن) كله (او) انكر (حرفا منه) او كلمة (او غير شيئا منه)

بابدال او زيادة اونقص فيه (اوزاد فيه) كلاما ليس منه والمراد ان مازاد اونقص ولم يكن برواية صحيحة ونقل معتمد فلا تدخل القراآت كقراءة تجرى تحتها الانهار مع قراءة من تحتها وكالبسملة فى الفاتحة عند الشافعى وغيره واظهوره لم يقيد المصنف رحمه الله تعالى كلامه هنا فلا معنى للاعتراض به فان سياقه صريح فيه لمن عنده ادنى بصيرة (كفعل الباطنية والاسمعيلية) هم فرقة واحدة سموا تارة باطنية لزعمهم ان للنصوص ظاهرا هو تكليف ومشقة وباطن بخلافه فهو رحمة والاول قشر لانام (٢) والثانى لب لخواص الانام وفسروا به قوله تعالى ﴿فضرب بينهم بسور له باب باطنه فيه الرحمة وظاهره من قبله العذاب﴾ وسموا اسمعيلية لانتسابهم لاسمعيل ابن جعفر بن محمد الباقر وقالوا هو الامام المعصوم المنصوص على امامته بعد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ولهم خرافات ومجازفات قصدهم بها ابطال الشريعة لا لحادهم لاحاجة لنا بها فان بطلانها غير محتاج لدليل ومنهم القرامطة كامر (اوزعم انه) اى القرآن (ليس بحجة) اى لايحتج به لما فيه من الاحكام لان ظاهره غير مراد منه فلاحجة فيه (للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم او) زعم انه (ليس فيه حجة) لاثبات حكم او نفيه (ولا) هو ايضا (معجزة) دالة على نبوته صلى الله تعالى عليه وسلم لانه ينكر اعجاز القرآن ويزعم ان البشر لهم قدرة على مثله واليه ذهب بعض غلاة الرافضة كالمردارية وهو مكابرة تكفل الحس بابطالها وقال ابن حجر بعد كلام المصنف رحمه الله تعالى يحتمل ان يريد به مايشمل ما ليس بمعجز بذاته فمن قال ليس بمعجز بذاته وانما هو لكون الله صرف القوى عن معارضته كفر والتصريح بكفره مشى عليه الحنابلة وكلام المصنف رحمه الله تعالى هذا الذى اقره عليه النووى قد يؤيده والذى يظهر لى عدم كفره لان هذا لايترتب عليه طعن فى الدين ولاتكذيب لضرورى من ضرورياته بخلاف منكر الاعجاز من اصله ثم رأيت بعض المتكلمين على الشفاء حكى ذلك قولا فى معنى الاعجاز وحينئذ فتكفير قائل ذلك بعيد وجزم ابن عقيل بان من امتهن القرآن اوغمصه اوطلب ان يناقضه او ادعى انه مختلف فيه اومختلق اومقدور على مثله ولكن الله منع قدرتهم كفر بل هو معجز بنفسه والعجز شمل الخلق انتهى (كقول هشام الفوطى) قال فى التبصرة هشام ابن عمرو الفوطى من القدرية وزاد فى مذهبهم امورا باطلة وقال لجهله انه لايسمى الله الوكيل ولم يعرف انه بمعنى الكافى والحفيظ وانكر المعجزات وهو بضم الفاء وقيل الباء الموحدة وسكون الواو وطاء مهملة قبل ياء النسبة (ومعمر) بميمين مفتوحتين بينهما عين مهملة ساكنة وهو من المعتزلة (الصيمرى) بفتح الصاد المهملة ومثناة تحتية ساكنة وفتح الميم وراء مهملة منسوب لصيمر موضع او بلدة وفى نسخة الصمرى بفتح الضاد المعجمة منسوب لضمرة قبيلة كما قال التلمسانى وفى التبصرة معمر

(٢) وقع فى بعض النسخ قشر لانعام فكأنه شبه غير الخواص بالانعام واثبت لهم القشر للاكل بدل الطعام مصحح

ابن عباد تنسب له المعمرية ونسبت له خرافات يعلمها السمع (انه) اى القرآن (لا يدل على الله) وانما كفر بذلك لانه انكر الكلام واثباته لله وقال بعدم اعجاز القرآن (ولا حجة فيه لرسوله) صلى الله تعالى عليه وسلم لانكاره اعجاز القرآن (ولا يدل على ثواب ولا عقاب) ولا حلال ولا حرام لانه يقول انه ليس لله كلام ولا امر ولا نهى كما فى التبصرة (ولا حكم فيه لله (ولا محالة فى كفرهما) اى لابد من تكفيرهما (بذلك القول) الذى قالاه كما سمعته آنفا (وكذلك نكفرهما بانكارهما ان يكون فى سائر معجزات النبى صلى الله تعالى عليه وسلم حجة له) اى معجزة تصدقه فى دعواه (او) بانكارهما ان يكون (فى خلق السموات والارض دليل على الله) لدلالة مصنوعاته سبحانه وتعالى عليه من غير شك * وفى كل شيء له آية * تدل على انه واحد * لانه كما فى التبصرة قال ان الله لم يخلق شيئا من الاعراض وان الاجسام تفعلها بطبائعها الى غير ذلك مما ينبغى تطهير الالسنة عن مثله (لمخالفتهم الاجماع والنقل المتواتر عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم باحتجاجه) متعلق بالمتواتر والضمير له صلى الله تعالى عليه وسلم (بهذا كله) اى القرآن والمعجزات وخلق السموات والارض دليل على وجود صانعها وعلى رسالته فانها حجج قاطعة (وتصريح القرآن به) اى بكونه ماذكر حجة ومعجزة كقوله تعالى ﴿فأتوا بسورة من مثله﴾ وكقوله تعالى ﴿اقتربت الساعة وانشق القمر ولئن سألتهم من خلق السموات والارض ليقولن الله وانما الله اله واحد﴾ ونحوه (وكذلك) نحكم بكفر (من انكر شيئا مما نص القرآن فيه) كالقيامة وفى نسخة مما نص فى القرآن (بعد علمه انه من القرآن) حتى لا يعذر بجهله (الذى فى ايدى الناس ومصاحف المسلمين) يقرأ فى كل زمان (ولم يكن جاهلا به) تأكيد لما قبله (ولا قريب عهد بالاسلام) حتى يجهل ذلك (واحتج لانكاره) شيئا من القرآن (اما) ان يحتج (بانه لم يصح النقل) اى نقل القرآن الينا (عنده) اى فى اعتقاده (ولا بلغه) اى وصل اليه (العلم به او) اما (لتجويزه الوهم) اى الخطأ (على ناقليه فنكفره) بالتخفيف وبناء الفاعل او بالتشديد وبناء المجهول اى نحكم بكفر هذا القائل لما ذكر (بالطريقين المتقدمين) اى مخالفة الاجماع والنقل الصحيح عنه صلى الله تعالى عليه وسلم (لانه مكذب للقرآن) بانكاره او انكار ما نص عليه فيه (مكذب للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم) بانكار معجزاته التى جاء بها (لكنه يستتر بدعواه) التى لا يعذر بها (وكذلك نكفر من انكر الجنة والنار) نفسهما او محالهما وهو جهنم مثلا اى انكر ايجادهما يوم القيامة واما من انكر وجودهما الآن كبعض المعتزلة فانه خطأ ايضا لكنه قيل انه لا يكفر به لاقراره بهما وان كانت النصوص دالة فى بطلان ما قال كما بين فى كتب الاصول (او البعث) وكذلك نكفر من انكر البعث اى احياء الله الموتى وبعثهم اى اخراجهم من قبورهم (او) انكر (الحساب) اى كون الله يحاسب عباده ويسألهم

عن اعمالهم يوم القيمة لاقامة الحجة عليهم واظهار حالهم وان كان الله عالما بذلك (او انكر (القيمة) اى قيامهم فى الحشر بين يديه سبحانه وتعالى بعد احيائهم واخراجهم من القبور (فهو كافر باجماع للنص عليه) فى القرآن كقوله تعالى (ونفخ فى الصور فاذاهم من الاجداث الى ربهم ينسلون * يوم نحشر المتقين الى الرحمن وفدا ونسوق المجرمين الى جهنم وردا * ونضع الموازين القسط ليوم القيمة * يوم يقوم الحساب) وغيره من النصوص وحديث الشفاعة العظمى شاهد له (واجماع الامة) اى امة الاجابة المسلمين (على صحة نقله) اى النص به (متواترا) بحيث لا يمكن النزاع فيه (وكذلك) نكفر (من اعترف بذلك) اى الجنة والنار والبعث والحساب والقيامة (ولكنه قال ان المراد بالجنة والنار والحشر) اى جمع الناس فى الموقف (والنشر) اى خروجهم من القبور منتشرين (و) المراد (بالثواب والعقاب) المذكور فى القرآن والنصوص (معنى غير ظاهره) المتبادر منها (وانها) اى الامور المذكورة كلها (لذات) وآلام ففيه اكتفاء (روحانية) بضم الراء وفتحها نسبة الى الروح وهو مابه الحيوة ويزاد الالف والنون فيه سماعا على خلاف القياس وتطلق الروحانيون على الملائكة والمراد هنا امر يتعلق بالروح من اللذة والالم والروحانى يكون بمعنى الطيب (ومعانى) تدرك بالعقل دون الحس (باطنة) غير محسوسة (كقول النصارى والفلاسفة والباطنية وبعض المتصوفة) الزاهدين الى ان الحشر غير جسمانى بل روحانى (وزعمهم) الفاسد فى تأويلهم النصوص فقالوا (ان معنى القيامة الموت) الذى هو ضد الحيوة (او فناء محض) اى عدم محض خالص (وانتقاض) بضاد معجمة اى تغيير (هيئة الافلاك) التى هى عليها الآن (وتحليل العالم) بمثناة فوقية وحاء مهملة اى حل تركيب وابانة بعضه من بعض (كقول بعض الفلاسفة) المنكرين للقيامة والبعث وماذكره المصنف رحمه الله تعالى عن بعض المتصوفة مراده بهم الزنادقة الملحدون المتسمون بسمتهم واما مشايخ الصوفية فاشاهم من مثله ولا ينبغى تسميتهم متصوفة بل هم صوفية حقيقة (وكذلك) كما كفرنا هؤلاء (نقطع بتكفير غلاة الرافضة) جمع غال وهو المتجاوز حده فى الغلو والمبالغة فى امره (فى قولهم ان الائمة) هم عندهم على واولاده رضى الله تعالى عنهم الذين يقولون بان الامامة حقهم (افضل من الانبياء) كما قدمناه فى هذا الباب وهؤلاء الطائفة تسمى نصيرية يبالغون فى ائمتهم بزعمهم الباطل حتى ادعى بعضهم انهم الهة وهؤلاء اشد كفرا من النصارى (فامامن انكر) من هؤلاء (ماعرف بالتواتر من الاخبار) جمع خبر المنقولة عن الصحابة (والسير) بزنة عنب جمع سيرة وهو مايتعلق بغزواتهم واسفارهم (و) انكار (البلاد) البعيدة كخراسان والعراق (التى لايرجع) انكارها (الى ابطال شريعة) مما شرعه الله لعباده

(ولايفضى) اى يوصل (الى انكار قاعدة من) قواعد (الدين) لعدم تعلقه به (كانكار غزوة تبوك او) غزوة (مؤتة) اما تبوك فاسم عين ماء وسمى به موضعها وهو من ارض الشام بقرب مدين وهى مأخوذة من باك الحمار الاتان اذا نزى عليها او من باكت الناقة اذا سمنت وسميت بها لانه صلى الله تعالى عليه وسلم غزاها فى رجب سنة تسع فصالح اهلها على الجزية من غير قتال فاشبهت الناقة السمينة فى خيرها وقيل لان رجلين سبقاها وماؤها يبض لقلته فجعلا يدخلان فيها سهما ليكثر ماؤها فقال لهما صلى الله تعالى عليه وسلم مازلتما تبوكانها منذ اليوم ومؤتة بضم الميم وهمزة ساكنة وتبدل واوا وتاء مثناة فوقية قرية من ارض البلقاء بطرف الشام قريبة من الكرك على مرحلتين من القدس كان بها تلك الغزوة لانهم قتلوا رسولا ارسله رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فجهز اليهم جيشا فى سنة ثمان وقيل سبع فقتل بها جماعة من المسلمين ثم فتحها خالد بن الوليد وقصتها مفصلة فى السير وتقدم فى ذلك مافيه الكفاية وانما لم يكفر لمنكرها لانه لايترتب على انكاره امر دينى (او) كما لانكفر من انكر (وجود ابى بكر) الصديق رضى الله تعالى عنه (او) وجود (عمر) بن الخطاب رضى الله تعالى عنه (او) انكر (قتل عثمان) رضى الله تعالى عنه فى قصة الدار المتواترة (او) انكر (خلافة على) بن ابى طالب كرم الله وجهه ونحوه (مما علم) وجوده (بالنقل ضرورة) لان التواتر يحصل به علم ضرورى يقينى لانشك فيه (وليس فى انكاره) لذلك (حجة شرعية [٢]) اى لاامر شرعى متعلق بالدين (فلاسبيل الى تكفيره) اى المنكر لما ذكر (بجحد ذلك) ونفى وجوده (وانكاره وقوع العلم له) اى ان يكون عنده علم به (اذ ليس فى ذلك) الانكار والجحد امر يقبح (اكثر من المباهتة) هى مفاعلة من البهتان وهو الافتراء والكذب ومثله لايعد كفرا وهى المفاجاة بالتكذيب حتى يبهته ويحيره قال تعالى فبهت الذى كفر اى سكت لحيرته وهذا كله ظاهر فما قيل من انه يلزمه تكذيب نقلة الحديث فى الغزوات لاوجه له لانه لايعد كفرا وكذا ماقيل من ان انكار وجود ابى بكر فيه تكذيب للقرآن فى قوله تعالى ﴿ثانى اثنين اذ هما فى الغار﴾ الآية لان انكار ذاته ليس بكفر من حيث هو فان عرفه وانكر صحبته التى فى القرآن فهو كفر واما انكار صحبة غيره فصريح كلامهم انه لايكون كفرا لكن اختار بعضهم ان انكار صحبة غيره المجمع عليها المعلومة من الدين بالضرورة كفر ويجاب بان شرط انكار المجمع عليه الضرورى ان يرجع الى تكذيب امر يتعلق بالشرع بخلاف مالا يتعلق بذلك وانكار صحبة غير ابى بكر لايتعلق به ذلك بخلاف انكار صحبته لان فيهما تكذيب القرآن فتدبر (كانكار هشام) العوطى الذى تقدم انه من غلاة الرافضة (وعباد) الصيمرى الذى تقدم ايضا (وقعة الجمل) التى كانت بالبصرة بين على ومعاوية رضى الله تعالى عنهما فخرجت عائشة ام المؤمنين رضى الله تعالى عنها على جمل لها لتصلح بين الفئتين فكان ماكان من ذلك الحرب

(٢) جحد شريعة نسخه

العظيم ولذا سميت وقعة الجمل ونسبة انكار هذه الوقعة لابن حزم كما قاله مغلطاى غلط وكانت الوقعة سنة ست وثلاثين ووقعة صفين سنة تسع وثلاثين وكانت عائشة على جمل يسمى عسكر وفيها قتل جماعة من الصحابة والقصة مشهورة فى التواريخ (و) انكار (محاربة على) رضى الله تعالى عنه (من خالفه) من الخوارج الذين كانوا بايعوه اولا ثم لما جرى امر التحكيم انكروه وقالوا لا حكم الا لله وهى كلمة حق اريد بها باطل وتفرقوا فرقا ولهم اعتقادات مخالفة لاهل السنة وكانت بينهم حروب عظيمة قد اشتهرت حتى افردت بالتآليف وفرقهم واعتقاداتهم مفصلة فى كتاب التبصرة لا يهمنا ذكره هنا (فاما ان ضعف) المنكر لما ذكر مع تواتره وضعف مشدد مبنى للفاعل او للمفعول (ذلك) المتواتر من اجل الاخبار التى لا تعود لامر شرعى (من اجل تهمة الناقلين) اى لاجل اتهامهم بالكذب (ووهم) ماض مشدد معطوف على ضعف او مصدر بزنة ضرب معطوف على تهمته (المسلمين اجمع) اى قال ان جميع المسلمين مخطؤن فى نقلهم (فنكفره بذلك) الذى اخطأه من خطأ جميع المسلمين واتفاقهم على الكذب (لسريانه) اى افضائه وتعديه (الى ابطال الشريعة) المحمدية لانها انما تعلم بنقل المسلمين فاذا جوز اتفاقهم على الكذب لم يوثق بنقلهم فى شئ اصلا وتكفيره لانكاره اجماع المسلمين وهو كفر (فاما من انكر الاجماع) اى اجماع المسلمين (المجرد) وفسر المجرد بقوله (الذى ليس طريقه) اى مايستند اليه (النقل المتواتر عن الشارع) المراد بالمتواتر ما من شأنه التواتر وقيل المراد بالمجرد ماتجرد عن القرائن التى تجعله قطعيا (فاكثر المتكلمين) المراد بهم هنا العلماء ولذا بينهم بقوله (من الفقهاء والنظار) جمع ناظر (فى هذا الباب) اى فى هذه المسائل المتعلقة بالتكفير (قالوا) اى اعتقدوا وجزموا (بتكفير كل من خالف الاجماع الصحيح) اى المستجمع لشروطه المذكورة فى كتب الاصول كما بينه بقوله (الجامع لشروط الاجماع المتفق عليه عموما) فى كل اجماع * واعلم ان حقيقة الاجماع العزم قال تعالى فاجمعوا امركم ثم شاع فى الاتفاق وهو من الجمع وهو حقيقة فى الاجماع مجاز مشهور فى المعانى ومعناه اتفاق مجتهدى هذه الامة وقال البغوى هو نوعان عام كاجماع الامة على الصلوة وعدد ركعاتها مما يعرفه العامة والخاصة فانكاره كفر الا ان يكون منكره حديث عهد باسلام وخاص وهو مايعرفه الخاصة كبطلان نكاح المتعة ولا يكفر جاحده وانما يحكم بخطائه وكذا كل اجماع لا يعرفه الا العلماء كحرمة نكاح المرأة على عمتها والاجماع واقع ويمكن الاطلاع عليه على الصحيح وحجة واختلفوا فى حجيته هل هى قطعية او ظنية عقلية اوسمعية او مركبة منهما ولم يخالف فى حجيته الا من لا يعتد به كالنظام وبعض الشيعة كما يأتى (وحجتهم) التى استدلوا بها (قول الله تعالى ومن يشاقق الرسول) اى يخالفه ويعاديه فيكون فى شق والرسول فى شق آخر (من بعد ماتبين له الهدى الآية) وتمامها (ويتبع غير

سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيرا) وسبيل المؤمنين طريقهم التى اتفقوا
عليها فوعيده عليه يقتضى انه دخل طريقا غير طريق المسلمين وهو الكفر (و) حجتهم
من السنة (قوله صلى الله تعالى عليه وسلم) كما رواه ابو داود فى سننه وصححه (من فارق الجماعة)
اى المسلمين واهل الحق وروى من فارق الجماعة بترك السنة واداء الحقوق واتباع البدعة
والبغاة والمحاربين (قيد شبر) بكسر القاف وسكون المثناة التحتية ودال المهملة والقيد
والقاد بمعنى القدر وشبر بكسر الشين المعجمة وسكون الموحدة وراء مهملة ما بين
طرف الخنصر والابهام مفرجا اذا قيس به وهو كناية عن القلة (فقد خلع ربقة)
بكسر الراء المهملة وسكون الموحدة وقاف وهى حبل يقاد به وقد تقدم اى نزع عقد
(الاسلام من عنقه) فهو كناية عن مفارقة الاسلام وتركه بالكلية تشبيها له بحيوان يقاد
بحبل فترك الحبل وهرب من قائده وفيه اشارة الى انه كالانعام بل هم اضل والربقة
فى الاصل عروة تجعل فى يد البهيمة او عنقها تمسك بها فشبه الاسلام بمنع المجاوزة
لما لا ينبغى بها واضافتها اليه على طريق التشبيه المؤكد اى خلع الاسلام المانع له كالعروة
المانعة لها من الضياع او شبه ما يلزمه من احكام حدوده واوامره ونواهيه المانعة له
بالربقة المانعة لها على طريق الاستعارة التحقيقية واثبت لها الخلع ترشيحا (وحكوا) اى
الفقهاء والنظار فى ذلك (الاجماع على تكفير من خالف الاجماع) لما فى الآية المذكورة
من الوعيد لمن لم يتبع سبيل المؤمنين وهو الاجماع ومثله يكون للكفرة وحكاية المصنف
رحمه الله تعالى فى تكفير من جحد الاجماع مناف لما ذكره بعده من التوقف فيه بقوله
(وذهب آخرون) من اهل الاصول (الى الوقوف) اى التوقف فيه من غير قطع بتكفير
وعدمه وقد وقع فى نسخة التوقف (عن القطع) اى الجزم (بتكفير من خالف الاجماع
الذى يختص بنقله العلماء) فلم يقطعوا بتكفير ولا عدمه وقيده بهذا ليخرج الاجماع
فيما يتعلق بالصنائع لكنه يدخل فيه اجماع اهل العربية وفيه كلام فى شرح المغنى ظاهره انه
غير معتد به ومثله فى خصائص ابن جنى ولنا فيه بحث ذكرناه فى السوانح (وذهب) قوم
(آخرون) من العلماء (الى التوقف) اى عدم الجزم (فى تكفير من خالف الاجماع الكائن
عن نظر) كالقياس الحاصل باجتهاد لا بد له من مستند (كتكفير النظام) بفتح النون وتشديد
الظاء المعجمة وهو ابراهيم بن شيار او ابن شيبان بمعجمة وموحدة بعد الياء المثناة
التحتية والف ونون ابو اسحق مولى بنى الحارث بن قيس بن ثعلبة احد فرسان المتكلمين
من المعتزلة وله احاطة بالفنون العقلية وله شعر دقيق كان فى دولة المعتصم (بانكاره
الاجماع) كما انكر القياس وحجيتهما (لانه بقوله هذا مخالف اجماع السلف على احتجاجهم
به) اى بالاجماع (خارق للاجماع) اى مخالف للاجماع منهم ومن غيرهم والخرق
كما قال الراغب القطع على سبيل الفساد من غير تدبر وهو ضد الخلق الذى هو فعل بتقدير
ورفق وباعتبار القطع قيل خرق الثوب وخرق المفازة ومنه الخرق والمخرقة كما فسله

فى مفرداته فعبر فى الاجماع بالخرق لانه قطع له من غير تدبر و حكم بخلافه قال تعالى وخرقوا له
بنين وبنات بغير علم ﴿ تنبيه ﴾ قال شيخ والدى رحمه الله تعالى الشيخ احمد بن حجر الهيثمى
فى الفتاوى والاعلام قال ابن دقيق العيد مسائل الاجماع ان صحبها التواتر كالصلوة
كفر منكرها لمخالفة المتواتر لا لمخالفة الاجماع وان لم يصحبها التواتر فلا يكفر نافيها
وفرق الزركشى بين تكفير منكر المجمع عليه وعدم تكفير منكر اصل الاجماع بان منكر
الحكم موافق على كون الاجماع حجة ثم انكر اثره المترتب عليه فكفرناه بخلاف منكر
الاصل فانه لم يوافق على شىء البتة وفى فرقه نظر لاقتضائه ان منكر الحكم لا بد
ان يسبق منه اعتراف بحجية الاجتماع وهو مخالف لاطلاقهم فالذى يتجه ان ملحظ
التكفير انكار الضرورى سواء سبق اعترافه بحجية الاجماع ام لا * فان قلت هل بقى
فرق بين انكار اصل الاجماع حيث لم يكن كفرا وانكار الحكم المجمع عليه الضرورى
حيث كان كفرا * قلت نعم وتقدم قبله مقدمة وهى ان النظام وغيره انما انكروا كون
الاجماع حجة زعما منهم انه لا يستحيل الخطأ على اهل الاجماع وانه لادليل على
عصمتهم قطعا اذ ما استدل به على ذلك يحتمل التأويل فالاجماع الذى انكروه
هو تطابق العلماء مع تفرقتهم وكثرتهم على رأى نظرى وهذا ليس كانكار
الضرورى الذى هو تطابقهم على الاخبار عن محسوس على نقل التواتر وذلك قطعى
لحصول العلم الضرورى به والقطع فيه يسرى الى ابطال الشريعة من اصلها
فتطابق العلماء على رأى واحد نظرى لايوجب العلم القطعى الا من جهة الشرع
فلم يكن انكار كونه من اصله حجة ولا انكار افادته القطع مع الاعتراف بحجيته مكفرا
على الاصح بخلاف انكار الضرورى فانه يجر الى ابطال الشريعة بل الشرائع
كلها فمن ثمه كان كفرا كما تقرر فاتضح الفرق بين انكار اصل الاجماع اوكونه
حجة قطعية وبين انكار الضرورية وبما قررته يعلم رد تنظير الغزالى فى كفر جاحد
المجمع عليه بان النظام انكر كون الاجماع حجة فيصير مختلفا فيه ووجه رده
ان النظام لا ينكر الحكم كامر وعلى التنزل فهو بهذا انكار مبتدع ضال فلا نظر
لانكاره ولالخلافه * فان قلت نافى حكم الاجماع اخف حالا من المجمع عليه
لان الاول ليس معه اعتقاد مخالف بخلاف الثانى فان الجحد يقتضى سبق الاعتراف
والاعتقاد * قلت اذا تأملت ماسبق من التقرير علمت ان الملحظ فى التكفير انما هو انكار
الضرورى المستلزم لانكار الاجماع بخلاف انكار الاجماع من اصله اوحجيته
او المجمع عليه الغير الضرورى فانه لا يكون كفرا خلافا لما يوهمه كلام بعض
المتأخرين فاذا تدبرت هذا الذى قررته واستحضرت قواعدهم ظهر لك انه احق
بالاعتماد والتصويب مما ذكره بعض المتأخرين هنا انتهى ملخصا (قال القاضى
ابو بكر) البلاقلانى (القول) المعتمد (عندى ان الكفر بالله تعالى) حقيقة معناه

شرعا (الجهل بوجوده) عزوجل (وان الايمان) الذى هو ضد الكفر (بالله تعالى)
معناه (العلم بوجوده وانه) اى الشان (لايكفر احد بقول) يقوله (ولا رأى) يعتقده
(الا ان يكون) ذلك المذكور من قول او رأى (هو الجهل بالله تعالى) فنكفره بعدم العلم
به اوانكار وجوده وهذا القول نقله عنه فى سراج العقول وتقدم ايضا وذلك اما حقيقة
الجهل او مايستلزمه كما اشار اليه بقوله (فان عصى) الله رسوله (بقول او فعل نص الله
تعالى ورسوله) اى ذكره صريحا فى كتاب اوسنة (او اجمع المسلمون) على (انه لايوجد)
بالجيم اى لايصدر ولايقع (الا من كافر) كانكار الشرع اورسالة محمد صلى الله تعالى
عليه وسلم (اويقوم دليل على ذلك) اى على انه لايوجد الا من كافر (فقد كفر وليس)
كفره والحكم به (لاجل قوله او فعله) الذى لايصدر الا من كافر (لكن) يكفر (لما)
علم مما (يقارنه) باستلزامه له (من الكفر) بالجهل بالله ثم فصله بقوله (فالكفر بالله تعالى
لايكون) اى يوجد ويتحقق (الا بثلاثة امور احدها) اى الامور الثلاثة (الجهل
بالله تعالى) ووجوده (الثانى ان يأتى) ويفعل (فعلا) يصدر عنه (او يقول قولا يخبر
الله و) يخبر (رسوله) صلى الله تعالى عليه وسلم اى اخبر وعبر بالمضارع لحكاية الحال
الماضية (اويجمع المسلمون) على (ان ذلك لايكون الا من كافر) وقد تنازع فى قوله
ان ذلك يخبر ويجمع (كالسجود للصنم والمشى الى الكنائس) اى معابد النصارى واليهود
كما تقدم فالمشى الدهاب معهم على هيئاتهم (بالتزام الزنار) وهو مايشد بالوسط على هيئة
مخصوصة بالكفرة (مع اصحابها) اى اصحاب الكنائس والزنانير (فى اعيادهم) المعروفة
بينهم وهما حالان متداخلان (اويكون ذلك القول) الذى قاله (او الفعل) الذى فعله
(لايمكن معه) اى مع ذلك القول او الفعل (العلم بالله تعالى قال) اى ابو بكر الباقلانى (فهذان
الضربان) اى الجهل بالله واتيان فعل او قول لايكون الا من كافر (وان لم يكونا جهلا بالله
تعالى) اى ان لم يقتض قوله وفعله المذكوران جهلا بالله تعالى (فهما علم) بفتحتين اى علامة
وامارة (على ان فاعلهما كافر منسلخ) خارج (من الايمان) بالله تعالى لان الايمان
عند الاشاعرة تصديق النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فيما علم مجيئه به ضرورة ومما جاء به
الاقرار بالله ورسله وكتبه فالكفر حينئذ جحد ذلك وقد جعل الشرع بعض
الامور علامة على ذلك واما سجود الملائكة لآدم عليه السلام وسجود اخوة يوسف له
فليس على طريق العبادة لانه كان تحية جائزة عندهم ثم نسخ ذلك وابدل بالسلام فانه
تحية الاسلام وقال ابن الهمام الايمان نقل شرعا من معناه اللغوى وهو التصديق الى مجموع
امور اعتبرت فى وضعه شرعا والتصديق جزء منها وهو عند الباقلانى ثلاثة ثم فصلها
كما فصل المصنف رحمه الله تعالى ثم قال (فامامن نفى صفة من صفات الله تعالى الذاتية)
القديمة الثبوتية بان قال انه لايتصف بها (او جحدها) اى انكرها مع العلم بها والنفى

المراد به ان يعتقد عدم ثبوتها له فهو مغاير للجحود ولذا عطفه باو (متبصرا) اى على بصيرة (فى ذلك) دون سهو او سبق لسان فهو قيد للنفى والجحود لا للجحود فقط وتفسيره حينئذ بتيقنا غير متوجه وكذا تفسيره الجحد بمطلق الانكار لا وجه له مع عطفه باو كما قيل (كقوله ليس بعالم ولا قادر ولا مريد ولا متكلم وشبه ذلك) نحو ليس سميعا ولا بصيرا ونحوه (من صفات الكمال الواجبة له) عز وجل (فقد نص ائمتنا) اى صرح به علماء المالكية (على الاجماع) اى اتفاق المالكية (على كفر من نفى عنه تعالى الوصف بها واعراه) اى جعل ذاته عارية عنه غير متصفة به (عنها) اى عن الصفات الذاتية وهذا مذهب بعض الفلاسفة ولا يدخل فى هذا المعتزلة الذين قالوا لا صفات له زائدة على ذاته وانما هو عين ذاته ولا يدخل فيه ايضا بعض الصفات التى فيها اختلاف بين الاشاعرة والماتريدية (وعلى هذا) القول المذكور (حمل قول سحنون من قال ليس لله تعالى كلام فهو كافر) لانكاره صفة ثابتة بالنص كقوله تعالى حتى يسمع كلام الله ونحوه (وهو) اى سحنون (لا يكفر المتأولين) اى الذين يتأولون النصوص ومن جملتهم المعتزلة النافون للكلام فانهم يقولون معنى كلم الله موسى انه خلق كلاما فى الشجرة اسمعه موسى لان الكلام اصوات وحروف حادثة لا تقوم بذاته فخالف كلامه هنا قاعدته (كما قدمناه) فى عدم تكفيره لمن يأول (فاما من جهل صفة من هذه الصفات) الذاتية كالعلم والقدرة ولم ينفها مستبصرا اى مستندا لدليل ولا جحدها عنادا (فاختلف العلماء ههنا) اى فى تكفيره وعدمه لعذره بجهله (فكفره بعضهم) ولم يجعل الجهل عذرا له لوجوب النظر عليه (وحكى ذلك) اى تكفيره (عن ابى جعفر) محمد بن جرير (الطبرى) العلامة المفسر كما تقدم فى ترجمته (وغيره) من العلماء (وقال به) اى ذهب الى مثل رأيه فى التكفير (ابو الحسن الاشعرى) امام اهل السنة وقوله (مرة) اشارة الى انه احد قولين له فى هذه المسئلة (ذهبت طائفة) من اهل السنة (الى ان هذا) اى جهله بصفة من صفاته تعالى الذاتية (لا يخرجه عن اسم الايمان) يعنى انه مؤمن غير كافر فيطلق عليه اسم مأخوذ من الايمان او اسم مقحم هنا كقوله ❊ الى الحول ثم اسم السلام عليكما ❊ (واليه) اى الى هذا القول بعدم تكفيره (رجع الاشعرى) عن قوله الاول لترجحه عنده وقيام الدليل عليه (قال) الاشعرى انما لم نكفره (لانه) اى النافى لصفة جهلها (لم يعتقد ذلك) اى انتفاء تلك الصفة الذاتية (اعتقادا يقطع بصوابه) لقيام دليل عنده كالفلاسفة وانما قاله لجهله فهو معذور (ويراه دينا وشرعا) اى يعتقده برأيه كذلك وانما قاله توهما وجهلا (وانما يكفر من اعتقد ان مقاله) وفى نسخة ماقاله اى قوله (حق) صواب موافق للبرهان ومطابق للواقع (واحتج هؤلاء) الذاهبون لعدم تكفيره (بحديث) المرأة والجارية

(السوداء)

(السوداء) الذى رواه ابوداود فى سننه وهو ان رجلا ظاهر من زوجته ولزمه عتق رقبة فاتى بجارية نوبية وقال يارسول الله اعتق هذه فقال لا تجزيك الا ان تكون مؤمنة فقال سلها يارسول الله فقال لها اين الله فاشارت الى السماء وقال لها من انا فقالت رسول الله فقال لها اعتقها فانها مؤمنة وكون هذا العتق كفارة ظهار قاله التلمسانى والذى فى سنن ابى داود ان معاوية بن الحكم السلمى قال يارسول الله لى جارية صككتها فعظم ذلك على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قلت له افلا اعتقها قال ائتنى بها فجئت بها فقال لها اين الله الخ فعتقها انما هو كفارة اضربها واما كون الكفارة لاتجزى فيها الا رقبة مؤمنة فمختلف فيه فعند الشافعى ومالك والاوزاعى اشتراط الايمان فيها وعند ابى حنيفة انه تجزيه غير المؤمنة الا فى كفارة القتل قيل وفيه اشكال لقوله اين الله واقرار الرسول لقولها فى السماء واشارتها وليس كقوله تعالى (وهو الذى فى السماء اله) ولم يجب عنه وقد اجاب عنه ابن فورك فى كتاب كشف الشكل فقال اين موضوعة للسؤال عن المكان وتوسعوا فيها فقالوا اين فلان ابن فلان لبعد الرتبة المعنوية فقوله لها اين الله استعلام عن منزلته فى قلبها فاشارت الى السماء اى هو رفيع الشان عظيم المقدار كما يقال هو فى السماء لعلى الرتبة وكانت خرساء فلذا اكتفى باشارتها ومن اصحابنا من قال ان قول القائل الله فى السماء يريد به انه فوق السماء من طريق الصفة لا من طريق الجهة على حد قوله (ءامنتم من فى السماء) ينكر عليه ذلك واما قوله انها مؤمنة فيحتمل انه صلى الله تعالى عليه وسلم علمه بوحى وجعل اشارتها علامة ايمانها اوسماها مؤمنة نظرا لظاهر حالها لانه يكفى فى المطلوب وقال ابن اللبان فى كتاب المتشابه كلائته تعالى باسمائه وصفاته محيطة بدواوين السموات والارض وفى تصرفها وسائط علية وعلوية هى مظاهر تجلياته فتقرير الجارية انه فى السماء ووصفها بالايمان لم يعتبر فيه ظاهر لفظها فانه لا يفيد التوحيد مع القول بالجهة وعدمه اما الثانى فظاهر واما الاول فلانهم موافقون على عبادة الملائكة والكواكب وليس فى اللفظ ما يخرجها فيقتضى الايمان فالاقرب ان الجارية اشرق عليها نور التوحيد فى الآفاق السماوية لقوله تعالى (سنريهم آياتنا فى الآفاق) فقولها فى السماء اى ظهور نور توحيده فيها فقال انها مؤمنة دون مسلمة لان الايمان من القلب انتهى وقال الشيخ الاكبر فى الفتوحات ثبت فى لسان الشارع اطلاق الاينية على الله ولا يتعدى ماورد منها ولا يقاس عليه كما فى حديث السوداء فى قبول اشارتها وقوله انها مؤمنة واعتقها والسائل بالاينية اعلم الناس وتأويل ذلك وقوله منها بانه لكون الالهة المعبودة فى الارض وهو تأويل جاهل فان من العرب من عبد الشعرى انتهى (وان النبى صلى الله عليه وسلم اعاطب منها) ى من السوداء النوبية (التوحيد) فاكتفى باشارتها الدالة على معرفة ذات الله ولم يكلفها لشئ

من الصفات فدل على ان الجهل بالصفات لاينافى الايمان لعذرها بالخرس والجهل وكونها حرسا وقع فى بعض الروايات ما يخالفه وقوله (لاغير) مبنى على الضم لحذف المضاف وتقديره وقال ابن هشام تبعا للسيرا فى غير تلزم الاضافة وتقطع عنها وتبنى ان تقدمت عليها كلمة ليس وقولهم لاغير لحن ورد بانه سمع من كلام العرب فى قوله

جوابا به تنجو اعتمد فوربنا * لعن عمل اسلفت لاغير تسئل

وقد استعمله المصنف رحمه الله تعالى فى مواضع عديدة وفيه كلام فى شروح الكتاب (وحديث القائل) الذى رواه الشيخان عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه وهذا القائل كان نباشا الا انه لم يذكر اسمه وكان اوصى لبنيه فقال احرقونى وانظروا يوما شديد الريح فذرونى فيه فوالله (لئن قدر الله على) بتخفيف الدال من القدرة وتشديدها بمعنى ضيق على فى الحساب والعقاب على ما يأتى (وفى رواية) رواها ابن ابى حاتم عن الشعبى فى تفسيره (لعلى اضل الله) مضارع بفتح اوله وكسر ثانيه من قولهم ضلنى فلان فلم اقدر عليه اى لم اجده وخفى على لذهابه عنى وفى النهاية لعلى اضل الله اى افوته ويخفى عليه مكانى وقيل معناه لعلى اغيب عن عذابه يقال اضللت الشيء وضللته اذا لم تدر فى اى مكان هو واضللته اذا ضيعته وضل الناس للشيء اذا غاب عنه حفظه ويقال اضللته اذا وجدته ضالا كاحمدته اذا وجدته محمودا انتهى وفيه كلام لابن قرقول وهذا مؤذن بنفى القدرة عليه وهو محل الشاهد لانه صفة من صفات الله والحديث عن حذيفة بن اليمان قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول ان رجلا حضره الموت فلما يئس من الحياة اوصى اهله اذا انامت فاجمعوا الى حطبا كثيرا واوقدوا فيه نارا حتى اذا اكلت لحمى وخاصت الى عظمى فامتحشت فخذوها فاطحنوها ثم انظروا يوما راحا(٢) فذروها فى اليم ففعلوا فجمعه الله عز وجل وقال له لم فعلت ذلك فقال من خشيتك (ثم قال فغفر الله عز وجل له) وروى من طرق اخر فيها اختلاف وهذا انما قاله على سبيل الجزع وشدة الخوف والافالله لايخفى عليه شيء قيل وهذا يدل على ان القائل كان مسلما وفيه ما لا يخفى وفى الشرح الجديد قال ابن عقيل الحنبلى هذا اخبار عما سيقع له يوم القيمة لا انه خاطب روحه لانه لايناسب قوله فى الحديث فجمعه الله بعد ما تفرق فانه انما هو فى الجسد والرجل المذكور غلب على طبعه الامور العادية بمقتضى طبعه وصار شعارا له مع انه مؤمن بان الله قادر على كل شيء فظن انه يعجز الله عنه وماذكره ابن عقيل من انه اخبار عما سيقع له يوم القيمة عدول عن الظاهر من غير مانع عنه فى الدنيا فاطره فانه كلام يحتاج الى التنقيح واى الرجال المهذب (قالوا) اى ائمة الدين (ولو بوحث) مجهول باحث بموحدة وحاء مهملة ومثلثة اى فتش (اكثر الناس) المسلمين عما يعلمون ويعتقدون اى (عن) معرفتهم (الصفات) اى صفات الله

(٢) قوله راحا آه هو وصف ليوم شديد الريح والطوفان يقال يوم راح اى شديد الريح مصحح

(وكوشفوا عنها) اى طلب كشف مافى قلوبهم باظهاره فانه قبل اظهاره كالشىء المستور فان القلوب صناديق مقفلة (لما وجد) جواب لو (من يعلمها الا القليل) وفى نسخة الاقل وهم الخواص وغيرهم من الجهلة المقلدين غافلون عنها (وقد اجاب) الفريق (الآخر) الذاهب الى تكفير من نفى صفة من صفات الله ولو جاهلا (عن هذا الحديث) اى حديث القائل لئن قدر الله على الى آخره (بوجوه منها ان قدر) بالتخفيف فى رواية (بمعنى قدر) بالتشديد من تقدير الله لا من القدرة (ولا يكون شكه فى القدرة على احيائه) ليجازيه على عمله اى على هذا التقدير لا يشك فى قدرة الله (بل فى نفس البعث) اى احياء الموتى وحشرهم (الذى لا يعلم) كغيره من امور الآخرة التى لا تعلم (الا بشرع) بوحيه الله لرسله (ولعله) اى البعث لم يرد فى زمن الرجل القائل لذلك لان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اخبر به عن احوال الامم السالفة بوحى من الله فلم يكن ورد عندهم به شرع يقطع) به (عليه) اى يقتضى علما يقينيا قطعيا (فيكون الشك فيه) اى فى البعث (حينئذ) اى قبل ورود الشرع لهم به (كفرا) اى يقتضى كفر الشاك فيه (فاما ما لم يرد به شرع فهو) اى البعث (من مجورات) بضم الميم وفتح الجيم والواو المشددة اى ماهو جائز عقلا من غير سماع له من صاحب شريعة يجب اتباعه بل هو مما تجوزه (العقول) جمع عقل وهو القوة المدركة وهذا بناء على ما يأتى انه من اهل الفترة اوهو من قوم لم تبلغهم دعوة النبى بناء على ما عليه المحققون من انهم غير مكلفين لقوله عز وجل ﴿ وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا ﴾ والكلام فيه مفصل فى محله من التفاسير والاصلين (او يكون قدر) مخففا (بمعنى ضيق) لقوله تعالى ﴿ ومن قدر عليه رزقه ﴾ (ويكون ما فعله) هذا الرجل (بنفسه) من توصيته بنيه باحراقه وامرهم بتذريته فى الهواء اذا صار رمادا (ازراء عليها) اى تنقيصا وتحقيرا واهانة لها (وغضبا) على نفسه العاصية لله (لعصيانها) بكثرة الفسق والمعاصى لا شكا فى قدرة الله على اعادة ما تفرق من اجزائه فلا يحكم بكفره لذلك (وقيل) فى الجواب ايضا انه (انما قال ما قاله) مما اوصى به بنيه (وهو غير عاقل لكلامه) اى وقد اختبل عقله فهو غير مكلف (ولا ضابط للفظه) اى لا يعرف ما يلفظ به لانه هذيان منه ككلام النائم والساهى (مما استولى) اى غلب (عليه من الجزع) من الموت على هذه الحالة (والخشية) اى شدة الخوف من الله وعقابه (التى اذهلت لبه) اى عقله (فلم يؤاخذبه) لانه غير مكلف (وقيل كان هذا) الصادر عنه هذا القول (فى زمن الفترة) اى انقطاع الوحى وطول الزمان الذى اندرست فيه الشرائع (وحيث ينفع) فى الآخرة نجاة صاحبه من النار (مجرد التوحيد) اى معرفة ذات الله دون غيرها من امور الشرائع فانهم معذورون بجهلهم وهذا يقضى ان الجواب الذى سبق بتقدير انهم

ليسوا من اهل الفترة فيشكل حينئذ فتدبر وهذا يقتضى ان اهل الفترة كانوا مكلفين بالتوحيد وهى مسئلة اصولية قال الامام الرازى فى المحصل وجوب النظر سمعى خلافا للمعتزلة وبعض الفقهاء من الشافعية والحنفية لنا قوله تعالى ﴿ وما كنا معذبين الآية ﴾ ولان فائدة الوجوب الثواب والعقاب ولم يقبح منه تعالى شئ من افعاله فلا يمكن القطع بالثواب والعقاب من جهة العقل بالوجوب احتجوا بانه لو لم يثبت الوجوب الذى لا يعلم صحته الا بالنظر فللمخاطب ان يقول لا انظر حتى اعرف كون السمع صدقا وذلك حتى يقتضى افحام الانبياء الجواب هذا لازم ايضا لان وجوب النظر وان كان عندكم عقليا لكنه غير معلوم بضرورة العقل لما ان العلم بوجوب النظر عند المعتزلة يتوقف على العلم بوجوب معرفة الله والنظر طريق اليها لا طريق لها سواه ومالا يتم الواجب الا به واجب وكل هذه المقدمات نظرية والوقوف على النظرى نظرى فكان العلم بالوجوب عندهم نظرى فللمخاطب ان يقول لا انظر حتى اعرف وجوب النظر ثم الجواب لا يتوقف على العلم بالوجوب والا لزم الدور بل يكفى الامكان وهو حاصل فى الجملة انتهى والكلام عليه مفصل فى شروحه وانما اوردناه ليعلم ان توقف بعض الشراح هنا فى كلام المصنف رحمه الله تعالى لا وجه له (وقيل) ليست هذه الاجوبة بمرضية (بل هذا) اى قوله لئن قدر الله علىّ (من مجاز كلام العرب) المراد بالمجاز هنا ليس معناه الاصطلاحى بل المراد انه من طرقهم فى الكلام التى يتوسعون فيها ويجوز ارادة حقيقته عند اهل المعانى ويناسبه ظاهر قوله (الذى صورته الشك) هو عبارة عما يظهر من فحواه (ومعناه التحقيق) اى امر آخر محقق عنده (وهو) اى هذا النوع من الكلام (يسمى) عند اهل المعانى (تجاهل العارف) وهو نوع من البديع يساق فيه المعلوم مساق المجهول لنكتة كقوله

ايا شجر الخابور مالك مورق * كانك لم تجزع على ابن طريف

وكره بعضهم تسميته بهذا وسماه مساق المعلوم مساق غيره لانه وقع فى كلام الله عز وجل ولا يليق ان يقال فى حقه التجاهل والمصنف رحمه الله تعالى جرى على متعارفهم فيه وتسميته به انما هو فى كلام الناس واليه اشار بعضهم بقوله وقد يسمى فان قد سور الجزئية (وله امثلة فى كلامهم) فاذا وقع فى كلام الله (كقوله) عز وجل (لعله يتذكر او يخشى وقوله وانا او اياكم لعلى هدى او فى ضلال مبين) وتعريفه بانه ان يسأل عارف عما يعلمه فيه قصور لعدم صدقه على الآيتين فالصواب ان يعرف بما قدمناه وله فى كل مقام نكتة يدركها من ذاق حلاوة المعانى فالنكتة فى البيت اظهار شدة الحزن بالمصاب الذى ينبغى ان يجزع منه كل شئ حتى الجماد وفى الآية ان قلنا ان لعل للترجى من الله لا للتعليل ولا للترجى من موسى وهارون مع علم الله بان فرعون لا يتذكر ولا يخشى ولكنه اراد اقامة حجر الملامة بعدم معذرته

وعلى الوجهين الآخرين ليس مما نحن فيه فمن مشى عليه لم يأت بشيء وقوله واما اوايا كم الخ ابهم فيه الفريق المهتدى مع انه علم من سياق الآية ان المؤمنين هم المهتدون فان قوله ﴿ قل ادعوا الذين زعمتم من دون الله لا يملكون مثقال ذرة فى السموات ولا فى الارض وما لهم فيهما من شرك وماله منهم من ظهير ﴾ ثم قال قل من يرزقكم من السموات والارض يعلم منه ان خالق هذه المخلوقات العظيمة الرازق لمن فيهما هو الحقيق بالعبادة والوحدانية وان من يعبده هو المهتدى فابهامه انما هو لاقامة الحجة عليهم وهو كقول حسان رضى الله تعالى عنه

اتهجوه ولست له بكفو * فشركما لخيركما الفداء

فليس فى كلامه تهاون بالادب كما توهم (فاما من اثبت الوصف) اى وصف الله بصفاته الذاتية (ونفى الصفة) القائمة بذاته وهم المعتزلة وبعض الفلاسفة القائلين بان صفاته عين ذاته لئلا يلزم تعدد القدماء اوقيام الحادث بذاته واهل السنة اثبتوها وقالوا لا محذور فى ذلك لانه انما يمتنع تعدد ذوات قدماء لاذات وصفات كما تقدم والكلام عليه مفروغ منه فى علم الكلام واشهر من قفا نبك والفرق بين الوصف والصفة ان الوصف معنى مصدرى قائم بالواصف والصفة معنى قائم بالموصوف كالكسر والانكسار وهما فى الاصل بمعنى واحد وقد يستعمل كل منهما استعمال الآخر (فقال اقول) ان الله عز وجل (عالم) بكل شيء من الكليات والجزئيات (ولكن لاعلم له) زائد على ذاته كعلم البشر فعلمه عين ذاته لما تقدم (ومتكلم) بكلام نفسى او بكلام حقيقى (ولكن لا كلام له) خارج عن ذاته (وهكذا) يقول المعتزلى ومن وافقه على هذا القول (فى سائر الصفات) فيقول مريد بلا ارادة وقادر بلا قدرة زائدة على ذاته فهو عنده عين ذاته (على مذهب المعتزلة) فى نفيهم الصفات دون الوصف بها ولذا لم يكفروا لانهم مثبتون لها فى الجملة وهذا اذا نظرنا لظاهر كلامهم (فمن قال) من اهل السنة (بالمآل) اى بما يؤول ويرجع اليه كلام المعتزلة والمراد لازم مذهبهم وكلامهم الذى قالوه (لما يؤديه اليه قوله) انه عالم بغير علم وقادر بغير قدرة ومتكلم بغير كلام (ويسوقه اليه مذهبه) من انه يلزمه من نفى الصفة نفى الوصف بطريق برهانى قطعى عنده (كفره) اى كفر القائل بهذا المقال لما يلزمه وهذا مبنى على ان لازم المذهب مذهب وفيه خلاف فى كتب اصول الفقه (لانه اذا انتفى العلم) اى صفة العلم الزائدة على الذات (انتفى) بحسب الظاهر (وصف عالم) لان معنى عالم من قام به صفة العلم وهم ينفونها (اذ لا يوصف) بلفظ (عالم الا من) ثبت (له علم) اى صفة غير ذاته هى العلم للزوم نفى الوصف المسبوق باسماء المشتق منه اذ لا معنى له حقيقة غير ثبوته له (فكأنهم) اى المعتزلة النافين للصفة المستلزمة لنفى الوصف بعالم ونحوه (صرحوا عنده) اى عند المكفر لهم

(بما ادى) اى اوصل للزومه له بما ادى (اليه قولهم وهكذا عند هذا) المكفر لان لازم المذهب عنده مذهب فيكفر (سائر فرق اهل التأويل من المشبهة) المثبتين لله صفات تشبه صفات عباده كما تقدم (والقدرية) بالمعنى الذى بيناه (وغيرهم) من الفرق الضالة المبتدعة (ومن لم ير) اى لم يعتقد (اخذهم) اى مؤاخذتهم (بمآل قولهم ولازم مذهبهم وفى نسخة ومن لم يؤاخذهم الخ (ولا الزمهم موجب مذهبهم) الدال عليه فحوى ماذهبوا اليه مما لايليق برب العزة (لم ير اكفارهم) ولم يحكم بكفرهم لشمول معنى الايمان لهم بحسب الظاهر و (قال لاهم) اى اصحاب هذا المقال (اذا وقفوا على هذا) اى اطلعوا على مالزم مذهبهم فوقفوا مبنى للمعلوم مخفف او مبنى للمجهول مشدد اى اطلعهم من كفرهم على ما كفرهم به وفى نسخة اذا ووقوا بواوين (قالوا) مجيبين له نحن (لانقول) لله انه (ليس بعالم) يريد به ما فهموه من السلب المعطل لله عن العلم بل هو عالم بعلم هو عين ذاته وهكذا سائر الصفات عند ابى الهذيل العلاف (ونحن) معاشر المعتزلة (وانتم) اهل السنة (ننتفى) افتعال من النفى ضمن معنى نتبرأ ولذا اسنده للعقلاء والانتفاء صفة المعنى (من القول بالمآل الذى الزمتموه لنا) معاشر المعتزلة والفلاسفة (ونعتقد نحن وانتم انه كفر) ان حمل على ظاهره ومايفهم من فحواه من نفى العلم عنه عزوجل (بل نقول) قولا اسلم من هذا (ان قولنا) الذى اشتهر عن مقالتنا هذه (لايؤول اليه) اى الى ما قلتم ان كلامنا يؤدى اليه (على ما اصلناه) بتشديد الصاد المهملة اى اتخذناه اصلا وقاعدة بنينا عليها النفى فانه لامحذور فيه اذ المحذور فى القول بانه لاعلم له ونحن لانقول به بل نقول يعلم بعلم هو عين ذاته وهكذا سائر الصفات والمشبهة عندنا هم المجسمة الذين يأخذون بظواهر النصوص المتشابهة وغيرهم من اهل السنة يقولون نؤمن بظاهرها ونفوض علم باطنها الى الله تعالى اذ لم يكلف بمعرفتها والمعتزلة يقولون لاهل السنة مشبهة كما قال الزمخشرى عفى الله تعالى عنه

وجماعة سموا هواهم سنة * فهم لعمرى كالحمير الموكفة
قد شبهوه بخلقه وتخوفوا * شنع الورى فتستروا بالبلكفة

وهما فرقتان كما تقدم (فعلى هذين المأخذين) من النظر لمآل كلامهم والنظر لما اصلوه من تأويلهم (اختلف الناس) من علماء الملة واهل السنة (فى اكفار اهل التأويل) بلازم مذهبهم وعدمه بالنظر لمرادهم (واذا فهمته) اى فهمت المذكور من منشأ الخلاف فى تكفيرهم وعدمه (اتضح) وظهر (لك الموجب) اسم فاعل بمعنى المقتضى (لاختلاف الناس فى ذلك) التكفير وعدمه (والصواب) عند المحققين من الفقهاء واهل الكلام (ترك اكفارهم) اى ترك الحكم بكفرهم (والاعراض عن الحتم) بحاء مهملة ومثناة فوقية بمعنى القطع والجزم (عليهم بالخسران) اى

بانهم خسروا بسبب كفرهم فانه هو الخسران العظيم (واجراء حكم الاسلام عليهم) فى الدنيا لاعتقادنا انهم مسلمون لهم مالنا وعليهم ماعلينا (فى قصاصهم) اى القصاص لهم ومنهم كسائر المسلمين (وورائاتهم ومناكحاتهم ودياتهم والصلوة عليهم ودفنهم فى مقابر المسلمين وسائر معاملاتهم) من المبايعة واكل ذبائحهم وغير ذلك التى بينها بقوله وورائاتهم ومابعده من غير فرق بيننا وبينهم لصدق اسم الايمان والاسلام عليهم (لكنهم يغلظ عليهم) بزجرهم وتعزيرهم (بوجيع الادب) من القيد والضرب والحبس (وشديد الزجر) بنهرهم وقهرهم (والهجر) اى ترك مجالستهم ومعاشرتهم ونحوه مما يشق عليهم من انواع الاهانة (حتى يرجعوا) او يتركوا متباعدين (عن بدعهم) المخالفة لاهل السنة ويتفاوت ذلك ضعفا وقوة نظرا الحالهم مماهم عليه وهذا ليس على اطلاقه كما يعلم مما تقدم فان فيهم من حكموا بكفره وليس الكلام فيه (وهذه) الامور المذكورة (كانت سيرة) اى الطريقة التى كان عليها (الصدر الاول) المراد بهم اهل العصر الاول من الصحابة والتابعين ومن قرب منهم وهو مستعار من صدر الشيء بمعنى اعلاه واوله (فيهم) اى فى معاملتهم والحكم عليهم بما ذكر (فقد كان نشأ) اى وجد وظهر (على زمان الصحابة وبعدهم فى التابعين) على بمعنى فى (من قال بهذه الاقوال) المذكورة (من القدر) اى الاعتزال كواصل بن عطاء وعمرو بن عبيد ومعبد الجهنى واضرابهم (ورأى الخوارج) الذين خرجوا على على وجرى بينه وبينهم ما جرى وهم فرق مختلفة لهم اعتقادات باطلة واحوالهم ومذاهبهم مفصلة فى المطولات (و) اصحاب (الاعتزال) ومذاهبهم مذكورة فى كتب الكلام (فما ازاحوا) بزاء معجمة وحاء مهملة اى ازالوا (لهم قبرا) فى الصدر الاول (ولا قطعوا) اى منعوا (لاحد منهم ميراثا) يرثونه من غيرهم اويرثه غيرهم منهم كسائر مواريث المسلمين (لكنهم هجروهم) بترك مخالطتهم (وادبوهم بالضرب والنفى) تعزيرا لهم باخراجهم من ديارهم (والقتل) هذا على رأى من يجوز التعزير بالقتل برأى الامام لاقتل من استحق القتل منهم بسبب آخر كما قيل فانه لايناسب قوله (على قدر احوالهم) الموجبة لتأديبهم (لانهم) بسبب بدعهم (فساق) كغيرهم من الفسقة غير الكفرة (ضلال) اهل ضلال وبدع (عصاة اصحاب كبائر) عطف بيان مفسر لماقبله (عند المحققين) الذين لايكفرون احدا من اهل القبلة (واهل السنة) عطف تفسير (ممن لم يحكم بكفرهم منهم) اى لم يحكم بكفر اصحاب الآراء الباطلة لتأويلهم (خلافا لمن رأى غير ذلك) من تكفيرهم ولم يكتف بتأديبهم بما تقدم وبما ذكرناه علم ان من قال المراد بالقتل التأديب لا ارهاق الروح لم يصب وكذا قول من قال انه يدخل فى كلامه القرامطة ونحوهم ممن حكم بكفره فالاحسن ان يعبر باهل القبلة

وفى كلام المصنف رحمه الله تعالى لف ونشر فان مذهب القدرية والخوارج كان فى زمن الصحابة والاعتزال انما فشى فى زمن التابعين وذكر من التأديب انواعا منها الهجر وقد ورد فى الحديث النهى عن هجر المسلم فوق ثلاث الا انه محمول على غير المبتدع والمتجاهر بالظلم اوالفسق اوالمحذور يعذر به شرعا وعليه يحمل مارواه ابن الصلاح من ان سعد بن ابى وقاص رضى الله تعالى عنه هجر عمار بن ياسر حتى مات وكذا عائشة هجرت حفصة وعثمان بن عفان رضى الله عنه هجر عبدالرحمن بن عوف وكذا ماوقع لغيرهم واما الضرب فهو مفصل فى باب التعزير من كتب الفقه والنفى تعزير عندنا ويكون حدا عند الشافعى فى الزنا على كلام وهل يكون دون الحول اوهو مفوض لرأى الامام فيه خلاف واما القتل فيكون تعزيرا عند مالك دون غيره وقال ابن تيمية انه ذهب له غيره ايضا وسموه سياسة قيل وفى بعض النسخ الفتل بفاء ومثناة فوقيــة فتأمله (والله الموافق للصواب) ضد الخطأ (قال القاضى ابوبكر) الباقلانى (واما مســائل الوعد والوعيد) وانه لايجوز تخلفه عند المعتزلة لقولهم بانه يجب على الله تعذيب العاصى واثابة الطائع على ماقرروه فى قواعدهم ومن فسر الوعد والوعيــد بســؤال القبر وعذابه لم يصب (والرؤية) اى انكار المعتزلة لرؤية الله فى الآخرة (والمخلوق) اى قول المعتزلة ان العبد يخلق افعــاله لا قول المفوضة ان الله فوض خلق الناس لمحمد صلى الله تعالى عليه وسلم كما قيل فانه كفر ليس موافقا لما بعده (وخلق الافعال) اى قول المعتزلة ان افعــال العباد مخلوقة لهم كما ذهب اليه الجبائى واتباعه فهو كالتفســير لما قبله (وبقاء الاعراض) وهى جمع عرض بفتحتين وهو مالا تقوم بنفسه كالالوان وهذا على مذهب الاشعرى من ان الاعراض لاتبقى وهو مما ذهب الى خلافه كثير من اهل السنة حتى قال السعد فى شرح المقاصد انه مكابرة فى المحسوس واغرب منه ماقاله الشيخ الاكبر فى الفصوص من ان الاجسام لاتبقى زمانين ايضا وفسر به قوله تعالى ﴿ بل هم فى لبس من خلق جديد ﴾ وهو مما خفى على كثير من المحققين وقد افردت بيانه بتعليقة وتحقيقه انا نقول ان ماسوى الله وصفاته فان حالا عند ارباب الكشف وهو معنى قوله ﴿ كل شىء هالك الا وجهه ﴾ كما اشار اليه البيضاوى فى تفسيره لانها من ابتداء خلقها الى ظهور فنائها فى تبدل وتغير الا انه لنقصه نقصا فى غاية لايدركه الحس الا اذا اجتمع منه مقدار [illegible] الا ترى الى الشمعة التى تذهب اجزاؤها لايحس نقصها فى كل [illegible] مقدار منها له قدر كثير وهو امر محســوس الا انه كان على [illegible] ان لا يذكره لخفائه (والتولد) الذى ذهب اليــه المعتزلة [illegible] العلم من الدليل وحصوله عقبه كحركة المفتاح بحركة اليد [illegible] تركه ها

(شيئها)

(وشبهها من الدقائق) الفلسفية التى ادخلها المعتزلة فى الكلام (فالمنع فى اكفار المتأولين فيها اوضح) من القول باكفارهم لانها لايترتب عليها امر دينى (اذليس فى الجهل بشىء منها جهل بالله) حتى يكفر الذاهب اليها (ولا اجمع المسلمون على اكفار من جهل شيئا منها) كما تقدم فى تفسير الكفر عنده (وقد قدمنا فى الفصل) الذى ذكر (قبله من الكلام وصورة الخلاف) ومعناه الذى قرره (فى هذا) النوع (ماأغنى عن اعادته) لظهوره وقرب العهد به (بحول الله تعالى) وحمايته عن مخالفة الحق فيه وفى غيره وبقية اعتقادات المعتزلة مذكورة فى الكلام فلاحاجة لتكثير السواد بها هنا كما فى بعض الشروح ﴿ فصل هذا ﴾ اشارة لما ذكره سابقا (حكم المسلم الساب لله تعالى) ومابعد سبا وغيره مما فصله قبل هذا وسمى ماقدمه من الفاظ الكفر سبا اما لانها مثله فى ذكر مالايليق بجلال الله اولانها تستلزم تكذيبه وهو سب وتسمية الساب مسلما باعتبار ظاهر حاله وماكان عليه فلااشكال فيه (واما الذمى) الكافر الذى له ذمة وامان (فروى عن عبدالله بن عمر) رضى الله تعالى عنهما ولم يذكر احد هنا من رواه عنه (فى ذمى تناول من حرمة الله تعالى) اى تكلم فى حق الله بما لايجوز واصل التناول الاخذ باليد فتجوز به عما ذكر والحرمة مايجب احترامه وترك الخوض فيه (غير ماهو عليه) اى ما استقر عليه بما كفر (من دينه) اى بما اعتاده اواعتقد انه دين له فانه يسمى دينا كما قال تعالى ﴿لكم دينكم ولى دين﴾ (وحاج فيه) وجادل فيه وخاصم او اقام ماهو حجة بزعمه (فخرج ابن عمر) رضى الله تعالى عنهما من داخل بيته (عليه بالسيف) يريد قتله فكان سمعه يتكلم خارج بيته (فطلبه) اى قصده ليضربه بسيفه (فهرب) منه لخوفه على نفسه (وقال مالك) فيما روى عنه (فى كتاب ابن حبيب) اسمه عبدالملك كما تقدم (و) فى (المبسوطة) اسم كتاب (وابن القاسم فى المبسوط) كتاب ايضا (وكتاب محمد بن سحنون) رحمه الله فى فقه مذهب مالك (من شتم الله تعالى) عزوجل (من اليهود والنصارى بغير الوجه الذى به كفروا) كادعاء الولد والشريك كما يأتى (قتل ولم يستتب) اى لم يكلف التوبة ولم تطلب منه (وقال ابن القاسم) انه يقتل من غير استتابة (الا ان يسلم قال فى المبسوطة طوعا) باختياره من غير اكراه فان اسلام المكره غير مقبول وفى صحته خلاف للفقهاء وفرق بعض الشافعية بين الحربى والذمى فيصح من الاول دون الثانى (قال اصبغ) تقدم انه ابن الفرج (لان الوجه) اى الامر من قول او فعل (الذى به) اى بسببه (كفروا هو دينهم) اى عادتهم ومعتقدهم ولعلمه منهم ومشاهدته سمى وجها (وعليه عوهدوا) اى احدث عليهم العهود مع استقرارهم عليه لانهم احد عليهم العهد به فى نفسه فانا لانرضاه اوهو مضمن معنى الاقرار

فاندفع ماقيل من انه كان ينبغى له ان يقول تركوا عليه لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم اتركوهم ومايدينون لان العهد يكون على ماشرط عليهم وقوله اكره ان اقول اقررناهم وانما اقول تركناهم غير مسلم (من دعوى الصاحبة والشريك والولد) بيان لما كفروا به (واما غير هذا من الفرية) اى الكذب والاختلاق على الله فى غير ما كفروا به (والشتم) كما قال تعالى (فيسبوا الله عدوا بغير علم) (فلم يعاهدوا عليه) اى لا يقروا عليه (فهو نقض للعهد) الذى عاهد الامام عليه اهل الذمة ومن انتقض عهده منهم يخير فيه الامام بين القتل والرق والمن عليه وعند بعضهم يتعين القتل (قال ابن القاسم فى كتاب محمد) بن سحنون وقيل هو محمد بن ابراهيم بن المواز قيل انه نسبة للموز وهو ولد فى رجب سنة ثمانين ومائة ومات سنة احدى وثمانين ومائتين وقيل سنة سبع ومائتين بدمشق واختلف فى لقائه لابن القاسم والصحيح انه روى عنه بواسطة (ومن شتم الله تعالى من غير اهل الاديان) اى غير المسلمين بدليل قوله بعده (بغير الوجه الذى ذكر فى كتابه) فانه صريح فى انه من اهل الكتاب ولا بدان يراد بقوله فى كتابه كتابه الذى حرف فان الكتب الالهية ليس فيها كفر فهو على زعمهم اوالمراد كتب احكامهم التى وضعوها باتفاقهم كما وقع لهم فى زمن قسطنطين من اجتماعهم على آراء دونوها كما فصل فى الملل والنحل وهذا بناء على ان الكفر ليس ملة واحدة ولذا جمع الاديان اوالمراد بالكتاب ما كتبوه من عند انفسهم اواتفقوا عليه تسمحا فعلم الجواب عما قيل ان فى عبارته تناقضا وان قوله من غير اهل الاديان يقتضى انه لا كتاب وقوله فى كتابه يخالفه والكفر كله ملة واحدة (قتل الا ان يسلم) فلا يقتل فان الاسلام يجب ماقبله وهذا كله مذهب مالك رحمه الله تعالى ومذهب الشافعى والحنفية فيه مايخالفه (وقال المخزومى فى المبسوطة ومحمد بن مسلمة وابن ابى حازم لا يقتل) من سب الله (حتى يستتاب) اى تعرض عليه التوبة (مسلما كان) الذى سب (اوكافرا فان تاب) ورجع عما صدر منه فذاك (والا قتل) لنقض عهده (وقال مطرف) بن عبدالله كما تقدم (وعبد الملك) هو ابن الماجشون (مثل قول مالك وقال) الشيخ (ابو محمد ابن ابى زيد) صاحب الرسالة وقد تقدم ولا يخفى ان هذا خلاف ماتقدم عنه فهو قول آخر (من سب الله تعالى بغير الوجه الذى به كفر قتل الا ان يسلم وقد ذكرنا قول ابن الجلاب قبل) اى قبل هذا وقد تقدم ان ابن الجلاب البغدادى الضرير وانه بفتح الجيم واللام المشدد وآخره موحدة (وذكرنا قول عبيدالله) بن يحيى (وابن لبابة) بضم اللام كما تقدم (وشيوخ الاندلسيين) من علماء المالكية (فى) المرأة (النصرانية وفتياهم بقتلها بسببها بالوجه الذى كفرت به) اتصريحها بما لا تقر على مثله (لله) متعلق بسببها الا ان تسلم ونبه

عليه اشارة الى ان فى المسئلة غير الذى ذكره (و) فتياهم بقتل الساب (للنبى) صلى الله تعالى عليه وسلم (واجماعهم) اى فقهاء الاندلس (على ذلك) اى قتل من سب بما كفر به (وهو) اى هذا القول الذى اجمعوا عليه (نحو القول الآخر) فى هذه المسئلة (فيمن سب منهم) اى من اهل الذمة (النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بالوجه الذى كفر به) كانكار نبوته فيقتل الا ان يسلم طوعا (ولا فرق فى ذلك) اى قتله بما كفر به (بين سب الله سبحانه وتعالى (وسب نبيه) صلى الله تعالى عليه وسلم (لانا عاهدناهم) حين عقدت لهم الذمة (على ان لا يظهروا لنا شيئا من كفرهم) وتركناهم على ماهم عليه فيما بينهم (وان لا يسمعونا شيئا من ذلك) الكفر الذى كفروا به باى طريق كان (فمتى فعلوا شيئا منه) من ذلك (فهو نقض منهم لعهدهم) لمخالفته لعهدهم وهذا كله اشارة الى ما فى العهود العمرية التى وقعت حين فتح المسلمون لبلادهم فكل ماشرط الامام مخالفته نقض عهد موجب للقتل (واختلف العلماء) من السلف (فى الذمى اذا تزندق) لظهور علامات تدل على انه مبطن لما يخالف دينه ويخالف دين الاسلام فلم يبق على دين اصلا (فقال مالك ومطرف وابن عبد الحكم واصبغ لا يقتل لانه خرج من كفر الى كفر) يعنى الزندقة (وقال عبد الملك بن الماجشون يقتل لانه دين لا يقر عليه احد) يعنى من المسلمين فاذا قتل به المسلم فغيره بالطريق الاولى وتسميته دينا تسامح فانه لادين له (ولا يؤخذ عليه جزية) كمن انتقل من اليهودية للنصرانية مثلا وقد شذ فى قوله هذا كما (قال ابن حبيب ولا اعلم من قاله غيره) اذ لم يقله احد من المالكية ودليله فى غاية الضعف وعند الشافعى انه لا يقر عليه والصحيح عنده انه لا يقبل منه الا الاسلام وقيل يقبل منه كل دين يساوى دينه واذا انتقل الذمى لدين آخر فيه خلاف عنده مبنى على ان الكفر ملة واحدة او ملل متعددة ﴿فصل هذا﴾ المذكور فى الفصل الذى قدمه (حكم من صرح بسبه) عز وجل (واضافة) اى نسبة اليه (ما لا يليق بجلاله) اى عظمته (والهيته) اى كونه الها والاضافة ضم شئ الى شئ (فاما مفترى الكذب عليه تبارك وتعالى) الافتراء تعمد الكذب فهو اخص منه (بادعاء الالهية) اى انه اله كفرعون لعنه الله (او الرسالة) كمسيلمة الكذاب (او النافى ان يكون الله خالقه او) نفى ان يكون الله (ربه) بل رب غيره (او قال ليس لى رب) بانكاره خالقه وهو فى معنى ما تقدم لكنه اراد تعديد الفاظ الكفر (او المتكلم بما لا يعقل) بالبناء للمجهول (من ذلك) من ادعاء الالوهية او الرسالة او نفى الخالقية او الربوبية (فى) حال (سكره) وغمرة عقله (او غمرة جنونه) اى شدة اذهبت عقله وهى بفتح الغين المعجمة وسكون الميم قبل راء مهملة من غمره الماء اذا غطاه ثم استعير لكل شدة فيقال غمرة الموت وغمرة الفتنة (فلا خلاف فى كفر قائل ذلك) اى شئ منه (ومدعيه) اى الذى يقول ويدعى

حقيقته (مع سلامة عقله) لافترائه الكذب على الله قال تعالى (انما يفترى الكذب الذين لا يؤمنون بآيات الله * ويوم القيامة ترى الذين كذبوا على الله وجوههم مسودة) وسيأتى حكم من زال عقله (كما قدمناه) اى القول بكفره وبيان وجهه (لكنه تقبل توبته على) القول (المشهور وتنفعه انابته) اى رجوعه الى الله وهى عبارة عن التوبة وعبربها تفننا (وتنجيه) من النجاة مضارع بضم اوله اى تخلصه (من القتل فيئته) بفتح فاء قبل ياء مثناة ساكنة وهمزة مفتوحة وتاء موحدة مصدر فاء بمعنى رجع وكاه تفنن وذكر هذه الفقرات اشارة الى انه بعد انابته لا يبقى عليه عهدة فى الدنيا ولا فى الآخرة لا للاعتناء به ولذا قال (لكنه لا يسلم) فى الدنيا (من عظيم النكال) اى العقوبة من النكل وهو القيد (ولا يرفه) اى ينفس عنه ويخفف وهو بضم اوله وتشديد فائه (عن شديد العقاب ليكون ذلك) النكال والعقاب (زجرا) اى ردعا مانعا (لمثله) ممن يتوقع منه قول مثل قوله (عن قوله) اى مثل قول ذلك المفترى على الله (و) زجرا (له) اى لذلك القائل اولا (عن العودة) لما تاب عنه (لكفره) بما قاله افتراء على الله تعالى مع علمه بما فيه من المحذور (اوجهله) بسفاهة منه لتوهمه انه امر واقع (الامن تكرر) اى وقع (ذلك) الافتراء (منه) مرارا (وعرف استهانته) اى عده هينا واهانته لعدم مبالاته به (بما اتى به) بما كفر به (فهو دليل على سوء طويته) اى ما احفاه من سوء الاعتقاد وسمى المضمر طوية تشبيها بما طوى فى داخل غطاء يغطيه (و) دليل على (كذب توبته) وانه انما تاب خوفا من العقوبة (وصار) بما ذكر (كالزنديق) الذى يظهر الاسلام ويخفى الكفر (الذى لا نأمن) مع ما ذكر (باطنه) مما اخفاه من كفره فقد يضمر فيه شيئا من ذلك (ولا نقبل رجوعه) لما علم من سوء عقيدته وما اخفاه مما اذا وجد فرصة عاد اليه (وحكم السكران) فى عقوبته وتكفيره (حكم الصاحى) فى مؤاخذته بما صدر منه لتعديه بسكره فيغلظ عليه والسكر غيبة العقل بما تعاطاه من الخمر وللفقهاء فيه حدود كلها ترجع للعرف والعادة وهو بديهى غير محتاج لتعريف وللسكر حالات فاوله نشئة وفرح واوسطه فوق ذلك فهو تراخ فى الاعضاء وآخره زوال العقل وسقوط الحركة ولذا اختلفوا فيه هل هو مكلف ام لا على اقوال ثلاثة ثالثها ان تعدى بسكره يجرى عليه احكام التكليف من طلاقه وضمانه وكفره واسلامه فان لم يتعدكأن اكره اوشرب لتداو او اضطرار لاساغة لقمة اوشدة عطش لم يكلف وينزل عليه قول المصنف رحمه الله تعالى حكمه حكم الصاحى (واما المجنون) وهو الذى زال عقله بالكلية وهو معلوم (والمعتوه) من العته وهو اختلال فى العقل دون الجنون بحيث يكثر ذهوله ونسيانه ويختلط كلامه احيانا حتى يشبه المجنون لكن يا به يا بيه غيره له وتختل افعال معاشه (فما علم انه قاله من ذلك) السب ونحوه (فى حال غمرته) اى غين

معجمة مفتوحة وميم ساكنة اى ذهاب عقله بالكلية وقد سمعت تحقيق معنى الغمرة قريبا (وذهاب ميزه) بفتح الميم وسكون المثناة التحتية وزاء معجمة اى تمييزه وادراكه (بالكلية) بحيث لا يعقل اصلا ولا يفهم شيئا (ولا ينظر فيه) اى لا يتعرض له ولا يحكم عليه بكفر ولا غيره لانه غير مكلف فلا يؤاخذ بما يصدر عنه (وما فعله من ذلك) السب ونحوه (في حال ميزه) اى تمييزه لما يصدر عنه وهو من جنونه متقطع غير منطبق وقوله (وان لم يكن معه عقله) اما ان يريد به انه لم يكن عقله مستمرا لتقطع جنونه اويريد عقله الكامل بان يدرك امرا دون امر والا يتناقض كلامه لان من لا عقل له لا ميز له (وسقط تكليفه) لجنونه وان كان له تمييز ما (ادب) مبنى للمجهول اى بضرب ونحوه (على ذلك) القول (وزجر عنه) اى منع بنهره وتخويفه كما يرى بعض المجانين يخاف من الضرب والزجر وفى نسخة لينزجر عنه (كما يؤدب على قبائح الافعال) غير ذلك اذا صدر عنه (ويوالى) مبنى للمجهول اى يكرر (ادبه ٢) مرارا لان التكرار له شدة تأثير حتى فى البهائم وغيرها كما قال

اما ترى الحبل بتكراره * فى الصخرة الصماء قد اثرا

(كما تؤدب البهيمة) التى لا تعقل كالفرس والحمار (على سوء الخلق) كحران ورفس وغير ذلك (حتى راض) اى تنقاد وتستقيم افعالها من الرياضة فى الامور (وقد احرق على بن ابى طالب رضى الله تعالى عنه من ادعى الالهية له) بان قال له انت اله اى احرقه بالنار لكفره وهو كما فى تاريخ الصفدى نصير مولى على رضى الله عنه لما قال له انت اله حرقه بالنار فقال وهو يحترق لو لم تكن الها لم تعذب بالنار واليه تنسب الفرقة النصيرية وهم [illegible] منهم ادعوا ان فى على جزأ واولاده جزأ من الالهية وقالوا ظهور الروحانى [illegible] من معقول كظهور جبريل فى صورة البشر الى آخر ما حكاه عنهم وقول [illegible] هو عبدالله بن سيار واتباعه قالوا له انت اله حقا فنفاه الى المدائن كلام [illegible] الا ان يريد نفى اتباعه ولا قرينة تدل على هذا فهو سبق قلم ثم ان التحريق بالنار لا يجوز لحديث ابن عباس رضى الله تعالى عنهما عنه صلى الله تعالى عليه وسلم انه لا يعذب بالنار الا خالقها وكان امر بتحريق ناس ثم نهى عنه فهو منسوخ فان كان قتلهم ثم احرقهم تمثيلا بهم فهو مذهب له لان الصحابة مجتهدون ومن احرق رجلا فى القصاص بمثل فعله عن مالك روايتان وما روى عن بعض الصحابة من التحريق فيه كلام ليس هذا محله فالصحيح المنع منه (وقد قتل عبدالملك بن مروان) هو احد الملوك من بنى مروان وترجمته معروفة مشهورة فى التواريخ (الحارث المتنبى وصلبه) اى الذى ادعى النبوة وهو الحارث بن سعيد الكذاب وله ترجمة فى الميزان وتاريخ الذهبى [illegible] عبدالملك ليس ممن يستدل باقواله وافعاله فلعله استأنس به لانه فى عصر [illegible] ولم ينكروا عليه ذلك كما يشير اليه قوله (وفعل ذلك غير واحد

(٢) على ذلك حتى ينكف عنه نسخه

من الخلفاء والملوك باشباههم) ممن قال مثل قولهم (واجمع علماء وقتهم على صواب فعلهم) اى تصويبه او هو من اضافة الصفة للموصوف وذلك لكذبهم على الله بانه نبأهم وتكذيب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فى انه خاتم الرسل وانه لانبي بعده (و) اجمعوا ايضا على ان (المخالف فى ذلك) اى تكفيرهم بما ادعوه (من كفرهم) هو مفعول المخالف اى من خالف مكفرهم فى تكفيرهم فقال لايكفرون (كافر) لانه رضى بكفرهم وتكذيبهم لله ورسوله (واجمع فقهاء بغداد ايام المقتدر) بالله ابو الفضل جعفر بن المعتضد بالله ابو العباس احمد بن طلحة الموفق بن جعفر المتوكل بن محمد المعتصم ابن هارون الرشيد الخليفة العباسى (من المالكية وقاضى قضاتها ابو عمر المالكى) محمد بن يوسف بن يعقوب بن اسماعيل بن حماد بن زيد (على قتل الحلاج) الحسين بن منصور المشهور وتأتى ترجمته وسمى حلاجا لانه جلس يوما على حانوت حلاج واستقضاه حاجة فقال له الحلاج انا مشتغل بالحاج فقال له اقض لى حاجتى حتى احاج لك فمضى الحلاج فى حاجته فلما عاد وجد قطنه كله محلوجا وكان لايحلجه عشرة رجال فى ايام متعددة فمن ثمه قيل له الحلاج (وصلبه) اى صلب الحلاج بعد قتله لينزجر امثاله واتباعه (لدعواه الالهية) اى قوله انا الله كما هو مشهور عنه (ودعواه الحلول) اى ان الله يحل فى بعض الناس ويظهر بصورته كما ظهر جبريل عليه الصلوة والسلام بصورة دحية رضى الله تعالى عنه او يسرى فيه سريان الماء فى العود الاخضر كما قال بعض الملحدين وهو امر باطل زينه لهم الشياطين وليس هذا وحدة الوجود التى ذهب اليها الصوفية كما بينه السيد الشريف فى شرح التجريد (وقوله) اى الحلاج (انا الحق) يريد انا الله لان الحق من اسمائه تعالى (مع تمسكه فى الظاهر) من احواله واموره (بالشريعة ولم يقبلوا توبته) لتكرر ذلك منه * واعلم ان الحارث المتقدم قيل انه ابن عبد الرحمن مولى ابى الجلاس العبدرى نزل دمشق واظهر الزهد والعبادة ثم خلى به وزين له الشيطان اعمالا اضل الناس بها وكان يأتى المسجد وينقر رخامة به فتسبح ابلغ تسبيح حتى يصبح الحاضرون فيأخذ عليهم العهود وان يكتموا امره ويطعم اصحابه فى الشتاء فاكهة الصيف وفى الصيف فاكهة الشتاء ويرى الناس اشباحا على خيول ويقول هم الملائكة وادعى النبوة وكثر اتباعه وشاع امره فطلبه عبد الملك فاختفى وذهب الى القدس فركب اليه الخليفة واتى برجل ممن يجتمع به فاعلمه اين هو فارسل معه طائفة من الجند وكتب لنائبه بالقدس ان يطع امره واخذ معه جماعة معهم شموع وقال اذا امرتكم اوقدوها فى الطرق ثم اتى داره ليلا وقال لبوابه استأذن لى على نبي الله فقال ليس هذا وقت اذن فصاح على من معه حتى اوقدوا شموعهم

وصار الليل كالنهار فهجم عليه فنزل سردابا اعده واختفى فيه فقال اصحابه انه رفع للسماء فهيهات ان تصلوا اليه فدخل سردابه واخرجه وسلمه للجند فاخذوه وقيدوه وشدوه في سلاسل فكانت تسقط وهو يقول اتقتلون رجلا ان يقول ربي الله فلما اتوا به عبد الملك صلبه ومثل هذه القصة قصة المقنع وغيره مما ظهر في صدر الاسلام * واما المقتدر بالله فهو كما علمت ابو الفضل جعفر بن المعتضد العباسي توفي مقتولا في شوال سنة عشرين وثلثمائة * واما ابو عمر قاضي القضاة في زمن المقتدر فهو محمد بن يوسف بن يعقوب بن اسمعيل كما مر الازدي البغدادي كان من خيار القضاة جلالة وعلما وعقلا وذكاء وصلاحا وروى عنه وهو من الثقات توفي سنة عشرين وثلاثمائة في رمضان * واما الحلاج فهو كما علمت الحسين بن منصور قيل كان ابوه من مجوس فارس والحلاج في اول امره صحب الجنيد والسري والمشايخ مع الزهد ولزوم العبادة التامة ببغداد واختلف في امره ومن خرافات بعض الناس انه ذهب في سياحته للهند وخراسان وتعلم السحر واظهره في صورة الكرامات واضل به الناس وسكن بغداد وبنى بها دارا واتخذ بها املاكا كثيرة وصار يدعو الناس حتى شاع امره وذاع فوقع بينه وبين الشبلي وداود الظاهري والوزير علي بن عيسى لما شاع عنه من الاخبار بالمغيبات واظهار الامور الخارقة فقيل انه ساحر ذو شعبذة ومخرقة وله معرفة بالطب والكيمياء وغير ذلك من علوم الحكماء فقيل انه ادعى الالوهية واظهر الزندقة وكتب عليه محضر بذلك فقتل واحرقت جثته في يوم الثلاثاء لسبع بقين من ذي القعدة سنة سبع وثلاثمائة بامر المقتدر بالله وحكي عنه انه طلع المؤذن يؤذن فسمعه فقال للمؤذن كذبت فاستفتي عليه فقالوا يرمى عنقه ويحرق فقال لاخته اذا انا رمي عنقي وصلبت فحذيني بعد الحرق فالقي من رمادي على الدجله ببغداد ثم انها فعلت ماقال لها فاشرفت بغداد على الغرق ولما ان رمي عنقه صارت رأسه تنط وتقول الله الله والناس ينظرون اليها وقيل انه قبل ذلك وضع بالسجن فصور في حائط المحبس صورة مركب وقال للمحبوسين قوموا بذكر الله تعالى ثم انهم فعلوا ذلك حتى غابوا عن الحس فاذا هو وهم دخلوا في المركب المصورة ونجوا جميعا وقيل انه حفر حفرة واوقد فيها بالنار ووضع فيها هاون ثم انه بقي كالجمر وقال لاهل المدينة وللاولياء كل من كان صادقا بالله فيتقدم ويقف على الهاون داخل النار فلم نقدر احد ثم انه تقدم ووقف عليه فذاب تحت اقدامه حتى صا كالماء وذهب كثير من المشايخ الى انه من اولياء الله منهم الغزالي واعتذر عما صدر منه في كتاب مشكاة الانوار وافرد ابن الجوزي ترجمته بتأليف مستقل وصح عن الشبلي انه قال كنت انا والحلاج شيئا واحدا الا انه اظهر وكتمت وقد شهد بولايته كثير من كبار المشايخ وقالوا انه عالم رباني منهم الشيخ عبد القادر الجيلاني وقال عثر الحلاج ولم يكن له من يأخذ بيده ولو ادرك

زمانه لاخذت بيده وقال ان قوله انا الحق انما قال لما غاب عليه شوقه وسكر
من كأس محبته حتى عاين قدرته فى كل شئ * فكل شئ رأه ظنه قدحا * وكل شخص
رأه ظنه الساقى * وهو مقام الجمع عندهم لكن اهل الشرع حفظوا حمى الشريعة
ولذا سكت عن حاله بعضهم وقال تلك امة قدخلت لها ما كسبت ولكم ما كسبتم
والاعتقاد خير من الانتقاد والكف اسلم قال الشاذلى اضطجعت فى المسجد الاقصى
فى وسط الحرم فدخل خلق كثير افواجا فقلت ماهذا الجمع قالوا جمع الانبياء والرسل
قد حضروا ليشفعوا فى حسين الحلاج عند محمد عليه الصلاة والسلام فى اساءة ادب
وقعت منه فنظرت الى التخت فاذا نبينا عليه الصلوة والسلام جالس عليه بانفراده وجميع
الانبياء على الارض جالسون مثل ابراهيم وموسى وعيسى ونوح فوقفت انظر واسمع
كلامهم فخاطب موسى محمدا عليهما الصلوة والسلام فقال له انك قلت علماء امتى كانبياء بنى
اسرائيل فارنى منهم واحدا فقال هذا واشار الى الغزالى فسأله موسى سؤالا فاجابه بعشرة
اجوبة فاعترض عليه موسى بان السؤال ينبغى ان يطابق الجواب والسؤال واحد
والجواب عشرة فقال له الغزالى هذا الاعتراض وارد عليك ايضا حين سئلت وماتلك
بيمينك ياموسى وكان الجواب هى عصاى فعددت لها صفات كثيرة قال فبينما انا
متفكر فى جلالة قدر محمد صلى الله تعالى عليه وسلم وكونه جالسا على التخت بانفراده
والبقية على الارض اذ زقنى شخص برجله زقة مزعجة فانتبهت فاذا بقيم يشعل
قناديل الاقصى فقال لاتعجب فان الكل خلقوا من نوره فخررت مغشيا فلما اقاموا
الصلاة افقت وطلبت القيم فلم اجده الى يومى هذا ومن هنا قال صاحب البردة

فانسب الى ذاته ماشئت من شرف * وانسب الى قدره ماشئت من عظم

كذا فى المحاضرات (وكذلك) اى كما حكموا فى الحلاج (حكموا فى ابن ابى الغراقيد) هو
فى بعض النسخ بغين معجمة وراء مهملة والف بعدها قاف وياء مثناة تحتية ودال مهملة
وروى بزاء معجمة بدل الراء وبياء مثناة وبدونها وقيل انه اصوب وقال البرهان انه قيل
ان صوابه ابن ابى العراقب والصواب الاول وانه جمع غرقدة او غرقد ومنه بقيع الغرقد
وهى مقبرة المدينة والغرقد شجر معروف والمذكور هو محمد بن على بن ابى الغراقيد
وكان شاع امره ببغداد وادعى الالوهية وانه يحيى الموتى وادعى التناسخ والحلول
فشاع وكثر اتباعه وضل به ناس كثير فطلبه الراضى فهرب وغاب سنين ثم عاد
فهجم عليه ابن مقلة وامسكه فاثبت كفره وكتب عليه القضاه وافتوا بقتله فقتل
واحرقت جثته فى سنة اثنين وعشرين وثلثمائة وتبعه على حاله المذكور ابن ابى عون
صاحب كتاب التنبيه فقتل معه (وكان) ابن ابى العراقيد (على نحو مذهب
الحلاج) فيما ادعاه مما نسب اليه وقد علمت مافيه (بعدهذا) اى قتل الحلاج وصلبه

(ايام الراضى بالله) بن المقتدر بالله وله ترجمة تقدم بعض منها قريبا (وقاضى قضاة بغداد اذ ذاك) يومئذ (ابو الحسين بن ابى عمر المالكى) بن يوسف بن يعقوب الازدى الذى تقدم ذكره قريبا (وقال) محمد بن عبد الله (بن عبد الحكم فى المبسوط من تنبأ) بهمزة تبدل الفا فى الاكثر اى ادعى النبوة (قتل) لما تقدم كما تقدم (وقال ابو حنيفة واصحابه من جحد) اى تعمد الكذب ونفى (ان الله خالقه او ربه او قال ليس لى رب خلقنى (فهو مرتد) فله حكم المرتد المشهور فى كتب الفقه (وقال ابن القاسم فى كتاب ابن حبيب) المعروف عند المالكية (و) فى كتاب (محمد و) فى (العتبية) وهو محمد بن سحنون او ابن المواز (فيمن تنبأ) وادعى النبوة (يستتاب) تطلب توبته سواء (اسر ذلك) اى اخفاه (اواعلنه) اى اظهره (وهو كالمرتد) فى احكامه (وقاله سحنون وغيره وقاله اشهب فى) حق رجل (يهودى تنبأ وادعى انه رسول) من الله ارسله (الينا ان كان معلنا بذلك) اى مظهر الماقال (استتيب فان تاب) فذاك (والا قتل) لانه اظهر امرا غير ما كفر به (وقال) الشيخ (ابو محمد بن ابى زيد) صاحب الرسالة المشهورة (فيمن لعن بارئه) بهمزة تبدل ياء من برأ الخالق اذا اوجدهم بغير مثال (وادعى ان لسانه زل) اى اخطأ ولم يرد ان يقول ذلك (وانما اراد) ان يقول (لعن الشيطان) فلا يصدق بل (يقتل بكفره ولا يقبل عذره) بقوله ان لسانى زل خطأ لما علم من كذب اليهود وحيلهم (وهذا على القول الآخر) من احد القولين فى مذهب مالك (من انه لاتقبل توبته) وفيما ذكره عن ابن ابى زيد من ان الخطأ وسبق اللسان لايقبل نظر لما فى مسلم ان رجلا اراد ان يقول اللهم انت ربى وانا عبدك فقال انت عبدى وانا ربك لدهشته وسبق لسانه اليه ولم يؤاخذ به ولاشك ان مثله معفو فاعله لم يقم قرينة على مدعاه ولظهوره لم يصرحوا به فلا يرد عليه اعتراض كما توهم فانه اجل من ان يخفى عليه مثله وقد تقدمت هذه المسئلة فى كلامه ولذا خص القائل بانه يهودى اذ المسلم لا يؤاخذ بمثله (وقال ابو حسن القابسى) الذى تقدمت ترجمته (فى سكران قال) فى حال سكره (انا الله انا الله) فتكراره يدل على تعمده فيما قاله (ان تاب) عن مقاله وادعى عدم قصده (ادب) ببناء المجهول بضربه وزجره ونحوه مما يراه ولسكره وغيبة عقله ومبادرته لم يقتل فلا وجه لما قيل انه مخالف لما قيل فى الحلاج واضرابه كما لايخفى (فان عاد الى مثل قوله) انا الله مكررا (طولب مطالبة الزنديق) لانا لا نأمن باطنه وخبث طويته (لان هذا) لعوده وتكرره (كفر) ككفر (المتلاعبين) بالدين المستخفين المتهاونين كما هو دأب الزناديق الذين لايدينون بدين اصلا وهذا بناء على ماتقدم من انه يعامل معاملة الصاحى كما تقدم وهذا مذهب مالك وعند غيره فيه خلاف مبسوط فى كتب الفقه ﴿ فصل واما من تكلم ﴾

بشيء (من سقط القول) السقط بفتحتين الخطأ والامر الذى لايعتد به حتى يستحق ان يسقط ويطرح وبمعنى الفضيحة والوهم فى الكلام (وسخف اللفظ) السخف بضم فسكون بسين مهملة وخاء معجمة وفاء قلة العقل والمراد به ماينشأ منه من الالفاظ السخيفة الركيكة (ممن لم يضبط كلامه واهمل لسانه) اى اطلقه فى الكلام فيتكلم من غير تدبر وفكر فشبهه بدابة تهمل ولاتربط والاصل فى الضبط انه بمعنى الامساك باليد والمراد انه لم يصن ولم يحفظ لسانه فهو من الكناية (بما يقتضى الاستخفاف) اى الاهانة والتحقير من غير مبالات واصله عد الشيء خفيفا فعبر به عما ذكر وهو متعلق بتكلم او باهمل بمعنى اطلق (بعظمة ربه) والشيء العظيم لايكون خفيفا فهو هنا فى موقع حسن اى ماقدر الله حق قدره وحيث استخف بمن هو اعظم من كل عظيم فهو سخف وحماقة (وجلالة مولاه) اى سيده والعبد الذليل اذا استخف بسيده الجليل حقيق بكل تذليل (او يمثل) مضارع مثل المشدد (بعض) مفعوله وفى نسخة يمثل بمثناة ماض (الاشياء) اى الامور غير ذات الله وصفاته (ببعض ماعظم الله من ملكوته) تقدم ان الملكوت مبالغة فى الملك ويراد به عالم الامر وهو ماكان مغيبا عنا من الملائكة والسموات والعرش ونحوه اى جعله مثله كأن يشبه ممدوحا له بجبريل او عدوا له بملك الموت ونحوه مما يدل على سخافة عقله ودينه او يقول قصر الملك كعبة يطوف بها (او نزع) بنون وزاء معجمة مفتوحة وعين مهملة اى اخذ وذهب فى وصفه (من الكلام لمخلوق بما لايليق) اى لايحق ويناسب (الا فى حق خالقه) كأن يقول ياذا الجلال والاكرام ونحوه كعز وجل (غير قاصد) بما قاله (للكفر والاستخفاف) اى الاهانة (ولاعامد) اى متعمد (للالحاد) اى الميل عن الحق او الشرك بالله فانه احد معانيه كما فى الغريبين واصل معناه الميل فانما صدر عنه لجهالته وسخافة عقله (فان تكرر هذا) القول (منه وعرف به) اى اشتهر بين الناس قوله لمثله (دل) تكرر صدوره منه (على تلاعبه بدينه) اى عدم مبالاته به كاللعب واللهو فان من تقيد بدينه لايقدم على مثله (واستخفافه بحرمة ربه) اى مايلزمه احترامه وصيانته (و) دل ايضا على (جهله بعظيم عزته وكبريائه) هو بالمد بمعنى غاية العظمة فى شأنه (سبحانه وتعالى) اى تنزه وعلا جناب عزته عن مخلوقاته (وهذا) المذكور (كفر لامرية فيه) اى لاشك فى كونه كفرا وتقدم ان ميمه مكسورة وتضم (وكذلك) يكفر (ان كان ماأورده) مما صدر عنه (يوجب) وفى نسخة يقتضى (الاستخفاف) والاهانة وتجرئه اى جسارته على عظيم عزته (والتنقص لربه) اى التنقيص لكماله باهانته (وقد افتى) عبد الملك (بن حبيب) وقد تقدمت ترجمته (واصبغ بن خليل) ابو القاسم (من فقهاء قرطبة) ذكره الذهبى فى الميزان وقال انه كان يتهم بالكذب توفى سنة ثلاث وسبعين وقيل

سنة ست وخمسين ومائتين (بقتل) الرجل (المعروف بابن اخى) ويروى اخت (عجب) بفتحتين علم زوجة عبدالرحمن الاموى اميرقرطبة ممنوع من الصرف للعلمية والتأنيث المعنوى وهى عمة الرجل المذكور كما يأتى (وكان) هذا الرجل (خرج يوما) من منزله (فاخذه المطر) اى وقع عليه بشدة حتى كان اخذه وعاقه عن مقصده (فقال بدأ) بهمزة آخره اى شرع وابتدأ (الحراز) بفتح الحاء المعجمة وتشديد الراء المهملة والف وزاء معجمة من الخرز وهو ثقب الجلود للخياطة كالخفاف والقرب وهى تبل ويرش عليها الماء عند خرزها لتلين (يرش جلوده) جمع جلد وهو معروف ويرش مضارع غائب من رشه يرشه اذابله بالماء ويروى برش بباء الجر فشبه اديم السماء بجلدواه يخاط حتى يمسك الماء فكان المطر نزل عليه من قربة بالية ترقع وفيه سخافة لاتخفى فاراد بالحراز قيوم السموات او ملائكته وعلى كل حال فهو تلاعب (وكان بعض الفقهاء بها) اى بقرطبة فى ذلك الزمن (ابو زيد صاحب الثمانية) بوزن العدد المعروف وقيل انه ضبط بضم المثلثة وميم والف ونون مكسورة بعدها ياء مشددة ولم يفسروه (وعبدالاعلى بن وهب وابان بن عيسى قد توقفوا) اى لم يحكموا واحجموا (عن سفك دمه) اى قتله لعدم مايقتضيه لانه لم يصرح باسم الله وانما شبه السحاب بشئ بال ومثله لايعد كفرا (واشاروا) اى قالوا برأيهم فيه (الى انه) اى ما قاله (عبث من القول) اى كلام لامعنى له يعتد به كهزل من اعتاد الهزل والعبث بما لايفيد (يكفى فيه الادب) اى التأديب والتعزير دون القتل (وافتى بمثله) اى انه عبث يؤدب قائله (القاضى حينئذ) اى حين اذ وقعت هذه القصة وهو (موسى بن زياد) قاضى قرطبة (فقال ابن حبيب دمه فى عنقى) اى انا احكم بقتله واراقة دمه فان كان فيه وزر قتلته وعلىّ وزره وجزاؤه فى الدنيا والآخرة والعنق عضو معروف ويقال اثم كذا فى عنقه اذالزمه كما قال تعالى الزمناه طائره فى عنقه فهو كناية او استعارة (ايشتم) ببناء المجهول (رب) نائب فاعله وجعله شتما بناء على انه اراد بالحراز الله عزوجل (عبدناه) كناية عن عظمته وانه اهل للعبادة والخضوع فكيف يشتم (ثم لا ننتصرله) اى نغار لما يخالف حقه وما يجب له (انا اذن) اى اذا لم ننصره (لعبيد سوء) اذ لم يقوموا بحق سيدهم وربهم (وما نحن له بعابدين) له حق عبادته لرضانا بماقيل فيه (وبكى) لغيرته وخوفه من الله (ورفع المجلس) اى ذكر واعلم بهذه الواقعة اى خبره وما وقع فيه فاطلق عليه كقوله * واستب بعدك ياكليب المجلس (الى الامير بها) بالاندلس وحاكمها (عبد الرحمن بن الحكم الاموى) بضم الهمزة وفتحها نسبة لامية وهو عبد الرحمن بن الحكم بن هشام صاحب الاندلس وكان عادلا متقيا مجاهدا توفى سنة ثمان وثلاثين ومائتين وعمره ستون وذكروا

ان عبد الملك مفتى الاندلس وعالمها صاحب الواضحة فى مذهب مالك توفى فى تلك السنة ايضا وكان اخذ عن اصحاب مالك (وكانت عجب) اى المرأة المذكورة (عمة هذا) الرجل (المطلوب) بما قاله وقيل خالته (من حظاياه) اى من زوجات عبدالرحمن امير الاندلس جمع حظية كهيئة وهى المرأة التى تحظىء عند زوجها اى تقرب وتكرم لشدة محبته لها وذكره اشارة الى شدة دين الامير وزوجته اذ لم يساع الاقرباء والتابع لها مع شدة محبته لها وقرب الرجل منها (واعلم) الامير وهو مبنى للمجهول (باختلاف الفقهاء) فى قتله (فخرج الاذن من عنده) اثر طته ونوابه(بالاخذ بقول بن حبيب) فى قتله (وصاحبه) اصبغ بن خليل(وامر بقتله فقتل وصلب بحضرة الفقيهين) ابن حبيب واصبغ بن خليل (وعزل القاضى) موسى بن زياد الذى قال يؤدب (لتهمته بالمداهنة فى هذه القصة) المذكورة اى المسامحة فى حدود الله اقرب الرجل من حظية الامير مع انه قول وتقدم انه يستتاب فى قول آخر رجحه بعض الشراح هنا ومن الفرق بين المداهنة والمداراة فان الاولى مذمومة والثانية ممدوحة لان المداهنة استحسان مالايجوز لغرض فاسد والمداراة معاملة بعض الناس بلين ورفق حتى يدفع به الضرر اويحصل به نفع دينى باعتبار وان كان الظاهر يخالفه (ووبخ بقية الفقهاء وسبهم) لعدم حكمهم بقتله وهذا حكم من عرف بذلك وتكرر وقوعه منه (واما من صدرت عنه من ذلك) القول الدال على الاستخفاف اى وجدت ووقعت منه (الهنة الواحدة) اى قباحة وقعت منه نادرا يقال فيه هنة وهناه وهنوات حصال سوء قال لبيد

اكرمت عرضى ان ينال بنحوه * ان البرىء من الهناة سعيد

كذا فى الاساس وفيه كلام فى كتب اللغة والنحو وقد تقدم الكلام على شىء منه فى اول الباب الاول من القسم الرابع (والفلتة) من الامر الذى يقع بغتة من غير تدبر وفاؤه تضم وتفتح والثانى اعلى واصح (الشاردة) من شردت البهيمة اذا ندت من صاحبها فاستعارها للزلة الصادرة بغتة اوالنادرة المنفردة التى لاتستقر فكأنها شاردة وليس معناها السائرة من قولهم قافلة شاردة اى سائرة فى البلاد لانها اذا سارت اشتهرت وانتشرت (مالم تكن تنقصا وازراء) اى اهانة وتنقيصا (فيعاقب عليها ويؤدب) بزجر وتعزير دون قتل (بقدر مقتضاها) اى بحسب ما تقتضيه (وشنعة) اى قباحة (معناها وصورة حال قائلها) بحسب ما يليق بحاله (وشرح سببها) فان بمعرفة سببها الباعث عليها يعلم مراد من صدرت عنه (ومقارنها) من احوال قائلها المؤذنة بانه يستحق مقدارا من توبيخ اوضرب وجيع او حبس مديد لانه تعزير تتفاوت مراتبه بحسب صاحبه بخلاف الحدود كما بينه الفقهاء (وقد سئل ابن القاسم) رحمه الله تعالى (عن رجل نادى رجلا باسمه) نحو يا زيد ويا عمرو (فاجابه) بقوله (لبيك اللهم لبيك) فقوله

اللهم بمعنى ياالله فى جواب من ناداه باسمه ومعنى لبيك المثنى اجابة بعد اجابة من لب
والب بمعنى اقام بمكان وتفصيله مشهور غنى عن ذكره هنا (فقال) ابن القاسم (ان
كان جاهلا) بمعناه (اوقاله على وجه سفه) اى خفة وطيش من غير تأمل وفكر (فلا
شئ عليه قال القاضى ابو الفضل) عياض المؤلف فى تفسيره (وشرح قوله) لاشئ
عليه معناه (انه لايقتل) يترتب (عليه) فيما صدر منه ثم بين مايستحقه اذا لم يقتل فقال
(والجاهل يزجر) حتى ينتهى عما قاله (ويعلم) ماجهله (والسفيه) الذى لايضبط
لسانه لحمقه (يؤدب) بضرب وحبس ونحوه * واعلم ان المراد بالسفيه هنا من فى عقله
خفة ونقص لا الذى عرفه الفقهاء بالمبذر (ولو قالها) اى قال لبيك اللهم لبيك
لمن ناداه باسمه (على اعتقاد انزاله) اى مناديه (منزلة ربه تعالى) بجعله الها (لكفر)
ووجهه ظاهر (هذا) الذى فصله (مقتضى قوله) اى قول ابن القاسم فى هذه
المسئلة وهذا هو الحكم فيما ذكر عند المالكية وغيرهم خالفهم فيها وقال لايعذر الا
قريب عهد باسلام اومجنون كذا قيل وقد ينزل عليه كلام المصنف رحمه الله تعالى
فتدبر (وقد اسرف كثير) اى تجاوز الحد فى قباحته وترك ادبه وهو مستعار هنا من
اسراف المال لاسراف المقال (من سخفاء الشعراء) اى من سخف عقله وقل دينه
كالمعرى فى ديوانه الكبير كما يعرفه من رآه (ومتهميهم) جمع متهم وهو من اتهم
بالزندقة والالحاد كابن عو. (فى هذا الباب) اى ذكر رب العزة بما لايليق به (واستخفوا
عظيم هذه الحرمة) اى احترام الله واجلاله اى عدوه حقيرا هينا لايبالى به (فاتوا)
فى اشعارهم (من ذلك) النوع (بما ننزه) اى نصون (كتابنا) هذا فانه داء لاشفاء له
(ولساننا واقلامنا عن ذكره) وكتابته ففيه اكتفاء وذلك لقبحه فلايسود به وجه
قرطاس ثم احاب عن ذكره لبعض الالفاظ التى فيها سب لله ولرسوله صلى الله تعالى عليه وسلم
كما تقدم فقال (ولولا انا قصدنا نص مسائل حكيناها) عن الائمة فى كتبهم ونص بالنون
وفى نسخة قص بالقاف والاولى احسن (لما) حكينا و (ذكرنا شيئا مما نقل) بالمثله
(ذكره علينا) اى يعد ثقيلا لشدة قباحته لما فيه من الازراء بمقام الربوبية والنبوة (مما
حكيناه فى هذه الفصول) التى تقدمت (فاما ماورد فى مثل هذا) الامر الثقيل (من
اهل الجهالة) اى جهلة الاعراب واهل البادية الذين لايعرفون الله ورسوله حق معرفته
ولايعرفون اسرار الدين والشريعة لعدم مخالطة اهل الاسلام لجفائهم وغلظ طباعهم
(واغاليط اللسان) اى الذين اعتادت انفسهم الغلط فى وصفهم لله ورسوله وهو جمع
اغلوطة كاعجوبة وهو الغلط الفاحش الذى ينفر عنه الطباع السليمة (كقول بعض
الاعراب) جمع اعرابى وهو من يسكن البادية من العرب وكان قاله فى سنة مجدبة
(رب العباد مالنا ومالكا * قد كنت تسقينا فما بدا لكا * انزل علينا الغيث لا ابالكا *

فى اشباه لهذا من كلام الجهال) رب العباد منادى مضاف منصوب اى يارب العباد وحرف النداء محذوف وهو جائز كثير والعباد جمع عبد كالعبيد وقيل ان الاول فى القرآن للمؤمنين والثانى للكفار بالاستقراء والعباد دائما لله والعبيد له ولغيره ولايختص بغيره كما قيل وقوله مالنا ومالكا استفهام والف لكا اطلاق يزاد زيادة مطردة فى الشعر اى اى شئ كان لك واى شأن من شؤنك اقتضى منع ماعودتنا من احسانك وبين هذا بقوله قد كنت تسقينا الخ اى عودتنا بانعامك وانزال المطر فماسبب تغير الحال وتسقينا بفتح تاء المضارعة وضمها يقال سقاه واسقاه بمعنى وقيل سقاه اعطاه الماء واسقاه دل عليه وقوله فابدالك بمعنى ماظهر لك منا حتى غضبت علينا ومنعت عوائد فضلك يقال هذا فى السؤال ثم جعل عبارة عن تغير الرأى والرجوع عنه والندامة عليه كقوله

ولوانى اضمرت فى القلب توبة * وابصرت هذا فى المنام بداليا

ومنه البداء الذى قاله اليهود وهو لايجوز على الله فان كان قصد هذا وكان الاستفهام فيه وفيما قبله انكاريا فهو جهل منه والسؤال من اصله منكر فانه تعالى لايسئل عمايفعل ومالى ومالك تستعمله الناس فى التبرى ويقوله القوى للضعيف وانزل امر والمراد به الدعاء والغيث المطر الاان الاول يختص بالخير لانه يغاث به الناس وقوله لاابالك جاء فى كلامهم كثيرا للمدح والذم واصله دعاء وهو على خلاف القياس لاعرابه بالحرف وشرطه وقياسه لااباك وقدسمع فيه لاابالك ولاابك ايضا وخرج الاول على ان اللام اقحمت بين المضاف والمضاف اليه فاذامدح به فمعناه انت شريف بنفسك من غير حاجة لانتساب وقد روى ان سليمان بن عبدالملك لماسمع هذا حمله على محمل حسن فقال اشهد ان الله لااب له ولاصاحبة ولاوالد ولاولد وهذا الذى قاله الاعرابى على عادتهم فى مخاطباتهم ولم يقصد ظاهره ان كان مسلما فانه لم يعرف حاله وقريب منه قول ابن رواحة رضى الله عنه*

فاغفر فداء لك مااقتفينا* فان الفداء لايتصور فى حق الله اوالكلام تم عندالغيب وهذا خطاب لمن معه كما قيل فى كلام ابن رواحة ويقال لاابالك للتعجب كمايقال للمدح والذم وفيه كلام فى كتب النحو وقيل انه مبنى على الفتح والفه اشباع اجراء للوصل مجرى الوقف وليس هذا محل تفصيله والحاصل انه خاطب الله بما لايليق به مماهو بحسب ظاهره كفر لكنه ناش عن غلظ طبعه وجاهليته ان كان مسلما فان كان كافرا فحاله معلوم وجهال جمع جاهل (و) من كلام (من لم يقومه) اى يجعله مستقيما (ثقاف) بكسر المثلثة وقاف والف وفاء والثقاف فى الاصل تقويم الرماح والخشب المعوج بالنار ونحوها يقال رمح مثقف ثم استعمل فى غيره مجازا كقوله

غمرت من الليالى صعدة لم * يقوم ذوها غصن الثقاف

(فاستعير)

فاستعير لما يؤثر هنا ولما يقيم الانسان (تأديب الشريعة والعلم) اى تأديبه بتعليمه وارشاده لما يجب عليه ومنه قول عائشة فى ابيها رضى الله تعالى عنهما اقام اوده ثقافه اى اصلح امور المسلمين تدبيره (فى هذا الباب) اى باب السخافة والتهاون والامور المتعلقة بالله والاول انسب بقوله (فقل مايصدر) هذا الكلام السخيف (الا من جاهل) بمقام الربوبية وقوله قل مالخ مافيها كافة ولذا دخلت على الفعل وهى على اصلها او بمعنى النفى وفيه كلام مشهور فيعذر بجهله لقرب عهده بالاسلام وكونه من اهل البوادى الذين لم يخالطوا المسلمين ف (يجب تعليمه) مايجب عليه (وزجره والاغلاظ له) بتوبيخه اشد توبيخ (عن العود لمثله) اى لينتهى عنه فان لم ينته بعد التعليم قتل (قال ابو سليمان الخطابى وهذا) الكلام الصادر عن السخفاء (تهور من القول) التهور مجاوزة الحد بالوقوع من غير مبالاة فى منكر عظيم من قولهم هار البناء اذا سقط وانهار قال تعالى فانهار به جهنم (والله) جل جلاله (منزه عن هذه الامور) السخيفة التى تقدم ذكرها (وقد روينا عن عون بن عبدالله ابن عتبة الهذلى الكوفى الزاهد الفقيه المحدث التابعى توفى فى حدود العشرين ومائة (انه قال ليعظم) بلام الامر المكسورة (احدكم ربه) فينزهه عن (ان يذكر اسمه فى كل شىء) يذكره مقترنا به (حتى يقول اخزى الله الكلب وفعل به) اى بالكلب (كذا وكذا) من قتل ونحوه فان اقتران الاسم بهذه المحقرات لايليق وان كان ذلك بحسب المعنى صحيحا وكذا اسم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كقول العامة ذلك فى بيع امور حقيرة كما نبه عليه بعض الفقهاء (قال وكان) عادة (بعض من ادركنا من مشايخنا) المالكية بالمغرب (قلما يذكر اسم الله تعالى) فى شىء من الاشياء التى لم يذكرها (الا فيما يتصل بطاعته) من امور الدين والشريعة والعبادة ولذا لم يضيفوا له الشر والقبائح وخلق المحقرات تأدبا وان كان خالقا وفاعلا لكل امر فلا يقال خالق الكلاب والقاذورات كما صرحوا به وكان الشبلى رضى الله تعالى عنه يشدد اذا سئل عن هذا وينشد

ويقبح من سواك الفعل عندى * وتفعله فيحسن منك ذاكا

(وكان) بعض مشايخه (يقول للانسان) اذا دعا له (جزيت) ببناء المجهول (خيرا) دون جزاك الله خيرا صونا لاسم الله عن الابتذال كما بين ذلك بقوله (وقلما يقول جزاك الله خيرا) مصرحا باسم الله تعالى (اعظاما لاسمه تعالى) عن ذكره فى غير طاعة كالصلوة والاوراد والذكر (ان يمتهن) افتعال من المهانة وهى الابتذال والحقارة وعد كثرة ذكره حقارة (فى غير قربة) اى فى غير امر يتقرب به الى الله من عبادة كما تقدم والدعاء للمسلمين وان كان عبادة لكنه ليس من الطاعات التى فيها تعظيم لله وتعظيم لذكره ونية اسمه المقدر فى الدعاء يكفى فى وجوده وكونه عبادة

فلا يرد عليه ماقيل ان الدعاء للمؤمن على خير فعله طاعة مندوبة لقوله تعالى (هل جزاء الاحسان الا الاحسان) والقربة اخص من الطاعة فذكر الله فى الدعاء وان كان فيه تعظيم له ايضا الا ان ذكره فى الصلوة ونحوها اكثر تعظيما الا انه لايخلو من شئ ولذا قيل انه مخالف للسنة المأثورة من التصريح باسمه تعالى فى الدعاء وفى الايمان وقوله فى الشروع فى الافعال وعقب الطعام والشراب الحمدلله فكيف يستدل بفعل بعض مشايخه على مايخالف السنة فتدبر (وحدثنا الثقة) اى الموثوق به وهذا توثيق لمجهول فلافائدة فيه وقيل ان تعريفه للعهد وانظر للامام ابى بكر بن العربى وسيبويه فى كتابه يقول قال لى الثقة يعنى ابازيد وماذكر عمن يأتى ليس حديثا نبويا يقدح فيه جهل راويه وتقدم فى استعمال لفظ الثقة تفصيل للشافعى رضى الله تعالى عنه (ان الامام ابابكر الشاشى) هو وحيد دهره الامام ابوبكر محمد بن على بن اسمعيل القفال الشاشى نسبة لشاش مدينة فيما وراء النهر وهو امام عظيم له تأليفات جليلة وهو عمدة فى مذهبه واختلف فى وفاته فقيل سنة ست وستين وثلثمائة وقيل سنة ست وثلاثين وقيل انه كان فى اول امره رأيا ثم رجع عن الاعتزال (كان يعيب على اهل الكلام) وهو علم اصول الدين (كثرة خوضهم فيه تعالى) اى فى البحث عن ذات الله تعالى اى يعده عيبا اى ينهى عنه ومر ان اصل معنى الخوض الشروع فى دخول الماء ثم استعير للشروع فى الامور ويقال تخاوضوا فى الحديث اذا تفاوضوا فيه واكثر ماورد فى القرآن فيما يذم شرعا (وفى ذكر صفاته) اى ذكر حقيقة صفات الله تعالى والبحث عنها (اجلالا لاسمه تعالى ويقول هؤلاء) الباحثون عن ذات الله وصفاته (يتمندلون بالله عز وجل) تفعل من المنديل وهو خرقة يمسح بها الايدى وجمعه مناديل ومنه اشتق فعل فيقال تمدلت وتمندلت وانكر بعضهم الثانية وقال انها مولدة غير فصيحة وهو هنا استعارة للابتذال والامتهان وقد يقال ان مراده ذكر مالاحاجة اليه من المباحث الكلامية والا فكيف ينكر علم الكلام وقد قال صلى الله تعالى عليه وسلم ستفترق امتى ثلاثا وسبعين فرقة فهذه الفرق الضالة لها اعتقادات باطلة قد يظهرونها ويذكرون لها ادلة فمقابلتهم وابطال ادلتهم واجب فكيف يمنع منه مطلقا فكلام المصنف رحمه الله تعالى ليس على اطلاقه وقد يقال ان فى قوله يتمندلون التقييد له فافهمه (وينزل الكلام فى هذا الباب) الذى وقع فيه مثل ماتقدم فى حق الله عز وجل (تنزيله فى باب ساب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم) فيجعل احكام هذا كاحكامه (على الوجوه) السابقة فى المسائل (التى فصلناها) فى هذا الكتاب كما تقدم (والله الموفق) للصواب ﴿ فصل وحكم من سب سائر انبياء الله تعالى ﴾ عز وجل (وملائكته واستخف بهم) اى ذكر مافيه تحقير واهانة لهم (او كذبهم) اى نسبهم الى الكذب (فيما اتوا به)

عن الله من وحيه (او انكرهم) اى اعتقد عدم وجودهم او انكر وجود النبوة والرسالة (وجحدهم) اى انكر وجودهم عنادا مع علمه به لبعض اليهود والنصارى (حكم) من سب (نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم) وقد تقدم تفصيله وحكم الاول مبتدأ وهذا خبره (على مساق) اى على الحكم الذى سقناه على تفصيل (ما قدمناه) عن ائمة الدين فى هذا الكتاب كما سمعته ثم استدل على ان حكم سائر الانبياء كحكم نبينا فقال (قال الله تعالى) عز وجل فى كتابه الكريم (ان الذين يكفرون بالله ورسله) من رسل البشر ورسل الملائكة (ويريدون ان يفرقوا بين الله ورسله) ايمانا وكفرا لقوله (ويقولون نؤمن ببعض) منهم (ونكفر ببعض) كاليهود كفروا بعيسى ومحمد عليهما السلام والانجيل والقرآن والنصارى كفروا بمحمد عليه الصلوة والسلام والقرآن (الآية) اى اذكر الآية او اقرأها الى آخرها يعنى (ويريدون ان يتخذوا بين ذلك سبيلا اولئك هم الكافرون حقا) فهذه الآية ومابعدها تدل على ان الايمان لا يكون ايمانا مخلصا من الخلود فى النار الا اذا آمنوا بالله عز وجل وبجميع رسله وكتبه وماجاءهم من الوحى من عند الله فمن آمن ببعض وكفر ببعض كمن لم يؤمن بشئ اصلا (وقال تعالى) عز وجل (قولوا آمنا بالله وما انزل الينا) من القرآن وغيره من الاحكام (وما انزل الى ابراهيم) من الصحف وغيرها (الآية) من قوله (واسمعيل واسحق ويعقوب والاسباط وما اوتى موسى وعيسى وما اوتى النبيون من ربهم لا نفرق بين احد منهم) (وقال كل آمن بالله وملائكته وكتبه ورسله لا نفرق بين احد من رسله) فهذه الآيه صريحة فيما قاله (قال مالك فى كتاب) عبد الملك (ابن حبيب ومحمد) بن سحنون (وقال ابن القاسم وابن الماجشون وابن عبد الحكم واصبغ وسحنون) تقدمت تراجم هؤلاء (فيمن شتم الانبياء او احدا منهم) صلوات الله وسلامه عليهم اجمعين (او تنقصه) اى سب احدا منهم لشئ من النقص بما لا يليق به (قتل ولم يستتاب) فان تاب لم تنفعه توبته لان حده القتل (ومن سبهم) اى الانبياء او احدا منهم (من اهل الذمة) كاليهود والنصارى (قتل الا ان يسلم) فلا يقتل لان الاسلام يجب ماقبله وفيه تألف لغيره (وروى سحنون عن ابن القاسم من سب الانبياء) صلوات الله وسلامه عليهم اجمعين (من اليهود والنصارى بغير الوجه الذى به كفر) ككون المسيح ابن الله والعزير ابن الله (ضربت عنقه) ولا يستتاب لانه لم يعاهد عليه (الا ان يسلم) طوعا منه كما قيد به فى المبسوطة (وقد تقدم الخلاف) بين ائمة الدين (فى هذا الاصل) اى من سب الله بغير الوجه الذى به كفر هل يستتاب ام لا (وقال القاضى بقرطبة سعيد بن سليمان فى بعض اجوبته) عن هذه المسئلة (من سب الله تعالى) عز وجل (وملائكته قتل) لجرأته على الله وملائكته (وقال سحنون من شتم ملكا من الملائكة فعليه القتل) لانهم عباد مكرمون

برءة مبرؤن من النقائص (وفى) كتاب (النوادر) لابن لابى زيد رحمه الله تعالى (عن مالك) بن انس (فيمن قال ان جبريل) عليه الصلوة والسلام (اخطأ بالوحى) الذى اتى به لمحمد صلى الله تعالى عليه وسلم فوضعه فى غير محله وقال (وانما النبى) الذى امر جبريل عليه الصلوة والسلام بانزال الوحى عليه (على بن ابى طالب) كرم الله وجهه لا محمد صلى الله تعالى عليه وسلم (استتيب) اى عرضت عليه التوبة عما قاله (فان تاب) لم يقتل (والا) اى ان لم يتب (قتل) لكذبه على جبريل ونسبته للخطأ وهو لا يفعل الا مايؤمر به (ونحوه عن سحنون) اى مثل ما فى النوادر روى عن سحنون (وهذا) اى نسبة الخطأ لجبريل (قول الغرابية) هم طائفة من الرافضة قالوا على اشبه بمحمد من الغراب بالغراب كما بينه بقوله (من الروافض سموا بذلك) اى بالغرابية (لقولهم كان النبى) صلى الله عليه وسلم (اشبه بعلى) اى اشد شبها (من الغراب بالغراب) والذباب بالذباب فلذا غلط جبريل عليه السلام فى تبليغ الرسالة لعلى الى محمد صلى الله عليه وسلم ويسمون جبريل ذا الريش قيل وهذا مقيد بغير اليهود فانهم صرحوا بعداوة جبريل كما رواه الترمذى عنه صلى الله عليه وسلم ان اليهود قالوا له لكل نبى من الانبياء ملك يأتيه برسالة ربه فمن صاحبك حتى نتبعك قال جبريل فقالوا هو ينزل بالحروب والقتال وهو عدونا فلو قلت ميكائل الذى يأتى بالقطر والرحمة اتبعناك فانزل الله قل من كان عدوا لجبريل الآية (وقال ابو حنيفة واصحابه) ممن هو على مذهبه كمحمد وغيره بناء (على اصلهم) اى قاعدة مذهبهم (من كذب باحد من الانبياء) اى قال بانه كذب لا اصل له وجحده (او تنقص احدا منهم) اى نسب له ما فيه نقص له (او برئ منه) اى من محبته والايمان به (او شك فى شئ من ذلك) فقال لا احققه (فهو مرتد) فحكمه حكم المرتد فى مذهبه وقد تقدم (وقال ابو الحسن القابسى) الذى قدمنا ترجمته (فى) الرجل (الذى قال لآخر) ممن يكرهه (كأنه) اى كان وجهه (وجه مالك) خازن النار (الغضبان) الذى يظهر الغضب والعبوس وانما تشبيهه به فى لزوم الغضب وهذا تخيل فاسد والا فهو منشرح للقيام بما امره الله به وقيل انه اطلق اسم البعض على الكل مبالغة (لو عرف) من حال القائل (انه قصد ذم الملك قتل) فان لم يعلم ذلك لم يقتل لتصوره ان غضبه امتثالا لامر ربه فى معاملة اهل جهنم بذلك كالسجان المشدد على من فى سجنه بامر الملك وهذا مذهب مالك وابو حنيفة واما عند الشافعى ففيه خلاف فى كتبهم (قال القاضى ابو الفضل) عياض مصنف هذا الكتاب رحمه الله تعالى (وهذا كله) اى ما ذكر فى هذه المسائل (فيمن تكلم فيهم) اى فى الانبياء والملائكة (بما قلناه) فيما تقدم (على جملة الملائكة والنبيين) اى مجموعهم لا جميعهم (او) تكلم بما قلناه (على) واحد (معين) منهم (ممن حققنا) اى بيناه واثبتنا فيما تقدم (كونه من الملائكة والنبيين ممن نص الله عليه فى كتابه) بذكر

باسمه صريحا فى القرآن (او حققنا علمه) بانه منهم (بالخبر المتواتر) الذى لايقبل الكذب (والاجماع القاطع) بوجوده (و) الخبر (المشتهر المتفق عليه) ممن يعتد به من رواة الحديث وعلماء الدين وفى نسخة المشهور وهو ما رواه جمع كثير لم يبلغوا حد التواتر (كجبريل وميكائل) هما من رسل الملائكة وايل اسم من اسماء الله تعالى بالعبرانية ومعنى جبريل عبدالله فجبريل موكل بالوحى وتبليغ اسرار الملكوت وميكائيل موكل بالامطار والارزاق كاسرواحوال الملائكة فصلها السيوطى فى كتاب مستقل سماه الحبائك فى اخبار الملائك وهو كتاب جليل (ومالك) اسم الملك الموكل بالنار وهو ثابت بالتواتر (وخزنة الجنة) جمع خازن كحافظ وحفظة وزنا ومعنى وهو الملائكة الموكلون بحفظ الجنة واهلها (و) خزنة (جهنم والزبانية وحملة العرش) وهذا مما علم بنص القرآن والتواتر اما جبريل وميكائيل فلكان عظيمان مشهوران وفى حديث رواه الحاكم وزيراى من اهل السماء جبريل وميكائل ومن اهل الارض ابو بكر وعمر ومالك خازن النار ذكره الله فى قوله ﴿ ونادوا يامالك ليقض علينا ربك ﴾ وخزنة الجنة ورد ذكرهم فى احاديث كثيرة وخزنة جهنم ذكرهم الله تعالى فى قوله ﴿ عليها ملائكة غلاظ شداد ﴾ وهم تسعة عشر قال تعالى ﴿ عليها تسعة عشر وماجعلنا اصحاب النار الاملائكة وما جعلنا عدتهم الافتنة للذين كفروا ﴾ وقال القرطبى التسعة عشر رؤساؤهم وعدة الخزنة لايعلمها الاالله وجهنم علم لدار العذاب ممنوع من الصرف للعلمية والتأنيث والزبانية ملائكة العذاب ورد فى الحديث رأس احدهم فى السماء ورجله فى الارض وهم اعظم من الناس خلقا واشدهم من زبنه اذا دفعه لانهم يدفعون الكفار بايديهم وارجلهم وواحده زبنيت كعفريت اوزبنى كجنى وقال قتادة هم الشرط فى كلام العرب وحملة العرش جمع حامل كخزنة وهم ثمانية قال الله تعالى ﴿ ويحمل عرش ربك فوقهم يومئذ ثمانية ﴾ وورد فى صفتهم وتسبيحهم احاديث كثيرة ولم يسم منهم غير اسرافيل (المذكورين) باسمائهم (فى القرآن من الملائكة) الذين تقدم ذكرهم وذكر الآيات التى فيها اسماء الملائكة وفيه ملائكة كثيرة ذكروا بصفاتهم دون اعلامهم (ومن سمى فيه) اى فى القرآن (من الانبياء) كآدم ونوح وابراهيم وغيرهم (وكعزرائيل) وهو ملك الموت ولم يذكر فى القرآن باسمه وذكر فيه ملك الموت (واسرافيل) لم يصرح باسمه فى القرآن وذكر بصفته (ورضوان) بكسر الراء وضمها وبهما قرئ فى القرآن ومنه نقل علم خازن الجنة سمى به لانه خازن محل الرضوان وروى ابن عساكر وغيره فى اسباب النزول ان المشركين لما عيروا النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بالفاقة وقالوا مالهذا الرسول يأكل الطعام الآية حزن لذلك فنزل عليه جبريل وقال ربك يقرؤك السلام ويقول لك ﴿ وما ارسلنا قبلك من المرسلين الا انهم ليأكلون

الطعام ويمشون فى الاسواق ﴾ فبيناهو معه رآه ذاب من خوفه فقال فتح باب من ابواب السماء لم يفتح قبل ثم عاد لحاله فقال له ابشر هذا رضوان خازن الجنان فسلم رضوان عليه ومعه سفط من نور يتلألأ فقال يا محمد ربك يقرؤك السلام ويقول لك هذه مفاتيح خزائن الدنيا ان شئت خذها ولا ينقص لك منها مقدار جناح بعوضة فنظر لجبريل كالمستشير له فقال له تواضع لله فقال يا رضوان لا حاجة لى بها فقال له اصبت اصاب الله بك ويروى ان رضوان نزل بهذه الآية ﴿ تبارك الذى ان شاء جعل لك خيرا من ذلك جنات تجرى من تحتها الانهار ويجعل لك قصورا ﴾ وفيه ان من الآيات مانزل به غير جبريل من الملائكة وهى فائدة غريبة (والحفظة) بزنة كتبة جمع حافظ وهم الكرام الكاتبون قال الله تعالى ﴿ وان عليكم لحافظين كراما كاتبين يعلمون ماتفعلون ﴾ وآيات اخر وهما ملكان احدهما يكتب الحسنات والآخر يكتب السيئات وروى انه وكل بالانسان خمسة ملكان بالليل وملكان بالنهار وآخر لايفارقه ويجتمعون فى صلوة الفجر والعصر فيسألهم الله كيف تركتم عبادى فيقولون تركناهم يصلون واخرج الطبرى من طريق كنانة العدوى ان عثمان رضى الله تعالى عنه سأل النبى صلى الله عليه وسلم عن عدد الملائكة الموكلين بالآدمى فقال لكل آدمى عشرة بالليل وعشرة بالنهار واحد عن يمينه وآخر عن شماله واثنان من بين يديه ومن خلفه واثنان على جبينه وآخر قابض على ناصيته فان تواضع رفعه وان تكبر وضعه واثنان على شفتيه ليس يحفظان عليه الا الصلوة على محمد صلى الله عليه وسلم والعاشر يحرسه من الحية ان تدخل فاه يعنى اذا نام والاحاديث فى ذلك كثيرة استوفاها الجلال السيوطى فى كتبه فجزاه الله خيرا (ومنكر) بضم الميم وفتح الكاف وكسرها خطأ (ونكير) بفتح النون وكسر الكاف وهما ملكا السؤال اللذان يأتيان الميت ليسألاه فى قبره كما ورد فى الصحيحين وقال السيوطى ان حديث ملكى السؤال متواتر وذكر من رواه وطرقه وذكر بعضهم ان اللذين يأتيان المؤمن يسميان مبشرا وبشيرا وذكر القرطبى انه روى ان السائل ملك وان السؤال قبل انصراف الناس وهو معارض لماروى انهما ملكان وسؤالهما بعد انصراف الناس وجمع بينهما بانهما باعتبار الاشخاص فمنهم من يأتيه اثنان ومنهم من يأتيه واحد ومنهم من يسئل والناس عند قبره حتى لايستوحش ومنهم من هو بخلافه اواثنان والسائل له احدهما قال السيوطى وهو الصواب فان ذكر الملكين هوالوارد فى غالب الاحاديث وله فى هذين الملكين تأليف مستقل فيه فوائد جمة لايستغنى عنها طالب علم ذلك (من الملائكة المتفق) بين المحدثين (على قبول الخبر بهما) مماورد فى كتب الستة المعتمد عليها (فاما من لم يثبت الاخبار بتعيينه) باسمه معينا (ولا وقع الاجماع) من الامة (على كونه من الملائكة او) لم يقع الاجماع على كونه من (الانبياء) والمرسلين (كهاروت

وماروت فى الملائكة) وهما علمان اعجميان وقيل انهما مشتقان من الهرت والمرت وهو المفازة والاول اصح لمنع الصرف واختلف هل هما ملكان بفتح اللام او بكسرها سميا ملكين لحسن صورتهما وسيرتهما اوصورتهما فلا تنافى بين القرائتين والجمع بغيره اقرب وفى الحديث اشرفت الملائكة على الارض فرأوا بنى آدم يعصون فقالوا ما اجهل هؤلاء بعظمتك يارب فقال الله لهم لوكنتم مثلهم عصيتم فقالوا كيف هذا ونحن لانفتر عن عبادتك فقال اختاروا ملكين فاختاروا هاروت وماروت فركب فيهما شهوة بنى آدم واهبطهما الى الارض ومثلت لهما الزهرة امرأة حسناء فعشقاها ولم يزالا حتى واقعاها فخيرهما الله بين عذاب الدنيا وعذاب الآخرة فاختارا عذاب الدنيا لانقطاعه وهما المذكوران وانكر بعضهم هذا الحديث لعصمة الملائكة وقال الحافظ ابن حجر والسيوطى كما تقدم انه روى من طرق اكثر من عشرين فبلغ الحديث مرتبة الحسن وقد افردوه بالتأليف فلا وجه لانكاره وتبعهما ابن حجر الهيثمى فقال فى الاعلام بعد سياق كلام المص برمته وهو ظاهر جلى وبه يعلم خطأ من قال ان ما يحكيه المفسرون فى قصة هاروت وماروت فى آيتهما فى سورة البقرة كفر وليس كما زعم ولقد وقع بذلك فى ورطة عظيمة وان كان جليلا فقد حكى هذه القصة اكابر المفسرون كابن جرير الطبرى والامام البغوى وغيرهما ومن ثمه انتصر لهم بعض المتأخرين من المحدثين وخرج هذه القصة باسانيد صحيحة ورد على من خالف فى ذلك فجزاه الله على ذلك خيرا انتهى واما عصمة الملائكة فذهب بعض اهل الاصول كما مر الى ان المعصوم انما هو رسلهم لاغيرهم كرسل البشر وعليه حمل قوله تعالى (لايعصون الله ما امرهم ويفعلون مايؤمرون) ولك ان تقول انه لايرد ولو قلنا بعصمة الجميع لانه بتركيب الشهوة فيهم انسلخوا من الملائكة الى البشرية فصار حكمهم حكمهم فى التكليف وغلبة الشهوة البشرية ولا مانع فى قدرة الله تعالى ان يصير نوعا لنوع آخر (٠) فى الانبياء (كالخضر) تقدم الكلام عليه مفصلا (ولقمان) الحكيم لا لقمان بن عاد وهو من اهل ايلة ولد بعد عشر خلت من ملك داود وفى اسم ابيه خلاف فقيل باعور وقيل عفار وكان اسود اللون نزع له عرق من امهاته ولم يكن عبدا وقيل كان عبدا حبشيا اونوبيا لرجل قصار من بنى اسرائيل اشتراه وقيل كان نجارا واختلفوا هل كان نبيا او رجلا صالحا غير نبى وقال سعيد بن المسيب كان نبيا خياطا والاكثر على خلافه وقال حذيفة بن اليمان من الله عليه بالحكمة وخزن عنه النبوة وله كلمات كثيرة فى الحكمة ذكرها فى مرآة الزمان (وذى القرنين) كان فى زمن الخليل عليه الصلوة والسلام من ولد يافث ابن نوح وقيل من ولد مسلم بن سام ولقى الخليل صلى الله عليه وسلم فاوصاه بوصايا واختلفوا فى اسمه على اقوال فقيل عبدالله وقيل اسكندر وقيل وهب وقيل الصعب واختلف فيه

هل كان نبيا ام لا والاكثر انه رجل صالح على دين ابراهيم وفى تسميته بذى القرنين عشرة اقوال فقيل لانه ضربه قومه على جانبى رأسه وهما يسميان قرنين فهلك وقيل لانه سار لقرنى الارض وهما المغرب والمشرق وقيل لان جانبى رأسه كالنحاس وقيل لانه رأى فى منامه انه اخذ بقرنى الشمس فقصه على قومه فسموه به وقيل لانه كانت له ضفيرتا شعر فى رأسه والضفيرة تسمى قرنا وقيل غير ذلك وقصته مفصلة فى مرآة الزمان وقيل انه ملك بفتح اللام والاصح انه رجل صالح (ومريم) ابنت عمران التى قص الله قصتها فى القرآن واختلف فى نبوتها والمشهور ان النبى لا يكون الا رجلا ذكرا ورجح بعض علماء المغاربة انها كانت نبية وان الذكورة انما تشترط فى الرسول دون النبى لانه قد لا يؤمر بالتبليغ ورجحه القرطبى وابن السيد البطليوسى وليس ببعيد والذى ذهب لنبوتها استدل بكلام الملائكة لها وهو غير مسلم ومريم علم عبرانى وقيل انه عربى واختلف فى وزنه هل هو فعيل او فعلل (وآسية) بالمد قبل سين مهملة ومثناة تحتية وهى امرأة فرعون وكانت امرأة مؤمنة صالحة ولم تكن نبية على الصحيح (وخالد بن سنان المذكور) فى التواريخ وبعض التفاسير (انه نبى اهل الرس) كان هو وقومه يسكنون عدن فخرجت بها نار عظيمة اهلكت الضرع والزرع فالتجأ اليه قومه فى دفعها فاخذ عصاه وطردها حتى ادخلها مغارة واطفأها وامر قومه ان يدعوه ثلاثة ايام بالمغارة فانهم ان نادوه قبلها يخرج اليهم ويموت وان تركوه خرج اليهم وكشف لهم احوال البرزخ وكان اوحى اليه انه سيطلمه عليها ان مكث بالمغارة ثلاثة ايام فاستزلهم الشيطان حتى نادوه قبلها وصاحوا فخرج اليهم ورأسه متألمة من صياحهم وقال لهم اضعتمونى اذ لم تعملوا بوصيتى واخبرهم بموته وامرهم ان يتركوه اربعين يوما حتى يروا قطيع غنم يؤمها حمار ابتر الذنب اى مقطوعة فاذا رأوا ذلك نبشوا قبره ليخرج اليهم ويخبرهم باحوال البرزخ فلما تم ميقاته رأوا القطيع فارادوا نبش قبره ليخبر بالبرزخ فابى اولاده نبش قبره مخافة ان تعيرهم العرب بذلك وتسميهم اولاد المنبوش فضيعوا وصيته لغيرة جاهلية منهم فلما بعث رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم جاءته ابنته واخبرته بانها ابنته فقال لها مرحبا بابنة نبى ضيعه قومه وهو من بنى عبس وقد اختلف فى قصته هذه فذكرها الراغب وابن عربى فى فصوصه وغير واحد من المحدثين وقيل انه لا اصل لها واستدل بما رواه البخارى فى صحيحه انه صلى الله تعالى عليه وسلم قال انا اولى الناس بعيسى ابن مريم والانبياء اولاد علات ولا نبى بينى وبينه فهذا الحديث الصحيح ينافيه وهو ارجح منه الا ان ابن حجر قال ان حديث خالد رواه الحاكم فى مستدركه وله طرق اخر تقتضى انه غير موضوع كما قيل وجمع بينهما بان قوله لا نبى بينى وبينه المراد به نبى صاحب شريعة واقرب منه ان

﴿ يقال ﴾

يقال انه كان وعد بالنبوة لوتم امره الذى وصى به قومه ولم يتم فلم يكن نبيا كما يشير اليه قوله فى الحديث ضيعه قومه * فان قلت فما فائدة هذا الوعد حينئذ * قلت فائدته اعلامهم بحقيقة امر البرزخ والارهاص ببعثة نبينا الذى كشف بعض احواله والرس براء مفتوحة وسين مشددة مهملتين وهى بئر لم تطو اى لم تبن بالحجارة وعن كعب الاحبار ان نبى اهل الرس هو المذكور فى سورة يس القائل (ياليت قومى يعلمون بما غفر لى ربى وجعلنى من المكرمين) وان قومه قتلوه وطرحوه فى بئر يقال لها الرس بانطاكية وهو حبيب النجار على القول بنبوته وعن على كرم الله وجهه انهم قوم كانوا يعبدون شجرة صنوبر فدعا عليهم نبيهم وكان من اولاد يهوذا فيبست الشجرة فقتلوه ودسوه فى بئر فاظلتهم سحابة سوداء احرقتهم وقيل انه كان باذربيجان وفى اصحاب الرس اقوال اخر فى التفاسير ومثل الكلام فى خالد بن سنان الكلام فى حنظلة بن صفوان (وزرادشت الذى تدعى المجوس ويذكر المؤرخون نبوته) قال البرهان زرادشت بزاء معجمة مفتوحة وراء مهملة والف ودال مهملة مفتوحة وشين معجمة ساكنة وتاء مثناة فوقية هو صاحب كتاب المجوس هذا هو المحفوظ وقيل الزاء المعجمة فى اوله مضمومة انتهى وقيل داله مضمومة وقيل انها معجمة وقيل انه كان نبيا حرفوا شريعته والمجوس تزعم انه نبى وهم قوم من الكفار الذين قالوا بالنور والظلمة ومنهم المانوية ولهم اصول فاسدة وكان زرادشت حكيما ظهر فى زمن مسناسف بن مهران واختلف فى المجوس هل لهم شريعة وكتاب ام لا والكلام فيهم وفى اخذ الجزية منهم مفصل فى كتب الفقه * تنبيه قال نجم الدين الطوفى الحنبلى فى تفسيره بعد ماذكر كلام المصنف رحمه الله تعالى زرادشت متفق على عدم نبوته وهو من طبقة مانى ومزدل فلاشئ فى سبه ولعنه فهذا اماوهم من القاضى اورأى غريب جدا انتهى اقول قال الشهرستانى فى الملل والنحل زرادشت حكيم مجوسى ظهر فى زمن موسى عليه الصلوة والسلام من اذربيجان وهو كما تزعم الصابئة نبى مرسل دينه عبادة الله والكفر بالشيطان والامر بالمعروف والنهى عن المنكر والخبائث وقال النور والظلمة اصلان متضادان كيزدان واهرمن وهما مبدأ موجودات العالم حدث التراكيب من امتزاجهما والبارى خلق النور والظلمة وانما حدثت الشرور والخبائث من امتزاجهما وهو اى مزجهما لحكمة وهو واحد لاشريك له وله كتاب سماه زندرستا صنفه وقيل انه نزل عليه انتهى ومنه تعلم انه من قوم من الصابئة لكنه اقرب الى الحق من بقيتهم وترك سبه اولى لانه موحد ولعل المجوس حرفوا مانقلوه عنه وفى كلام المصنف رحمه الله تعالى ايماء لهذا ثم رأيت ماذكره القاضى فى كتب ساداتنا

الشافعية وانه كان انزل عليه كتاب ثم رفع ومنه يعلم صحة مافى الشفاء وان ماقاله الطوفى غير مسلم وماكل داء يعالجه الطبيب فاعرفه (فاليس الحكم فى سابهم) اى من سب هؤلاء المختلف فى نبوتهم وملكيتهم (والكافر بهم) اى من انكرهم اوانكر نبوتهم وملكيتهم (كالحكم فيمن قدمناه) ممن اتفق على انه نبي اوملك (اذ لم يثبت لهم) اى لهؤلاء المختلف فيهم (تلك الحرمة) اى الاحترام لرفعة مقامهم ووجوب تعظيمهم وتوقيرهم (ولكن يزجر) اى يمنع بزجر وتغليظ المقال له (من تنقصهم) اى من ذكر ما فيه ذم ونقص لهم (وآذاهم) اى ذكر مافيه اذية لهم (ويؤدب) اى يعزر بما يليق به من ضرب وحبس ونحوه من انواع الاهانة (بقدر حال المقول فيهم) على قدر مراتبهم فى الشرف يكون مقدار الزجر والتأديب مفوضا لرأى الحاكم (لاسيما) اى احق بذلك واولى من تكلم فى حق (من عرفت صديقيته) والكلام على سيما تقدم وشهرته تغنى عن اعادته والصديقية بكسر الصاد وتشديد الدال المهملتين وياء تحتية ساكنة وقاف تليها ياء نسبة وهى صيغة مبالغة من الصدق ضد الكذب وهو معروف قال الراغب الصديق من كثر منه الصدق وقيل هو من صدق بقوله واعتقاده وحقق صدقه بفعله قال تعالى فى حق ابراهيم عليه الصلوة والسلام انه كان صديقا نبيا وقال تعالى فاولئك مع الذين انعم الله عليهم من النبيين والصديقين فهم قوم دون الانبياء فى الفضيلة انتهى اى من عرف معظم تصديقه بالله وآياته وشرائعه (و) من عرف (فضله منهم) اى ممن ذكر آنفا (وان لم تثبت نبوته) اى كونه نبيا بنص معلوم لكنه علم فضله وصديقيته فانها كافية فى لزوم توقيره كمريم وآسية (واما انكار نبوته) اى نبوة من لم يتفقوا على انه نبى (او) انكار (كون الآخر من الملائكة) المتفق على ملكيتهم كجبريل مثلا وفى هذا تفصيل (فان كان المتكلم فى ذلك) المقول فى حقهم ماتقدم من تنقيص اوانكار (من اهل العلم) العالمين بما قاله علماء السلف الثقات (فلاحرج) اى لااثم عليه ولا تضييق عليه لعلمه بمايقوله نقلا عنهم (لاختلاف العلماء) المجتهدين والمؤلفين المعول عليهم (فى ذلك) المذكور من كونهم انبياء او ملائكة اولا (وان كان) الذى ذكرهم بما تقدم من انكار ونحوه (من عوام الناس) الذين لم يعلموا ذلك ولم يتلقوه عن اهله (زجر) وردع بمنعه (عن الخوض فى مثل هذا) اى التكلم والمجادلة به واصله المشى فى الماء غير العميق فاستعير للتلبس بالامر والتصرف فيه اى نهى ومنع عنه وعن المجادلة فيه والتكلم فيما لا يعنيه وهو الامر الذى فيه خلاف من غير علم به لانه ليس اهلا له فقد يقع فى ورطة تجره لما يصعب عليه الخلاص منه ولذا استعارله الخوض الذى هو المشى فى الماء على سبيل الكناية والتخييل فان الخائض فى الماء لايرى مايمشى عليه من الارض فربما صادف ماء

عميقا بغتة فيغرق ولذا خصت هذه الاستعارة بما لايحمد من الكلام كما مر (فان عاد) للتكلم ولم ينته بالزجر (ادب) بضرب ونحوه لان اصراره على التكلم فى مثله دليل على انه متهاون بمن لايليق به الا تعظيمه ويكون تأديبه بحسب المقول فيه كما مر (اذ ليس لهم) اى للعوام (الكلام فى مثل هذا) لعدم اهليتهم واحتياج الناس لكلامهم (وقد كره السلف) اى من تقدم من ائمة الدين الاعلام (الكلام فى مثل هذا) الامر الذى اختلف فيه (مما ليس تحته) اى فى معناه ومايدل عليه فكأنه امر يجب ستره (عمل) من اعمال العبادة والطاعة فتركه لايفوت به شئ وذكره لايترتب عليه امر من الطاعة (لاهل العلم) متعلق بقوله كره (فكيف بالعامة) الذين لاعلم عندهم فهم احق بالكراهة والمنع من الخوض فى مثله والتكلم فيه فمن حسن اسلام المرء تركه مالايعنيه ولذا قال صلى الله تعالى عليه وسلم لمعاذ من قال لااله الا الله محمد رسول الله صادقا حرمه الله على النار فقال معاذ ءابشر الناس بهذا فقال لااذن يتكلوا اى يتركوا العمل والعبادة لامنهم من العذاب فليس للوعاظ والعلماء الاكثار من الترغيبات فى العفو ومنه الحكمة المسكوت عنها التى ذكرها المشايخ ﴿فصل اعلم ان من استخف بالقرآن﴾ اى تهاون بتعظيمه وتوقيره (او المصحف) بضم الميم وكسرها ونقل فيه التثليث وهو مجمع الصحف من اصحف اذا جمع وهو مخصوص بالقرآن (او) استخف (بشئ منه) كبعض اجزائه قال ابن حجر ومن الاستخفاف به القاؤه فى القاذورات لغير عذر ولاقرينة تدل على عدم الاستهزاء وان ضعفت والمراد بها النجاسات مطلقا بل والقذر الطاهر ايضا كما صرح به بعضهم وكالقاء المصحف بالقذر ونحوه تلطيخ الكعبة وغيرها من المساجد بنجس ولو قيل ان تلطيخ الكعبة بالقذر الطاهر كذلك لم يبعد الا ان كلامهم ربما يأباه والقاء المصحف فى المكان القذر كالقائه فى القاذورات انتهى ملخصا (او سبهما) اى سب القرآن او شيئا منه والمراد به الفاظه والمراد بالمصحف صور الفاظه المرسومة وماكتبت فيه (او كذب به) اى كذب بالقرآن بتكذيب مافيه (او جحده) اى انكره بغيا وعنادا والفرق بين التكذيب والجحد ان الاول مطلق الانكار والثانى الانكار لما يعلم حقيقته عنادا (او حرفا منه) اى كذب او جحد جزأ من القرآن كانكار سورة منه (او آية) اى انكر آية منه ومر انه لاترد الزيادة او النقص الواقع فى القراآت فانه وقع زيادة بعض حروف وكلمات فيها بل آيات كالبسملة فى الفاتحة فانه ليس زيادة ونقصا من القارئ لتواتره فان مابين دفتى المصحف متواتر (او كذب به) اى بجزء منه ملفوظ او مكتوب (او) كذب (بشئ منه) اى مما تضمنه من الاحكام وغيرها (او كذب بشئ مما صرح به

كبعض الرسل المصرح بهم (فيه من حكم) من احكامه الشرعية كالصلوة والزكوة والحج والعمرة (او خبر) مما اخبر به كاباء ابليس السجود لآدم عليه الصلوة والسلام وغيره (او اثبت مانفاه) القرآن (او نفى مااثبته) كنفى بعض الخوارج سورة يوسف وقولهم انها ليست قرآنا (على علم منه بذلك) المذكور من النفى والاثبات بخلاف مااثبته او نفاه على غير علم (او شك فى شئ من ذلك) المذكور كله (فهو كافر) بسبب ماصدر منه (عند اهل العلم باجماع) من اهل العلم المعتد بهم ثم استدل على ماذكر فقال (قال الله تعالى وانه) اى القرآن المذكور فى قوله (ان الذين كفروا بالذكر لما جاءهم) (لكتاب عزيز) اى منيع محمى بحماية الله كما قال (انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون) (لايأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد) هو مثل ضربه الله لنفى تعلق الابطال وانه لايتوصل اليه فلايجد طعن طاعن اليه سبيلا لانه فى غاية الاحكام والرصانة فلا يتطرق الباطل له من جهة من الجهات فقوله (من بين يديه ولا من خلفه) كناية عن سائر الجهات كما فى الكشاف وتحقيقه فى شروحه والباطل فسر هنا بالشيطان والسحر (ثنا) اختصار حدثنا وقد يكتفى برسم نا كما بين فى مصطلح الحديث وهو اشهر من ان يذكر (الفقيه ابو الوليد هشام بن احمد) تقدم بيانه قال (حدثنا ابو على) الحافظ الغسانى الثقة وقد تقدم قال (حدثنا ابن عبد البر) النمرى الحافظ امام اهل المغرب بل الدنيا كما تقدم قال (حدثنا ابن عبد المؤمن) هو عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن القرطبى وله ترجمة مفصلة فى الميزان قال (حدثنا ابن داسة) بمهملتين مفتوحتين الامام ابو بكر راوى سنن ابى داود عنه كما تقدم تفصيله قال (حدثنا ابو داود) سليمان بن الاشعث السجستانى صاحب السنن وقد قدمنا ترجمته قال (حدثنا احمد بن حنبل) امام اهل السنة كما تقدم قال (حدثنا يزيد بن هارون) ابو خالد السلمى الواسطى احد الاعلام كما تقدم قال (حدثنا محمد بن عمرو) بن علقمة بن ابى وقاص الليثى اخرج له الشيخان وغيرهما توفى سنة مائة واربعة واربعين (عن ابى سلمة) احد الفقهاء السبعة عند بعضهم وفى اسمه اختلاف تقدم فى ترجمته (عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم) فى حديث صحيح رواه ابو داود واحمد فى مسنده (قال) صلى الله تعالى عليه وسلم (المراء) بكسر الميم وراء مهملة قبل مد مصدر ماراه يماريه مراء من المرية قال الراغب هى التردد فى الامر وهى اخص من الشك قال تعالى (فلاتكن فى مرية من لقائه) والامتراء والمماراة المحاجة فيما فيه مرية قال تعالى (ما كانوا فيه يمترون) وقال تعالى (فلاتمار فيهم الامراء ظاهرا) واصله من مريت الناقة اذا مسحت ضرعها للحلب انتهى (فى القرآن كفر) وفى رواية ابى داود لاتماروا فى القرآن فان المراء فيه كفر (نول)

بضم المثناة الفوقية والهمزة وبواو مشددة ولام مجهول تأوله اى فسره بعضهم
(بمعنى الشك و) فسره آخرون (بمعنى الجدال) الشك معلوم والجدال من الجدل
وهو النزاع والمغالبة من جدلت الحبل اذا احكمت فتله كأن كل واحد يفتل صاحبه
عن رأيه اى يصرفه وقيل اصله الصراع لاسقاط كل انسان صاحبه على الجدالة وهى
الارض الصلبة قال تعالى (قالوا يانوح قد جادلتنا فاكثرت جدالنا) ونحوه قال الراغب
وفى نهاية ابن الاثير تبعا للهروى المراء الجدال والتمارى والممارة المجادلة على مذهب
الشك والمرية ويقال للمناظرة مماراة لان كل واحد يستخرج ماعند صاحبه ويمتريه
كما يمترى الحالب اللبن من الضرع وقال ابو عبيد ليس وجه الحديث عندنا على الاختلاف
فى التأويل بل على الاختلاف فى اللفظ وهو ان يقرأ شخص على حرف فيقول الآخر
ليس هو هكذا لكنه على خلافه وكلاهما منزل مقروء به فاذا جحد كل واحد قراءة
صاحبه لم يؤمن ان يكون ذلك اخرجه الى الكفر لانه نفى حرفا انزله الله على نبيه
صلى الله تعالى عليه وسلم وفى تنكير لفظ مراء فى رواية ابى داود ايذانا بان شيأ ما منه
كفر فضلا عما زاد عليه وقيل انما جاء هذا فى الجدال والمراء فى الآيات التى فيها ذكر
القدر ونحوه مما هو على مذهب اهل الكلام والاهواء والآراء دون ماتضمن الاحكام
من الحلال والحرام فانه مما جرى بين الصحابة والعلماء من بعدهم والغرض الباعث عليه
ظهور الحق ليتبع دون الغلبة والتعجيز انتهى وقيل الاظهر ان المراد بالمراء الاختلاف
فى القرآت المتواترة كما فى البحارى ولايخفى انه القول الاول بعينه فلا وجه لعده وجها آخر
(وعن ابن عباس) رضى الله تعالى عنهما فى حديث رواه ابن ماجة (عن النبى صلى الله
تعالى عليه وسلم) انه قال (من جحد) اى انكر (آية من كتاب الله من المسلمين) الذين
لم يقرب عهد اسلامهم (فقد حل ضرب عنقه) اى قتله لتكذيبه لله ولرسوله (وكذلك)
اى مثل من جحد آية من القرآن فاوجب ذلك قتله (ان جحد التورية والانجيل و) سائر
(كتب الله المنزلة) بجملتها اجمالا (او كفر بها) انكار نزول الوحى على الرسل (او لعنها
او سبها) كل ماينقصها (او استخف بها) اى اهانها وحقرها (فهو كافر) لانها كلها
كلام الله تعالى سواء قلنا بالكلام النفسى او بقدم الالفاظ على مذهب السلف والشهرستانى
صاحب الملل والنحل على مانقله عنه فى المواقف وارتضاه المحققون (وقد اجمع المسلمون
على ان القرآن المتلو) اى المقروء بالسنتاء (فى جميع اقطار الارض) اى نواحيها
وجهاتها المعمورة جمع قطر بضم فسكون بمعنى ناحية وجانب (المكتوب فى المصحف)
وفى نسخة فى المصاحف (بايدى المسلمين مما جمعه الدفتان) مثنى دفة بفتح الدال المهملة
وضمها وهو جانب الشئ الذى يقيه من جلد وخشب ونحوه ومنه دفة السفينة لسكانها
وروى فيه الدفات بالجمع مكان التثنية (من اول الحمد لله رب العالمين الى آخر قل اعوذ

برب الناس) اى من اول هذه السورة فانه علم لها بالغلبة يقال قراءة الحمدلله اى هذه السورة فهو شامل لمن قال ان البسملة آية منها ولمن قال بخلافه على الخلاف المشهور فيها وهذا كما قيل فى حديث كانوا يفتتحون القراءة بالحمدلله رب العالمين انه اسم من اسماء سورة الفاتحة اى كانوا يفتتحون السورة المسماة بالحمدلله آه فلاحجة فيه على ان البسملة ليست آية منها ومثله عبارة المصنف فلا وجه لما قيل من انه بناء على مذهب مالك من ان البسملة ليست آية منها فان العبارة جارية على المذهبين ويجوز فى قوله الحمدلله رب الجر والرفع على الحكاية وكذا النصب على حكاية قراءة شاذة فيه قيل ويجوز كون كسر الدال اتباعا اللام (انه كلام الله تعالى ووحيه المنزل) به جبريل عليه الصلوة والسلام (على نبيه محمد صلى الله تعالى عليه وسلم وان جميع ما فيه حق) اى ثابت لاريب فيه لفظا ومعنى من امر ونهى وخبر ومواعظ (وان من نقص منه حرفا قاصدا لذلك) فان لم يقصده لنسيان ونحوه فلا حرج فيه (او بدله بحرف آخر مكانه) هو كناية عن انه اسقط ذلك واثبت هذا (او زاد فيه حرفا) لم يقرأ به (مما لم يشتمل عليه المصحف) العثمانى المسمى بالامام (الذى وقع الاجماع) من الصحابة (عليه واجمع) بناء المجهول وقيل اجمع مبنى للفاعل بمعنى قصد وعزم (على انه ليس من القرآن) اى مازاد فيه ولو حرفا (عامدا) بالقصد (لكل هذا انه كافر) * فان قلت ما بين الدفتين يشمل البسملة فى اول كل سورة فانها ثابتة فى المصحف العثمانى وبها قرأ بعض القراء السبعة فصلا ووصلا فيلزم تكفير من قال انها ليست قرآنا فى اوائل السور * قلت المراد بما بين الدفتين ما اثبت فيه متفقا على قرآنيته وهذا ليس كذلك فهو كاسماء السور وهذا معلوم من قوله الذى وقع الاجماع عليه ويخرج ماذكر والمراد بتبديل القرآن بغيره تبديله مع اعتقاد انه قرآن فلا يدخل فيه من يترجم القرآن بالفارسية ويصلى به لعجزه عن التكلم بالعربيــة كما فى رواية عن ابى حنيفة فان المترجم لايقول ان كلامه قرآن وكلام الله تعالى وهـذا مع ظهوره خفى على بعض الشراح حتى اجاب بان اباحنيفة رجع عن هذا القول وهو مما يقضى منه العجب ولوكان كذلك كان حكما بكفر قائله قبل الرجوع فتدبر (ولهذا) اى لاجل ان جميع ما فى المصحف حق وان من زاد فيه او نقص كافر (رأى) الامام (مالك قتل من سب عائشة) ام المؤمنين رضى الله عنها (بالفرية) بكسر الفاء مصدر اى الافتراء والكذب عليها بما قاله المنافقون فى قصة الافك المشهوره وتعريف الفرية للعهد (لانه خالف القرآن) الذى اثبت فيه براءتها من تلك الفرية (ومن خالف القرآن) عمدا (قتل اى لانه كذب بما فيه) فكذب الله ورسوله مع اثبات ماينقص مقام النبوة كما لايخفى وقد اعترض على هذا المنقول عن مالك فى حق عائشة فانه لايتم مدعى ودليلا بانه ان اراد بتكذيب القرآن فيه انه كذبه حيث قذف عائشة فلانص فيه على ذلك لان خصوص

السبب غير معتبر في تخصيص الحكم وان اراد ان مخالفة القرآن بارتكاب ماصرح به فيه من النهي فيلزم تكفير كل من ارتكب كبيرة ورد في القرآن النهي عنها وليس كذلك الا ان يستحل ما ارتكبه بعد العلم به مع انه قد صرح في الاية بانه يجلد على انه لو سلم انه كفر يكون حكمه حكم المرتد فان اسلم لايقتل وجوابه ان هذا مخصوص بعائشة عند مالك قال القرطبي من سب عائشة رضي الله تعالى عنها مطلقا كفر لقوله عزوجل (يعظكم الله ان تعودوا لمثله ابدا ان كنتم مؤمنين) لان فيه اذية لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بهتك عرض زوجاته فهو كفر قال هشام بن عمار سمعت هذا من مالك وقال ابو بكر بن العربي قال اصحاب الشافعي من سب عائشة ادب كسائر المؤمنات وقوله ان كنتم مؤمنين لايقتضي كونه كفرا حقيقة كحديث لايزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ولنا ان اهل الافك رموا عائشة المطهرة بفاحشة برأها الله منها ومن سب من برأه الله مما برأه منه فقد كذبه ومن كذب الله فهو كافر وهذا طريق قول مالك وقيل عليه ان مانقله ابن العربي عن الشافعية ليس كذلك فانه صرح في شرح الروض بخلافه وان مذهبهم كمذهب مالك في خصوص عائشة وقال في الكافي ايضا ولو قذف عائشة بالزنا صار كافرا بخلاف غيرها من الزوجات لان القرآن العظيم نزل ببراءتها وسيأتي ايضا حكم قذف غيرها في كلام المصنف رحمه الله تعالى نقلا عن ابن شعبان (وقال ابن القاسم) من ائمة المالكية (من قال ان الله تعالى لم يكلم موسى تكليما قتل) لانه كذب الله في قوله وكلم الله موسى تكليما واتى بالمصدر المؤكد تلميحا للاية وايماء الى انه نص فيه مما يمنع عن تأويله وحمله على المجاز فيه وهذه المسئلة تقدمت في نفي صفات الله تعالى فلاتكرار في كلامه (وقاله) اي ماذكر من نفي تكليم الله لموسى (عبدالرحمن بن مهدى) ابن حسان ابو سعيد البصري اللؤلؤي الحافظ احد الاعلام في الحديث قال ابن المديني كان اعلم الناس بالحديث ولد في سنة خمس وثلثين ومائة وتوفي سنة ثمان وتسعين ومائة واخرج له الستة (وقال محمد بن سحنون فيمن قال المعوذتان) بكسر الواو المشددة وهما سورة قل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس سميتا باولهما (ليستا) اي السورتان (من كتاب الله) اي القرآن (يضرب عنقه) اي يقتل (الا ان يتوب) فيرجع عما قاله وهذا اشارة الى مااشتهر عن ابن مسعود من ان المعوذتين ليستا من القرآن وانهما دعاآن كان يعوذ بهما النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كقوله تعالى اعوذ بكلمات الله التامة من كل هامة ولامة وقد قال ابن حزم انه افتراء عليه وكيف يتوهم في مثله من اهل اللسان من عدم الفرق بين الكلام المعجز وغيره وسبب الغلط انه لم يكتبهما في مصحفه اكتفاء بحفظه وانه كتب مصحفه قبل نزولهما

وكان لكل احد من كبار الصحابة مصحف يخصه فلما كتب المصحف العثمانى
بمعرفة الصحابة تركت تلك المصاحف كلها وفى الانوار من كتب الشافعية وانه لو قال
ليست المعوذتان من القرآن اختلف فى كفره وقال بعضهم ان كان عاميا كفر او عالما فلا
قال ابن حجر فى الاعلام والوجه كفر منكر المعوذتين اذا كان مخالطا للمسلمين لان ذلك
لا يخفى على احد منهم وقال فى فتاويه وكذا يكفر من انكر آية او حرفا من القرآن مجمع عليه
كالمعوذتين بخلاف البسملة * فان قلت قد انكر ابن مسعود كون المعوذتين قرآنا * قلت قال
النووى يشبه انه كذب عليه * فان قلت هل من جواب على تقدير الصحة التى انتصر لها
شيخ الاسلام ابن حجر وبين انه جاء من طرق صحيحة * قلت الجواب عنه انه لم يستقر الاجماع
عنده انكاره على كونهما قرآنا اما الآن فقرآنيتهما معلومة من الدين بالضرورة يكفر منكرهما
على ان ما روى من انكاره انما هو انكار رسمهما فى مصحفه لا لكونهما قرآنا كما قاله
الباقلانى وغيره لانه لم يثبت فى المصحف الذى عنده الا ما امر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم
باثباته وهو لم يجده مكتوبا عنده ولا سمع امره به (وكذلك كل من كذب بحرف منه) اى
يضرب عنقه الا ان يتوب (قال) سحنون (وكذلك) اى يقتل ان لم يتب (ان شهد شاهد
عدل على من قال ان الله تعالى لم يكلم موسى تكليما) كما مر (وشهد آخر عليه) اى على من قال
ذلك القول (انه قال) ايضا (ان الله تعالى لم يتخذ ابراهيم خليلا) يقتل لانه ينفى ما اثبته
الله فهو تكذيب لله ورسوله (لانهما) بما شهدا به عليه (اجتمعا على انه كذب
النبى صلى الله تعالى عليه وسلم) فيما جاء به من الوحى من ورود تكليمه واتخاذه خليلا
فى القرآن مصرحا به وفى هذا اشارة الى مسئلة ذكرها الفقهاء وهى تلفيق الشهادة
بان يشهد كل منهما على شئ غير ما شهد عليه الآخر بحسب العبارة لكن المعنى
المقصود منهما واحد فهل ينظر للاول فلا تقبل الشهادة او للثانى فتقبل كأن
شهد شاهد على انه وكله فى اموره وشهد آخر على انه جعله وصياله فى حياته او
وكله فى بيع هذه الجارية وآخر انه وكله فى بيعها وبيع عبد آخر معها ويسمى
تلفيقا وتواردا عند الفقهاء وله نظائر كثيرة وللفقهاء فيه خلاف مفصل فى كتب
الفقه (وقال ابو عثمان بن الحداد) القاضى المصرى الشافعى الكنانى صاحب
التآليف البديعة والآثار العجيبة توفى سنة اربع واربعين وثلثمائة وترجمته فى التواريخ
غنية عن الاعادة كذا فى بعض الشروح ولست على ثقة منه (جميع من ينتحل
التوحيد) اى ادعاه وانتسب اليه ويستعمل كثيرا بمعنى الزعم والنحلة العطية
والهبة ايضا وهو بحاء مهملة كناية هنا عن اهل الاسلام الموحدين وما قيل من انه
عبر به هنا لانه تصديق وكيفية نفسانية يخلقها الله عز وجل من غير دخل للعبد
فيها وانما هو يدعيها لنفسه وهو يتشبث بها تكلف وركيك (متفقون على
ان الجحد لحرف من التنزيل) اى القرآن المنزل على رسول الله صلى الله تعالى عليه

وسلم (كفر) وعداه بالباء وهو متعد بنفسه لواحد اولاثنين او باللام كما وقع فى بعض النسخ للتقوية لتضمنه للكفر لقوله بعده كفر (وكان ابو العالية) تقدم فى ترجمته ان ابالعالية متعدد ولاندرى المراد به هنا منهما (اذا قرأ عنده رجل) بقراءة غيرالتى قرأ بها (لم يقل له) اى لمن قرأ عنده انه (ليس كما قرأت) لئلا ينكر شيئا من القرآن (ويقول) للقارئ (اما انا فاقرأ كذا) تفاديا عن الانكار صريحا (فبلغ ذلك) اى قول ابى العالية (ابراهيم) الظاهر انه النخعى اشهرته كما تقدم فى ترجمته ويحتمل انه التيمى (فقال) ابراهيم (اراه) بضم الهمزة اى اظنه ويجوز فتحها (سمع انه من) بدل من الضمير اى ان من (كفر بحرف منه فقد كفر بكله) اى القرآن (وقال عبدالله بن مسعود) رضى الله عنه فيما رواه عبد الرزاق عنه (من كفر بآية من القرآن فقد كفر به كله) لانه تكذيب لقائلها عز وجل (وقال اصبغ بن الفرج) بالجيم المصرى (من كذب) بالتشديد (ببعض القرآن فقد كذب به كله ومن كذب به) كله (فقد كفر به ومن كفر به فقد كفر بالله سبحانه وقد سئل) ابوالحسن (القابسى) الحافظ وقدمنا ترجمته (عمن خاصم يهوديا فحلف) اليهودى (له بالتورية فقال له الآخر) الذى خاصمه (لعن الله التورية فشهد عليه شاهد) واحد (بذلك) الذى قاله (ثم شهد آخر انه سأله عن القضية) التى جرت بينهما (فقال) اللاعن (انما لعنت تورية اليهود) المحرفة التى يقرؤنها بينهم (فقال ابوالحسن) القابسى المسؤل منه (الشاهد الواحد لايوجب القتل) لعدم تمام نصاب الشهادة عليه (و) الشاهد (الثانى علق الامر) الذى شهد به (بصفة) هى تورية اليهود التى يتداولونها بينهم وتلك الصفة التى (تحتمل التأويل) فى كلام اللاعن لان تورية اليهود تحتمل التى نزلت على نبيهم وتحتمل التى حرفوها وانها توراتهم لاتورية نبيهم وكلام الله (اذ لعله) اى القائل لعن الله التورية (لايرى) اى لايعتقد ان (اليهود متمسكين بشئ من عندالله) مما اوحى به لموسى صلى الله تعالى عليه وسلم (لتبديلهم وتحريفهم) التورية التى اتى بها موسى عليه الصلوة والسلام بتبديل بعض الفاظها وتأويل بعض بما لم يرده الله (ولو اتفق الشاهدان) فى شهادتهما (على لعن التورية) لعنا (مجردا) عما قاله ثانيا من تعليقه بامر وتقييده بصفة تحتمل اضافتها لليهود (لضاق التأويل) عن صرفه عن ظاهره لامر آخر ونقل ابن حزم ان بعضهم انكر تحريف التورية وقال انها وصلت اليهم تواترا وانما اخطؤا فى تفسيرها وهذا لاينبغى لمسلم ان يعتقده بعد قوله تعالى يحرفون الكلم من بعد مواضعه والقرآن والاحاديث شاهدة بخلافه فلاحاجة لما بالاشتغال بمثله وعمل التأويل فتعريف التورية فى كلامه للعهد اى نسختها المحرفة المبدلة (وقد اتفق فقهاء بغداد) المدينة المعروفة وهى فارسية

معربة وفيها لغات فدالها تهمل وتعجم وتبدل الاخيرة نونا (على استتابة ابن شنبوذ)
اى على انه طلب منه التوبة عما صدر منه مما سيأتى (المقرئ) اسم فاعل بزنة مكرم
مهموز الآخر وهو العالم بعلم القرآت ووجوهها من كيفية الاداء المعروفة وابن شنبوذ
هو ابو الحسن محمد بن احمد بن ايوب بن صلت بن شنبوذ بفتح الشين المعجمة وسكون
النون وضم الباء الموحدة وواو ساكنة وذال معجمة علم اعجمى ممنوع من الصرف
وقول التلمسانى انه يجرى ولايجرى اى يصرف ويمنع من الصرف لاوجه وهو
(احد ائمة المقرئين المتصدرين) للاقراء (بها) اى ببغداد (مع ابن مجاهد) احمد بن
موسى بن العباس بن مجاهد التيمى الاستاذ ابو بكر البغدادى رئيس القراء وهو اول
من جمع القرآت ولد سنة خمس واربعين ومائتين وابن شنبوذ من مشاهير علماء القرآت
من اقران ابن مجاهد وكان بينهما منافسة ومخاصمة وكان من اعيان العلماء الرؤساء مع غفلة
فيه ولما تصدر للاقراء فى القرآت انكروها عليه فعقد له مجلس واثبت عليه ذلك
واغلظ عليه القول فضرب بالسياط وخشى من غلو الناس عليه فاخرج للمدائن
او للبصرة ثم عاد لبغداد وكتب عليه محضر بعد استتابته ان لايقرئ بما كان يقرؤ به
فى الصلوة وغيرها من الشواذ كما قال المصنف رحمه الله تعالى (اقراءته واقرائه بشواذ)
جمع شاذ وهو مالم يتواتر (من الحروف) جمع حرف بمعنى الوجه واللغة وهو احد
الوجوه فى حديث انزل القرآن على سبعة احرف كلها كاف شاف والمصدران تنازعا
قوله بشواذ (مما ليس فى المصحف) تعريفه للعهد والمراد به مصحف عثمان بن عفان
المسمى بالامام والذى ذكره ابن الانبارى فى طبقات النحاة انه كان يرى القراءة بالرأى
فيما وافق العربية واليه يميل كلام الزمخشرى والرضى والذى شدد عليه النكير الوزير
بن مقلة الآتى ذكره فدعا عليه ابن شنبوذ ان يقطع الله يده ويشتت شمله فاستجاب الله
دعاءه فيه وتوفى سنة ثمان وعشرين وثلاثمائة يوم الاثنين لثلاث خلون من صفر وكان
مجاب الدعوة وفى القاموس انه احمد بن احمد بن شنبوذ وهو مخالف لما فى التواريخ
(وعقدوا عليه) العقد اصل معناه الربط مقابل الحل والمراد به مايعين من غير مترددفيه
والعهد ايضا (بالرجوع عنه) اى عما كان يذهب اليه من الاقراء بما ليس فى المصحف العثمانى
مما تقدم (والتوبة منه) باعترافه بخطائه وندمه مع العزم على عدم الرجوع اليه (سجلا)
بكسر السين والجيم وتشديد اللام وهى فى الاصل اسم لما يكتب فيه قال تعالى كطى السجل
للكتب اى كطيه لما كتب فيه حفظا له ثم اختص فى العرف بما يكتب فيه حجة شرعية ووثيقة
وهو المراد هنا (اشهد فيه) بنباء الفاعل اى رضى شهادة من حضر (بذلك) اى رجوعه
وتوبته (على نفسه فى مجلس الوزير ابى على بن مقلة سنة ثلاث وعشرين وثلاثمائة)
من الهجرة النبوية على صاحبها افضل الصلوة والسلام والوزير الكاتب المشهور

استوزره الخليفة المقتدر بالله سنة عشرة وثلاثمائة ثم قبض عليه سنة ثمان عشرة وصادره ونفاه لفارس ثم استوزره القاهر بالله واتهمه بامر فاستعفاه من الوزارة فلما تولى الراضى بالله سنة اثنين وعشرين استوزره ثم غضب عليه وقطع يده وسجنه فقال وهو مسجون

خرجنا من الدنيا ونحن من اهلها * فلسنا من الاحياء فيها ولا الموتى
اذا جاءنا السجان يوما لحاجة * فرحنا وقلنا جاء هذا من الدنيا
ونفرح بالرؤيا فجل حديثنا * اذا نحن اصبحنا الحديث عن الرؤيا

ومن الحكمة السجن قبر الاحياء والوزير وكيل السلطان فى تصرفاته واختلف فى اشتقاقه هل هو من الوزر بالسكون اوالتحريك اومن الازر بالهمز لكونه يشد ازره او يتحمل ثقله واوزاره واليه اشار الغزى بقوله

هو الوزير ولا ازر يشد به * مثل العروض له بحر بلاماء

(وكان فيمن افتى عليه بذلك) اى بما لزمه (ابو بكر الابهرى) المالكى احد فقهاء بغداد المشهورين بها وابهر بفتح الهمزة والباء الموحدة وسكون الهاء قبل راء مهملة مدينة مشهورة وقيل باؤه ساكنة وهاؤه مفتوحة (و) كذا (غيره) من العلماء بها (وافتى) الشيخ (ابو محمد بن ابى زيد) القيروانى وقد قدمنا ترجمته (بالادب) اى بالتأديب والتعزير بما يليق به (فيمن قال لصبى) يتعلم القرآن (لعن الله معلمك) اى الذى علمك القرآن واقرأكه (وما علمك) اى ولعن ما علمك وهذا هو الذى يخشى عليه منه لان الذى علمه معلوم لايجوز الاستخفاف به فضلا عن لعنه فهو بحسب الظاهر منكر جدا فان اوله (وقال) اللاعن (اردت) بما المذكورة الصادقة على المقرء وصفته التى وقع عليها وهو (سوء الادب) فى حال قراءته وعدم تعظيم ماقرأه ووقوعه على حال غير مستحسنة فان للقارى آدابا ذكروها من خالفها ساء ادبه (ولم ارد) بما فى كلامى (القرآن) الذى تعلمه (قال ابو محمد) بن ابى زيد (واما من لعن المصحف) وفى نسخة من لعن القرآن (فانه يقتل) لجرأته على الله تعالى وعلى كلامه ولعنته عائدة عليه والمراد انه يكفر ويستحق القتل ﴿ فصل وسب آل بيته وازواجه امهات المؤمنين واصحابه ﴾ صلى الله تعالى عليه وسلم وعليهم اجمعين السب الشتم كامر وآل النبى صلى الله تعالى عليه وسلم للفقهاء فيهم اختلاف مذكور فى كتب الفروع فذهب الشافعى الى انهم على وفاطمة وولديهما والعباس وجعفر وعقيل وآلهم وهم من لاتحل لهم الزكوة من بنى عبد المطلب لحديث نحن وبنو المطلب شئ واحد لم نفترق فى جاهلية ولا اسلام وشبك بين اصابعه وبقية الكلام عليه مفصل فى محله وازواجه جمع زوج اوزوجة وهى المنكوحة واصحاب جمع صاحب وهو من لقيه صلى الله تعالى عليه وسلم مسلما (وتنقصهم حرام) شرعا لكرامتهم عند ربهم وثناء الله عليهم فى كتابه العزيز فى آيات

عديدة (ملعون) مطرود مبعد من رحمة الله (فاعله) ومن يصدر منه قصدا ثم اوضحه بحديث صحيح رواه الترمذى فقال (حدثنا القاضى الشهيد ابو على) هو الحسين بن محمد بن قرة الصدفى المعروف بابن سكرة كما تقدم قال (حدثنا ابو الحسين الصيرفى) تقدم ايضا (وابو الفضل العدل) هو احمد بن حسين بن حيرون الحافظ كما تقدم (قالا حدثنا ابو يعلى) احمد بن عبد الواحد المعروف بزوج الحرة كما تقدم قال (حدثنا ابو على السنجى) احمد بن محمد المروزى كما تقدم قال (حدثنا ابن محبوب) قال (حدثنا الترمذى) صاحب السنن وقد تقدمت ترجمته قال (حدثنا محمد بن يحيى) بن عبدالله بن خالد بن فارس ابو عبدالله الدهلى توفى سنة خمسة وخمسين ومائتين قال (حدثنا يعقوب بن ابراهيم) بن سعد الزهرى توفى سنة مائتين وثمان واخرج له الستة كما تقدم قال (حدثنا عبيدة بن ابى رابطة) بفتح العين المهملة تليها موحدة مكسورة عند الحفاظ كما قاله ابن ماكولا والدهبى وضم عينه كما فى بعض النسخ خطأ من الناسخ كما قاله السبكى وتبعه البرهان الحلى وهو ثقة اخرج له اصحاب السنن (عن عبدالرحمن بن زياد) اخو عبيدالله بن زياد وهو غير معروف (عن عبدالله بن مغفل) بزنة اسم المفعول مفتوح الغين المعجمة مشدد الفاء (قال) ابن مغفل رضى الله عنه (قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الله الله) بنصبهما تحذيرا وكرره ووضع الظاهر موضع الضمير مبالغة فى التحذير وتأكيدا فى تفخيم امرهم وشأنهم اى اتقوا الله (فى) حق (اصحابى لاتتخذوهم غرضا بعدى) اى بعد موتى لانهم فى حياته صلى الله عليه وسلم لم يصبهم مايخصهم من ضرر وفيه اخبار بالغيب فانهم بعد موته صلى الله عليه وسلم حل بهم امور عظيمة كقصة الدار وصفين وقتل الفاروق وتقدم ان الغرض هو الهدف الذى ينصب ليرمى بالسهام وشبه به من يذم ويطعن فيه ويلزمه تشبيه كلامه بالسهام التى ترمى كقوله * سهم اصاب ورامية بذى سلم * من بالعراق لقد ابعدت مرماك * وعليه قول العارف ابن الفارض نفعنا الله به * عرضت نفسك للبلاء فاستهدف * وهو هنا استعارة وقيل انه تشبيه بليغ وليس هذا محل تفصيله والعامل هنا مقدر يجوز اظهاره وقيل لايجوز اظهاره اذا تكرر لان الثانى قائم مقام العامل وقيل اظهاره ايضا جائز مع فتحه كما تقدم عن الجزولى والكلام عليه مفصل فى كتب النحو قال ابن حجر فى الزواجر اكد التحذير من ذلك بقوله الله الله اى احذروا الله على حد قوله ويحذركم الله نفسه كما تقول لمن تراه مسرفا على وقوعه فى نار عظيمة النار النار (فمن احبهم فبحبى) اى بسبب حبى لهم على مراتبهم عندى (احبهم) لالغرض آخر من امور الدنيا (ومن ابغضهم فببغضى) اى بسبب عداوتى كعداوة المشركين (ابغضهم) لا لشىء آخر قال ابن حجر بعد ماتقدم فتأمل

عظيم فضائلهم ومناقبهم التى نوه بها حيث جعل محبتهم محبة له وبغضهم بغضا له وناهيك بذلك جلالا وشرفا لحبهم وبغضهم عنوان محبته وبغضه ومن ثمه كان حب الانصار من الايمان وبغضهم من النفاق ببذلهم الاموال والانفس فى محبته ونصرته (ومن آذاهم فقد آذانى) لان المحب المخلص يسوءه مايسوء حبيبه ويسره مايسره وتأخير الاذية عن البغضاء فى محزه لترتبها عليها (ومن آذانى) حقيقة بفعل مايسوءه فى نفسه واتباعه (فقد آذى الله) تقدم ان الاذية ايصال الضرر فهى مجاز عن مخالفة امره ونهيه اذ لاتتصور الاذية فى حقه عز وجل (ومن آذى الله) اى عصاه (يوشك) بزنة يكرم اى يقرب من (ان يأخذه) اى يهلكه يقال وشك واوشك ان يخرج اى قرب اسراعه للخروج قال

وصار على الاذنين كلا واوشكت * صلاة ذوى القربى له ان تنكرا

والاخذ كما قال الراغب حوز الشىء وتحصيله ونحو ذلك فتارة يكون بالتناول نحو ﴿معاذالله ان نأخذ الامن وجدنا متاعنا عنده﴾ وتارة بالقهر كقوله تعالى ﴿لاتأخذه سنة ولانوم﴾ والمؤاخذة المجازاة انتهى وقد تقدم هذا ايضا فيأخذه هنا اما بمعنى يقهره او يجازيه على اذيته وفى هذا الحديث اشارة الى شدة قربهم منه صلى الله تعالى عليه وسلم وتنزيلهم منزلة نفسه حتى كان اذيتهم اذية له واقعة عليه ثم اظهر ذلك على وجه اكده بقوله فقد آذى الله اذ لايضرالله شىء فهو ايماء لشدة قربه صلى الله تعالى عليه وسلم من الله فهو مجاز بهذا الاعتبار المجازى ايضا (وقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لاتسبوا اصحابى فمن سبهم فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين) تأكيد للعموم (لايقبل الله منه صرفا) اى توبة او طاعة تصرف وجهه لجانب الله (ولاعدلا) اى فدية او فريضة وقد تقدم الكلام على هذا الحديث فتذكره (وقال صلى الله تعالى عليه وسلم لاتسبوا اصحابى فانه يجىء قوم) اى ناس من المسلمين وضمير انه ضمير شان (فى آخر الزمان يسبونهم) اى يسبون الاصحاب (فلا تصلوا عليهم) بعد موتهم (ولاتصلوا معهم) اى لاتقتدوا بهم والنهى كما قيل تنزيهى لجواز الاقتداء بالمبتدع والصلوة خلف كل بر وفاجر (ولاتناكحوهم) اى لاتزوجوهم ولاتتزوجوا منهم (ولاتجالسوهم) اى لاتعاشروهم ولاتخالطوهم (وان مرضوا) اى انقطعوا فى بيوتهم لمرض اصابهم (فلا تعودوهم) اى لاتذهبوا لعيادتهم وهو مبالغة فى اهانتهم وتركهم بالكلية زجرا لهم باظهار عداوتهم وهذا كله مما خرج مخرج التغليظ عليهم وقيل انه يحتمل انه كشف له صلى الله تعالى عليه وسلم عن سرائرهم وانهم كفرة باطنا ولايخفى انه غير صحيح فانه فى قوم غير معينين والحكم بالامر الباطنى لايجوز لامته كما تقدم فكيف يأمر به غيره وظاهر هذا الحديث ان سب الصحابة كفر مطلقا وليس كذلك فان فيه تفصيلا يأتى فاما ان يحمل على المبالغة والتغليظ فى الزجر

اويقال انه من معجزاته صلى الله عليه وسلم بان يكون من الاخبار عن المغيبات فاخبر عن بعض من وقع منه ما هو كفر كبعض الرافضة كما ورد التصريح به في بعض الاحاديث كالحديث الذي رواه البيهقي في دلائل النبوة بسند حسن عنه صلى الله عليه وسلم انه قال يخرج قبل قيام الساعة قوم يقال لهم الرافضة يرفضون الاسلام فاقتلوهم فانهم مشركون ولذلك اشار الصرصري في قصيدته النونية في قوله

وكذاك اخبر ان سب صحابه * ما للمصر عليه من غفران

علما بقوم يجهرون بسبهم * من كل غمر فاحش لعان

وقد قيل من ابغض الصحابة من حيث هم صحابة فقد ابغضه صلى الله تعالى عليه وسلم واذاه وايضا منهم قوم صرحوا بما هو كفر وهم كفرة تستروا بالرفض وحب اهل البيت فما في الحديث صريح في كفرهم من ترك الصلاة عليهم ومناكحتهم ومجالستهم وهم يرون ترك الجمعة والجماعة وغير ذلك مما هو كفر (وعنه صلى الله تعالى عليه وسلم) في حديث آخر (من سب اصحابي فاضربوه) تعزيرا له واهانة ليرتدع هو وامثاله وفي الحديث ايضا من سب اصحابي فاجلدوه كما يأتي (وقد اعلم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان سبهم واذاهم) من عطف العام على الخاص (يؤذيه وايذاء النبي صلى الله تعالى عليه وسلم حرام) بالاتفاق وايذاء مصدر آذاه وقوله في القاموس لاتقل ايذاء غلط فانه مصدر قياسي وقد سمع ايضا وقدم التنبيه على ذلك ايضا وفي نسخة واذى (فقال لا تؤذوني في اصحابي ومن آذاهم فقد آذاني) وقد تقدم ما فيه وفي الانوار لو استحل ايذاء احد من الصحابة كفر وفي الاعلام واستحلال ايذاء غير الصحابة مكفر ايضا كما هو ظاهر ومحل تكفير المستحل ايذاء صحابي ما لم يكن عن تأويل ولو خطأ لانه ظني فله شبهة تما تمنع الكفر ﴿ تنبيه ﴾ الحديث الذي تقدم ورواه الترمذي وقال انه صحيح حسن لاتسبوا اصحابي فوالذي نفسي بيده لو ان احدكم انفق مثل احد ذهبا ما ادرك مد احدهم ولا نصيفه فيه سؤال مشهور وهو ان المخاطب به الصحابة والحديث هنا يقضي خلافه واجيب بان مراده باصحابي من اسلم قبل الفتح من السابقين الاولين والمخاطب من اسلم بعده ويشير اليه قوله مثل احد لقوله تعالى لايستوى منكم من انفق من قبل الفتح الآية فالمراد بالخطاب غيرهم وان شملت الصحبة الجميع قاله السبكي وقال سمعت ابن عطاء الله يقول في وعظه للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم تجليات يرى فيها من بعده ويخاطبه ومنه خطابه هذا وهو منزع صوفي وعليه فالحديث شامل لجميع الصحابة وعلى غيره مخصوص بالمتقدمين ويدخل من بعدهم في حكمهم وعليهما الحرمة ثابتة للجميع والكلام في سب بعضهم معينا اوغير معين اما سب الجميع فقيل انه كفر بلاشك كسب الصحابي من حيث انه صحابي فانه تعريض بسب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وعليه حمل

﴿ قول ﴾

قول الطحاوى بغضهم كفر فان سب صحابيا لا من حيث كونه صحابيا وكان ممن تحققت فضيلته بان كان ممن اسلم قبل الفتح كالروافض الذين يسبون الشيخين وهما السمع والبصر منه صلى الله تعالى عليه وسلم كما ورد فى الحديث ففيه وجهان فانه قد يكون لامر آخر دنيوى غير الصحبة وليس بكفر لانه لتقديم على واعتقادهم لجهلهم انهما ظلماه وهما بريئان من ذلك وفى كتب الحنفية ان سبهما وانكار امامتهما كفر وفى صحة الصلوة خلفهم خلاف مبنى على هذا هذا زبدة ما قاله السبكى فى فتاويه ونقلت من خط البقاعى وقد سئل عن هذا الحديث فاجاب بانه جاء فى الحديث انه صلى الله تعالى عليه وسلم قال يأتى على الناس زمان للعامل فيه اجر خمسين فقال الصحابة رضى الله تعالى عنهم اجمعين منهم فقال بل منكم فيحمل الاول على الاتفاق خاصة والثانى على كلمة الحق الآن لدلالته على كمال الايمان لتوقع الضرر بقتل ونحوه لغلبة اهل الفساد والطغيان وعدم الانصار والاعوان وههنا دقيقة وهى ان قوله تعالى لا يستوى منكم الآية نص فى ان ابابكر رضى الله عنه افضل من جميع الصحابة والخلافة حقه بلا شبهة وفى الانوار من انكر خلافة الصديق رضى الله عنه مبتدع لا كافر ومن سب الصحابة اوعائشة من غير استحلال فاسق واختلفوا فى من سب ابا بكر وعمر قال غيره وفى كفر من سب الختنين وجهان (وقال) صلى الله تعالى عليه وسلم فى حديث آخر (لا تؤذونى فى عائشة) الظاهر انه مخصوص بها رضى الله تعالى عنها ويحتمل انه شامل لجميع امهات المؤمنين رضى الله تعالى عنهن ويدل للظاهر الاول ما روى عن ابن عباس انها قالت اعطيت عشر خصال لم يعطهن ذات خمار قبلى صورت لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قبل ان اصور فى رحم امى ولم يتزوج بكرا غيرى وكان ينزل عليه الوحى وكان بين سحرى ونحرى وتوفى بين سحرى ونحرى ونزل براءتى من السماء فى سبع آيات وكنت احب النساء اليه وابى احب الرجال اليه وخيرهم وخير رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهو بين حاقنتى وذاقنتى وتوفى فى يومى ودفن فى بيتى قال ابن المنير ومن خصائص عائشة انها ولدت مسلمة باسلام ابيها قبل ولادتها قال وهذا لازم لاهل السير والتواريخ فيما نقلوه ولم ار احدا انتزعه قبل ذلك وفضائلها لا تحصى (وقال) صلى الله عليه وسلم (فى) حق (فاطمة) الزهراء رضى الله عنها هى (بضعة منى) قال فى مختصر النهاية البضعة بالفتح القطعة من اللحم وقد تكسر وفاطمة بضعة منى اى جزء منى كما ان البضعة قطعة من اللحم انتهى والكسر فيها اشهر على الالسنة لانها متكونة من مائه صلى الله تعالى عليه وسلم الذى هو جزء منه وفيه فضيلة لها لا يساويها غيرها وبهذا الاعتبار يجوز تفضيلها على غير من سواها لان التفضيل قد يكون من وجه وهو لا ينافى

تفضيل غيره عليه من وجه فلا تعارض فى مثله لمن له بصيرة (يؤذيني ما آذاها) فيه من احكام البلاغة مرتبة علية فان الجسد كله يتألم بما يتألم به بعضه فمن ضربت يده تألم بالمها البدن كله فكونها بضعة علة لما بعده فتدبر وحديث فاطمة فى الصحيحين (وقد اختلفت العلماء فى هذا) اى فيما يستحقه من صدر عنه مثله (فمشهور مذهب مالك فى ذلك) النكال الذى يستحقه (الاجتهاد) للحاكم فيفوض لرأيه ومايقتضيه (والادب الموجع) بضرب ونحوه (قال مالك) رحمه الله تعالى (من شتم النبى صلى الله عليه وسلم قتل) حدا اوكفرا كما تقدم (ومن شتم اصحابه ادب) بما يستحقه من تعزير وقذف كغيره (وقال ايضا) مالك رحمه الله (من شتم احدا من اصحاب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ابابكر اوعمر اوعثمان اوعليا اومعاوية اوعمرو بن العاص) ابن وائل السهمى (فان قال كانوا على ضلال وكفر قتل) ولم يأوله بان قال اردت قبل اسلامهم فان فيه تكذيبا لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ولجميع الامة وهذا مذهب مالك ولم يذكر استتابته هنا (وان شتمهم) اى شتم الصحابة (بغير هذا) المذكور من الضلال والكفر بل شتمهم بما هو (من) جنس (مشاتمة الناس) بعضهم لبعض فيما يجرى بينهم (نكل) اى عوقب (نكالا شديدا) بما يوجعه من ضرب مؤلم ونحوه (وقال ابن حبيب) المالكى (من غلا) اى بالغ فى غلوه (من الشيعة) المفرطين فى محبة على واعتقاد افضيلته وان الخلافة حقه وهم فرق مشهورة ولهم مذاهب وانتهى فى غلوه (الى) بغض (عثمان) بن عفان رضى الله تعالى عنه بالوقوع فى حقه (والبراءة منه) وانه لم يكن خليفة بحق وعلى حق (ادب ادبا شديدا) حتى ينزجر هو وامثاله بضرب ونحوه (ومن زاد فى ذلك) اى فى غلوه فى حق الصحابة رضى الله عنهم (الى بغض ابى بكر وعمر رضى الله تعالى عنهما فالعقوبة عليه اشد) لزيادة حرمتهما (ويكرر ضربه ويطال سجنه) بفتح السين ويجوز كسرها كامر (حتى يموت) فى السجن ليتعظ به غيره (ولا يبلغ به) فى عقوبته (القتل الا فى سب النبى صلى الله عليه وسلم وقال سحنون من كفر احدا من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم عليا اوعثمان اوغيرهما) من الصحابة رضى الله تعالى عنهم (يوجع ضربا) وهذا المذكور عن مذهب مالك مخالف لما تقدم عن مالك من ان من قال انهم كانوا على ضلال وكفر قتل ولذا عقبه بقوله (وحكى) الشيخ (ابو محمد بن ابى زيد عن سحنون فيمن قال فى ابى بكر وعمر وعثمان وعلى) رضى الله تعالى عنهم (انهم كانوا على ضلال وكفر قتل) كما تقدم عن مالك وذكره لما فيه من رد قوله (ومن شتم غيرهم من الصحابة بمثل هذا) بنسبتهم للضلال والكفر (نكل) اى عوقب (النكال الشديد) بلا قتل للفرق بين كبار الصحابة وغيرهم

(وروى عن مالك) فى قول آخر له (من سب ابا بكر جلد) تعزيرا له و نكالا (ومن سب عائشة) رضى الله تعالى عنها (قتل قيل له) اى سئل مالك عن وجه الفرق فيما قاله فقيل له (لم) قلت هذا (قال من رماها) اى سبها وافترى عليها بما برأها الله منه والرمى يستعار لماذكر تشبيها له بالرجم قال * رمانى بامر كنت منه ووالدى * بريئا ومن اجل الطوى رمانى * (فقد خالف القرآن) لان الله برأها فيه من كل عيب فى قصة الافك (وقال ابن شعبان) تقدمت ترجمته (عنه) اى عن مالك فى رواية عنه (لان الله يقول) فى القائلين فى حق عائشة رضى الله تعالى عنها (يعظكم الله ان تعودوا لمثله ابدا ان كنتم مؤمنين فمن عاد لمثله فقد كفر) لقوله ان كنتم مؤمنين فمن عاد ليس بمؤمن كما يدل على ذلك المفهوم لتذكيره لهم بما يخلو به الايمان المانع لهم من العود عما صدر عنهم من القبائح تهييجا لغيرتهم الحاملة لهم على الا تعاط وقد قيل على ذلك ان فيه بحثا لان السب اعم من الرمى ومطلق مخالفة القرآن لا تقتضى الكفر كما تقدم الا انه ضم الى المخالفة مفهوم الشرط فى قوله تعالى (ان كنتم مؤمنين) الخ كما بينه ابن شعبان وخطاب المشافهة فى الآية مختص باصحاب الافك وحكم غيرهم استفيد مما تقدم وقوله ان تعودوا لمثله يعنى فى عائشة بعينها او هى ومن فى مرتبتها من امهات المؤمنين لما فيه من اذية النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى عرضه واهله وقوله روى بناء المجهول راويه هشام بن عمار فانه نقل عنه انه قال سمعت مالكا الخ وساق ماذكر برمته انتهى وليس بشئ اما قوله السب عام فمسلم ولكنه مخصوص هنا بقرينة المقام وقوله مخالفة القرآن لا تقتضى الكفر هو كذلك لو بقى على اطلاقه اما اذا انضم اليه انه تكذيب لله ورسوله فهو كفر كما بينه ابن شعبان وتقدم عن ابن العربى المالكى قريبا انه قال ان اصحاب الشافعى قالوا ان من سب عائشة ادب كما فى سائر المؤمنين وقوله تعالى (ان كنتم مؤمنين) لا يقتضى انه كفر لانه تغليظ فى الزجر كقوله لا يزنى الزانى حين يزنى وهو مؤمن وانه اجاب بان مالكا سئل عمن رمى عائشة بالافك فقال ليس هو كرمى غيرها لان الله برأها مما قالوه فراميها مكذب لله فيما اخبر به من براءتها وهو ملحظ آخر لا تعلق له بمفهوم الشرط وتقدم ما فيه ويؤيده قول ابن عباس من اذنب ثم تاب قبلت توبته الا من خاض فى الافك وفى كون النبى صلى الله تعالى عليه وسلم حد اصحاب الافك ام لا روايتان ذكرهما الماوردى والكلام عليه مذكور فى التفاسير والسير والكلام السابق فى سب ابى بكر رضى الله تعالى عنه مقيد بغير انكار صحبته اما هو فانه كفر عند الشافعية وبعض الفقهاء لانه ثابت بالنص ومجمع عليه كما مر بسطه (وحكى ابو الحسن الصقلى) نسبة الى صقلية بفتح الصاد المهملة وفتح القاف وكسر اللام المشددة وهى جزيرة من جزائر المغرب معروفة هذا هو المشهور على الالسنة قال بعض شعرائها

ذكرت صقلية والاسى * فشبهت دمى بانهارهـا
وذكر البرهان الحلبي ان صادها مكسورة وقيل صادها وقافها وكذا رأيته فى نسخة
المجمع للصاغانى الا انه ضبط قلم لا يعول عليه (ان القاضى ابابكر بن الطيب) هو الامام الباقلانى
كما تقدم فى ترجمته (قال ان الله تعالى اذا ذكر فى القرآن مانسبه اليه المشركون سبح) اى
نزه وبرأ (نفسه) اى ذاته المقدسة (بنفسه) اى قاله ابتداء من غير اسناده لغيره (كقوله تعالى
وقالوا اتخذ الرحمن ولدا سبحانه) بل عباد مكرمون نزلت فى خزاعة اذ قالوا الملائكة
عليهم الصلوة والسلام بنات الله (فى آى) بالمد جمع آية اواسم جنس جمعى كتمر وتمرة اى
هذا مذكور فى القرآن فى آيات اخر (كثيرة) كقوله وخرقوا له بنين وبنات بغير علم سبحانه
(وذكر تعالى) فى القرآن (مانسبه المنافقون الى عائشة) رضى الله تعالى عنها فى قصة الافك
(فقال ولولا اذ سمعتموه قلتم مايكون لنا) اى لايجوز ولا يصح لان مايكون ولا ينبغى
ورد فى القرآن لمعان منها هذا كما مر ولولا بمعنى هلا وقدم الظرف لانه هو الاهم بالانكار
على سماع مثله (ان نتكلم بهذا) اى نتلفظ به فضلا عن اشاعته واعتقاده (سبحانك)
منصوب على المصدرية والاصل فيه التعجب من صنعه ثم شاع فى مطلق التعجب وهو
مصدر كالغفران وتقدم الكلام عليه مفصلا (هذا بهتان عظيم) اى افتراء عظيم لايليق
بعاقل التكلم به لانه كيف تكون زوجته صلى الله تعالى عليه وسلم منسوبة لمثله والبهتان
فى الاصل كذب وبهتان يبهت سامعه تحيرا من افتراء مثله فكأنه قال تعجبوا ايها السامعون
منه ويجوز ان يكون على اصله بان نزه الله بان يوجد مثل هذا السوء ويقرن عليه اكرم
خلقه عليه الصلوة والسلام واليه اشار بقوله (سبح نفسه) اى برأها ونزهها مبالغة
(فى تنزيهها) اى تنزيه عائشة وفى نسخة تبرئتها (من السوء) اى الامر السيء القبيح
(كما سبح نفسه فى تنزيهه) اى تنزيه الله تعالى لذاته وفى نسخة لتبرئته (من السوء)
وضع الظاهر موضع الضمير تقبيحا لشأنه وتلويحا لوجوب التنزيه منه وفيه تنويه بقدرها
ورفعة مقامها حيث جعل مالايليق بالله لايليق بها رضى الله تعالى عنها وهو
فى غاية الظهور (وهذا) الذى ذكره الباقلانى من تنزيهها عما نزه الله عنه ذاته
(يشهد) اى يدل دلالة ظاهرة كانها مشاهدة (لقول مالك) المذكور آنفا (فى قتل
من سب عائشة) رضى الله تعالى عنها لتهويله وجعله كسب الله بطريق التلويح
واشارة النص المعلومة من عرف الاستعمالات القرآنية فلاوجه لما ورد عليه من انها
وردت لمطلق التعجب كما وقع فى الحديث سبحان الله ان المؤمن لاينجس واليه اشار
فى الكشاف وانما نشأ هذا من عدم التنبه لما اراده ولذا وضحه بقوله (ومعنى هذا) الذى
قاله الباقلانى وقيل الاشارة لقول مالك انه يقتل من سبها (ان الله تعالى لما عظم
سبها) اى جعله عظيما فى قبحه (كما عظم سبه) باستعماله فيه مااستعمله فى حق نفسه

من التنزيه تنويها بقدرها كما تقدم (وكان سبها) بما نسب لها (سبا لنبيه صلى الله تعالى عليه وسلم) لان نسبة اهله لمثل ذلك يشين عرضه ويؤذيه كما لايخفى (و) الله عز وجل (قرن سب نبيه) صلى الله تعالى عليه وسلم (واذاه باذاه تعالى) اى اذى الله فى نفسه كقوله تعالى (ان الذين يؤذون الله ورسوله لعنهم الله فى الدنيا والآخرة) (وكان حكم مؤذيه تعالى) شرعا (القتل كان حكم مؤذى نبيه) صلى الله تعالى عليه وسلم (كذلك) اى القتل لتسويته بينهما وجعلهما فى قرن واحد (كما قدمنا) فى هذا الكتاب مرارا فى حكم سب الله واورد عليه انه على ماقاله ليس قتله لسب عائشة رضى الله عنها بل للازمه من سبه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وايضا لو سلم هذا لزم قتل اصحاب الافك ولم يقع وايضا قد تقدم الفرق بين من سب الله وسب رسوله صلى الله تعالى عليه وسلم على اقوال تقدمت وايضا يلزمه ذلك فى سب الصحابة مطلقا لانه يؤذيه صلى الله تعالى عليه وسلم وليس بشىء لما علمته من ان المراد به اذية عظيمة لما فيه من الشين الذى لايرضاه احد فى نسبة اهله للزنا والرضاء به واما عدم قتل اهل الافك المنافقين فى حيوته صلى الله تعالى عليه وسلم فلحكمة اقتضته من اثارة الفتن وصد من ضعف اسلامه عنه باشاعة انه يقتل اصحابه كما تقدم (وشتم رجل عائشة كرمها الله بالكوفة) هذا الرجل غير معروف وقوله كرمها الله اى جعلها مكرمة منزهة عن النقائص فقد صادف محزه والكوفة احد المصرين المعروفين بانهما محط رجال الفضلاء ويقال لها كوفة الجند اى مجتمعهم سميت بذلك لان سعدا رضى الله تعالى عنه لما اراد ان يبنيها قال لهم تكوفوا بهذا المكان اى اجتمعوا فيه فسميت كوفة لذلك ولزمته اللام او الاضافة لانه علم بالغلبة وقيل كان اسمها قديما كوفان (فقدم الى موسى بن عيسى العباسى) منسوب الى عباس بن عبد المطلب عم النبى صلى الله عليه وسلم والذى فى التواريخ انه عيسى ابن موسى بن على بن عبد الله بن العباس واول من ولى الخلافة من بنى العباس السفاح وجعل ولى العهد بعده اخاه المنصور وبعده عيسى بن موسى حين خلع نفسه كرها وقيل عوضه عشرة آلاف درهم وجعل ابنه المهدى بعده وبعده عيسى بن موسى فمات قبل المهدى سنة ثمان وستين ومائة ومات المهدى بعده بسنة (فقال) عيسى بن موسى لما ادعى عليه بما صدر منه (من حضر هذا) الرجل لما قال ذلك الشتم اومن سمع هذا الكلام منه (فقال ابن ابى ليلى انا) كنت حاضرا سامعا لمقاله وابن ابى ليلى هو محمد بن عبد الرحمن الانصارى الفقيه المشهور كان صاحب قرآن وعنه اخذ حمزة احد القراء السبعة وكان افقه اهل عصره واعلمهم بالسنة حتى وصل لمرتبة الاجتهاد والشتم المراد به هنا

القذف وكأنه يذكر قصة الافك بدليل قوله (فجلد ثمانين) لانه حد القذف ولعله شهد معه شهود اخر واقتصر على ذكر ابن ابى ليلى لجلالة قدره ولوكان الرجل اقر لم يحتج للسؤال عمن سمع منه ذلك (وحلق رأسه) لان هذا كان تعزيرا فى العصر الاول لان العرب كانت لاتحلق الرؤس الا فى نسك وكان الاسير اذا حلق رأسه عدوه عارا عليه وورد فى الحديث ان الخوارج شعارهم حلق رؤسهم وجمع له بين الحد والتعزير لانه لايجوز الجمع بينهما عندالشافعى فى مسائل ذكروها وللامام اونائبه استيفاء حدالقذف عن ميت لاوارث له معروف وعائشة رضى الله تعالى عنها لم يكن لها وارثا حاضرا فى هذه القضية ويحتمل ان لهـا وارثا ثمه والمصنف رحمه الله تعالى اقتصر من القضية على محل الشاهد منها فلا اشكال فى كلام المصنف رحمه الله تعالى كما قيل (واسلمه للحجامين) تسليمه لهم اما للحبس عندهم اوليخرجوا منه دما يضعفه اوليكون معهم فى خطتهم فهو نفى له اوهو اهانة له يسقط قبول شهادته برذالة صنعته وهذا اظهر (وروى ابوذر) الغفارى المشهور رضى الله عنه وهذا مما نقله الخطيب وابن عساكر فى التاريخ (عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه انه نذر قطع لسان عبيدالله) بضم العين (بن عمر اذ شتم المقداد بن الاسود) الصحابى المشهور رضى الله عنه والمراد بالنذر هنا الزام نفسه جزما بفعله لا النذر الشرعى اوهو نذر شرعى لانه علق على شئ لقصد المنع ويسميه الفقهاء نذر اللجاج والغضب وهو مخير فيه بين الفعل وكفارة اليمين والنذر على اقسام ذكرها الفقهاء (فكلم) بالبناء للمجهول (فى ذلك) اى كلمه الناس بالشفاعة فيه والعفو عنه (فقال) عمر رضى الله تعالى عنه لمن كلمه فى شأنه (دعونى اقطع لسانه) اى اتركونى افعل ذلك ولاتمنعونى منه (حتى لايشتم احد) من الناس (بعد) مبنى على الضم اى بعد هذا (اصحاب) النبى (محمد صلى الله عليه وسلم) وعبيد الله بن عمر بن الخطاب بالتصغير كما علمت وله اخ من ابويه اسمه زيد الاصغر وامهما مليكة بنت جرول وتكنى ام كلثوم وهى بنت لعلى بن ابى طالب من فاطمة رضى الله تعالى عنهما مات هو وامه فى وقت واحد فلم يورث احدهما من الآخر وقيل رمى بحجر فى حرب بين حيين فمات والمقداد رباه يتيما الاسود وهو عبد حبشى وتبناه فنسب له وابوه عمرو بفتح العين ابن ثعلبة النهروانى اوالحضرمى ولذلك قال بعضهم ان ابن هنا وامثاله يكتب بالالف لانه ليس واقعا بين علمين وورد بان القاعدة انه اذا وصف العلم بابن متصل كفى فى حذف الالف من ابن خطا سواء كان العلم الذى اضيف اليه ابن علما لابى الاول حقيقة ام لا كما اقتضاه اطلاقهم وكون الابوة حقيقة لم يتعرضوا لاشتراطه الا انه قد يقال الاب حقيقة فى اب الولادة فيحمل اطلاقهم عليه لانه الاصل والتبنى لايدفع صورة

الواقع من كون الابن وقع بين علمين وشهد المقداد بدرا لما قدم مسلما ومابعدها
ومات ببلده فحمل للمدينة ودفن بها وصلى عليه عثمان سنة ثلاث وثلاثين وهو ابن
سبعين وقطع اللسان من المذكور تعزير له لاحد فانه لاتجوز الشفاعة فيه بخلاف
التعزير وللامام ان يغلظ فى الحد بما اراد فلايقال ان قطع اللسان لم يرد فى الشرع
ثم ان التعزير فيه حق لله للامام ان يستوفيه بغير طلب والمقداد من كبار الصحابة
رضى الله تعالى عنهم فلذا اغضب ذلك عمر رضى الله تعالى عنه (وروى ابوذر الهروى)
هو عبد الله بن احمد بن محمد بن عبد الله الهروى الحافظ كما تقدم (ان عمر بن الخطاب
اتى باعرابى يهجو الانصار فقال لولا ان له صحبة) اى لو لم يكن من اصحاب رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم (لكفيتكموه) الخطاب لمن عنده من الانصار او لمن حضره
اى لقتلته وكفيتكم شره وهجوه ولكن لشرف صحبته عفى عنه وهذا لم يكن بلغ مرتبة
حد القذف ومر ان هذا بناء على ان الامام له ان يبلغ باجتهاده فى التعزير القتل
وهو الذى يسميه الفقهاء سياسة وهذا رواه ابن قدامة عن ابى سعيد الخدرى بسند
رجاله ثقات (قال) الامام (مالك) وفى نسخة وقال مالك فى رواية عنه (من انتقص
احدا من اصحاب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم) اى ذكرهم بما فيه نقص لهم (فليس
له فى هذا الفئ حق) وسهم منه اى لا نصيب له فى مال يؤخذ فيئا من الكفار واستدل
عليه بقوله (قد قسم الله الفئ فى ثلاثة اصناف) من المسلمين (فقال) فى قسم منه
(للفقراء) من المسلمين (المهاجرين الآية) اى (الذين اخرجوا من ديارهم واموالهم
يبتغون فضلا من الله ورضوانا وينصرون الله ورسوله اولئك هم الصادقون) اى
الذين هاجروا من ديارهم للمدينة لنصرة نبيه صلى الله تعالى عليه وسلم وابتغاء فضل الله
ورضوانه (ثم قال) فى القسم الثانى (والذين تبؤوا الدار والايمان الآية) من قبلهم
يحبون من هاجر اليهم ولايجدون فى صدورهم حاجة مما اوتوا ويؤثرون على انفسهم
ولو كان بهم خصاصة (وهؤلاء هم الانصار) الذين آووا رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم ونصروه (ثم قال) فى القسم الثالث (والذين جاؤا من بعدهم) للاسلام
من غير المهاجرين والانصار (يقولون ربنا اغفر لنا ولاخواننا الذين سبقونا
بالايمان الآية) ولاتجعل فى قلوبنا غلا للذين آمنوا ربنا انك رؤف رحيم فهؤلاء
يدعون لهم ويستغفرون لهم ويعظمونهم لسبقهم للسعادة فى الدارين (فمن تنقصهم
فلاحق له فى فئ المسلمين) لخروجهم عن الاصناف الثلاثة وهذا بناء على ان قوله
للفقراء الخ بدل من قوله لذى القربى وما بعده والمبدل منه فى حكم الطرح
لا متعلقا بمحذوف اى اعجبوا لهم فى تركهم اموالهم واهلهم وديارهم لرجاء فضل الله
ونصرة دينه ومدح الله لهم بالصدق فى ذلك وللذين تبؤوا الدار والايمان وايثارهم
على انفسهم ولو كان بهم خصاصة وللذين جاؤا من بعدهم داعين للسابقين وهو

على مذهبه من ان الفيء لايخمس كالغنيمة وعند بعضهم يخمس والكلام فيه مفصل في كتب الفقه والتفسير والفيء مااخذ من الكفار من غير قتال فيدخل فيه الخراج والعشر والغنيمة وفيه خلاف هل يخمس ام لا والخمس الذى كان لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يصرفه في مصالحه اختلف فيه بعد موته على مافصله الفقهاء (وفي كتاب ابن شعبان من قال في واحد منهم) اى الصحابة رضى الله تعالى عنهم (انه ابن زانية وامه مسلمة حد عند بعض اصحابنا) حد القذف (حدين حدا له وحدا لامه) قيل فيه تغليب والمراد انه يحد لامه لان الحد حق لها وعزر له وفيه نظر لان قوله (ولا اجعله كقاذف الجماعة في كلمة) يأباه (لفضل هذا على غيره) اى لزيادة جرمه فالفضل بمعناه اللغوى ومن قذف جماعة بكلمة واحدة حد حدا واحدا عند الاكثر وللشافعى فيه خلاف (ولقوله صلى الله تعالى عليه وسلم من سب اصحابي فاجلدوه قال) ابن شعبان (ومن قذف ام واحد منهم وهي كافرة حد حد الفرية) اى الكذب لا القذف بناء على انه يشترط في وجوبه الاسلام (لانه سب له فان كان احد من ولد هذا الصحابي) الذى سبه (حيا) وقد مات ابوه (قام) مقام ابيه (بما يجب له) اى بطلب حقه الواجب لسببه لانه وارثه في ماله وحقوقه فليس لغيره حق في هذه الدعوى (والا) اى وان لم يكن له ولد حى (فمن قام به) اى بطلب حقه ودعواه (من المسلمين) لان لهم طلب مثله (كان) واجبا (على الامام) او نائبه (قبول قيامه) باستماع دعواه والحكم بمقتضاه معاونة ونصرة له (قال) ابن شعبان (وليس هذا) اى استحقاق غير الولد من المسلمين للدعوى بالحد والتعزير (كحقوق غير الصحابة) فانه لايستحقها غير الوارث (لحرمة هؤلاء) اى الصحابة (بنبيهم صلى الله تعالى عليه وسلم) ففيه حق من حقوق الله يستحقه كل احد من هذه الامة (ولو سمعه) اى سمع قوله (الامام) او نائبه (واشهد عليه كان) الامام او نائبه (ولى القيام به) اى كان يتولى الحد واستيفاءه (قال ومن سب غير عائشة من ازواج النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ففيه قولان احدهما يقتل) كما يقتل من سب عائشة (لانه) بسب زوجه ام المؤمنين (سب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم) لتعدى عارهن له (لسبه حليلته) اى زوجته وهي من الحلال لحلها له او من الحلول لانها تحل حيث حل (و) القول (الآخر) في غير عائشة (انه) اى سب غيرها (كسائر الصحابة) فيلزمه ان (يجلد جلد المفترى) بناء على ان سبهم فيه ذلك وقتل ساب عائشة لتكذيبه لله ورسوله وللقرآن كما مر (قال) ابن شعبان (وبـ) القول (الاول) وهو القتل (اقول) لاختياره له وقوة دليله عنده (وروى ابو مصعب) احمد بن ابي بكر القاسم بن الحارث بن زرارة بن مصعب بن عبد الرحمن الزهرى المدنى القاضى

قاضي المدينة كما تقدم (عن مالك في) حق (من انتسب الى آل بيت النبي صلى الله عليه وسلم) بقرابة او ولاء قيل او صحبة (يضرب ضربا وجيعا) نكالا له وردعا لامثاله منهم (ويشهر) بالتحفيف اى يطاف به في الاسواق ليعلم الناس حاله ويشتهر ضلاله لئلا يقتدى به غيره (ويحبس) حبسا (طويلا) مدته (حتى تظهر توبته) فاذا ظهرت اطلق (لانه) اى ما فعله (استخفاف بحق الرسول صلى الله عليه وسلم) فيجب عقوبته لذلك وحاصل قوله من انتسب الى هنا ان من ادعى انه من اهل البيت وهو ليس منهم واثبت له انتسابا لهم يستحق النكال والتشهير وقد ورد في الحديث انه صلى الله عليه وسلم قال ايما رجل دعى الى غير ابيه فقد كفر وهذا يدل على عظيم هذا وانه يشدد فيه وقد كثر هذا في زماننا هذا وتساهل الناس فيه ودخلوا في هذا النسب الطاهر وادعاه كثير من الاشرار وتسارع القضاة بذلك الى اثبات الانساب وجعلوا له علامة كما قيل

جعلوا لابناء الرسول علامة * ان العلامة شأن من لم يشهر
نور النبوة في كريم وجوههم * يغني الشريف عن الطراز الاخضر

(وافتى ابو المطرف) بضم الميم وفتح الطاء وكسر الراء المشددة المهملتين وفاء (الشعبي) بفتح الشين المعجمة وسكون العين المهملة وباء موحدة وياء نسبة مشددة (فقيه مالقة) بزنة فاعلة اسم فاعل بلدة مشهورة بالمغرب بيد النصارى الآن اعادها الله للاسلام (في رجل انكر) على بعض القضاة (تحليف امرأة) مخدرة ادعى عليها بحق شرعي فامرها ان تحلف عنده (بالليل) سترا لها (وقال) من انكر تحليفها ليلا (لوكانت) المرأة (بنت ابي بكر الصديق) رضي الله تعالى عنه (ما حلفت الا بالنهار) حتى يسوى بينها وبين غيرها (وصوب) ماض مشدد الواو اى عد (قوله) هذا صوابا وهو انكاره تحليف النساء المخدرات ليلا (بعض المتسمين) اى المتصفين (بـ) معرفة (الفقه فقال ابو المطرف) فقيه مالقة (ذكر هذا) المنكر تحليف النساء ليلا (لابنة ابي بكر) الصديق رضي الله تعالى عنهما (في مثل هذا) الامر الذي سوى بها غيرها من النساء (يوجب عليه) شرعا التعزير البليغ و (الضرب الشديد والسجن الطويل) لجرأته على بنت خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم وام المؤمنين فان المتبادر منها عند الاطلاق عائشة رضي الله تعالى عنها وان كان له غيرها (والفقيه الذي صوب قوله) في الانكار المذكور (هو احق) واولى (باسم الفسق) اى وصفه بانه فاسق وجعل فقهه الذي ادعاه فسقا احق بالقبول (من) اطلاق (اسم الفقه) عليه (فيتقدم اليه) اى يبرز لمخالفته وتفسيقه بما قاله (في ذلك) المقال الذي قاله (ويزجر) ويوبخ على ما قاله (ولا تقبل فتواه) التي افتى بها (ولا شهادته) بتصويب ما قاله ذلك الفاسق الذي ظنوا فسقه فقها

(وهى) اى فتواه لتصويبه لمقالته هذه (جرحة) فعلة بالضم من الجرح المقابل للتعديل اى قوله هذا جارح له مسقط له من العدالة فلا يقبل ماقاله (ثابتة فيه) مسجلة عليه الجرح وعدم العدالة (ويبغض) مضارع بزنة يكرم المجهول بغين وضاد معجمتين معطوف على قوله يتقدم اى يظهر بغضه وعداوته (فى الله تعالى) عز وجل اهانة له وتركا لمقاله وهذا آخر كلام ابى المطرف كما نقله عنه السبكى فى فتاويه وقال الغرض من هذا كله انه فاسق مرتكب لكبيرة عظيمة لامخلص له منها بسبيل الى العدالة ومن كان بهذه الصفة لاتقبل شهادته قطعا ومن تخيل ان لقول ساب الصحابة وجها وتأويلا فليعلم ان هذا وان كان فاسدا فالشيخان خارجان عن ذلك اذ تأويلهم انما هو فيمن خاض الفتن ولابس قتل عثمان وقاتل عليا والشيخان بريئان من ذلك قطعا ولذلك جرى الخلاف فى تكفير سابهما وساب عثمان وعلى دون غيرهم من الصحابة انتهى واذا عرفت ان ماذكره المصنف رحمه الله تعالى عبارة ابى المطرف فالمقصود منه ان السلف كانوا يحافظون على مقام الصحابة ويمنعون الجرأة عليهم ولذا نقله السبكى ولم يتعقبه فما قيل عليه من انه غير مسلم لان انكاره التحليف ليلا له وجه لان اليمين قد يقصد تغليظها ومن تغليظها اظهارها بين الناس حتى قيل قد تحلف بعد عصر الجمعة فالاخفاء لم يعهد شرعا وايضا قوله لوكانت بنت ابى بكر ليس فيه ذكر لعائشة فله بنت اخرى وهى اسماء ولو سلم نبادرها فليس فيه تحقير لها بل هو تعظيم لها لادعاء انها فى اعظم مراتب الشرف حتى لوكانت هذه بمرتبتها لم تحلف والعرف قاض بهذا وبه افتى بعض الفقهاء كالسبكى وابن ابى شريف فقال السبكى وغيره لو قال لو جاءنى لهذا الامر جبريل اورسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم مافعلته انه تغليظ فيه تعظيم للمشبه به وان له مرتبة لايصل اليها احد ولو وصل اليها هذا حكم عليه ايضا لان الاحكام لاتختلف بشريف ولا وضيع ومثله ماورد فى الحديث لو سرقت فاطمة بنت محمد قطعتها وقد علمت الجواب عنه وكون مثله للتعظيم يعلم من السياق واذا كان كذلك فقد يؤخذ من السياق غيره ولذا قال المصنف (وقال ابو عمران فى رجل قال لو شهد على ابو بكر) حذف الجواب لظهوره وعدم القصد له هنا (انه) اى الشان او القول المذكور (ان كان) مراده ان شهادته (فى مثل هذا لاتجوز) ولاتكفى وحدها (بهذا الشاهد الواحد) لان شهادة رجل واحد لاتقبل مطلقا وما فى قصة خزيمة مأول كما تقدم (فلا سئ عليه) من تعزير وغيره لانه لايشعر باهانة ولاتنقيص (وان اراد غير هذا) مما يقتضى الاهانة بقرينة سوق الكلام (فيضرب ضربا) بليغا (يبلغ به حد الموت) اى يوصله ذلك الضرب الى مرتبة الموت لذكره من هو افضل الخلق بعد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فى مقام

لايليق به فهذا يشعر بان مثل هذه العبارة قد يكون فيها نوع من الاهانة والحقارة (وذكروها رواية) وكون الشاهد الواحد لايقبل ليس على اطلاقه فقد ذكر الفقهاء مسائل تقبل فيها شهادة واحد ليس محل تفصيلها هنا كما وقع فى بعض الشروح فانه تكثير للسواد ليس فى محله ﴿تذنيب﴾ فى الخصائص الكبرى للسيوطى اخرج الطبرانى عن ابى امامة انه صلى الله تعالى عليه وسلم قال اربعة يؤتون اجرهم مرتين ازواجه امهات المؤمنين فقيل فى الآخرة وقيل احدهما فى الدنيا والآخر فى الاخرة واختلف فى مضاعفة عذابهن فقيل عقاب فى الدنيا وعقاب فى الآخرة وغيرهن اذا عوقب فى الدنيا لايعاقب فى الآخرة لان الحدود كفارات وقال مقاتل هذان فى الدنيا وقال ابن جبير وكذا عذاب من قذفهن يضاعف فى الدنيا فيجلد مائة وستين وفى الشفاء انه خاص بغير عائشة لانه بسببها يقتل وقيل يقتل من قذف واحدة من سائرهن وقال فى التلخيص قال تعالى لئن اشركت ليحبطن عملك وعمل غيره انما يحبط بالموت على الكفر انتهى وقد تقدم الكلام عليه وعلى ما فى كلام ابى عمران وكذا يعطى اجره مرتين من توضأ مرتين ومن قرأ القرآن وهو عليه شاق والمجتهد اذا اصاب والمتصدق على قريبه والمرأة على زوجها ومن عمر جانب المسجد الايسر لقلة اهله والغنى الشاكر ومن سن سنة حسنة ومن صلى بالتيمم ثم وجد الماء فاعاد والجبان ومن اشترى امة فادبها فاحسن تأديبها ثم اعتقها وتزوجها وكتابى آمن بنبيه ثم بمحمد صلى الله عليه وسلم ومن صلى فى الصف الثانى او الثالث مخافة ان يؤذى مسلما والامام والمؤذن ومن طلب علما فادركه الموت ومن اسبغ الوضوء فى البرد الشديد ومن دنى من الخطيب فاستمع وانصت ومن غسل يوم الجمعة واغتسل ومن قتله اهل الكتاب وشهيد البحر ومن حافظ على صلاة العصر ومن استمع لقراءة القرآن وسرية خرجت للغزو فرجعت وقد اخفقت اى رجعت ولم تغنم ومن قتله سلاحه ومن توضأ بعد الطعام ومن يعمل العمل سرا فاذا اطلع عليه اعجبه قال الترمذى وفسره بعض اهل العلم بان يعجبه ثناء الناس عليه بالخير لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم انتم شهداء الله فى الارض لاللاكرام والتعظيم وقال بعضهم اذا اطلع عليه فاعجبه رجاء ان يعمل بعمله فيكون له مثل اجورهم ومن كان موفقا فى وقت الفساد ومن تصدق فى يوم الجمعة ومن عمل فيه خيرا مطلقا ومن اتى الى الجمعة ماشيا ومن تبع الجنازة ماشيا ومن صلى على جنازة وتبعها حياء من اهلها فيحصل له اجر صلاته على اخيه واجر صلاته للحى ومن قرأ فى المصحف ومن قرأ القرآن فاعربه والمراد باعرابه معرفة معانى الفاظه وليس المراد بذلك المصطلح عليه فى النحو وهو مايقابل اللحن لان القراءة مع فقده ليست قراءة ولاثواب فيها ومن سارع الى خير ماشيا حافيا ثم ختم المصنف رحمه الله كتابه بقوله (قال القاضى ابو الفضل)

عياض مصنف هذا الكتاب رحمه الله تعالى (هنا انتهى) اى تم وبلغ نهايته (القول بنا) اى القول المتعلق بنا فيما قصدناه من هذا التأليف (فيما حررناه) اى كتبناه محررا مهذبا من الباعث على هذا التأليف (وانجزنا) اى تممنا من انجاز الوعد الذى وعد باتمامه فى اول الكتاب وفى نسخة انتجزنا افتعال من النجاز وهو التمام (الغرض) بمعجمتين اى المطلوب (الذى انتحيناه) بحاء مهملة اى قصدناه فى تأليفنا هذا فى ذكر حقوق المصطفى كما تقدم فى التراجم واتى بصيغة التفعل (٢) لزيادة قصده والغرض اصله كما تقدم الذى يرمى له السهام ثم عبر به عن كل مقصود وبينه وبين الفائدة عموم وخصوص مطلق وصوب بعضهم انه وجهى فتنفرد الفائدة فى ثمرات افعال الله بنـاء على انها لاتسمى غرضا وينفرد الغرض فيما لو قصد بامر ما لايترتب عليه خطأ واجتماعهما ظاهر غنى عن البيـان (واستوفى) اى كمله واتى به وافيا (الشرط الذى شرطناه) فيما بينه اول الكتاب واستوفى مبنى للفاعل وجوز كونه للمفعول والضمائر لما (مما ارجو) اى اؤمل من الرجاء بمعنى الامل ويكون فى غير هذا المحل بمعنى الخوف ايضـا مع النفى كقوله لاترجون لله وقارا (ان يكون فى كل قسم منه) اى مما حرره (للمريد) الطالب لهذه المقاصد (مقنع) مفعل بالفتح من القناعة اى كفاية وهو اسم مكان او مصدر ميمى والمراد بالمريد من يطلب الوقوف على معرفة مقدار النبوة وحقوقها وعبر بالمقنع اشارة الى انه لايمكن الوصول الى حقيقتها المغنية والا فالطالب يقنع بمقدار منها فلله دره (وفى كل باب) من ابوابه اى كل جملة ونوع من انواعه وهو فى العرف جملة من المسائل يرتبط بعضها ببعض بحيث تعد امرا واحدا (منهج) هو كالمنهاج الطريق الواضح (الى بغيته) بكسر البـاء وضمها وغين معجمة وهى المطلوب (ومنزع) بفتح الميم والزاء المعجمة بينهمـا نون ساكنة محل النزع او النزاع فهو اما بمعنى مخرج يخرج اليه او محل احسانه الذى يشـتاق اليه من نزع الى اهله ووطنه اذا اشتاقه او من نزع السهم اذا جذبه ليرميه فالمقصود انه يجد مايهمه طلبه فيه (وقد سفرت فيه) اى كشفت وبينت فى هذا الكتاب مما حررته وجمعته فيه وازلت الحجاب (عن نكت) جمع نكتة وهى الامر الدقيق المستخرج بالفكر (تستغرب) اى تعد غريبة نادرة (وتستبدع) اى تعد بديعة غير مسبوقة بالمثل فى جنسها ولو اقتصر على قوله تستغرب ربما يتوهم ان غرابتها لعدم الف الطباع لها اذ ليس كل مستغرب مستبدع فلله دره (وكرعت) اى احتوت بدخولها ووصولها (فى مشارب) اى مطالب ومقاصد (من التحقيق) اى بيان الحق المتيقن المتقن الثابت (لم يورد) ببناء المجهول اى يذكر (لها قبل) اى قبل هذا الكتاب (فى اكثر التصانيف) التى صنفت فى هذا الباب (مشرع) اى محل يستفاد منه مثلها هذا هو المراد وتحقيقه ان الكرع فى الاصل شرب الدواب بفيها من الماء لانها تدخل

(٢) قوله بصيغة التفعل هكذا فى النسخ كلها وفيه ضبط ظاهر اذ قوله انتحينا ليس من التفعل بل من الافتعال كما لايخفى على من له وقوف تام فلعله سهو من قلم الناسخ مصحح

اكارعها فيه والورود الذهاب للشرب ضد الصدر والمشرع محل الماء المورود كالمنهل والمورد والشريعة النهر ونحوه فالكل هنا اما استعارة تمثيلية بتشبيه المسائل المطلوبة بمايتفع به العطاش وتشبيههم ثانيا بسيل لهم حاجة له وتشبيه الصحف بموارد انهار يحط عندها الرحال وهذا ابلغ من جعلها استعارات تصريحية اومكنية مخيلة مرشحة ولكل وجهة فلله دره (واودعته) اى جعلته فيه كانه وديعة (غير مافصل) اى فصولا كثيرة ومامزيدة لتأكيد الكثرة (وددت) اى تمنيت من الود وهو المحبة والصداقة ثم استعير للتمنى وهو المراد كقوله ﴿ربما يودالذين كفروا لو كانوا مسلمين﴾ (لو وجدت من بسط) اى بين وشرح من غيراختصار فيه (قولى الكلام فيه) اى فى بيانه مستوفى (او) وجدت (مقتدى) اى احدا من ائمة العلماء المتقدمين وفى نسخة مفيدا بالفاء من الفائدة (يفيدنيه) اى استفيده منه اما (عن كتابه) الذى صنفه فى هذا الغرض (او فيه) اى اسمعه من تقريره لى بفيه (لاكتفى بما ارويه عما ارويه) ارويه الاول مضارع بفتح الهمزة وسكون الراء المهملة وكسر الواو المخففة ثم ياء مثناة تحتية وفاعله ضمير مستتر للمتكلم والثانى بضم الهمزة وكسر الواو المشدده بعد راء مهملة مفتوحة اى اروى ما سمعته من فيه اوآخذ من كتابه ومعنى الثانى احمل غيرى على روايته عنى اى اكتفى بالاول عن الثانى وفيه تجنيس بديع وقوله يفيدنيه باتصال الضميرين جوازا وظاهر كلام سيبويه ان الاتصال فى مثله لازم واختار ابن مالك الاول كما بين فى كتب النحو يعنى ان بيان حق المصطفى صلى الله تعالى عليه وسلم ومايجب له امر واجب لم ار من وفاه حقه فوجب علىّ بيانه ولله دره رحمه الله فانه قام بامر عظيم لم يقم به غيره وفسر بعضهم ارويه المشددبافكر فيه واعمل برويتى فيه من رويت فى كذا وترويت اذا اعملت النظر والفكر فيه وماذكرناه هوالمروى وجوز بعضهم فى ارويه الثانى ضم الهمزة وسكون الراء المهملة من ارواه المزيد وهو بمعنى حمله على الرواية ايضا (والى الله تعالى) وحده لاالى غيره كما يفيده تقديم الجار على متعلقه (جزيل الضراعة) الضراعة بمعنى التذلل والخضوع والجزيل الكثير القوى وهو صفة معنى الضراعة الجزيلة وهو دعاء (فى المنة) اى الانعام والاحسان (بقبول ما) حصل (منه) بفضله وكرمه (لوجهه) الكريم اى مافعله خالصا لله لا رياء للناس كما اشار اليه بقوله (والعفو) معطوف على المنة اى وفى العفو (عما تخلله) اى وقع فى خلال كلامه وبين اجزائه فى اثناء فصوله التى ذكرها فى كتابه هذا (من تزين) اى اظهار ما فيه زينة وحلية (وتصنع) اى تكلف صنعة فى كلامه كالسجع والالفاظ التى قصد تحسينها مما يخشى ان يكون ذلك رياء منه بقصد التبجح بقدرته على الكلام البليغ (لغيره) اى لغير الله بل لاجل من يمدحه من الناس وهو دعاء طلب به من الله ان يرزقه الاخلاص فى تأليف هذا الكتاب وان يصونه

عن الرياء فيما حسنه من كلامه وزينه من عباراته (وان يهب انا ذلك) اى ماوقع فيه التزين والتصنع مما فيه شائبة رياء وهبته مجاز عن التجاوز عن المؤاخذة به لئلا يحبط ماصنعه (بجميل كرمه وعفوه) عنه ان وقع رياء لغيره (لما اودعناه) اى عفوه عما ذكر لاجل ما اورده فى كتابه هذا (من شرف مصطفاه) اى رسوله الذى اختاره لرسالته وتبليغ امانته (وامين وحيه) الذى ائتمنه على تبليغه لخلقه فان الحسنات يذهبن السيئات وحاصله انه خشى من ان يخالط عمله رياء يحبطه فرجا من الله ان يعفو عنه ان كان والرياء اذا خالط العمل هل يحبطه ام لا فيه خلاف وصحح بعضهم انه ينظر فيه للباعث عليه والاغلب فيه فان غلب اخلاصه وكان هو الباعث له لم يحبط شىء من عمله والا حبط وهذا هو الذى عليه المحققون وله تفصيل فى كتب القرافى والعز بن عبد السلام هذا محصله (و) ان يغفر لنا ذلك لاجل ماقاسيناه فى تحصيله وتأليفه و(اسهرنا به) اى تركنا النوم والراحة فلم نغمض (جفوننا) جمع جفن وهو غطاء العين اضاف له السهر لتوقفه عليه (اتتبع فضائله) التتبع هو التبقية اريد به التفتيش والبحث عن فضائل المصطفى صلى الله تعالى عليه وسلم من كتب القوم واعمال الفكر فيها (واعملنا) اى شغلنا واتعبنا (فيه خواطرنا) جمع خاطر وهو كما فى الاساس مايتحرك فى القلب من رأى اومعنى يقال خطر على بالى وببالى (من ابراز) اى اظهار (خصائصه) اى ما خصه الله به دون غيره مما يجب او يباح اويحرم (ووسائله) اى ما يتوسل به الى الله مما قربه اليه او ما اكرمه به يوم القيمة كالشفاعة العظمى والحوض ولواء الحمد وغيره مما تقدم تفصيله والكلام عليه (ويحمى) اى يصون (اعراضنا) جمع عرض وهو بكسر فسكون وضاد معجمة والمراد به ابداننا فان العرض يطلق على هذا وعلى مايصونه ويحميه من صفاته وادعى بعض اهل اللغة انه حقيقة فى الاول دون الثانى وفيه كلام فى كتب اللغة (عن ناره الموقدة) التى يعاقب بها من عصاه (بحمايتنا) اى صيانتنا (كريم عرضه) اى عرضه الكريم اى المكرم المحترم عند كل مسلم والعرض هنا بمعناه المعروف (ويجعلنا ممن لايذاد) بضم المثناة التحتية ودال معجمة والف بعدها دال مهملة اى يطرد (اذا ذيد) مبنى للمجهول بذال معجمة مكسورة ودال مهملة بينهما تحتية ساكنة اى طرد وصد (المبدل) اى الذى بدل دينه بردة ونحوها (عن حوضه) المورود يوم القيمة يوم الحسرة والندامة وهو تلميح واشارة لما ورد فى الحديث من انه صلى الله تعالى عليه وسلم ينادى بعض العطاش فى القيمة من القتامة فيمنعون عنه فيقول مابالهم طردوا فيقال له انك لاتدرى ما فعلوا بعدك انهم بدلوا دينهم وبه استدل بعض الرافضة على تكفيرهم لبعض الصحابة فطلب من الله ان يحميه عما يبدل دينه حتى لايكون من المطرودين

عن الحوض وهذا الحديث فى صحيح مسلم وغيره وامط الذى فى مسلم انه صلى الله تعالى
عليه وسلم اغفى اغفاة ثم رفع رأسه متبسما فقال انزل على الليلة سورة وقرأ ﴿انا اعطيناك
الكوثر الخ﴾ وقال هل تدرون ما الكوثر قلنا الله ورسوله اعلم قال نهر اعطانيه ربى
عليه خير كثير ترده امتى يوم القيمة تختلج العبد منهم اى تجذبه الملائكة وتدفعه فاقول
يارب انه من امتى فيقال انك لا تدرى ما احدث بعدك وفى رواية مازالوا بعدك
مرتدين على اعقابهم قال القرطبى رحمه الله تعالى قالوا كل من ارتد او احدث
مالا يرضاه الله فهو من المطرودين عن الحوض واشدهم طردا من خالف جماعة المسلمين
كالخوارج والظلمة واهل الجور فهذا صريح فى ان طردهم عن الحوض على ظاهره
وقول ابن حجر رحمه الله تعالى انهم طردوا ليرشد كل احد الى حوض نبيه يأباه ماصرح به
فى الروايات الاخرى وهذا غير مناف لما ورد من انه صلى الله تعالى عليه وسلم تعرض
عليه اعمال امته فى البرزخ لانه قد ينسى او يراد اظهار ما عملوه على رؤس الاشهاد
ونحو ذلك (ويجعله لنا) يعنى نفسه ومن اخذ عنه (ولمن تهمم) اى اعتنى وتقيد
(باكتتابه) اى كتابته (واكتسابه) اى تحصيله باى طريق كان (سببا) اى وسيلة
موصله (يصلنا باسبابه) اى طريقا موصلا للامور الموصلة لقرب الله ورضاه (وذخيرة)
اى امرا ندخر وعدة (نجدها يوم تجد كل نفس ما عملت من خير محضرا) اى
تجد اعمالها حاضرة عندها وهو تجوز عن حضور صحفها اوظهورها بشهادة
الاعضاء ونحوها لان الاعمال اعراض لاتعاد وتحضر وذهب بعضهم الى ان
الاعمال تجسم حتى تشاهد واليه ذهب بعض العلماء وللجلال السيوطى فيه رسالة
اقام فيها ادلة على ذلك والله على كل شئ قدير وعبر باسم المفعول لان الفاعل
معلوم اذلا يحضرها الا الله (نحوز بها) اى نحصل بالاعمال الصالحة اذا احضرت
(رضاه وجزيل ثوابه) كما وعدبه من لا يخلف الميعاد (ويخصنا) اى يميزنا
بما عملناه من العمل الصالح (بخصيصى زمرة نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم وجماعته)
اى اتباعه من امته وخص يتعدى بالباء وتدخل على المأخوذ كما هنا وعلى المتروك
والكلام فيه مشهور والزمرة والجماعة متقاربان وخصيصى بكسر الخاء المعجمة
وكسر الصاد المهملة المشددة ثم مثناة تحتية وصاد مهملة والف مقصورة وتمد كما
فى القاموس وغيره وهو مصدر بمعنى الاختصاص وهو الذى جزم به السيوطى
وقيل انه مثنى خصيص بوزن صديق واليه ذهب السخاوى وغيره وفسره بابى بكر
وعمر رضى الله تعالى عنهما ولما قرأه بالتثنية الشيخ برهان الدين النعمانى فى الدرس
بين يدى المحيى الكافيجى بالشيخونية والجلال حاضر رده وقال انه خطأ فلم يقبله
وقال انه هو الصواب فكتب اليه بعد ذلك ما صورته بعد البسملة الحمد لله الذى

بحن العلماء والاشراف بمعاندة الجهال والاطراف والصلوة والسلام على سيدنا محمد وآله وصحبه اولى الفضل والانصاف وبعد فقد قرأ بعض العوام فى آخر كتاب الشفاء قوله ويخصنا بخصيصى الخ بسكون الياء بصيغة التثنية المحذوفة النون فقلنا له انما هى خصيصى بالف التأنيث المقصورة واقمنا له العذر فى ذلك بكونه رآها مرسولة بالياء فظن انها ياء وادعى انها رواية وكذب فى ذلك وادعى ان ذلك هو الصواب وان المراد بالخصيصين ابو بكر وعمر رضى الله تعالى عنهما واقول ما ادعاه باطل رواية ولغة ومعنى اما الرواية فان الذى تلقيناه من المعتبرين وضبطه من يرجع اليه فى النقل انه بالف لاغير كما نبه عليه البرهان الحافظ الحلبى فى شرحه للشفاء وشيخنا الامام تقى الدين الشمنى فى حاشيته عليه وكذلك قرأناه عليه وسمعناه من غيره واما اللغة فقال الجوهرى فى الصحاح والقاموس والمجمل خصه بالشيء خصا وخصوصا وخصوصية بالفتح وخصيصى ويمد فهؤلاء ائمة اللغة قالوا خصيصى بالالف المقصورة مصدر خصه ولم يقل احد منهم ان خصيص سمع مصدرا ولا صفة واصرح منه ما فى ديوان الادب للفارابى فى باب فعيل انه سمع فيه خمسة الفاظ شرير صاحب شر جدا وقسيس ورجل ضليل ضال جدا وتنين ضرب من الحيات ورجل عنين ثم ذكر خصيصى واخواته ولم يذكر خصيص وبابه سماعى لا يقاس عليه كما هو مقرر عند اهل العربية واما بطلانه معنى فلان المقصود من الكلام المصدر لا الوصف والمراد ان يخصنا بهذه الخصوصية وهو ان يكون من جملة الجماعة المنسوبين الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم والزمرة الداخلين تحت لوائه وليس المراد الاختصاص بالذوات وهذا مما لا يخفى الا على جاهل بليد وايضا لو كان خصيصى مثنى مضافا وجب ان يضاف الى اثنين متغايرين وليس بعده الازمرة وهى جماعة بمعنى واحد وما فسر به كلامه غلط صراح يضحك منه السامع ويفرح به العدو ويغتم الصديق واى معنى لقوله ويخصنا بابى بكر وعمر والاختصاص منه انما يكون بالمعنى لا بالذوات فليتأمل المنصف هذا الكلام فانه لا يساوى مثقال ذرة والله اعلم انتهى ماقاله السيوطى ملخصا وارسله لعلماء عصره واستفتاهم وطلب منهم بيان الصواب فقال السخاوى فى فتاويه فى الحديث ان ممن استفتاه العلامة الامينى الاقصرى فكتب بتصويب ماقاله البرهان وقال ان انكاره بغير موجب ومعناه صحيح فلا وجه لانكاره وكتب الشمس اليامى ان الذى سمعناه من مشايخنا قديما وحديثا وقرئ عليهم ان هذه اللفظة مثناة والمعنى عليها فلا يحل لاحد انكارها فمن انكرها وصوب غيرها فى الحقيقة مسئ على القاضى عياض فيؤدب على اساءته على العلماء وكتب الفخرى عثمان الديمى مثله وكذا الشيخ قاسم الحنفى وقال ان التثنية لا تمتنع رواية ودراية اما الرواية فلانها الثابتة فى الاصل المعتمد المقابل

مع الحافظ الذى صححه عبد المجيد اليمنى فى حاشيته عليه وقرىء ذلك على ابن حجر وناهيك به فمن نسب قائله الى الكذب فهو كذاب يستحق التأديب كذا قال السخاوى فى فتاويه ثم قال انه سئل عنه مرة اخرى فاجاب بان التثنية ثبتت دون غيرها كما قاله التاج اليمنى وشهدله تاج الدين السبكى بانه الذى يروى فيروى كل ظمأن ويبدى فوائد شجرة الايمان وهو الثابت فى الاصول المعتمد عليها ومما يتعجب منه انه استدل بما فى ديوان الادب لاقتصاره فى فعيل على خمسة الفاظ مع وجود الفاظ غيرها واذا تقرر هذا فالتثنية فى كلام القاضى بالنظر لشيئين وهما الزمرة الشاملة لجميع من اتبع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم من الصحابة وغيرهم الى يوم القيمة والجماعة الذين هم الصحابة خصهم بعد دخولهم فى العموم لشرفهم فكانه سأل الله ان يخصه باقتفاء طريق الخواص من اصحاب نبيه صلى الله تعالى عليه وسلم ومن سائر امته وهو كقول القائل هب لنا ماوهبته لاوليائك واحبابك ويجوز ان يكون سأل ان يخص بخصيصى هذه الامة وهما ابو بكر وعمر رضى الله تعالى عنهما حسبما ورد فى حديث ضعيف رواه الطبرانى فى الكبير عن ابن مسعود رضى الله تعالى عنه انه صلى الله تعالى عليه وسلم قال ان لكل نبى خاصة من اصحابه وان خاصتى ابو بكر وعمر رضى الله عنهما اخرجه البيهقى رحمه الله تعالى فى الفضائل ولايكون من خواصهما الابسلوك طريقهما واقتفاء سنتهما وعلى تقدير التنزل فى كون الزمرة والجماعة واحدا فليس يمتنع الاتيان بلفظ التثنية مع اضافة لفظ الواحد بل يقال زيد وعمرو عالما البلد انتهى باختصار لما اطال به مكررا فحذفنا منه مالاحاجة لنا به * وانا اقول ان السخاوى رحمه الله تعالى اطال لسانه على السيوطى رحمه الله تعالى وادعى ان علماء عصره كلهم وافقوه وكتبوا خطوطهم بنصرته ولم ارما قاله فى كتاب غير فتواه والحق احق بالقبول فان الذى يقبله الطبع ماقاله السيوطى وهو ان خصيصى مصدر فان النقل والعقل شاهدان له اما الاول فان الموجود فى كتب اللغة كلها ذكر خصيصى وقول السخاوى انه لاحصر فى كلامهم مسلم لكنه لايفيد اثبات كلمة لم يذكرها اهل اللغة ولم تسمع فى كلام احد من العرب واما الثانى فان معناه فى غاية الظهور وكونه مثنى مرادا به العمرين لم يدل عليه سياق ولاسباق الا ان قول الجلال انه لايضاف الا الى اثنين لاوجه له كما قاله السخاوى (ويحشرنا) اى يجمعنا فى الحشر (فى الرعيل الاول) الرعيل والرعل القطعة من الخيل وجماعة منها والرعيل الاول السابقون من الفرسان ثم كنى به عن كل سابق للخير والفعل الحسن يتمدح به كما قال حسان رضى الله تعالى عنه * شتم الانوف من الرعيل الاول * فالمراد به هنا من يبادر لفعل الخير ممن يكرمه الله بدخول الجنة قبل غيره وهم بعد الانبياء عليهم الصلوة والسلام العلماء العاملون (واهل الباب الايمن) اى اصحاب اليمين النيرات وجوههم

ممن يؤتى كتابه بيمينه (من اهل شفاعته) وتقدم الكلام على ذلك (ونحمده تعالى على ماهدى اليه من جمعه) اى جمع مافيه ممايتعلق بغرضه (والهم) الالهام القاء الخير فى القلب (وفتح البصيرة) اى قوة النفس المدركة فى الباطن بمنزلة البصر فى الظاهر وجعلها كالعين تخييلا قال (لدرك) بفتح فسكون اى ادراك (حقائق ما اودعناه وفهم وستعيده) اى نلتجأ اليه (جل اسمه) وعزدانه (من دعاء لايسمع) اى لايجاب ولايقبل كقوله سمع الله لمن حمد (وعلم لاينفع) لعدم العمل به والاخلاص فيه (وعمل لايرفع) اى لايقبل ولايعتدبه قال تعالى ﴿والعمل الصالح يرفعه﴾ وقال ﴿ان كتاب الابرار لفى عليين﴾ (فهو الجواد) بتخفيف الواو بمعنى الكريم الكثير الجود اى الاعطاء وهو من اسماء الله تعالى كما ذكره ابن حجر وقد ثبت فى حديث صحيح ذكره النووى كالترمذى فى جامعه والبيهقى فى الاسماء والصفات واعتضد بمسند وبالاجماع خلافا لمن انكره (الذى لايخيب من امله) يخيب بوزن يزيد اى لايحرم من قصده ويجوز تشديده فان الكريم لايخيب من قصده (ولاينتصر من خذله) الخذلان ضد النصرة ومن خذله الله لايقدر احد ان ينصره ولاهادى لمن اضله (ولايرد دعوة القاصدين) لسؤاله الراغبين لما عنده وفى الحديث ان الله يستحى ان يرد يدعبده صفرا اذا رفعها (ولايصلح عمل المفسدين) فيمحقه ويبطله (وحسبنا الله ونعم الوكيل وصلى الله تعالى على سيدنا محمد خاتم النبيين وعلى آله وصحبه اجمعين وسلم تسليما كثيرا) ولما تم بفضل الله تعالى وتوفيقه هذا الشرح المبارك * قلت مؤرخا له وراجيا قبوله وعود بركته علىّ وعلى احبابى وجميع المسلمين آمين آمين

بجاه النبى الكريم الاجل * ومن قد كسى المجد اسنى الحلل
توسلت لله ربى الذى * به لايخيب من قد سأل
فان الشفاء ومافيه من * مناقبه للامانى كمل
وقد تم شرح به ارتجى * بان يشرح الله صدرا للعمل
نبرء السقام ومحو الذى * جناه الصبا من عظيم الزلل
فيا سيد الرسل يامن ترى * مواطئه انجمـد للمقل
تقبل هديته انها * هدية عبد لمولى اجل
فآمال قالى قد ارحه * تم الشفاء وصح الامل
فصل وسلم ربى على * مقام به نوره ما افل
فلازال مطلع شمس الهدى * وروضته قبلة للقبل

﴿ قال مؤلفه وتم يوم الجمعة ثامن عشرى ربيع الثانى سنة ثمان وخمسين بعد الالف ﴾
﴿ على يد اضعف العباد احمد شهاب الدين الخفاجى المصرى ﴾

﴿ تم ص ﴾

(تقريض)

ان الشهاب شهاب يستضاء به * فى العلم والحلم والاداب والحكم
سقى الخفاجى غيث كلما بقيت * هدى المصابيح فى الاوراق والكلم

(تقريض)

ان اظلم الكون لفقد الشهاب * فليس بالبدع ولا بالعجاب
او كسفت شمس الضحى بعده * كان قليلا عند ذاك المصاب
طود علت للجو اكنافه * حتى اذا كادت تمس السحاب
تدكدكت بالموت ارجاؤها * فاعتبروا كيف تدك الهضاب
يا عالما علمنا دفنه * كيف تغيب الشمس تحت التراب
متعنا منه بشمس الهدى * حتى توارت شمسه بالحجاب
لما اتى السنة من بابها * جاءت له السنة من كل باب
لا تعجبوا منه فشرح الشفا * مما ارتوى من ضرع ام الكتاب
رقت حواشيه وذقت معا * وهى لعمرى من لباب اللباب
قريضه تعجز عنه الرقى * وفضله تعنو اليه الرقاب
ودرة الغواص ما نالها * الا فتى غاص عليها العباب
قام بامر الله فى دينه * مستوى السير مهيبا مهاب
ولم تزل تحمد آثاره * حتى اتى الله حميد المآب
انزله دار كراماته * جريا على عاداته فى الثواب
والله من اوصافه انه * مؤمل العفو سريع الحساب
اجزل له اللهم حسن الجزاء * واختم لنا منك بحسن المتاب
وصل يارب على المصطفى * وآله الغر وجمع الصحاب

يقول العبد الفقير الى آلاء ربه القوى * الحاج الحافظ احمد طاهر القنوى *
مصحح الكتب الدينية * بالمطبعة العثمانية

الحمد لله الذى ارسل رسوله بالهدى والدين القويم * وايده بكتاب لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم عليم * وخرق له خوارق الوجود بمعجزات بهرت العقول * وصرح من علىّ صفاته بما لا يستطاع اليه الوصول * واسطع على عالم الشهود بدر وجوده فى افق السعود * وافاض به على الكائنات فائض الكرم والجود * واوجب على كافة الامة غاية تعظيمه ببيان اوصافه الشريفة * وذكر عظيم مناقبه ولطيف سيره ومآثره المنيفة * والصلوة والسلام

على من اشرق من مطلع فجر الهداية * وانار منار الهدى ومحى ظلمات الضلالة * سيدنا محمد المبعوث رحمة للعالمين * المنعوت بمكارم الاخلاق فى الكتب الالهية ولاسيما فى القرآن المبين * وعلى آله واصحابه الذين كانوا مشمرين عن ساق الجد فى تعظيمه فى كل حين * اما بعد فان الله جل اسمه اوجب تجبيل رسوله على سائر البرية * وقيض له فى كل عصر من الاعصار حماة وانصارا وذوى العزائم السنية * فلذلك ذهب الناس فى هذا الفن الى كل مذهب لابراز شريف شمائله وسجاياه * وقاموا بتعظيمه نظما ونثرا سرا وجهرا لاظهار كريم فضائله ومزاياه * فتفننوا فى اداء ذلك الحق الواجب * لينالوا به غدا اعلى المآرب واسنى المطالب * ومن ابلغ ما الف فى هذا الشان كتاب الشفا * فى حقوق المصطفى * للامام الهمام الذى لايدرك شأوه اذا فاض * عين اعيان الاندلس العلامة القاضى عياض * نور الله مرقده وعطر ضريحه * وهو حيث انه صار من ايام تأليفه الى يومنا هذا وصل الى قريب من ثمانمائة سنة يتداوله جهابذة العلماء جيلا بعد جيل * واعتنى كثير من الفحول بشرحه خدمة لحضرة الرسول النبيل * واعظم شروحه وانفعه الشرح المسمى بنسيم الرياض * فى شرح شفا القاضى عياض * للعلامة المحقق * وشهاب العلوم الحبر البحر المدقق * مولانا الهمام الناجى * احمد شهاب الدين الخفاجى * رحمه الله تعالى مادام الداعى له بالغفران والراجى * فانه رحمه الله قد اودع فيه فوائد جمة تشفى العليل * وتحقيقات مهمة ترتاح لها قلب الغليل * لما انه ينبئ عن خفايا المعانى باضوء شهاب * ويطفئ بعذوبة الفاظه ما فى الاذهان من توقد والتهاب * لكونه فى غاية التنقيح مع سلاسة عباراته * ونهاية التهذيب مع التحقيق فى افاداته * الا ان النسخ المتداولة منها المطبوعة وغيرها لكثرة الغلط فيها لايوجد منها ما هو مستقيم جدا * بل لاتعد لتحريفا جهة مخالفة بعض لبعضها فى مواضع كثيرة عدا * ولذلك قد صرفنا نحن فلله الحمد فى تصحيحه ما هو المجهود * والتزمنا تصحيحه من نحو اربع نسخ لمحو الغلط المردود * بحيث اتعبنا الفكر فى نقد غثه من الثمين * وتمييز المستقيم من السقيم المستبين * فجاء بحمد الله مطبوعا مهذبا منقحا لم يوجد فيه ما يخالف الاصل المرغوب * ويتخبل به اذهان مطالعيه لاحد المطلوب * وهذا ايضا من جملة ما وفقنا الله سبحانه وتعالى لتصحيحه بفضله العميم * ولطفه الجسيم * فنسئله جل اسمه ان يوفقنا لتصحيح امثاله من الكتب الدينية * ويجعل هذه الخدمة الشريفة مقبولة لدى الحضرة النبوية * وذخرا لنا يوم الحسر والندامة * فى عرصات القيامة * وقد تصادف ختام طبعه * وكمال ينعه * بالمطبعة العثمانية * الكائنة فى دار الخلافة العثمانية * فى اليوم الثانى عشر من رجب شهر الله المعظم سنة سبع عشرة و ثلاثمائة والف